


نام علم

٢١٣ر٦ حاشية الجرجاني على مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي ،
ح ٠ ج تأليف الجرجاني ، علي بن محمد ـ ٨١٦هـ ٠ بخط محمد
ابن ... ملك عثمان بن ملك حسين (...؟) سنة ٩٧٤هـ
٤٤٦ ق ٢٥ س ٢٦،٥ × ١٦ سم
نسخة حسنة ، بأثنائها نقص ، الأوراق الأولى
مضطربة الترتيب ، بها ترقيم وتلوث ، خطها
٧٦٦١ تعليق معتاد .

الاعلام ٥: ١٥٩ الازهرية ١: ٤٧٨

ا ـ الأحاديث السنية الأخرى أ. المؤلف
ب ـ الناسخ ج ـ تاريخ النسخ د ـ حاشية
ع... مشكاة المصابيح

ف ٧١٦١٨
١٤/٨/٤

الرقم: ٧٦٦١ ف ٢١٦١٨/١

العنوان: حاشية الجرجاني على مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي

المؤلف: الجرجاني، علي بن محمد - ٨١٦هـ.

تاريخ النسخ: ٩٧٤هـ

اسم الناسخ: محمد بن ... ملك عثمان بن ملك حسين (... ؟)

عدد الأوراق: ٤٤٦ ق

ملاحظات: الأوراق الأولى مضطربة الترتيب وبآخرها نقص

۱۰۳

۹۵ ع

میر سید شریف علی المشکوة

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد لله مطلق متناول حمد الله تعالى لنفسه وارفع حمد ما كان من ارفع حامد واعرفهم بالمحمود واقدرهم على البلاغة قال الله تعالى ان تشكروا لازيدنكم قال لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك وقيل ما اثنى الله على نفسه حيث الائه واظهر نعمائه بتجليات افعاله ويتناول حمد الحامدين من ابتداء الخلق الى انتهاء انعامهم واخر دعواهم ان الحمد لله وقوله نحمده

استيناف واظهار لتخصيص حمده لكن استعانته ونفي الحول والقدرة ودفع الرياء والسمعة من نفسه ومن ثم اتبعه بقوله ونعوذ بالله ولما اضيف الشر والاعمال الى الانفس اوهم ان لها الاختيار والاستقلال بالاعمال اتبع بقوله من يهده الله ليؤذن بان كل ذلك منه وليس للعبد الا الكسب والضمير المستكن في نحمده واخواته للمتكلم ومنه ومن الصحابة الحاضرين والتابعين لهم باحسان الى يوم القيامة وفي اشهد لنفسه صلوات الله عليه خاصة افراده للتوحيد وهو اسقاط الحدوث واثبات القدم فاشار اولا الى التفرقة وثانيا الى الجمع قوله وشفا من الغليل جانس بين الشفاء والشفا لفظا مطابق معنى يقال اشفى المريض على الموت اي اشرف ويجوز ان يكون الشفاء بمعنى الحرف والطرف مقتبسا من وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم من قوله لا يستتب اي لا يستقيم من التثبيت والتباب هو الاستمرار في الجدران والمشكوة الكوة في الجدار الغير النافذة يوضع فيها المصباح لصدره صلى الله عليه وسلم لانه كان كالجدار والكوة ذو جهتين فمن وجه يقتبس النور من القلب المستفيد ومن آخر تفيض ذلك النور المقتبس على الخلق وشبهت اللطيفة القدسية في القلب بالمصباح الثاقب قوله واضبط لشوارد الاحاديث واوابدها من شرد البعير يشرد شرودا اذا نفر فهو شارد والاوابد الوحوش وهو من ابدت البهيمة تابدا اي توحشت

مرشد ... مشكوة
956

اي توحشت واعلام الشيء اثاره التي يستدل بها عليه والاغفال الاراضي المجهولة التي ليس فيها اثر يعرف به قوله المتقنون اتقان الامر احكامه ورجل تقن بكسر التاء حاذق قوله الراسخون الراسخ في العلم المحقق به الذي لا يعرضه شبهة ورسوخ الشيء ثباته متمكنا قوله وقليل ما هو زائدة لكاهية يعني الشيوع في القلة ولفظ هو راجع الى غيرهم قوله مع محافظتهم على الشريطة المراد اضافة الحديث الى الراوي من الصحابة والتابعين ونسبته الى مخرجه من الائمة المذكورين قوله فعن داعي اهتمام انزكه والحقد وذلك لان تلك الرواية كانت مختصرة عن حديث طويل جدا فاتركه اختصارا او كان حديثا يشتمل على معان جمة تقتضي كل باب معنى من معانيه فاورد الشيخ كلا في بابه فاقتفينا اثره في الايراد وما لم يكن على هذين الوصفين اتممناه غالبا قوله ولم آل من الى بالواو اي قصر يقال لا [illegible] بالو ال نصحا فهو آل والضم الطاقة والمشقة قوله مما في الاصول يعني جامع الترمذي وسنن ابي داود والبيهقي وهو كثير فتتبعته وتركته نامساب الا في مواضع لغرض وذلك ان بعض الطاعنين افرزوا احاديث من المصابيح وكتبوها الى الوضع ووجدت الترمذي فبينته لرفع التهمة كحديث ابي هريرة المرء على دين خليله فانه صرحوا بانه موضوع وقال الترمذي في جامعه انه حسن والنواوي في الرياض اسناده صحيح ومن الغرض لان الشيخ شرط في الخطبة انه اعرض عن ذكر المنكر وقال هو في كتابه بكثير منه وبين في بعضها كونه منكرا وترك في البعض فبينت انه منكر قوله وسميت الكتاب بمشكوة المصابيح روعي المناسبة بين الاسم والمعنى فان المشكوة يجتمع فيها الضوء فيكون اكمل نورا بخلاف المكان الواسع والاحاديث اذا كانت غفلا عن سمة الرواة انتشرت واذا قيدت بالراوي

... والمعتبر ... امكنة قوله انما الاعمال بالنيات اي
الاعمال ... من الاشياء كالنية ... وفيها والتبيين بهما الا النيات
وما خلا عنها ... انما الامر محمول على ما يترتب عليه من
القبول والرد والثواب والعقاب فيفهم من الاول ان الاعمال لا تكون
محسوبة الا بالنية ومن الثاني انها انما تكون مقبولة بالاخلاص
قال اهل ... التحول سعي الاركان والنية سعي القلب وهو كالملك
والاركان جنوده ولا يحارب الملك الا بالجنود قوله فمن كانت هجرته
الى الله قصدا بها وجه الله فهجرته الى الله اي ثوابه واجره
على الله قوله فهجرته الى ما هاجر اليه اي ذلك حظه ولا نصيب له
في الاخرة قوله اجمع المسلمون على اعظم موقع هذا الحديث
وصحة روايته ولكثرة فوائده قال الشافعي رحمه الله هو ثلث الاسلام
وقال ابن مهدي وغيره ينبغي لمن صنف كتابا ان يبدا فيه بهذا
الحديث تنبيها للطالب على تصحيح النية والمعنى ان الاعمال تحسب
اذا كانت بنية ولا تحسب بدونها وفيه دليل على ان الوضوء
والغسل والتيمم لا يصح بدون نية وكذا الصلوة والزكوة والصوم والحج
والاعتكاف واما ازالة النجاسة فالمشهور عندنا انها لا تفتقر الى النية
وقد نقلوا فيه الاجماع لانها من باب التروك ويدخل النية
في الطلاق والعتاق والقذف ومعنى دخولها انها اذا قارنت
كناية صارت كالصريح وان اتى بصريح الطلاق ونوى طلقتين
او ثلاثا وقع ما نوى وان نوى بالصريح غير مقتضاه دين فيما
بينه وبين الله ولا يقبل منه في الظاهر قوله وانما لامرئ ما نوى اشارة
الى ان تعيين المنوي شرط فلا بد من ان ينوي في الغائبة ظهر
او غيره ولولاه لدل انما الاعمال بالنيات على صحة النية او وهم ذلك
غير النية تكون مصدرا او اسما من نويت وهي توجه القلب نحو
العمل فهي النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا للغرض
من طلب نفع او دفع ضر حالا او مالا والشرع خصصها بالارادة

المتوجه

نحو الفعل ابتغاء لوجه الله تعالى ومعنى في الحديث ...
... ليحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه بقوله فمن كانت ...
... اجمله او استنباط المقصود عما اصله قال اصحابنا
... الغرض وغيرها من الواجبات اذا اتى بها على وجهها
... يترتب عليها شيئان سقوط الغرض وحصول الثواب
... اداها في ارض مغصوبة حصل الاول دون الثاني ...
قوله وانما لامرئ ما نوى دل على ان الاعمال تحسب بحسب النية
... خالصة لله تعالى فهي له وان كانت للدنيا فهي لها وان كانت
... الخلق فكذلك وقد نص على ذلك في حديث الخيل ثلاثة لرجل
... ولرجل ستر وعلى رجل وزر الخ والمراد بالهجرة هي المعروفة
... صلى الله عليه وسلم لقوله لا هجرة بعد الفتح ومعلوم ان هذه
الهجرة لا تقتضي الا الاخلاص وان الهجرة الى الدنيا والى
... لفظه الى الله والى رسوله في الشرط والجزاء التعظيم لمعنى
... تلك الهجرة وتفخيم لشانها اذ هي الهجرة الكاملة التي
تحق ان تسمى هجرة ولهذا السر غير العبارة في متعلق الجزاء
... بلفظه ما حطا من شانها وتخصيص المراة بعد ذكر
الدنيا دلالة على ان النساء اعظم ضررا قبل الهجرة انواع الى
الحبشة عند ايذاء الكفار الصحابة ومن مكة الى المدينة وهجرة
القبائل الى النبي صلى الله عليه وسلم لتعلم الشرائع ورجوعهم الى
المواطن وهجرة من اسلم من اهل مكة لياتي النبي صلى الله عليه وسلم ثم
يرجع الى مكة فالهجرة عما نهى الله تعالى ومعنى الحديث وحكمه
متناول للجميع غير ان حكاية ام قيس تقتضي ان المراد الهجرة
من مكة الى المدينة ولهذا حسن في الحديث ذكر المراة دون سائر
ما ينوي من الاغراض الا ان الغنوية قيل العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب قوله كتاب الايمان قوله بينهما اصل بيننا بين

بين اشبعت النفحة يقال بينا وبينما هو [illegible]
ويضافان الى الجملتين ويحتاجان الى جواب يتم به المعنى كما [illegible]
اذا قيل والافصح ان لا يكون في الجواب اذ واذا كما في قوله وبينا
نوقبه اتانا امر الظاهر ان العامل هو الجواب كما في اذا الحا
على الصحيح فيلزم تقديم ما في صلة المضاف اليه على المضاف وقيل
ان عمرو وابا هريرة كانا افصح من الشاعر وقيل اتيا باذ في الجوا
مع يكون العامل معنى المفاجاة اذ كما قرره صاحب الكشاف في قوله تعالى
واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون حيث قال العامل
في اذا معنى المفاجاة تقديره وقت ذكر الذين من دونه فاجاؤوا
وقت الاستبشار فمعنى الحديث وقت حضورنا في مجلس رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاجانا وقت طلوع ذكر الرجل بينما ظرف
لهذا المقدر واذ مفعول به بمعنى الوقت قوله ذات يوم ظرف
بمعنى الاستقرار وذات يجوز ان يكون صلة ظرف بمعنى الاستقرار
في الخبر وذات يجوز ان يكون صلة وان يكون مثل قولك ذات
زيد فيفيد من التوكيد ما لا يفيده لو لم يكن يذكر اذ يدفع توهم
التجوز بان يراد مطلق الزمان كما في قولك رايت نفس زيد
ورايت زيدا قوله لا يرى عليه اثر السفر مط يعني تعجبنا من
كيفية اتيانه وترددنا في انه ملك او من الجن اذ لو كان
بشرا من المدينة لعرفناه او غريبا لكان عليه اثر السفر من
الغبار وغيره حتى متعلق بمحذوف اي استاذن واتى حتى
جلس وانما جلس هكذا ليتعلم الحاضرون جلوس السايل على المسؤول
فان الجلوس على الركبة اقرب الى التواضع والادب واتصال
الركبة بالركبة ابلغ في استماع كل كلام الاخر وابلغ في حضور
القلب والزم للجواب لان الجلوس على هذه الهيئة يدل
على شدة حاجة السايل واذا عرف المسؤول حاجته وجود
اعتنى في الجواب وبالغ فيه قوله الضمير في يليه ويحتمل [illegible]
ويحتمل [illegible]

لا يدفعون بهذا النص الجلي راسا ويلقون انفسهم بايديهم
الى التهلكة قوله من الايمان [illegible] قول وعمل يزيد وينقص
في قول اهل السنة من سلف الامة وخلفها والحجة على زيادته
الايات وانكر المتكلمون زيادته ونقصانه لانه لو قبل ذلك لكان
ذلك شكا وكفرا الا المحققون منهم فانهم قالوا نفس التصديق
لا يزيد ولا ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة
ثمراته وهي الاعمال ونقصانها وفي هذا توفيق بين ظواهر
النصوص الدالة على الزيادة واقاويل السلف وبين اصل
وضعه في اللغة وما عليه المتكلمون قيل يمكن اعتبار الزيادة
والنقصان في نفس التصديق قال صاحب الكشاف في قوله تعالى
زادتهم ايمانا ازدادوا بها يقينا وطمانينة نفس لان تظاهر
الادلة اقوى للمدلول عليه واثبت لقدمه ويؤيده ما نسب الى
علي رض لو كشف الغطا لما ازددت يقينا وقوله تعالى قال بلى
ولكن ليطمئن قلبي حسب اتفقت الصحابة والتابعون ومن
بعدهم من عملة السنة على ان الاعمال من الايمان وقال في
تاويل حديث جبريل عليه السلام جعل الايمان اسما لما بطن
من الاعتقاد وليس ذلك لان الاعمال ليست من الايمان او
التصديق بالقلب ليس من الاسلام بل تفصيل لجملة كلها شيء واحد
هو الدين ولذلك يعلمكم دينكم قيل يرد الشيخ بهذا على من زعم
ان الاعمال خارجة ومعنى كلامه ان الرسول صلى الله عليه وسلم
لم يجعل الاسلام اسما لكذا والايمان لكذا لان يتمسك به المتمسك
في ان الاعمال ليست من الايمان والتصديق ليس من الاسلام
بل جعل ذلك تفصيلا لمجمل هو الدين وتحرير كلامه ان الاسلام
في عرف الشيخ في عرف الشرع يطلق تارة على مجرد الانقياد
وظاهر الاعمال كما في قوله تعالى قولوا اسلمنا واخرى على الانقياد مع

التصديق والقول والمذكور في هذا هو الاول لتطابق المجمل والمفصل
لا الثاني ولكن هذا دليل على نفي الثاني وانما اقتضى الـ
التفصيل والاجمال دون المقام مقام تعليم للامة وتفهيم لهم
حمل الاسلام والايمان على ما تعورف بينهم والقوة ولما
النصوص مثل قوله تعالى ان الدين عند الله الاسلام وقوله ومن
غير الاسلام دينا وقوله الايمان بضع وسبعون شعبة الى غير ذ
من النصوص الدالة على الزيادة في الايمان علم ان الاعمال داخلة
في الايمان وان الاسلام والايمان والدين الفاظ مترادفة غب
اختلفوا في ان الايمان مجرد الاعتقاد او يدخل فيه العمل فمن قال بالاول
نظر الى اشتقاق اللفظ والى انه يقال فصل بينهما في عامة التنزيل
بالعطف والى حديث جبرئيل عليه السلام ومن قال بالثاني نظر
الى ما ورد من قوله الايمان معرفة بالقلب واقرار باللسان وعمل
بالاركان والى قوله عليه السلام الايمان بضع وسبعون شعبة قيل اما تاويل
الحديث فقد علم من كلام محيي السنة اما تاويل العطف فهو انه
من باب عطف الخاص على العام لان الاعمال متوزرة وربيئة للايمان
وبها يستقيم ويتقوى كـ قالوا ربنا الله ثم استقاموا ورافعة له ومثبتة
لبنيانه فيه العمل الصالح يرفعه فلهذا جعلت بمنزلة جنس آخر
ولهذا السر جعل العبادة غاية الخلق فان العبادة غاية الخضوع
والاستكانة فيناسب مقام اظهار العظمة والكبرياء جعل التصديق
والمعرفة التصديق والمعرفة كالمقدمة ولما كانت الاعمال جزء من
الايمان الكامل فلا يلزم من انتفائها انتفاء مطلق الايمان بل
الكامل منه قوله ان تؤمن بالله اي تعترف او تثق ولذا عدي
بالباء قوله وملائكته وكتبه رعاية للترتيب الواقع فان الله تعالى
ارسل الملك بالكتاب الى الرسول لا تفضيلا اذ لم يقل احد بتفضيل الملك
على الكتاب قوله ورسله الكشاف الرسول من الانبياء من جمع
الى المعجزة الكتاب المنزل عليه والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب

ام

لانه اقرب الى التوقير واشبه بسمت ذوي الاداب فلو ذهب
بالاول الى ان الثاني لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر لما يدل عليه
سوق الكلام في قوله واسند ركبتيه واليه ذهب محيي السنة كما
ذكره في كتابه المسمى بالكفاية قيل لعل هذا التوجيه ارجح لان
الاصل في اسناد الركبة ان يكون على الاعتماد والاتكاء عليها
فلا يبعد وضع جبرئيل عليه السلام يديه على فخذي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فما شعرت هذه الهيئة بانها ليست هيئة
التلميذ وكذا لا نزاده بانه بل هما من هيئة الشيخ اذا اهتم بشان
التعليم واراد مزيد اصغاء المتعلم وافهامه وكيف لا وقد كشفه الشيخ
بقوله علمه شديد القوى ويبصره ايضا امران الاول جلس الى
النبي صلى الله عليه وسلم فانه مضمن معنى الميل والاسناد اي مال اليه
حالة جلوسه واسند اليه فيكون عطف اسند على جلس للتفسير
فلو كان جلوسه جلوس المتعلم لقيل بين يديه ولم يحسن ان يقال
عنه فضلا ان يقال اليه الثاني في قوله صدقت فانه انما
يقال اذا طابق خبر المسئول قول السائل ولهذا السر قالوا
فعجبنا من قوله صدقت وايضا في ايثار اذ طلع على اذ دخل اشارة
الى عظمته وعلوه قال الراغب طلع علينا فلان مستعار من
طلعت الشمس الكشاف في قوله اطلع الغيب واختياره هذه الكلمة
شان يقول اذ قد بلغ من عظمة شانه الى ان ارتقى الى علم الغيب
يتعلق حتى يحل وفي يدل عليه طلع اي دلى منه حتى جلس واذا تقرر
هذا فصورة هذه الحالة لصورة المعيد اذا امتحنه الشيخ عند حضور
الطلبة ليزيد واطمانيته وثقته في انه يعيد الدرس ويلقي المسئلة
كما سمع من الشيخ بلا زيادة ولا نقصان وفيه نسخة من قوله وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى وفي اسناد الركبة
الى الركبة صلى الله عليه وسلم ركبته اشارة الى سابقة بينهما ثلثة

اخلاص واما طلوع جبرئيل عم على تلك الهيئة فاشارة الى معنى
حسن الادب في [illegible] عنوان حسن الادب في الباطن و
ادب رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله وثيابك فطهر والرجز فا
وعلى هذا ينزل نزول [illegible] في صورة دحية الكلبي لانه كان من
اجمل الناس ومن ثم كان الامام مالك اذا اراد ان يحدث توضأ
وجلس على صدر فراشه وسرح لحيته وتطيب وتمكن من الجلوس على
وقار وهيبة ثم حدث فقيل له في ذلك فقال احب ان اعظم حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اخبرني عن الاسلام السؤال
عن الاسلام وجوابه تقدم على السؤال عن الايمان وجوابه في صحيح
مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول ورياض الصالحين وشرح
السنة برواية عمر رض ثم ان التصديق وان كان مقدما لانه اساس
قاعدة الاسلام لكن المقام يقتضي تقديم الاسلام لانه راس
الامر وعموده وشعائر الاسلام به تظهر وهو دليل على التصديق
وامارة عليه وما جاء جبرئيل عليه السلام الا لتعليم الشريعة فبدا
بما هو الاهم ويترقى من الادنى الى الاعلى فيكون الاسلام متعلقا
على الايمان كالايمان على الاخلاص الاسلام الانقياد
والطاعة عن الطوع والرغبة من غير اعتراض يقال سلم واسلم
واستسلم اذا خضع واذعن ولذلك اجاب بالاركان الخمسة
واقامة الصلوة تعديل اركانها وادامتها والزكوة هي من زكى
بمعنى نمى او طهر فان قلت كيف خص بالاستطاعة دون
سائرها مع ان الاستطاعة التي بها يتمكن المكلفين من
فعل الطاعة مشروطة في الكل اجيبت المعنى بهذا الاستطاعة الزاد
والراحلة وكان طائفة لا يعدونها منها ويتقلون على الحاج
فنهوا عن ذلك او علم الله تعالى ان ناسا في اخر الزمان يفعلون
ذلك فصرح تسهيلا على العباد ومع ذلك نرى كثيرا [illegible]

بانه لا استقلال لهم بالطاعة استقلال الرسول واما البقية فحاورواه الترمذي
وابو داود وابن ماجة من قوله صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت الكتاب
ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا
القران الحديث قوله ذاق طعم الايمان الذوق وجود الطعم
في الفم اصله في القليل واذا كثر يقال له الاكل واستعمل في التنزيل
بمعنى الاصابة اما في الرحمة نحو ولئن اذقنا الانسان منا رحمة
واما في العذاب نحو ليذوقوا العذاب وقال غيره الذوق ضرب مثلا
لما ينالون عنه صلى الله عليه وسلم من الخير قال ابو بكر الانباري اراد
ولا يتفرقون الا عن علم يتعلمونه يقوم لهم مقام الطعام فانه
صلى الله عليه وسلم كان يحفظ ارواحهم كما يحفظ الطعام اجسامهم قيل
مجاز ذاق طعم الايمان المجاز قوله وجد حلاوة الايمان وكذلك موقعه
كموقعه لان من احب احدا يتحرى مراضيه ويؤثر رضاه على رضى
نفسه قال صاحب التحرير في شرح صحيح مسلم معنى رضيت بالنبي
اقتنعت به ولم اطلب معه غيره فمعنى الحديث لم يطلب غير الله
ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك الا ما يوافق شريعة محمد
صلى الله عليه وسلم ولا شك ان من كان كذلك فقد خلصت الايمان الى قلبه
وذاق طعمه قوله والاسلام اما ان يراد به الانقياد كما في حديث
جبرئيل عم او مجموع ما يعبر عنه بالدين في قوله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام
على خمس ويؤيد الثاني اقترانه بالدين لان الدين جامع بالاتفاق
وعلى التقديرين هو عطف على قوله بالله ربا عطف العام على الخاص
على منوال اتيناك سبعا من المثاني والقران العظيم وقوله ومحمد
رسولا عطف على الاسلام دينا عطف الخاص على العام مذهب
اهل الحق من السلف والخلف ان من مات موحدا دخل الجنة قطعا
على كل حال فان كان سالما عن المعاصي كالصغير والمجنون الذي
اتصل جنونه بالبلوغ والتائب توبة صحيحة من الشرك او غيره من المعاصي
اذا لم يحدث معصية بعد توبته والموفق الذي لم يلم بمعصية قط

كل هذا الضعيف لا يخلون الجنة ولا يخلون النار اصلا لكنهم يردونها
على الخلاف في الورود والصحيح ان المراد به المرور على الصراط وهو منصوب
على ظهر جهنم عافانا الله منها واما من كانت له معصية كبيرة ومات
من غير توبة فهو في مشية الله تعالى ان شاء عفا عنه وادخل الجنة
وان شاء عذبه بالقدر الذي يريد سبحانه ثم لا يخلد في النار احد مات
على التوحيد ولو عمل المعاصي ما عمل كما انه لا يدخل الجنة من مات
على الكفر ولو عمل من اعمال البر ما عمل وهذا هو المذهب الحق الذي
تظاهر عليه ادلة الكتاب والسنة واجماع من يعتد به بحيث
يحصل العلم القطعي فان خالفه ظاهر حديث وجب تاويله
جمعا بين الادلة قوله والذي نفس محمد بيده يريد ذاته صلى الله عليه وسلم
ومعنى بيده قدرة الله تعالى وتصرفه فيه يشير الى ان ارادته وتصرفه
مغمور في ارادة الله وتصرفه وهو من اسلوب التجريد ثم التفت
من الغيبة الى التكلم في قوله لا يسمع بي تنزيلا من مقام الجمع الى
مقام التفرقة والاشتغال بدعوة الحق ومن مخدع الكمال الى
منصة التكميل قال شيخ الاسلام ابو حفص السهروردي قدس الله سره
الجمع اتصال لا يشاهد صاحبه الا الحق فمتى شاهد غيره فما تم
جمع والتفرقة شهود لمن بالمباينة فقوله امنا بالله جمع
وما انزل الينا تفرقة وقال الجنيد قدس الله سره القرب
بالوجد جمع وغيبته في البشرية تفرقة وكل جمع بلا تفرقة زندقة
وكل تفرقة بلا جمع تعطيل قوله لا يسمع بي ضمن معنى الاخبار فعدي
بالباء والمعنى ما اخبر برسالتي او ببعثتي احد مات ولم يؤمن الا كان
من اصحاب النار ومن هذه الامة صفة احد ويهودي اما بيان
او بدل من احد اي لا يسمع بي احد هو بعض هذه الامة يهودي
والاشارة الى ما في الذهن قال الشارحون الامة جمع لهم جامع
من دين او زمان او مكان او غير ذلك وتطلق تارة على كل
من بعث اليهم ويسمون امة الدعوة واخرى على المؤمنين

وهم امة الاجابة والمراد المعنى الاول بدليل ولم يؤمن واللام فيها
للاستغراق او للعهد والمراد اهل الكتاب هلا كانت المعطلة
وعبدة الاوثان اولى بالصلي وقال بعضهم ثم موضوع التراخي
فدل على ان الاولى الايمان متى صدر عن الكافر وان كان
متراخيا نفعه قيل والاوجه انه للاستبعاد اي يستبعد عند العاقل
ان يسمع يهودي او نصراني بعد انتظارهم بعثتي واستفتاحهم
بنصرتي ولا يؤمن بي فيكون الحديث مخصوصا باهل الكتاب ولا حاجة
الى تكلف نسبته الى غيرهم قوله احد من هذه الامة موجود او سيوجد
اي لا يحصل سماع يعقبه موت بالايمان لاحد فيكون له حال من
الاحوال الا كان من اصحاب النار واذا جعل ثم للاستبعاد رجع
حاصل المعنى الى قولنا لا يحصل هذه الاستبعاد في حق يهودي
او نصراني فيكون له حال من الاحوال الا كان من اصحاب النار
فالذي سمع وامن حكمه على العكس واما الذي لم يسمع ولم يؤمن
وهو خارج عن هذا الوعيد قوله ثلثة لهم اجران وجه اقتران
هذا الحديث بالسابق ووجه تغاير ثواب نساء النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم وعقابهن في المضاعفة فينبغي ان ينزل
الحديث الاول على انهم اولى الناس بالايمان لانه مكتوب عندهم
في كتبهم فاذا كفروا استوجبوا ضعف عذاب الناس وبدل قوله
من اصحاب النار لانه في قوة انه من الجهنميين وهو من اسلوب
فلان من العلماء يعني ان الوصف كاللقب المشهور قوله ثلاثة
اعراب هذا التركيب كاعراب ثلاث من كن فيه على الوجهين
لكن لا حاجة الى تقدير مضاف ههنا لاستقامة المعنى دونه قال
له الشارحون المراد نصراني بمصر قبل البعث او بلوغ الدعوة اليه
وظهور المعجزة لديه وكذا يهودي قبل ذلك ايضا ان لم يجعل النصرانية
ناسخا لليهودية اذ لا ثواب لغيره على دينه فيضاعف باستحقاقه ثواب الايمان

ويدل عليه رواية البخاري امن يعيش بدل امن بنبيه ذكره ابره
علي العموم اذ لا يبعد ان يكون طريان الايمان سببا لقبول تلك
الاعمال والاديان وان كانت منسوخة كما ورد في الحديث ان
ميراث الكفار وحسناتهم مقبولة بعد الايمان ووفا به ذكروا من بنبيه
مع كونه معلوما من قوله من اهل الكتاب الاشعار بالعلية اي
بسبب الاجرين الايمان بالنبيين قوله فادبها الادب حسين
الاحوال في القيام والقعود وحسن الاخلاق واجتماع الخصال
الحميدة وحسن التاديب ان يكون من غير عنف وضرب بل باللطف
والتاني وعلمها اي من احكام الشريعة ما يجب عليها فان قلت
ينبغي ان يكون اربعة اجور للتاديب والتعليم والاعتاق والتزوج
قوله قلنا المراد اجر الاعتاق والتزوج ان التاديب والتعليم
موجبات الاجر في الاجنبي والاولاد وجميع الناس فلا يختص
بالاماء فلا يدخل موجب الاجرين الاعتاق والتزوج والتاديب والتعليم
موجبان لاستيهالها الاعتاق والتزوج لان تزوج المودبة المعلمة
اكثر بركة واقرب الى معاونة الزوج في دينه والشاهد لفظ ثم
لدلالته علي ان الاعتاق والتزوج افضل واعلي رتبة لانهما
المقصودان من التاديب والتعليم والاولي ان يقال التاديب
بالعنف لا يوجب الاجر كان الوطي بدون العتق لا يثبت الاجر
لحصوله قبل ذلك لانه حيث قال يطاها وكانه قيل يوديها
تاديبا حسنا ويطاها وطيا جميلا واما الفاء في فاحسن فلترتيب
ايضا لكنها دون ثم كما في قولك الامثل فالامثل يعني ان التاديب والتعليم
بالرفق احسن وافضل منه بالعنف قوله اجران تكرير لطول الكلام
والاهتمام بشان الامة وتزوجها قوله امرت ان اقاتل الناس اكثر
الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان دون اهل الكتاب لانهم يقولون
لا اله الا الله ولا يرفع عنهم السيف الا بالاقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم
او اعطاء الجزية قبل تحريره ان حتى دلت علي ان غاية المقاتلة القول

بالشهادتين وما بعدها فالعصمة مرتبة علي ان ذلك واهل الكتاب اذا
اعطوا الجزية ثبت العصمة فيكون ذلك تقييدا للمطلق فالمراد اذن
عبدة الاوثان والذي يتاتى من لفظ الناس العموم كما في قوله تعالى
يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وبيانها من وجوه الاول انه
عام خص منه البعض وذلك لا يقدح في عمومه الا ترى ان عبدة
الاوثان اذا صولحوا سقطت المقاتلة الثاني ان المراد مجموع الشهادتين
واقام الصلوة وايتاء الزكوة اعلاء كلمة الله تعالى واظهار دينه واذعان
المخالفين فيحصل ذلك في بعض بالقول والفعل وفي بعض باعطاء
الجزية وفي اخرين بالمهادنة واسلوب الكلام كاسلوب قوله يؤذون الله
ورسوله وايذاؤه يقال محال والمراد ما يكرههما ولا يرضيان به
الثالث ان المراد من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام
كما في المقاتلة فغلب احد الشيئين اعني المقاتلة علي السبب الاخر اعني
الجزية قوله ويتموا الى اخره خصهما بالذكر لانهما امهات العبادات قوله
الا بحق الاسلام استثناء من اعم عام الجار والمجرور اي لا فعلوا ذلك
لا يجوز اهدار دمائهم واستباحة اموالهم بسبب من الاسباب الا بحق
الاسلام من قتل النفس المحرمة وترك الصلوة ومنع الزكوة بتاويل باطل
وغير ذلك واما ازالة الصلوة والزكوة عن هذا الموضع وعطفها علي
الشهادتين فللاشعار بانهما امهات العبادات وانهما بمنزلة الشهادتين
في كونهما غاية للمقاتلة ويدل علي هذا التاويل رواية ابي هريرة
اذ ليس فيها ذكر اقامة الصلوة وايتاء الزكوة قوله وحسابهم علي الله
اي حسابهم فيما يسرون من الكفر والمعاصي اي نحن نحكم بالاسلام
ونواخذهم بحقوقه والله سبحانه يتولى حسابهم فيثيب ويعاقب
المخلص والمنافق ويجازي الفاسق او يعفو عنه قوله فيه ان من اظهر
الاسلام وابطن الكفر يقبل اسلامه في الظاهر وذهب مالك الى انه
لا تقبل توبة الزنديق ويحكى ذلك عن احمد قوله اختلف اصحابنا في

قبول توبة الزنديق ويحكى ذلك عن احمد اختلف اصحابنا في
وهو الذي ينفي الشريعة جملة فذكروا خمسة اوجه اصحها يقبل مطلقا
وقيل ان من تاب مرة وقيل ان تاب ابتداء من غير ان يكون تحت
السيف وقيل ان لم يكن داعيا الى الضلال وقيل لا قبول اصلا لكنه
ان صدق لنفعه في الآخرة من صلى صلاتنا اي كما نصلي ولا يوجد الا
من موحد معترف بنبوته ومن اعترف بنبيها فقد اعترف بجميع ما جاء
فلهذا جعل الصلوة علما للاسلام ولم يذكر الشهادة تنبيها لدخولها
في الصلوة وذكر استقبال القبلة مع اندراجه في الصلوة لان القبلة
اعرف اذ كل احد يعرف قبلته وان لم يعرف صلاته ولان في صلاتنا
ما يوجد في صلوة غيرنا واستقبال قبلتنا مخصوص بنا ثم لما ميز
المسلم عن غيره عبادة ذكر ما يميزه عبادة وعادة فان التوقف
عن اكل الذبائح كما هو من العادات الثابتة في كل ملة قبلنا واجرى
الكلام على اليهود سبيل على عطف الاستقبال على الصلوة وبعضه
اختصاص ذكر الذبيحة لان اليهود خصوصا يمتنعون عن اكل
ذبيحتنا وهم الذين سفهوا حين حولت القبلة اي صلوا صلواتنا
وانزلوا المنازعة في القبلة والامتناع عن اكل الذبيحة لانه من عطف
الخاص على العام للاهتمام بشانه قوله فلا تخفروا الله في ذمته
يقال خفر يخفر بالكسر اجار وكذا خفر بالتشديد واخفرته يجيء
للتعدية الى مفعول ثان اي جعلت له خفيرا او للسلب بمعنى
غادرته ونقضت عهده اي لا تنقضوا عهد الله في اهل ذمته
لا ازيد على هذا فان قيل كيف قال ذلك وليس في الحديث جميع الواجبات
ولا المنهيات الشرعية ولا السنن المندوبة اجيب بانه جاء في آخر
هذا الحديث في رواية البخاري زيادة توضح المقصود وهي ما قال فاخبره
رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد
ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فاندفع الاشكال في الفرايض واما النوافل

فقيل يحتمل

فقيل يحتمل ان يكون هذا قبل شرعيتها وقيل يحتمل ان يريد لا ازيد
في الفرايض وهذا مفلح قطعا على ان المواظبة على ترك السنن
مذمومة ويحاج ترد الشهادة لانه ليس بعاص واعلم انه لم يات
في هذا الحديث ذكر الحج ولا جاء ذكره في حديث جبرئيل من
رواية ابي هريرة وكذا غير هذا من نحو هذه الاحاديث لم يذكر
في بعضها الصوم وفي بعضها الزكوة وذكر في بعضها صلة الرحم
وفي بعضها اداء الخمس ولم يقع في بعضها ذكر الايمان فتفاوتت
هذه الاحاديث في عدد خصال الايمان زيادة ونقصانا وقد اجاب
القاضي عياض وغيره بجواب لخصه الشيخ ابو عمرو بن الصلاح فقال
ليس هذا باختلاف صادر من الرسول صلى الله عليه وسلم بل من
تفاوت الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من قصر فاقتصر على حفظ
ولم يتعرض لما زاده غيره بنفي ولا اثبات وان كان وقع التفاوت
عن واحد ثم ذلك لا يمنع من ايراد الجميع في الصحيح لان زيادة
الثقة مقبولة فهو الحديث الواحد اذا رواه راويان وفي احد
احدى الروايتين زيادة غير مغيرة للاعراب قبلت ولا تطلب
الترجيح فان قلت كيف قرره رسول الله صلى الله عليه وسلم
على حلفه وقد جاء النكير على حلف لا يفعل خيرا والنهي عنه
في قوله تع ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا قلنا المنع حيث
كان عزما ولا شك ان ترك النوافل جائز والحلف على المباح
غير محرم وههنا محمل اخر وهو ان يكون السائل رسولا
فحلف لا ازيد في الابلاغ على ما سمعت وقال غيره يحتمل ان يكون
المعنى على المبالغة في القبول اي قبلت قولك فيما سألتك قبولا
لا ازيد عليه من جهة السؤال ولا نقصان فيه من جهة القبول قوله
قل لي في الاسلام قولا اي قل لي فيما يكمل به الاسلام ويراعى به

حقوقه ويسترسل على توابعه ولواحقه قوله لا افتقر معه ان اسال احدا
بعدك اي لم يسال احدا بعد سؤالك هذا لقوله تعالى وما يمسك فلا مرسل
له من بعده اي من بعد امساكه وفي رواية غيرك والاولى مسلم
لهذا لانه اذا لم يسال احدا بعد سؤاله لم يسال غيره [illegible]
لهذا لا بدا الم وقوله ثم استقم لفظ جامع للاتيان بجميع الاوامر
والانتهاء عن جميع المنهيات اذ لو ترك شيئا منها او اتى به منهيا عنه
لعدل عن الطريق المستقيم حتى يتوب شق قال بعضهم
لفظ ثم دل على ان الكفار غير مكلفين بفروع الاسلام بل بالاصول
واذا امنوا كلفوا بفروعه قيل والحق انه للتراخي في الرتبة
كما في قوله تعالى استغفروا ربكم ثم توبوا اليه وقوله ثم استقاموا
وذلك لان الثبات والاستقامة افضل من قوله امنت بالله
ومقتضياته بيانه ان هذا القول ادعاء من القائل بانه رضي
بالله ربا فيندرج فيه الاقرار بانه المعبود الخالق المنعم على الاطلاق
ومالك امره ومدبره وذلك يوجب القيام بمقتضياته من الايمان
بملائكته وكتبه واليوم الاخر ومن الشرك باللسان وتحقيق
مراضيه بالقلب والجوارح ثم الاستقامة على هذا والثبات
عليه افضل واكمل والفرق بين هذا وبين ما ذكره الشارحون
من ان الاستقامة شاملة للاتيان بجميع الاوامر والانتهاء عن جميع
المناهي هو ان قوله امنت بالله على هذا مستتبع لما ذكره
الشارحون في استقم فيعلم على هذا بمعنى الاستقامة للثبات
والمداومة وايضا لما تقرر ان مذهب الصحابة والتابعين
والمحدثين ان الايمان شامل للثلاثة وجب حمل امنت على المجموع
وثم استقم على الثبات وهذا المعنى الذي ذكرناه منقول عن
القاضي عياض المغربي قال هذا من جوامع الكلم وهو مطابق لقوله

ربنا الله

ربنا الله ثم استقاموا اي وحدوا الله وامنوا به ثم استقاموا فلم يحيدوا
عن توحيدهم والتزموا طاعته الى ان توفوا وعلى ذلك اكثر
المفسرين من الصحابة والتابعين فالحمد لله على توارد الخواطر
قال الامام الرازي في قوله تعالى فاستقم كما امرت استقامة
المامور صعب شديد فانها يشتمل العقائد بان يجتنب عن التشبيه
والتعطيل والاعمال بان يحترز عن التغيير والتبديل وفي الاخلاق وان
يبعد عن طرفي الافراط والتفريط تم كلامه قال ابن عباس رض
هذه الاية اشد اية عليه صلى الله عليه وسلم ولذلك قال شيبتني هود
واخواتها قوله من اهل نجد النجد في الاصل ما ارتفع من الارض وبه
سميت الارض الواقعة بين تهامة والعراق قوله ثائر الراس
منتشر شعر الراس من ثار الغبار يثور ثورانا والدوي هو الصوت
الذي لا يفهم منه شيء من دوي الذباب والنحل وثائر الراس
ينتصب على الحال من رجل لو صفه والرفع فيه حسن على الصفة
لولا الرواية بالنصب قوله عن الاسلام اي فرايضه التي وضعت على
من وحد الله وصدق رسوله ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه لانه صلى
الله عليه وسلم علم انه يسال عن شرائع الاسلام ويمكن ان يكون
السؤال عن ماهية الاسلام فقد ذكر الشهادة ولم يسمعها طلحة
لبعد مكانه وهذا القول امثل واجمع فلما سمع قول النبي صلى الله
عليه وسلم وارتضاه حلف انه يجتهد في تبليغ ما سمعه منه اليهم بحيث لا يزيد
ولا ينقص هل علي غيرهن قيل قوله هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع
متمسك للشافعية في اصلين احدهما شمول عدم الوجوب في غير
ما ذكره في الحديث كعدم وجوب الوتر والتسمية في الذبح والتباعد
بقدر القلتين عن جوانب النجاسة في الماء الراكد والوليمة
والعقيقة والثاني ان الشروع غير ملزم لانه نفي وجوب شيء

اخر صيام التشريع فيه اوله يشير واصحاب ابي حنيفة تمسكوا به من وجه اخر
وقال الشيخ يلزم انه وجوب اتمام اخر اما تطوع به والاستثناء من
[illegible] في اثباته فيثبت وجوب ما تطوع به وجوابه ان الاستثناء
من قبيل [illegible] المملوكية الاولي وانما فائدة [illegible] لانه معلوم ان التطوع ليس
بواجب ولم يذكر الحج لان [illegible] الحديث حكاية حال الرجل لقوله عليه الصلاة
صلى الله عليه وسلم بما عرف من حاله ولعله لم يكن ممن يجب عليه الحج
وقيل لم يذكر لانه لم يفرض او سقط عن بعض الرواة ذكره قوله وذكر له
هذا قول الراوي كانه نسي ما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم او التبس
عليه فقال وذكر الزكوة وهذا يؤذن بان مراعاة الالفاظ مشروطة
في الرواية فاذا التبس عليه بعضها يشير في الفاظه الى ما ينبئ عنه
كما فعل راوي هذا الحديث قوله افلح الرجل قيل هو الظفر وادراك
البغية وهو ضربان دنيوي وهو الظفر بما يطيب معه الحيوة
واخروي وقد قيل انه اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغنى بلا فقر
وعز بلا ذل وعلم بلا جهل قاله الراغب قوله ان وفد الوفد جمع وافد
كصحب وصاحب يقال وفد يفد وفدا ووفادة اذا خرج الى ملك
في فتح او امر كزيادة او استرفاد وعبد القيس من ربيعة وهي
قبيلة عظيمة ومضر في مقابلتهم ولفظ او شك من الراوي ومرحبا
اي صادفتم رحبا وسعة وعبر حال من الوفد والعامل فيه الفعل المقدر
العامل في مرحبا قوله ولا ندامى اي نادمين وغير العبارة فيها مراعاة
للمطابقة كما في الغدايا والعشايا عن الاشربة اي ظروفها اي
بحذف المضاف او عن الاشربة التي تكون في الاواني المختلفة بحذف
الصفة قوله والحنتم الجرة الخضراء والدبا بضم الدال وتشديد الباء
القرع والنقير اصل خشبة ينقر فينبذ فيه قوله والمزفت المطلي
بالزفت وتحريم الانتباذ في هذه الاواني كان في صدر الاسلام ثم
نسخ وهو المذهب وقال بعض بقاء التحريم واليه ذهب مالك واحمد

وانما امران يدعوا الى شريعة من قبله وعن الامام احمد عن ابي امامة
قال ابو ذر قلت يا رسول الله كم وفاء عدة الانبياء قال مائة الف
واربعة وعشرون الفا الرسل من ذلك ثلثمائة وخمسة عشر جما
غفيرا بالقدر وهو القضاء هو الارادة الازلية والعناية
والعناية الالهية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب
خاص والقدر هو تعلق تلك الارادة بالاشياء في اوقاتها
والقدرية فسروا القضاء بعلمه تعالى بنظام الموجودات وانكروا
تاثير قدرة الله تعالى في اعمال الناس وزعموا انها واقعة
بقدرتنا ودواعينا ثم كلامه ويجيء الكلام في القضاء والقدر
على عكس ما ذكره القاضي فان قلت لم ذكر بعض من عد القدر
اجيب بانه صلى الله عليه وسلم عرف ان الامة يخوضون فيه وبعضهم
ينفونه فاهتم بشانه باعادة تؤمن ثم قرره بالابدال بقوله
خيره وشره فان البدل توضيح مع التاكيد لتكرير العامل قوله فاخبرني
عن الاحسان خط اراد بالاحسان هو الاخلاص وهو
شرط في صحة الايمان والاسلام معا فان من تلفظ بالكلمة وجاء
بالعمل من غير نية الاخلاص لم يكن محسنا وان كان ايمانه صحيحا
كانك تراه اي في خلاص العبادة لوجهه الكريم ومجانبة الشرك
الخفي والعبادة لله الذي لا ينبغي العبادة الا له على نعت الهيبة والتعظيم
حتى كانه ينظر اليه فرقا منه وحيا وخضوعا له قوله الاحسان يطلق
على الانعام لان المرائي يبطل عمله فيظلم على نفسه فقيل له احسن
الى نفسك ولا تشرك بالله والا فتهلك وعلى المعنى الثاني كانه قيل
ما الاجادة والاتقان في حقيقة الايمان والاسلام فاجاب بما ينبئ
عن الاخلاص وتقدير الشرط والجزاء هكذا ان لم تعبد الله كانك تراه
فاعبده كانه يراك وتحرير المعنى فان لم تكن تراه كذلك اي تلك الرؤية

المنبوذ فكن بحيث انه يراك هو من جوامع الكلم اي لن عامًا متمثلًا
لسادة عامل المحال في موافق العبودية مخلصًا في تنمية اخلاصه
الحذر الي ما لا يحصى فان من علم ان له حافظًا رقيبًا الحظ حركاته
وسكناته لا يسامر به وما لك من كلابسي الادب طرفة عين
ولا فلتة خاطر وهذا هو معنى الاجادة في الايمان والاسلام وقيل تقديره
فان لم تكن تراه فلا تغفل فانه يراك والاولى ان نضرب عن هذه
المحال صفحًا وناخذ في منهل اخر ونقول كانك تراه مفعول مطلق
او حال من الفاعل والثاني اوجه لانه يحصل به للعابد ثلاث
حالات كما اذا قلت كان زيدًا قائم متصور منه ثلاث حالات لانك
بادخال كان توهم ان له حالة شبيهة بالقيام كما اذا رايت شخصًا
من بعيد وترددت في قيامه وقعوده ثم خيل اليك انه الى القيام
اقرب فقلت كانه قائم اي يشبه انتصابه القيام كذلك في الحديث
للعبد بين يدي مولاه حالات ثلث الاولى الاشتغال بالعبادة
على وجه يسقط القضاء الثانية حالة يمكنه من الاخلاص في القصد
وانه بمرئي من مولاه وهو مراقب لحركاته وسكناته والثالثة حالة
مشاهدته واستغراقه في بحار المكاشفة واليه لمح قوله صلى الله عليه وسلم جعل
قرة عيني في الصلوة وارحنا يا بلال فشبه الحالة الثانية التي هي المراقبة
بحالة المكاشفة التي من خواص اهل المرسلين في الدنيا ووجه الشبه
حصول الاستلذاذ بالطاعة والراحة بالعبادة فقوله فان لم تكن
تراه تنزل من مقام المكاشفة الى مقام المراقبة فينبغي ان يتدبر
فاعلم قولي انه يراك قوله عن الساعة كناف سميت ساعة لوقوعها
بغتة او لسرعة عن حسابها او على العكس لطولها او لانها عند الله كساعة
عند الخلق قوله ما المسؤول عنها خط ما نافية يعني لست باعلم منك
بعلم القيامة قيل يعني ان اصل الكلام ذلك لان الاجوبة السابقة على
خطاب جبرئيل كانت تعريضًا بالسامعين على طريقة الخطاب العام
فعدل البغية العموم لان المعنى كل مسؤول وسائل متساويان في ذلك قوله

عنها اي عن وقتها اي عن لاجد وجودها مقطوع به فان قيل
لفظة اعلم مشعرة بالاشتراك في العلم وهما متساويان في انتفائه
اجيب بانه صلى الله عليه وسلم نفى ان يكون اعلم من السائل ولم ينف عن
نفسه العلم بالمسؤول عنه بوجه خاص تحفظًا ... انا مستويان في
العلم بانها مجيبًا في وقت ولا مزيد للمسؤول حتى يتعين على
الوقف فان قيل حقًا ظاهر ان يقال المسؤول عنه لرجع الضمير الى اللام
اجيب بانه كما يقال سالت عن زيد المسالة يقال سالته عنها فالضمير
المرفوع راجع الى اللام والمجرور الى الساعة قوله ان تلد الامة ربتها
الرب مشترك بين المالك والمربي ف فسر هذا القول اكثر من
العلماء بان السبي يكثر بعد اتساع رقعة الاسلام فيستولد الناس
اماءهم فيكون الولد كالسيد لامه لان ملكها راجع اليه في التقدير
وذكر بلفظ التانيث واريد النسمة لتشمل الذكور والاناث وكره
ان يقول ربها تعظيمًا لجلال رب العباد او اراد البنت واذا
كان هكذا فالابن اولى فمن الاضافة لاجل انه سبب عتقها او
لانه ولد ربها ومولاها بعد الاب وذلك اشارة الى قوة الاسلام واستيلاء
المسلمين وهي من الامارات لان بلوغ الغاية مئذن
بالتراجع والانحطاط المؤذن بقيام الساعة قيل ما ذكروه لا ينبغي
عليه المطالب من تاويل الفقرتين اعني ان تلد وان ترى بما ينبئ
عن ذلك النبا العظيم من تغير الزمان وانقلاب احوال الناس بحيث
لم يشاهد قبله وكيف لا ولفظ ترى على الخطاب العام بل على بلوغ
الخطب في العظم مبلغًا لا يختص به روية راء فنقول القرينة الثانية
دلت بالكناية الزبدية التي لا ينظر فيها الى مفردات التركيب
لا حقيقة ولا مجازًا بل تؤخذ الزبدة والخلاصة من المجموع على ان
الاذلة من الناس ينقلبون اعزة ملوك الارض فينبغي ان يؤول
القرينة الاولى بما يقابلها في ان تصير الاعزة اذلة ومعلوم ان
الام مربية للولد ومدبرة امره فاذا صار الولد ربًا وملكًا لامها
اذا كانت بنتًا ينقلب الامر ثم في وضع الامة ووضعها بالولادة

موضع الام اشعارا بمعنى الاستغراق والاستيلاء وان اولئك الضعفة
الاذلة الذين فهموا من القرينة الثانية هم الذين يتعززون
ويتسلطون على البلاد ويستفرقون كرايم النساء وغرايبها ويتولد منها
فتلد الامة ربتها والحاصل ان قوله ان تلد دل بعبارته على
المقصود وباشارته على المعنى الاخر اعنى كثرة التسولات واما وصف
النساء بالشرف والكرامة تبعية المعنى المقصود قوله يتطاولون اي
يتفاخرون في طول بيوتهم ورفعتها يقال تطاول الرجل اذا تكبر
من علامات القيمة ان ترى اهل البادية ممن ليس لهم لباس و
ولا نعل بل كانوا رعاة الابل والشاة يتوطنون البلاد ويتخذون
العقار ويبنون القصور المرتفعة قوله فلبثت مليا اي زمانا طويلا
الله ورسوله اعلم وذلك لان الامارات السابقة وتعجبهم
منها اوقعتهم في التردد اهو بشر ام ملك وهذا القدر يكفي
في الشركة قوله فانه جبرئيل جواب شرط محذوف تقديره اذا فوض
العلم الى الله ورسوله اعلم قوله هذه الاسولة والاجوبة صدرت
قبل حجة الوداع في السنة العاشرة من الهجرة قريب انقطاع الوحي
واستيفاء الشرع قوله الصم البكم جعلوا بلادتهم وعدم تمييزهم
كانه اصيبت مشاعرهم قوله في خمس اي في علم الخمس فكما عمي
في المسؤول عنه وراعم في المسؤول ثانيا اي لا ينبغي لاحد ان يسال
احدا في علم الخمس لانه مختص بالله تع وفيه اشارة الى ابطال
الكهانة والنجامة فاذا الجواب من الاسلوب الحكيم اجاب عن
سوالهم في ضمن انباء مهمة ارشادا للامة كانه قال يجب
عليك ان لا تقتصر على سوال واحد بل تسال عن الجميع قوله ان الله
عنده علم الساعة ان جعل فاعلا للظرف فقوله ينزل وما بعده
عطف على الظرف ولا بد في الجملتين المنفيتين من تاويلهما باثبات
ما نفي فيهما لله تعالى ليصح وقوعهما خبرا عنه ثم التركيب اعني ان
الله عنده الخ يفيد الحصر ويأول تخصيص التنزيل تخصيص علمه

وان جعل

وان جعل مبتدا فقوله ينزل عطف على الساعة بحذف ان وارتفاع
الفعل وقوله يعلم عطف على علم كذلك وفي احتمال النفي وتنكير النفس
وتكريرها وذكر الدراية التي هي العلم بحيلة دلالة على ان نفسا
ما لا يعلم بوجه من الحيل ما يقرب من كسبها وعاقبتها فبالاولى
ان لا يعرف ما عداه قوله بني الاسلام على خمس الاسلام الدخول
في السلم وهو ان يسلم كل منهما ان يناله الم من صاحبه والايمان
هو الاذعان للحق على سبيل التصديق له باليقين هذا اصله
ثم صار اسما لشريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم كالاسلام قوله في
رواية وقع خمسة بالهاء على تاويل اركان او اشياء وبدونه
حملا على خصال او دعائم او قواعد قيل الخمس اما قواعد
او اعمدة الخباء وليس الاول لكون القواعد اربعا فتمثيل حالة
الاسلام مع اركانه الخمسة بحالة خباء اقيمت على خمسة اعمدة
ووسطها الذي يدور عليها الاركان هي الشهادة وبقية
شعب الايمان بمنزلة الاوتاد للخباء هذا اذا كانت الاستعارة
تمثيلية وجاز ان يكون تبعية في بني والقرينة الاسلام مشبه ثبات
الاسلام واستقامته على هذه الاركان ببناء الخباء على الاعمدة
الخمسة ويجوز ان يكون مكنية بان يكون الاستعارة في الاسلام
والقرينة بني على التخييل وظهر ان الاسلام مغاير لهذه الاركان
كمغاير الخباء للاعمدة ولا يصح الا على مذهب اهل السنة من ان الاسلام
عبارة عن مجموع الثلث وعلى هذا حديث الايمان وكما شبه الاسلام
بخباء ذات اعمدة واطناب في الحديث الاول شبه الايمان بشجرة ذات
اغصان وشعبة اعلاها قول لا اله الا الله قوله الايمان بضع البضع
القطعة من الشيء وهي في العدد ما بين الثلث الى التسع ادناها
اي اقربها منزلة وادونها مقدارا واماطة الشيء ازالته والاذى
ها هنا ما يوذي الناس نحو الشوك والحجر والطين والغائط فافضلها
جواب شرط كانه قيل اذا كان الايمان ذا شعب يلزم التعدد وحصول

الفاضل والمفضول بخلافه اذا كان امرا واحدا قض بحمل فضل التكثير لا التحديد كقوله تع ان تستغفر لهم سبعين مرة وقد كثر استعمال لفظ السبعة والسبعين في التكثير وذلك لاشتمال السبعة على جملة اقسام العدد كالفرد والزوج والاول والمركب والمنطق كالاربعة والاصم كالستة والتام والناقص ثم ان اريد مبالغة جعلت احادها اعشارا ويحتمل ان يراد التحديد ثم اختلف في تعدادها قال وانما افرد الحياء من بين الشعب لانه الداعي الى الكل فان الحي يخاف فضيحة الدنيا وفضاحة الاخرة فينتزجر عن المعاصي قيل والحق الاول ويكون ذكر البضع للترقي يعني ان شعب الايمان اعداد مبهمة ولانهاية لكثرتها اذ لو اريد التحديد لم يبهم وقد صنف البيهقي كتاب شعب الايمان في مجلدات وبالغ في حصر الاعداد والذي دل عليه الطبع السليم ان معنى افراز الحياء بعد اندراجها في الشعب التنبيه على الكثرة كانه يقول هذه من شعبة فهل بحصي ويعد شعبها قوله المسلم من سلم المسلمون حسن اراد المسلم الممدوح والمهاجر الممدوح من هذه صفته لان الاسلام ينتفي بانتفاء هذه الصفة وهو كقولهم الناس العرب والمال الابل يعني ان افضل المسلمين من جمع الى اداء حقوق الله تع اداء حقوق المسلمين والكف عن اعراضهم وافضل المهاجرين من جمع الى هجران وطنه هجران ما حرم الله عليه غب كل اسم نوع فانه يستعمل على وجهين احدهما للدلالة على المسمى والفصل بينه وبين غيره لوجود المعنى المختص به وذلك هو الذي يمدح به فان كل وجد الله صالحا بفعل خاص لا يصلح له غيره كالفرس للعدو والبعير لقطع الفلاة والانسان للعلم والعمل فالمراد ههنا الكامل في معنى الاسلام وقال الاسلام في الشرع على ضربين الاول الاعتراف فقط وبه يثبت الامان كما في قوله تعالى ولكن قولوا اسلمنا والثاني فوق الايمان وهو ان يكون مع الاعتراف اعتقاد بالقلب ووفاء بالعمل

واستسلام

واستسلام الله تعالى في جميع ما قضى وقدر كما في قوله تعالى في ابراهيم عليه السلام اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين قوله حتى اكون احب اليه حظ لم يرد حب الطبع بل حب الاختيار المستند الى الايمان الحاصل من الاعتقاد لان حب الانسان نفسه وولده طبع من كونه خارج عن حد الاستطاعة والمعنى لا تصدق بي حتى تفنى في طاعتي نفسك وتؤثر على هواك رضائي وان كان فيه هلاكك قال القاضي عياض من محبته صلى الله عليه نصرة سنته والذب عن شريعته وتمني حضور حيوته فيبذل ماله ونفسه دونه فان حقيقة الايمان لا يتم الا بذلك ولا يتحقق ايمان عبد حتى يرجح حب النبي صلى الله عليه وسلم على كل والد وولد ومحسن ومن لم يعتقد هذا فليس بمؤمن قوله ثلث من كن مبتدا والشرطية خبره وجاز الابتداء بخصال ثلث قال ابن مالك مثال الابتداء بنكرة هي وصف قول العرب ضعيف عاذ بقرملة اي ضعيف عاذ بشجرة ضعيفة ويجوز ان يكون الشرطية صلة لثلاث ويكون الخبر من كان الله ورسوله الخ لا بد من تقدير مضاف قبل من كان لانه على الوجه الاول في ثلثا ما يدل على ثلث او بيان وعلى الثاني محبة من كان ومحبة من احب وقيل الثالثة وكراهة من يكره ان يعود ولشدة اتصال المضاف بالمضاف اليه في الاضافات الثلاث وغلبة المحبة والمحبة والكراهة عليهم حذف المضاف منها وحلاوة الايمان استعارة مشبهة شبه الرغبة في الايمان بشيء ذي حلاوة واثبت له لازم ذلك وتخيل مع معنى حلاوة استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق في رضاء الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وايثار ذلك على هوى نفسه ومن ثم حلاوة اطمئنان نفسه وانشراح صدره وتخالط لحمه ودمه فاحب الله الايمان ورسوله وترك المعصية وقيل المحبة مواطاة القلب على ما يرضي الرب سبحانه فيحب ما احب ويكره ما كره وبالجملة اصل

المحبة الى ما يوافق المحبوب من حظ ثم الميل قد يكون لما يستلذه الانسان
بطبعه كحسن الصورة والصوت والطعام ونحوها او يستلذه بعقله
كمحبة الصالحين واهل الفضل مطلقا وقد يكون لاحسانه اليه وهذه
المعاني كلها موجودة في النبي صلى الله عليه وسلم لجمعه جمال الظاهر
والباطن وانواع الفضائل واحسانه الى جميع المسلمين بالهداية
الى ما يوجب النعيم الابدي وقد اشار بعضهم الى ان هذا
مقصور في حق الله تع فان الخير كله منه قال مالك وغيره المحبة
في الله تع من واجبات الاسلام فمن جعل هذه الثلثة عنوانا
لكمال الايمان المحصل لتلك اللذة لانه لا يتم ايمان امرء حتى
يتمكن في نفسه ان المنعم والقادر على الاطلاق هو الله سبحانه
وتعالى ولا مانح ولا مانع سواه وما عداه وسايط وان الرسول
صلى الله عليه وسلم هو العطوف الحقيقي الساعي في اصلاح النوع
واعلاء مكانه وذلك مقتضي ان يتوجه بشراشره نحوه ولا يحب
ما يحبه الا لكونه وسطا وان يتيقن ان جملة ما وعد به واوعد حق
لا يحوم الريب حوله فيتيقن ان الموعود كالواقع وان الاشتغال
بما يؤول الى شيء لملابسته فيحسب مجالس الذكر رياض الجنة واكل
مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر الالقاء في النار فيكره ان يلقى
في النار وانما ثني الضمير ههنا ورد على الخطيب ومن عصاهما
لان المعتبر هو المجموع من المحسن لا كل واحدة فانها وحدها
ضايعة بخلاف العصايين فان كل واحد مستقل باستلزام الغواية
والعطف مشعر بالاستقلال من حيث ان التقدير من عصى الله
فقد غوى ومن عصى الرسول فقد غوى قيل هذا كلام حسن يؤيده الكتاب
والسنة اما الكتاب فقوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله الاية
حيث اوقع فاتبعوني صلى الله عليه وسلم مكتنفة بين محبة
العباد لله ومحبة الله للعباد وقوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم لم يعد في اولي الامر اطيعوا كما اعاد في الرسول فيؤذن

وتعليق معنى زايد وذلك من وجوه الاول معناه ولا تاتوا ببهتان
من قبل ايديكم وارجلكم اي انفسكم والايدي والارجل كنايتان عن الذات
اي لا تاتوا به من عند انفسكم والناس براء منه والثاني لا تبهتوا الناس
كفاحا يباهت بعضكم بعضا كما يقال فعلت هذا بين يديك اي
بحضرتك وهذا النوع اشد انواع البهت والثالث معنى لا تفترونه
تنشئونه من ضمايركم لان المفتري اذا اراد اختلاق قول فانه
يقدره اولا في ضميره ومنشاء ذلك ما بين الايدي والارجل
من الانسان وهو القلب والرابع نسبة الافتراء الى اليد والرجل
بسبب انهن عوامل وحوامل وان شاركها ساير الاعضاء
قيل الوجه الاول والرابع متقاربان وهما كنايتان عن القاء
بهتان من تلقاء انفسهم من غير امارة من قبل قوله تعالى وتقولون
بافواهكم ما ليس لكم به علم اي ان هذا البهتان يجري على
السنتكم ويدور في افواهكم من غير ترجمة عن علم والثاني كناية
عن الوقاحة وخرق جلباب الحيا كما هو عادة الاوغاد
والثالث كناية عن انشاء بهتان من دخيلة قلوبهم
مبنيا على الظن الفاسد والغش المبطن قوله فمن وفى منكم
لفظ وفى دل على ان الاجر انما ينال بالوفاء بالجميع لان الوفاء
هو الاتيان بجميع ما التزمه من العهد والحقوق واما العقاب
فانه ينال بترك اي واحد كان قوله ومن اصاب من ذلك قالوا هو
اشارة الى ما سبق سوى الشرك فانه لا يكفر عنه بالقتل ولا يعفى عنه
والمراد المؤمنون خاصة لانه عطف على قوله فمن وفى وهو خاص
بهم لقوله منكم تقديره ومن اصاب منكم ايها المؤمنون من ذلك شيئا
فعوقب اي اقيم الحد عليه قيل ما قالوا ضعيف لان الفاء في فمن
للترتيب ترتب بعدها على قبلها وقوله منكم ضمير العصابة وقد بين
بقوله من اصحابه فلا يخصص الشرك بالغير والصحيح ان المراد بالشرك

الوبا لانه الشرك الخفي ويدل عليه تنكير شيئا اي شركا ايا كان قوله فهو الي
اي مفوض اليه فلا يجب عليه عذاب عاص كما هو مذهب اهل الحق قوله ابو سعيد
الخدري خدرة حي من الانصار قوله يا معشر النساء المعشر الجماعة من
العشرة بمعنى المعاشرة والعشير المعاشر والمراد هنا الزوج والخطاب
عام غلبت الحاضرات على الغيب والكفر في اللغة ستر الشيء وكفر
النعمة وكفرانها سترها بترك شكرها واعظم الكفر جحود الوحدانية
والنبوة والشريعة واستعمال الكفران في النعمة والكفر في الدين اكثر
والكفور يستعمل فيهما والعقل غريزة يدرك بها المعنى ويمنع عن
القبائح وهو نور الله في قلب المؤمن واللب العقل الخالص من
شوائب الهوى وكفران العشير جحد نعمة الزوج واستقلال ما كان منه
واصل اللعن ابعاد الله تعالى العبد من رحمته بسخطه ومن الانسان
الدعا بالسخط والحزم ضبط الرجل امره والاخذ بالثقة وارايت
بمعنى اخبرت واعلمت ومن في قوله من ناقصات مزيلة للاستغراق
وفي من احد لكن متعلق باذهب والمفضل عليه مفروض مقدر
وذلك اشارة الى الحكم السابق والكاف لخطاب العام والاقبال
ذلكن لان الخطاب مع النساء ح في الحديث احكام الحث
على الصدقة وافعال البر وفيه ان الحسنات يذهبن
السيات وفيه ان كفران العشير من الكبائر لانهن توعدن بالنار
وفيه ان اللعن من المعاصي الشديدة القبح وليس فيه انه كبيرة
لان الكثار الصغيرة كبيرة واتفق العلماء على تحريم اللعن
اذ لا يجوز الابعاد عن رحمة الله الا لمن عرف خاتمة امره قطعا بعض
على انه مات كافرا كابي جهل او يموت عليه كابليس واما اللعن
بالوصف فغير حرام كلعن الواصلة والمستوصلة واكل
الربوا وموكله والمصورين والظالمين والفاسقين والكافرين
وغير ذلك مما جاءت به النصوص الشرعية باطلاقه على الاوصاف

اعلى

علي الاعيان وفيه مراجعة المتعلم العالم اذا لم يظهر له معنى كلام
وفيه الاشارة الى علة معادلة شهادة امراتين لشهادة رجل
وهي قلة الضبط كما في قوله تع فتذكر احدهما الاخرى واما وصفه
صلى الله عليه وسلم النساء بنقصان الدين لتركهن الصلاة
والصوم في زمن الحيض فمعناه ان الدين والايمان والاسلام
مشتركة في معنى واحد كما مر فعلمنا ان من كثرت عبادته
زاد ايمانه ودينه ومن نقصت نقص دينه ثم نقص الدين
قد يكون على وجه ياثم كمن ترك الصلوة بلا عذر وقد يكون
على وجه لا ياثم كمن ترك الجمعة او الغزو مما لا يجب عليه لعذر وقد
يكون على وجه هو مكلف به كترك الحائض الصلواة والصوم فان
قيل اذا كانت معذورة فهل تثاب على الصلوة المتروكة
زمن الحيض وان كانت لا تقضيها كما يثاب المريض والمسافر ويكتب
له في مرضه وسفره مثل نوافل الصلوة التي كانت يفعلها في صحته
وحضره اجيب بان ظاهر الحديث انها لا تثاب والفرق ان
المريض والمسافر كانا يفعلانها في الصحة والحضر بنية الدوام والحائض
ليست لذلك بل نيتها ترك الصلوة زمن الحيض بل يحرم عليها
نية الصلواة زمن الحيض فنظيرها مسافر ومريض كان يصلي
النافلة في وقت دون وقت فانه لا يثاب على تركه في الزمان
الذي لم يكن يتنفل فيه قيل اثبت صلى الله عليه وسلم لهن
وصفين كفران العشير واكثار اللعن ثم ذكر ان ليس لهن عقل
يمنع من ارتكاب تينك الخصلتين ولا دين رادع عنهما لان
الرذائل مدمركوزة في الانسان وقلعها اما بالعقل او بالدين
وكما تعلق العقل والدين بالخصلتين السابقتين تعلقا بقوله
اذهب للب الرجل الحازم على طريقة التفريط في جانبهن
والافراط في جانب الرجل حيث وصفه بالحزم ففي الكلام غرابة
من حيث انه جعل هذا الرجل الكامل الحازم في كل شيء منقادا

معنويا لو تام لتكن الناقصات الجايزات للرذيلتين قوله
من ناقصات قيل يحتمل ان يكون بيانا لاحد يكون على المبالغة
والعكس واذهب صفة لمحذوف اي احد لكذبني ابن ادم
كلام قدسي والفرق بينه وبين القران ان القران هو اللفظ المنزل
به جبرئيل للاعجاز والحديث القدسي ما اخبره الله نبيه معناه
بالالهام او بالمنام فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم امته بعبارة عن ذلك
المعنى وسائر الاحاديث لم يضفه الى الله ولم يروه عنه كما اخاف
وروي في القدسي قيل فضل القران على الحديث القدسي ان
القدسي نص الهي في الدرجة الثانية وان كان من غير واسطة
ملك غالبا لان المنظور فيه المعنى دون اللفظ وفي التنزيل اللفظ
والمعنى منظوران فعلم من هذا مرتبة بقية الاحاديث قيل
اختيار ابن ادم على البشر وغيره كانه اشارة الى تكريم ادم بسجود
الملائكة يعني انا انعمنا النعمة عليكم بما فعلنا في شان ابيكم
فانتم قد وضعتم مكان الشكر التكذيب والشتم ولهذا قال ولم يكن
اي ما صح وما استقام وما كان ينبغي ما صح وما استقام وما كان قوله
وليس اول الخلق باهون الخ قض هذه اشارة الى برهان تحقيق
المعاد وامكان الاعادة وهو ان ما يتوقف عليه تحقق البدن
من اجزائه وصورته لو لم يكن ممكنا لما وجدنا اولا واذا امكن
لم يمتنع وجوده ثانيا والا لزم الانقلاب وفيه تنبيه على تمثيل يرشد
العامي وهو ما يرى في المشاهد ان من فعل اختراع شيء لم ير مثله
ولم يجد له عددا واصولا صعب عليه وافتقر الى مكابدة افعال
ومعاونة اعوان ومرور زمان ومع ذلك كثيرا ما لا يستتب له الامر
ومن اراد اصلاح منكسر واعادة منهدم وكانت العدد حاصلة
والاصول باقية هان ذلك عليه فمن انكر الاعادة فقد جوز ما هو اصعب
منه هذا بالنسبة الى قدرة البشر واما بالنسبة الى قدرة الله سبحانه فلا
صعوبة ولا سهولة بل يستوي تكوين بعوض طيار وتخليق فلك دوار

والشتم

والشتم توصيف الشيء بما هو ازراء ونقص فيه واثبات الولد
لله تعالى لانه قول بمماثلة الولد في تمام حقيقته وهي مستلزمة للامكان
المتداعي الى الحدوث ولان الحكمة في التوالد استبقاء النوع فلو كان
له ولد لكان مستخلفا خلفا يقوم مقامه بعد عصره تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا وانا الاحد لما كان نفي ما يذكر معه من
العدد دل على نفي الولد اذ لو فرض له ولد لا يكون احدا وعلى هذا
قوله تعالى ما كان محمد ابا احد لو كان له ولد لكان نبيا مثله فلا يكون
خاتم النبيين وهذا معنى الاستدراك في قوله تعالى ولكن رسول الله
وخاتم النبيين قال الازهري الفرق بين الواحد والاحد ان
الاحد بني لنفي ما يذكر معه من العدد تقول ما جاءني احد والواحد
اسم بني لمفتتح العدد تقول جاءني واحد من الناس ولا تقول احد فالواحد
منفرد بالذات في عدم المثل والنظير والاحد منفرد بالمعنى والصمد
السيد الذي يصمد اليه في الحوائج اي يقصد وقال الزجاج الصمد السيد
الذي انتهى اليه السؤدد فلا سيد فوقه والكفؤ المثل المكافي او
ولدا وفي الحسب ولا ولد او زيادة لما في سبحان من معنى التنزيه قوله
يؤذيني ابن ادم الايذاء ايصال المكروه الى الغير قولا او فعلا اثر فيه
او لم يؤثر وايذاء الله تعالى عبارة عن فعل ما يكرهه ولا يرضى به وكذا
ايذاء الرسول صلى الله عليه وسلم وروى السجستاني بنصب الدهر
في انا الدهر اي انا اقلب الليل والنهار لان الكلام مسبوق للرد
على السباب والانكار عليه واما الرفع فلان تقديم الظرف اما للاهتمام
او للاختصاص ولا يناسب المقام لان الكلام مفرغ
في شان المتكلم لا في الظرف ولهذا عرف الخبر ليفيد الحصر وكانه
قيل انا اقلب الليل والنهار لا ما ينسبونه اليه قيل الدهر الثاني
غير الاول بل هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه انا الدهر المتصرف
المدبر المفيض لما يحدث غب والاظهر ان معناه انا فاعل ما يضاف

الي الله هو من الخير والشر والمسرة والمساءة فاذا سببتم الذي تعتقدون
انه فاعل ذلك فقد سببتموني فحذف حيث ليس لانه بالتصرفاته و
وحوادثه التي على خلاف المراد فيعتقد انه الفاعل الحقيقي
لوانه متعقل لقولهم وما يهلكنا الا الدهر فقيل لهم ما تعتقدونه من الفاعل
الحقيقي هو الله سبحانه ويدل على ذلك قوله بيدي الامر اقلب الليل
والنهار فانه بيان وتفسير لقوله انا الدهر ولا شك ان معنى الدهر
لغة ليس بذلك غير ان الدهر في الاصل اسم لمدة العالم وعليه قوله تعالى
هل اتى على الانسان حين من الدهر ثم يعبر به عن كل مدة
كثيرة وهو خلاف الزمان فانه يقع على القليل والكثير والمراد
بالدهر الثاني في الحديث مقلب الليل والنهار ومصرف الامور
فيهما فينبغي ان يفسر الاول بذلك كانه قيل لا تسبوا مدبر الامور
ومقلب الليل والنهار وانا المدبر والمقلب في الاتحاد قوله ما احد
اصبر الحد الصبر الحبس ومنه قتلته صبرا اي حبسا ومعنى الصبر حبس
النفس على ما يكرهه والعافية السلامة من البلاء والمكروه والرزق
الحظ والنصيب مطعوما او مالا او علما او ولدا وقوله يسمعه صفة
اذى يومن الله متعلق بقوله اصبر او بيسمعه وفي الحديث
اشارة الى ان الصبر على احتمال الاذى خصلة ممدوحة وترك الاشتغال
بالمكافات والانتقام ممدوح ولهذا كان جزاء كل عمل محصور
او جزاء الصبر غير محصور وقوله يسمعه تتميم لان المؤذي
اذا كان يسمع من المؤذى كان تاثير الاذى اشد قوله كنت
ردف النبي صلى الله عليه وسلم الردف والرديف التابع من الردف
وهو العجز والرديف هو الذي يركب خلف الراكب ومؤخرة
الرحل العود الذي يكون خلف الراكب اراد المبالغة في شدة القرب
فيكون اضبط للشيء ويروى موخرة بضم الميم وبعدها همزة
ساكنة ثم خاء مكسورة هذا هو الصحيح ويروى بفتح الهمزة

والحاء

والحاء المشددة والدراية المعرفة قال الزمخشري هي معرفة تحصل
بضرب من الخداع ولذلك لا يوصف الباري سبحانه بها والحق نقيض
الباطل ويستعمل بمعنى الواجب واللازم والجدير والنصيب والملك
والاتكال الاعتماد على الشيء من التوكل والكلة ومنه الوكالة والبشارة
ايصال خبر الى احد يظهر اثر السرور منه على بشرته وحق الله بمعنى
الواجب واللازم وحق العباد بمعنى الجدير لان الاحسان الى
من لم يتخذ ربا سواه جدير في الحكمة ان يفعله وقيل حق العباد
ما وعدهم به ومن صفة وعدهم ان يكون واجب الانجاز واجيب
فهو حق بوعده الحق وقال النواوي حق العباد على جهة المشاكلة
والمقابلة لحقه عليهم ويجوز ان يكون من قول الرجل لصاحبه
حقك واجب علي اي قيامي به متاكد ومنه قول النبي صلى الله
عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما رواه
معاذ مع كونه منهيا لانه علم ان هذه الاخبار تتغير بتغير الزمان
والاحوال والقوم يومئذ كانوا حديثي العهد بالاسلام لم يعتادوا
تكاليفه فلما استقاموا وتشوقوا اخبرهم او رواه بعد ورود الامر
بالتبليغ والوعيد على الكتمان ثم ان معاذا مع جلالة قدره لا يخفى
عليه ثواب نشر العلم ووبال كتمه فراى التحديث واجبا ويؤيده
ما روي في الحديث الذي يتلوه فاخبر به معاذ عند موته تاثما
قوله لبيك رسول الله اي اجبت اجابة لك بعد اجابة وساعدت
طاعتك مساعدة بعد مساعدة والتحريم بمعنى المنع وانما كرر
النداء قلنا لتاكيد الاهتمام بما يخبر وليكمل تنبه معاذ فيما يسمعه
وقد ثبت في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا تكلم بكلمة
اعادها ثلثا قوله اذا يتكلوا ذكر في الحديث الاول لا تبشرهم
فيتكلوا وفي هذا الحديث فالاول من قبيل قوله تعالى ولا تطغوا فيه
فيحل عليكم غضبي اي لا يكن منك تبشير فاتكال منهم فالنبي منصب

علي المسيب والمسيب معا والثاني من قبيل اذن الاكل فجواب من قال
اذا احسن اليك وكانه قال ان احسنت الي الاكل فهو جواب وجزا
ح ... وفي حديث معاذ من كان اخر كلامه لا اله الا
الله دخل الجنة وفي رواية عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل
الجنة وعنه ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
الا حرمه الله علي النار وفي حديث ابي هريرة لا يلقي الله تعالى بهما
عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة فان زني وان سرق وفي حديث
انس حرم الله علي النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله
وقد سرد مسلم هذه الاحاديث كلها في كتابه فحكي عن جماعة من
السلف منهم ابن المسيب ان هذا كان قبل نزول الفرايض والامر
والنهي وقال بعضهم معناه من قال الكلمة وادي حقها وفريضتها هذا
قول الحسن البصري وقيل ان ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة
ومات علي ذلك وهذا قول البخاري وبالجملة كل من كان تائبا او سليما
من المعاصي دخل الجنة برحمة ربه وحرم علي النار فاذا حملنا اللفظين
الواردين علي هذا ابقيته علي صفته كان الامر سنا وهذا معنى
تاويل الحسن والبخاري ومن كان مخلطا بتضييع ما اوجب الله تعالى
عليه او بفعل ما حرم الله فهو في المشية لا يقطع الا بدخول الجنة اخرا
قيل احسن التاويلات ما ذكره الحسن فنقول في هذا الحديث الذي
نشرحه هو من جوامع الكلم لقوله قل امنت بالله ثم استقم فان صدقا
ههنا اقيم مقام الاستقامة لان الصدق كما يعبر به قولا عن مطابقة
القول الضمير والمخبر عنه قد يعبر به فعلا عن تحري كل افعال كاملة واخلاق
مرضية وتحقيقهما قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم وفي مقعد
صدق والذي جاء بالصدق فيصدق به اي لحقق ما اورده قولا
بما تحراه فعلا فعلي هذا التقرير يكون النبي ع قوله لا تبشر مخصوصا
ببعض الناس فان مثل هذا المعنى لا يدركه الا الراسخ في العلم او
يعضده حديث ابي هريرة الذي يورد في الفصل الثالث من

هذا الكتاب

هذا الكتاب وهو قوله من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا
بها قلبه فبشره بالجنة وفيه ان عمر رض منع ابا هريرة عن التبشير
فعلم ان المراد التخصيص اذ لو لم يرد ذلك لم يخف
... او عمر رض وبهذا وامثاله احتج محمد بن اسلم علي ان للعالم
ان يخص بالعلم قوما دون قوم كراهة ان لا يفهموا ثم بعد تاويل
الحسن تاويل من قال الحديث كان في بدء الاسلام في وقت لم يجب
شيء من الاركان ويؤيده ما روي البخاري عن عايشة رض قالت
انما نزل اول ما نزل سور من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى اذا ثاب
الناس الي الاسلام نزل الحلال والحرام ولو نزل اول شيء لا تشربوا الخمر
لقالوا لا ندع الخمر ابدا ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا وقد
يتخذ امثال هذه الاحاديث البطلة والمباحية ذريعة الي
ترك التكاليف ورفع الاحكام وذلك يفضي الي خراب
الدنيا بعد خراب العقبى قوله تاثما مفعول له اي تجنبا عن الاثم
لتخرج بجنب الحرج قوله وعليه ثوب ابيض وقال الشارحون
قوله وعليه ثوب ابيض ليس من الزوايد التي لا طائل تحتها بل
قصد الراوي بذلك ان يقرر التثبت والاتقان فيما يرويه ليتمكن
في قلوب السامعين قوله ثم مات علي ذلك فيه اشارة الي الثبات
علي الايمان حتى الموت احترازا عمن ارتد ومات عليه فلا ينفعه
الايمان السابق وقوله دخل الجنة اشارة الي ان عاقبته
دخول الجنة وان كان له ذنوب جمة لكن امره الي الله ان
شاء عفي عنه وادخل الجنة وان شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم
ادخله الجنة قال ابن مالك حرف الاستفهام في قوله وان زنا
مقدر ولا بد من تقديره قض في الحديث دليل علي ان الكباير
لا تسلب اسم الايمان فان من ليس بمومن لا يدخل الجنة وفاقا
وانها لا تحبط الطاعات لانه عام بيتا والجميع فلو كانت الكباير
محبطة علي طريق الموازنة او غيرها لزم ان لا يبقي لبعض الزناة

بما من الطاعات والقايل بالاحباط يحمل دخول الجنة لمن هذا
شأنه وان ارباب الكباير من اهل القبلة لا يخلدون في النار قيل
لعل ذكر الثواب الابيض والنوم والاستيقاظ ثم ايراد الحديث
بحرف التعقيب اشارة الى حصوله صلى الله عليه وسلم في عالم الغيب
والشهادة لفيض الله تع عليه بالوحي وتخصيص الثوب بالابيض
ايما الى قوله تع يا ايها المدثر قم فانذر الى قوله وثيابك
فطهر نعم في الاية اشارة الى الانذار وفي الحديث الى البشارة
اي قم فابشر عبادي الذين امنوا بالجنة ومعنى ثم في مات عليه
التراخي في الرتبة كما في قوله صلى الله عليه وسلم امنتم والاستقامة
ممنوع اي لا يكون له حال من الاحوال الا حال دخول الجنة وتقدير
الاستفهام ادخل الجنة وان زنا والشرط حال ولم يذكر الجواب مبالغة
وتتميما الانكار في الكلام السابق واما تكرير ابي ذر فالاستعظام
شان الدخول مع مباشرة الكباير وتكرير رسول الله صلى الله عليه وسلم
لانكار استعظامه اي اتبخل برحمة الله فرحمة الله واسعة
على خلقه وان كرهت ذلك واما تخصيص الزنا والسرقة فلان
الذنب اما حق الله وهو الزنا او حق العباد فهو اخذ مالهم
بغير حق وفي تكرير معنى الاستيعاب كما في قوله تعالى ولهم
رزقهم فيها بكرة وعشيا اي دائما واما حكاية ابي ذر قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم على رغم انف ابي ذر فللشرف والافتخار وقال
بعضهم تعقيب الاستفهام هكذا اوان زنا وان سرق دخل الجنة
قوله وان رغم انف ابي ذر تمض رغم اي لصق بالرغام بالفتح وهو
التراب ويستعمل مجازا معنى كره او ذل اطلاقا لاسم السبب على
المسبب قوله من شهد الخ هذا حديث عظيم الموقع فهو من
اجمع الاحاديث المشتملة على العقايد فانه جمع فيه ما يخرج
منه جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم قوله وان عيسى الخ

سمعص ذكر عيسى عليه السلام تعريض بالنصارى وايذان بان ايمانهم
مع القول بالتثليث شرك محض لا يخلصهم من النار ثم ذكر
عبده تعريض بالنصارى وذكر رسوله تعريض باليهود في انكارهم رسالته
ورميهم اياه وامه بما قيل وما ولكن قوله وابن امته تعريض بالنصارى او تقرير
لعبديته والاضافة في امته تعريض بالنصارى او تقرير لعبديته
والاضافة في امته للتشريف ردا على اليهود في القذف وكذا
تسميته بالروح ووصفه بقوله منه اشارة الى انه مقربه وحبيبه
تعريضا باليهود روي ان غلاما من النصارى يسمع قاريا يقرأ
وروح منه قال افغير هذا دين النصارى يعني ان هذا يدل
على ان عيسى بعض منه فاجاب علي بن الحسين بن واقد ان الله تع
قال وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه فلو اريد بقوله
وروح منه انه بعضه او جزء ولا منه لكان جميعا منه ان الجميع بعض منه
او جزء منه فاسلم النصارى ومعنى الاية انه سخر هذه الاشياء كائنة
منه وحاصلة من عنده بمعنى انه مكونها وموجدها ثم الكلمة
تطابق على الانواع الثلثة وعلى الالفاظ المنظومة والمعاني
المجموعة تحتها ولهذا تستعمل في القضية والحكم والحجة واما تسمية عيسى
بالكلمة فلانه حجة الله على عباده ابدعه من غير اب وانطقه في غير
اوانه واحيى الموتى على يده والحديث في ذلك ذو شجون لا يخفى
على الفطن استنباط وقد قيل انه سمي كلمة لكونه موجدا بكن
وقيل لما انتفع بكلامه سمي به كما يقال فلان سيف الله واسد الله وقيل
لما خصه به في صغره حيث قال اني عبد الله وقوله والقاها الى
مريم اي اوصلها اليها وحصلها فيها واما تسميته بالروح
فلما كان له من احياء الموتى وقيل لانه ذو روح وجسد من غير جزء
من ذي روح كالنطفة المنفصلة من الحي وانما اخترع اختراعا
من عند الله قوله والجنة والنار حق لعل ذكرهما الاخبار عنهما بالمصدر

مبالغة كما في قوله رب عدل تعريض بالزنادقة ومن ينكر دار الثواب والعقاب
قوله على ما كان من العمل قض دليل على المعتزلة في مذهب احدهما
ان العصاة من اهل القبلة لا يخلدون في النار لعموم من يشهد وثانيهما
انه يعفو عن السيئات قبل التوبة واستيفاء العقوبة لان قوله على
ما كان من العمل حال من قوله ادخل الجنة كما في قولك رايت فلانا
على اكله ولا شك ان العمل غير صالح بل الحاصل حين الدخول الاستحقاق
ما يناسب عمله من الثواب والعقاب ولا يتصور ذلك في حق العاصي
الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت
يلزم ان لا يدخل احد من العصاة النار اجيب بان الدال على عموم اللفظ
العفو فهو لا يستلزم عدم الدخول لجواز العفو بعد الدخول وقبل
استيفاء العذاب على انه ليس بحتم عندنا ان يدخل احد من هذه
الامة النار لجواز العفو عن الكل حيث قال ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك الاية قيل ان التعريف في العمل للعهد والاشارة
الى الكبائر والدليل عليه امثال قوله صلى الله عليه وسلم وان زنا وان سرق
في حديث ابي ذر وقوله على ما كان عليه حال كما في قول الحماسي فوالله
ما انسى قتيل رزيته بجانب قوسي ما مشيت على الارض على انها تعفو
الكلوم وانما توكل بالادنى وان جل ما يمضي قال ابو البقاء على انها حال
اي ما انسى هذا الرزء في حال كون الكلوم كذا اي حال مخالفة لحال غيري
في استدامة الحزن فالمعنى من شهد ان لا اله الا الله يدخل الجنة في حال
استحقاقه العذاب بموجب اعماله من الكبائر اي حال هذا مخالفة
للقياس في دخول الجنة ان القياس ان لا يدخل والى هذا المعنى
ذهب ابو ذر في قوله وان زنا وان سرق قوله فلا ابا بعل لعل التقدير
فان ابا بعل واقحم اللام توكيدا والتقدير لا ابا بعل تعليل اللام
والفاء مفخمة ويحتمل ان يكون اللام مفتوحة فيكون التقدير
بجملة ابا بعل والفاء للجزاء كقولك ايتني فاني اكرمك حتى فاطمة الكبرى
ماذا ان يكون متعلقا على تشترط الا انه حذف قبله وهذا مغزله وقال
المالكي

المالكي في قول عايشة رض اقول فاذا انا هل على ان ما الاستفهام
اذا ركبت مع ذا تفارق وجوب التصدير فيعمل فيهما ما قبلها
رفعا ونصبا فالرفع كقولك كان ماذا والنصب كما في الحديث واجاز
بعضهم وقوعها تمييزا كقولك لمن قال عندي عشرون عشرون
ماذا قيل كانه صلى الله عليه وسلم لم يستحسن منه الاشتراط في الايمان
فقال الشرط انكارا فحذف الهمزة ثم ابتدا فقال ماذا اي
لماذا اشترط قوله الاسلام يهدم ما كان قبله مطلقا مظلمة كانت
او غيرها صغيرة او كبيرة واما الهجرة والحج فانهما لا يكفران
المظالم ولا يقطع فيهما بغفران الكبائر التي بين العبد ومولاه
فيحمل الحديث على ما هدمها الصغائر المتقدمة ويحتمل هدمهما
الكبائر التي لا تتعلق بحقوق العباد بشرط التوبة عرفنا ذلك
من اصول الدين فرددنا المجمل الى المفصل وعليه اتفاق الشارحين
قيل لا ينكر ما ذكروه لكن يتكلم مخلف في الحديث بحسب ما يقتضيه
المبالغة فعليه وجوه من التوكيد يدل على ان حكم الهجرة والحج حكم
الاسلام الاول انه من الاسلوب الحكيم فان عرض عمرو من الاباء
ما كان الا حكم نفسه في اسلامه وحديث الهجرة والحج زيادة
في الجواب كانه قيل لا تهتم بشان الاسلام وحده فانه يهدم ما كان
قبله فان حكم الهجرة والحج كذلك الثاني ان العطف يستدعي
المناسبة العقوبة قال الكشاف في قوله تعالى سنكتب ما قالوا وقتلهم
الانبياء عطف قتلهم الانبياء على ما قالوا ليدل على ان قولهم
ان الله فقير ونحن اغنياء في العظم كقتل الانبياء والثالث
ان فان الهمزة للانكار ففيها معنى النفي وما نافية فاذا اجتمعا
دل على التقدير اسما وقد ابتعا بقوله علمت ايك يا بان ذلك امر معلوم
مقرر لا ينبغي ان يرتاب فيه الرابع لفظ يهدم فان قرينة الاستعارة
المكنية شبهت الخصائل الثلاث في قلعها الذنوب من نسخها

الزرقي
انما يهدم البناء من اصله من نحو الزلازل والمعاول الخامس
فان قوله الحج يهدم ما كان قبله ابلغ في ارادة المبالغة من الهجرة
لانه دونها ولذا جاء الهجرة مع الاسلام السادس تكرير يهدم
في كل ليدل على الاستقلال بالهدم ويؤيد هذا ما رواه مالك
رض انه صلى الله عليه وسلم قال ما روي الشيطان ما هو فيه اصغر ولا ادحر
ولا احقر ولا اغيظ منه في يوم عرفة وما ذاك الا لما يرى من
تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام الحديث وبينه
ما روي في حديث اخر انه صلى الله عليه وسلم دعا لامته عشية
عرفة بالمغفرة فاجيب اني غفرت لهم ما خلا المظالم فانه
اخذ للمظلوم منه قال اي رب ان شئت اعطيت المظلوم
من الجنة وغفرت للظالم فلم يجب عشية فلما اصبح بالمزدلفة
اعاد الدعاء فاجيب الى ما سال قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ابو بكر وعمر ما يضحكك يا رسول الله فقال ان عدو الله ابليس
لما علم ان الله تعالى استجاب دعائي لامتي وغفر لامتي اخذ
التراب فجعل يحثو على راسه ويدعو بالويل والثبور فاضحكني
ما رايت من جزعه رواه ابن ماجة قوله يدخلني الجنة قوله الجزم
في يدخلني وبناء على على جواب الامر غير مستقيم رواية ومعنى
قيل اما الرواية فغير معلومة واما المعنى فلا استقامة على ذلك
القاضي قال ان صح الجزم جزاء الشرط محذوف اي عملته يدخلني
والشرطية صفة لعملا وكان جوابا للامر لان اخبار الرسول
لما كان وسيلة الى عمله وعمله ذريعة الى دخول الجنة
كان الاخبار سببا بوجه ما لادخال العمل اياه الجنة قوله لقد
جعل جواب الامر يعني بعمل غير موصوف فلا يقبل والجواب
ان التنكير للتفخيم او النوع اي بعمل عظيم او معتبر في الشرع
بقرينة سالتني عن عظيم ولان مثل معاذ لا يسال عن مثله ما لا جدوى

له واعلم

له واعلم ان مذهب الخليل ان يدخلني الامر بمعنى الشرط وجواب الامر
جزاء وقد ذهب سيبويه ان الجواب جزاء شرط محذوف وعلى القولين
التركيب من باب اقامة السبب اعني الاخبار مقام المسبب اعني العمل
فان العمل هو السبب ظاهرا لا الاخبار لان الاخبار انما يكون سببا
اذا كان المخاطب مؤمنا معتقدا كقوله تع قل لعبادي الذين امنوا
يقيموا الصلوة قال ابن الحاجب يقيموا جواب قل والاعتراض بان
الاقامة ليست لازمة للقول ليس بشيء فان الجواب لا يقتضي الملازمة
العقلية وانما يقتضي الغلبة وذلك حاصل فان امر الشارع للمؤمن
باقامة الصلوة يقتضي الاقامة غالبا وكقوله هل ادلكم على تجارة تنجيكم
الى قوله يغفر لكم فانه جواب الاستفهام مظ اي سالتني عن
شيء عظيم مشكل متعسر الجواب ولكنه سهل على من يسره الله تعالى
عليه لان معرفة ذلك العمل من علم الغيب قيل ذهب المظهر
الى جعل عظيم صفة محذوف اي لسؤال عظيم والاظهر ان الموصوف
امر ويراد به العمل لان قوله تعبد الله الخ بيان له لكن الامر العظيم
قال القاضي وانه ليسير اشارة الى ان افعال العباد واقعة
باسباب يقبضها عليهم من غيره فان كان نحو طاعة يسمى توفيقا
ولطفا وان كان نحو معصية يسمى خذلانا وطبعا قيل انما اسند
اليسر الى الله سبحانه واطلق العسر ليدل بنسب الخذلان البد
صريحا كما في انعمت عليهم غير المغضوب واللام في الخير للجنس
ويحتمل ان يكون للعهد الخارجي التقديري وهو ما يعلم
من قوله تعبد الله الخ المعني به الاسلام والايمان الذي هو
سبب لدخول الجنة والمعني بابواب الخير النوافل دل عليه
قوله وصلوة الرجل في جوف الليل لئلا يلزم التكرار وانما سميت
النوافل ابوابا لانها مقدمات ومكملات للفرائض قال بعض
العلماء من ترك الادب عوقب بحرمان النوافل ومن عوقب
بحرمان النوافل عوقب بحرمان السنن ومن عوقب بحرمان

المستحق عوقب بحرمان الفرائض ومن عوقب بحرمان الفرائض
يوشك ان يعاقب بحرمان المعرفة وما دل على المباعدة عن
النار وانما جعل الصوم جنة عن النار لان في الجوع سد مجاري
الشيطان كما في الحديث ان الشيطان يجري من الانسان
مجرى الدم الا فضيقوا مجاريه بالجوع فاذا انسد مجاريه لم يدخل
فلم يكن سببا للعصيان الذي هو سبب لدخول النار قوله
الصوم جنة اي عن النار قض انما جعل جنة لانه يقمع الهوى
والشهوات كما قال الصوم له وجاء والشبع مجلبة للايمان
يوقعه في مداحض فيزيغ عن الحق ويغلب عليه الكسل فيمنعه
من وظائف العبادات ويكثر المواد الفضول فيكثر غضبه
وشهوته ويزيد حرصه فيوقعه في المحارم ثم جعل هذه الامور
ابواب الخير لان الصوم شاق على النفس وكذا اخراج المال
في الصدقة وكذا الصلوة في جوف الليل لمن اعتادها يسهل
عليه كل خير لان المشقة في دخول الدار يكون بفتح الباب المغلق
قوله والصدقة تطفئ اصله تذهب الخطيئة لقوله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات ثم في الدرجة الثانية تمحو الخطيئة اي الخطيئة
المثبتة في صحف اعماله ثم في الدرجة الثالثة تطفئ الخطيئة
لمقام الحكاية عن المباعدة عن النار فلما وضع الخطيئة موضع النار
على الاستعارة المكنية اثبت لها ما يلازم النار من الاطفاء ومعنى
اذهاب السيئات بالحسنة اذا كانت بين العبد ومولاه ظاهر
وان كانت بينه وبين عبد فانه اذا عمل حسنة تدفع تلك
الحسنة يوم القيمة الى خصمه عوضا عن مظلمته والتحقيق ان
الاطفاء اقوى في المباعدة من الجنة قض وصلوة الرجل مبتدا
خبره محذوف اي صلوة الرجل في جوف الليل كذلك اي تطفئ الخطيئة
او هي من ابواب الخير والاول اظهر لاستشهاده صلى الله عليه وسلم
بالاية وهي متضمنة للصلوة والانفاق قيل ويعضده تقبيل الايتين

السابقتين

السابقتين اعني الصوم والصدقة [illegible] قرينتين
وهي الجنة والاطفاء لان الظاهر ان يقال ابواب الخير الصوم والصدقة
وصلوة الرجل والاظهر ان بعد الخير شعار الصالحين كما في جامع
الاصول وبعد فائدة مطلوبة زائدة على القرينتين وهي
انهما كما افادتا المباعدة عن النار فبعد هذه الادخال في الجنة
ويتم الاستشهاد بالاية لان قرة العين كناية عن السرور والفوز
التام وهو مباعدة النار ودخول الجنة قوله الا ادلك براس الامر الخ
الذروة بكسر الذال وضمها اعلى الشيء والجمع ذرى بالضم والسنام
ما ارتفع عن ظهر الجمل ثم المراد بالاسلام في قوله راس الامر الاسلام
كلمتا الشهادة والمراد بالامر ههنا امر الدين يعني ما لم يقر العبد
بكلمتي الشهادة لم يكن له من الدين شيء اصلا واذا اقر كان له
اصل الدين الا انه ليس له قوة وكمال كالبيت الذي ليس له عمود
فاذا صلى وداوم قوي دينه ولم يكن له رفعة فاذا جاهد
حصل لدينه الرفعة ثم في قوله راس الامر الاسلام اشارة
الى ان الاسلام من سائر الاعمال بمنزلة الراس من الجسد في احتياجه
اليه وعدم بقائه دونه وفي قوله ذروة سنامه اشارة الى صعوبة
الجهاد وعلو امره وتفوقه على سائر الاعمال ثم خص الشهادة
والصلوة ولم يذكر الزكوة والصوم والحج لانه ذكر الاركان الخمسة
في اول الحديث واعادهما ههنا ذكرا لهما لانهما اقوى تحفظهما لانهما
يتكرران في كل يوم وليلة بخلاف الزكوة والصوم فانهما يتكرران
في سنين والحج لا يتكرر وزاد الجهاد وبين ان به رفعة الدين
لحث الناس على الجهاد قيل وعدي ادلك في هذه القرينة
بالباء دون على لتضمين معنى الاخبار واعطاء المجموع معنيين وذلك
اقوى من اعطاء معنى فقط وانما خص هذه القرينة بالتضمين
دون الاولى لانها اجمع واشمل لان المراد بالامر هو الدين وهو

مشيا على ابواب الخير وعلى ما سبق من قوله تعبد الله الخ ولهذا
اعاد الياء في القرينة الثالثة واكدها بكلمة كل لكونها اجمع منها وهذا
الترقي يشعر بجواز الزيادة في الجواب كما في قوله تعالى
قل ما انفقتم من خير وهو من اسلوب الحكيم عن الجواب المطابقي
وحقه المطابقة بلا زيادة ونقصان واما بزيادتها وحقه ان
يتحرى المجيب الاصوب كالطبيب الرفيق يتوخى ما فيه شفاء
العليل طلبه او لا قوله ملاك الامر قواعده وما يتم به ولهذا يقال
القلب ملاك الجسد قض ملاك الشي اصله ومعنا ومبناه
واصله ما يملك به كالنظام قوله ما به احكام الشي وتقويته
من ملك العجين اذا احسن عجينه وبالغ فيه واهل اللغة يكسرون
الميم ويفتحونها والرواية بالكسر فاخذ بلسانه الباء زائدة
والضمير راجع الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله كف عليك قض اي كف
عليك لسانك فلا تتكلم بما لا يعنيك فان من كثر كلامه كثر سقطه
ومن كثر سقطه كثر ذنوبه وكثرة الكلام مفاسد لا تحصى
او معناه لا تتكلم بما يهجس في نفسك من الوسواس فانك غير ماخوذ
به ما لم تتلفظ لما روي من ان الله تع تجاوز عن وساوس الصدور
ما لم يعمل او يتكلم او لا تتعوده بما سيره الله عليك لان التوبة عنه ارجى
قبولا والعفو ارجى وقوعا قوله ثكلتك امك يا معاذ الثكل فقد
الحبيب وموت الولد اي فقدتك امك وهذا وامثاله خرجت
عن اصلها الى معنى التعجب وتعظيم الامر هذا دعا عليه
ولا يراد وقوعه بل هو تاديب وتنبيه لمن الغفلة قوله يكب مضارع
كبه بمعنى صرعه على وجهه فانكب على وجهه قوله او على مناخرهم لفظ
او شك الراوي والمناخر جمع المنخر بفتح الميم وكسر الخاء وفتحها
وهو ثقبة الانف والحصايد جمع حصيدة فعيلة بمعنى المفعول
من حصد الزرع قطعه اي محصودات الالسنة شبه ما تكلم به

كثرة

الانسان

الانسان بالزرع المحصود بالمنجل كما ان المنجل يقطع ولا يميز بين
الرطب واليابس والجيد والردي فكذلك لسان بعض الناس
يتكلم بكل نوع من الكلام حسنا وقبيحا واقيم المشبه به مقام المشبه
على سبيل الاستعارة المصرحة وجعل الاضافة قرينة لها اي
لا يكب الناس في النار الا حصايد السنتهم من اللغو والقذف والشتم
والغيبة والبهتان ونحوها وهذا الحكم وارد على الاغلب لانك
اذا جربت لم تجد احدا حفظ لسانه عن السوء ويصدر منه شيء يوجب
دخول النار الا نادرا قوله من احب لله الخ اي يحبه لله لا لحظ نفسه
ويبغضه لله لكفره وعصيانه لا لايذائه او يعطي لرضاء الله تعالى
لا لميل نفسه ويمنع لامر الله فلا يمنع الزكوة عن كافر لخسته ولا عن بني
هاشم لعزتهم بل لامر الله ومنعه ذلك وفيه انه لا يجوز الوقف على المرتدين
وقطاع الطريق والفرق الباغية ويحرم بيع السلاح من هؤلاء وبيع
العنب ممن يتخذ الخمر فان باع صح البيع وكان الفعل حراما واستكمل بمعنى
الحمل قيل هذا بحسب اللغة واما عند علماء البيان ففيه مبالغة لان
الزيادة في اللفظ زيادة في المعنى كانه جرد من نفسه شخصا
يطلب منه اكمال الايمان وهذا الحديث من تتمة الاحسان
والاجارة في الايمان في قوله تعبد الله كانك تراه اي لا تكون في
عبادتك ناظرا الى سواه بل تستقبل بشراشرك اليه وكذا اذا
اشتغلت بخلقه ولا يكون معاملتك معهم الا لله قوله الحب في الله في
ههنا بمعنى اللام في قوله احب لله في اداء معنى الاخلاص لانه
ابلغ اي الحب في جهته ووجهه كقوله جاهدوا فينا اي في حقنا
ولوجهنا خالصا قوله المؤمن من امنه الناس يقال امنته على هذا
الامر وائتمنته اي جعلته امينا اي المؤمن الكامل هو الذي
ظهرت امانته وعدالته وصدقه بحيث لا يخاف منه الناس باذهاب
مالهم وقتلهم ومد اليد الى نسائهم وفي ترتيب من سلم على المسلم

ومن امنه على المؤمن رعاية للمطابقة لغة وذكر المسلم والمؤمن بمعنى
واحد تاكيد وتقرير الامانة لم يذكر في الثانية ما يدل على ما يتم للسان
من البذاءة والبهتان والغيبة واقتصر على ما يتم اليد من سفك
الدماء وغصب اموال الضعفاء بما سبق ولان افة اللسان ظاهرة
وافة اليد مفتقرة الى البيان فبين في الثانية ان من ابداع
حكم الله تعالى في دماء المسلمين والكف عنهم لم يكمل اسلامه ومن لم يكن
له جاذبة نفسانية الى رعاية الحقوق وملازمة العدل فيما بينه وبين
الناس فلعله لا يراعي ما بينه وبين الله تعالى فيخل بالامانة قوله والمجاهد
من جاهد نفسه حظ يعني المجاهد ليس من قاتل الكفار فقط بل المجاهد
من حارب نفسه وحملها على طاعة الله لانها اعدى عدو وازالة العداوة
عداوة والنهاية قيل اللام للجنس اي المجاهد الحقيقي من جاهد
نفسه كان المجاهدة مع الغير بمنزلة العدم قوله والمهاجر من هجر
الخطايا والذنوب تقتضي الحكمة في الهجرة ان يتمكن المؤمن
من الطاعة بلا مانع ويتخلص عن صحبة الاشرار المؤثرة بلا ريب
في اكتساب الاخلاق الذميمة والافعال الشنيعة فهي في الحقيقة
التحرز عن ذلك فالمهاجر الحقيقي من يتحاشى عنها قوله
قلما ما مصدرية اي قل خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويجوز
ان يكون كافة قوله لا ايمان تعهد الكلام وامثاله وعيد يراد
به الانقطاع عن الزجر ونفي الفضيلة دون الحقيقة قوله
لا دين لمن لا عهد له اي من جرى بينه وبين احد عهد ثم
غدر بلا عذر شرعي فدينه ناقص اما اذا كان هناك عذر كنقض الامام
عهد الحربي اذا راى المصلحة في ذلك فهو بمعزل عن ذلك وفي الحديث
اشكال اذ تقرر سابقا ان الدين والايمان والاسلام معنى والجواب
انهما وان اختلفا لفظا فقد اتفقا ههنا معنى فان الامانة مراعاة
اوامر الله ونهيه كلف به من الطاعة وسمي امانة لانه لازم الوجود كما

ان الامانة

ان الامانة لازمة الاداء قال الله تعالى انا عرضنا الامانة والامانة مع الخلق
فظاهر وان العهد وتوثيقه اما مع الله تعالى فاثنان الاول كالخذه
من جميع ذرية ادم في الازل وهو الاقرار بربوبيته والثاني كالخذه
عند هبوط ادم من متابعة هدى الله والاعتصام بكتاب ينزله واما مع
الخلق فلذا ظاهر فمن جمع الامانة والعهد الى طاعة الله واداء حقوقه
وحقوق العباد كانه قيل لا ايمان ولا دين لمن لا يفي بعهد الله و
ولا يؤدي امانة الله وهي التكاليف من الاوامر والنواهي والتكرير المعنوي
توكيد وتقرير قوله وهو يعلم انه لا اله الا الله قال الشيخ ابو حامد في الاحياء
من يوجد منه التصديق بالقلب فقبل ان ينطق باللسان او يشتغل
بالعبادة مات فهل هو مؤمن بينه وبين الله فيه اختلاف فمن شرط
النطق لتمام الايمان يقول هذا مات قبل الايمان وهو فاسد اذ قال
صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان
وهذا قلبه طافح بالايمان ومن صدق بالقلب وساعده الوقت
للنطق بكلمتي الشهادة وعلم وجوبهما ولكنه لم ينطق بهما
فيحتمل ان يجعل امتناعه عن النطق بمنزلة امتناعه عن الصلوة
ويقال هو مؤمن غير مخلد في النار ثنتان موجبتان المغرب
يقال اوجب الرجل اذا عمل ما يجب به الجنة او النار ويقال للحسنة
وللسيئة موجبة فالوجوب عند اهل السنة بالوعد والوعيد
وعند المعتزلة بالعمل وثنتان صفة مبتدا محذوف اي
خصلتان ثنتان وهذا الحديث مع الحديثين السابقين
عليه قد مضى شرحهما مستقصى في الفصل الاول من الباب قوله
من بين اظهرنا يقال نحن بين اظهركم وظهرانيكم بفتح النون
اي بينكم والظهر مقحم تاكيدا قوله دوننا حال من المستتر في يقتطع
اي خشينا ان يصاب بمكروه من عدو او غيره متجاوزا عنا قوله
من بئر خارجة مع ضبطناه بالتنوين في بئر وخارجة على ان خارجة

صفة لبير هكذا نقل الشيخ ابو عمرو بن الصلاح وذكر الحافظ ابو موسي
الاصفهاني وغيره انه روي علي ثلاثة اوجه الاول ما ذكرناه والثاني
بتنوين في بير وبها في خارجة مضمومة وهي هاء ضمير للحايط
اي البير في موضع خارج عن الحائط والثالث باضافة بير الي
خارجة اخره ها التانيث وهو اسم رجل والوجه الاول هو المشهور
الظاهر وقيل البير هنا البستان سمي بما فيها من الابار يقولون
بير بضاعة وبير خارجة وهما بستانان والحائط هنا البستان
من النخيل اذا كان عليه جدارا والجدول النهر الصغير قوله
فاحتفزت مح روي بالزاي المعجمة والراء المهملة والصواب الاول
ومعناه تضاممت ليسعني المدخل قوله فقال ابو هريرة اي فقال
النبي صلي الله عليه وسلم انت ابو هريرة الاستفهام اما علي حقيقته لانه
صلي الله عليه وسلم كانه غايبا عن بشريته بسبب اتحاد هذه البشارة
فلم يشعر بانه هو واما للتقرير وهو ظاهر واما للتعجب لاستغرابه انه
من اين دخل عليه والطرق مسدودة قوله ففزعنا عطف احد
المترادفين علي الاخر لادة الاستمرار كما في قوله تعالي كذبت قبلهم
قوم نوح فكذبوا عبدنا اي كذبوه تكذيبا غير تكذيب قوله
اذهب بنعلي هاتين لعل فائدة بعثة النعلين الدلالة
علي صدقه وان كان خبره مقبولا بدون ذلك وتخصيصهما
بالارسال اما لانه لم يكن عنده غيرهما واما للاشارة الي ان بعثه
وتقدمه لم يكن الا تبشيرا وتسهيلا علي الامة ورفعها ورفعا
للاصار التي كانت في الامم السابقة واما للاشارة الي اثبات
القدم والاستقامة بعد الاقرار صلي الله عليه وسلم قل امنت
بالله ثم استقم والله اعلم باسراره قوله مستيقنا بها قلبه الخ
معناه اخبره ان من كان هذه صفته فهو من اهل الجنة
والا فابو هريرة لا يعلم استيقانهم وفي هذا دلالة ظاهرة المذهب

اهل الحق

اهل الحق ان اعتقاد التوحيد لا ينفع دون النطق والنطق
دون الاعتقاد بل لا بد منهما وذكر القلب هنا للتاكيد ونفي
توهم المجاز والا فالاستيقان لا يكون الا بالقلب كقوله رايته بعيني
قوله فضرب بين ثديي فقال ارجع ليس فعل عمر ومراجعته النبي
صلي الله عم اعتراضا عليه وردا لامره اذ ليس فيما بعث به ابا
هريرة الا تطييب قلوب الامة وبشراهم فراي عمر رض ان
ان كتمه هذا اصلح لهم لئلا يتكلوا قوله فاجهشت بالبكا الجهش
ان يفزع الانسان الي غيره ويلجا اليه ومع ذلك يريد البكا
كما يفزع الصبي الي امه ويروي جهشت بغير همزة وهما صحيحان
قوله وركبني عمر اي اثقلني عندعمر من بعيد خوفا واستشعارا
منه كما يقال ركبته الديون اي اثقلته واذا للمفاجاة بيان
لوصوله اليه اي فنظرت فاذا هو علي عقبي علي اثري
فيه لغتان فصيحتان كسر العين واسكان الثاء وفتحهما
قوله بابي وانت وامي البا متعلقة بمحذوف قيل هو اسم تقديره
انت مفدي بابي وقيل فعل اي فديتك بابي وحذف هذا
المقدر تخفيفا لكثرة الاستعمال وعلم المخاطب مح في الحديث
جواز قول الرجل للاخر بابي انت وامي سواء كان المفدي به
مسلما او كافرا حيا او ميتا وفيه اهتمام الاتباع بحال متبوعهم و
والاعتنا بتحصيل مصالحه ودفع مفاسده وفيه جواز دخول
الانسان ملك غيره بغير اذنه اذا علم انه يرضي بذلك لمودة
بينهما او غيرها فان ابا هريرة دخل الجنة الحائط واقره
النبي صلي الله عليه وسلم علي ذلك ولم ينقل انه انكر عليه وهذا غير
مختص بدخول الارض بل له الانتفاع بادواته واكل طعامه والحمل
من طعامه الي بيته وركوب دابته ونحو ذلك من التصرف الذي

يعلم انه لا يشق عليه اتفق على ذلك جماهير السلف والخلف قال ابن
عبد البر واجمعوا على انه لا يتجاوز الطعام ونحوه الى الدراهم و
والدنانير واشباههما ولعل هذا انما يكون في الدراهم الكثيرة
التي يشك في رضاه بها قوله مفتاح الجنة مبتدأ وشهادة خبره
وليس بينهما مطابقة من حيث الجمع والافراد فهو من قبيل
قول الشاعر معاجيا الناقة الضامرة من الجوع كان كل جزء
من معاها معا واحدا من شدة الجوع وكذلك جعلت الشهادة
المستتبعة للاعمال الصالحة التي هي كاسنان المفاتيح كل جزء
منها بمنزلة مفتاح واحد قوله يوسوس الوسوسة حديث النفس
وهو لازم قال الجوهري يعني يقال يوسوس الوسوسة حديث النفس
وهو لازم بالكسر والفتح لحسن قوله ولا سلمت كان يكفيه ان يقول لا سمعت
اذنك مررت ولكن جي به توكيدا اي ما نظرت اليك ولا سمعت كلامك
قبل ان نسأله عن نجاة قبل ان نسأله عن نجاة هذا الامر يجوز
ان يراد بالامر ما عليه المؤمنون اي نسأله عما يتخلص به من النار
وهو مختص بهذا الدين وان يراد به ما عليه الناس من غرور
الشيطان وحب الدنيا والتهالك فيها والركون الى شهواتها
وركوب المعاصي وتبعاتها اي نسأله عن النجاة عن هذا الامر
الهائل ولعمري ان كلمة التقوى تؤثر في النفس اليقظة والانتباه
من الغفلة وفي القلب جلاء الصدا والدرن وفي السر محو الاثر
والعيب ولا يعقل ذلك الا السائرون الى الله تع والعارفون به
ومن ثم لزموها وكانوا احق بها واهلها كانه صلى الله عليه وسلم
يقول النجاة في الكلمة التي عرضتها على مثل ابي طالب وقد يتفق
على السبعين في الكفر ولو قالها مرة كان له حجة عند الله لا تخلد اصد
ونجاة له من عذابه فكيف بالموقف المسلم وهي منوط بلحمه ودمه
فلو صرح بها في كلامه لم يفخم هذا التفخيم وهذا الحديث رواه
الصحابي

عن اوجب ما كلفني السؤال عنه من الذنوب ثم الاوجب فالاوجب قوله خشية
ان يطعم معك مظنة الاخلاق ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل النفس المسلم
بغير حق المعنى ان قتل الولد اكبر من سائر الذنوب وقتله من خوف
ان يطعم ايضا ذنب لانك لا ترى الرزق من الله وكذا الزنا ذنب
كبيرة وخاصة مع من سكن جوارك والتجأ بامانتك وثبتت له حق
الجوار فهو زنا وابطال حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح هذا كلام
حسن متين واعلم ان تقييد قتل الولد وحليلة جارك يوهم انه اذا
لم يكن مقيدا لم يكن الفعل من الكبائر ودفعه بان مثل هذا الذي
غالبا انما ورد على الامر الواقع المخصوص وهو من باب مفهوم اللقب
ولا يعمل به المترقي الى قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق
فان مثل قوله صلى الله عليه وسلم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم
معك وقد اتفقوا على انه من باب مفهوم اللقب قوله فانزل الله
تصديقها اي تصديق هذه المسألة او الاحكام او الواقعة ونصبه
على انه مفعول له اي انزل هذه الاية تصديقا لها وفيه دليل جواز
تقرير السنة وتصديقها بالكتاب قوله الكبائر عد الكبائر من غير
اشارة الى ترتيبها او الحاجة الى ان يقال يحتمل ان يكون قتل الولد
وعقوق الوالدين في مرتبة واليمين الغموس والزنا بحليلة
الجار في مرتبة او يكون اليمين الغموس وقتل النفس في مرتبة
قوله الاشراك بالله هو جعل احد شريكا للاخر والمراد هنا اتخاذ اله
غير الله والعقوق مخالفة من حقوقهما واجب واليمين الغموس
ان يحلف على الماضي عالما بكذبه وقيل ان يحلف كاذبا ليذهب بمال
احد سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في النار او في الاثم او في
الكفارة قوله وشهادة الزور سمي الكذب زورا لكونه مائلا عن
جهته قوله بل اليمين الغموس اي مكانه نصب على الظرف واطلاقه
على المكان على سبيل الكناية لان من ابدل شيئا بشيء فقد وضعه
مكانه قوله اجتنبوا افتعال من الجنب وهو ابلغ من لا تشركوا

نحو قوله تع ولا تقربوا الزنا ولا تقربا هذه الشجرة ان هي القربان
ا . . . المباشرة قوله والموبقات جمع الموبقة وهي الخصلة
المهلكة . . . يحل بها وسماها موبقات ثم فصلها لميلون اوقع
و . . . بانها مهلكات والزحف الجماعة الذين يزحفون
الى العدو اي يمشون اليهم مشتقة من زحف الصبي اذا دب
على استه واذا كان بازا كل مسلم اثنتي من كافرين جاز الفرار الى
وقذف المحصنات القذف في الرمي البعيد استعير للشتم والعيب
والبهتان كما استعير الرمي والمحصنات جمع محصنة بفتح الصاد مفعول
له اي احصنها الله وحفظها من الزنا وبكسرها اسم فاعل اي التي
حفظت فرجها من الزنا والغافلات كناية عن البريئة
فان البري غافل عما بهت به واحترز بالمؤمنات عن قذف الكافرة
فان قذفهن ليس من الكبائر فان كانت ذمية فقذفها من الصغائر
ولا يوجب الحد وفي قذف الامة المسلمة التعزير دون الحد
ويتعلق باجتهاد الامام واذا كان المقذوف رجلا يكون القذف
ايضا من الكبائر ويجب الحد ايضا قوله لا يزني الزاني حظ هذا
واشباهه لنفي الكمال اي لا يكون كامل الايمان حال كونه زانيا
ويحتمل ان يكون لفظ الخبر بمعنى النهي وقد اختاره بعض العلماء والاول
اولى اذ لا يبقى على الثاني للتقييد بالظرف والحال فائدة لان الزنا
منهي في جميع الاديان وليس مختصا بالمؤمنين قيل ويمكن ان يقال
المراد بالايمان المنفي هو الحيا فانه شعبة منه اي لا يزني الزاني
حين يزني وهو يستحيي من الله تع اذ لو استحيى منه واعتقد
انه حاضر لم يرتكب هذا الفعل الشنيع مثل حياته ثم وقاحته وخروج
الحيا منه ثم نزعه عن الذنب واعادة الحيا اليه بتشبيك الرجل
اصابعه ثم اخراجها منها ثم اعادتها اليها كما كانت على ما روي
عكرمة عن ابن عباس تخويفا له وردعا حيث صور هذه الصورة

وبعضه

وبعضه حديث ابي هريرة اذا زنى العبد خرج منه الايمان الى قوله
كالظلة وهذا التاويل لا يوافق القول الاول لانه اذا . . . الحيا
هو شعبة من الايمان ينتفي كمال الايمان لانتفاء جزئه ونحوه لا ايمان
لمن لا امانة له ولا دين لمن لا عهد له وما يصدقه قوله صلى الله عليه وسلم
الاستحيا من الله حق الحيا ان تحفظ الراس وما وعى والبطن وما حوى
وما وعى الراس هو اللسان والفم والسمع والبصر وما حوى البطن
والسرة هو ما دار عليها من القلب والفرج واليدين والرجلين
فلو استحيى حق الحيا لحفظ الفرج من الزنا والعين من النظر
واليد من السرقة والغصب والرجل من المشي الى حوانيت الزواني
الى غير ذلك ويجوز ان يكون من باب التغليظ لقوله تع ومن
يفعل ذلك يعني ان هذه الخصال ليست من صفات المؤمنين
لانها منافية لحالهم بل هي من اوصاف الكافرين وينصره قول الحسن
وابي جعفر الطبري ان المعنى ينزع عنه اسم المدح الذي يسمى
به اولياؤه المؤمنون ويستحق اسم الذم فيقال سارق وزان
وفاسق قوله ولا يشرب الخمر قال المالكي ومن حذف الفاعل قوله
صلى الله عليه وسلم ولا يشرب ولا ينتهب ولا يغل ولا يقتل
اي شارب وناهب وغال وقاتل لقوله تع ولا تحسبن الذين
قتلوا في قراءة هشام اي حاسب قوله ولا ينتهب انتهب ونهب
بالفتح في الماضي والغابر اذا اغار على احد واخذ ماله قهرا والنهبة
بفتح النون المصدر وبالضم المال الذي انتهبه الجيش فيها
اي في تلك النهبة اي يأخذ مال قوم قهرا وهم ينظرون اليه ويتضرعون
ويبكون ولا يقدرون على دفعه فهذا ظلم عظيم لا يليق بحال
مؤمن وغل بفتح الغين في الماضي وضمها في الغابر اذا اسرق
شيئا من الغنيمة او خان في امانة قوله ابصارهم مفعول برفع قوله
فاياكم اياكم تحذير والتكرير توكيد ومبالغة قوله ابو عبد الله

هو البخاري اية المنافق الاية العلامة وانما خص هذه الثلاثة
بالذكر لاشتمالها على المخالفة التي هي عليها مبني النفاق من مخالفة
السر العلن فالكذب الاخبار على خلاف الواقع وحق الامانة ان
تؤدي الى اهلها فالخيانة مخالفة لها والخلاف في الوعد ظاهر
ولهذا صرح بالخلف والنفق سرب في الارض له مخلص الى مكان والنافقا
احدى جحري اليربوع وهو موضع يرققه فاذا اتى من قبل القاصعا
وهو جحره الذي يقصع فيه اي يدخل ضرب النافقا براسه
فانتفق اي خرج ومنه اشتقاق المنافق وهو الذي يدخل
في الشرع من باب ويخرج من باب يكتم الكفر ويظهر الايمان كما ان
اليربوع يكتم النافقا ويظهر القاصعا قوله وان صام وصلى التثنية
للتكرير والاستيعاب وان عمل اعمال المسلمين من الصوم والصلوة
وغيرهما من العبادات وهذا الشرط اعتراض واراد للمبالغة
لا يستدعي الجواب كذا عن صاحب الكشاف شف في الحديث دالة على
ما ذهب اليه الحسن البصري من ان صاحب الكبيرة منافق وعنه انه
ذكر له هذا الحديث فقال ان بني يعقوب حدثوا فكذبوا ووعدوا
فاخلفوا وارتمنوا فخانوا وكان ذلك الفعل منهم نادرا ولم يصروا
عليه وسالوا اباهم الاستغفار فلم يتمكن منهم صفة النفاق بخلاف
المنافق فان هذه الخصال مجبولة بدليل اتيان الجملة الشرطية
مقارنة باذا الدالة على التحقيق نومن اجتمعت فيه هذه الخصال
واستمرت فبالحري ان يكون منافقا واما المومن المفتون بها
فانه لا يصر عليها وان وجدت فيه خلة منها عدم اخرى خط هذا
القول خرج على سبيل الانذار للمرء المسلم والتحذير له ان يعتاد هذه
الخصال فيفضي به الى النفاق وليس المراد من ندرت منه هذه الخصال
او فعل شيئا منها من غير اعتياد كان منافقا والنفاق ضربان احدهما
ان يظهر الايمان ويبطن الكفر كالمنافقين في عهده صلى الله عليه وسلم

والثاني ترك

٢٩ والثاني ترك محافظة حدود امور الدين سرا ومراعاتها علنا فهذا يسمى
منافقا ولكنه نفاق دون نفاق كما قال صلعم سباب المسلم فسوق وقتاله
كفر وانما هو كفر دون كفر ... اربع من كن فيه كان منافقا لا منافاة
بين هذا الحديث والحديث السابق لان الشيء الواحد قد يكون له علامات
فتارة يذكر بعضها واخرى جميعها او اكثرها تحالصا قص
يحتمل ان يكون هذا مختصا باهل زمانه فانه صلى الله عليه وسلم عرف
بنور الوحي بواطن احوالهم وميز بين من امن به صدقا ومن اذعن
له نفاقا واراد اطلاع اصحابه عليهم ليحذروا منهم ولم يصرح باسمائهم
لعلمه بان بعضهم سيتوب فلم يفضحهم بين الناس وان ترك
التصريح اوقع في النصيحة واجلب الى الدعوة الى الايمان وابعد
عن النفور والمخاصمة ويحتمل ان يكون عاما لينزجر الكل
عن هذه الخصال على الدرجة ابدا لانها طلائع النفاق الذي
هو اسمج القبائح فيعلم من هذا انها منافية لحال المومن فينبغي ان
لا يرتع حول حماها ويحتمل ان يراد بالمنافق العرفي وهو من يخالف
سره علنه مطلقا ويشهد له قوله صلعم من كانت فيه خصلة منهن
كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها وكذا قوله كان منافقا
خالصا لان الخصائل التي بها تتم المخالفة بين السر والعلن لا تزيد
على هذه فاذا انتقصت خصلة نقص الكمال انتهى كلامه فان
قلت اي الرذائل اقبح قلت الكذب ولذلك علل سبحانه عذابهم به
في قوله ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون ولم يقل بما كانوا يصنعون من النفاق
ليوذن بان الكذب قاعدة مذهبهم واسه فينبغي للمومن
المصدق ان يجتنب عنه لمنافاته وصف الايمان والتصديق قوله
فجر الفجور في اللغة الميل والشق فهو اما ميل عن القصد المستقيم واما
شق ستر الديانة والمراد ههنا الشتم والرمي بالاشياء القبيحة والبهتان
يعني اذا خاصم قوله كالشاة العائرة الشاة كما يستعمل في الناقة.

وهي التي خرجت من الابل الجا اخري ليضربها الفحل والجمل عابر
بترك السوق الى الاخري ثم اتسع في المواشي واراد بالغنمين
الثلثين فانه اسم جنس يقع على الواحد والجمع ضرب رسول الله صلى
الله عليه وسلم للمنافق مثل السوء فشبه ترددة بين الطائفتين تبعا
لهواه وقصدا الى شهواته بتردد الشاة العائرة الطالبة للفحل
التي لا تستقر على حال وبذلك وصفهم الله تع في قوله مذبذبين بين
ذلك قيل وخص الشاة العائرة بالذكر اذ ما جاء المعنى سلب الرجولية
عن المنافقين وطلب الفحل للضراب قوله اذهب بنا الى النبي بنا للمصاحبة
اي كن رفيقي لنا ننبه هذا مذهب المبرد وصاحب الكشاف في قوله
كان له اربع اعين تراي يس بعرك هذا النبي سرورا ويفرح الباصرة
فيزداد به نورا على نور كذي عينين اصبح يبصر باربع فان الفرح
يمد الباصرة كما ان الهم والحزن والكابة يخل بها ولذا يقال لمن
احاطت به الهموم ظلمت عليه الدنيا قال الله تع وابيضت عيناه
من الحزن قيل قوله اربع اعين كناية عن السرور المضاعف
اي سرور بعد سرور ولم يرد التثنية بل الاستمرار كما في قوله كرتين
وذلك انهم يكنون عن السرور بقرة العين قال الله تعالى
هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين قوله عن تسع ايات
الاية العلامة الظاهرة تستعمل في المحسوسات والمعقولات
فيقال لكل ما يتفاوت به المعرفة بحسب التفكر والتامل
فيه وحسب منازل الناس في العلم اية وللمعجزة اية ولكل جملة
دالة على حكم من احكام الله اية ولكل كلام منفصل بفصل
لفظي اية والمراد بالايات هينا اما المعجزات التسع المذكورة
في قوله تع ولقد اتينا موسى تسع ايات بينات وهي اليد والعصا
والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص
من الثمرات وقيل الطمسة وانفلاق البحر مكان اليد والعصا وسهل

له ما روى الترمذي انهما سالا عن هذه الاية وعلى هذا فقوله
لا تشركوا كلام مستانف ذكره عقيب الجواب ولم يذكر الراوي الجواب
استغناء بما في القران او لغيره واما الاحكام العامة الشاملة للملل
كلها وبيانها ما بعدها فان قيل كيف يكون جوابا وهو عشر خصال
اجيب بان الزيادة على السوال في الجواب جائز كما في قوله طهور ماؤه
الحل ميتته هذا وقوله عليكم خاصة حكم مستانف مختص بهم
غير داخل لسائر الامم لان لا تعلق لهم بسوالهم ولهذا غير السياق
وقد اجيب بانه لم يوجد في بعض الروايات ولا تقذفوا محصنة
ووجد في بعضها او لا تولوا للفرار على الشك ولا ينتهض جوابا
بالنظر الى ما في الكتاب قيل والاظهر في الجواب ان اليهود سالوا
عما عندهم من الايات المنصوصة بالعشر وكانت تسع منها متفقا
عليها بينهم وبين المسلمين وواحدة مختصة بهم فسالوا عن
المتفق عليها واضمروا ما كان مختصا امتحانا فاجابهم عما سالوه
وعما اضمروه ليكون ادل على معجزته ولذلك قبلا يديه ورجليه قوله لا تمشوا ببري
الا للتعدية اي لا تتكلموا بسوء من ليس له ذنب عند السلطان
ليلا يقتله قوله وعليكم خاصة اليهود عليكم خبر لان لا تعتدوا وقيل هي
كلمة الاغراء وان لا تعتدوا مفعوله اي الزموا ترك الاعتداء وخاصة
منون حال واليهود نصب على التخصيص اي اعني اليهود ويجوز
ان يكون خاصة بمعنى خصوصا ويكون اليهود معمولا لفعله
اي اخص اليهود خصوصا وفي بعض طرق هذا الحديث فهود
مضموما بلا الامام على انه منادى قوله دعا اي دعا ان لا ينقطع النبوة
في ذريته الى يوم القيمة فيكون مستجابا فيكون من ذريته نبي ويتبعه
اليهود وربما يكون لهم الغلبة والشوكة فان تركنا دينهم واتبعناك
تقتلنا اليهود اذا ظهر لهم نبي وقوة وهذا افتراء محض
على داود عم لانه قرا في التورية والزبور بعث محمد صلى الله عليه وسلم

وانه خاتم النبيين وانه ينسخ به جميع الاديان فكيف يدعون خلاف
ما اخبره تع به قوله ثلث اي ثلث خصال من اصل الايمان احدها
الكف قوله من اصل الايمان احداهما اي قاعدته قوله لا تكفره بذنب
فيه رد على الخوارج لانهم يكفرون من صدر منه ذنب قوله ولا نخرجه
من الاسلام فيه رد على المعتزلة في اخراجه الى منزلة بين المنزلتين
والجهاد ماض اي الخصلة الثانية اعتقاد كون الجهاد ماضيا
الى خروج الدجال وبعد قتل الدجال يخرج ياجوج وماجوج
وياجوج لا يطاقون وبعد فنائهم لم يبق كافر وفيه رد على المنافقين
وبعض الكفرة فانهم زعموا ان دولة الاسلام تنقرض بعد ايام
قلايل كانه قيل الجهاد ماض اي اعلام دولته منشورة الى
يوم الدين ولعل محي السنة اورد هذا في باب النفاق لهذا
المعنى وكذا الحديث السابق فان اليهود يبين نافقا بقولها
نشهد انك نبي ثم قولهما ان داود دعا انه لا يزال الحديث على
انهما لم يقولا ذلك عن اعتقاد قوله لا يبطله جور جائر يعني
لا يجوز ترك الجهاد بان يكون الامام ظالما بل يجب عليهم الموافقة
فيه ولا بان يكون الامام عادلا فلا يخافون من الكفار ولا يحتاجون
الى الغنائم فعلى هذا يكون النفي بمعنى النهي قيل ويمكن ان يجري
على ظاهر الاخبار ويكون تاكيدا للجملة السابقة اي لا يبطله اجل الخروج
الدجال على الكناية بان لا ينظر الى مفردات الالفاظ بل يوخذ الزبدة
والخلاصة من المجموع قوله والايمان اي الخصلة الثالثة الايمان قوله
بالاقدار اي بان جميع ما يجري في العالم هو من قضاء الله وقدره وفيه
رد على المعتزلة لاثباتهم للعباد القدرة المستقلة قوله خرج منه الايمان
قد مر في الفصل الاول ان الايمان اطلق على الحياء وان الخروج والتظليل
تمثيل كما في تشبيك الاصابع وانه من باب التغليظ في الوعيد نحو
هذا من باب الزجر والتهديد وهو كقول القايل للشيخ ان الرجولية والمروة
ثم فعل ما ينافي شيمته عدم عنه المروة والرجولية تعبيرا وتكبيرا انتهى

عما صنع

عما صنع واعتبارا وزجرا للسامعين ولطفا بهم وتنبيها على ان الزنا ٧١
من شيم اهل الكفر واعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالجمع بين المتنافيين
وفي قوله صلى الله عليه وسلم وكان عليه كالظلة وهو اول سحابة تظل
اشارة الى انه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكم
الايمان ولا يرتفع عنه اسمه قوله وان قتلت وحرقت اي وان عرضت
للقتل والتحريق شرط جيء به مبالغة قوله واياك والمعصية تحذير وتعميم
بعد تخصيص وايذان بان المعاصي السابقة اعظمها ضررا قوله فان
بالمعصية اسم ان ضمير الشان المحذوف اي فانه قيل ضمير الشان لا يحذف
لان المقصود به تعظيم الكلام وتفخيمه فينافي الاختصار ورد بحذفه
في قوله تع كاد يزيغ قلوب فريق واما قول ابن الحاجب وحذفه منصوبا
ضعيف فقد ضعفوه ايضا كيف يقول ذلك وقد جاء في كلامه صلى الله عليه وسلم
في النهي عن الصلوة في اوقات الكراهة اقصر عن الصلوة فان
تسجر جهنم اي فان الامر والشان قوله واذا اصاب الناس موتان اي
وباء وطاعون وقد ورد ان الطاعون اذا حل في بلد لا يجوز الخروج
منه واذا كان خارجا منه لا يجوز الدخول قوله من طولك الفضل من المال
قوله ولا ترفع عنهم عصاك الخ لا ترفع واخفهم كلاهما كنايتان
عن تاديبهم وانذارهم وادبا مفعول له وفيه اضمار اي اضربهم
تاديبا موكدا اي ان تادبوا ادبا كما قال الزجاج في قوله تعالى والله
انبتكم من الارض نباتا اي انبتكم فتنبتون نباتا قوله انما النفاق
كان الخ يعني ان حكم المنافقين من ابقاء ازواجهم واجراء احكام
المسلمين عليهم كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بناء على مصالح
منها ان المؤمنين اذا استنزوا على المنافقين احوالهم خفي على
المخالفين حالهم وحسبوا انهم من جملة المسلمين فتجنبوا عن محاربتهم
لكثرتهم بل ادى ذلك الى ان يخالفوا وتقل شوكتهم ومنها ان الكفار
اذا سمعوا محادثة المسلمين مع من يصحبهم كان ذلك سببا لنفرتهم
منهم ومنها ان من شاهد حسن تخلقه مع مخالفة رغب في صحبته وافق

معه سرا وعلانية ودخل في دين الله بوفور نشاط واما بعد النبي
صلى الله عليه وسلم فالحكم اما الكفر والقتل والايمان سرا وعلانية لقوة
شوكة المسلمين فانما هو الكفر هذا الضمير كما في قوله تعالى ان هي الا
حيوتنا الدنيا للكشاف هذا الضمير لا يعلم ما يعني به الا بما يتلوه من
بيانه واوفيه كما في قوله تعالى تقاتلونهم او يسلمون فالمعنى ليس الكائن
اليوم الا الكفر او الايمان ولا ثالث لهما ما في الوسوسة قوله ما وسوست
به صدورها المغرب الوسوسة الصوت الخفي ومنه وسواس الحلي
لاصواتها وقال الليث الوسوسة حديث النفس وانما قيل موسوس لانه
يحدث بما في ضميره فالوسواس بمعنى الوسوسة كالزلزال بمعنى الزلزلة
واطلق الوسواس على الشيطان في قوله تعالى من شر الوسواس مبالغة
كانه في نفسه وسوسة وقيل ما يظهر في القلب يعني الخواطر ان كانت
تدعو الى الرذائل والمعاصي تسمى وسوسة وان كانت تدعو الى الفضائل
المرضية والطاعات تسمى الهاما واعلم ان الوسوسة ضرورية واختيارية
فالضرورية ما يجري في الصدر من الخواطر ابتداء ولا يقدر الانسان
على دفعه وهو معفو عن جميع الامم والاختيارية هي التي تجري في القلب
وتستمر وهو يقصد ان يجلبه ويتلذذ منه كما يجري في قلبه حب المراة
ويدوم عليه ويقصد الوصول اليها وما اشبه ذلك من المعاصي
وهذا النوع عفي الله عن هذه الامة تشريفا وتكريما واما العقائد
الفاسدة ومساوي الاخلاق وما ينضم الى ذلك فمعزل عن الدخول
في جملة ما وسوست به الصدور وقال صاحب النهاية روي ما حدثت
به انفسها بدل وسوست وانفسها نصب على المفعول به ويجوز الرفع
على الفاعل نو ويؤيد هذه الرواية قول الرجل في حديث اخر ان احدنا
يحدث نفسه وفي اعرابي احدث نفسي واهل اللغة يرفعون السين
اي بغير اختيار والفتح اسد لان الظاهر انه اراد النوع الذي يستجلبه
الطبع فيتبعه النفس حتى يحققه فيوسوس به صدره نزوعا الى العمل به
لا الذي يهجم اليه من غير اختيار منه على ما تقتضيه رواية الرفع هذا ما عليه
كلام الشارحين

كلام الشارحين ورعى الامام النواوي ان مذهب القاضي ابي بكر بن الطيب
ان من عزم على المعصية ووطن نفسه عليها اثم في اعتقاده وعزمه
ويحمل ما وقع في امثال قوله اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوا عليه على انه
ان عملها فاكتبوه سيئة الحديث على ان ذلك فيمن لم يوطن نفسه
على المعصية وانما مر ذلك لفكره من غير استقرار ويسمى هذا هما ويفرق
بين الهم والعزم هذا مذهب القاضي ابي بكر وخالفه كثير من الفقهاء
والمحدثين واخذوا بظاهر الحديث قال القاضي عياض عامة السلف
واهل العلم من الفقهاء والمحدثين على ما ذهب اليه القاضي ابي بكر
للاحاديث الدالة على المواخذة باعمال القلوب لكنهم قالوا ان هذا العزم
يكتب سيئة وليست السيئة التي هم بها لكونها لم يعملها وقطع عنها
قاطع غير خوف الله والانابة لكن الاصرار والعزم معصية فيكتب
معصية فاذا عملها كتب معصية ثانية فان تركها خشية من الله تعالى
كتب حسنة كما في الحديث فصار تركه لخوف الله تعالى ومجاهدته نفسه
الامارة حسنة فاما الهم الذي لا يكتب فهي الخواطر التي لا يوطن
النفس عليها ولا يصحبها عقد ولا نية وعزم وذكر بعض
المتكلمين خلافا فيما اذا تركها لغير خوف الله تعالى بل لخوف الناس
هل يكتب حسنة قال لانه انما حمله على تركها الحيا وهذا ضعيف
لا وجه له هذا اخر كلام القاضي وهو ظاهر حسن لا مزيد عليه وقد
تظاهرت نصوص الشرع بالمواخذة بعزم القلب المستقر
من ذلك قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين
امنوا لهم عذاب اليم وقوله اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض
الظن اثم والايات في هذا كثيرة وقد تظاهرت نصوص الشرع
واجماع العلما على تحريم الحسد واحتقار المسلمين وارادة المكروه
بهم وغير ذلك من اعمال القلوب وعرفنا شف في الحديث دليل على
ان الرجل اذا حدث نفسه بالطلاق ولم يتلفظ به لا يقع واليه
ذهب الشافعي وجماعة قال الزهري اذا عزم على ذلك وقع الثلث وان

وان لم يتلفظ به واتفقوا علي انه لو عزم علي الظهار لم يلزمه كفارة
ولو حدث نفسه في الصلوة لم تبطل صلوته ولو كان حديث النفس
بمنزلة الكلام لبطلت به الصلوة قوله فسالوه انا نجد واقع موقع الحال
اي سالوه مخبرين انا نجد او قايلين علي احتمال فتح الهمزة وكسرها
والكسر اوجه حتي يكون بيانا للمسئول وهو مجمل يفسره الحديث بيان
الابيان بعده اي نجد في قلوبنا اشياء قبيحة اي من خلق الله وكيف
هو ومن اي شيء وما اشبه ذلك مما يتعاظم به لعلمنا انه قبيح لا يليق شيء
منها ان نعتقده ونعلم انه قديم خالق الاشياء غير مخلوق مما حكم
جريان ذلك في خواطرنا واتعاظم تفاعل بمعني المبالغة لان زيادة
اللفظ لزيادة المعني فان الفعل الواحد اذا جري بين اثنين يكون
من اولئك اشق من جزاولته وحده مظ المروي احدنا برفع الدال
ومعناه نجد احدنا التكلم به عظيما ويجوز النصب اي يعظم ويشق
التكلم به علي احدنا قوله اوقد وجدتموه الهمزة للاستفهام والواو
للعطف علي مقدر اي احصل ذلك وقد وجدتموه تقريرا وتاكيدا
والمعني حصل ذلك الخاطر القبيح وعلمتم ان ذلك مذموم وغير مرضي
وذلك اشارة الي مصدر مقدر وهو وجدان قبح ذلك الخاطر او مصدر
يتعاظم اي علمكم بفساد تلك الوساوس وامتناع نفوسكم والتجافي عن التفوه
بها صريح الايمان وخالصه لان الكافر يصر علي ما في قلبه من تشبيه الله
سبحانه بالمخلوقات ويعتقده حسنا قوله فاذا بلغه الضمير في بلغه راجع
الي مصدر يقول اي اذا بلغ من خلق ربك قوله فليستعذ بالله ولينته
اي ليترك التفكر في هذا الخاطر وليستعذ وان لم يزل بالاستعاذة فليشتغل
بامر اخر وانما امره بالاستعاذة والانتهاء عنه وعن مقاولته دون التامل
والاحتجاج لوجهين الاول ان العلم باستغنائه عن الموثر امر ضروري
لا يقبل الاحتجاج والمناظرة له وعليه فان وقع شيء من ذلك كان من وسوسة
الشيطان لانه مسلط في باب الوسوسة ووساوسه غير متناهية فمهما عارضه
فيما يوسوس بحجة يجد مسلكا اخر الي ما يبغيه من المغالطة وادني ما يفيد

من الاسترسال

من الاسترسال في ذلك اضاعة الوقت فلا تدبير اقوي من الاستعاذة
والثاني ان السبب في اعتوار امثال ذلك احتباس المرء في عالم الحس
وما دام هو كذلك لا يزيد فكره الا انهماكا في الباطل وزيغا عن الحق
فلا علاج له الا اللجا الي الله سبحانه والاعتصام بحوله وقوته بالمجاهدة
والرياضة فانهما مما يزيل البلادة ويصفي الذهن ويزكي النفس قوله
يتساءلون التساءل جريان السوال بين اثنين فصاعدا ويجوز
ان يكون بين العبد والشيطان او النفس او انسان اخر اي يجري
بينهما السوال في كل نوع حتي يبلغ الي ان يقال هذا قوله هذا خلق الله الخلق
تو لفظ هذا مفعول اي حتي يقال هذا القول واما مبتدا حذف خبره
اي هذا القول او نحو ذلك هذا قد علم او عرف روي مسلم هذا الحديث علي هذا
السياق عن ابي هريرة ورواه ايضا عن انس في رواية حتي
يقال هذا الله مبتدا وخبر او هذا مبتداء والله عطف بيان وخلق
الخلق خبره واكثر رواة هذا الحديث يروونه علي اهل السياق فيرجح
اذن علي السياق المذكور في المصابيح وان كلاهما من الصحاح قيل
اولي الوجوه او الخبر محذوف ولكن تقديره هذا مقرر وعلم ومسلم
وهو ان الله تعالي خلق الخلق فما تقول في الله فان الله شيء وكل
شيء مخلوق وهو مخلوق فهو مخلوق فمن خلقه فعلي هذا الفاء رتبت
ما بعدها علي ما قبلها وقوله خلق الله الخلق بيان لقوله هذا
مسلم وهذا المعني لا يستقيم علي ان يقال ان هذا معقول وما بعده
بيان له لان الفاء تدفعه ووجه اخر وهو ان يقال تقديره هذا
القول معترف فوضع خلق الله الخلق موضع القول كقوله تعالي واذا
قيل لهم لا تفسدوا في الارض اي قيل لهم هذا القول لان تفسدوا
فعل لا يقع مفعولا الا علي التاويل قوله فمن وجد من ذلك شيئا الخ
اي هذا القول كفر فمن تكلم فليتدارك بكلمة الايمان وليقل
امنت بان الله خالق كل شيء وليس بمخلوق ولا يتصور كنهه وهم وخيال

وانحصره فهم تمثال قوله واياك يا رسول الله شف ظاهر الكلام
ان يقال وانت يا رسول الله فيقول وانا لكن وضع كل شيء واحد
من ضميري المرفوع والمنصوب المنفصلين مقام الاخر شائع
قيل ويحتمل ان يقدر واياك نعني ايضا في هذا الخطاب فقال نعم
وراي ان الخطاب في منكم عام لا يختص المخاطبين من الصحابة
بل كل من يصح ان يخاطب داخل فيه كانه قيل ما منكم يا بني ادم من
احد ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم ما من بني ادم مولود الا يمسه
قوله فاسلم في جامع الترمذي قال ابن عيينة فاسلم بالضم اي فانا اسلم
انا منه والشيطان لا يسلم وفي جامع الدارمي قال ابو محمد اسلم
بالفتح اي استسلم وذل وذهب الخطابي الى الاول والقاضي عياض
المغربي الى الثاني وهما روايتان مشهورتان قيل ويعضد قول
من قال اسلم بمعنى استسلم وذل رواه الشيخان في حديث ابي
هريرة ان عفريتا من الجن تفلت البارحة ليقطع على صلوتي
فامكنني الله منه فاخذته فاردت ان اربطه الى سارية المسجد
ويعضد قول من قال بالاسلام قوله لا يامرني الا بخير لما روى
البخاري في حديث ابي هريرة وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم
بحفظ زكوة رمضان وساق الحديث فاخذته يعني اخذ ابو هريرة
الشيطان فقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى قوله اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هن قال
اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي فانه لن يزال عليك
من الله حافظ ولا يقربك الشيطان حتى تصبح الى قوله صلى الله عليه وسلم
اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث يا ابا هريرة
قلت لا قال ذاك الشيطان وكذا قول من قال الشيطان لا يسلم ضعيف
لان الله تع قادر على كل شيء فلا يستبعد من فضله ان يخص نبيه

بهذه الكرامة اعني اسلام قرينه وبما فوقها قوله ولا يامرني الا بخير
اي لا يدلني الا على خير والكلام في قوله وقرينه من الملائكة فليس في المصابيح
لكن ذكره الحميدي في كتابه والصغاني في المشارق عن مسلم
قوله يجري من الانسان عدي يجري بمن على تضمين معنى التمكن
اي يتمكن من الانسان في جريانه مجرى الدم والمجرى اما مصدر
او اسم مكان فعلى الاول تشبيه شبه كيد الشيطان وجريانه
ووساوسه في الانسان بجريان دمه في عروقه وجميع اعضائه والمعنى
ان الشيطان يتمكن من اغواء الانسان تمكنا تاما وعلى الثاني يجوز
ان يكون حقيقة فانا لا ننكر قدرة الله على خلق اجسام لطيفة
يسري في بدن الانسان سريان الدم فيه فانه مخلوقة من نار السموم
والانسان من صلصال وفيه نارية وبه يتمكن من الجريان في الاعضاء
يدل عليه ما روى البخاري تعليقا عن ابن عباس رض قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الشيطان جاثم على قلب ابن ادم فاذا ذكر الله خنس واذا
غفل وسوس ويجوز ان يكون مجازا يعني ان كيد الشيطان ووساوسه
يجري في الانسان حيث يجري فيه الدم فالشيطان انما يستحوذ
على النفوس وينفث وساوسه في القلوب بواسطة النفس الامارة
ومركبها الدم ومنشا قواها منه فعلاجه سد المجاري بالجوع والصوم
فان الشبع مجلبة للاثام مشوشة للافكار منقضة للايمان قوله
ما من بني ادم مولود الخ مولود فاعل الظرف لاعتماده على حرف
النفي والمستثنى منه اعم عام الوصف يعني ما وجد من بني ادم مولود
متصف بشيء من الاوصاف الا بهذا الوصف كانه صلى الله عليه وسلم
يرد على من زعم ان الانبياء والاولياء لا يمسهم الشيطان وهو
من قصر القلب وفي التصريح بالصراخ اشارة الى ان المس عبارة
عن الاصابة بما يوذيه لا كما قالت المعتزلة من ان مس الشيطان
تخييل واستهلاله صارخا من مسه تصوير لطمعه فيه كانه يمسه

ويذهب بك عليه ويقول هلك ممن اغوايه ولها قول ابن الرومي
لما تؤذن الدنيا بما من صروفها، يكون بكاء الطفل
ساعة يولد ، اذا ابصر الدنيا استهل كانه، بما هو لاق من
اذاها تهدد والا فما يبكيه منها وانها لاوسع مما كان فيه وارغد
من باب حسن التعليل فلا يستقيم تنزيل الحديث عليه لانه
لا ينافيه تفسير من الشيطان تعلقه بالمولود وتشويش حاله
والاصابة بما يؤذيه ويولمه كما قال تع حكاية عن ايوب اني مسني
الشيطان بنصب وعذاب والاهتمام بحصول ما يصير ذريعة
ومتسلقا في اغوايه والاستهلال والاهلال رفع الصوت والصراخ
هو الصوت واستثناء مريم وابنها الاستعارة امها قالت
اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم قبل قوله يولد
صريح في ان المس حقيقي وبعضده الحديث الذي يليه فان النزع
نخس بالعود وتفرد عيسى وامه بالعصمة عن المس لا يدل
على فضلهما على نبينا صلى الله عليه وسلم اذ له فضائل ومعجزات
لم يكن لاحد ولا يلزم ان يكون في الفاضل جميع صفات المفضول
قوله يضع عرشه على الماء يجوز ان يحمل على ظاهره ويكون من
جملة تمرده وطغيانه وضع عرشه على الماء كما في قوله تع وكان
عرشه على الماء ويجوز ان يكون كناية ايمائية عبر عن استيلائه
على اغواء الخلق وتسلطه على اضلالهم بهذه العبارة جهرا كما جعل
الاستواء على السرير كناية عن الملك لانه مما يردف فيه فيقال
استوى فلان على العرش اي ملك وان لم يقعد على السرير
اصلا والسرايا جمع سرية وهي قطعة من الجيش توجه نحو العدو
لينال منه وهي طايفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الى
العدو وسموه بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء

السري

السري اي النفيس وقيل سموا بذلك لانهم ينفذون سرا وخفية
ليس بالوجه لان لام السر راء ولام هذه ياء قوله فتنة الفتنة المحنة
والامتحان واصله من فتنت الفضة اذا ادخلتها على النار
لتعرف جيدها من رديها وفتن فلان بفلانة اي بلي بهواها
بها المعاصي ويجي احدهما جملة مبنية لقوله اعظمهم فتنة
قوله نعم انت اي نعم العون انت قوله اراه اي اظنه فضمير الفاعل
للاعمش وضمير المفعول لجابر قوله فيلتزمه اي يعانقه ويعززه
من غاية حسنه التفريق بين الزوجين وهو ما عطف على
قبل نبيه واما بدل منه وذلك لانه يريد كثرة الزنا وكثرة اولاد
الزنا ليفسد في الارض وتهتك حدود الشرع ومن ثمة ورد
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة ولد زنية رواه الدارمي
في جهنة لان ولد الزنا يتعسر عليه اكتساب الفضايل ويتيسر
له رذايل الاخلاق والله اعلم بالصواب قوله ان الشيطان قد ايس
من ان يعبده المصلون اختصر القاضي كلام الشراح وقال عبادة
الشيطان عبادة الصنم لانه الامر والداعي اليه بدليل قوله يا ابت
لا تعبد الشيطان والمراد بالمصلين المؤمنون كما في قوله صلى الله
عليه وسلم نهيتكم عن قتل المصلين سموا بذلك لان الصلوة اشرف
الاعمال واظهر الافعال الدالة على الايمان ومعنى الحديث ايس
من ان يعود احد من المؤمنين الى عبادة الصنم ويرتد
الى شركه في جزيرة العرب من حضر ابي موسى الاشعري الى
اقصى اليمن طولا ومن رمل يبرين الى منقطع السماوة وهي
بادية في طريق الشام عرضا هكذا ذكره ابو عبيدة معمر بن
المثنى وانما سميت جزيرة لانها واقعة بين بحر فارس والروم
ونيل ودجلة والفرات وقال مالك بن انس جزيرة العرب مكة
والمدينة واليمن ثم انما خص جزيرة العرب لان الدين
يومئذ لم يتعد عنها قيل ولعله صلى الله عليه وسلم اخبر عما يجري فيها

بعله من التحريش الذي وقع بين اصحابه اي ايس الشيطان
ان يعبد فيها لكن طمع في التحريش بين ساكنيها وكان كما اخبر
وكان معجزة التحريش الاغراء على الشيء بنوع خداع من حرش
الصياد الضب اذا خدعه قيل لما ذكر العبادة سماهم المصلين
تعظيما وحيث ذكر الفتنة اخرجه مخرج التحريش كما هو الاغراء
بين الكلاب تحقيرا لهم بالشيء شيء الشيء في قوة النكرة
معنى وان كان معرفة لفظا والجملة الاسمية بعله صفة له
اي بشيء كون حممة احب الي من التكلم به انتهى كلامه ونظيره
ولقد امر على اللئيم يسبني والحمم الفحم والرماد وكلما احترق بالنار
والواحدة حممة والضمير في امره اما للشيطان والامر او واحد
الاوامر لقوله تع ولامرنهم فليبتكن اذان الانعام يعني كان
الشيطان يامر الناس بالكفر قبل هذا واما الان فلا سبيل اليهم سوى
الوسوسة واما بمعنى الشان واما الرجل والامر بمعنى الشان لا غير
اي رد شان هذا الرجل من الكفر الي الوسوسة وهذه الوسوسة
هي التي سبقت من نحو قوله خلق الله ونحو معرفة كيفية الله تع
من التشبيه والتجسيم والتعطيل قوله لمة اللمة من الالمام وهي
كالخطرة والزورة ومعناه النزول والقرب منه اي يقرب من
الانسان وقيل اللمة الهمة تقع في القلب والايعاد في اللمتين
من باب الافعال والوعيد في الاشتقاق كالوعد الا انهم خصوا
احدهما بالخير والاخر بالشر فلا يعاد في لمة الملك بطريق المشاكلة
قيل والاظهر انه الايعاد في الحديث والوعيد في الاية جاريان
على اصل الاستعمال اللغوي لان المتعلق مذكور فلا التباس على السامع
نعم اذا اطلقا متميز بينهما وتطبيق الاية على الحديث هو ان
يقال خصت لمة الشيطان بالفقر وهو الحاجة واصله كسر الفقار

وبالامر

١٩ ٢٦ وبالامر بالفحشاء وهما تفسيران للشر وخصت لمة الملك بوعد المغفرة
وبوعد الفضل وهما المعنيان بالخير وقوبل الفقر بالفضل والامر بالفحشاء
بالمغفرة تنبيه سبحانه على تسويل الشيطان تركا الى انفاق لخوف
الفقر وعلى تزيينه الفواحش ثم ذيله بقوله واسع عليم الدال
على سعة الفضل والغفران ووفور العلم باحوال العباد ومصالحهم
في الدنيا والاخرة ليكون تمهيد الذكر اجل المواهب في ايتاء الحكمة
ومعرفة مكايد النفس الامارة من خطرات الشيطان وتمييز
لمته عن لمة الملك ففي ذلك تنبيه الطالب على امر خطير فيضطر
الى السؤال بلسان الحال الى ان يقول هذه الموهبة عامة او خاصة
فينادي من سرادقات الجلال يؤتي الحكمة من يشاء اي من خصه
بالحكمة ووفقه للعلم والعمل ثم اتبعه بقوله وما يذكر الا اولوا الالباب
تعريضا لمن لا يتفطن بهذا البيان الشافي ولم يفرق بين اللمتين
ووهم ان الحكمة غير العلم والعمل قوله فليقل الله احد فقط اي قولوا
في رد هذه الوسوسة الله تعالى ليس مخلوق قال بل هو احد والاحد هو
الذي لا ثاني له ولا مثل له في الذات والصفات والتفل اسقاط
البزاق اي ليلقي البزاق من الفم ثلاث مرات وهو عبارة
عن كراهة الشيء والتعزر عنه وارغمه للشيطان وتبعيد له
والاستعاذة طلب المعاونة على دفع الشيطان قيل الصفات الثلاث
منبهة على ان الله تع لا يجوز ان يكون مخلوقا اما الاحد فلان
الذي لا ثاني له ولا مثل فلو كان مخلوقا لم يكن احدا على الاطلاق
بل خالقه اولى بذلك والصمد هو المرجع في المرجع في الحوائج
فيكون ذلك بالخالق اولى وقوله لم يولد صريح في النفي وقوله لم يلد
ولم يكن له كفوا احد مناديان بانه اذا لم يكن له الكفو الذي هو
المساوي والولد الذي هو دونه فبالاولى ان لا يكون فوقه احد

حتى يقول هذا الله خلق الخلق هذا الله مبتدأ وخبر وخلق الخلق
استينافا او حال وقد مقدرة والعامل معنى اسم الاشارة او هذا مبتدأ
والله عطف بيان وخلق الخلق خبره ومعنى الحديث قد سبق قوله
قد حال بيني اصل الحول تغير الشيء وانفصاله عن غيره فباعتبار التغير
قيل حال الشيء يحول حولا واستحال تهيأ لان يحول وباعتبار الانفصال
قيل حال بيني وبينك قوله يلبسها اي يخلطها ويشككني فيها
والجملة بيان لقوله حال وما يتصل به قوله يقال خنزب بخاء معجمة
مكسورة ثم نون ساكنة ثم زاي مكسورة او مفتوحة ويقال ايضا
بفتح الخاء والزاي حكاه القاضي عياض ويقال ايضا بضم الخاء …
في النهاية قوله فانه ضمير للشأن والجملة تفسير له وذلك …
الى الوهم المعني به الوسوسة والمعنى لا يذهب عنك تلك الخدع
الشيطانية حتى يقول للشيطان صدقت كاتمت صلوتي لكن
لا اقبل قولك ولا اتمها رغما لك ونقضا لما اردته مني وهذا
اصل عظيم لدفع الوساوس وقمع هواجس الشيطان في سائر الطاعات
يقال وهمت في الشيء بالفتح اهم وهما اذا ذهب وهمك اليه وانت
تريد غيره ويقال وهمت في الحساب اوهم وهما اذا غلطت فيه
وسهوت باب الايمان بالقدر قوله كتب الله مقادير الخلائق
المقادير جمع مقدار وهو الشيء الذي يعرف به قدر شيء كالميزان
والمكيال ويستعمل بمعنى القدر نفسه معنى كتب الله اجرى الله القلم
على اللوح المحفوظ بايجاد ما بينهما من التعليق واثبت فيه مقادير
الخلائق ما كان وما هو كائن الى الابد على وفق ما تعلقت به
ارادته كاثبات الكاتب ما في ذهنه بقلمه على الورقة وقدره
وعين مقاديرهم تعيينا بتا لا يتاتى خلافه وقوله بخمسين الف
سنة معناه طول الامد لما بين التقدير والخلق من المدد او تقدير
ببرهة من الدهر الذي يوم منه كالف سنة مما تعدون وهو الزمان

او من الزمان

اجين الزمان نفسه فان قلت كيف يحمل على الزمان ولم يخلق الزمان
… ما يحد به من الايام والشهور والسنين قلت يحمل الزمان ح
على مقدار ما هو عليه الان عند حصوله يتخلل به كقوله … اي
عند ربك كالف سنة مما تعدون حسب المكان بالقدر فرض لازم وهو
ان تعتقد ان الله خالق اعمال العباد خيرها وشرها كتبها في
اللوح المحفوظ قبل ان خلقهم والكل بقضائه وقدره وارادته ومشيئته
غير انه يرضى الايمان والطاعة ووعد عليهما الثواب ولا يرضى
المعصية واوعد عليها العقاب والقدر سر من اسرار
الله تعالى لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولا يجوز الخوض
فيه والبحث عنه بطريق العقل بل يجب ان يعتقد ان الله تعالى
خلق الخلق فجعلهم فريقين فرقة خلقهم للنعيم فضلا وفرقة
للجحيم عدلا وسال رجل عن علي ابن طالب كرم الله وجهه
فقال اخبرني عن القدر فقال طريق مظلم لا تسلكه فاعاد السوال
فقال بحر عميق لا تلجه فاعاد السوال فقال سر الله قد خفي
عليك فلا تفتشه قوله كل شيء بقدر القدر بالفتح والسكون ما يقدره
الله تعالى من القضاء وبالفتح اسم لما صدر مقدورا عن فعل القادر
كالهدم لما صدر عن فعل الهادم يقال قدرت الشيء مخففا
ومثقلا بمعنى فهو قدر اي مقدور وقوبل الكيس بالعجز على
المعنى لان المقابل الحقيقي للكيس البلادة وللعجز
القوة وفائدة هذا الاسلوب تقييد كل من اللفظين
بما يقابل الاخر كانه قيل حتى الكيس والقوة والبلادة والعجز
من قدر الله تعالى فهو رد على من اثبت القدرة والاختيار
للعباد لان مصدر الفعل الداعية ومنشأها القلب الموصوف
بالكياسة والبلادة ثم القوة والضعف ومكانهما الاعضاء
والجوارح واذا كان الكل بقضاء الله وقدره فاي شيء يخرج

منها نوء الكيس جودة القريحة واما قوله بالعجز فانه الخصلة
التي تفضي بصاحبها الى البلادة واتيان الامور من ابوابها
وذلك نقيض العجز والعجز هيهنا عدم القدرة وقيل ترك ما يجب
فعله بالتسويف والعجز والكيس يروى فيهما الرفع عطفا على كل
والخفض عطفا على شيء والاوجه ان يكون حتى هنا جارة بمعنى
الى لان معنى الحديث يقتضي الغاية لانه اراد بذلك ان اكتساب
العباد وافعالهم كلها بتقدير خالقهم حتى الكيس الذي يتوصل
صاحبه الى البغية والعجز الذي يتاخر به عنها مط يعني ان
من كان عاجزا وضعيفا في الجثة او الراي والتمييز او ناقص
الخلقة لا تعيره فان ذلك بتقدير الله تع وخلقه اياه على هذه
الصفة ومن كان كامل العقل بصيرا بالامور تام الجثة فهو ايضا
بتقدير الله تع وليس ذلك بقوته فانه لا حول ولا قوة الا بالله قيل الوجه
ما ذكره التوربشتي قوله احتج اي تحاجا فغلب ادم بان الزمه بانه لم يكن
مستقلا فيما صدر منه متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وقوله
قال موسى جملة مبينة لمعنى حج ادم موسى ثم اعاده في اخر الحديث
فذلك للتفصيل تثبيتا للنفس على هذه الاعتقاد قوله بيده اي
بقدرته خصه بالذكر اكراما وتشريفا له وانه خلق ابداعا من غير
واسطة ارحام واضافة الروح للتخصيص والتشريف اي من
الروح الذي هو مخلوق ولا يد لاحد فيه ولا يخفى في الكلام من الاشارة
لما ورد في القران قوله فيها تبيان كل شيء من الاخبار بالغيوب و
والقصص والضلال والحلال والموعظة وغير ذلك نجيا النجي
المناجي يستوي فيه الواحد والجمع قوله فبكم وجدت الله اي فبكم زمانا
وجدت الله امره بكتبته التورية قوله كتب الله علي توبيخ منكر
قول ادم كتب الله علي الزمه اياي واوجبه علي فلم يكن لي في تناول
الشجرة

الشجرة كسب واختيار وانما المعنى ان الله تعالى اثبته في ام الكتاب قبل
كوني وحكم بانه كائن لا محالة فهل يمكن ان يصدر مني خلاف علم
الله تع فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب
وتنسى الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من
المصطفين الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار واعلم
ان هذه القصة تشتمل على معان محررة لدعوى ادم عليه السلام
معتبرة الحجة منها ان هذه المحاجة لم تكن في عالم الاسباب الذي
لم يجوز فيه قطع النظر عن الوسائط والاكتساب بل في العالم العلوي
عند ملتقى الارواح ومنها ان ادم عليه السلام احتج بذلك بعد
اندفاع مواجب الكسب منه وارتفاع احكام التكليف عنه ومنها ان
الملامة كانت بعد سقوط الذنب ووجوب المغفرة قيل مذهب
اهل الجبر اثبات التقدير لله تع ونفي القدرة عن العبد اصلا والمعتزلة
على خلافه وكلاهما على شفا جرف هار والطريق المستقيم القصد
بين الامرين كما هو مذهب اهل السنة اذ لا يجوز اسقاط الاصل الذي
هو القدر ولا ابطال الكسب الذي هو السبب فلما جعل موسى عليه
السلام سياق كلامه الى التاني بان صدر الجملة بحرف الانكار
والتعجب وصرح باسم ادم ووصفه بصفات اربع كل واحدة
مستقلة في اقتضاء عدم ارتكاب الخطيئة ثم جاء بكلمة الاستبعاد
في قوله ثم اهبطت فاسند الاهباط اليه والله هو المهبط في
الحقيقة وذكر الارض مع ان الاهباط لا يكون الا اليها ليؤذن
بسفالتها التي تورث الخساسة والرذالة كقوله تع ولكنه اخلد
الى الارض بل الغرض الاولى من ذلك الانكار البليغ كانه قال ما
ابعد هذه السفالة عن تلك المعالي والمناصب اجاب بما يقابلها
بل ابلغ من تصدير الجملة بالهمزة وتصريح اسم موسى عليه السلام
ووصفه بصفات الله اربع كل واحدة مستبدة في اقتضاء عدم

الانكار رتب العلم الازلي علي ذلك ثم اتي بدل كلمة لك استبعاد
بهمزة الانكار في قوله اتلومني وخلف ما يقتضيه الهمزة وفاء
العطف من الفعل اي اتجد في التورية هذا النص الجلي
فتلومني علي ذلك فما ابعد عن الانكار وفي هذا التقرير تنبيه
علي ما قصدنا من ان تحري فصل الامور هو الصواب ثم انه
صلي الله عليه وسلم ذكر مجملا بقوله فحج ادم ثم فصله بقوله قال موسي
الي اخره ثم اعادنا لثها تنبيها علي ان بعض امته من المعتزلة
ينكر حديث القدر فاهتم لذلك وبالغ في الارشاد ويحتمل ان
يقال ان قوله فحج ادم تقرير لما عوي وثانيا اثبات لها فالفاء
في الاولي للعطف وفي الاخرة للنتيجة والله يقول الحق وهو يهدي
السبيل قوله وهو الصادق والمصدوق والاولي ان تجعل هذه الجملة
اعتراضية لا حالية ليعم الاحوال كلها وان يكون من عادته ذلك
فما احسن موقعه ههنا قوله ان خلق احدكم اي ما تخلق منه يجمع ويحرز
في بطنها قال في النهاية يجوز ان يراد بالجمع مكث النطفة في الرحم
اي يمكث النطفة في الرحم اربعين يوما يتخمر فيها حتي يتهيا
للخلق خط روي عن ابن عباس في تفسير هذا الحديث ان النطفة
اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة
المراة تحت كل ظفر وشعر ويمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم
فذلك جمعها والصحابة اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحقهم
بتاويله واكثرهم احتياطا فليس لمن بعدهم ان يرد عليهم والعلقة
الدم الغليظ الجامد وذلك اشارة الي محذوف اي مثل ذلك
الزمان والمضغة قطعة لحم قدر ما يمضغ والنطفة الماء القليل
وفي الحديث جاء رجل بنطفة في اداوة وبه سمي المني نطفة
لقلتها وقيل سميت بها لنطافتها اي سيلانها من قولهم ماء
ناطف اي سال والكلمات القضايا المقدرة وكل قضية تسمي كلمة قوله

كان او

كان او فعال قوله ثم تكون مضغة مثل ذلك ط في هذا التحويل
مع قدرته علي خلقه في لمحة فوائد وعبر منها انه لو خلقه دفعة
لشق علي الام لعدم اعتيادها وربما يظن علة فجعل اولا نطفة
لتعتادها مدة وهكذا الي الولادة ومنها اظهار قدرته ونعمته
ليعبدوه ويشكروا نعمته حيث قلبهم من تلك الاطوار الي
كونهم انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة ومنها
ارشاد الناس وتنبيههم علي كمال قدرته علي الحشر لان من
قدر علي خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة
مهياة لنفخ الروح يقدر علي حشره ونفخ الروح فيه قوله ثم يبعث
الله اليه ملكا اي يبعث الله اليه الملك في الطور الرابع حين
يتكامل بنيانه ويتشكل اعضاؤه فيعين له ويبعث فيه ما يليق
به من الاعمال والاعمار والارزاق حسب ما اقتضته الحكمة
وسبقت كلمته فمن وجده مستعدا لقبول الحق واتباعه وراه
اهلا للخير واسباب الصلاح متوجهة اليه اثبته في عداد
السعداء ومن وجده كذا جافيا قاسي القلب خشنا ابيا عن الحق
اثبته في ديوان الاشقياء وكتب ما يتوقع منه من الشرور
والمعاصي هذا اذا لم يعلم من حاله ما يقتضي تغير ذلك وان
علم من ذلك شيئا كتب له اوائل امره واواخره وحكم عليه حسب
ما يتم به عمله فان ملاك العمل خواتيمه وهو الذي يسبق اليه الكتاب
فيعمل بعمل اهل الجنة قوله وشقي وسعيد كان من حق الظاهر
ان يقال يكتب سعادته وشقاوته فعدل الا حكاية لصورة
ما يكتب لانه يكتب شقي او سعيد او التقدير انه شقي او سعيد
فعدل لان الكلام مسوق اليهما والتفصيل وارد عليهما والفاء
في فسبق للتعقيب يدل علي حصول السبق بلا مهلة ضمن

يسبق بمعنى يغلب اي يغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سبقا
بل امر ابتدائي قوله حتى ما يكون ما حتى هي الناصبة وما نافية ولفظ
يكون منصوبة بحتى وهي غاية لما من العمل وذراع
مثل يضرب لمعنى المقاربة الى الدخول قوله عليه الكتاب قوله
فيه دلالة ظاهرة على ان الاعمال امارات لا موجبات وان
مصير الامور الى ما جرى به القدر في البداية قوله وانما الاعمال
بالخواتيم تذييل للكلام السابق مشتمل على معناه لمزيد التقرير
كقولهم الحوادث والحوادث جمة وفيه ان العمل السابق ليس بمعتبر
وانما المعتبر ما ختم به كما فهم من حديث ابن مسعود حيث
قال فيسبق عليه الكتاب قوله في هذا الحديث حث على المواظبة
للطاعات وحفظ الاوقات عن المعاصي خوفا من ان يكون
ذلك اخر عمره وفيه زجر عن التعجب والفرح بالاعمال فان العبد
لا يدري ماذا يصيبه في العاقبة وفيه انه لا يجوز الشهادة لاحد
بالجنة ولا على احد بالنار قيل وفيه ايضا انه تع يتصرف في ملكه كيف يشاء
وكل ذلك عدل وصواب ولا اعتراض بل لا نجاة الا بالتسليم بقضاء
الله تع وقدره قوله طوبى فعلى من الطيب قلبت الياء
واوا قيل معناه اطيب المعيشة له وقيل معناه اطيب اصيب
خيرا على الكناية لان اصابة الخير مستلزمة لطيب العيش وان
يقال في حق المصيب طوبى لك فاطلق اللازم على الملزوم قوله عصفور
من عصافير الجنة ليس المراد ان في الجنة عصفورا وهذا
مشابه له فلا يكون تشبيها وليس من باب الاستعارة لان الطرفين
مذكوران اذ التقدير هو عصفور بل هو من باب الادعاء كقوله
تحية بينهم ضرب وجيع وقولهم القلم احد اللسانين ادعى ان التحية
قسمان متعارف وغير متعارف وكذا في اللسان فبين بقوله ضرب
وجيع

وجيع ان المقصود غير المتعارف وكذا بين بقولهم احد اللسانين
ان المراد غير المتعارف فهي رضي الله عنها جعلت العصفور
صنفين احدهما المتعارف والثاني الاطفال من اهل الجنة وعينت
بقولها من عصافير الجنة ان المراد هو الثاني وقولها لم يعمل
السوء بيان لالحاق الطفل بالعصفور كما جعل القلم لسانا
بواسطة الافصاح عن الامر المضمر قولها لم يعمل السوء قط اي
لم يعمل ذنبا يتعلق بحقوق الله تع واما حقوق العباد كالاتلاف
وقتل مسلم فيؤخذ منه الغرم والدية واذا سرق يؤخذ منه
المال ولا يقطع يده لانه من حقوق الله ويحتمل ان يراد
بعمله وهم في اصلاب اباءهم خلق الذرية ظهر ادم واخراجها
ذرية بعد ذرية من صلب كل والد الى انقراض العالم قوله او
غير ذلك في الغاية الهمزة للاستفهام والواو عاطفة
على محذوف وغير مرفوع بمضمر تقديره اوقع هذا وغير ذلك
ويجوز ان يكون او التي لاحد الامرين اي الواقع هذا او غير
ذلك قيل يجوز ان يكون بمعنى بل كقوله بدت مثل قرن
الشمس في رونق الضحى وصورتها او انت في العين املح اي
بل انت وقوله تع الى مائة الف او يزيدون كانه صلى الله عليه وسلم
لم يرتض قولها لما فيه من الحكم بالجزم بتعيين ايمان ابوي الصبي
او احدهما اذ هو تبع لهما ومن جمع معنى الاستفهام الى هذا لانه
للانكار للجزم وتعد بعدم التعيين قوله طعم كره لاناطه
امر ابلغ به وهو قوله وهم الى اخره اهتماما قص في حديث عائشة
رضي الله عنها اشارة الى ان الثواب والعقاب ليسا للاعمال والا
لكان ذراري المسلمين والكافرين لا من اهل الجنة ولا من اهل النار

بل الموجب هو اللطف الرباني والخذلان الالهي المتعلق بهم وهم
في الاصلاب فالواجب التوقيف وعدم الجزم مع اجمع من يعتد به
من علما المسلمين علي ان من مات من اطفال المسلمين فهو من
اهل الجنة وتوقف في ذلك بعض من لا يعتد به لهذا الحديث
واجابوا عنه لعله نهاها عن المسارعة الي القطع من غير ان يكون
عندها دليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان
يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة قوله وقد كتب متعلقه اي موضع
قعوده كناية عن كونه من اهل الجنة او النار باستقراره فيها
وظاهر الكلام يقتضي ان يكون لكل احد مقعد من النار ومقعد
من الجنة وهذا وان ورد في حديث اخر لكن التفصيل الاتي
يابي حمله علي ذلك فيجب ان يقال ان الواو بمعني او وقد
ورد هذا الحديث بلفظ او في بعض الروايات وليس في شرح
السنة الا بلفظ او قوله افلا نتكل اي افلا نعتمد علي ما كتب في الازل
اذ لا فايدة في السعي منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاتكال وترك
العمل وامرهم بالتزام ما يجب علي العبد من امتثال امر مولاه وعبر
دينه عاجلا وتفويض الامر اليه اجلا يعني عليكم بالتزام ما امرتم
واياكم والتصرف في الامور الالهية ولا تجعلوا الاعمال اسبابا بل
امارات وكل ميسر اي موفق مهيا مصروف الي ما خلق قوله خطه
من الزنا من البداية مع ما يتصل بها حال من خطه قوله ادرك
ذلك اي اصاب ووصل والجملة الثانية مرتبة علي الاولي بلا حرف
الترتيب تعويضا الاستعادة الي ذهن السامع اي ما كتب الله
لابد ان يقع ومعني كتب انه اثبت فيه الشهوة والميل الي النساء
وخلق فيه العينين والاذنين والقلب والفرج وهي التي تجد
لذة الزنا او انه قدر في الازل ان يجري عليه الزنا قوله
فزنا العين سمي هذه الاشياء باسم الزنا لانها مقدمات له موذنة
بوقوعه

بوقوعه ونسبة التصديق والتكذيب الي الفرج لانه منشاه
ومكانه اي يصدقه بالاتيان بما هو المراد منه ويكذبه بالكف
عنه شبهت صورة حال الانسان من ارساله الطرف الذي هو
رايد القلب الي النظر الي المحارم واصغايه الي السماع ثم انبعاث
القلب الي الاشتهاء والتمني ثم اشتداد عايه منه قضا ما يشتهي
باستعمال الرجلين في المشي واليدين في البطش والفرج في
تحقيق مشتهاه فاذا مضي الانسان علي ما اشتد عاه القلب حقق
متمناه واذا امتنع عن ذلك خيبه فيه بحال رجل يخبر صاحبه بما يزينه
له ويغريه عليه فهو اما يصدقه بذلك ويمضي علي ارادته منه او يكذبه
ويابي عما دعاه اليه ثم استعمل في المشبه ما كان مستعملا في جانب
المشبه به من التصديق والتكذيب ليكون قرينة للتمثيل قوله ارايت
ما يعمل الناس اي اخبرني من اطلاق اسم السبب علي المسبب
لان مشاهدة الاشيا طريق الي الاخبار عنها والهمزة فيها
مقررة اي قد رايت ذلك فاخبرني به قوله ويكدحون الكدح
جهد النفس في العمل والكد فيه حتي يوثر فيها من كدح
جلده اذا خدشه ومن في قوله من قدر اما بيان لشي ويكون
القضاء والقدر شيئا واحدا واما ابتدائية متعلق بقضي اي
قضي عليهم لاجل قدر سبق اي القضا نشا وابتدا من قدر
فيكون القدر سابقا فانه المراد بالقدر التقدير وبالقضا الخلق
لقوله تعالى فقضاهن سبع سموات فالقضا والقدر متلازمان
لان احدهما وهو القدر بمنزلة الاساس والاخر وهو القضا
بمنزلة البناء عب القضا من الله تعالى اخص من القدر لانه
الفصل من التقدير والقدر هو التقدير والقضاء هو التفصيل
والقطع وقد ذكر بعض العلما ان القدر بمنزلة المعد للكيل والقضاء
بمنزلة الكيل ولهذا قال ابو عبيدة لعمر رضي الله عنه لما اراد الفرار

من الطاعون بالشام اتفر من القضا، قال فر من قضاء الله الى قدر
الله تنبيها على ان القدر ما لم يكن قضاء فمرجو ان يدفعه الله فاذا قضا
فلا يندفع ويشهد لذلك قوله تعـ وكان امرا مقضيا وقوله حتما مقضيا
تنبيها على انه صار بحيث لا يمكن تلافيه وهذا مخالف لما نقلناه من
القاضي في حديث جبريل عليه السلام قال بعض العارفين القدر
كتقدير النقاش الصورة في ذهنه والقضاء كرسمه تلك الصورة
للتلميذ بالاسرب ووضع التلميذ الصبغ عليها متبعا لرسم الاستاد
هو الكسب والاختيار والتلميذ في اختياره لا يخرج عن رسم الاستاد
كذلك العبد في اختياره لا يمكنه الخروج عن القضاء والقدر قوله او
فيما يستقبلون به كذا في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول
ووقع في نسخ المصابيح فيما يستقبلون فقال ابل شيء قضي عليهم
قيل على كلتي الروايتين ليس السوال عن تعيين احد الامرين
لانه بجوابه صلى الله عليه وسلم وهو قوله لا بل غير مطابق له فتكون ام
منقطعة واو بمعنى بل فان السائل لما راى ان الرسل يامرون امهم
وينهون اعتقد ان الامر انف كما زعمت المعتزلة فاضرب عن
السوال الاول والهمزة للتقرير فلذلك نفى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما اثبته وقرره واكده ببل ولو كان السوال عن التعيين
لقال اشيء قضي عليهم ام شيء يستقبلونه قوله العنت الاثم يعني
الفجور والزنا قوله جف القلم جف الثوب يجف بالكسر جفا فلو جفوفا
اذا يبس فيبس دواته تو كناية عن جريان القلم بالمقادير وامضائها
والفراغ منها لان الفراغ بعد الشروع يستلزم جفاف القلم عن مداده
فاطلق اللازم على الملزوم وهذه العبارة من مقتضيات
الفصاحة النبوية قوله فاختص على ذلك معناه ان ما كان وما يكون
مقدر في الازل فلا فائدة في الاختصاء فان شئت فاختص وان
شئت فاترك وهذا ليس اذنا في الاختصاء بل توبيخ ولوم

على التبتل ان

على الاستيذان في قطع عضو بلا فائدة تو الرواية الصحيحة فاختص
بتخفيف الصاد من الاختصاء وقد صحف بعض اهل النقل فرواه
على ما هو في المصابيح فلا تشتبه ذلك الا على عوام اصحاب النقل قال
المولف الحديث في البخاري وكتاب الحميدي وشرح السنة وبعض
نسخ المصابيح كما ذكره التوربشتي قوله ان قلوب بني ادم تو ليس
هذا الحديث مما يتبرك السلف عن تاويله كاحاديث السمع والبصر
واليد وما يقاربها في الصحة والوضوح فان ذلك يحمل على ظاهره
من غير ان يشبه بسمات الجنس او يحمل على الاتساع والمجاز
بل يعتقد انها صفات الله تعـ لا كيفية لها وانما تنزهوا عن تاويل
هذا القسم لانه لا يلتئم معه ولا يحمل ذلك على وجه يرتضيه العقل
الا ويمنع منه الكتاب والسنة من وجه اخر واما مثل هذا الحديث
فليس من الحقيقة من اقسام الصفات ولكن الفاظ متشاكلة لها
في وضع الاسم فوجب تخريجه على وجه يناسب نسق الكلام قيل المتشابه
قسمان الاول لا يقبل التاويل ولا يعلم تاويله الا الله كالنفس في قوله
ولا اعلم ما في نفسك والمجيء في وجاء ربك وفواتح السور والثاني
يقبله وذكر شيخ الشيوخ السهروردي قدس الله روحه اخبر الله تعـ
ورسوله بالاستواء والنزول واليد والقدم والتعجب وكل ما ورد
من هذا القبيل دلائل التوحيد فلا يتصرف فيه بتشبيه وتعطيل قيل
هذا هو المذهب المعول عليه وعليه السلف الصالح ومن ذهب
الى القسم الاول شرط في التاويل ان كل ما يودي الى تعظيم الله فهو
جائز والا فلا قوله بين اصبعين من اصابع الرحمن يعني انه تعالى
متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء لا يمتنع منها شيء
ولا يفوته ما اراده كما يقال فلان في قبضتي اي كفي لا يراد انه في كفه
بل المراد انه تحت قدرتي وفلان بين اصبعي اقلبه كيف شئت
اي انه هين علي قهره والتصرف فيه كيف شئت وقيل المراد باصبعين

صفتا الله وهما صفتا الجلال والاكرام فبصفة الجلال يلهمها فجورها
وبصفة الاكرام يلهمها تقويها اي يقلبها تارة من فجورها
الى تقويها وتارة من تقويها الى فجورها قص نسب تقليب
القلوب اليه تع اشعارا بانه تعالى تولى بذاته امر قلوبهم ولم يكله
الى احد من ملائكته وخص الرحمن ايذانا بان ذلك التولي لمحض
رحمته كيلا يطلع احد غيره على سرائرهم ولا يكتب عليهم ما في
ضمائرهم وقوله كقلب واحد يعني كما ان احدكم يقدر على شي واحد
الله تع يقلب على جميع الاشياء دفعة واحدة لا يشغله شان عن
شان وليس المراد ان التصرف في القلب الواحد اسهل بالقياس
اليه اذ لا صعوبة بالقياس اليه تع بل ذلك راجع الى العباد والى
ما عرفوه فيما بينهم قوله كيف يشاء حال على تاويل هينا سهلا
او مصدر اي تقليبا سريعا سهلا قوله ما من مولود مولود
مبتداء خبره يولد اي ما من مولود يوجد على امر من الامور
الا على هذا الامر والفطرة تدل على نوع من الابتداء والاختراع
كالجلسة والفاء في فابواه اما للتعقيب وهو ظاهر واما للتسبب
اي اذا كان كذا فمن تغير كان بسبب ابويه وقوله كما ينتج اما
حال اي مشبها او مصدر اي تغيير انه تغيير التغيير هم البهيمة
وعلى التقديرين الافعال الثلاثة اي يهودانه وما عطف
عليه تنازعت في كما ينتج يروى على بناء الفاعل وعلى بناء
المفعول يقال نتج الناقة ينتجها اذا تولى نتاجها حتى وضعت
فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنساء والاصل نتجها ولدا يعدى
الى مفعولين فاذا بني للمفعول الاول قيل نتجت ولدا
والجمعاء التي لم يذهب من بدنها شيء سميت بذلك لاجتماع
سلامة اجزائها والجدعاء التي قطعت اذنها وتخصيص
ذكر الجدع ايماء الى ان تصميمهم على الكفر انما كان لصممهم

عن الحق

عن الحق قوله هل تحسون فيها في موضع الحال اي بهيمة سليمة مقولا
في حقها هذا القول وفيه نوع من التاكيد يعني كل من نظر
اليها قال هذا القول لظهور سلامتها قوله ثم يقول الظاهر ثم قرأ
فعدل الى القول واتى بالمضارع لحكاية الحال استحضارا كانه يسمع منه
صلى الله عليه وسلم الآن وقوله لا تبديل تاول بانه من شانه ان لا يبدل
او يقال الخبر بمعنى النهي ولا يجوز ان يكون اخبارا محضا لحصول
التبديل قال حماد بن سلمة في معنى الحديث هذا عندنا حيث اخذ
الله العهد في اصلاب آبائهم فقالوا بلى خط هذا معنى حسن
وكانه ذهب الى انه لا عبرة بالايمان الفطري في احكام الدنيا
وانما يعتبر الايمان الشرعي المكتسب بالارادة الاختياري الا يقول
فابواه يهودانه يعني في حكم الدنيا فهو مع وجود الايمان الفطري فيه
محكوم له بحكم ابويه الكافرين قيل وتلخيصه ان العالم اما عالم
الغيب واما عالم الشهادة فاذا نزل الحديث على عالم الغيب
اشكل معناه واذا صرف الى عالم الشهادة التي عليها مبنى
ظاهر الشرع سهل تعاطيه وتحريره ان الناظر اذا نظر الى المولود
نفسه من غير اعتبار عالم الغيب وانه ولد على الخلقة التي خلق
الله الناس عليها من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق
والتابي عن الباطل والتمييز بين الخطا والصواب حكم بانه
لو ترك على ما هو عليه ولم يعتوره من الخارج ما يصده عن
النظر الصحيح من التقليد والالف بالمحسوسات والانهماك
في الشهوات استمر على ما كان عليه من الفطرة السليمة لم يختر
شيئا عليه ونظير ذلك من الغلام الذي قتله الخضر فان موسى عليه السلام
نظر الى عالم الشهادة وظاهر الشرع فانكر والخضر عم نظر الى
عالم الغيب فانه طبع كافرا فقتله ولذلك فلما اعتذر الخضر بالعلم
الخفي الغائب امسك موسى عم عن الاعتراض قوله تمام فيما قوله فيما

وبخمس اما حالان مترادفان او متداخلتان اي قام خطيبا فينا
متكلما واما ان يتعلق فينا بقام على تضمين قام معنى خطب ويكون
بخمس حالا وقام على الوجهين بمعنى القيام وهناك وجه ثالث
وهو ان يتعلق بخمس بقام ويكون فينا بيانا كانه لما قيل قام
بخمس قيل في حق من فقيل في حقنا وعلى هذا قام بمعنى
قام بالامر اي تشمر له اي قام بحفظ تلك الكلمات فينا قوله ولا
ينبغي الجواز تاكيد النفي الوقوع على سبيل التتميم اي لا يجوز له
ولا يستقيم قوله يخفض القسط فسر القسط بالرزق اي يقتر الرزق
ويوسعه وقيل المراد الميزان لانه يقع به المعدلة والقسط
وهذا اولى لما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه يرفع الميزان
ويخفضه والمراد من رفع الميزان اما وزن ما يوزن من ارزاق
العباد النازلة من عنده واعمالهم المرتفعة اليه واما انه كل يوم
هو في شان وانه يحكم بين الخلق بميزان العدل وبين المعنى
بما شوهد من وزن الوزان الذي يرفع فيخفض يديه
ويرفعها وهذا التاويل مناسب قوله ولا ينبغي له ان ينام اي لا
يجوز ذلك وهو الذي يتصرف ابدا في ملكه بميزان العدل قوله
يرفع اليه قوله اي الى خزائنه كما يقال حمل المال الى الملك
فيضبط الى يوم الجزاء ويعرض عليه وان كان هو اعلم به
ليامر ملائكته بامضاء ما قضى لفاعله جزاء على فعله
قوله قبل عمل الليل اشارة الى السرعة في الرفع والعروج الى ما فوق
السموات فان الفاصل بين الليل والنهار وقيل قبل رفع عمل الليل
والاول ابلغ قوله انما كان ابلغ لانه ادل على عظم شانه تعالى وقوة
عباده المكرمين وحسن قيامهم بما امروا وان لفظ العمل مصدر
فكانه قيل يرفع اليه المعمول في الليل قبل عمل النهار فلا حاجة الى
تقدير لفظة الشروع كما احتيج الى تقدير الرفع في الوجه الاخر

قوله حجابه

قوله حجابه النور اي حجابه خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب
عن خلقه بانوار عزه وجلاله ولو كشف ذلك الحجاب فتجلى
لما وراه من حقائق الصفات وعظمة الذات لم يبق مخلوق
الا احترق واصل الحجاب بين الرائي والمرئي وهو هنا يرجع
الى منع الابصار من الاصابة بالرؤية وسبحات وجهه اي
جلاله وقال ابو عبيدة نور وجهه جمع سبحة بضم السين كغرفة وغرفات
وقد قال بعض اهل التحقيق هي الانوار التي اذا راها الراؤون
من الملائكة سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلال الله وعظمته
ويعضده ما روى ابن الاثير في النهاية انه قال صلى الله عليه وسلم
انظر الى وجه علي عبادة وقيل معناه انه كان اذا برز قال
الناس لا اله الا الله ما اشرف هذا الفتى لا اله الا الله ما اعلم هذا
الفتى لا اله الا الله ما اشجع هذا الفتى فكانت رؤيته تحملهم
على كلمة التوحيد قوله ذهبوا الى ان معنى سبحات وجهه نوره
وجلاله وبهاؤه واما الحجاب فاصله في الاجسام المحدودة والله
سبحانه منزه عن الجسم والحد والمراد هنا مجرد المنع من رؤيته
وسمي نورا ونارا لانهما يمنعان من الادراك في العادة لشعاعهما
والمراد بالوجه الذات وبما ينتهي اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات
لان بصره تعالى محيط بجميع الكائنات ولفظ من لبيان الجنس
قوله الضمير في بصره راجع الى الخلق ما انتهى بمعنى من خلقه بيان
له والحق ما ذكره غيره واثبات البصر لله تعالى مذكور في شرح السنة
مستقصى لو كشفه جملة استينافية مبنية للكلام السابق كانه قيل
لم خص حجابه بالنور فاجيب بانه لو كان من غيره لاحترق وانما
اورد بالجمل السابقة فعلية مضارعية لافادة التجدد مع الاستمرار

واما هذه الجملة الاسمية فتدل على الثبات والدوام في هذا العالم
واذا صفت المؤمنون عن الكدورات البشرية في دار الثواب
فيرونه كما ان النبي صلى الله عليه وسلم راه في الدنيا لانقلابه نوراً كما
قال في الدعاء اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي بصري نوراً وفي بشري نوراً
الى قوله واجعلني نوراً قيل معنى الحديث مسبوك من معنى الاية
الكرسي فانه قوله تع الله لا اله الا هو الحي القيوم الى قوله من ذا
الذي يشفع مشعر بصفة الاكرام ومنه الى الخاتمة مشير الى
صفة الجلال لما فيه من المنع عن الشفاعة الا بالاذن وذكر
الكرسي وهو مناسب لحديث الحجاب وقوله لا تاخذه سنة مقررة
لمعنى القيومية كما ان لا ينبغي هنا بتقرير قبله وقوله له ما في السموات
وما في الارض كالتعليل لمعنى القيومية اي كيف ينام وهو مدبر ما في
السموات وما في الارض ومربيهم ومدبر معاشهم ومعادهم والى
الاول الاشارة بقوله يخفض القسط ويرفعه والى الثاني بقوله
يرفع وفي ذكر البصر الذي هو نوع من طريق العلم اشارة الى معنى
قوله يعلم ما بين ايديهم فهذا الحديث يبين الاحاديث كما ان
تلك الاية يبين الايات قوله يد الله ملاء اي نعمة عزيزة لقوله
تع بل يداه مبسوطتان فان بسط اليد مجاز عن الجود والاقصد
الى اثبات يد ولا بسط كذا في الكشاف وجعله في سورة طه كناية
قيل لعله لما كانا متساويين في اللزوم جاز اطلاق لفظ المجاز
تارة والكناية اخرى مطر يد الله اي خزائن الله قبل اطلاق اليد
على الخزائن لتصرفها فيها فهو من المجاز المرسل والقرينة الاضافة
وملاء كالترشيح للمجاز والمعنى بالخزائن قوله لن فيكون والدلالة
لا ينقص ابدا ويقبض استعارة تبعية للنقص لانه حقيقة
في الماء ولذلك سحاء صفة للماء يقال سح يسح سحا فهو ساح
والمؤنث

١٩٨
١٨٩
٤٥

والمؤنث سحاء وهي فعلاء لا افعل لها كهطلاء الليل والنهار
ظرفان اي فيهما وقوله ملاء ولا تغيضها وسحاء وارايتم على تاويل
القول اخبار مترادفة ليد الله ويجوز ان يكون الثلاثة الاخيرة
وصفا لملاء وان يكون ارايتم استينافا وفيه معنى الترقي فانه لما
قيل ملاء اوهم جواز النقصان فازاله بقوله لم يغضها وربما امتلا
الشيء ولم يغض فقيل سحاء يوذن بالفيضان وقرنها بما يدل على
الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اتبعها بما يدل على ان ذلك
مقرر غير خاف على كل ذي بصر وبصيرة بقوله ارايتم فانه خطاب
عام والهمزة للتقرير ارايتم ذلك كذلك ولو كانت للانكار
لقيل غاض بدل لم يغض والكلام الى هنا اذا اخذ بجملته وزبدته
من غير نظر الى المفردات كان كناية ايما بينة لفضل الغنى وكمال
السعة ونهاية الجود قوله وكان عرشه على الماء حال من ضمير خلق
وكذا قوله وبيده الميزان حال منه او من ضمير خبر كان فان اسم كان
اختلف في جواز الحال عنه وسياتي تحقيق معنى قوله وكان عرشه
على الماء في باب بدء الخلق قوله ابن نمير عن ابي الله قوله ملان صح
قالوا هذا غلط منه وصوابه ملاى بالتانيث كما في سائر الروايات
قيل ان اراد وارده رواية ونقل اهل اللغة وان اراد وارده
لعدم المطابقة فامره سهل لان معنى يد الله احسانه وافضاله قوله
ذراري المشركين جمع ذرية وهي نسل الجن والانس ويقع على
الصغار والكبار والمراد هنا اطفال الكبار قوله ان اول
ما خلق الله القلم قال بعض المغاربة رفع القلم هو الرواية فان صح
النصب كان على لغة من ينصب خبر ان قال المالكي يجوز نصبه
بتقدير كان على مذهب الكسائي كقوله شعر يا ليت ايام الصبا رواجعا
وقال المغربي لا يجوز ان يكون القلم مفعول خلق لان المراد ان القلم
اول مخلوق واذا جعل مفعولا لخلق لوجب ان يقال اسم ان ضمير الشان

وإذ أول ظرف منصوب بأن فينبغي أن تسقط الفاء من فقال إذ يرجع
المعنى إلى أنه قال له اكتب حين خلقه فلا إخبار بكونه أول مخلوق
قيل لو صحت الرواية بالنصب لم يمنع الفاء ذلك إذ يقدر قيل فقال
أمره وهو العامل في الظرف قوله فليكتب لما كان ليس حكاية عما
أمر به القلم والقيل اكتب ما يكون وإنما هو إخبار باعتبار حاله صلى
الله عليه وسلم قوله ثم مسح ظهره الماسح هو الملك على تصوير الأجنة
أسند إليه تعالى لأنه الآمر كما أسند إليه التوفي في قوله تعالى الله يتوفى
الأنفس وقال تعالى الذين تتوفاهم الملائكة ويحتمل أن يكون الماسح
هو الله سبحانه وتعالى والمسح من باب التصوير والتمثيل وقيل هو
من المساحة بمعنى التقدير كأنه قال قدر ما في ظهره من الذرية
قال في الكشاف نزل تمكين بني آدم من العلم بربوبيته بنصب
الدلائل وخلق الاستعداد فيهم وتمكينهم من معرفتها والإقرار
بها منزلة الإشهاد والاعتراف تمثيلا وتخييلا لا قول ثمة ولا إشهاد
حقيقة قال الإمام الرازي أطبقت المعتزلة على أنه لا يجوز تفسير
هذه الآية بهذا الحديث لأن قوله من ظهورهم بدل من بني آدم
فالمعنى وإذ أخذ ربك من ظهور بني آدم فلم يذكر أنه أخذ
من ظهر بني آدم شيئا ولو كان المراد الأخذ من ظهر آدم لقيل
من ظهره وأجاب بأن ظاهر الآية يدل على أنه تعالى أخرج الذرية من
ظهور بني آدم وأما أنه أخرج تلك الذرية من ظهر آدم فلا تدل
الآية على إثباته ولا نفيه والخبر قد دل على ثبوته فوجب القول
بهما معا صونا للآية والحديث عن الاختلاف فحصل التوفيق
بينهما أن يقال المراد من بني آدم هو آدم وأولاده وكأنه صار اسما
للنوع كالإنسان والمراد من الإخراج توليد بعضهم من بعض
على مر الزمان واقتصر في الحديث على آدم لأنه الأصل قيل ونظيره
معنى الآية على هذا قوله تعالى ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة
اسجدوا

٤٦

اسجدوا لآدم فقوله خلقناكم ثم صورناكم شامل لآدم وبعضه كما رويناه
عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أخذ الله
الميثاق من ظهر آدم بنعمان يعني عرفة فأخرج من صلبه كل ذرية
ذراها فنثرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلا قال ألست بربكم قالوا
بلى شهدنا وسيجيء في الفصل الثالث ما يدل على أن المراد من هذا
الحديث ولأن السائل كان أشكل عليه معنى الآية فطلب حله فلما
فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك سكت لأنه كان بليغا
عارفا بصياغة الكلام قال المولى العلامة قطب الدين الشيرازي
رحمه الله قد تقرر في بداية العقول أن بني آدم من ظهر آدم فيكون
كل ما أخرج من ظهور بني آدم في لا يزال هم الذر قد أخرجهم الله في
الأزل من ظهر آدم وأخذ منه الميثاق الأزلي ليعرف منه أن هذا
النسل الذي يخرج في لا يزال من أصلاب بني آدم هو الذي أخرج
في الأزل من صلب آدم وأخذ منه الميثاق الأول وهو المقالي
الأزلي كما أخذ منهم في لا يزال بالتدريج حين أخرجوا الميثاق الثاني
وهو الحالي اللايزالي فلله سبحانه ميثاقان مع بني آدم أحدهما
يهتدي إليه العقول من نصب الأدلة الباعثة على الاعتراف
الحالي وثانيهما المقالي الذي لا يهتدي إليه العقول بل يتوقف
على توقيف واقف على أحوال العباد من الأزل إلى الأبد
كالأنبياء أراد صلى الله عليه وسلم أن يعلم الأمة بأن وراء الميثاق
الذي يهتدون إليه ميثاقا آخر أزليا فقال ما قال من مسح ظهر آدم
في الأزل إلى آخره قيل والجواب أن هذا من أسلوب الحكيم لأن الصحابي
سأل عن الميثاق الحالي فأجيب بالمقالي وكأنه قيل الميثاق
المسئول عنه ظاهر لكن ههنا ميثاق آخر خفي لا يعلمه إلا من
أرشده الله فسأل عنه قوله بيمينه ينسب الخير إلى اليمين قوله فبعمل
العمل وقع موقع لام الغرض قوله وفي يديه كتابان تمثيل واستحضار

للمعنى اللائق الخفي في مشاهدة السامع حتى كانه ينظر اليه
راي العين فالنبي صلى الله عليه وسلم لما كوشف بحقيقة هذا الامر
واطلعه الله عليه اطلاعا لم يبق معه خفا صور الشيء الحاصل
في قلبه بصورة الشيء الحاصل في يده واشار اليه اشارته الى
المحسوس هذا ونحوه لا يستبعد ايضا اطلاق ذلك على الحقيقة فان
الله تعالى قادر على كل شيء قوله الا ان يخبرنا استثناء منقطع
اي لا نعلم ولكن اذا اخبرتنا نعلم كانهم طلبوا بذلك تدارك
اجابة اباهم ولا يجوز ان يكون متصلا مفرغا اي لا نعلم بسبب من
الاسباب الا باخبارك لنا قوله للذي اي لاجله قوله من رب العالمين
خصه بالذكر دالة على انه تع مالكهم وهم له مملوكون يتصرف فيهم كيف
يشاء فيسعد من يشاء وكل ذلك عدل وصواب فلا اعتراض
لاحد عليه قوله فيه اسماء اهل الجنة الى اخره الظاهر ان كل واحد
من اهل الجنة والنار يكتب اسماؤهم واسماء ابائهم وقبايلهم
سواء كانوا من اهل الجنة او النار للتمييز التام كما يكتب في
الصكوك شف اهل الجنة يكتب اسماؤهم واسماء ابائهم وقبايلهم
الذين هم من اهل النار في الكتاب الذي باليمين وبالعكس
في اهل النار والا فالاباء والابناء اذا كانوا من جنس اهل
الجنة او من جنس اهل النار فلا حاجة الى افراد ذكرهم لدخولهم
تحت قوله فيه اسماء اهل الجنة وفيه اسماء اهل النار قوله ثم اجمل
على اخرهم ضمن اجمل معنى اوقع فعدي بعلى اي اوقع الاجمال على
ما انتهى اليه التفصيل ويجوز ان يكون حالا اي اجمل في حال انتهاء
التفصيل الى اخرهم ومن عادة المحاسبين ان يكتبوا الاشياء مفصلات
ثم يوقعوا في اخرها فذلكة ترد التفصيل الى الجملة فلا يزاد جزاء
شرط اي اذا كان الامر على ما تقرر من التفصيل والتعيين والاجمال
بعد التفصيل في الكل فلا ازداد
قوله ولا ينقص منهم ابدا لان حكم الله تع

لا يتغير

٤٧

لا يتغير واما قوله تع لكل اجل كتاب يمحو الله ما يشاء ويثبت فمعناه
لكل انتهاء مدة وقت مضروب فمن انتهى اجله يمحوه ومن
بقي من اجله يبقيه على ما هو مثبت فيه وكل ذلك مثبت عند الله
في ام الكتاب وهو القدر كما ان يمحو ويثبت هو القضاء قوله
سددوا وقاربوا سددوا اي جعلوا اعمالكم مستقيمة على طريق
الحق وقاربوا اي طلبوا قربة الله تعالى بطاعته تعالى [illegible]
والجواب من اسلوب الحكيم اي فيم انتم من ذكر القدر وانما خلقتم
للعبادة فاعملوا وسددوا وقاربوا قوله ثم قال اي اشارة العرب
تجعل القول عبارة عن جميع الافعال ويطلقه على غير الكلام واللسان
فيقول قال بيده اي اخذ وقال برجله اي مشى وقالت له
العينان سمعا وطاعة وحدرتا كالدر لما يثقب اي اومات
وقال بالماء على يده اي قلب وقال بثوبه اي رفعه قيل قوله قال
بيده فنبذهما بمنزلة قوله جف القلم بما انت لاق كناية عن ان هذا
الامر قد فرغ منه نصا كما تخلفه وراء ظهرك فيكون قوله فرغ
ربكم تفسيرا لهذا الفعل قوله من العباد شف اي امر العباد
والمراد بالامر الشان اي قدر امرهم والا فالفراغ لا يجوز عليه تعالى
قوله رقى نسترقيها جمع رقية وهذه المنصوبات اعني
رقى وما عطف عليها موصوفات بالافعال الواقعة بعدها
ومتعلقة بمعنى ارايت اي اخبرني عن رقى نسترقيها فنصب
على نزع الخافض ويجوز ان يتعلق بلفظ ارايت والمفعول الاول
الموصوف مع الصفة والثاني الاستفهام بتاويل مقولا في حقها
هل ترد ولا يكون هذا تعليقها كما في قوله تعالى ليبلوكم ايكم احسن عملا
لانه قد عمل في المفعول الاول واصل تقاة وقاة من وقى وهي اسم
ما يلتجي به الناس من خوف الاعداء ويجوز ان يكون مصدرا فالضمير
في نتقيها للمصدرية قد جاء في بعض الاحاديث جواز الرقية

كقوله صلى الله عليه وسلم احسنوا قوالطها فان بها النظرة اي اطلبوا لها
من يرقيها وفي بعضها النهي عنها كقوله صلى الله عليه وسلم
في باب التوكل الذين لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث كثيرة
ووجه الجمع ان ما كان من الرقية بغير اسماء الله تع وصفاته وكلامه
في كتبه المنزلة او بغير اللسان العربي وما يعتقد منها انها نافعة
لا محالة فيتكل عليها فانها منهية واياها اراد صلى الله عليه وسلم
ما توكل من استرقى وما كان على خلاف ذلك كالتعوذ وبالقرآن واسماء
الله تع والرقى المروية فليست بمنهية ولذلك قال صلى الله عليه وسلم
للذي رقى بالقرآن واخذ عليه اجرا من اخذ برقية باطل فقد
اخذت برقية حق واما قوله صلى الله عليه وسلم لا رقية الا عن عين او
حمة فمعناه لا رقية اولى وانفع وهي اسم الراوي اي خزامة خلاف
للمحدثين قوله ونحن نتنازع في القدر فيقول بعضا اذا كان الكل
بالقدر فلم الثواب والعقاب كما قالت المعتزلة والاخر يقول لم الحكمة
في بعض تعذيب بعض الجنة وبعض للنار وما اشبه ذلك وانما غضب
لان القدر سر من اسرار الله وطلب سر الله منهي ولان من يبحث فيه
لم يامن ان يصير قدريا او جبريا بل العباد مامورون بقبول ما امرهم
الشرع من غير ان يطلبوا سر ما لا يجوز طلب سره وعزمت عليكم
اي اقسمت عليكم واصله عزمت بالقلم اليمين والزمهما عليكم
ان لا تبحثوا عن القدر قوله حتى احمر وجهه حتى كانما غاية الاحمرار
قوله ففي اي شئ قوله ابهذا امرتم الهمزة للانكار وتقديم المجرور
لمزيد الاهتمام وام منقطعة والهمزة فيها للانكار ايضا ترقيا من
الاهون الى الاغلظ وانكارا انكارا وانما هلكن جملة مستانفة جوابا
عما اتجه لهم ان يقولوا لم تنكر هذا الانكار البليغ وقوله حين تنازعوا
بدل على ان غضب الله واهلاكهم كان من غير امهال فغيه زيادة
وعيد قوله من قبضه ما يضم عليه الكف وفيه تصوير لعظمته وجلاله
قوله من جميع الارض اي كمن جميع ما قدر الله ان يسكنه بنو ادم

من الارض

من الارض وليس مراده من جميع الارض لان من الارض ما لم يصل
اليه قدم ادمي والقابض من جميع الارض هو عزرائيل عم فنسب
الفعل اليه تعالى لانه بامره وارادته ولما كان عزرائيل متولي
القبضة ولي قبض الارواح من اجسادها البرد وديعة الله تع
التي قبضها من الارض اليها قال زين العرب قوله على قدر الارض
اي مبلغها من الالوان ولما كانت الاوصاف الاربعة ظاهرة
في الانسان والارض اجريت على حقيقتها واولت الاربعة الاخيرة
لانها من الاخلاق الباطنة فان المعنى بالسهل الرفق واللين وبالحزن
الخرق والعنف وبالطيب الذي تعني به الارض العذبة المومن
الذي هو نفع كله وبالخبيث الذي يراد به الارض السبخة الكافر
الذي هو ضر كله والذي سيق له الحديث هو الامور الباطنة
لانها داخلة في حديث القدر بالخير والشر واما الامور الظاهرة
من الالوان وان كانت مقدرة فلا اعتبار لها فيه خلق خلقه
في ظلمة اي الانس والجن في ظلمة اي كائنين في ظلمة النفس
الامارة بالسوء المجبولة على الشهوات الردية كقوله لقد خلقنا
الانسان في كبد والنور الملقى هو ما نصب من الشواهد والحجج
وما انزل اليهم من الايات والنذر والى هذا اشير في قوله الله نور
السموات والارض ويمكن ان يحمل الحديث على خلق الذر المستخرج
في الازل من صلب ادم عليه السلام فعبر بالنور عن الالطاف
التي هي تباشير صبح الهداية ثم اشار بقوله اصاب واخطاه الى
ظهور اثر تلك العناية في لا يزال من هداية بعض وضلال بعض
قوله فلذلك اي من اجل عدم تغيير ما جرى في الازل تقديره من الايمان
والطاعة والكفر والمعصية اقول جف القلم قيل وجه التوفيق بين هذا
المعنى وبين قوله ما من مولود ان يقال الانسان مركب من الروحانية
التي تقتضي العروج الى عالم القدس وهي مستعدة لقبول فيضان
نور الله والتجلي بالكمالات ومن النفسانية المائلة الى ظلمات الشهوات

والجلال وهذا الحديث مسبوق في القدر بدليل قوله جف القلم فنبه
على ان الانسان مخلوق على حالة لا ينفك عن ظلمة الا من اصابه من النور
الملقى عليهم وفي هذا الحديث لمح الى القضا لقوله وامن مولود
واجرى الكلام على عام بيانه قوله يا مقلب القلوب فان قلت ما الفائدة
في تقديم هذه الكلمات في هذا الحديث وتاخيرها في حديث ابن عمر في
الفصل الاول وفي تخصيصه ههنا بتقلب وهناك بصرف واضافة
القلب ههنا الى نفسه وهناك الى الجماعة اجيب بانه قدم ما خص
ذكر ثبت واضاف الى النفس تعريضا باصحابه لانه صلى الله عليه وسلم
مامون العاقبة فلا يخاف على نفسه واستقامتها لقوله تعالى انك لمن
المرسلين على صراط مستقيم ومن ثم خص الدين بالذكر والاكثر انه
سال انس هل تخاف على دينا واخر هناك وخص بصرف
القلب لان مسوق الكلام لبيان القلب وكان ذكر الدعا مسببا عن ذا
وخص ذكر الله في هذا الحديث وذكر الرحمن هناك لانه هناك
في مطلع الحديث ورحمته هي السابقة وههنا جواب عن التعريض
والمقام مقام الهيبة والجلال اي الالهية تقتضي ان يخص كل واحد
بما يخصه من الايمان والكفر والطاعة والمعصية قوله مثل القلب
اي صفة القلب العجيبة الشان وما يرد عليه من عالم الغيب
من الدواعي وسرعة تقلبها بسببها كصفة ريشة وجمع
الرياح للدلالة على ظهور التقليب ظهرا لبطن اذ لو استمر الريح
على جانب واحد لم يظهر التقلب وذكر الفلاة لان التقلب
فيها اشد من العمران قوله بارض فلاة ذكر الارض مقحم لان الفلاة
يدل عليها فالمقصود التاكيد لدفع التجوز كما في ابصرته بعيني
ولا يسلك هذا الطريق الا في امر خطير وتقلبها صفة اخرى لريشة
قوله ظهرا لبطن ظهرا بدل البعض من الضمير في تقلبها واللام في
لبطن بمعنى الى كقوله تعالى مناديا ينادي للايمان ويجوز ان يكون
ظهرا لبطن مفعولا مطلقا اي تقليبا مختلفا وان يكون حالا اي

تقلبها

التقلب

١٩٨

١٨٩

٤٩

تقلبها مختلفة اي وهي مختلفة ولهذا الاختلاف سمي القلب
قلبا قوله لا يؤمن عبد الخ هذا نفي اصل الايمان لا نفي الكمال فمن
لم يؤمن بواحد من هذه الاربعة لم يكن مؤمنا الاول الاقرار
بالشهادتين وانه مبعوث الى كافة الانس والجن والثاني
ان يؤمن بالموت اي يعتقد بفناء الدنيا وهو احتراز عن مذهب
الدهرية القائلين بقدم العالم وبقائه ابدا ويحتمل ان يراد
اعتقاد ان الموت يحصل بامر الله لا بفساد المزاج كما يقوله
الطبيعيون الثالث ان يؤمن بالبعث الرابع ان يؤمن
بالقدر بان جميع ما يجري في العالم بقضاء الله وقدره وقيل حتى
للتدريج كما في قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليصدق حتى يكتب
عند الله صديقا اي يعتبر التصديق بالقلب حتى يتمكن منه التصديق
الجناني يبلغ الى هذه الاوصاف الاربعة وقوله يشهد الى آخره
تفصيل لما سبقه واصل الكلام تؤمن بان الله واحد
لا شريك له وباني رسول الله حقا وتؤمن بكذا وتؤمن بكذا فعدل
الى لفظ الشهادة اهتماما لما فيه من الالتباس ودلالة على ان النطق
بالشهادتين ايضا من جملة الاركان وكانه قيل يشهد باللسان
بعد التصديق الراسخ لان هذه الشهادة غاية للتصديق
وتكرير الموت ايذان بالاهتمام بشانه عقب الموت اهل الاسباب
الموصولة الى النعيم وهو في الظاهر فنا وفي الحقيقة ولادة
ثانية وبقاء وهو باب من ابواب الجنة فلذلك امتن على الانسان
بخلقه حيث قيل خلق الموت والحيوة وقدم لانه الموصل الى
الحيوة الحقيقية والتغييرات الواقعة لاجله كما في النوى المزروع
اذ لا يصير نخلا الا بفساد حبته وكما في البذر اذا اردنا ان نجعله
زيادة في ابدانا وكما في البذر اذا زرع قوله بعثني بالحق استئناف
كانه قيل لم تشهد بذلك فقال بعثني ويجوز ان يكون حالا مؤكدة
او خبرا بعد خبر فيدخل على هذا في حيز الشهادة وقد حكى صلى الله عليه وسلم

كلام الشاهد بالمعنى اذ عبارته ان يحمل وبعنه قوله صنفان من امتي
ليس لهما في الاسلام نصيب نعر بما يتمسك به من يكفر الفريقين
والصواب ان لا يسارع الى تكفير اهل البدع لانهم بمنزلة الجاهل
او المجتهد المخطي وهذا قول المحققين من علماء الامة
احتياطا فيحمل قوله ليس لهم نصيب على سوء الحظ وقلة النصيب
كما يقال ليس للبخيل من ماله نصيب واما قوله صلى الله عليه وسلم يكون
في امتي خسف وقوله ستة لعنتهم وامثال ذلك فيحمل
على المكذب به اذا اتاه من البيان ما ينقطع العذر او على
ما يقتضيه به العصبية الى تكذيب ما ورد فيه من النصوص
او الى تكفير من خالفه وامثال هذه الاحاديث وارد[ة] [illegible]
وزجرا قوله المرجئة بهمز وبلا همز من الارجاء وهو التاخير
قيل هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل فيوخرون العمل
عن القول وهذا غلط بل الحق ان المرجئة هم الجبرية
القائلون بان اضافة الفعل الى العبد كاضافته الى الجمادات
سموا بذلك لانهم يوخرون امر الله ويرتكبون الكبائر فهم على
الافراط والقدرية على التفريط والحق ما بينهما قوله خسف ومسخ
يقال خسف الله به اي غاب به في الارض والمسخ تحويل صورة
الى ما هو اقبح منها شف معنى الحديث ان يكن خسف ومسخ
يكونا في المكذبين بالقدر وقيل لعله اعتقد ان هذه الامة المرحومة
مامونة منهما فاخرج الكلام مخرج الشرطية وقوله ذلك يدل
على ان صح استحقاق ما سبق لاجل ما بعده من التكذيب وقد
سبق عن التوربشتي ان الحديث من باب التغليظ فلا حاجة الى
تعلقه بالشرط وابو سليمان الخطابي ذهب الى وقوع الخسف والمسخ
في هذه الامة حيث قال قد يكونان في هذه الامة كما في سائر الامم

خلاف قوله

خلاف قول من زعم ان ذلك لا يكون انما مخيها بقلوبها ذكره في اعلام
السنن قوله مجوس في اثبات قادرين يزدان واهرمن قوله ان
مرضوا الى اخره خص هاتين الخصلتين لانهما الزم واولى من سائر
الحقوق فانهما حالتان مفتقرتان الى الدعاء بالصحة والمغفرة
فيكون النهي عنهما ابلغ في المقصود قوله لا تفاتحوهم من الفتاحة
بضم الفاء وكسرها وهي الحكم وقيل لا تبدؤهم بالمجادلة والمناظرة
وقوله لا تفاتحوهم من عطف الخاص على العام لان المجالسة تشتمل
على المواكلة والموانسة والمحادثة وغيرها وفتح الكلام في القدر
اخص من ذلك مظ اي لا تناظروهم فانهم يوقعونكم في الشك
ويشوشون عليكم اعتقادكم قوله لعنتهم الله اما انشاء فيكون وكل
نبي يجاب حالا من فاعل لعنتهم والانشائية معترضة بين
الحال وصاحبها واما اخبار ايضا فكانه قيل لماذا لعنهم فاجيب
لعنهم الله والثانية مسببة عن الاولى وقيل له ذا فبالعكس وعلى
هذا قوله كل نبي يجاب معترض بين البيان والمبين
يعني من شان كل نبي ان يكون مستجاب الدعوة لا يصح عطف وكل
نبي يجاب على فاعل لعنتهم وصحة الاثر في لوجود الفاصل
وفيه نظر لان المانع عطف الجملة على المفرد ولا يجوز ان يجعل
يجاب صفة لاجراء اذ يلزم ان يكون بعض الانبياء مجاب الدعوة
ومنه قد التوربشتي وابطل رواية الجر في مجاب قوله الزائد بان يدخل
في كتاب الله ما ليس منه او يغير له بما يأباه اللفظ ويخالف المحكم كما فعلت
اليهود والزيادة في كتاب الله كفر وتاويله بما يخالف الكتاب والسنة
بدعة قوله المتسلط بالجبروت نو الجبروت من التجبر وانما يطلق
ذلك في صفة الانسان على من يجبر نقيصته بادعاء منزلة من التعالي
لا يستحقها قيل اللام في ليعز للعاقبة لا للتعليل اذ يلزم جواز
التسلط بالجبروت لغير ذلك ظاهرا والمستحل لحرم الله بان يفعل

فيه ما لا يحل فيه من الاصطياد وقطع الشجر ودخوله بلا احرام
والعترة الاقارب وتخصيص ذكر الحرم والعترة لشرفهما وان احدهما منسوب
الى الله والاخر الى رسوله تعالى هذا من في من عترتي ابتدائية
ويحتمل ان تكون بيانية بان يكون المستحل من عترة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيغير تعظيم الحرم الصادر عنهم وتارك السنة استخفافا
وقلة مبالاة كافر ملعون وتاركها تهاونا وتكاسلا لا عن استخفاف
عاص واللعنة عليه من باب التغليظ قوله ما حرم الله من ابل الحق
ونزل طغيانهم تعظيمهم قوله ذراري المؤمنين اي ما حكم ذراريهم قوله
من اباءهم من فيها اتصالية كقوله تع المنافقون والمنافقات
والمنافقات بعضهم من بعض وقوله صلى الله عليه وسلم ما انا من دد
ولا الدد مني فالمعنى انهم متصلون بابائهم وقولها بلا عمل وارد
على سبيل التعجب اذ لا موجب للثواب والعقاب وقوله صلى الله عليه وسلم
رد لتعجبها واشارة الى القدر ولهذا اورد الحديث في باب
القدر قوله من اباءهم اي معدودون في جملتهم لان الشرع يحكم
بالاسلام لاسلام احد الابوين ويامر بالصلوة عليهم وبرعاية
احكام المسلمين وكذلك يحكم على ذراري المشركين بالاسترقاق
وبرعاية احكامهم فيهم قبل ذلك وبانتفاء التوارث بينهم وبين
المسلمين فهم ملحقون في ظاهر الامر باباءهم والله اعلم بما كانوا عاملين
ومن ثم قال النووي في شرح صحيح مسلم اختلف العلما في اطفال المشركين
فمنهم من يقول هم تبع لاباءهم في النار ومنهم من توقف والصحيح
انهم من اهل الجنة واستدل عليه باشياء منها حديث ابراهيم الخليل
عم حين راه النبي صلى الله عليه وسلم وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول
الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري في صحيحه
ومنها قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا تكليف على المولود
حتى يلزم الحجة وهذا متفق عليه قيل والحق مذهب التوقف لما ورد في

اولاد بحنة وحديث الوائدة والموؤدة في النار مخالف لحديث ابراهيم
فالوجه ان يبنى الكلام على حديث عايشة رضي الله عنها وقولها
عصفور من عصافير الجنة في شان ولد من اولاد المسلمين فانه
صلى الله عليه وسلم انكر عليها لان الجزم بذلك جزم بان الابوين
في الجنة فعلى هذا اولاد المشركين الذين كانوا يدي ابراهيم الخليل
عليه السلام هم المشركون الذين لم يبلغوا ثم في الحال امنوا واما الوائدة
والموؤدة فهم الذين كان اباؤهم على الكفر واما قوله تع وما كنا
معذبين فيحتمل ان يراد بالعذاب الاستيصال في الدنيا لان حتى
تقتضي ظاهرا ان يكون العذاب في الدنيا ويؤيده ما اتبعه
من قوله واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها والاية الاستدلال
به تقضي الثواب والعقاب ليسا بالاعمال والا لم يكن ذراري المسلمين
والكفار من اهل الجنة والنار بل الموجب اللطف الالهي
والخذلان المقدر لهم في الازل فالواجب منهم التوقف وعدم
الجزم فان اعمالهم موكولة الى علم الله فيما يعود الى امر الاخرة
والاعمال دلائل السعادة والشقاوة ولا يلزم من انتفاء الدليل
انتفاء المدلول قوله الوائد واد بنته يئدها وادا اذا دفنها
وهي حية فظ دل الحديث على تعذيب اطفال المشركين
ولعل المراد بالوائدة القابلة وبالموؤدة المولود لها فحذف
الصلة كانت على عادتهم ان يحفروا حفرة عميقة فجلست
المراة عليها والقابلة وراءها تترقب الولد فان ولدت
ذكرا امسكت وان ولدت انثى القتها قيل هذا الحديث والذي
قبله انما اورد في هذا الباب استدلالا على اثبات القدر وتعذيب
اطفال الكفار ومن اراد تاويلها بغير ذلك وجب عليه ان يخرجها
من هذا الباب واما قولهم ورد هذا الحديث في قضية
خاصة وهي ان ابني مليكة اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالاه
عن ام لهما كانت تئد فقال صلى الله عليه وسلم الوائدة الحديث فجوابه

ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قوله ان الله فرغ
الى كل عبد فرغ يستعمل باللام يقال فرغ لكذا واستعماله بالى
اما لتضمين او يكون حالا اي انتهى تقديره في الازل من تلك
الامور الى ان يبرز هذا العبد بايدا بها كما سبق من قوله ينبون
يبدونها لا يبتدئونها ويجوز ان يكون الى بمعنى اللام يقال هداه
الى كذا ولكذا ومن في من خلقه صلة فرغ اي فرغ من خلقته
ومما يختص به وما لا بد منه من الاجل والعمل وغيرهما ومن خمس
عطف عليه ولعل سقوط الواو من الكاتب ويمكن ان يقال
انه بدل منه باعادة الجار والوجه ان يذهب الى ان الخلق
بمعنى المخلوق ومن فيه بيانية ومن في من خمس متعلق بفرغ
اي فرغ الى كل عبد كائن مخلوقة من خمس قوله واثره اي
اثر مشيه في الارض وجمع بين مضجعه واثره اراد ملكونه وحركته
ليشمل جميع احواله من الحركات والسكنات قوله من تكلم
في شيء من القدر هذا ابلغ من ان يقال في القدر لافادة المبالغة
في القلة والنهي عنه قوله في نفسي شيء اي حزازة واضطراب
عظيم فحدثني بحديث يزيل ذلك مني قال اولا في نفسي وثانيا
من قلبي اشعارا بان ذلك تمكن منه واتصل بمجامعه من ذاته
وقلبه وقوله ان يذهبه جزاء لعل عطاه حكم عيسى وقوله لو ان
ان الله عذب ارشاد عظيم وبيان شاف لازالة ما طلب منه
لانه يهدم منه قاعدة الحسن والقبح العقليين الله مالك
الجميع فله ان يتصرف كيف شاء ولا ظلم اصلا وقوله ولو رحمهم الله
اشارة الى ان رحمته ليست بسبب الاعمال وايجابها اياها
فلو رحم الاولين والاخرين فله ذلك ولا يخرج عن حكم قوله
ولو انفقت تمثيل على سبيل الغرض لا تحديدا اذ لو فرض انفاق
ملء السموات والارض كان كذلك قوله ونعلم تخصيص بعد
التعميم

التعميم وقوله لم يكن ليخطيك وضع موضع المحال كانه قيل محال
ان يخطيك وفيه ثلاث مبالغات دخول اللام المؤكدة للنفي
وتسليط النفي على الكينونة وسرايته في الخبر قوله ثم اتيت حذيفة
الى اخره في سؤاله عن الصحابة واحدا بعد واحد واتفاقهم في
الجواب من غير تغيير ثم انتهاء الجواب الى حديث النبي صلى الله عليه وسلم
دليل على الاجماع المستند الى النص الجلي فمن خالف ذلك فقد
كابر الحق الصريح قوله فقال انه الشان قوله تداحت اي احدث
في الدين ما ليس منه من التكذيب بالقدر قوله ولا تقربه مني السلام
كناية عن عدم قبول سلامه قوله او قذف القذف الرمي بالحجارة
والعطف باو اما لشك الراوي او لتنويع العذاب في اهل
القدر بل لبعض من قوله في امتي قوله عن ولدين اي من ماتا
واين هما في الجنة او في النار وفي الحديث ان الاولاد تابعة لاباءهم
لا امهاتهم ولذلك استشهد لذلك بقوله والحقنا بهم ذرياتهم
واما طريق الاستشهاد لالحاق اولاد المشركين بالاية فان يقال
لا ريب ان هذا الحاق لكرامة اباءهم ومزيد سرورهم وغبطتهم
في الجنة ولا تتنغص عليهم كل نعيم ومن ثم قيل والذين امنوا
في محل النصب على تقدير واكرمنا الذين امنوا الحقنا بهم على شريطة
التفسير الكشاف الذين امنوا مبتداء وبايمان جزء والتنكير
في ايمان للتعظيم المعنى بسبب ايمان عظيم رفيع المحل وهو ايمان
الاباء الحقنا بدرجاتهم ذريتهم وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم
وعلى اباءهم ليتم سرورهم وليكمل نعيمهم وهذا المعنى مفقود
في حق اولاد الكفار قوله لو رايت مكانهما اي لو رايت منزلتهما
في الحقارة والبعد عن نظر الله تعالى لرايت الكراهة وابغضتهما
ومنه حديث ابراهيم عليه السلام مع ابيه في القيمة ورواية ابيه

بصورة ذبح ملطخ اولو علمت مكانهما اي منزلتهما وبغض الله اباهما
لما بغضهما وتبرات منهما تبرا ابراهيم عن ابيه حيث تبين له
انه عدو الله قوله كل نسمة النسمة كل ذي روح وقيل كل ذي نفس
ماخوذة من التنسم قوله هو خالقها الجملة صفة نسمة ذكرها المتعلق
بها قوله الي يوم القيمة قوله من ذريته في هذا الحديث دليل
بين علي ان اخراج الذرية كان حقيقيا وتفسير قوله الستة بربكم
بالحديث كما مر قوله بين عيني ثاني مفعولي جعل ويجوز ان يكون
بمعني خلق فيكون ظرفا له وبيضا الوبيص البريق واللمعان
وفي ذكره اشارة الي الفطرة السليمة الاصلية وفي قوله بين عيني
كل انسان ايذان بان الذرية كانت علي صورة الانسان
مقدار الذر وفي تخصيص التعجب من وبيص داود اظهار
لكرامته ومدح له فلا يلزم تفضيله علي سائر الانبيا اذ فيهم من هو
افضل منه وفي الحديث اشارة الي ما نقله الشيخان كوم بن ادم
ويشب فيه اثنان الحرص علي المال والحرص علي العمر وبني ادم
وارد علي سبيل الاستطراد وان ابن ادم مجبول من اصل خلقته
علي الجحد والنسيان والخطا الا من عصمه الله تعالي قوله من عمري
صفة اربعين قدمت فصارت حالا قوله عمر ادم الا اربعين فان قلت
ما الفرق بين انقضي عمر الاربعين وبين بقي من عمر ادم اربعون قلت
في الاستثناء توكيد ليس في غيره قال الزجاج الاستثناء يستعمل في كلامهم
فنا وبه توكيد العدد وكماله لانك تذكر الجملة ويكون الحاصل اكثرها
فاذا اردت التوكيد في كمالها قلت كلها واذا اردت التوكيد في
نقصانها ادخلت الاستثناء فاذا قلت جاني اخوتك احتمل مجي الاكثر
فاذا قلت كلهم اكدت معني الجماعة واذا قلت الا زيدا اكدت ان الجماعة
لم ينقص منهم الا زيد قوله حين خلق ظرف لقوله غضب ولا يمنع الفا

من العمل

من العمل لانه ظرف علي ان فاء السببية ايضا غير مانعة لعمل ما بعدها
فيما قبلها فان لابد اوقريش متعلق بقوله فليعبدوا علي تقدير
الشرط اي ما لا فليعبدوا وكذا في الكشاف بقول العرب افعل
هذا ما لا اي كنت لا تفعل غيره فافعل هذا وتقديم الظرف مع وجود
الفا الدالة علي التعقيب للدلالة علي ان الاخراج لم يتخلف عن خلقه
عليه السلام والجميم جمع جممة يقال جممت الجميرة تجمم بالفتح اذا صارت
فحما والي الجنة خبر مبتدا محذوف اي قال لاجل الذي في ممينه
هولاء او صلهم الي الجنة قوله ولا ابالي حال من الضمير المستكن في
الخبر وهو نحو قوله وان رغم انف ابي ذر فانه تعالي علم ان بعض
المتبدعة تقول بخلافه واما ذكر اليمين والكف فلتهويل العظمة
من غير تشبيه قوله الم يقل ذلك الهمزة للانكار دخلت علي
النفي فافادت التقرير والتعجب اي كيف تبكي وقد تقرر ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم وعد بانك تلقاه لا محالة واجاب بانه خاف من عدم
الاحتفال والاكتراث في قوله ولا ابالي قوله خذ من شاربك اي قصه
ثم اقره عليه هذا ودم عليه حتي تلقاني في الحوض او غيره وفيه اشارة
الي ان قص الشارب من السنن والملك ومداومته عليه موصلة الي
دار النعيم في جوار سيد المرسلين فيعلم ان من ترك سنة
من سنن الانبيا فلينبغ المواظبة علي ترك ما يشابهها فان ذلك
زندقة قوله بنعمان الجوهري نعمان بالفتح واد في
طريق الطائف يخرج الي عرفات يقال له نعمان الاراك قوله قبلا وقيل ايضا
عيانا وقيل بكسر القاف كذلك وهو حال اي كلمهم عيانا
لا من وراء حجاب بنفسه لا بان يامر احدا من ملائكته قوله ذراها
اي خلقها الي يوم القيمة الذر اظهار الله تعالي ما ابدا يقال
ذرا الله الخلق اي اوجدهم قوله ان يقولوا اي فعلنا ذلك كراهة
ان تقولوا قوله هذا الحديث مخرج في كتاب ابي عبد الرحمن النسائي ولا يحتمل

من التاويل ما يحتمله حديث عمر رضي الله عنه ولما اري المعتزلة يتلون
الحجة الا بقولهم بحديث ابن عباس من الاصحاب قال انزلت بظاهر
الكتاب وانما هربوا على الفعل في معنى الاية بما يقتضيه ظاهر الحديث
لمكان قوله تعالى ان يقولوا انا كنا عن هذا غافلين فقالوا ان كان هذا
الاقرار عن اضطراب حيث كوشفوا بحقيقة الامر وشاهدوه
عين اليقين فلهم يوم القيمة ان يقولوا شهدنا يومئذ فلما زال
عنا علمنا علم الضرورة ووكلنا الى ارائنا كان منا من اصاب
ومنا من اخطا وان كان عن اشتبال ولكنهم عصموا [illegible]
عن الخطا فلهم ان يقولوا ايدنا يوم الاقرار بالتوفيق والعصمة
وحرمناهما من بعد ولو مددنا بهما لكانت شهادتنا في اليوم
الاول غفلة تبين ان الميثاق ما ركز الله فيهم من العقول
واتاهم من البصائر لانها هي الحجة الباقية المانعة لهم ان
يقولوا انا كنا عن هذا غافلين لان الله تعالى جعل هذا الاقرار حجة عليهم
في الاشراك كما جعل بعث الرسل حجة عليهم في الايمان بما اخبروا به
من الغيوب قيل خلاصة ما قالوه انه يلزم ان لا يكونوا محجوبين يوم
القيمة بان زال عنا علم الضرورة ووكلنا الى ارائنا فيقال لهم كلا
بل ارسلنا رسلنا تترى يوقظونكم من سنة الغفلة واما
عن التوفيق والعصمة من بعد ذلك اليوم فجوابه
الالزام اذ لهم ان يقولوا لا منفعة لنا في العقول
حرمنا عن التوفيق والعصمة والحق ان تحمل الا
على ظواهرها ولا يقدم على الطعن فيها بانها احاد لمخالفتها معتقد
احد ومن اقدم على ذلك فقد حرم خير الكثير او خالف طريق السلف
الصالحين لانهم كانوا يثبتون خبر الواحد عن النبي صلى الله عليه وسلم
ويجعلونه سنة حمد من تبعها وعيب من خالفها قوله في قول الله عز وجل
اي ذكر تغيير قوله تعالى قوله ازواجا اصنافا قوله ثم صورهم اي اراد جعلهم
اصنافا

اصنافا فصورهم وفسر الاصناف بقوله فرأى الغني والفقير الى آخره قوله
تعالى اني اشهد عليكم السموات السبع اشارة الى نصب الدلائل الظاهرة
قوله واشهد عليكم اباكم ادم الى قوله يذكرونكم عهدي اشارة الى
النصوص الشاهدة والتنبيهات الواردة من جهة الرسل قوله
ورفع اي اشرف قوله ينظر اليهم حال او مفعول له بتقدير ان كما في قوله
احضر الوغى قوله اني احببت ان اشكر اي ينظر الغني الى الفقير
فيشكر نعمتي عليه وينظر الفقير الى دينه فيرى نعمته فوق الغني فيشكر
ويرى حسن الصورة جماله فيشكر وقبيح الصورة حسن خصاله فيشكر
دخل من فيها اي دخل الروح من في مريم وذكر الروح على
تاويل المنفوح او عيسى ولذا في ارسله وكانه اراد بقوله تعالى فنفخنا فيه
اي في فيها وقرأ ابن مسعود فيها وتخصيص عيسى وتقبيله بقوله
ودخل من فيها تسجيل على النصارى بركاكة عقولهم اي كيف
يكون الها من دون الله من هذه حالة قوله تتذاكرون ما يكون موصولة
اي الذي يحدث من الحوادث او هو شيء يتحدث انفا ومن ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصير الى ما جبل عليه يعني ان الامر
على ما قدر وسبق حتى العجز والكيس واذا سمعتم ان الكيس صار بليدا
وبالعكس وان العاجز صار قويا وبالعكس فلا تصدقوا به وضرب
زوال الجبل مثلا تقريب فان هذا ممكن وزوال الخلق المقدر
عما كان في القدر غير ممكن قوله وادم في طينته مثل للتقرير السابق
لا تعيين فان كون ادم في طينته ايضا معقد رقبله كما يقال ما لاح
كوكب وما اقام بشرى التابعين وان لم يكن مرتبطا با اثبات عذاب
القبر قوله اذا سئل في القبر المسئول عنه محذوف اي يسئل عن ربه
ونبيه ودينه قوله فذلك الغائب فذلك مبهمة ولفظ ذلك اشارة
الى سرعة الجواب التي يعطيها جعل اذا ظرفا ليشهد اي اذا
سئل لم يتلعثم ولم يتحير كالكافر بل يجيب بديها بالشهادتين وذلك

دليل على ثباته عليه واستقراره على كلمة التوحيد في الدنيا
ورسوخها في قلبه ولذلك اتى بلفظ الشهادة لانها تدل على
مطابقة الباطن الظاهر قوله بالقول الثابت ثبوت القول تمكنه
في القلب واعتقاد حقيقته واطمينان القلب والتعريف فيه
اشارة الى قوله تعالى مثل كلمة طيبة الاية قوله في الحيوة الدنيا وفي
الاخرة تثبيتهم في الدنيا انهم اذا فتنوا لم يزلوا عنها وان القوا في
النار ولم يرتابوا بالشبهات وتثبيتهم في الاخرة انهم اذا سالوا
في القبر لم يتوقفوا في الجواب واذا سيلوا في الحشر ومواقف الاشهاد
عن دينهم ومعتقدهم لم يبهتوا من اهوال الحشر واعاد الجار في وفي
الاخرة ليدل على استقلاله في التثبيت فان قيل ليس في الاية دليل
على عذاب المومن فما معنى قوله نزلت في عذاب القبر قلت لعله
سمى احوال العبد في القبر بعذاب القبر على تغليب فتنة الكافر
على فتنة المومن ترهيبا ولان القبر مقام الهول والوحشة ولان
ملاقاة الملكين مما يهيب المومن قوله اذا وضع شرط وانا جوابه
والجملة خبران وقوله انه ليسمع قرع نعالهم حال بحذف الواو كما في احد
وجهي قوله تعالى ويوم القيمة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم
مسودة اي وجوههم على ان الروية بمعنى الابصار او يكون جواب
الشرط على حذف الفا فيكون اتاه حالا من فاعل يسمع وقد مقدرة
ويحتمل ان يكون اذا ظرفا محضا وقوله انه تاكيد لقوله ان العبد
شفق ظاهر قوله ليسمع يدل على تعلق الروح ببدن الميت عند
السوال وفي رواية البراء فيجلسانه نوهذا اللفظ اولى لان الفصحاء
يقولون القيام القعود ويقال قعد عن قيام وجلس عن مضجعه
واستلقائه حكي ان النضر بن شميل دخل على المامون في مرو فقال
له اجلس فقال لست بمضطجع حتى اجلس قال المامون فماذا
اقول قال قل اقعد ولعل من روى فيقعد انه ظن ان اللفظين
بمنزلة من المعنى بمنزلة واحدة وقد فاته دقة المعنى ولهذا نهى

لكثير

كثير من السلف عن رواية الحديث بالمعنى قيل القعود والجلوس مترادفان
واستعمال القعود والجلوس مع القيام والجلوس مع الاضطجاع
مناسبة لفظية ونحن نقول بموجبه اذا كانا مذكورين واما اذا لم يذكر
الا احدهما فلم قلت انه كذلك الا ترى الى حديث جبريل عليه السلام
حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم قوله قرع نعالهم حس في
الحديث دليل على جواز المشي بالنعال بحضرة القبور وبين ظهرانيها
قوله في هذا الرجل المحمد بيان من الراوي للرجل اي لاجل محمد
دعاوه بالرجل من الكلام المصنف فعبر بهذه العبارة التي ليس فيها
تعظيم امتحانا للمسول لئلا يتلقن تعظيمه عن عبارة القائل
ثم يثبت الله الذين امنوا قوله فيراهما جميعا فيزداد فرحا على فرح
واما الكافر فيزداد غما على غم قوله لا دريت ولا تليت اي ولا اتبعت
الناس بان تقول شيئا يقولونه ويجوز ان يكون من قولهم تلا اذا اتبع
تلو غير عاقل اذا عمل عمل الجهال اي ما علمت ولا جهلت يعني
هلكت فخرجت عن القبيلتين وقيل ولا قرات الواو قلبت ياء
لل ازدواج معناه ما علمت بنفسك بالنظر والاستدلال ولا اتبعت
العلماء بالتقليد وقراءة الكتب قوله ضربة او ذا الضربة جمع المطارق
على نحو قوله معاجبا عالبوذت بان كل جزء من اجزاء تلك
المطرقة مطرقة براسها مبالغة والثقلان الانس والجن
لانهما ثقلا في الارض وانما عزلا عن السماع لمكان التكاليف والابتلاء
ولو سمعا لارتفع الابتلاء وصار الايمان ضروريا ولاعرضوا عن التدابير
والصنايع ونحوها فينقطع المعاش مح مذهب اهل السنة اثبات
عذاب القبر وقد تظاهرت عليه الدلايل من الكتاب والسنة قال
الله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا واما الاحاديث
فلا تحصى لكثرة ولا مانع في العقل من ان يعيد الله تعالى الحيوة
في جزء من الجسد او في الجميع على الخلاف بين الاصحاب فيثيبه فيعذبه

اذا انه نوع من التنقل وقد ورد به الشرع وجب قبوله واعتقاده
ولا يمنع من ذلك لو كان الميت قد تفرقت اجزاؤه كما نشاهد في
العادة او اكلته السباع والطيور وحيتان البحر لشمول علم الله تعالى
وقدرته فان قيل نحن نشاهد الميت على حالة فكيف يسال ويقعد
ويضرب ولا يظهر اثر فالجواب انه ممكن وله نظير في المشاهد وهو
النائم فانه يجد لذة والما بجده ولا نحس وكذا يجد اليقظان لذة
والما يسمعه ويتفكر فيه ولا يشاهد ذلك جليسه وكذلك كان جبريل
ياتي النبي صلى الله عليه وسلم فيوحي بالقران المجيد ولا يدركه الصحابة ونص
يتعلق الروح بالجزء الاصلي الباقي من اول العمر الى اخره فيعذب ويثاب
وذلك ممكن فان البنية ليست شرطا عند نا في الحيوة بل يجوز تعلق
الروح بالاجزاء المتفرقة شرقا وغربا اذ ليس التعلق بالحلول كما
حتى يمتنع الحلول في جزء من الحلول في اخر والحديث ورد على ما هو
الغالب قوله يسمعها من يليه لا يذهب فيه الى المفهوم من ان يقول
لا يسمع لما ورد في الفصل الثاني في حديث البراء بن عازب من انه
يسمعها ما بين المشرق والمغرب والمفهوم لا يعارض المنطوق غير
الثقلين نصب على الاستثناء قوله ان كان من اهل الجنة فمن اهل
الجنة مع تقديرا لكلام ان كان من اهل الجنة فمقعد من مقاعد
اهل الجنة يعرض عليه والهاء في قوله اليه يرجع الى المقعد ويجوز
ان يعود الى الله تع وهذا لفظ المصابيح وقد روي في الاحاديث الصحاح
حتى يبعثك الله الى يوم القيمة اي هذا مستقرك الى يوم القيمة ويجوز
ان يكون التعلق بحتى يبعثك الله الى محشر يوم القيمة قيل ويجوز
يكون المعنى فمن كان من اهل الجنة فيبشر بما لا يكتنه ويعوز
بما لا يقادر قدره وان كان من اهل النار فبالعكس لان الشرط والجزاء
اذا اتحدا دل الجزاء على الفخامة كقولهم من ادرك الضمان فقد ادرك
والضمير في اليه ان رجع الى المقعد فالمعنى هذا مقعدك يستقر فيه
حتى يبعث الى مثله من الجنة او النار او ترجع الى الله تعالى الى لقاء الله تع

٥٦ اوالي يوم المحشر اي هذا الآن مقعدك الى يوم المحشر فترى عند ذلك
كرامة او هوانا ما تنسى عنده هذا المقعد قوله ما رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد اي بعد سوالي يحتمل انه ما علم ذلك او علم
ولم يتعوذ حتى سمع من اليهودية تقول او كان يتعوذ ولم تشعر
به عايشة رضي الله عنها قوله روى الطحاوي رحمه الله تعالى انه
صلى الله عليه وسلم سمع اليهودية قالت ذلك فارتاع صلى الله عليه وسلم
ثم اوحي اليه بفتنة القبر وجاءت في حديث اخر ان عايشة رضي الله
عنها قالت لا ادري اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ قبل
ذلك ولم اشعر به او تعوذ بقول اليهودية قبل هذا فيه تواضع منه
صلى الله عليه وسلم وارشاد للخلق الى قبول الحق من اي شخص كان
فان الحكمة ضالة المومن قوله في حايط البستان لبني النجار قبيلة
من الانصار على بغلة له حال من المستتر في الخبر ونحن معه حال
متداخلة لانه حال من الضمير في الحال اذ للمفاجاة حادث به اي
تعرضت ملتبسة به فيه حال قوله واذا اقبر ستة اذا للمفاجاة والواو للحال
اي نحن على ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا اقبر خمسة
اي وظهرت لنا قبور معدودة فاجاناها قوله فمتى ماتوا اي
متى ماتوا في الجاهلية مشركين ام بعدها مومنين فاجاب في ايام
الشرك او يقال حتى ماتوا فاجيب بمدة سنة كذا في الشرك حتى يطابق
الجواب السوال قوله ان هذه الامة اي جنس الانسان قوله ان
يسمعكم مفعول ثان على تضمين ما الله نو يعني لو سمعوا ذلك
لهم كل واحد منهم خويصة نفسه وعمهم من ذلك البلاء العظيم
حتى افضى بهم الى ترك التدافن وخلع الخوف افئدتهم حتى لا يكادوا
يقربون جيفة ميت قوله الذي اسمع منه مثل قوله صلى الله عليه وسلم
لو علمتم ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وفيه ان الكشف بحسب الطاقة
ومن كوشف بما لا يسعه يطيح ويهلك قوله ما ظهر منها وما بطن تعميم

بعد التخصيص تاكيدا وتقريرا ثم خص ذكر الدجال كالمستدرك لما فاته
قوله الذي مفعول يسمع له يوجه توكيد كقولك رايته بعينه قوله
اسودان ازرقان الشاحوت اراد بالسواد سواد المنظر وبالزرقة
زرقة العين لانهما مبغوضان والزرقة ابغض الالوان الي
العرب لان الروم اعداوهم وهم زرق العيون ولذلك قالوا في
صفة العدو اسود الكبد ازرق العين ويحتمل ان يراد قبح المنظر
وفضاعة الصورة يقال كلمة خمار دعلي سود اولا بيضا اي
لا اجابي بكلمة قبيحة ولا حسنة والزرقة تقليب البصر يقال
زرقت عينه اذا انقلبت وظهر بياضها وهي كناية عن شدة
الغضب ويحتمل ان يراد بالزرقة العمي قال الله تعالى ونحشر المجرمين
يومئذ زرقا اي عميا ويؤيده ما ورد في الحديث الاخر فيقيض
له اعمى اصم لفظ النكير فعيل بمعنى مفعول من نكر بالكسر المنكر من
انكر بمعني نكر كلاهما ضد المعروف سميا بذلك لان الميت لم يعرفهما
ولم ير صورة مثل صورتهما وانما صورتا تلك الصورة القبيحة
تخريفا للكافر ليتحير في الجواب واما المومنون فلهم في ذلك
ابتلا وتثبيتهم الله بالقول الثابت فلا يخافون قوله هو عبد الله
الي اخره هذا هو الجواب وذكر الشهادتين اطناب وبسط
للكلام ابتهاجا وافتخارا اولاجل وفور نشاطه قال ارجع الي اهلي
فاخبرهم كما قال الله تعالى يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي قوله
ثم يفسح له في قبره سبعون اصله يفسح قبره مقدار سبعين ذراعا
فجعل القبر ظرفا للسبعين واسند الفعل الي السبعين مبالغة قوله
العروس يستوي فيه المذكر والمؤنث ما داما في اعراسهما يقال رجل
عروس وامراة عروس وانما مثل بنومة العروس لان الانسان اعز
ما يكون في اهله وذويه وارغد وانعم هو ليلة الاعراس قوله لا يوقظه
الا احب

الا احب لفظ عبارة عن عزته وتعظيمه عند اهله باتيه غداة ليلة
زفافه من هو احب واعطف فيوقظه علي الرفق واللطف وحتى
متعلق بمحذوف يعني ينام طيب العيش حتى يبعثه الله والتام
اجتمع والاختلاف ادخال الشي في شي يعني يوم قبره حتى يقرب
كل جانب منه الي جانب الاخر ويضمه ويعصره قوله سمعت
الناس اي المسلمين يقولون انه نبي فقلت مثل قولهم وما شعرت
غير ذلك حتى يبعثه الله قيل حتى يحتمل ان يتعلق بنم علي
سبيل الالتفات اي نم كنومة العروس حتى يبعثك الله تعالى الي قوله
قد كنا نعلم قوله اي قد راينا فيك سيما اهل الايمان وشعار اهل
اليقين فعلمنا فيك السعادة وانك تجيبنا بهذا الجواب وعلى
عكسه في الكافر ما هذا الرجل اي ما وصفه الا ما يبالي به عن
الوصف قوله قرات كتاب الله ورايت فيه من الفصاحة والبلاغة
فعرفت انه معجز فامنت به او افتكرت فيما فيه من البعث
علي مكارم الاخلاق وفواضل الاعمال ومن ذكر الغيوب واخبار
الامم السالفة من غير ان يسمع من احد فعرفت انه من عند الله
تعالى فامنت به قوله فذلك قوله يثبت الله الي اخره قيل من
ان ذلك اشارة الي سرعة الجواب وانها مسببة عن تثبيت الله
اياه وههنا اشارة الي السرعة مع السوال المكرر والجواب المبسوط
من غير انقباض ودهشة بل مع وفور نشاط واستبشار قوله
ان صدق عبدي سماه عبدا واضافه الي نفسه تشريفا
قوله فافرشوه بقطع الهمزة اي اجعلوا له فرشا من فرش الجنة
وليس في المصادر الافراش بهذا المعنى انما هو افرش اي اقلع
عنه فهذا اللفظ بهذا المعني من باب القياس بالحاق الالف في
الثلاثي فلو كان من الثلاثي لكان حقه الوصل ولم يجئ الرواية
الا بالقطع قوله من روحها اي روحها علي مذهب الاخفش

او بعض روحها او شيء من روحها فلم يوت به الا البغيل انه مما لا يقادر
قدره ولا يوصف كنهه قوله مد البصر اي مداه وهي الغاية التي ينتهي اليه
البصر ولا ينافي هذا ما سبق من قوله ويفسح له في قبره سبعون ذراعا
لان ذلك عبارة عن توسيع مرقده وهذا اشارة الى ما يعرض عليه
وينظر اليه من رياض الجنة وفروجها ويحتمل ان يكون الكلمتان
عبارتين عن فسحة القبر فذكرته يريد الراوي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكر الفاظا في شان موت الكافر ثم قال
ويعاد روحه قوله هاه هاه هذه الكلمة يقولها المتحير في الكلام
من الخوف والدهشة قوله ان كذب مفسرة ويجوز ان يكون
مصدرية مجرورة اي لان كذب والعامل فافرشوه والفا
مثلها في قوله تع لايلاف قريش فليعبدوا رب هذا وهو جواب
شرط محذوف وكذلك في ان صدق والمعنى لكذب فيما قال لان
ان دين الله تعالى ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم كان ظاهرا في
مشارق الارض ومغاربها وتغلغل في كل بيت مدر ووبر
قوله ثم يقيض له يقيض اي يقدر واصله من القيض وهو القشر
الاعلى من البيض يقال قيض الله لي فلانا اي اتاحه فاستولى
على استيلاء القيض على البيض قوله اعمى اصم اي لا يراه فيرحمه
حتى يرحم عليه ولا يسمع عويله فيرق واما المرزبة فالمحدثون
يشددون الباء والصواب تخفيفه وانما تشدد الباء اذا ابدلت
الهمزة من الميم وهي الارزبة وهي التي يكسر بها المدر وانشد الفراء
شعر ضربك بالمرزبة العود النخر قوله ثم يعاد فيه الروح قيل
كرر اعادة الروح في الكافر بيانا لشدة العذاب والا نه كان يكره
الاعادة فيقال له ذق هذا جزاء ما كنت تنكره تكذيبا ولا يبعد
ان يتمسك به من يقول انه في القبر اما بتبيين واجبا بين في تعبير

قوله تع امتنا اثنتين الاية ما رايت منظرا اي عن الموضع
بالمنظر مبالغة لانه اذا نفي الشيء مع لازمه ينتفي بالطريق البرهاني
الا والقبر انظع منه الواو للحال والاستثناء مفرغ اي ما رايت
منظرا وهو ذو هول وفظاعة الا والقبر افظع منه يقال فظع الامر
فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع جاوز المقدار قوله من دفن
الميت الجنس وهو قريب من النكرة وضمن يلوا معنى
الدعاء كما في قوله تعالى سال سائل بعذاب اي ادعوا له بالدعاء التثبيت
اي قولوا ثبته الله بالقول الثابت خط دل الحديث على جواز الدعاء
للميت وانه نافع له وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما
هو العادة ولا نجد فيه حديثا مشهورا والا بين اذ ليس فيه الا ذكر
لله تعالى وعرض الاعتقاد على الميت والحاضرين والدعاء
له وللمسلمين والارغام لمنكري الحشر وكل ذلك حسن قوله اتفق
كثير من الاصحاب على استحباب التلقين منهم القاضي حسين
في تعليقه وصاحبه ابو سعيد المتولي في التتمة والامام الرافعي
وغيرهم وروى الطبراني فيه حديثا عن ابي امامة ليس بالقائم
اسناده ولكن اعتضد بشواهد منها الحديث المذكور واهل
الشام يعملون به قديما وقالوا يلقن الصغير حتى يبلغ الحنث
وذكر في الاذكار عن الشافعي واصحابه انه يستحب ان يقرا عنده
شيء من القران قالوا وان ختموا القران كله كان حسنا وفي سنن
البيهقي ان ابن عمر رضي الله عنهما استحب ان يقرا على القبر بعد
الدفن اول سورة البقرة وخاتمتها قوله تسعة وتسعون تنينا الغاية
في تخصيص العدد يعرف بطريق الوحي ويتلقى من جهة الرسول
صلى الله عليه وسلم ثم انا نجد له وجها بطريق الاحتمال حيث
ورد في الحديث ان الله تعالى مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة
بين الجن والانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون

وبها يعطف الوحش على ولدها واخر تسعا وتسعين رحمة يرحم
بها عباده واذا كان فرماك ب اوامر الله ولم يود حق العباد العبودية
اعد له مكان كل رحمة تنينا تنهشه ويحتمل ان يقال ان الله سبحانه
تسعا وتسعين اسما فلما كفر بها اعد له مكان كل اسم تنينا وان اول
التنينات بما بين الشخص من التبعات والمكروهات فعنه
من طريق العربية مساغ ولكن الاخذ بالظواهر اولى باولي الالباب
واما استحالة ذلك بطريق المعقول فانها سبيل من لا خلاق له
في الدين عصمنا الله تعالى من عثرة العقل وفتنة الصدر قوله
تنينا هو الحية الكبيرة الجثة الكثيرة السم والنهش واللدغ بمعى
كرر للتاكيد او لبيان انواع العذاب قوله على هذا العمل الصالح
هذا اشارة الى كمال تميزه ورفع منزلته ثم وصفه بالعبد ونعته بالصالح
لمزيد التخويف والحث على الالتجاء الى الله سبحانه من هذا المنزل
الفظيع اي اذا كان حاله كذا فما حال غيره حتى متعلقة بمحذوف
اي ما زلت اكبر وتكبرون واسبح وتسبحون حتى فرجه الله عنه هذا
الذي الاشارة الى سعد المذكور وهو للتعظيم كما في الحديث الاول قوله
تحرك وفي اخرى اهتز له العرش بموت سعد واصل الهز الحركة
واهتز اذا تحرك واستعمل في معنى الارتياح اي ارتاح بصعوده
واستبشر لكرامته على ربه وكل من خف لامر وارتاح فقد اهتز وقيل اراد
فرح اهل العرش بموته قيل ويمكن ان يقال تحرك العرش لفقده
على طريقة فما بكت عليهم السماء والارض الكشاف اذا مات رجل
خطير قالت العرب في تعظيمه بكت عليه السماء والارض قوله ويسهل
الى حضر جنازته لفظ ضم جواب قسم ضمه يحتمل التفخيم والتقليل والاول
اظهر لتطويل تسبيح رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله التي يفتن صفة
للفتنة يعني ذكر الفتنة بتفاصيلها كما يجري على الاهواء في قبره
ومن ثم ضج المسلمون وصاحوا وجزعوا قوله اي بارك الله اي قال

قوله قريبا

قوله قريبا من فتنة الدجال اي فتنة قريبة وذكر كما في قوله تعالى
ان رحمة الله قريب من المحسنين اي فتنة عظيمة اذ ليس فيهما اعظم
من فتنة الدجال عند غروبها حال من الشمس او ظرف المتمثل الى
صورة وحيلة وذلك يكون الا في حق المؤمن ولعله حال عن نزول
الملكين وبعد السوال والجواب تنبيها على رفاهيته وفي قوله تمسح
عينيه ايما اليها كانه يظن انه بعد في الدنيا ويودي ما عليه
من الفرض ويمنعه من قيامه بعض الاصحاب وذلك في رسوخه
في ادائه وما وجبه عليه في الدنيا واما تخصيص ذكر الغروب فانه
مناسب الغريب فانه اول منزل ينزل له عند الغروب يمسح اي ماسحا
قوله غير فزع حال وقوله ولا مشغوب بثاليل من الشغب وهو تهيج
الشر والفتنة وقوله كنت في الاسلام دليل على غاية تمكنه من الاسلام
لان الجواب الظاهر ان يقول في الاسلام قوله ما هذا الرجل ما استفهام
مبتداء وهذا الرجل خبره محمد اي صاحب هذا الاسم المفخم المشهور
الذي لا يخفى على احد ثم وصفه بانه رسول رسول الله الى اخره
يحتمل ان يكون خبرا وجاءنا بالبينات استينافة مبينة للجملة الاولى
وان يكون صفة وجاءنا خبرا والاول اوجه قوله هل رايت الله هذا
السوال نشاء من قوله من عند الله اي كيف تقول من عند الله هل
رايت الله في الدنيا قوله فيفرج له فرجة اي يكشف له فرجة ويطرح
ما يمنعه من النظر وذكر ضمير النار في قوله اليه بنا وبل العذاب
وانثها في قوله بعضها نظرا الى اللفظ والحطم الحلبس في الموضع
المتضايق التي يتحطم فيه الخيل اي يدوس بعضها بعضا قوله
الى زهرتها حسنها وبهجتها وكثرة خيرها وعلى اليقين كنت
حال والعامل ما في حرف التنبيه من معنى الفعل المتضمن لصاحب
الحال والتعريف في اليقين للجنس وكنت صفة له وعلى هذا نزل
قوله على الشك والنقل بر انبهل حال كونك ثابتا او مثبتا على تعقل

ويمكن ان يقال على الوجوب في الموضعين اي هذا معقود كي
حال كونه واجبا على الله وعليه او وعيدا على اليقين او الشك وقوله
انشاء الله للتبرك او التحقيق كقوله تعالى انشاء الله امنين
محلقين والظاهر ان قوله على اليقين وقوله على الشك خبر كان
والمقصود الاشارة الى العلة باب الاعتصام بالكتاب والسنة
العصمة المنعة والعاصم المانع الحامي والاعتصام والاستمساك
بالشيء افتعال منه قوله في امرنا لفظ الامر حقيقة في القول الطالب للفعل
مجاز في الفعل والشان والطريق اطلق هنا على الدين من حيث
انه طريقه وشانه الذي يتعلق به والمعنى ان من احدث في
الاسلام رايا لم يكن له من الكتاب والسنة سند ظاهر او خفي ملفوظ
او مستنبط فهو مردود عليه قيل في وصف الامر بهذا اشارة الى ان
امر الاسلام كمل وانتهى وشاع وظهر ظهور المحسوس بحيث لا يخفى
على كل ذي بصر وبصيرة فمن حاول الزيادة حاول امرا غير مرضي
لانه من قصور فهمه راه ناقصا فعلى هذا يناسب ان يقال ان
هو راجع الى من اي فذلك الشخص ناقص مردود وفي قوله
ما ليس منه اشارة الى ان احداث ما لا ينازع الكتاب والسنة كما
ستقرر بعد ليس بمذموم و ما ليس منه كذا في الصحيحين والحميدي
والجامع وشرح السنة وفي المشارق وفي بعض نسخ المصابيح
ما ليس فيه قوله اما بعد المفهوم من قوله اما بعد انه صلى الله
عليه وسلم قال ذلك في اثناء خطبته او موعظة لانه فصل الخطاب
واكثر استعماله بعد تقدم قصة او حمد الله سبحانه والصلوة على النبي صلى
الله عليه وسلم وخير الهدي الهدي السيرة يقال هدى هدية اذا سار
سيرته من تهادت المراة في مشيها اذا تبخترت ولا يكاد يطلق
الا على طريقة حسنة وسنة مرضية ولهذا احسن اضافة الخير اليه
والشر الى الامور واللام في الهدي للاستغراق لان اسم التفضيل يضاف الى ما هو
بعض

بعض منه وايضا المقصود تفضيل دينه على سائر الاديان قوله وشر الامور
روي بالنصب عطفا على اسم ان وبالرفع عطفا على محله اي كل
خصلة اتى بها جل بلا فهي مخالفة للسنة وكل مخالفة للسنة وضلالة
فعلى هذا يكون قوله وكل بدعة ضلالة عطفا على محذوف قوله
محدثاتها يعني البدع القولية والفعلية نح البدعة كل شيء عمل على
غير مثال وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقوله كل بدعة ضلالة عام مخصوص وقال الشيخ
الامام الاجل عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام في اخر كتاب القواعد
البدعة اما واجبة كتعلم النحو لفهم كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
وتدوين اصول الفقه والكلام في الجرح والتعديل واما محرمة
كمذهب الجبرية والقدرية والمرجئة والمجسمة والرد على هولاء
من البدع الواجبة لان حفظ الشريعة من هذه البدع فرض كفاية
واما مندوبة كاحداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد
في العصر الاول وكالتراويح والكلام في دقائق الصوفية واما
مكروهة كزخرفة المساجد وتزويق المصاحف واما مباحة كالمصافحة
عقيب الصبح والعصر والتوسع في لذيذ الماكل والملابس والمشارب
والمساكن وتوسيع الاكمام وقد اختلف في كراهة بعض ذلك
قال الشافعي رحمه الله تعالى ما احدث مما يخالف الكتاب والسنة
او الاثر او الاجماع فهو ضلالة وما احدث من الخير مما لا يخالف
شيئا من ذلك فليس بمذموم وقال عمر رضي الله عنه في قيام رمضان
نعمت البدعة هذه هذا اخر كلام الشيخ في تهذيب الاسماء واللغات
قوله ابغض الناس المراد بالناس المسلمون اي ابغض المسلمين
هذه الثلاثة انهم جمعوا بين الذنب وما يزيد به قبحا من الالحاد
وكونه في الحرم واحداث البدعة في الاسلام وكونه من امر الجاهلية
وقتل النفس لا لغرض بل لكونه قتلا كما يفعل شطار زماننا واليه
اشار الثالث بقوله ليهريق دمه وهو مزيد القبح في الاول باعتبار

المجاز وفي الثاني باعتبار الفاعل وفي الثالث باعتبار الفعل وفي كل
من بعض على المبتغي والمطلب مبالغة وذلك ان هذا الوعيد اذا
ترتب على الطالب والمتمني فكيف بالمباشر واطلاق السنة على فعل
الجاهلية اما على اصل اللغة او على التهكم وهي مثل النياحة والمعتبر البروز
قوله ملحد في الحرم فانه عاص لله تعالى وهاتك حرمة الحرم قوله ومطلب
دم امرئ الى اخره والقائل ارتكب ما كرهه الله من وجهين
احدهما انه ظلم والثاني انه ليسوء العمل لان الله يكره مساءته قوله كل امتي
يدخلون الجنة اما امة الدعوة فالآبي هو الكافر واما امة الاجابة
فالابي هو العاصي استثناه زجرا وتغليظا قوله ومن ابى هذا
عطف على محذوف اي عرفنا الذين يدخلون الجنة ومن الذي
ابى اي الذي الجملة نعرفه وحق الجواب من عصاني فذكر الابي
المذكور تنبيها على انهم ما عرفوا هذا ولا ذاك او التقدير من اطاع
وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة ومن اتبع هواه وزل
عن الصواب وضل عن الطريق فقد دخل النار ولهذا اورد
الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنة من اطاعني بالاعتصام
بالكتاب والسنة قوله جاءت ملائكة الى النبي صلى الله عليه وسلم اما
حكاية سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم واما اخبار عما شاهد
هو بنفسه وانكشف له قوله انه نائم وقال بعضهم الى اخره
هذه مناظرة جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما ان النفوس القدسية
لا يضعف ادراكها بضعف الحواس قوله وجعل فيها مادبة فابق
فابق المادبة بالضم اسم الصنيع نفسه كالوليمة وبالفتح مصدر بمعنى
الادب وهو الدعاء الى الطعام كالمعتبة بمعنى العتب قوله
لم يدخل الدار لما كان الكلام مسوقا لبيان الرحمة صنعوا مكان
حلول سخط الله بهم ونزول العذاب السرمدي قولهم لم يدخل الدار
ولم ياكل من المادبة وجاءوا بما يدل على المراد على سبيل الكناية
قوله اولوها اي فسروا الحكاية والتمثيل قوله فمن اطاع محمدا للسببية

اي لما

اي لما كان هو الداعي فمن قوله فقد اطاع الله قيل روعي في
التاويل ادب حسن حيث لم يصرح بالمشبه بالرجل لكن لمح اليه
في قوله فقد اطاع الله وقوله محمد فرق للناس بيان للكلام السابق
لانه مشتمل على معناه ومؤكد له فرق روي مشددا على صيغة
الفعل ومخففا على المصدر ثلثة رهط الرهط العصابة
دون العشرة قيل هم علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن
رواحة قوله تقالوها اي ستقلوها ووجدوها قليلة مظ ظنوا
ان وظايف رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرة فلما سمعوها عدوها
قليلة وقد راعوا الادب حيث لم ينسبوه الى التقصير بل اظهروا كماله
ونسبوا انفسهم في مقابلتهم اياه بالنبي صلى الله عليه وسلم وفيه
تنبيه للمريد بان لا ينظر الى الشيخ بعين الاحتقار وان لا يكى
عبادة قليلة فليظهر عذره وليسلم نفسه ان جرى فيها انكار على شيخه
لان من اعترض على شيخه لم يفلح ابدا وفيه ان قلة وصايف النبي
صلى الله عليه وسلم كانت رحمة على الامة لئلا يتضرروا اذ لانفسهم
عليهم حقا ولازواجهم حقا فان الانسان محتاج الى الطعام
ليتقوى صلبه والرجال محتاجون الى النساء لبقاء النسل قوله
اين نحن قض اي بيننا وبينه بون بعيد فانا على صدد
التفريط وسوء العاقبة وهو معصوم مامون العاقبة والذنب طالبه
تبعة دينية ودنيوية ماخوذة من الذنب ولما كان النبي
صلى الله عليه وسلم معاتبا بترك الاولى تاكيدا للعصمة اطلق
عليه اسم الذنب قوله فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وقد علم ذلك اما
بان جاء الى اهله فاخبروه واما بالوحي قوله فقال انتم اي انتم
حذفت الهمزة التي للانكار قوله لاني لاخشاكم قض اي انا
اعلم به وما هو اعز لله به واكرم عنده فلو كانت ما اثرتموه من
الافراط في الرياضة احسن مما انا عليه من الاعتدال لما اعرضت عنه
لله مفعول به اخشاكم وافعل لا يعمل في الظاهر الا في الظرف قوله

ولكني اصوم استدراك عن محذوف اي اخشاكم لله فينبغي ان اقوم في الرياضة
والعبادة الي اقصى مداه لكني اقصد فيها فاصوم الي اخره لتعليمي
اي الابد قوله فمن رغب عن سنتي اي مال عنها استهانة وزهدا فيها
اي كسلا وتهاونا فليس مني اي من اتباعي وضع قوله عن سنتي مكان
عن ذلك ليشمل كل ما جاء به والفاء في فمن رغب متعلق بمحذوف
اي لكني افعل ذلك لابين للناس الطريقة المثلى فمن رغب
ومن في مني اتصالية قوله صنع اجادة الفعل وكل صنع فعل
ولا ينعكس ولا ينسب الي الحيوانات والجمادات كما ينسب اليها
الفعل فخطب اراد ان يخطب فحمد قوله اصنعه اي اصنعه
حال ويجوز ان يكون مجرورا وصفا للشيء لانه منكر وفيه
بحث لان التعريف للعهد اشارة الي شيئا فالحال اولى
قوله اني لاعلمهم مظ اي فان احترزوا عنه لخوف عذاب الله فاني
اعلم بقدر عذاب الله فانا اولى بالاحتراز قوله واشدهم له خشية
هذا ابلغ من ان يقال اخشاهم قوله وهم يأبرون لفي رواية
طلحة بن عبيد الله يلقحونه قوله لو لم نصنعه اي هذا دابنا
وعادتنا قوله لو لم تفعلوا كان خيرا اي تتعبون فيما لا ينفع
كما جاء في تلك الرواية ما اظن يغني ذلك شيئا قوله واذا
امرتكم بشيء من رايي واخطات فلا تستبعدوا فانما بشر
اخطي فاصيب في الحديث دلالة علي انه صلى الله عليه وسلم
ما كان يلتفت الا الي الامور الاخروية قوله كمثل رجل قيل من التشبيهات
المفرقة قوله يعني فيه مبالغة قوله انا النذير فيه الحصر النذير
العريان مثل مشهور تضرب لشدة الامر ودنو المحذور وبراءة
المحذر عن التهمة واصله ان الرجل اذا راي العدو قد هجم علي
قومه ويخشى لحوقهم عند لحوقه تجرد عن ثوبه وجعله علي راس
خشبة وصاح ليأتي واحذرهم قوله فالنجا ممدود ومقصور نجا

اذا اسرع

٦٥

١٩٨

١٨٩

وكسرها والمشهور الضم اذا فهم وادرك الكلام مظ ذكر في تقسيم الارض
ثلاثة وفي تقسيم الناس قسمين من فقه ومن ابي ولم يرفع بذلك راسا
اي تكبر وذلك لان القسم الاول والثاني من الارض كقسم واحد من حيث
انه منتفع به وكذلك الناس قسمان من يقبل العلم واحكام الدين ومن
لا يقبلهما واما في الحقيقة فالناس علي ثلثة اقسام احدها من يقبل
بقدر ما يعمل به ولا يبلغ درجة الفتوى والتدريس وثانيهما من يبلغها
وثالثها من لا يقبل العلم قيل ط اتفق الشارحون علي الوجه الثاني
وظاهر الحديث ينصر الاول لان الشرط الاول من التمثيل مركب من امرين
ان اصاب منها طائفة اخرى عطف علي اصاب ارضا والضمير
في منها راجع الي مطلق الارض المدلول عليه بقوله ارضا ثم قسمت
الارض الاولى بحرف التعقيب في فكانت وعطف كانت عليه
قسمين فيشمل الارض الاولى علي الطائفة الطيبة وعلي الاجادب
والثانية علي عكسها وايضا اصل التمثيل مركب من امرين الهدى
والعلم لتغايرهما في الاعتبار ويعضده مراعاة معنى التقابل بين
الكلامين من انبات الكلا والعشب وامساك الما في احدهما
ونفيهما في الاخرى علي سبيل الحصر وكذلك قوله مثل من فقه الي
اخره فانه ذكر المثل مرتين وكذا يؤيده ما ذكر الامام النواوي من ان
رعوا من الرعي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم ووقع في البخاري
زرعوا وكلاهما صحيح وانما قلنا يؤيده لان في الكلام ح لفا ونشرا
فان رعوا مناسب لانبات الكلا وشربوا وسقوا لامساك الماء
فيكون الضمير في نفع الله بها راجعا الي ارضا وعلى رواية زرعوا
كان متعلقا بالاول الا بالاجادب فانها لا تلقى الشرب والسقي فضلا
عن الزرع فعلي هذا ذكر الحديث الطرفان العالي في الاهتداء
والغالي في الضلالة وترك قسمان من انتفع بالعلم في نفسه ومن
لم ينتفع في نفسه ولكن نفع غيره قوله ولم يقبل عطف تفسيري في الحديث

اشارة الي ان الاستعدادات ليست تملكية بل هي مواهب ربانية
وكمالها ان تفيض من المشكوة النبوية فالخير ممن يشتغل بغير الكتاب
والسنة وان الغفلة من علم وعمل وعلم قوله واذا رايت وقع في صحيح
البخاري وفي بعض نسخ المصابيح رايت بفتح التاء علي الخطاب
العام ولهذا جمعه في فاحذروهم وفي بعضها بكسر التاء علي خطاب
ام المومنين بيانا لشرفها وغزارة علمها كما يقال يا فلان افعلوا
كيت وكيت لرئيس القوم اظهارا لشرفه وتفخيمه ومنه قوله تعالي
يا ايها النبي اذا طلقتم النساء قوله سماهم الله اي زايغين قوله
هجرت التهجير السير في الهاجرة وكذلك التهجير مظ لعل خروجه
في هذا الوقت ليدرك صلوات الله عليه عند خروجه من البيت ليتعلم
عنه شيئا من اقواله وافعاله وفيه حث علي تحمل المشقة والاسراع الي
المسجد وطلب العلم قوله فاحذروهم مع حذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اختلاف يؤدي الي الكفر والبدعة كاختلاف اليهود والنصارى
وذلك مثل الاختلاف في نفس القران او في معنى لا يسوغ فيه الاجتهاد
او فيما يوقع في شك وشبهة وفتنة وخصومة واما الاختلاف في استنباط
فروع الدين منه ومناظرة اهل العلم فيه علي سبيل الفائدة واظهار
الحق فليس بمنهي بل هو مامور به وفضيلته ظاهرة وقد اجمع عليه
المسلمون من عهد الصحابة الي الان ان اعظم المسلمين
جرما اصله ان اجرم المسلمين فعدل فجعل اعظم ثم فسر بما يدل
علي ان الاعظم نفسه جرم قوله في المسلمين اي في حقهم وجهتهم
وانما كان اعظم لان سراية هذا الضرر عمت المسلمين الي انقراض
العالم بيان ذلك ان القتل وان كان اكبر الكبائر بعد الشرك
فانه يتعدى الي القاتل او الي عاقلته او الي قبيلته واما جرم
من حرم الرجل سواله فلا يمكن ان يوجد جرم ينتهي في العموم
الي حده قوله لحرم من اجل مسالته السوال في كتاب الله تعالى وفي
الحديث نوعان احدهما ما كان علي وجه التبيين والتعلم مما تمس الحاجة

اليه

اليه فهو مباح او مندوب او مامور به والثاني ما كان علي طريق التكلف
والتعنت وهو مكروه ومنهي عنه فان سكت عن جوابه فهو ردع وزجر
للسائل وان اجيب فهو عقوبة وتغليظ مظ هذا يحق من يساله
تكلفا وتعنتا كمسالة بني اسرائيل في شان البقرة دون من يسال سوال
حاجة فانه مثاب واحتج بهذا الحديث من قال اصل الاشياء الاباحة
قبل ورود الشرع بها حتى يقوم دليل الحظر قوله دجالون كذابون الدجالون
المزورون الملبسون يقال دجل اذا موه ولبس مظ يعني سيكون
جماعة يقولون للناس نحن علماء ومشايخ ندعوكم الي الدين
وهم كاذبون يتحدثون بالاحاديث الكاذبة ويبتدعون احكاما
باطلة واعتقادات فاسدة انتهى كلامه ويجوز ان يحمل الاحاديث
علي المشهور عند المحدثين فيكون المراد بها الموضوعات وان يراد
ما بين الناس اي يحدثونكم بالذي ما سمعتم عن السلف من علم الكلام
قال في شرح السنة اتفق علماء السلف من اهل السنة علي النهي
عن الجدال في الصفات وعن الخوض في علم الكلام وتعلمه قال مالك
اياكم والبدع قيل وما البدع قال اهل البدع الذين يتكلمون في اسماء
الله تعالي وصفاته وكلامه وعلمه وقدرته ولا يسكتون عما
سكت عنه الصحابة والتابعون ولو كان الكلام علما لتكلموا فيه
كما تكلموا في الاحكام وسئل سفيان الثوري عن الكلام فقال دع
الباطل اين انت عن الحق اتبع ودع البدعة وقال وجدت الامر
الاتباع وقال عليكم بما عليه الجمالون والنساء في البيوت والصبيان
في الكتاب من الاقرار والعمل وقال الشافعي رحمه الله لان يبتلي الرجل بما
نهى الله عنه خلا الشرك بالله خير من ان يبتلي بالكلام فان قلت كيف
الجمع بين هذا وبين قول الامام النووي فيما سبق ان علم الكلام من البدعة
الواجبة اجيب بان الوجوب من حيث الضرورة من غلو المبتدعة و
والملاحدة فح وجب علي المسلمين دفعهم والمحذور جعله صنعة وعادة
ولهذا كان تعلم علم الكلام من فروض الكفايات كسائر الصناعات المباحة

الا يضلونكم ولا يفتنونكم كأنه قيل ماذا يكون بعد الحذر فأجيب لا يضلونكم
او يقول هو خبر في معنى النهي مبالغة فيكون تأكيد اللام بالحذر ولا يجوز
ان يكون جواب الامر لوجود النون لا تصدقوا اهل الكتاب اي لا تصدقوهم
في قولهم وفي التورية والانجيل لذا لعلهم حدثوكم بالمحرف و
ولا تكذبوهم لاحتمال ان يكون حقا بل قولوا امنا الاية اي ان
حقا امنا به والا فلا حسن هذا اصل في وجوب التوقف عما
يشكل من الامور والعلوم فلا يقضي فيه بجواز ولا بطلان قوله
بالمرء مفعول كفى كذبا تمييز ان يحدث فاعل كفى يعني
لو لم يكن للمرء كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير تبينه على انه
صدق او كذب لكفاه وهو حسبه من الكذب لانه اذا تحدث
بكل ما سمع لم يتخلص من الكذب وهذا زجر عن التحدث بشيء
لم يعلم صدقه بل على الرجل ان لا يبحث في كل ما سمع من الحكايات
والاخبار خصوصا من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
يعلم صدقه من كذبه قيل لعل محي السنة مال الى ان الحديث وارد
في الاحاديث النبوية خاصة حيث اورد هذا الحديث في باب الاعتصام
بالكتاب والسنة ويعضده ما روي حدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج
قوله في امة قبلي قيل على هذه الرواية يتعلق قبلي ببعث ويكون
حالا من امة وعلى رواية في امة يكون قبلي صفة امة قوله نحن نروي
عن كتاب مسلم وغيره في امة بغير ها وفي نسخ المصابيح بالها بعد التاويل
والاول هو الصواب وله مثل في فصيح الكلام قال المولف وقد وجد
في كتاب الحميدي والجامع والمشارق بغير ها وفي صحيح مسلم كما في
المصابيح مط الرواية بالها اصح قيل قوله نبي نكرة والمناسب
ان يوتى بامة نكرة اذ المعنى ما من نبي من الانبيا في امة من الامم
لاقتضاء ما النافية من الاستغراقية ذلك وله ان قوله كان له من امته
عبارة عن النكرة فهو كالتعريف باللام بعد النكرة قوله حواريون نه

الحواري

الحواري الناصر واصله ان اصحاب عيسى عليه السلام كانوا قصارين
يبيضون الثياب فلما صاروا انصاره قيل لكل ناصر لنبيه حواري
وهو الوجه المستقيم لانهم خلصان الانبيا عليهم الصلوة والسلام وقال
حواري الرجل خالصته الذي اخلص ونقي من كل عيب والخلوف بالتحريك
يستعمل في خلف الصدق وبالتسكين في خلف السوء والاول يجمع على اخلاف
كسلف واسلاف والثاني على خلوف كعدل وعدول وقوله حبة خردل
يعني ان ادنى مراتب اهل الايمان ان يضطرب قلوبهم لظهور المنكر
ويكون عنده في جهل وعناد ونزاع فلو انقطع النزاع الذي هو حق
الايمان عبرت عن الصفات الذاتية والقوى الايمانية قوله
واصحاب يحتمل ان يكون عطفا تفسيريا وان يكون الاصحاب غير
الحواريين قوله ثم انها تخلف اما على الحقيقة واما على معنى البعد في
المرتبة والضمير في انها للقصة وصف الخلوف بانهم متصلفون
حيث يقولون فعلنا ما امرنا ولم يفعلوا شيئا من ذلك بل فعلوا ما نهوا
عنه وهو المعنى بقوله ويفعلون ما لا يومرون واما السلف الصالح فانهم
لما اقتدوا بسنة سيد المرسلين انخرطوا في سلك الذين لا يعصون
الله ما امرهم ويفعلون ما يومرون قوله فمن جاهد جزا شرط اي مخلوف
قوله فهو مومن التنكير في مومن للتنويع فان الاول دال على كمال
الايمان والثالث على نقصانه والثاني على الفضل فيه حبة خردل
اسم ليس ومن الايمان صفة قدمت فصارت حالا ووراء ذلك خبره
ذهب المظهر الى ان ذلك اشارة الى ان الايمان في المرتبة الثالثة
ويحتمل ان يشار به الى الايمان في المراتب الثلاث اي وراء المذكور
من مراتب الايمان فان لم ينكر بالقلب رضي بالمنكر وهو كفر فيكون هذه
الجملة المصدرية بليس معطوفة على الجملة قبلها بكمالها قوله من
دعى الى الهدى قوله افعال العباد وان لم تكن موجبة للثواب والعقاب
الا ان عادة الله سبحانه جرت بربطها بها ارتباط المسببات بالاسباب

بموجب العين ماله تاثير في صدره بوجه فكما يترتب الثواب والعقاب
على ما باشره يترتب ايضا على ما هو مسبب عن فعله كالارشاد اليه
والحث عليه ولما كانت الجهة التي استوجب بها المسبب الاجر غير الجهة التي
استوجب بها المباشر لم ينقص اجره من اجره شيئا قيل هدى اما
الدلالة الموصلة او مطلق الدلالة والمراد هنا ما تهتدي به من الاعمال
الصالحة وهو بحسب التنكير شايع في جنس ما يقال له هدى فاعظمه
من دعى الى الله وعمل صالحا وادناه هدى من دعى الى اماطة
الاذى عن طريق المؤمنين قوله بدا الاسلام غريبا مع بالهمزة
كذا ضبطناه يريد ان الاسلام لما بدا في اول الوهلة نهض باقامته
قليلون من اشياع الرسول صلى الله عليه وسلم فشردوهم القبائل
عن البلاد فاصبحوا غربا ثم يعود آخرا الى ما كان عليه لا يكاد
يوجد من القائمين به الا الافراد ويحتمل ان يكون المماثلة
بين الحالة الاولى والاخرة لقلة من كانوا من كانوا يتدينون
به في الاول وقلة من كانوا يعملون به في الاخرة وطوبى للغرباء
المتشبثين بذيله قيل اما ان يستعار الاسلام للمسلمين فالغربة
هي القرينة فيرجع معنى الوحدة والوحشة الى نفس المسلمين
واما ان يجري الاسلام على الحقيقة فالكلام على التشبيه والوحدة
والوحشة باعتبار ضعف الاسلام وقلته فعلى هذا غريبا اما
حال اي بدا الاسلام مشابها للغريب او مفعولا مطلقا اي بدو
الغرباء فويلا وحيدا لا ماوى له حتى تبوأ دار الايمان اعني طيبة
فطوبى له وطاب عيشا ثم اتم الله نوره في المشارق والمغارب
فيعود آخر الامر وحيدا شريدا الى طيبة كما بدا فطوبى له
ولهفي عليه كما ورد الايمان ليارز قوله ليارز اي ينضم اليها وينقبض
يقال ارز يارز ارزا وارزوا ومنه الاروز للبخيل لانه ينقبض اذا
سئل والمارز الملجا وهذا الاخبار عما كان في ابتداء الهجرة واما اخبار
عما يكون

عما يكون في آخر الزمان حين يقل الاسلام فينضم الى المدينة
فرارا الناس من آفات المخالفين والتجاؤهم الى المدينة بانضمام الحية
الى جحرها قيل هي اشد فرارا وانضماما من غيرها فلهذا شبه بها قوله اتى
نبي الله صلى الله عليه وسلم اي اتى ملك اليه صلى الله عليه وسلم وقال له ذلك
ومعناه لا تنظر بعينيك الى شيء ولا تصغ باذنك الى شيء ولا تجر
شيئا في قلبك اي كن حاضرا حضورا تاما لتفهم هذا المثل فاجابه بانه
قال فعلت ذلك قيل الاوامر الثلاث واردة على الجوارح ظاهرا
وهي في الحقيقة له صلى الله عليه وسلم بان يجمع بين هذه الخلال
الثلاث نوم العين وحضور السمع والقلب وعلى هذا جوابه
بقوله فنامت اي امتثلت لما امرت به ويجوز ان لا يكون ثمة
قول ولا جواب كما قال الله تعالى ائتيا طوعا او كرها قالتا اتينا
طائعين وقال تعالى اذ قال له ربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين
الكشاف معناه اخطر بباله النظر في الدلائل المؤدية الى المعرفة
والاسلام فقال اسلمت اي فنظر وعرف والمعنى ان الله تعالى
اراد ان يجمع فيه صلى الله عليه وسلم المعاني فاجتمعت فيه قوله سيد
اي سيد عظيم الشان كثير الاحسان فان قلت كيف شبه في الحديث
السابق الجنة بالدار وفي هذا الحديث الاسلام بالدار وجعل الجنة
مادبة اجيب بانه لما كان الاسلام سببا لدخولها اكتفى في ذلك الحديث
بالمسبب عن السبب ولما كان الدعوة الى الجنة لا تتم الا بالدعوة
الى الاسلام وضع كل منهما مقام الاخر ولما كان نعيم الجنة وبهجتها
هو المطلوب الاولى جعل الجنة نفس المادبة مبالغة قوله لا الفين
اي لا اجدن وهو كقولك لا ارينك ههنا نهي نفسه عن ان
تراهم على هذه الحالة والمراد نهيهم عن تلك الحالة على سبيل الكناية
الاهابكنة والاريكة سرير مزين في قبة او بيت فاذا لم يكن
فيه سرير فهو حجلة حس اراد بهذه الصفة اصحاب الترفة والدعة

الذين لزموا البيوت وصدوا عن طلب العلم والحديث خطارا
بالوصف التكبر والسلطنة ومما امرت به بدل من امري ومعنى لا ادري
غير القران ولا اتبع بما قيل يجوز ان يكون المراد بقوله الامر من امري
معنى الشان ويكون مما امرت به او نهيت عنه بيانا للامر الذي
هو الشان لانه اعم من الامر والنهي وقوله فيقول مرتب على يأتيه
والجملة كما هي حال اخرى من المفعول ويكون النهي منصبا على المجموع
اي لا ينبغي احدكم والحال انه متكي ويأتيه الامر فيقول لا ادري
قوله الا اني اوتيت القران ومثله معه الا يوشك في تاريخ كلمة
التنبيه توبيخ وتقريع نشا من غضب عظيم على من ترك السنة
والعمل بالحديث استغناء بالكتاب فكيف بمن رجح الراي على
الحديث وقال ان لي مذهبا اتبعه قوله ومثله معه يحتمل
انه اوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما اعطي من الظاهر
ويحتمل انه اوتي الكتاب وحيا واوتي له من التاويل مثله اي اذن
له ان يبين ما في الكتاب فيعم ويخصص ويزيد وينقص ويكون
ذلك في وجوب العمل به كالقران قيل ومثله معه اي احكاما و
مواعظ وامثالا بما تل القران في كونها وحيا وكونها واجبة
القبول قال الله تع وما ينطق عن الهوى وقال تعالى وما اتاكم
الرسول فخذوه او بما تلفه في المقدار ويدل عليه قوله عليه الصلوة
والسلام في حديث العرباض انها لمثل القران او اكثر وقوله الا يوشك
اي انبهكم بانه قرب ان يقول رجل شبعان تض وصفه بالشبعان
لان الحامل له على هذا القول اما البلادة وسوء الفهم والسبع
من اسبابه واما البطر والحماقة ومن موجباته التنعم والغرور
بالمال والجاه والشبع لكني به عن ذلك وقوله على اريكته اي
متكئا وجالسا عليها وفيه تاكيد لحماقة القايل وبطره وسوء ادبه
قوله فما وجدتم فيه الي اخره خط ذكره على ما ذهب اليه الخوارج واصحاب
الظواهر فانهم تعلقوا بظواهر القران وتركوا السنة التي ضمنت

بيان

بيان القران فتحيروا وضلوا قوله وانما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه طريقة قوله تعالى فامنوا بالله ورسوله النبي الامي والواو في
وانما للحال ويحتمل ان يكون وانما حرم رسول الله من كلام الراوي
وهو بعيد قوله الا لا يحل لكم الي اخره شروع في بيان ما ثبت بالسنة
وليس له اثر في الكتاب على سبيل التمثيل لا الحصر قوله ومن
نزل اخرجه من سياق المنهيات حيث لم يقل لا يحل للضيف ان
لا يكرم ضيفه وابرزه في معرض الشرط والجزاء دالة على انه بئس مجرم
ولكن خارج من سمة اهل المروءة وهدي اهل الايمان وبينا هل
صاحبه ان يخذل ويستهجن فعله ويجازى بكل قبيح قوله
فعليهم ان يقروه تواسية واستحبابا لا فرضا ان قرى الضيف
غير واجب قطعا لحديث الاعرابي هل علي غيرهن قال لا الا ان تطوع
قوله فله ان يعقبهم اي له ان يتبعهم ويجازيهم من صنيعهم
بان ياخذ من مالهم مثل قراه يقال عقبه بطاعته اي جازاه فهو
من الافعال وبعضهم يجعله من التفعيل والمعقب الطالب قال
في نهاية الجزري اي فله ان ياخذ منهم عوضا عما حرموه من القرى
ويقال عقبهم مشددا او مخففا فاعقبهم اذا اخذ منهم عقبى
وعقبة وهو ان ياخذ منهم بدلا عما فاته وهذا في المضطر الذي
لا يجد طعاما ويخاف على نفسه التلف ويحتمل ان الامر بالاخذ
مقدار القرى من جملة العقوبات التي نسخت بوجوب الزكاة
ومما يؤيد هذا الاحتمال قوله عليه الصلوة والسلام في اخر حديث
العرباض وان الله لم يحل لكم الي قوله الذي عليهم يعني من الجزية
قوله يظن ان الله شيئا يظن بدل من يحسب بدل الفعل من
الفعل وعن انبياء متعلق بالنهي يحسب ومتعلق الامر والوعظ
محذوف اي بانبياء قيل ويجوز ان يكون التنازع للتاكيد كما في قوله
تع لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا الي قوله فلا تحسبنهم بمفازة
قوله الا واني والله الواو هنا بمنزلة الواو في وانما في الحديث السابق

لان الهمزة للانكار والمعنى انحسب احلكم ان الله تعالى حصر المحرمات
في القران والحال اني قد حرمت فاقحم حرف التنبيه المتضمن للانكار
بين الحال وعاملها كما اقحم حرف الانكار بين المبتدا والخبر في قوله
افمن حق عليه كلمة العذاب افانت تنقذ من في النار جاءت
الهمزة مؤكدة معادة بين المبتدا المتضمن للشرط وبين
الخبر ذكره الزجاج قوله او الكتب بمعنى بل قوله وان الله لم يحل هذا
الكلام الى اخر الحديث كناية عن عدم التعرض لهم بايذائهم في النفس
والاهل والمال اذا اعطوا الجزية وانما وضع قوله الذي عليهم
موضع الجزية ليؤذن بفخامة العلة وبان عدم التعرض معلل
باداء ما عليهم ولو صرح بها لم يفخم قوله بليغة اي بالغ فيها
بالانذار والتخويف كقوله تعالى وقل لهم في انفسهم قولا بليغا
طبق المراد وجزالة اللفظ والنزة المعنى مع البيان كما قاله القاضي
ان قوله ذرفت منها العيون بدل عليه قوله ذرفت اي سالت
واسناده الى العيون مبالغة وفائدة تقديم ذرفت على وجلت
وجعه التاخير للاشعار بان تلك الموعظة اثرت فيهم واخذت
بجامعهم ظاهرا وباطنا قوله موعظة مودع فان المودع عند
الوداع لا يترك شيئا مما يهم المودع قوله والسمع والطاعة اي قبول
قول الامير ولو كان ادنى خلق وهذا وارد على سبيل المبالغة
لا التحقيق كما جاء من بنى مسجدا ولو كمفحص قطاة يعني لا تستنكفوا
عن طاعة من ولي عليكم ولو كان عبدا حبشيا ان ذلك يؤدي
الى اختلال النظام وهيج الفتن وظهور الفساد فعليكم
بالصبر والمداراة حتى يأتي الله والفاء في فانه للتسبيب جعلت
ما بعدها سببا لما قبلها يعني من قبل وصيتي والتزم تقوى الله
وقبل طاعة من ولي عليه ولم يهيج الفتن امن من بعدي من
الاختلاف الكثير وتشعب الاراء ووقوع الفتن ثم اكد تلك
الوصية بقوله فعليكم بسنتي على سبيل الالتفات وعطف عليه
قوله واياكم ومحدثات الامور تقريرا بعد تقرير تاكيدا عقب تاكيد

ولذا تمسكوا

ولذا تمسكوا بها تشبث بها على تشبث بل قوله وسنة الخلفاء الراشدين هم
الخلفاء الاربعة ثم ليس المراد نفي الخلافة عن غيرهم لان النبي صلى
الله عليه وسلم قال يكون في امتي اثنا عشر خليفة انما المراد تفخيم امرهم
وتصويب رايهم والشهادة لهم بالتفوق على غيرهم وانما ذكر سنتهم
في مقابلة سنته لانه علم انهم لا يخطئون فيما يستخرجونه من سنته
بالاجتهاد ولانه علم ان بعض سنته لا يشتهر الا في زمانهم واضاف اليهم
دفعا لتوهم من ذهب الى رد تلك السنة فاطلق القول باتباع
سنتهم سدا لهذا الباب والنواجذ الاضراس وقيل الضواحك وقيل
الانياب والعض بالنواجذ مثل في التمسك بجميع ما يمكن ان يتمسك به
لمن يتمسك بشيء ثم يستعين عليه باسنانه استظهارا للمحافظة
حسن في الحديث دليل على ان واحدا من الخلفاء الاربعة اذا قال
قولا وخالف غيره من الصحابة كان المصير الى قوله اولى واليه ذهب الشافعي
في القديم قال والحديث يدل على تفضيلهم على غيرهم فان ترتيبهم
في الفضل كترتيبهم في الخلافة قوله الا انهما لم يذكرا الصلوة اي
الترمذي وابن ماجة لم يوردوا اول الحديث وهو قوله صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم كما في المصابيح فانه افتتح بقوله وعظنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله خط لنا اي لاجلنا تفهيما وتقريبا انه يجعل
المعقول كالمحسوس هذا سبيل الله قيل سبيل الله هو الدين
القويم والصراط المستقيم وهما الاعتقاد الحق والعمل الصالح وذلك
لا يتعدد اجزاؤه ولا يختلف جهاته لكن له درجات ومنازل
يقطعها السالك بعلمه وعمله فمن زلت قدمه وانحرف عن احدى
هذه المنازل فقد ضل سواء السبيل حتى يرجع بالتوبة الى المقام الذي
انحرف عنه ويأخذ في سلوك ما يليه خط اشارة الى الفصل بين
الافراط والتفريط ان يدع اهل الاهواء مائلة الى جانب من الحق كمسالة
القدر والجبر والحق الوسط وهو الكسب فاهل القدر على الافراط واهل

ي التقوى قوله قبيل سبيل الله وان هذا صراطي اضيف الي رب العزة وعرفا
غيرهما لسانهما وتنكير صراط حيث نسب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم في
قوله تعالى انك لمن المرسلين على صراط مستقيم مدحا وتنويها لمكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي صراط واي صراط ثم عرف في قوله اهدنا الصراط المستقيم
تعليما للعباد وارشادا لهم الى طلب هذه البغية السنية والرفعة
العلية والثبات عليها قوله لا يؤمن احدكم ثم الحديث محمول على نفي
كمال الايمان اتساعا كما في قوله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يؤمن
جاره بوائقه وذلك على وجهين احدهما ان يكون في ما [illegible]
ومط فقته لموافقته على ما لوفاته فيستمر على الطاعة [illegible]
والراهبة وذلك حين يذهب عنه كدر النفس وتبقى [illegible] تتحلى
بالصفات النورانية وتتوبد بالقوى الروحانية وهذه حا[illegible]
لا توجد الا في المحفوظين من اولياء الله والثاني انه يعتقد مخالفة
هواه انه يعتقد مخالفة هواه وح فقد جعل هواه تبعا للشرع
وان لم يستقم في المعاملة به مط يجوز ان يحمل على نفي اصل الايمان
اي يكون تابعا منقادا لما جئت به من الشرع لا عن الاكراه
وخوف السيف كالمنافقين قوله لما جئت به في جعل [illegible] الذي
هو الهة تابعا ايذان بالمبالغة وفي حتى التدريجية دلالة على ان
المضارع المنفي انما كمل على سبيل التدريج حتى صار الهوى تبعا
للشرع اعلم ان المنفي لم يزل في التناقص حتى يستكمل المثبت
والمثبت لم يزل في التزايد حتى ينتهي الى الكمال قوله من احيى
سنة السنة ما وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من احكام الدين
وهي قد تكون فرضا كزكوة الفطر وغير فرض كصلوة العيد وصلوة
الجماعة وقراءة القران في غير الصلوة واحياؤها ان يعمل بها ويحرض
الناس عليها ويحثهم على اقامتها شق ظاهر النظم يقتضي
ان يقال من سنتي لكن الرواية بصيغة المنفرد وبدعة ضلالة يروى

بالاضافة

بالاضافة ويجوز ان ينتصبا نعتا ومنعوتا قبل قوله من سنتي على
مفرد اجنس تبع والاحياء والاماتة استعارتان للعمل والحث
والترك ومنع الناس عنها والثانية كالترشيح للاستعارة الاولى
وقوبل قوله احيى سنة بقوله ابتدع بدعة ضلالة الى اخره ووصف
السنة بقوله من سنتي لانها لتمتاز عن سائر السنن ووصف البدعة وبينها
بقوله ضلالة ليشير الى ان بعضا من البدعة ليس من الضلالة كما سبق
و تقسيمها وقوبل قوله قد اميتت بقوله لا يرضاها ولا يجب ان يعمل
بها [illegible] الحجاز الحجاز مكة والمدينة وما ينضم اليهما من البلاد سميت
[illegible] به لانه حجزت بين النجد والغور قوله وليعقلن الى اخره جواب قسم
[illegible] من وضع المظهر موضع المضمر فان الكلام في زيادة تأكيد
فالمظهر مقام المضمر ان هذا التمثيل اشرف واحسن والنسب بالدين
وكان الاهتمام بهذه الجملة اشد له وليعقلن ليتحصن به ويعتصم
ويلتجي كما يلتجي الوعل الى راس الجبال والاروية الانثى من الوعول
[illegible] صلى الله عليه وسلم خص الانثى لانها اقدر على التمكن مما توعر
من الجبال ومعقل مصدر بمعنى العقل ويجوز ان يكون اسم مكان
[illegible] ومعناه ان يعتصم اهل الدين الى الحجاز بنفر [illegible] عنه
ولم يذكر [illegible] احد الشارحون في التوشيح المصابيح رواه زيد بن طلحة عن
ابيه عن جده وهو غلط لان زيد بن طلحة جاهلي بل عمرو بن عوف
والصواب رواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن
جده قوله ليأتين على امتي الاتيان المجيء بسهولة وعدي
بعلي لمعنى الغلبة المؤدية الى الهلاك ومنه قوله تعالى ما تذر من
شيء اتت عليه الا جعلته كالرميم قوله المراد من الامة من يجمعهم
دائرة الدعوة من اهل القبلة لانه اضافهم الى نفسه وكذا
كما ورد في الحديث على هذا الاسلوب فان المراد منه اهل القبلة
ولو حمله على امة الدعوة لكان له وجه فيشا ولا اضاف اهل الكفر

والملة في الاصل ما شرعه الله لعباده وعلى السنة الانبياء عليهم الصلوة
والسلام ليتوصلوا الى جوار الله تعالى ويستعمل في جملة الشرايع دون
احادها ثم اتسعت فاستعملت في الملل الباطلة والمعنى ان امة
يفترقون فرقا يتدينون كل واحدة بخلاف ما يتدين به الاخرى
فسمي طريقتهم ملة مجازا واذا حمل الملة على اهل القبلة فمعنى
قوله كلهم في النار انهم متعرضون لما يدخلهم النار من الافعال الردية
او المعنى انهم يدخلونها بذنوبهم ثم يخرج منها من لم يفض بدعته
الى الكفر برحمته قوله حذو النعل بالنعل قوله هو جعل الشيء مثل شيء
اخر وهو منصوب على المصدر يعني افعال بعض امتي في القبح
مثل افعال بني اسرائيل قيل ذهب الى ان فاعل ليأتين
يدل عليه سياق الكلام والكاف منصوب على المصدر وذهب
الاشرفي الى انه فاعل وقرر المعنى انه ليأتين على امتي مثل ما اتى
على بني اسرائيل وقال لعل المراد بالام زوجة الاب والتقييد
بالعلانية لبيان وقاحته وصفاقة وجهه قوله لكان في امتي جواب
ان على تاويل لو كان لو يأتي بمعنى ان وحتى هي الداخلة على الجملة
الشرطية قوله وان بني اسرائيل صريح بذكرهم تتميم الصنعة
قوله على ثلث فيه اشارة الى انهم ساووا بني اسرائيل في تلك الاحوال
القبيحة وزادوا في ارتكاب البدع بدرجة قوله الا ملة واحدة اي
الا اهل ملة ما انا عليه اي من كان على ما انا عليه قوله وهي
الجماعة الواو في قولهم وهي الجماعة كالواو في قوله تع وان من الحجارة
لما يتفجر منه الانهار دخلت على الجملة المبينة قوله الجماعة
عند اهل العلم اهل الفقه والعلم قال شريح ان السنة قد سبقت قياسكم
فاتبع ولا تبتدع فانك لن تضل ما اخذت بالاثر وقال سفيان
في تفسير الجماعة لو ان فقيها على راس الجبل لكان هو الجماعة قوله
تتجارى اي تسري في عروقهم ومفاصلهم تجاري الاثر ما يستعمل في الحل بعض

ان كل

ان كل واحد يجري مع صاحبه تلك الاهواء اشارة الى ما يتضمن
معنى ثنتين وسبعين ملة من هذه الامة غير الامة المحقة ووضع
الاهواء موضع البدع وضعا للسبب موضع المسبب لان الهوى هو
سبب البدعة والهوى ميل النفس الى ما تشتهي وانما سمي بذلك
لانه يهوي بصاحبه في الدنيا الى الداهية وفي الاخرة الى الهاوية
وانما جمعها ايذانا باختلاف اهوائهم قوله كما يتجارى الكلب الكلب داء
يعرض للانسان من عضة الكلب الكلب وهو داء يشبه الجنون يأخذ
في كلب بلحوم الناس فاذا عقر انسانا كلب ويستولي عليه شبه الماليخوليا
شبه حال الزائغين من اهل البدع في استيلاء تلك الاهواء عليهم و
ذهابهم في كل واد مرد وفي سرايته تلك الضلالة منهم الى الغير
بتهجم اليها ثم تنفرهم من العلم وامتناعهم منه حتى هلكوا
بحال صاحب الكلب وسراية تلك العلة في عروقه وحصول
الجنون ثم تعديه الى الغير بعقره اياه وتنفره من الماء حتى يهلك
عطشا وهذا التمثيل ابلغ من تمثيل بلعم بن باعورا في قوله تع فمثله
كمثل الكلب قوله ان الله لا يجمع الى اخره قوله من الله تع على هذه الامة
بالنصرة والحفظ او من عليهم بالتوفيق لموافقة الجماعة ومن شذ
اي انفرد عن السواد الاعظم فقد شذ فيما يدخله النار او شذ في امر
النار قوله في الحديث دليل على حقية اجماع هذه الامة قيل قوله او قال
امة محمد شك من الراوي ولعل هذا اظهر في الدراية عليها الدلالة على ان
كون المنسوب اليه من اسمه محمد يقتضي هذه الفضيلة التي امتازت
بها امة على سائر الامم قوله يد الله على الجماعة كناية عن النصرة والغلبة
او معناه احسانه في توفيقه لاستنباط الاحكام والاطلاع على ما كان عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من الاعتقاد والاعمال قوله
اتبعوا فقط اي انظروا الى الناس والى ما هم عليه فما عليه الاكثر من
علما المسلمين من الاعتقاد والقول والفعل فاتبعوهم فيه فانه هو

الحق وما عداه باطل هذا في اصول الاعتقاد كاركان الاسلام واما
الفروع كبطلان الوضوء بالمس مثلا فلا حاجة فيها الى الاجماع
بل يجوز اتباع كل من المجتهدين كالايمة الاربعة قوله السواد
الاعظم عبر به عن الجماعة الكثيرة والسيد هو المتولي للجماعة
الكثيرة اي السواد الاعظم ولما كان من شرط المتولي ان يكون
لا محذوب النفس قيل لكل من كان فاضلا في نفسه سيد ويقال
ساد القوم يسودهم ولا يقال سيد الثوب والفرس قوله رواه اي رواه ابن
ماجة من حديث انس وابن ابي عاصم في كتاب السنة قوله وليس في قلبك
سخال تنازع فيه الغلان والمراد هما الالفة موحة والغش نقيض النصح الذي
هو ارادة الخير واصله عام للمومن والكافر فان نصيحة الكافر ان يتهل
في ايمانه ويسعى في خلاصه من ورطة الهلاك باليد واللسان والتابي
بما يقدر عليه من المال فافعل جزاء لكناية كما سبق في الشرط اي افعل
ما نصحتك به قوله وذلك اشارة الى انه رفيع المرتبة بعيد المتناول في
قوله من سنتي تعظيم له ولذا تابعه قوله عند فساد امتي ولم يقل عند
افساد اشارة الى ان ذواتهم قد فسدت فلا يصدر منهم صلاح
ولا ينجع فيهم الوعظ قوله اجر مائة شهيد لانه يلحق
باحياء السنة كل المستعمل في احياء الدين بل اكثر قوله من كهو [illegible] مجري
الاصل في يهود ومجوس تدل اللام انهما علمان لقومين ومن عرف
فانه اجري يهود يا ويهود مجرى قبيلة وشعير قوله اقبل
الخمس ذلك فتدبر قوله كما تهوكت تهوك وتهور اخوان في معنى وقع
في الامر بغير روية وقيل التهوك والتهفل الاضطراب في القول وان يكون
علي غير استقامة حسن اي متحيرون انتم في الاسلام لا تعرفون دينكم
حتى تاخذوه من اهل الكتاب والضمير في بها للملة الحنيفية تؤصفها
بالبياض تنبيها على كرمها وفضلها ولما كان افضل الكون عند العرب
عبر به عن الفضل والكرم حتى قيل لمن [illegible] تنزيل لنفي المعايب

هو ابيض

هو ابيض الوجوه وقوله نقية قريب من هذا المعنى ويحتمل ان يراد
انها مصونة عن التبديل والتحريف خالية عن التكاليف الشاقة
واشار بذلك الى انه اتاهم بالافضل الاعلى واستبدل الادني عنه مظنة
تحير وقد تبهل التنزيل على ما نقله تلك الاحاديث بالفسق والغربة
فلا اعتماد قوله بيضاء نقية حالان مترادفان من الضمير المنسر
بالملة ولو كان موسى حيا قيل حال من المستتر في بيضا قوله طيبا اي
حلالا وعمل في سنة اي اعمل في موافقة سنة وانما نكرها لان كل
عمل يفتقر الى معرفة سنة وردت فيه وفايدته ان كل عمل من
الواجب والمندوب والمباح وردت فيه سنة ينبغي مراعاتها
حتى قضاء الحاجة واماطة الاذى عن طريق المسلمين وكل من
راعيها باسرها في حركاته وسكناته اتصف بهذه الخصلة فالمراد
موافقه لكل سنة سنة لا واحدة منها غير معينة قوله بوايقه البايقة
الداهية وقد فسرت البوايق في بعض الاحاديث وري ظلمة
وعشمه قوله ان هذا اليوم اي بان كانه فهم من كلامه صلى الله
عليه وسلم ان هذه الخلال شاقة وقليل فاعلها يحتمل ان يكون ذلك
[illegible] ونجد تابعيه فقال صلى الله عليه وسلم ان ذلك غير مختص بهذا
[illegible] ويحتمل انه فهم من كلامه صلى الله عليه وسلم التحريض على الخصال
المذكورة والزجر عن مخالفتها ووجدت الناس [illegible] بذلك
ويحرصون عليه فخاف ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على خلاف
ذلك في مستقبل الامر منهم فاحب ان يستكشف عنه فقال هذا القول فعرف
صلى الله عليه وسلم ذلك فاجابه بقوله وسيكون فاختصر الكلام اعتمادا
على فهم السامع وتهويلا للامر المحذور ومنه قوله من عمل منهم بعشر
الى اخره لا يجوز حمل هذا على العموم اذ لا يعذر احد اذا ترك
ما عليه من الفرض المختص به وانما ورد في الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر يعني انكم في زمن عزة الدين وظهور الحق ونزول الوحي

ومشاهدة المعجزات وبين ظهرانيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يعذر
احدكم في التهاون بخلاف ما يأتي بعدكم في زمان يشيع فيه الفتن
ويتوارى الحق ويقل انصار الدين هكذا قال الشارحون [illegible] لعل
هذا غير مناسب لباب التمسك بالكتاب والسنة بل حمله على ما مر
في الحديث السابق وهو قوله صلى الله عليه وسلم من عمل في سنتي على
ما بيناه كان انسب ويدخل فيه الامر بالمعروف عن المنكر بالطريق
الاولى ويجري معنى قوله ما امرتم في امر الندب الا اوتوا الجدل
او تواحال وتد [illegible] والمستثنى منه اعم عام الاحوال وصاحبها
الضمير المستتر في خبر كان المعنى ما ضل قوم مهتدين كائنين على حال
من الاحوال الا على ايتاء الجدل يعني من ترك سبيل الهدى وركب متن
الضلال عارفا بذلك ابلا ان يسلك طريق العناد [illegible]
ذلك الا بالجدل فان قلت كيف طابق هذا المعنى معنى الاية حتى
استشهد بها قلت من حيث انهم عرفوا الحق وعاندوا وانتهزوا
مجالا للطعن فلما تمكنوا بما التمسوه جادلوا الحق بالباطل [illegible]
الفرق الزائغة قوله المراد بالجدل ههنا العناد والمراد والتعصب الترويج
مذهبهم من غير ان يكون لهم نصرة على ما هو الحق وذلك [illegible] اما
المناظرة لاظهار الحق واستكشافه واستعلام ما ليس معلوما [illegible]
غيره ما ليس عنده فرض كفاية وما ضربوه لك الا جدلا اي ما قالوا
لك ءالهتنا خير ام هو واراد وابه ان الملائكة خير ام عيسى عليه الصلوة
والسلام فاذا عبد النصارى عيسى نحن نعبد الملائكة ما قالوا ذلك
الا جدلا او عنادا لا عن دليل وبرهان ولم يسألوا لك لطلب
الحق بل لمخاصمتك وابتلك بالباطل فيشد بالنصب على جواب النهي
والنافي فان عوقا سبب للفعل المنهي المسبب عنه الشدة والفاء
في قبلك للتعقيب وتلك اشارة الى ما في الذهن من تصور جماعة
باقية من اولئك المتشددين والخبر بيان له كقوله تعالى هذا فراق بيني وبينك

قوله رهبانية

قوله رهبانية وهي ترهبهم في الجبال فارين من الفتنة في الدين
مخلصين انفسهم للعبادة ومعناها الفعلة المنسوبة الى
الرهبان وهو الخائف فعلان من رهب كخشيان من خشي
وانتصابها بفعل مضمر يفسره الظاهر ومن التشدد فعل بني
اسرائيل في ذبح البقرة قوله محكم ومتشابه قوله من تفسير المحكم والمتشابه
فهو على هذا من عطف الخاص على العام وعكسه عطفا
على الحلال والحرام ثم عطف عليهما الامثال فينبغي ان يحمل
على التصديق وما يتعلق بالاعتقاد من اثبات الصفات لله
[illegible] ام الحشر والنشر ومن ثمة خرج بذكر الايمان في قوله وامنوا
بالمتشابه [illegible] امرين الى اخره مظ اي ما علمت كونه حقا بالنص
[illegible] به وما علمت بطلانه بالنص فاجتنبه وما لم يثبت حكمه
بالشرع فلا تقل فيه شيئا وفوض امره الى الله مثل متشابهات
القران وامر القيامة قوله وامر اختلف يحتمل ان يكون معناه اشتبه
عليه حكمه ويحتمل ان يراد به الناس من تلقاء انفسهم قيل والاولى
ان يفسر هذا الحديث بما ورد في اخر الفصل الثالث في حديث ابي ثعلبة
قوله ذئب الانسان الذئب مستعار للافساد اي هو مفسد
للانسان ومهلكه قوله ياخذ الشاة صفة للذئب لانه بمنزلة
النكرة كما في قوله تعالى كمثل الحمار ويجوز ان يكون حالا منه والعامل
معنى التشبيه وهو تمثيل مثل حاله في مفارقة الجماعة والسواد
الاعظم ثم تسلط الشيطان عليه واغوائه بحالة شاة قاصية
شاذة عن قطيع الغنم ثم افتراس الذئب اياها بسبب انقطاعها
ووصف الشاة بصفات ثلاث فالشاذة هي النافرة التي لم تؤنس
والقاصية التي قصدت البعد لا عن التنفر والناحية هي التي
غفل عنها وبقيت في جانب منها فان الناحية هي التي صارت في
ناحية من الارض والشعاب من الشعب وهو من الوادي ما اجتمع

منه طرف وتفرق ظرف ولذلك قبل شعبت الشيء اذا جمعته وشعبته
اذا فرقته ولما فرغ من التمثيل اكده بقوله واياكم وعقبه بقوله
وعليكم بالجماعة تقريرا بعد تقرير قوله ربقة الاسلام الربقة
دعوة في حبل يجعل في عنق البهيمة او يدها تمسكها
استعارها الانقياد الرجل لاحكام الشرع وخلعها ارتداده
وخروجه عن طاعة الله ورسوله قوله الا رفع مثلها جعل احد
الضدين مثالا للاخر وحل ونه عند ارتفاعه فكان احداث
السنة يقتضي رفع البدعة لا لا عكسه ولذلك قال فتمسك بسنة
تزره خير من احداث بدعة مستحسنة كما اذا احيي ادب الخلاء
مثالا على ما ورد في السنة فهو خير من بناء رباط مدرسة والسر فيه
ان من راعي هذا الادب فان الله يوفقه للترقي الي ما هو اعلى
حتى يصل الي مقام القرب ولما تركه يوديه ذلك الي ترك الافضل
فالافضل حتى ينتقل الي مقام الدين والطبع فالفاء في فتمسك
جواب شرط محذوف ويمكن ان يجعل من قولهم الصيف احر
من الشتاء والعسل احلي من الخل اي السنة في بابها ابلغ
من البدعة في بابها وذلك لان الخير غالبا غالب على الشر وقامع
له كما قال الله تعالى جاء الحق وزهق الباطل قوله ثم لا يعيدها
اليهم وذلك ان السنة كانت متاصلة مستقرة في مكانها فلما
ازيلت عنه لم يكن اعادتها كما كانت ابدا فمثلها كمثل شجرة ضربت
عروقها في تخوم الارض فلما اقلعت لم يكن اعادتها كما كانت
قوله من وقر الوقار السكون والحلم قوله على هدم الاسلام وذلك
ان المتبدع مخالف للسنة مائل عن الاستقامة ومن وقره حاول
اعوجاج الاستقامة لان معاونة نقيض الشيء معاونة لدفع
ذلك الشيء وكان من حق الظاهر ان يقال فقد استخف السنة
فوضع موضعه فقد اعان على هدم الاسلام ليؤذن بان مستخف
السنة مستخف للاسلام ومستخفه هادم لمبانيه وهو من باب التغليظ
فاذا كان حال

فاذا كان حال الموقر كذا فما حال المبتدع وفيه ان من وقر صاحب سنة
كان الحكم بخلافه قوله هداه الله ضمن هدي معني امن فعداه
بمن اي امنه الله من ارتكاب المعاصي والانحراف من الصراط
المستقيم ووقاه سوء الحساب عبارة عن كونه من اصحاب اليمين
فكما امن في الدنيا من الضلال امن في الاخرة من العذاب وفيه
ان سعادة الدارين منوطة بمتابعة كتاب الله قوله صراطا مستقيما
صراطا بدل من مثلا اعلى اهداء المبدل كما في قولك زيدا رايت
غلامه رجلا صالحا قوله وعن جنبتي الي اخره هذه الجملة حال
عن صراطا قوله فيهما ابواب مفتحة الجملة صفة سوران قوله وعلى
الابواب ستور حال من الضمير الابواب في مفتحة ووضع الظاهر موضع
الضمير الراجع الي صاحبها قوله وعند راس معطوف على وعن
جنبتي الصراط قوله ولا تعوجوا عطف على استقيموا على الطرد
والعكس اي ان مفهوم كل منهما يقرر منطوق الاخر وبالعكس
قوله شيئا اي قدرا يسيرا من تلك الابواب قوله قال ويحك زجر له
من تلك الهمة وهي كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها
قوله ثم فسره اي اراد ان يفسره قوله محارم الله نظيره قوله صلى
الله عليه وسلم الا ان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه فمن وقع
حول الحمى يوشك ان يقع فيه فالسور بمنزلة الحمى وحوطها بمنزلة
الباب والشرح لا يقتضي ضرب المثل بالباب والسور فقط فلذلك
لم يات بضمير الفصل بين تينك الجملتين كما اتي به في الجمل
الثلاث قوله حدود الله الحد الفاصل بين العبد ومحارم الله كما قال
الله تعالى تلك حدود الله فلا تقربوها وواعظ الله هو لمة الملك
في قلب المومن واللمة الاخرى هي لمة الشيطان وانما جعل لمة
الملك التي هي واعظ الله فوق داعي القران لانه انما ينتفع به
اذا كان المحل قابلا ومن ثمة قال الله تع هدى للمتقين وفي قوله

وفي جنبتي الصراط سوران اشارة الى قوله تع وان هذا صراطي مستقيما
فاتبعوه ولا تتبعوا السبل والسبل هي الخطوط التي هي على يمين الصراط
ويساره كالسورين والمشار اليه بهذا ما دل عليه قوله تعالى اتل ما حرم
ربكم عليكم ان لا تشركوا الاية فان تلك الخطوط اشار بها الى
الاعتقادات الفاسدة التي نهي عنها قوله تع الا تشركوا وفي
هذا الحديث اشارة الى المحارم التي لمح اليها قوله تع ولا تقربوا
الفواحش ما ظهر منها وما بطن قوله من كان مستنا اخرج الكلام
مخرج الشرط والجزا تنبيها على الاجتهاد وتحري طريق
الصواب بنفسه بالاستنباط من معاني الكتاب والسنة فان لم يمكن
فليقتد باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لانهم نجوم الهدى
كان ابن مسعود رضي الله عنه يوصي القرون الاتية بعد
قرون الصحابة والتابعين باقتفاء اثرهم والاهتداء بسيرهم
ولخلافهم والفتنة كالبلاء يستعملان فيما يدفع اليه الانسان
من الشدة والرخى وهما في الشدة اظهر وانما قال فان الحي لا يومن
ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا تقية امنوا منها قال الله تعالى
ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله اولئك الذين امتحن
الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم قوله اولئك اشارة
الى من مات افرد الضمير في مات نظرا الى اللفظ وقال اولئك نظرا
الى المعنى وهذه الاية اشارة الى ما في الذهن من امة محمد صلى
الله عليه وسلم الجامعين لتراض العلم قوله فاعرفوا لهم قد اجمل ههنا
ثم فصل بقوله فضلهم كما في قوله تعالى رب اشرح لي صدري
والمراد من العرفان ما يلازمه من متابعتهم ومحبتهم والتخلق
باخلاقهم فاذن قوله واتبعوهم عطف على اعرفوا على سبيل البيان
وقوله على اثرهم حال موكدة من فاعل اتبعوا نحو قوله تع ثم وليتم
مدبرين ويجوز ان يكون من المفعول قوله فتجهل اي تطفق قوله كما ترى ما فيه
قوله ما يوجب موصولة او موصوفة قوله من غضب الله توطية لقوله

غضب

غضب رسول الله ايذانا بان غضبه غضب الله قوله رضينا اعتذار عما
صدر عنه جمع الضمير ارشادا للسامعين وموضع هذه الجملة بعد
الاستعاذة موقع الشروع في المقصود مبني الكلام بعد التسبب

كتاب العلم

قوله ولو اية غب الاية العلامة الظاهر
في الاية معان كثيرة منها ان يراد الكلام المفيد نحو من
صمت نجا وحدثني النصيحة اي بلغوا عني احاديثي ولو كانت قليلة
ومنها التحريض على نشر العلم ومنها جواز تبليغ بعض الحديث
كما هو عادة صاحب المصابيح والمشارق ولا باس به اذ المقصود
تبليغ لفظ الحديث مفيدا سواء كان تاما او لا وانما حرض على تبليغ
الاحاديث دون القران ان الدواعي وافرة في نقله وتعلمه
وتعليمه ولانه قد تكفل الله بحفظه واشتهاره او نقول هو داخل في
هذا الامر والجرح الضيق والاثم ثم رخص صلى الله عليه وسلم التحدث
عن بني اسرائيل وان لم يعلم صحته بالاسناد والراوي لبعد
الزمان والمراد التحدث بقصصهم من قتلهم انفسهم وامثاله
وبالجملة تفصيل القصص الواردة في القران ان في ذلك لعبرة
لاولي الالباب والاكتبة التورية وما يتعلق بالعمل من الاحكام
ورد النهي عنه ان جميع الشرائع والاديان منسوخة
ببعثة نبينا صلى الله عليه وسلم يقال تبوأ الدار اتخذها مسكنا
واصله البواء وهو مساواة الاجزاء في المكان يقال مكان بواء
اذا لم يكن نابيا بنازله قض فالاية ولم يقل حديثا لان الايات مع
انتشارها وكثرة حملتها تكفل الله سبحانه بحفظها عن الضياع
والتحريف اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بذلك اذ لا شيء
مما ذكر فيه حسن ليس في الحديث اباحة الكذب على بني اسرائيل
بل معناه الرخصة في الحديث عنهم بلا اسناد لانه امر قد تعذر
في الاخبار عنهم لطول المدة ووقوع الفترة وفيه ايجاب التحرز
عن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بان لا يحدث عنه الا بما يصح

بنقل الاسناد والتثبت قال عبد الله بن المبارك الاسناد من الدين ولولا
الاسناد لقال من شاء ما شاء قوله بلغوا عني يحتمل وجهين احدهما
اتصال السند بنقل الثقة عن مثله الي منتهاه لان التبليغ من البلوغ
وهو انتهاء الشئ الي غايته والثاني اداء اللفظ كما سمع من غير تغيير
والمطلوب في الحديث كلا الوجهين لوقوع بلغوا مقابلا لقوله حدثوا
عن بني اسرائيل قال ابن الصلاح ان حديث من كذب علي من المتواتر
وليس في الاحاديث ما في مرتبته من التواتر فان ناقليه من الصحابة
جم غفير قيل اثنان وستون من الصحابة فيهم العشرة المبشرة وقيل لا يعرف
حديث اجتمع فيه العشرة الا هذا ثم عدد الرواة كان في التزايد في كل
قرن قوله يري انه كذب مع يرى انه الكذب مع ضبطناه بضم الياء
والكاذبين بكسر الباء وفتح النون على الجمع وهذا هو المشهور في اللفظين
قال القاضي عياض الرواية عندنا في الكاذبين على الجمع ورواه ابو نعيم
في حديث سمرة على التثنية وقال الراوي له يشار الي الباء ثم
رواه ابو نعيم في رواية المغيرة على الشك بين الجمع والتثنية وذكر بعض
الائمة جواز فتح الياء من يري بمعنى يعلم وهو ظاهر حسن وعلي
ضم الياء معناه يظن ويجوز ان يكون الفتح بمعنى يظن ايضا فقد
حكي اي بمعنى ظن وقيل انه لا يأثم الا بروايته ما يعلمه او يظنه كذبا واما
ما لا ثم وان علمه غيره او ظنه قوله فهو احد الكاذبين شرف سماه
كاذبا لانه يعين المفتري ويشاركه بسبب اشاعته فهو كمن اعان
ظالما على ظلمه قوله يفقهه من فقه الرجل بالكسر علم وفقه بالضم
صار فقيها عالما وجعله العرف خاصا بعلم الشريعة وتخصيصا
بعلم الفروع قوله انما انا قاسم اي انا اقسم بينكم فالقي الي كل واحد
ما يليق به والله سبحانه وتعالي يوفق من يشاء منكم لفهمه والتفكر في
معناه والعمل بمقتضاه ثم اعلم اصحابه انه صلى الله عليه وسلم لم يفضل
في قسمة ما اوحي اليه احدا من امته على الاخر بل سوي في البلاغ
وعدل في القسمة وانما التفاوت في الفهم وهو واقع من طريق العطا
ولقد كان بعض الصحابة يفهم من الحديث الظاهر الجلي ويفهم منه

غيره من الصحابة او من القرون التي بعدهم مسائل كثيرة وذلك فضل
الله يؤتيه من يشاء قوله الناس معادن المعدن المستقر من عدن بالبلد
اذا توطنه ومنه المعدن المستقر الجواهر ومعادن جمع المعدن
لا يصح حمله الا باحد وجهين اما على التشبيه كقولك زيد اسد وح
يكون كمعادن الذهب بدلا منه اي الناس كمعادن الذهب واما
على ان المعادن مجاز من التفاوت فالمعنى ان الناس متفاوتون
تفاوتا مثل تفاوت معادن الذهب والفضة والمراد بالتفاوت
تفاوت النسب في الشرف والضعة يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم
في حديث اخر فعن معادن العرب تسالوني قالوا نعم اي
اصولها التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها وانما جعلت معادن
لما فيها من الاستعداد المتفاوتة فمنها قابلة لفيض الله
على مراتب المعادن ومنها غير قابلة وقوله خيارهم في
الجاهلية الي اخره جملة مبينة شبههم بالمعادن في كونها اوعية
للجواهر النفيسة والفلزات المنتفعة بها المعنى كما في الانسان
العلوم والحكم والتفاوت في الجاهلية بحسب الانساب وفي الاسلام
الاحساب ولا يعتبر الاول الا بالثاني قوله لا حسد اي لا رخصة فيه
حسن المراد بالحسد الغبطة وهي ان يتمنى الرجل مثل ما لاخيه
من غير ان يتمنى زواله عنه وتمني الزوال هو الحسد المذموم ومعنى
الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه
اباحة نوع من الحسد وان كان جملته محظورة وانما رخص فيهما
لما يتضمن مصلحة في الدين قال ابو تمام وما حاسد في المكرمات
بحاسد وكما رخص في الكذب لمصلحة هي فوق افة الكذب
وقيل معناه لا يحسن الحسد ان حسن في موضع الا في هذين
الموضعين قيل اثبت الحسد في الحديث لارادة المبالغة في تحصيل
النعمتين الخطيرتين يعني ولو حصلنا بهذا الطريق المذموم
فينبغي ان يتحرى ويجتهد في تحصيلها فكيف بالطريق المحمود له
لذاته والمامور في قوله تعالى فاستبقوا الخيرات فان السبق هو روم

كالصاحل واختصاصكاربه قوله فسلط على هلكته فيه مبالغتان احدهما
التسليط فانه يدل على القهر وثانيهما قوله على هلكته فانه يدل
على انه لا يبقي من المال باقيا فلما اوهم القرينتان الاسراف والتبذير
المقول فيهما لا خير في السرف كمله بقوله في الحق كما قيل السرف في الخير
وفي القرينة الاخرى مبالغات احداها الحكمة فانها تدل على علم دقيق
مع اتقان في العمل وثانيتها يقضي بين الناس وثالثتها
يعلمها وروي احسد الا في اثنين فيكون رجل بدلا منه وروي
في اثنتين اي خصلتين اثنتين فلا بد من تقدير مضاف
ليستقيم المعنى فاذا روي اثنتين يقدر في شان اثنين بعد رجل
رجل قوله الا من صدقة وفي بعض نسخ المصابيح اسقط الا وهي
مثبتة في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول
وهو الى اخره بدل من قوله الا من لانه فعلى التكرير فيه مزيد
واعتناء بشانه والاستثناء متصل تقديره ينقطع عنه ثواب اعماله
من كل شيء كالصلوة والزكوة ولا ينقطع ثواب اعماله من هذه الثلاثة
يعني اذا مات الانسان لا يكتب له بعده اجر اعماله الا
العمل وهو ينقطع بموته الا فعل دائم الخير مستمر النفع مثل وقف
ارض او تصنيف كتاب او تعليم مسئلة يعمل بها او اصلاح
وجعل الولد الصالح من العمل لانه السبب في وجوده فان قيل
حديث من سن سنة حسنة الى اخره يكاد يخل بهذا الحديث
اجيب بان وضع السنن من باب التعليم واما قوله صلى الله عليه وسلم
كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة
فمعناه ان الرجل اذا مات لا يزاد في ثواب ما عمل ولا ينقص منه
الا الغازي فان ثواب مرابطته ينمو ويتضاعف وليس فيه ما يدل
على ان عمله يزاد بضم غيره او لا يزاد قبل ان يجعل المرابطة داخلة
في الصدقة الجارية اذ المقصود نصرة المسلمين قوله نفس اي فرج
كانه يفتح مداخل الانفاس والمعسر من ركبه الدين ويعسر عليه
قضاؤه كربة غما وثقلة قوله ومن ستر يجوز ان يراد

الظاهر

الظاهر وان يراد ستر من ارتكب ذنبا فلا يفضحه وفائدة العدول
عن المساجد الى بيوت الله شمول كلما يبنى تقربا الى الله من المساجد
والمدارس والربط والمدارس شامل لجميع ما يتعلق بالقران من التعليم
والتعلم والتفسير والاستكشاف عن دقائق معانيه والسكينة ما يحصل
به السكون والوقار وصفاء القلب بنور القران وذهاب الظلمة
النفسانية وعن ابن مسعود السكينة مغنم وتركها مغرم
قيل قوله كربة نكرها تقليلا وميزها بعد الابهام بقوله من الدنيا
للايذان بتعظيم شان التنفيس يعني ان اقل المختص بالدنيا
يفيد هذه الفائدة فكيف بالكثير المختص بالعقبى فلذلك لم يقيد
هذه القرينة بالدنيا والاخرة كما في القرينتين الاخريين ولانهما
تخصيص بعد التعميم اهتماما بشانهما وقوله والله في عون العبد
تذييل للسابق لاشتماله على دفع المضرة وجلب المنفعة ولذلك
اخرجه من الشرطية وبنى الخبر على المبتدا ليتقوى الحكم وخص
ذكر العبد تشريفا له بنسبة العبودية قوله وغشيتهم غطتهم
قوله وحفتهم احدقتهم قوله فيمن عنده الملا الاعلى والطبقة
الاولى من الملائكة وذكر سبحانه للمباهاة بهم قوله ومن بطأ به
الى اخره عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح لم ينفعه في الاخرة
شرف النسب قوله يقضى عليه قوله يقضى صفة للناس لانه نكرة معنى
اي اول الناس يقضى عليه يوم القيمة رجل فعرفه هذا التعريف
للتثبيت والزام المنعم عليه وكذلك اتبعه بقوله فعرفها اي اعترفها
والفاء في فعرفه للتعقيب وفي قوله فعرفها للتسبب وفي فما عملت
جزاء شرط محذوف وهو مقول القول اي اذا كان مقرا عندك
ان تلك النعمة الموجبة للشكر مني فما عملت في حق تلك النعمة وهي منح القوة
والشجاعة وهيبة الات المحاربة لاعلاء كلمة الله اي لكن لاجل ان يذكرها
قوله فعرفه نعمه على صيغة المفرد ههنا والباقيتان على صيغة الجمع

هكذا جاء في صحيح مسلم والحميدي وجامع الاصول وفي الرياض للنووي
وفي بعض نسخ المصابيح ولعل الفرق اعتبار الافراد في الاولى والكثرة
في الاخيرين قوله قبل اي من جهتك خاصا لك قوله انتزاعا مفعول
مطلق عن معنى تنقبض بحور جمع القهقري وينزعه صفة
مبنيه للنوع وحتى هي التي تدخل على الجملة وهي هنا الشرط والجزاء
قوله روساجهالا قال الشيخ محيي الدين النووي ضبطناه في البخاري
روسا بضم الهمزة وبالتنوين جمع راس والثاني وضبطوه في مسلم هنا
بوجهين احدهما هذا والثاني روساء جمع رئيس وكلاهما
صحيح والاول اشهر قوله يتخولنا اي يتعهدنا والتخول التعهد
الرعاية عما يقال تخولت الريح الارض اذا تعهدها والمعنى
كان يتفقدنا بالموعظة في مظان القبول ولم يكثر علينا لئلا نسأم
وكان ابو عمرو يقول انما هو يتخوننا والتخون التعهد وقد روي عن
الاعمش روايته باللام وكان الاصمعي يقول ظلمه ابو عمرو وكان يقول
جميعا قيل الرواية باللام اكثر وزعم بعضهم ان الصواب يتحولنا بالحاء
المهملة وهو ان يتفقد احوالهم التي ينشطون فيها للموعظة
فيعظهم فيها ولم يكثر عليهم ومن الناس من يرويه كذلك لكن
الرواية في الصحاح بالخاء المعجمة قوله اذا تكلم بكلمة اراد به التفهيم
قوله فسلم عليهم الى اخره قيل تثليث التسليم ليس بسنة مشروعة قال
بعض العلماء المراد تسليم الاستيذان كما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم
اتى سعد بن عبادة وهو في بيته فسلم فلم يجبه ثم سلم ثانيا فلم يجبه
ثم سلم ثالثا فلم يجبه وفيه نظر لان تسليمة الاستيذان لا يثنى اذا
حصل الاذن بالاولى ولا يثلث اذا حصل بالثانية ثم انه ذكره بحرف
اذا المقتضية لتكرار الفعل كرة بعد اخرى وقصة سعد كانت نادرة والوجه
ان يقال انه عليه الصلوة والسلام كان يسلم تسليمة الاستيذان واذا
دخل يسلم تسليمة التحية واذا قام يسلم تسليمة التحية واذا قام يسلم
تسليمة الوداع وهي بمعنى الدعاء وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم يواظب عليها والمزيد في السنة على هذه اقسام
قوله انه ابدع ابدعت الراحلة اذا انقطعت عن السير لكلال او ظلع
جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه من عادة السير ابداعا منها
اي انشاء امر خارج عما اعتيد منها واتسع حتى قيل ابدعت حجة
فلان وابدع بره بشكري اذا لم يف شكره ببره ومعنى ابدع بالرجل
انقطع به راحلته كقولك سار زيد بعمرو وقطع عمرو عن السير فاذا بنيت
للمفعول قلت سير بعمرو وكما ان المعنى فيه سير عمرو وكذلك المعنى في
ابدع بعمرو وانما اجاب صلى الله عليه وسلم بقوله من دل بالجليل بدل
[illegible] جميع من له هذه الخصلة الحميدة ويدخل السايل فيه دخولا اوليا
[illegible] الحديث في هذا الباب لمناسبة التعليم الفعلي لان التعليم
[illegible] ان يكون فعليا او قوليا قوله مجتابي النمار النمار جمع نمرة وهي
[illegible] من صوف مخطط ومعنى مجتابيها لابسيها يقال اجتبت القميص
[illegible] لبستها فتمعر التمعر التغير واصله قلة النضارة وعدم اشراق
[illegible] من قولهم وكان امعر اذا اجدب خلقكم من نفس واحدة
قيل جعل على تاويل ان يكون الخطاب بقوله يا ايها الناس للذين
بعث اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من مضر والمراد من تلاوة
هذه الاية قوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام اي
اتقوا الله الذي خلقكم واتقوا الذي تتناشدون به واتقوا الارحام
ولا تقطعوها وقد نبه بحيث قرن صلة الارحام باسمه على ان صلتها
منه بمكان قوله والاية بالنصب من حيث المعنى على قوله يا ايها الناس
اتقوا على تاويل قال قرأ اي قرأ هذه الاية والاية التي في الحشر قوله
تصدق فعل الظاهر ليتصدق رجل ولام الامر للغائب محذوف
وجوزه ابن الانباري ونقل عن بعض اهل اللغة ان يكن في قفا نبك
مجزوم على تاويل الامر اي فليبك واحتج بقوله تعالى ذرهم ياكلوا اي
فلياكلوا وقوله تعالى قل للذين امنوا يغفروا اي فليغفروا ولو حمل تصدق
على الفعل الماضي لم يساعده قوله ولو بشق تمرة اذ المعنى ليتصدق رجل
ولو بشق تمرة وكذا قوله فجاء رجل الى اخره لانه بيان لامتثال امره صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم عقيب الحث على الصدقة ولمن يجريه على الاخبار
وجه لكن فيه تعسف غير خاف قوله رجل من ديناره رجل نكرة وضعت
موضع الجمع المعرف لافادة الاستغراق في الافراد وان لم تكن في سياق
النفي كشجرة في قوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام فان شجرة
وقعت موقع الاشجار ومن ثمة كرر من في الحديث مرارا بلا عاطف اي
ليتصدق رجل من ديناره ورجل من درهمه وهلم جرا ومن في
من ديناره اما تبعيضية اي ليتصدق بعض ما عنده من هذا
الجنس واما ابتدائية متعلقة بالفعل والاضافة بمعنى اللام اي
ليتصدق بما هو مختص به وهو مفتقر اليه على نحو قوله تعالى ويؤثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قوله كومين من طعام الكومة من
الطعام الصبرة واصل الكوم ما ارتفع من الشيء قوله يتهلل اي
ويظهر عليه امارات السرور والمدهن نقرة في الجبل يستنقع فيه
الماء من المطر والمدهن ايضا ما جعل فيه الدهن والمدهنة
تانيث المدهن شبه صفاء وجهه صلى الله عليه وسلم لاشراق السرور
بصفاء هذا الماء المجتمع في الحجر او بصفاء الدهن هذا ما شرحه الحميدي
في غريبه وقد جاء في كتاب النسائي وبعض نسخ مسلم مذهبة
بذال معجمة وفتح الهاء بعدها باء موحدة فان صحت الرواية فهو
من الشيء المذهب اي المموه بالذهب هكذا في جامع الاصول
هو بالذال المعجمة وفتح الهاء والباء الموحدة قال القاضي عياض وغيره وقد
صحفه بعضهم فقال مدهنة بدال مهملة وضم الهاء او بالنون وكذا ضبطه
الحميدي والصحيح المشهور هو الاول والمراد به على الوجهين الصفاء
والاستنارة قوله من سن نوى اي بطريقة مرضية يقتدى فيها وفي جماعة
نسخ المصابيح فله اجرها وهو غير ثابت رواية ومعنى انما الصواب اجره
والضمير لصاحب الطريقة اي له اجر عمله واجر من عمل بسنته وظن
بعض الناس ان الضمير راجع الى السنة وقد وهم فيه بعض المتاخرين
من رواة الكتابين وليس ذلك من رواية الشيخين في شيء قال الطولقي هذا

الحديث

الحديث لم يورده البخاري انما هو من افراد مسلم ووجد في نسخ متعددة
من مسلم اجرها وعلى هذا شرح الامام النووي والاضافة لادنى
ملابسة فان السنة سبب ثبوت الاجر مجاز في الاضافة قوله على
ابن ادم الاول قيد بالاول لئلا يشتبه اذ في بني ادم كثرة وهذا
يدل على ان قابيل كان اول مولود من بني ادم والكفل النصيب
والحظ يقال للنصيب للحظ الذي فيه الكفاية الكفل كانه يكفل بامر صاحبه
وكم مثل هذه الالفاظ قد استعمل في معان قد اختصت بها ثم شاعت
وانتشرت في غيرها وحقيقة المعنى في قوله كفل منها اي النصيب
يكفل بامره فهو فيه جزاء ما ارتكبه من الاثم ويجوز ان يكون الكفل
بمعنى الكفيل يعني انه اقام كفيلا يفعل الذي سنه في الناس يسلمه
الى عذاب الله قوله ما جئت لحاجة اخرى غير ان اسمع منك
الحديث وحديث ابي الدرداء دائما حديثه يحتمل ان يكون مطلوب
الرجل بعينه او يكون بيانا ان سعيه مشكور عند الله ولم يذكر
هنا ما هو مطلوب والاول اغرب واقرب وانما اطلق الطريق
والعلم ليشمل في جنسها اي طريق كان من مفارقة الاوطان
والضرب في البلدان الى غير ذلك كما سبق واي علم كان من
علوم الدين قليلا او كثيرا رفيعا او غير رفيع وقيد قوله طريقا
بقوله من طرق الجنة ليشير الى انه تعالى يوفقه للاعمال الصالحة
فيوصله بها الى الجنة ويسهل عليه ما يزيد به علمه لانه ايضا
طريق من طرق الجنة بل هو اقربها واعظمها ان صحة الاعمال
موقوفة على العلم قوله سلك الله به طريقا الباء للتعدية
اي يجعله سالكا ويجوز ان يكون الباء للسببية والضمير للعلم
وسلك بمعنى سهل والعائد الى من محذوف اي سهل له بسبب العلم
طريقا من طرق الجنة فعلى الاول سلك من السلوك فعدي بالباء وعلى
الثاني من السلك والمجهول والمفعول محذوف كقوله تعالى يسلكه عذابا صعدا

قيل هذا بامعقول ان وعلى التقدير بين نسبة سلك الى الله تعالى على طريق
المشاكلة قوله وان الملائكة الى اخر الجملة معطوفة على الجملة الشرطية
وكذا الجمل الثانية المصدرة بان على سبيل الترقي ووضع الاجنحة
يحتمل ان يكون حقيقة وان لم نرها اي تكف اجنحتها عن الطيران
وتنزل لسماع الذكر كما ورد وحفت بهم الملائكة وان يكون مجازا
عن التواضع كقوله تعالى واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين
وقيل معناه المعونة وتيسير السعي في طلب العلم وقوله رضى مفعول
له على معنى ارادة رضى ليكون فعلا لفاعل الفعل المعلل قوله
وان العالم جعلهم عالمين ومعلمين بعد ان كانوا طالبين
للعلم ترقيا ووصفهم بما هو اعلى مما وصفهم اولا حيث جعل
الموجودات من الملائكة والثقلين وغيرهم حتى الحيتان
مستغفرين لهم طالبين لتخليتهم مما لا ينبغي من الاوضار
والادناس لان بركة علمهم وعملهم وارشادهم وفتواهم سبب لنظام
العالمين وذكر الحيتان بعد ذكر ما تقدم تتميم للاستيعاب لجميع
الحيوانات على طريقة الرحمن الرحيم واما تخصيص الحيتان
بالذكر فللدلالة على ان انزال المطر وحصول الخير والخصب بركتهم
حتى ان الحيتان في جوف الماء يعيش ببركتهم ولما ذكره يحصل
به التخلية من اثبات النور قوله وان فضل العالم على العابد الخ
قص العبادة كمال ونور يلازم ذات العابد لا يتخطاه فشابه
نور الكواكب والعلم كمال يوجب للعالم في نفسه شرفا وفضلا
ويتعدى الى غيره فيستضيء بنوره لكنه كمال ليس للعالم من ذاته بل
نور تلقاه من النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك شبه بالقمر انتهى كلامه
ولا تظنن ان العالم المفضل عاطل عن العمل ولا العابد عن العلم
بل ان علم ذاك غالب عمله وعمل هذا غالب علمه وجاوز الفضيلتين
الكمال والتكميل وهذا طريقة العارفين بالله وسبيل السائرين
الى الله وقوله ليستغفر له مجاز من ارادة استقامة حال مستغفرله من

طهارة

طهارة النفس ورفعة المنزلة ورخاء العيش لان الاستغفار من العقلاء
حقيقة ومن الغير مجاز والفاء في قوله فمن اخذه سببية اي
ورث العلم ورث حظا وافرا عن الثوري ما اعلم اليوم شيئا
افضل من طلب العلم قيل له ليس لكلهم نية قال طلبهم له نية وعن
الشافعي رحمه الله طلب العلم افضل من الصلوة النافلة قوله فضل
العالم على العابد الى اخره هذا التفضيل موافق للحديث السابق
من حيث المبالغة وما به التفضيل فان المخاطبين هم الصحابة
وقد شبهوا بالنجوم في قوله صلى الله عليه وسلم اصحابي كالنجوم الحديث
خسسة الامام الصغاني وشبه صلوات الله وسلامه عليه بالقمر روى
الترمذي عن جابر بن سمرة قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ليلة اضحيان فجعلت انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى
القمر وعليه حلة حمراء فاذا هو احسن من القمر والمبالغة التي
يعطيها اذا لم يقرب منها في قوله صلى الله عليه وسلم على سائر
الكواكب ان فضل القمر على بقية الكواكب اجمع يستلزم ذلك
التفاوت العظيم بين البدر وبين كوكب هو ادنى الكواكب في الضوء
كالسهى وهذا التشبيه ينبه على ان لا بد للعالم من العبادة
وللعابد من العلم لان تشبيههما برسول الله صلى الله عليه وسلم
وبالصحابة رضي الله عنهم يستدعي المشاركة فيما فضلوا به من العلم
والعمل قوله ان الله جملة مستانفة لبيان التفاوت العظيم
بين العالم والعابد وان نفع العابد مقصور على نفسه ونفع العالم
متجاوز الى الخلائق حتى النملة ولذا قوله تعالى انما يخشى الله من
عباده العلماء استشهاد لبيان علة الفضل لان العالم الحقيقي
اعرف بالله وبجلاله وكبريائه من العابد الذي غلبت عبادته
فيكون العالم اتقى وقال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم واما عطف
قوله واهل السموات على الملائكة فتخصيص الملائكة بحملة العرش
ومكانا تمكنه خارجة من السموات والارض من الملائكة المقربين

وفي يصلون تغليب العقلاء على غيرهم وتخصيص النملة مشعر بان
صلوتها بحصول البركة من السماء فان داب النملة الغنية والادخار
القوت في جحرها ثم التدرج منها الى الحيتان واعادة كلمة الغاية
للترقي كما مر في الحديث السابق قوله ان الناس لكم تبع اي تابعون
وضع المصدر موضع الفاعل خطاب للصحابة اي الناس
يأتونكم من اقطار الارض يطلبون العلم منكم بعدي لانكم اخذتم
افعالي واقوالي وتعلموني فيها فاذا اتوكم فاستوصوا بهم
خيرا وامروهم بالخير وعظوهم وعلموهم علوم الدين والاستنباط
قيل الوصية بمعنى النصيحة ايضا وبعدي بالباء
استوصيت زيدا بعمرو خيرا اي طلبت زيدا ان يفعل
ثم رفض حقيقة استوصوا اطلبوا الوصية والنـ
عن انفسكم قيل هو من باب التجريد اي ليجرد كل واحد منكم شخصا
من نفسه ويطلب منه التوصية في حق الطالبين ومراعاة
احوالهم قوله وان رجالا عطف على ان الناس ويتفقهون جملة
استينافية لبيان علة الاتيان او حال من المرفوع في يأتونكم وهو
اقرب الى الذوق يعني حق على الناس كلهم متابعتكم والاتباع لكم
واخذ الدين منكم فان لم يتمكنوا فعليهم ان يسيروا لتحصيله ويتفقهوا
في الدين فاللام في الناس للجنس والتنكير في رجالا للنوع قوله
الكلمة الحكمة في هذه الرواية مبالغة حيث جعلت الكلمة نفس
الحكمة وفي رواية الحكيمة اسناد مجازي توصيف وبتركيب الاضافة
ويروى الكلمة الحكيمة كلها قريب مبالغة والمراد بالكلمة الجملة
المفيدة والحكيمة التي احكمت مبانيها بالعلم والعقل وتدل على معنى
فيه دقة والحكيم المتقن للامور وله غور فيها قال مالك الحكمة الفقه
في دين الله وقال العلم الحكمة وهو نور يهدي الله به من يشاء وليس
بكثرة المسائل وضالة اي مطلوبه اي الحكيم بطلب الحكمة فاذا وجدها
فهو احق بها اي بالعمل بها واتباعها والمعنى ان كلمة الحكمة ربما

تكلم

تكلم بها من ليس لها باهل ثم وقعت الى اهلها فهو احق بها من
الذي قالها كالضالة اذا وجدها صاحبها وكما ان صاحب الضالة
لا ينظر الى خساسة من وجدها عنده لذلك الحكيم لا ينظر الى
خساسة من تفوه بالحكمة والمراد ان الناس متفاوتون في فهم
المعاني واستنباط الحقايق المحتجبة فينبغي ان لا ينكر من قصر
فهمه عن ادراك حقايق الايات ودقائق الحديث على من رزق
فهما والهم تحقيقا ولا ينازع كما ينازع صاحب الضالة فمن سمع كلاما
لم يفهم معناه فعليه ان ينقله الى من هو افقه منه قوله ضالة الحكيم
[illegible] البهيمة الذكر والانثى وفي اضافتها الى الحكيم اشارة
الى ان من سمعها وهو غير عارف بها وجب عليه ان يعيها ويتحرى
في تاديتها الى عارفها انه احق بها واهلها [illegible] حال كلمة
حكمة في ان من سمعها وعاها ولزم عليه حفظها واداؤها الى
من يستحقها ثم انتهاز فرصة الحكيم بها بحالة كبهيمة ضايعة
وجدها غير صاحبها ولزم عليه ان يحفظها ويوصلها الى
صاحبها وفي الحديث دليل على وجوب اداء اللفظ بعينه قوله
اشد على الشيطان وذلك لان الشيطان كلما فتح بابا من الاهواء
على الناس وزين الشهوات في قلوبهم بين الفقيه العارف مكايده
ومكايد من غوايله للمريد السالك ما يسد ذلك الباب ويجعله
خايبا خاسرا بخلاف العابد فانه ربما يشتغل بالعبادة وهو في حبايل
الشيطان ولا يدري قوله طلب العلم فريضة والمراد من العلم ما لا مندوحة
للعبد من تعلمه كمعرفة الصانع وتوحيده ونبوة رسوله وكيفية الصلوة
فان تعلمه فرض عين على هذا الكلام الشارحين قيل قوله وواضع
العلم عند غير اهله يشعر بان كل علم يختص باستعداد وله اهل
فاذا وضعه في غير موضعه فقد ظلم فمثل معنى الظلم بتقليد الخس
الحيوانات انفس الجواهر تهجينا لذلك الوضع وتنفيرا عنه

وفي تعقيب هذا التمثيل بقوله طلب العلم اعلام بان المراد بالطلب
طلب كل من المستعدين ما يليق بحاله ويوافق منزلته بعد حصول ما هو
واجب من الفرائض العامة وعلى العالم ان يخص كل طالب بما هو مستعد له
قال قال الشيخ العارف الرباني السهروردي اختلف في هذا العلم
الذي هو فريضة قيل هو علم الاخلاص ومعرفة آفات النفس
وما يفسد الاعمال لان الاخلاص مامور به فصار علمه فرضا وقيل
طلب علم الحلال حيث كان اكل الحلال واجبا وقيل علم البيع والشراء
والنكاح اذا اراد الدخول في شيء منها وقيل علم الفرائض
هو طلب علم التوحيد بالنظر والاستدلال والنقل وقيل هو
الباطن وهو ما يزداد به العبد يقينا وهو الذي يكتسب
والزهاد المقربين فهم وراث الانبياء عليهم الصلاة والسلام
قوله حسن سمت فائق السمت اي النهج ولزوم المحجة وانشد
خواضع بالركبان خوضا عيونها وهن الى البيت العتيق سواعة
ثم قيل لكل طريقة ينتهجها الانسان في تحري الخير السمت ومن
برك الصالحين ثم حقيقة الفقه في الدين ما وقع في القلب ثم
ظهر على اللسان فافاد العلم واورث الخشية والتقوى واما ما
يتدارس ليتعزز به فانه بمعزل من المرتبة العظمى لان الفقه تعلق
بلسانه دون قلبه فليس المراد ان احدهما قد يحصل دون
الآخر بل هو تحريض للمؤمنين على الاتصاف بهما والاجتناب
عن اضدادهما فان المنافق من يكون عاريا منهما وهو من
باب التغليظ ونحوه قوله تعالى فويل للمشركين الذين لا يؤتون
الزكوة اذ فيه حث على ادائها وتخويف من المنع حيث جعله من
اوصاف المشركين قوله واعتقد عطف بلا لان حسن سمت في سياق
النفي قوله فهو في سبيل الله وجه مشابهة طلب العلم بالجهاد
في سبيل الله انه احياء الدين واذلال الشيطان واتعاب
النفس وكسر الهوى واللذة وفي قوله حتى يرجع اشارة الى انه بعد
الرجوع له درجة على لانه وارث الانبياء في تكميل الناقصين

قوله لكفارة

قوله كفارة لما سبق الى ذنوب قوله لن يشبع اي لا يستلذه بالمسموع كالتلذذ
بالمطعوم لانه ارغب واشهى واكثر انتفاعا بالتحصيل وحتى للتدريج
في استماع الخير والترقي في استلذاذه والعمل به الى ان يوصله الجنة و
ويبلغه اليها لان سماع الخير سبب العمل والعمل سبب العمل والعمل
سبب دخول الجنة ظاهرا ولما كان يشبع مضارعا دالا على
الاستمرار تعلق به حتى قوله ثم كلمة استبعاد لان التعلم انما كان
لبثه ودعوة الناس الى طريق الحق وقوله بلجام من باب
التشبيه لبيانه بقوله من النار كقوله من الفجر شبه ما يوضع في فيه
من النار بلجام في فم الدابة وهو انما كان جزاء امساكه عن
قول الحق وخص اللجام بالذكر تشبيها بالحيوان الذي سخر ومنع
من قصده ما يريده فان العالم شانه ان يدعو الناس الى
الحق لا سيما اذا سئل فاذا امتنع جوزي بما امتنع عن الاعتذار
ويدخل في زمرة من يختم على افواههم وتكلمنا ايديهم حظ هذا في العلم
الذي يلزمه تعليمه كمن يريد الاسلام ويقول علمني ما الاسلام
ومن يريد الصلوة وقد حضر وقتها ويقول علمني الصلاة او يستفتي
في حلال او حرام فانه يلزم الجواب ولبس الحال في نوافل الامور كذلك
ومنهم من يقول هو علم الشهادة قوله ليجاري به المجاراة
المفاخرة من الجري لان كل واحد من المتفاخرين يجري
مجرى الآخر والمماراة المحاجة والمجادلة من المرية وهو الشك
فان كل واحد من المتحاجين يشك فيما يقول صاحبه او يشككه
بما يورد على حجته او من المري وهو مسح الحالب الضرع فان كل
واحد منهما يستخرج ما عند صاحبه والسفهاء الجهال فان عقولهم
ناقصة من جهة بالاضافة الى عقول العلماء قيل المجاراة محظورة
مطلقا لانها المفاخرة وجعل الرجل نفسه مثل غيره يعني لا يطلب
العلم الا ليقول للعلماء انا عالم مثلكم ويتكبر ويترفع على الناس وذلك
مذموم كله واما المماراة والمجادلة فقد يستثنى منهما كما في قوله تع

فلا تمارِ فيهم الا مراءً ظاهراً اي غير متعمق فيه بلا تعنيف وتجهيل وتوبيخ
وجادلهم بالتي هي احسن والسفهاء خفاف الاحلام فلا تجادلهم
ولا تقل لهم اني عالم وانتم سفهاء فتثور الفتنة اويصرف به
مظ اي يطلب العلم على نية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه
العوام اليه قوله عرضاً من الدنيا العرض متاع الدنيا وحطامها
يقال الدنيا عرض حاضر ياكل منها البر والفاجر نكرة ليتناول
جميع انواع العرض ويندرج فيه قليله وكثيره ثم قال حمل
المعنى على المبالغة في تحريم الجنة على المختص بهذا ال
كقولك ما شممت عثارة قدرة للمبالغة في التبري عن
الطعام اي ما شممت رائحتها فكيف بالتناول وليس كل
المتوعد به اذا كان من اهل الايمان لابد ان يدخل الجنة
ذلك بالنصوص الصحيحة وذلك انه مقيد بيوم القيمة والناس
فيه مختلفة فان الامنين من الفزع الاكبر خصوصاً العلماء
اذا وردوا يلمون برائحة الجنة تقوية لقلوبهم وتداء
على مقدار مراتبهم وهذا البائس المبتغي للاعراض
يكون لصاحب امراض حادثة في دماغه مانعة من ادراك الروائح
لا يجد رائحة الجنة ولا يهتدي اليها لامراض قلبه قبل
حال اما من فاعل تعلم او من مفعوله لانه تخصص
ويجوز ان يكون صفة اخرى لعلما وفيه ان من تعلم لرضى الله
ابتغاء وجه الله تع يابى الا ان يكون متبوعا ويكون الغرض تابعا
ووصف العلم بابتغاء وجه الله تع للتفصيل والتمييز فان بعضا
من العلوم لما يستعاذ منه كما ورد اعوذ بالله من علم لا ينفع
واما المدح والوعيد من باب التغليظ والتهديد وسمعت بعض
العلماء الزاهدين يقول من طلب الدنيا بالعلوم الدينية كان
اهون عليه من انه يطلبها بغيرها من العلوم فهو كمن جر جيفة
بالة من الات اللهو وذلك لمن جرها باوراق تلك العلوم قوله نضر الله

ثم النضرة الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى وروي مخففا
ومشددا المعنى خصه الله بالبهجة والسرور لما رزق بعلمه
ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا ونعمه في
الاخرة حتى يري عليه رونق الرخاء ورفيف النعمة وانما خص
حافظ سنته ومبلغها بهذا الدعاء لانه سعى في نضارة العلم وتجديد
السنة فجازاه بالدعاء له بما يناسب حاله في معاملته مظ واعي
بها وعيا اذا حفظ كلاما ما يتقبله ودام على حفظه
قوله ورب استعيرت للتكثير وقوله الى من هو افقه
لمن يقول رب مستغني بها عن جوابها اي رب
اداه الى من هو افقه منه لا يفقه ما يفقهه المحمول
لا يغل مظ لا يغل يروى بفتح الياء وضمها وكسر العين
الصيغتين فالاول من الغل الحقد والثاني من الاغلال
المعنى المؤمن لا يغل ولا يخون في هذه الاشياء الثلاث او لا يدخله
يزيله عن الحق حين يفعل شيئا من ذلك فان ان هذه الخلال
يستصلح بها القلوب فمن تمسك بها طهر قلبه من الغل والفساد
عليهن في موضع الحال اي لا يغل قلب المؤمن كائنا عليهن وانما
النكرة لتقدمه ثم وجه التناسب بين قوله نضر الله وبين قوله
قلت هو ان يقول صلى الله عليه وسلم لما حث على اداء ما سمع من مقالته
عليهم ان قلب المؤمن لا يغل على هذه الاشياء خشية ان
يضوا بها على ذوي الاخر والحقد لما يقع بينهم من التحاسد و
والتباغض وبين اذا مقالته الى من يسمعها من باب اخلاص
العمل لله والنصيحة للمسلمين ومن الحقوق الواجبة المتعلقة باحكام
لزوم جماعة المسلمين فلا يحل لهم ان يتهاونوا به لانه يخل بالخلال
الثلاث فقض ثلاث استيناف تاكيد لما قبله فانه صلى الله عليه وسلم

لما حرض على تعلم السنن ونشرها قفاه بدعا عسى ان نتعرض لنفعا
وهو الغل من ثلاث اوجه الاول ان تعلم الشرائع ونقلها يجب
ان يكون لله خالصا فلا يتاتى من الحقد والحسد والثاني اداء
السنن الى المسلمين نصيحة لهم وهي من وظايف الانبياء فمن قام
مقامهم في ذلك ينبغي ان يسلك مسلكهم في التبليغ الى الاعادي
ايضا الثالث ان تناقل الاحاديث انما يكون غالبا بين الجماعات
فحث على لزومها ومنع عن التابي عنها الحقد وضـ...
تكون بينه وبين حاضريها بيان ما فيها من الفائدة العظمى
وهي احاطة دعائهم بهم من ورائهم فيحرسهم عن مكائد الشيطان
وتسويله قبل تمكن ان يقال ثلاث استيناف وهي المقالة التي
في حقها ان يبلغ والكلام السابق كالتوطية اعتبار بشانها
والعض عليها بالنواجذ كان قائل لما سمع تلك التوصية البليغة
انجذب ان يقال فما تلك المقالة التي استوجبت ذلك الدعاء فاجيب
هي ثلاث وانما استوجبت هذه التوصية البليغة لانها جمعت بين
التعظيم لامر الله تع من الاخلاص والشفقة على خلق الله بالنصيحة
لهم ان كان فوقهم ومن التبرك بدعائهم والانخراط في سلكهم واداء
حقوقهم وان كان دونهم قوله فان دعوتهم تحيط الخ الدعوة
المرة من الدعاء اي تحوطهم وتكنفهم وتحفظهم يريد بهم اهل السنة
والجماعة وكلام صاحب النهاية يرشد الى ان الصواب فتح من موصولا
مفعولا ليحيط وقد يجوز ان يكون تقدير الكلام فعليه لزوم الجماعة فان
دعوتهم تحيط من ورائهم قال محيي السنة اختلف في نقل الحديث
بالمعنى فاليه ذهب الحسن والشعبي والنخعي وقال مجاهد انقص
من الحديث ما شئت ولا تزد وقال سفيان ان قلت حدثتكم كما
سمعت فلا تصدقوني فانما هو المعنى وقال وكيع ان لم يكن المعنى واسعا
فقد هلك الناس قال ايوب عن ابن سيرين كنت اسمع الحديث من عشرة

واللفظ مختلف والمعنى واحد وذهب قوم الى اتباع اللفظ منهم
ابن عمر وهو قول القاسم بن محمد وابن سيرين ومالك ابن انس
وابن عيينة وقال محيي السنة الرواية بالمعنى حرام عند جماعات
من العلماء وجائزة عند الاكثرين والاولى اجتنابها قلت ظاهر
الحديث يدل على اداء اللفظ بعينه من وجوه احدها الدعاء فانه
مبني عن علم التغيير فان من نقل كما سمع نقل جعل المعنى
طريا ومن غير فقد جعله ذاويا ثانيها اختصاص العبد
بالذكر دون الرجل وغيره بمعنى الاستكانة والمضي لامر الله تع
ورسوله بلا امتناع واستنكاف عن الاداء كما سمع من هو اعلم منه
في حقيقة العبودية مشعرة بذلك الثالث المقالة حضت
من بين الحديث والخبر والكلام لان حقيقة القول هو المركب من
الحروف مفردا كان او مركبا فدلت على وجوب اداء اللفظ رابعها
ازدواج حفظها بقوله وعاها وفي قوله اداها دون رواها
وبلغها اشارة الى انه وديعة عنده يجب اداؤها بلا تصرف
خامسها تخصيص الفقه ليؤذن بان الحامل غير عار عن العلم
بل حقائق الامور المستنبطة من الاقيسة سادسها تكرير رب
والاناطة كل بمعنى يخصها قوله كما سمعها فان قلت الفاظ هذا الحديث
مخالفة لالفاظ الحديث السابق قلت لكل مقام مقال وهذا
الحديث عام بخلاف ذلك المراد هناك هو الخلال الثلاث والمراد
بلفظ شيئا عموم الاقوال والافعال الصادرة من النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه رضي الله عنهم يدل عليه صيغة الجمع في منا ولهذا وقع امرا
موقع عبدا وهو اعم من العبد على ما اولناه ولذا وضع مبلغ اي
مبلغ اليه موضع فقيه اذ هو اعم والسامع اعم من حامل فقه ولهذا
وصف المبلغ اليه هنا بالواعي ونسبه هناك الى السامع فيحتمل ان يراد
به اتصال السند بنقل الثقة الضابط فان الواعي قد يطلق على

الصابط المتقن قال الله تعالى تعيها اذن واعية قوله اتقوا
الحديث عني يجوز ان يراد بالحديث الاسم فالمضاف محذوف
اي حذروا رواية الحديث عني ويجوز ان يكون فعيلا بمعنى مفعولا
وعني متعلق به والاستثناء منقطع المعنى احذروا مما تعلمونه
من التحديث عني لكن التحذروا مما تعلمونه قوله برايه فاصاب
نو المراد بالراي ما لا يكون موسسا على عموم الكتاب والسنة
بل يكون قولا تقوله برايه على ما يقتضيه عقله وعلم التفسير
يوخذ من افواه الرجال كاسباب النزول والناسخ والمنسوخ ومن
اقوال الايمة وتاويلاتهم بالمقاييس العربية كالحقيقة والمجاز
والمجمل والمفصل والعام والخاص ثم يتكلم على حسب ما يقتضيه
اصول الدين فياول القسم المحتاج الى التاويل على وجه يشهد
بصحته ظاهر التنزيل فمن لم يستجمع هذه الشرايط كان قوله
مهجورا وحسبه الزاجر انه مخطي عند الاصابة فيا بعد ما بين
المجتهد والمتكلف والمجتهد ماجور على الخطا والمتكلف ماخوذ
بالصواب قال صاحب جامع الاصول يحمل النهي عن وجهين الاول
انه له ميل من طبعه وهواه فياول على وفق رايه ولو لم يكن له ذلك
الهوى لم يلح له ذلك ان يتسارع الى التفسير بظاهر العربية من
غير استظهار بالسماع فيما يتعلق بغرايب القران وما فيه من الاضمار
والتقديم ولا يطمع في الاصول الى الباطن بدون معرفة الظاهر
قوله المراء في القران كفر المراء الجدال وهو ان يروم تكذيب
القران بالقران ليدفع بعضه ببعض فيطرق اليه قدحا ومن حق
الناظر في القران ان يجتهد في التوفيق بقدر ما امكنه فان القران
يصدق بعضه بعضا فان اشكل عليه شي من ذلك فليعتقد انه
من سوء فهمه وليكله علمه الى عالمه وهو الله سبحانه وتعالى ورسوله
كما قال الله تعالى فان تنازعتم في شي فردوه الى الله والرسول
حسبه قيل هو المراد في قراته وهو ان ينكر بعض القران المروية

وقد انزل

وقد انزل الله القران على سبعة احرف فتوعدهم بالكفر لينتهوا عن المراء فيها
والتكذيب بها اذ كلها قران منزل يجب الايمان به قوله يتدارون
التدارؤ دفع كل من الخصمين قول صاحبه بما يقع له من القول وقوله
هذا اشارة الى التدافع الذي كان بينهم وضربوا كتاب الله
بعضه ببعض بيان لاسم الاشارة والمضاف محذوف اي بمثل هذا
مثال ذلك ان اهل السنة يقولون الخير والشر من الله تعالى
لقوله تعالى قل كل من عند الله ويقول القدري ليس كذلك
لقوله تع ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة
فمن نفسك وهذه الاختلاف منهي عنه والطريق في مثل
تلك الايات ان يوخذ ما عليه اجماع المسلمين ويؤول الاية الاخرى
كما نقول قد انعقد الاجماع على ان الكل بتقدير الله تعالى واما
قوله تعالى وما اصابك فذهب المفسرون الى انه متصل بما قبله
والمعنى فما لهولاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا يقولون
ان الحسنا فقيل لا يعلمون ما هو الصواب ويقولون ما اصابك
وقيل الاية مستانفة اي ما اصابك يا محمد ويا انسان من حسنة اي فتح
وغنيمة وراحة وغيرها فمن فضل الله وما اصابك من سيئة
اي من هزيمة وتلف مال ومرض فهو جزاء ما عملت من الذنوب
وقوله ضربوا كتاب الله بعضه ببعض معناه دفع اهل
الانجيل التورية ولذلك اهل التوراة ما لا يوافق مرادهم من
التورية وكذلك اهل الانجيل ضربوا اي اخلطوا بعضه
ببعض فلم يميزوا بين المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ
والمطلق والمقيد من قولهم ضربت اللبن بعضه ببعض
اي خلطته ويحتمل ان يكون بمعنى الصرف فان الراكب اذا
اراد صرف الدابة ضربها اي صرفوا كتاب الله بعضه ببعض
عن المراد منه الى اهوايهم قوله على سبعة احرف توحرف النبي

طرفه وحروف التهجي اطراف بالكلم والمراد بالاحرف في الحديث اطراف
اللغة اي علي سبع لغات من لغات العرب كقريش وطي وهوازن
واهل اليمن ولما شق علي كل العرب القراءة بلغة قريش رخص في ذلك
ومن الدليل علي ذلك ما روي ان النبي صلي الله عليه وسلم اتاه جبريل عليه السلام
فقال ان الله تعالي يامرك ان تقرا امتك واهلك علي حرف واحد فقال
صلي الله عليه وسلم اسال الله عز وجل معافاته ومغفرته ان امتي
لا تطيق ذلك ثم رجع اليه الثانية وساق الحديث الي قوله ان تقرا
القران علي سبعة احرف قيل فعلي هذا ينبغي ان ينزل قوله لكل
اية منها الي اخره علي معني الاختلاف في القران كما نقل المظهر
حيث قال لكل حرف حد ولكل حرف مطلع يعني حد كل حرف معلوم
في التلاوة لا يجوز مخالفته مثل عدم جواز ابدال الضاد بحرف اخر
وكذا سائر الحروف فلا يجوز ابدالها بالغير الا ما جاء في القراءات ويلزم
من هذا التاويل ان يكون لكل حال من اصول الكلمة [illegible]
وابدال الحروف والادغام ظهر وبطن وحد ومطلع وقيل
المراد المعاني السبعة وهي العقايد والاحكام والاخلاق
والقصاص والامثال والوعد والوعيد قيل المقصود وصف
القران بكثرة ما فيه من العلوم فالمراد بالسبعة الكثرة [illegible]
والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله [illegible]
بمنزلة الكلمات في الاية فوهب ان نحمل الاحرف علي اجناس
الاختلافات التي لا تدخل تحت الحصر ثم قسم صلوات الله [illegible]
عليه كل حرف تارة بالظهر والبطن والاخري بالحد والمطلع
فالظهر ما يبينه النقل والبطن ما يستكشفه التاويل والحد
هو المقام الذي يقتضي اعتبار كل من الظهر والبطن فيه فلا محيد
عنه والمطلع المكان الذي يشرف منه علي توفيقه خواص كل
مقام حقه وليس للحد والمطلع انتهي ان غايتها طريق العارفين
بالله وما يكون سرا بين الله ورسوله وبين المصطفين من انبيائه

واولبايه

واوليائه فمطلع الظاهر تعلم العربية والتمرن فيها وتتبع ما يتوقف عليه
معرفة الظاهر والنقل ومطلع الباطن تصفية النفس بالرياضة
قال في المعالم الظهر لفظ القران والبطن تاويله والمطلع الفهم وقد
يفتح الله علي المتدبر من التاويل المعاني ما لا يفتحه علي غيره قوله
العلم ثلاثة اللام للعهد وهو علم الدين وهو معرفة ثلاثة
اشياء علم الكتاب واليه اشار بقوله اية محكمة فان المحكمات هن
ام الكتاب ويجب رد المتشابهات اليها ولا يحصل الا بما
يتوقف عليه من العلوم كالعربية والاصولين وعلم السنة واليه اشار
بقوله سنة قائمة ومعني قيامها ثباتها ودوامها بالمحافظة
علي اسانيدها وما يتعلق بها من التعديل والجرح ومعرفة
اقسام الحديث او بالمحافظة علي متونها من التغيير بالاتقان
وعلم الاجماع والقياس واليه اشار بقوله او فريضة عادلة وانما سميت
[illegible] لانها معادلة لما اخذ منها من الكتاب والسنة في وجوب
[illegible] وما عدا ذلك من الفضول ولا مدخل له في علوم الدين
[illegible] فليس بفضول لما ثبت بنصوص السنة لا تفتقر اليه
[illegible] القص التحدث بالقصص ويستعمل في الوعظ
[illegible] من احتمال اذا التكبر والخيلاء التكبر عن تخيل فضيلة
[illegible] من نفسه ثم قيل هذا في الخطبة لان الامر فيها
[illegible] الي من يتولي من قبلهم قلت وكل من وعظ وقص
داخل [illegible] وامره موكول الي الولاة والثالث مختال لانه
نصب نفسه تكبرا وطلبا للرياسة قيل لا يقص نبي واحيانا اي هذا
يفعل لا يصدر الا من هولاء الثلاثة وقد علم ان الاقتصاص
مندوب فيجب تخصيصه بالامير والمامور دون المختال لان تسميته
بالمختال اشارة الي ردعه كما اذا رايت امرا اختلط وقلت لا تخض
في هذا الحكيم عارف بالموارد والمصادر او غير جاهل لا يدري ما اذا
بفعل كان فيه زجر للجاهل ولو حمل الحديث علي النهي الصريح لزم ان

يكون المختال مأمورا بالاقتصاص قوله على من افتاه يجوز ان يكون افتاه
بمعنى استفتاه اي كان اثمه على من استفتاه فانه جعله في معرض
الافتاء بغير علم ويجوز ان يكون الاول مجهولا اي الاثم على المفتي
دون المستفتي واذا عدي اشار بعلى فهو بمعنى المشورة اي
استشاره وساله كيف افعل هذا الامر قوله عن الاغلوطات الاغلوطة
افعولة من الغلط كالاحدوثة والاحموقة [illegible] اراد المسائل التي
يغالط بها العلماء ليزلوا فيهيج بذلك شر وفتنة وانما
نهى عنها لانها غير نافعة في الدين لا تكاد الا فيما يقع فيه [illegible]
قول ابن مسعود وانذرتكم صعاب المنطق يريد
الدقيقة الغامضة قوله تعلموا الفرائض تو ذهب
الى ان المراد بالفرائض علم المواريث ولا دليل معه والله
الله تعالى قيل ويمكن انه اراد صلى الله عليه وسلم بالفرائض
الصادرة منه صلى الله عليه وسلم المشتملة على الاوامر
الدالة عليها كانه قال تعلموا الكتاب والسنة واني [illegible]
ومثل هذا المعنى قوله هذا وان يختلس العلم من الناس
الوحي وكانه لما شخص ببصره الى السماء كوشف بان [illegible]
فاعلم الامة انه مقبوض قوله هذا اوان يختلس فيه العلم اضافة
الاوان وحتى غايته اي يستلب العلم منكم حتى لا تقدروا ان تستدلوا
بسوالكم شيئا من العلوم السماوية والاختلاس استعارة لك امسك
من نزول العلم قوله رواية نصب على التمييز وهو كناية عن رفع
الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والا كان موقوفا قوله
قوله يضرب الناس هو في محل الرفع اسم ليوشك بمعنى يقرب
ولا حاجة الى الخبر لاشتمال الاسم على المسند اليه والمسند وضرب
اكباد الابل كناية عن السير السريع لان من اراد ذلك يركب الابل
ويضرب على اكبادها بالرجل كانه عبارة عن سرعة السير وادمان
الادلاج وقطع الشقة الشاسعة حتى ينتضي المطي بذلك

فينقطع

فينقطع اكبادها ويمسها الادواء من شدة العطش فيصير كما ضربت
اكبادها وفي ايراد هذا القول تنبيه على ان طلبة العلم اشد الناس
حرصا واعزهم مطلبا لان الجد في الطلب انما يكون بقدر شدة الحرص
وعزة المطلب قوله من عالم المدينة قوله ذكر الشيخ ابو محمد في كتابه
عن ابن عيينة انه قال هو مالك وعن عبد الرزاق انه قال هو العمري
الزاهد وهو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما مظ اراد بالعمري عمر بن عبد العزيز والصحيح ما رواه
[illegible] وذكر في المتن وان عمر بن عبد العزيز من اهل الشام
صاحب الجامع عبد العزيز بن عبد الله احد فقهاء المدينة
[illegible] مع ابن شهاب الزهري ومحمد بن المنكدر وعبد الله بن
[illegible] ابا حازم وحميد الطويل وهشام بن عروة قوله ومثله عن عبد
[illegible] اي مثل قول ابن عيينة عن عبد الرزاق وابن عيينة اسمه
[illegible] واما عبد الرزاق فاحد المكثرين من الرواية روى عنه احمد
بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما هذا مخالف لما في شرح الشيخ التوربشتي
[illegible] بلغته اياه قري ومثله تتمة الكلام السابق وابتداء بقوله
عبد الرزاق تامل قوله فيما اعلم يجوز ضم الميم حكاية لقوله رضي الله
عنهما ماضيا من الاعلام حكاية عن فعله رضي الله عنه قوله من كل
خلف [illegible] اما تبعيضية مرفوعا على انه فاعل يحمل وعدوله بدل منه
واما بيانية على طريقة لقيني منك اسد جرد عن الخلف الصالح
العدول الثقات وهم كقوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير وعلى
التقديرين من فيه تفخيم لشانهم وقوله ينفون حال او استيناف
كانه قيل لم خص هؤلاء بهذه المنقبة العلية فاجيب بانهم
يجمعون الشريعة قوله ومتون الروايات من تحريف الذين يغلون
في الدين والاسانيد من القلب والانتحال والمتشابه من تاويل
الزائغين المبتدعين بنقل النصوص المحكمة لرد المتشابه
اليها انه الانتحال من النحلة وهي التشبه بالباطل قوله الانتحال ادعاء
الشيء بالباطل قيل ولعل الاول انسب لمعنى الحديث قوله وهو يطلب

العلم الجملة الاسمية حال من المفعول في جاءه اي من ادركه الموت في حال
استمراره في طلب العلم ونشره ودعوته الناس الي طريق المستقيم فبينه
بين النبيين درجة واحدة او ردفيها بواحدة ان الكلام مسبوقه
للعلماء وقد سبق ان ورثة الانبيا عليهم الصلوة والسلام هم
العلماء الزاهدون في الدنيا المتنزهون عن شوائب الهوى
الداعون الخلق الي الله تعالي وهم الذين يحبون الاسلام قوله
فضل هذا العالم اطنب في الجواب اذ يكفي في جواب ايهما افضل
ان يقال الاول او العالم للتعظيم شانه وتقريره في ذهن السامع
واعجابه منه قوله الرجل الفقيه هو المخصوص بالمدح والجار متعلق بالذي
الذي فقه في الدين وقوله ان احتيج مستانفة لبيان استحقاقه
المدح قوله نفع قوبل نفع باغنى ليعم الفايدة اي نفع الناس واغناهم
بما يحتاجون اليه ونفع نفسه واغناها بما يحتاج اليه من قيام الليل
وتلاوة كتاب الله تعالي وغيرهما من العبادات قوله فان ابيت اي ان
ابيت النخل بث مرة فحدث مرتين فان اردت الاكثار فثلاث
مرات قوله هذا القران اشارة الي تعظيمه ورتب وصف التعظيم
علي الحكم للاشعار بالعلية اي لاتحقر هذا العظيم الشان قوله ولا
الفينك من باب لا اريتك اي لا تكن بحيث الفينك علي هذه الحالة
وهي ان تاتي وتاتي حال من المفعول وهم في حديث حال من المرفوع
في تاتي قوله فتقص وفتقطع معطوفان علي تاتي وقوله فتملهم
منصوب جواب النهي قوله وانظر السجع فان قلت كيف نهي
عن السجع واكثر الادعية مسجعة اجيب بان المراد المعهود
وهو السجع المذموم الذي كان الكهان والمتشدقون يتعاطونه
ويتكلفونه في محاوراتهم لا الذي يقع في فصيح الكلام بلا كلفة فان
الفواصل التنزيلية واردة علي هذا ويؤيده انكاره صلي الله عليه وسلم
بقوله اسجع كسجع الكهان علي من قال لا ادي لمن لا شرب ولا اكل
ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل المعني تامل في السجع الذي يبا في اظهار

المتكانة

المتكانة والتضرع في الدعاء فاجتنبه فانه اقرب الي الاستجابة قوله
فاني عهدت اي عرفت قوله فادركه ابلغ من فحصله لان الادراك
بلوغ اقصى الشيء قال الله تعالي بل ادارك علمهم في الاخرة غيب
قيل معناه بل يدرك علمهم في الاخرة غيب لهم اذا حصلوا
في الاخرة اذا حصلوا في الاخرة لان ما يكون ظنا في الدنيا
فهو في الاخرة يقين والتكفل الخط الذي فيه الكفالة اي الضمان
كانه تكفل بامره قوله ان مما يلحقه المومن خران اي كاين مما يلحقه
ومما يجوز ان يكون تبعيضية لانه ينافي الحصر الذي في قوله
صلي الله عليه وسلم ينقطع عمله الا من ثلاث والجملة المصدرة باو
ومن قسيم الصدقة الجارية واو فيها للتنويع والتفصيل والا فقوله
او صدقة اخرجها من ماله داخل في الصدقة الجارية ولارادة هذا
المعنى اتبعه بقوله يلحقه من بعد موته وفي عطف وحياته علي صحته
اشارة الي معنى قوله صلوات الله عليه في جواب من قال اي الصدقة
اعظم اجرا ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل
الغنى الحديث قوله يقول ان الله عز وجل يقول حال والاصل
سمعت قول رسول الله صلي الله عليه وسلم فاخر القول وجعل حالا
للابهام والتبيين قوله كز ممتنة اي عسر الكز ممتنع عليه
وكل شيء يبرم عليل فهو كز ممل وكز ممتنع قوله وفضل في علم يناسب
الذي يقال التاخير فيه للتقليل وفي الثاني للتكثير قوله وملاك الدين
الملاك الدين الملاك بالكسر ما به احكام الشيء وتقويته واكماله والورع
في الاصل الكف عن المحارم والتحرج ثم استعير الكف عن المباح والحلال
وكان من حق الظاهر ان يقال وملاك العلم والعمل فوضع الدين
موضعها تنبيها علي انهما تؤدان لا يستقيم معارفتها وانهما لا يكملان
بدون الورع قوله ومن الليل خير من احيائها لانه الليل بالميت الذي
لا غنا فيه واثبت له الاحيا علي الاستعارة التخييلية ثم كنى عنه بصلوة
التهجد لان في صلوة الليل كل نفع للقايم فيه ومن نام فوت نفعا

عظيما وقد عد الله المتهجدين مما لا عين رات ولا اذن سمعت في قوله
تعالى ولا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين فما ظنك بثواب التدريس
الذي هو خبر قوله اما هولاء الي الخره تقسيم للمجلسين باعتبار
القوم او الجماعة بعد التفريق بينهما باعتبار النظر الي المجلسين
في افراد الضمير قوله ويرغبون اليه اي يرغبون فيما عند الله متوسلين
اليه والمفعول الثاني محذوف في اعطاهم اي ان شاء اعطاهم
ما عنده من الثواب وفي تقييد القسم الاول بالمشية واطلاق
القسم الثاني اشارة الي بون بعيد بينهما وفي قوله وانما بعثت
معلما اشعار بانهم منه وهو منهم ومن ثمة جلس فيهم قوله
العلم عن هو وصف الشيء المحيط بمعناه التميز عن غيره قوله
من حفظ علي امتي قال الامام النووي المراد بالحفظ هنا [illegible]
الاربعين الي المسلمين وان لم يحفظها ولا عرف معناها هذا
حقيقة معناه وبه يحصل انتفاع المسلمين لا بحفظ [illegible]
اليهم واتفق الحفاظ علي انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه
قيل ضمن حفظ معني رقب وعدي بعلي يقال احفظ [illegible]
ولا تغفل عني وفي المغرب الحفظ خلاف النسيان [illegible]
يجعل عبارة عن الصون وترك الابتذال ويجوز ان [illegible]
من الضمير المرفوع في يحفظ يعني من جمع الاحاديث متفرقة
مراقبا اياها بحيث تبقي مستمرة علي امتي [illegible]
مثل قوله تع ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله اي اقم لنا ملكا ننهض
معه للقتال فالمعني من فعل ذلك اقامه الله فقيها يعلم الناس
الخير فان قيل كيف طابق الجواب السوال اجيب من حيث المعني كانه قيل
معرفة اربعين حديثا ما بلدها مع تعليمها الناس او تقول هو
من الاسلوب الحكيم اي لا تسال عن حد الفقه فانه اجلي [illegible] ولكن
فقيها فان الفقيه من اقامه الله تعالي لنشر العلم وتعليمه الناس
ما ينفعهم في دينهم ودنياهم من العلم والعمل قوله من اجود جودا عن
الجود بذل المقتنيات مالا كان او علما ويقال رجل جواد وفرس

جواد

جواد اي يجود بمد الجري عدوه ويقال في المطر الكثير جود وفي الفرس
جودة وفي المال جود وجاد الشيء جودة فهو جيد ووصف الباري
تعالي بالجود لما نبه عليه قوله تع اعطي كل شيء خلقه ثم هدي قوله
من الاستفهامية مبتدا واجود خبره وجودا تمييز وفي اجود
وجهان احدهما انه افعل من الجودة اي احسن جودا وابلغه وثانيهما
انه من الجود اي من الذي جوده اجود علي الاسناد المجازي
[illegible] علي الاستعارة بالكناية وعليه قوله تع يخشون الناس كخشية الله
[illegible] خشية والضمير في اجوده لبني ادم صلي الله عليه وسلم علي
تاويل الانسان او للجود قوله من بعدي يحتمل البعدية بحسب
[illegible] الرتبة بحسب الزمان والاول اظهر ونشر العلم يعم التدريس والتصنيف
[illegible] غب الناس فيه قوله اميرا وحده اي وحده كالجماعة التي لها امير
[illegible] نحو قوله امة في الرواية الاخري قوله منهومان حريصان
[illegible] مشبعان صاحب النهمة بلوغ الهمة في الشيء وقد نهم بنهم نهما
[illegible] من ذهب في الحديث الي المعني الاول الذي هو الاصل كان
[illegible] لا يشبعان استعارة لعدم انتهاء حرصهما وان ذهب الي المعني
[illegible] الذي هو الفرع كان تشبيها لبيانه بقوله منهوم في العلم جعل
ابواب المنهوم ثلثة احدها المعروف اعني المنهوم من الجوع
واخراهما [illegible] من العلم والدنيا وجعلهما ابلغ من المتعارف
ولعمري انه لذلك وان كان المحمود منهما هو العلم قوله قال وقال
الاخر اي قال عون قال ابن مسعود بعد قراته ان الانسان ليطغي
الاخر اي الاستشهاد الاخر هو قوله تعالي انما يخشي الله من
عباده العلما قوله يتفقهون اي يتعلمون الفقه في الدين
ويأتون الامر فاذا قيل لهم كيف تجمعون بين التفقه والتقرب
اليهم يقولون نأتي الي الاخرة قوله ولا يكون ذلك اي لا يصح ولا يستقيم
الجمع بين الامرين ثم ضرب له مثلا بقوله كما لا يجتني [illegible] التقرب
اليهم لاصابة جدواهم ثم الخيبة والخسارة في الدارين يطلب الجني

من الفساد فانه من المحال الا انه لا يستمرا الجارحة والالم وتخصيص المشبه
بالفساد وانه لا يصلح الا للنبات تلميح الى ان المشبه يستاهل الالهاء ولا
من ركن البيع والاستثناء من باب الاستثناء فيه واطلق المستثنى
ليعم في جنس المضرة اي لا يجدي الا مضرة الدارين ويدخل فيه الخطا
ايضا قوله من الفساد الفساد الشجرة شوك قوله سيادوا به وذلك الا
العلم رفيع القدر يرفع قدر من يصونه عن الابتذال قال الزهري
ذكر لا يحبه الا ذكور الرجال اي الذين يحبون معالي الامور ويتنزهون
عن سفسافها قوله سمعت بينكم هذا الخطاب توبيخا للا
حيث خالفوا الامر بينهم نحو لو بين العبارتين افشا
هما هم بالامر يهم اذا عزم عليه قوله هم اخرته بدل من هما
تشعبت الشعب من الوادي ما اجتمع منه طرف وتفرق
وتشعبت الشيء اذا فرقته قوله احوال الدنيا بدل من
تشعبت وعدل من ظاهر قوله وجعلهم الدنيا همومها الى
الهموم به ليؤذن بتصرف الهموم فيه وتكثيرها اياه في
الهلاك وان الله تعالى تركه وهمومه ولم يتكفل احواله
لما اول فان الله تكفل امر همومه وكفاه مؤنته من
العلم اي من الذي تلك العلم ورسخ فيه ويستحق ان
الاسم كما جاب بالذين يعملون بما يعلمون وهم الذين سماهم
الله الحكماء في قوله تعالى ومن يؤت الحكمة ممن لم يعمل
كمثل الحمار قوله فانما اخرج الفاء جزاء شرط محذوف والتعريف
في العلم للعهد الخارجي وهو ما يعلم من قوله ارباب العلم ممن
جمع بين العلم والعمل فلم ترك العالم العمل وما الذي دعاه الى
ترك العلم ليعزل عن هذا الاسم قال الطمع في الدنيا والرغبة فيها
قوله يبغونها تلفا يقولها حال من فاعل قال والضمير المؤنث راجع
الى الجملة اعني لا تسالوني الى اخره وانما نهي عن مثل هذا السوال
لانه نبي الرحمة وما ارسلناك الا رحمة للعالمين قوله الا ان شر الشر الى اخره
انما كانوا شر الشر وخير الخير لانهم سبب صلاح العالم والبهم ينتكي امور

الدين

الدين والدنيا وهم الحل والعقد قوله ان من اشر الناس الى اخره
الجوهري هو لغة ضعيفة ومن فيه زائدة وعالم خبران قوله
وعن زياد بن حدير اسدي كوفي سمع عليا ما يهدم الاسلام
الهدم اسقاط البنا وهدم الاسلام تعطيل اركانه الخمسة المذكورة
في قوله بني الاسلام على خمس وتعطيله وانما يحصل من زلة
العالم بتركه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باعتبار الهوى
ومن جدال المبتدعة وغلوهم في اقامة البدع بالتمسك
بدلالاتهم الزائغة ومن ظهور ظلم الائمة المضلين وانما
بدا من زلة العالم لانها السبب في الخصلتين الاخيرتين
جاء زلة العالم فعلم في التقليب الغاء في فعلم تفصيلية
في قوله فدال سببية من باب قوله خولان فانكح اي هؤلاء
لان الذي اشتهرت نساؤهم بالرغبة فيها فانكح منهم
بل لك حجة الله لم يقولون ما لا تفعلون قوله من المتكلفين
المتصنعين الذين يتكلفون ما ليس فيهم وعن ابن
ن محمد بن سيرين مولى انس بن مالك روى عنه وعن عايشة
هريرة رضي الله عنهم وهو من مشاهير التابعين قوله ان هذا
العلم للعهد وهو ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم لتعليم الخلق
من الكتاب والسنة وهما اصول الدين والمراد الاخذ من العدول
ن وعن متعلق بتنظرون على تضمين معنى تنزون
دخول الجار على الاستفهام هنا كدخوله في قوله تعالى على من تنزل
الشياطين وتقديره اعمن تاخذون وضمن انظر معنى العلم
والجملة الاستفهامية سدت مسد المفعولين تعليقا قوله يا معشر
القراء اي الذين يحفظون القران قوله فقد سبقتم الناس يخلوقون
للعباد ولا انتم الا بالاخلاص والمقصود منها تقرب العبد الى الله سبحانه
وكان العبد يتحرى فيهما السير الى الله تعالى ويتوخى سلوك طريق
الاستقامة ليوصله الى المقصود والطريق هو الاسلام والاستسلام
فمن سلك الطريق وثبت عليها ولم ياخذ يمينا وشمالا فقد فاز وسبق

من ركب متن الربا وانصرف عن يمين الصراط وشماله ثم اذا انبت المرائي
علي اعوجاجه ولم يرجع الي الصراط المستقيم هام في اودية الضلال
واداه الشرك الاصغر الي الشرك الاكبر اعاذنا الله منه وهو المراد من
قوله ضلالا بعيدا قوله من جب الحزن جب الحزن علم والاضافة
فيه كما هي دار السلام اي دار فيها السلامة من كل آفة وحزن
قوله ومن يدخلها عطف علي محل وما ادراك اي ذلك شي عظيم هايل
فمن الذي يستحقه ومن الذي يدخل فيه والتعوذ من جهنم هنا
كالنطق منها في قوله تع هل من مزيد وكالتميز والتغيظ في
قوله تعالى تكاد تميز من الغيظ والظاهر ان يجري ذلك علي
المتعارف لانه تعالى قادر علي كل شي الكشاف سوال جهنم وجوابها
من باب التخييل الذي يقصد به تصوير المعني في القلب
وتميزها وتغيظها تشبيه لشدة غليانها بالكفار بغيظ
المغتاظ وتميزه واضطرابه عند الغضب قوله قال الفراء القراء
الرجل المتنسك تقراء تنسك والجمع القراءون وقد يكون القراء
جمع القاري يوهم كان يا في ابي يتعدي الي مفعول او الحال
بلا واسطة فعدي بعلي ليشعر بان الزمان ح عليهم بعد ان
كان لهم وخص القران بالرسم والاسلام بالاسم دلالة علي
مراعاة القراء لفظ القران في التجويد في حفظ مخارج الحروف
وتحسين الالحان فيه دون التفكر في معانيه والامتثال باوامره
والانتهاء عن نواهيه وليس كذلك الاسلام فان الاسم باق
والمسمي مدروس فان الزكوة التي شرعت للشفقة علي خلق الله
اندرست ولم يبق منها عين ولا اثر واكثر الناس ساهون عن
الصلوة ولا احد يامر بالمعروف وينهي عن المنكر قوله خراب من الهدي
اي من ذي الهدي او الهادي لو يجعل الهادي لو يجعل الهدي
فاطلق الهدي واريد الهادي علي سبيل الكناية ويحتمل معنيين
الاول ان خراب المسجد من اجل عدم الهادي الذي ينفع الناس

بهداه

بهداه والثاني ان يراد ان خرابها لوجود هداة السوء الذين يزيغون
الناس بدل عنهم وتسميتهم بالهداة تهكم ولهذا عقب هذه
الجملة علي سبيل الاستيناف لبيان الموجب بقوله علماؤهم ولفظة في
في قوله فيهم تعود مثلها في قوله تع او لتعودن في ملتنا وقوله تع
في ملتنا وقوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل اي يستقر عود
ضررهم فيهم ويتمكن منهم والاديم السماء وجهها والاديم
الارض وهو صعيدها قيل ومنه اشتق ادم لان جسده من اديم
الارض قوله وعن زياد بن لبيد انصاري خرج الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم واقام بمكة ثم هاجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان يقال له مهاجري انصاري قوله ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
شيئا اي شيا هايلا والواو في وكيف للعطف اي متي يقع ذلك
المهول وكيف يذهب العلم والحال ان القران مستمر بين الناس الي
يوم القيمة ومع وجوده كيف يذهب العلم ان كنت اي ان الشان
لمن افقه ثاني المفعولي اراك ومن زائدة في الاثبات او متعلقة
بمحذوف اي كائنا من افقه رجل قوله لا يعلمون حال من يقرؤن اي
يقرؤن غير عاملين نزل العالم الذي لا يعمل بعلمه منزلة الجاهل
بل منزلة الحمار الذي يحمل اسفارا قوله فاني امرؤ معقول كقوله تعالى
قل انما انا بشر مثلكم اي كوني امرا مثلكم علة لكوني مقبوضا لا اعيش
ابدا مثل لكن التشبيه في عدم النفع والانتفاع والانفاق منها
لا في امر اخر وكيف لا والعلم يزيل بالانفاق والكنز ينقص والعلم
باق والكنز فان كتاب الطهارة عن ابي مالك الاشعري
اسمه كعب بن مالك وقيل كنيته ابو عامر قوله الطهور شطر
الايمان قال الامام النووي جمهور اهل اللغة علي ان الطهور
والوضوء يضمان اذا اريد بهما المصدر ويفتحان اذا اريد بهما
اسم ما يتطهر به كذا عن ابن الانباري وذهب خليل والاصمعي
وابو حاتم السجستاني والازهري وجماعة الي انه بالفتح في الاسم

و المصدر و الطهارة اصلها النظافة والتنزه وقال هذا
حديث عظيم واصل من اصول الاسلام مشتمل على مهمات من قواعد
الدين واصل الشطر النصف قيل معنى شطر الايمان الاجر في الوضوء
ينتهي الى نصف اجر الايمان وقيل ان الايمان يجب ما قبله من
الخطايا وكذا الوضوء الا ان الوضوء لا يصح الا مع الايمان فصار
لتوقفه عليه في معنى الشطر وقيل المراد بالايمان الصلوة قوله تعالى
وما كان الله ليضيع ايمانكم والطهارة شرط في صحتها فصارت
كالشطر ان يكون نصفا حقيقيا ويحتمل ان يقال الايمان تصديق
وانقياد بالظاهر وهما شطران والطهارة انقياد في الظاهر قوله
الحمد لله يملأ الميزان بيان عظم اجرها وقد تظاهرت
من القران والسنة على وزن الاعمال وقوله تملأن او تملأ ضبط
بالتاء المثناة من فوق فالاول ظاهر والثاني فيهما ضمير
الجملة وقيل معناه لو قدر ثوابهما جسما لملأ ما بينهما وسبب
عظم فضلهما اشتمالهما على تنزيه الله سبحانه وتعالى في
سبحان الله والتفويض والافتقار الى الله تعالى في الحمد لله
قوله والصلوة نور معناه انها تمنع من المعاصي والفحشاء
وتهدي للصواب كالنور وقيل اراد بالنور الاجر الذي يبسط
به صاحبه يوم القيمة قال الله تعالى يسعى نورهم بين ايديهم وقيل
لانها سبب لاشراق انوار المعارف وانشراح القلب ومكاشفات
الحقايق لفراغ القلب فيها وقيل النور السيما في وجه
المصلي قوله والصدقة برهان معناه يفزع اليها الى
البرهان فان العبد اذا سيل يوم القيمة عن مصرف ماله كانت
صدقاته براهين في الجواب وقيل يوم المتصدق بسيما يعرف
بها فيكون برهانا فلا يسال عن المصرف وقيل معناه انها حجة
على ايمان صاحبها فان المنافق يمتنع منها قوله والصبر
ضياء المراد الصبر على طاعة الله وعلى اجتناب معصيته وعلى

التايبات

١٩٨

١٨٩ ٩٠

التايبات والمكاره اي لا يزال صاحبه مستضيئا مهتديا مستمرا
على الصواب قوله والقران حجة اي ان تلاوته وانتفعت بما يعمل
به والا فهو وبالختم تلك الشعب بالقران وكأنه سلكها غير
مسلكها دالة على انه سلطان قاهر وحاكم فيصل وحجة الله في
الخلق به السعادة والشقاوة قوله كل الناس يغدو ومحل والفاء
في فبايع تفصيلية وفمعتقها سببية المعنى كل الناس يسعى
في الامور فمنهم من يبيعها من الله فيعتقها من النار
ومنهم من يبيع نفسه من الشيطان ووجه اتصال هذه الجملة
بما قبلها على تقدير سؤال كانه قيل قد تبين من هذا التقرير الذي
ان ما حال الناس بعد ذلك فاجيب كل الناس وموقع هذا
الكلام موقع الفاء في قوله تعالى فمن يكفر بالطاغوت قوله
فمعتقها او موبقها يعني ان اثر اخرته على دنياه واثر
الدنيا فقد اعتقها اعني نفسه عن اليم عقابه وان اثر دنياه
على اخرته واثرها بالاخرة فقد اهلكها بان جعلها عرضة لاليم
عذابه قوله فبايع خبر اي هو يشري نفسه بدليل قوله فمعتقها
والاعتاق يصح من المشتري وقوله فمعتقها خبر بعد الخبر ويجوز ان
يكون بدل البعض من قوله فبايع نفسه قيل لعل المعنى بالايمان
شعبه كما في قوله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة
والطهور والحمد لله وسبحان الله والصلوة والصدقة والصبر والقران
اعظم شعبها التي لا تنحصر وتخصيص ذكرها لبيان فايدتها
وفخامتها فانها قيل ابا الطهور وجعله شطر الايمان اي شعبة منه
مجازه في قوله شطر المسجد الحرام اي نحوه وتوجيهه ان مانع المكلف
من الطاعة موجب للنقصان في دينه كما ذكر في حديث نقصان
دينهن فما يرفع المانع لا يبعد ان يعد من الدين وايضا
طهارة الظاهر برفع الحدث والخبث ليشتغل للشروع في
الطاعات كما ان طهارة الباطن اعني التوبة تفتح باب سلوك
السايرين الى الله تعالى ولذلك جمعهما في قوله تعالى ان الله يحب التوابين

ويحب المتطهرين وايضا من اراد الوفود الي العظماء يتحري تطهير ظاهره
من الاوضار فوافد الملك الملوك اولي بذلك قوله ما يمحو الله به الخطايا
كناية عن غفرانها ويحتمل المحو عن كتاب الحفظة دلالة علي غفرانها
ورفع الدرجات اعلي المنازل في الجنة واسباغ الوضوء استيعاب
المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار المسح والغسل ثلاثا واصل الوضوء
من الوضاءة لانه يحسن المتوضي ثم اثبت سيبويه الوضوء
والطهور والوقود بالفتح في المصادر وهي تقع علي الاسم والمصدر
والمكاره جمع مكره بفتح الميم من الكره بمعني المشقة والالم ونيل
منها اعواز الماء والحاجة الي طلبه او ابتياعه بالثمن الغالي
قوله وانتظار الصلوة مثل اذا صلي بالجماعة او منفردا ينتظر
صلوة اخري وتعلق فكره بها بان يجلس في المسجد ينتظرها او يكون
في شغله وقلبه معلق بها قوله الرباط يقال رابطت اي لازمت الثغر
وهو ايضا اسم لما يربط به وسمي مكان المرابطة رباطا فالمعني
ان هذه الاعمال هي المرابطة الحقيقية لانها تسد طرق الشيطان
علي النفس وتقهر الهوي وتمنعها عن قبول الوساوس فيغلب
بها حزب الله جنود الشيطان وذلك هو الجهاد
الاكبر اذ الحكمة في شرع الجهاد تكميل الناقصين ومنعهم عن الفساد
والاغواء قوله فذلكم الرباط قيل فيما ذكر معني ما روي رجعنا عن
الجهاد الاصغر الي الجهاد الاكبر ان اسم الاشارة يدل علي
بعد منزلة المشار اليه وكذا ايقاع الرباط المحلي باللام الجنسية
خبر الاسم الاشارة اي هو الذي يستحق ان يسمي رباطا كقوله
تعالي ذلك الكتاب كان غيره لا يستحق هذا الاسم لما فيه
من قهر اعدي عدو الله اعني النفس والشيطان والزيادة
التقرير والتاكيد كرر من توضا فاحسن الفاء بمنزلة ثم في
الدلالة علي تراخي الرتبة فدلت علي ان الاجادة في الوضوء
من تطويل الغرة وتكرار المسح والغسل ثلاثا ومراعاة الادب من

استقبال

استقبال القبلة والدعاء الماثورة عن السلف وغيرها افضل من اداء الواجب
مطلقا وخرجت خطاياه تمثيل وتصوير لبراءته لكن هذا المقام
خص بالصغائر قوله فتوضا اي اراد الوضوء فغسل قوله خرج
جواب اذا قوله نظر اليها اي الي سببها اطلاقا لاسم المسبب علي
السبب مبالغة قوله فاذا غسل يديه الخ فان قيل ذكر لكل عضو ما
يختص به من الذنوب وما يزيلها عن ذلك العضو والوجه مشتمل
علي العين والانف والفم والاذن فلم خص العين بالذكر اجيب بان
العين طليعة القلب ورائده فاذا ذكرت اغنت عن ما سواها و
... مشيها الخطيئة ونصبه بنزع الخافض او يكون مصدرا اي
مشيه المشية كقوله صلي الله عليه وسلم واجعله الوارث منا اي اجعل الجعل
... بتبعيته وبدنه ورجلاه كلها بالكلمات تقييد مبالغة في الازالة
قوله ... اي مفروضة قوله خشوعها خشية القلب والزام البصر موضع
السجود وجمع الهمة لها والاعراض عما سواها ومن الخشوع ان
يستعمل الاداب فيتوقي لف الثوب والالتفات والعبث
والتثاؤب والتغمض ونحوها التعبير بذكر الركوع عن السجود
لانهما ركنان يتعاقبان فاذا حث علي احسان احدهما فقد
حث علي احسان الاخر وفي تخصيصه بالذكر تنبيه علي ان الامر
فيه اثقل فافتقر الي زيادة توكيد لان الراكع يحمل نفسه في الركوع
ويتحامل في السجود علي الارض والاولي ان يقال انما خص الركوع
بالذكر لاستتباعه السجود لانهما ركنان يتعاقبان فاذا حث
علي احسان احدهما فقد حث علي احسان احدهما فقد حث علي
احسان الاخر وفي تخصيصه بالذكر تنبيه علي ان الامر فيه
اثقل فافتقر الي زيادة توكيد لان الراكع يحمل نفسه في الركوع
اذ لا يستقل عبادة وحده بخلاف السجود فانه يستعمل عبادة
كسجدة التلاوة والشكر فحينئذ تخصيص الركوع لانه من خصائص
المسلمين فاراد التحريض عليه ولعل هذا في الاغلب كقوله تعالي في ... مريم

العام

٩١

١٩٨

١٨٩

رضي الله عنها واسجدي واركعي مع الراكعين قبل امرت ان تركع مع الراكعين
ولا تكون مع من لا يركع   مالم يوت تو اثبات يا تت علي بناء الفاعل
في كتاب المصابيح غير صحيح لان الحديث من مفاريد مسلم ولم يروه
الا من الايتاء وان كان لرواية اوضح معني من قولهم اتي فلان
منكر اللذين المعتمد من جهة الرواية الايتاء ومنهم من يروي علي بناء
المفعول والمعني مالم يعمل كبيرة وضع الايتاء موضع العمل لان الفاعل
يعطي العمل من نفسه ويحتمل ان يكون معني بناء المفعول ما لم يصب
بكبيرة من قولهم اتي فلان في بدنه اي اصابته علة وذلك
ذلك الدهر كله للحال اي ذو الحال مستمر في جميع الاوقات وهو كبيرة
المشار اليه اما تكفير الذنوب اي تكفير الصلوة المكتوبة الصغاير
لا تختص بعرض واحد بل فرايض الدهر تكفر صغايره واما معني
مالم يوت اي علم الاتيان بالكبيرة في الدهر كله مع الاتيان
بالمكتوبة كفارة لما قبلها واما ما قيل اي المكتوبة تكفر ما قبلها ولو كان
ذنوب العمر والوجه هو الاول لما ورد الصلوات الخمس كفارة
ما بينهن ما اجتنب الكباير وانتصب الدهر بالظرفية اي ذلك
مستمرة في جميع الدهر قال الامام النووي معني قوله كفارة لما قبلها ان
الذنوب كلها يغفر الا الكباير فانها لا تغفر وليس المعني ان الذنوب
تغفر مالم تكن كبيرة فان كانت كبيرة لا تغفر شي من الصغاير
فان هذا وان كان محتملا فلا يذهب اليه وقال العلما ان هذا الحديث
وما اشبهه صالح للتكفير فان وجد ما يكفره من الصغاير كفره وان
صادف كبيرة ولم يصادف صغيرة رجونا ان يخفف من الكباير
والا كتب له به حسنات ورفع به درجات   فافرغ الي اخره عطف
علي سبيل البيان علي المبين   واستنثر المجهور علي ان
الاستنثار هو اخراج الما من الانف بعد الاستنشاق وهو جذب
الما بالنفس الي اقصاه ويدل عليه الرواية الاخري استنشق
واستنثر بجمع بينهما وهو ماخوذ من النثرة طرف الانف وقيل

اجمعوا

اجمعوا علي كراهة الزيادة علي الثلاثة المستوعبة للعضو واذا
لم يستوعب الا بعرفتين فهي واحدة ولم يذكر العدد في مسح
الراس فالظاهر الاكتفاء بالواحدة وانما قال نحو ولم يقل مثل
لان حقيقة مماثلة وضوءه صلي الله عليه وسلم لا يقدر عليها
غيره وفيه استحباب ركعتين عقيب كل وضوء وهي سنة موكدة
قال جماعة من اصحابنا وتفعل هذه الصلوة في اوقات النهي
وغيرها لان لها سببا ولو صلي فريضة او نافلة مقصودة
حصلت له هذه الفضيلة كما تحصل تحية المسجد بذلك المراد بقوله
لا يحدث نفسه بشي من امور الدنيا وما لا يتعلق بالصلوة
ولو عرض له حديث فاعرض عنه عفي له ذلك وحصلت الفضيلة
لان الله تعالي عفي عن هذه الامة الخواطر تعرض ولا تستقر قوله عن
عقبة بن عامر الجهني كان واليا علي مصر لمعاوية ثم عزله ومات بها
قوله مقبل عليهما بقلبه ووجهه المراد بوجهه الذات اي مقبل عليهما
بظاهره وباطنه خاشعا ومعني وجبت انه تعالي يدخل الجنة
بفضله بحيث لا يخالف وعده البتة ومقبل وجد بالرفع في الاصول
وفي بعض النسخ مقبلا منصوبا علي الحال وكونه مرفوعا مشكل لانه ان جعل صفة
لمسلم علي ان من زائدة قضية فصل وان جعل خبر مبتدا محذوف والجملة حال
وهو ايضا بعيد لعدم الواو الا ان يجعل من قبيل فوه الي في والاولي
ان فاعل يتنازع فيه الفعلان من باب التجريد بل مبالغة قوله ما منكم
بيانية قيل حال علي ضعف قوله من احد زايدة قوله ثم يقول اشهد الخ قوله
الشهادتين عقيب الوضوء اشارة الي اخلاص العمل لله وطهارة
القلب من الشرك والريا بعد طهارة الاعضاء من الحدث والجنب
فيستحب ان يقول عقيب الوضوء كلمتا الشهادة وهذا متفق عليه
وينبغي ان يضم اليهما ما جاء في رواية الترمذي اللهم اجعلني من
المتطهرين ويضم اليها ايضا ما رواه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة
مرفوعا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك

استغفرك واتوب اليك قال اصحابنا ويستحب هذه الاذكار للمغتسل ايضا
قوله يدخل من ايها الاظهر انها استينافية لصحة قيام ليدخل مقامها
والحديث الذي رواه محيي السنة من توضاء فاحسن الوضوء ثم
قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية
ابواب الجنة يدخل من ايها شاء رواه عقبة بن عامر كذا في المصابيح قوله
غر محجلين شف جمع الاغر وهو الابيض الوجه والمحجل من الدواب التي
قوائمها بيض ماخوذ من الحجل وهو القيد كانها مقيدة بالبياض
واصل هذا في الخيل ومعناه انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد او الى
الجنة كانوا على هذه الصفة وانتصابهما على الحال ويحتمل ان يكون غرا
مفعولا ثانيا ليدعون كما يقال فلان يدعى ليثا والمعنى انهم يسمون
بهذا الاسم لما يري عليهم من اثار الوضوء والمعني هو الاول [illegible]
قوله صلى الله عليه وسلم يا تون يوم القيمة غرا محجلين لا [illegible]
الفارقة بين هذه الامة وسائر الامم قيل لا يبعد التسمية باعتبار [illegible]
الظاهر كما يسمي رجل به حمزة للمناسبة وهو اظهر ان الغرض هو
الشهرة والتمييز في الاصل المستعار منه وقد ضرب به مثال في
المعاني قال مروان بن ابي حفصة، تشابه يوماه علينا فاشكلا
فما نحن ندري اي يوميه افضل، ايوم نداه الغمر ام يوم بوسه،
وما منهما الا اغر محجل قوله ان يطيل غرته اي يطيل غسل غرته بان
يصل الماء من فوق الغرة الى تحت الحنك طولا ومن الاذن عرضا
يبلغ الحلية ضمن تبلغ معنى يتمكن وعدي بمن اي يتمكن من
المؤمن الحلية مبلغا يتمكنه الوضوء منه قال ابو عبيدة الحلية هنا
التحجيل يوم القيمة من اثر الوضوء ثم اعترض بعضهم على ابي
عبيدة بان الحمل على قوله تعالى يحلون فيها من اساور اولى وهو غير
مستقيم اذ لا رابطة بين الحلية والحلي لان الحلية السيما والحلي
التزين ويمكن ان يجاب بانه مجاز عن ذلك لانه حليته تحلية
اذا لبسته الحلية وجمعها حلي كلحية ولحي وربما ضم ويطلق الحلية
على الصفة ايضا ثم قد استدلوا بالحديث على ان الوضوء من خصائص
هذه الامة زادها الله شرفا وقال الاخرون ليس الوضوء مختصا وانما المختص

الغرة والتحجيل لقوله عليه الصلوة والسلام هذا وضوئي ووضوء
الانبياء من قبلي ورد بانه حديث معروف الضعف على انه يحتمل
اختصاص الانبياء دون الامم قوله استقيموا ولن تحصوا الاستقامة
اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمة المنهج المستقيم وذلك
خطب جسيم لا يتصدى لاحصائه الا من استضاء قلبه
بالانوار القدسية وتخلص عن الظلمات الانسية وايده الله تعالى
من عنده واسلم شيطانه بيده وقليل ما هم فاخبرهم بعد الامر بذلك
انكم لا تقدرون على ايفاء حقه والبلوغ الى غايته كيلا تغفلوا عنه
فلا تتكلوا على ما تاتون به ولا تيأسوا من روح الله فيما تذرون
عجزا وقصورا لا تقصيرا وقيل معناه ولن تحصوا ثوابه عند الاحصاء
التحصيل بالعد ماخوذ من الحصا لاستعمالهم ذلك فيه كاعتمادنا
على الاصابع قيل ولن تحصوا معترضة بين المعطوفين لما امرهم
بالاستقامة وهي شاقة تداركه بقوله لن تحصوا رحمة ورافة كما ورد
فاتقوا الله ما استطعتم بعد قوله اتقوا الله حق تقاته وقولهم يا رسول
الله من يقوى على هذا ثم ينبههم صلى الله عليه وسلم على ما يتيسر لهم
من ذلك بقوله واعلموا اي ان لم تطيقوا ما امرتم فحق عليكم
ان تلزموا بعض ذلك وهي الصلوة الجامعة لكل عبادة من القراءة
والتسبيح والتهليل والامساك عن كلام الغير والمفطرات وهي معراج
المؤمن اقيموا حدودها لا سيما مقدمتها التي هي شطر الايمان
فحافظوا عليها اذ لا يحافظ عليها الا كل مؤمن وفي ذكر الصلوة
اشارة الى نفي العناء وفي ذكر الوضوء الى تطهير الظاهر قوله
ولا يحافظ جملة تذييلية قوله الا مؤمن المراد الجنس والتنوين للتعظيم
قوله من توضا على طهر حسن تجديد الوضوء مستحب اذا كان قد
صلى بالوضوء الاول صلوة وكرهه قوم اذا لم يصل بالاول صلوة قوله
مفتاح الجنة الصلوة وكما لا ياتي الصلوة بدون الوضوء كذلك لا يتهيأ
دخول الجنة بدون الصلوة وفيه دليل لمن يكفر تارك الصلوة وانها

الفارقة بين الايمان والكفر وقال غيره هو حث عليها وانها مما لا يستغني
عنها قط قوله لا يحسنون الطهور وقد تقدم معنى احسان الوضوء
في الفصل الاول وفيه اشارة الى ان السنن والآداب مكملات للواجب
يرجى بركتها وفي فقدانها سد باب الفتوحات الغيبية وان شؤمها
يسري الى الغير كما ان التقصير فيها يتعدى الى حركات الغير تأمل
ايها الناظر اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأثر من مثل
تلك الهيئة فكيف بالغير من صحبة اهل البدع اعاذنا الله منها
ورزقنا صحبة الصالحين قوله عد هن هن ضمير منهم يفسره
ما بعده كقوله تعالى فسويهن سبع سموات والمفسر هنا
الخ جعل الحمد ضعف التسبيح لانه جامع لصفات الكمال من الثبوتية
والسلبية والتسبيح من السلبية قوله في يده اي اخذ اصابعه
وجعل يعدها في الكف خمس مراعات على عدد الخمس قوله
يملا اي يملأ الثواب ان قدر جسما والتكبير ان ينفي من الحق
صفة الكبريا والعظمة لان افعل محمول على اصل الفعل
بالله تعالى فيمتلى العارف عند ذلك هيبة وجلالا فلا ينظر الى
ما سواه قوله واذا استنثر حض الاستنثار لان المقصد الخروج
الخطايا وهو مناسب الاستنثار لانه اخراج الماء من اقصى الانف
قوله فلته له اي رابطة على تكفير السيئات وهي رفع الدرجات
قوله اتى المقبرة المقبرة بفتح البا وضمها وكسرها ثلاث لغات
والكسر قليلة والدار منصوب بالاختصاص او النداء او انه مضاف والمراد
بالدار على الوجهين الجماعة والاهل ويحتمل على الاول المنزل والاستثناء
بقوله انشاء الله مع ان الموت لا شك فيه للعلما وفيه اقوال الاظهر
انه وارد على التبرك كما في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام انشاء الله
آمنين قال الخطابي وغيره ان ذلك من عادة من يحسن الكلام
به وقال ايضا في الحديث ان السلام على الاموات والاحيا سوا
في تقديم السلام على عليكم والثالث ان الاستثناء عائد الى اللحوق

بالمكان

بالمكان المتبرك لانه مشكوك فيه قوله وددت تمني رويتهم في الحيوة
وقيل بعد الموت وانتم اصحابي ليس نفيا لاخوتهم ولكن ذكر مزية
لهم بالصحبة على الاخوة فهم اخوة وصحابة واللاحقون اخوة فحسب
انما المؤمنون اخوة قيل ولعل الظاهر ان يحمل على اللاحقين بعد موته صلى
الله عليه وسلم فان قلت فاي اتصال لهذه الودادة بذكر اصحاب القبور
قلت عند تصور السابقين بتصور اللاحقين او كشف له صلوات الله عليه
عالم الارواح فشاهد الارواح المجندة السابقين منهم واللاحقين
وسؤالهم بقولهم كيف تعرف اي في المحشر مبني على ان تمنيت رويتهم في الدنيا
تمني ما لم يمكن حصوله فاذن كيف تعرفهم في الآخرة وانما حملناه
في الآخرة ليطابق قوله غرا محجلة لظهورها ح قوله ارايت اي
اخبرني قوله بين ظهري قيل الظهر مقحم في النهاية اقاموا بين ظهرانيهم
واقاموا بينهم على سبيل الاستظهار والاستناد اليهم ومعناه ان
ظهرا منهم قدامه وظهرا منهم قدامه وظهرا وراءه فهو مكنوف من
جانبيه ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا قوله دهم
بهم الدهمة السواد وخيل البهم التي لا يخالط لونه لون سواه قرنه
بالدهم مبالغة في السواد قوله وانا فرطهم اي متقدمهم الى الحوض
في المصباح يقال فرط يفرط فهو فارط اذا تقدم وسبق القوم ليرتاد
لهم الما ويهيئ لهم الدلا والارشية قوله انا اول من يؤذن له الخ
قوله انا اول الى قوله راسه اشارة الى مقام الشفاعة
كما ورد في قوله فيؤذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا الى
قوله وراسه اشارة الى فيقول لي ارفع محل الحديث قوله كيف تعرف
اي كيف تعرف اي كيف تمييز يستقيم تعلق من به اي كيف تميز امتك
مرتين سائر الامم فيما بين نوح بيان للامم حال منه اي الامم كائنة
فيما بين نوح ولو جعل ظرفا لتعرف لرجع المعنى كيف تعرف امتك
فيما بين نوح لم يكن لتولد من الامم معنى وانما خص نوحا مع ان الانبياء
قد بعثوا قبله لشهرته او للتغليب والجب قوله الى امتك الانتهاء اي

مبتدأ بأمن نوح منتهيا الى اعتكل ولا يؤتون كتبهم وقوله نستعملهم بالت
بالوصفين تفصيلا وتمييزا كالاول بل اتى بهما كلاما لا منه وابتهاجا
بهما وتواضعه الكلاهة والفضيلة باب ما يوجب الوضوء قوله
لا يقبل صلوة من احدث حتى المعنى لم يقبل الله صلوة بلا وضوء
الا اذا لم يجد الماء فيقوم التيمم مقامه فان لم يجد التراب ايضا
يصلي فرض الوقت لحرمة الوقت ثم ان مات قبل وجدان الماء
والتراب لم يأثم وان وجدهما يقضي قوله من غلول الغلول الخيانة
من الغنيمة والمراد هنا الحرام قرن عدم قبول الصدقة
بعدم قبول الصلوة دون الوضوء ايذانا بان التصدق تزكية
للنفس من الاوضار وطهارة لها كما ان الوضوء كذلك ثم
صرح بالطهور وهو المبالغة في الطهر قوله رجلا مذاء الى
من المذي وللشافعي قولان فيما اذا خرج من مخرج غير معتاد
احد السبيلين كالدم والمذي اصحهما انه يتعين غسله
الاقتصار على الحجر لندرة خصوصا في المذي للزوجية والاستثارة
وبعضه ظاهر هذا الحديث والثاني جواز الاقتصار
والمراد من الامر بالغسل ان يتقلص عروقه وينقطع
فلمنت استخراج مثل ذلك مما لا يكاد ينقطع قوله
الاحلام خصوصا بحضرة الاكابر وانما امر بالغسل لانهم اولوا
يتنزهون عن المذي تنزههم عن البول ولا يرونه بمثابة البول
في وجوب التطهر منه فامرهم صلى الله عليه وسلم بالغسل وفيه دليل
على نجاسته قوله توضؤوا مما مست النار الوضوء في اصل اللغة غسل
بعض الاعضاء وتنظيفه من الوضوء بمعنى النظافة والشرع
نقله الى الفعل المخصوص وقد جاء هنا على اصله والمراد منه عند
نظائره غسل اليدين لازالة الزهومة توفيقا بينه وبين حديث
ابن عباس وام سلمة ونحوهما ومنهم من حمله على المعنى الشرعي
وزعم انه منسوخ بحديث ابن عباس وانما يتقرر ذلك ان لو علم تاريخنا

وتقدم

وجوفه ودبره بمنزلة فم مشدودة بالخيط وشبه ما يطلقه من الغفلة
عند النوم بحل ذلك الخيط من فم القربة وفيه تصوير لقبح صدور
هذه الغفلة غمض الوكاء ما يشد به الشيء والمعنى ان الانسان
اذا تيقظ امسك ما في بطنه فاذا نام زال اختياره واسترخت مفاصله
فلعله يخرج ما ينقض طهره وذلك اشارة الى ان نقض الطهارة
بالنوم وما يزيل العقل ليس لانفسها بل لانها مظنة خروج
ناقض الطهارة ولذلك خص بنوم ممكن المقعد من الارض
قوله هو الا بضعة منه البضعة قطعة اللحم ثم قيل ما رواه
طلق منسوخ بما رواه ابو هريرة لانه اسلم بعد قدوم طلق وذلك
ان طلقا قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبني مسجد المدينة
في السنة الاولى من الهجرة واسلم ابو هريرة عام خيبر في
السنة السابعة وادعاء النسخ فيه مبني على الاحتمال وهو خارج عن
الاحتياط الا ان يثبت هذا القائل ان طلقا توفي قبل اسلام ابي هريرة
الى ارضه ولم يبق له صحبة بعد ذلك وما يدري هذا القائل
ان طلقا سمع هذا الحديث بعد اسلام ابي هريرة وذكر الخطابي
ان احمد بن حنبل كان يرى الوضوء من مس الذكر وكان ابن معين
يرى خلاف ذلك وفي ذلك دليل ظاهر على انه لا سبيل الى معرفة
الناسخ والمنسوخ منهما قيل فاذن الاخذ بالاحوط اولى قال
محيي السنة في حديث طلق انه منسوخ هو قول الخطابي وعلى
تقدير تعارضهما تعود الى قول الصحابة قال علي وابن مسعود وابو
الدرداء وعمار رضي الله عنه ان المس لا يبطل وبه اخذ ابو حنيفة
رحمه الله وقال عمر وابنه وابن عباس وسعد بن ابي وقاص وابو
هريرة وعائشة رضي الله عنهم انه يبطل وبه اخذ الشافعي رحمه الله
قوله اذا افضى افضى اوصل على ما بالباء وهو لازم قوله يقبل بعض
ازواجه هذا يحتج من يذهب الى ان الملامسة المذكورة في الاية

معناها الجماع دون اللمس المذكورة في الاية معناها الجماع دون اللمس بسائر البدن الا ان ابا داود ضعفه وقال هو منقطع لان ابراهيم التيمي لم يسمع من عايشة رضي الله عنها والمرسل انواع فالمرسل انواع فالمرسل المطلق هو ان يقول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ومنه قسم يسمى بالمنقطع وهو غير الاول ومنه قسم يسمى بالمعضل وهو ان يكون بين المرسل ورسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من رجل قوله اختلف العلماء في المسئلة قال ابو حنيفة رحمه الله تع المس لم يبطل بدليل هذا الحديث وقال الشافعي واحمد يبطل بلمس الاجنبيات وعند مالك يبطل بالشهوة والافلا قوله وقال الترمذي لا يصح الى اخره قال لا يصح الى اخره قال الترمذي بعد سوقه الحديث مسند ذكره اختلاف الائمة وانما ترك اصحابنا حديث عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا لانه لا يصح حال الاسناد وسمعت محمد بن اسمعيل يضعف هذا الحديث وقال حبيب بن ابي ثابت لم يسمع من عروة هذه عبارة الترمذي وافهم مما علم ان في الصحيحين سماع عروة من عايشة اكثر من ان تحصى وانه كان تلميذها قوله مسح بالمسح الكلا والجمع امساح ومسوح وفيه دليل على ان اكل ما مسته النار لا يبطل الوضوء قوله اشهد لقد كنت في اشهد معنى القسم فلذا ادخل اللام في قد جوابا له اي والله لقد كنت وفيه ابدا الدعوة عند الخلاف فيما بين الصحابة على الكتابة هذه وانما ضمن الشهادة معنى القسم ان الشهادة اخبار عن مواطاة القلب اللسان واعتقاد ثبوت المدعي قوله ذراعا فذراعا ما سلكت الفا في فذراعا للتعاقب كما في قولك الامثل فالامثل وما في ما سلكت للمصدرية والمعنى ذراعا غب ذراع الى ما لا غاية له ما دمت سالكا فلما نطقت انقطعت قوله وجسها بيده التجسس التفتيش عن بواطن الامور وقوله من الملامسة اي التي ذكرها الله سبحانه وتعالى او لامستم فعله من قبل الى تفريع على اصله من قبل اي اذا كان التقبيل والجس

والجس من الملامسة فيلزم ان يتوضا من قبل وجس والترتيب مفوض الى ذهن السامع قوله من قبلة الرجل امراته اي يجب منها الوضوء وفي تقديم الخبر على المبتدا المعرف اشعار بالخلاف ورد على من يقول ليس حكم التقبيل والجس حكم سائر النواقض فرد وقيل ليس حكمه الا حكمها فيكون من قص القلب

باب اداب الخلاء

قوله اذا اتيتم الغائط الغائط في الاصل المطمئن من الارض ومنه قيل لموضع قضاء الحاجة الغائط لان العادة ان يقضي في المنخفض لانه استر له ثم اتسع حتى اطلق على النجو نفسه قوله ولكن شرقوا الخ حسن هذا خطاب لاهل المدينة ولمن كانت قبلته على ذلك السمت فاما من كانت قبلته الى جهة المغرب او المشرق فانه ينحرف الى الجنوب والشمال وقال الشافعي وجماعة رحمهم الله الصحراء لا تخلو من مصل من ملك او من انسي او جني فاذا قعد مستقبل القبلة او مستدبرها ربما يقع بصر مصل على عورته واما الابنية فليس فيها ذلك لان الحشوش لا يحضرها الا الشياطين قوله اما في البنيان فلا باس هذا مذهب الشافعي رحمه الله وعند ابي حنيفة رحمه الله يستوي الصحراء والبنيان في حرمة الاستقبال والاستدبار قوله او ان نستنجي الخ فائدة الاستنجاء قطع النجاسة من نجوت الشجرة وانجاها اذا قطعها من الارض ورجيع فعيل بمعنى مفعول والمراد الروث والعذرة لانه راجع اي رد من حال الى اخرى وكل مردود رجيع هذا النهي عن الاستنجاء نهي تنزيه وكراهة لا تحريم والاستنجاء بثلاثة احجار واجب عند الشافعي رحمه الله وان حصل النقاء باقل وعند ابي حنيفة رحمه الله النقاء متعين لا العدد قوله او بعظم خط لا يجوز الاستنجاء بعظم ميتة او مذكاة قيل علة النهي ملاسة العظم فلا يزيل النجاسة وقيل علته انه يمكن مصه او مضغه عند الحاجة وقيل قوله عليه الصلوة والسلام ان العظم زاد اخوانكم من الجن قوله من الخبث والخبائث الخبث بضم الباء الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد ذكران الشياطين واناثهم ويروى بسكون الباء ويراد به اللغو والخبائث الشياطين وخص الخلاء لان الشياطين تحضر الاخلية لانه يهجر فيها

ذكر الله قوله الخبث ساكن الباء فانه مصدر خبث الشيء يخبث خبثا
وفي ايراد الخطابي هذا اللفظ في جملة الالفاظ التي يرويها الرواة
ملحونة نظر لان الخبيث اذا جمع يجوز اسكان الباء للتخفيف كما
في سبيل وغيره من الجموع وهذا مستفيض في كلامهم لا يجوز انكاره
الا ان يزعم ان ترك التخفيف اولي لئلا يشتبه بالخبث الذي هو المصدر
حس وما يعذبان في كبير قوله معناه انهما لا يعذبان في امر يشق
ويكبر عليهما الاحتراز عنه فانه لم يشق عليهما الاستتار عند
البول وترك النميمة ولم يرد ان الامر فيهما هين غير كبير في امر الدين
نه وكيف لا تكون كبيرة وهما يعذبان فيه قوله لا يستنتر من
البول يشق في الغريبين والفائق والنهاية يستنتر من البول
بنون بين التاء بين من الاستنثار ورووا هذا الحديث في باب
النون مع التاء وفي العريبين الاستنثار الاجتذاب مرة بعد اخرى
يعني الاستبراء قال الليث النتر جذب فيه جفوة قيل هذا هو
الذي يساعد عليه المعنى لا الاستتار وعليه كلام الشيخ محيي الدين كما
سيجيء انفا قوله الجريدة السعفة التي جردت عنها الخوص
اي قشرت وكل شيء قشرته عن شيء فقد جردته وقوله لعله
ان يخفف شبه لعل بعسى قال المالكي الرواية تخفف عنها على
التوحيد والتانيث وهو ضمير النفس فيجوز اعادة الضميرين في
لعله وعنها الي الميت باعتبار كونه انسانا ونفسا ويجوز ان
يكون الاول ضمير الشان وفي عنها للنفس وجاز تفسير الشان بان
وصلتها مع انها في تقدير المصدر لكونها في حكم جملة لاشتمالها
علي مسند ومسند اليه فلذلك سد مسد مفعولي عسى وحسب
في ام حسبتم ان تدخلوا ويجوز علي قول الاخفش ان يكون ان زائدة
مع كونها ناصبة كزيادة الباء ومن قبيل لعل لكان يكون الضمير
مبهما تفسيره ما بعده كقوله تعالى ان هي الا حيوتنا الدنيا اصله
ما الحياة الا حيوتنا ثم وضع الضمير موضع المبتدأ لان الخبر

يدل

يدل عليه والرواية بتثنية الضمير في عنهما ايستدعي الا هذا التاويل
قوله فشقها بنصفين مع الباء زائدة للتاكيد واما وضعهما على
القبر فقيل انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعة لهما فاجيب بالتخفيف
الي ان ييبسا وقد ذكر مسلم في اخر الكتاب في حديث جابر ان
صاحبي القبرين اجيبت شفاعتي ان يرفه ذلك عنهما
ما دام القضيبان رطبين وقيل يحتمل انه كان يدعو لهما تلك المدة
وقيل لانهما يسبحان ما داما رطبين قال كثير من المفسرين في
قوله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده معناه وان من شيء حي ثم قال
وحيوة كل شيء بحسبه فحيوة الخشب ما لم ييبس والحجر ما لم يقطع
والمحققون على العموم وان التسبيح على حقيقته لان المراد الدلالة
على الصانع واستحب العلماء قراءة القران عند القبر لهذا الحديث
اذ تلاوة القران اولى بالتخفيف من تسبيح الجريد وقد ذكر البخاري
ان بريدة بن الحصيب الصحابي اوصى ان يجعل في قبره جريدتان
وكانه تبرك بفعل مثل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد انكر الخطابي
ما يفعله الناس على القبور من الاخواص ونحوها متعلقين
بهذا الحديث وقال لا اصل له وفي الحديث اثبات عذاب
القبر كما هو مذهب اهل الحق وفيه نجاسة الابوال في الرواية الاخرى
لا يستتر من البول وهو غلط وفيه تحريم النميمة لا سيما مع قوله كان
فانه يدل على الاستمرار وفيه ان عدم التنزه من البول يبطل الصلوة
وتركها كبيرة بلا اشكال قوله اتقوا اللاعنين حس اي الامرين الجالبين
للعن وكانهما اعانا قوله الذي يتخلى اي يتخلى الذي يتخلى
او عبر عن الفعل بفاعله والمراد من ظلهم ما اختاروه مقيلا
ومقيلا ومناخا قوله لا يتنفس لعل علة النهي تغيره في الاناء قوله ولا يتمسح
اي لا يستنجي فان قيل كيف يستنجي بالحجر فان اخذه بشماله والذكر
بيمينه فقد مس ذكره بها وهي منهي عنه وكذا العكس قلنا طريقه ان

باخذ الذكر بشماله ثم مسحه على جدار او حجر كبير بحيث لا يستعمل يمينه
في ذلك اصلا كذا في المظهر والاشرف قيل من دخل الخلاء
الاغلب ان يبتلي بما يخرج من السبيلين فيكون النهي لمسح اليمين
اي الاستنجا بها مختصا بالدبر وفي المس مختصا بالقبل ويعلم منه
انه اذا اخذ الحجر باليمين ومسح بشماله ذكره عليه لم يكره قوله وليستنج
ومعناه استجمر بمسح بالاحجار الصغار والاستتار ان يتخذه وتر
اثلاثا او خمسا قوله يدخل الخلاء ممدود المتوضي لخلو الانسان فيه
والاداوة المطهرة والعنزة اطول من العصاة وانقص من الرمح
فيها اسنان وحملها لانه صلى الله عليه وسلم كان يبعد عن الناس
بحيث لا يرونه فدفع الضرر غايلة ولينبش الارض الصلبة لئلا يرتد
البول ويستنجي بالماء اي يزيل النجوة والقذرة به والنجوة ما ارتفع
من الارض جعل كناية عن الحدث لان صاحب الحاجة كان يستتر
بها كما جعل الغائط عبارة عنه قوله نزع خاتمه وذلك لما كان نقش
عليه محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية المستنجي اسم الله
واسم رسوله والقران قوله البراز بفتح البا اسم للفضاء الواسع
كنوا به عن حاجة الانسان يقال برز اذا تغوط وكانوا يتاجرون حسنا انهم
يتعففون عما يفحش ذكره صيانة للالسنة عما تصان عنه
الابصار وكسر البا فيه غلط لان البراز بالكسر مصدر بارز في الحرب
قوله فاتى دمثا فلينق دمث المكان دمثا اي لان وسهل قوله
فليرتد الارتياد افتعال من الرود كالابتغاء من البغي ومنه الرايد
طالب المرعى المعنى فليطلب مكانا مثل هذا فحذف المفعول لدلالة
الحال عليه حظ ويشبه ان يكون الجدار الذي قعد عليه عاديا غير مملوك
لاحد فان البول يضر باصل البناء ويوهي اساسه فلا يفعل ذلك
في ملك احد بغير اذنه او يكون قعوده صلى الله عليه وسلم متراخيا من جذم
البناء فلا يصيبه البول قوله حتى يدنو من الارض يستوي فيه
الصحرا والبنيان لان رفع الثوب كشف العورة وهو لا يجوز الا عند

الحاجة

الحاجة والضرورة في الرفع قبل القرب من الارض انما انا لكم مثل الوالد
خط هذا الكلام بسط للمخاطبين وتانيس لئلا يحتشموا ولا يستحيوا
عن مسالته فيما يعرض لهم من امر دينهم كالولد بالنسبة الى الوالد
فيما يعن له وفي هذا بيان وجوب طاعة الاباء وان الواجب عليهم
تاديب اولادهم وتعليمهم ما يحتاجون اليه من امر دينهم قوله تخصيص
النهي بهما يدل على ان الاستنجاء يجوز بكل ما يقوم مقام الاحجار
في الانقاء وهو كل جامد طاهر قالع للنجاسة غير محترم من مدر او خشب
وخرق وسمي الاستنجاء استطابة لما فيه من ازالة النجاسة وتطهير
موضعها من البدن قوله والرمة فايق الرمة بمعنى الرميم وهو
العظم البالي او جمع رميم كخليل وخلة رم العظم اذا بلي نهى عنها
لانها كانت ميتة وهي نجسة او لانها لملاسته لا تقلع النجاسة كانت
يد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تدل على الاستمرار والعادة
الاذى ما تستكرهه النفس الزكية ومنه سمي المحيض اذى فينبغي
ان يغسل الطهور مما يقابله مما تستطيبه النفس الطاهرة وقولها
لخلائه فيه ايماء الى ان دخول الخلا كان برجله اليسرى حتى
تتبعه اليد اليسرى وبعضهم ان دخول المسجد كان بالرجل
اليمنى المضمن في قولها لطهوره قوله وما كان من اذى كان
تامة ومن ذا بيانية قوله بثلاثة احجار البا للتعدية وفي قوله
بهن لدلالة يستطيب بالرفع مستانف علة للامر يجزي اي يكفي
ويغني عن الماء وينوب عنه ذكره عقيب قوله يستطيب اي
يزيل النجاسة استطابة للنفوس بهذا الترخص قوله فانه زاد اخوانكم
من الجن مسلمون حيث سماهم اخوانا لهم وانهم ياكلون روى الحافظ
ابو نعيم في دلائل النبوة ان الجن سالوا هدية منه صلى الله عليه وسلم فاعطاهم
العظم والروث فالعظم لهم والروث لدوابهم فلا يستنجى بهما وروى
الحافظ ابو عبد الله الحاكم في دلائل النبوة قال صلى الله عليه وسلم لابن مسعود
ليلة الجن اولئك جن نصيبين جاؤني فسالوني المتاع والمتاع الزاد

فمنعهم بكل عظم حايل او روثة او بعرة قلت وما بلغني منهم من ذلك
قال الخولي يجدون عظما الا وجدوا عليه لحمه الذي كان عليه يوم اخذ
ولا روثة الا وجدوا فيها حبها الذي كان فيها يوم اكلت فلا يستنج
احدكم بعظم او روثة . والضمير في فانه راجع الى الروث والعظام باعتبار
المذكور كما ورد في شرح السنة وجامع الاصول وبعض نسخ المصابيح
وفي بعضها وجامع الترمذي فانها فالضمير راجع الى العظام والروث
تابع لها وعليه قوله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها قوله
ستطول بك الباء للالصاق والسين للتاكيد في الاستقبال والفاء في فاخبر
جزاء شرط محذوف والتقدير لعل الحيوة ستطول طولا متصلا بك ومستمرا فاذا
طالت الحيوة فاخبر وفيه اظهار للمعجزة باخباره عن الغيب من تغير
يحصل في الدين بعد القرن الاول وان هذه الامور المذكورة مهمة بشانها
ثمة عدل الى الاسم المظهر من المضمر حيث لم يقل فاني بري اشعارا للعلة
والغضب قوله من عقد لحيته قيل هو معالجتها حتى تتعقد وتتجعد
من قولهم جاء فلان عاقدا عنقه اذا لواه تكبرا وقيل كانوا يعقدونها
في الحروب فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بارسالها لما فيها من
التانيث قوله او تقلد وترا قال ابو عبيد الاشبه انه نهي عن تقليد الخيل
اوتار القسي لئلا يصيبها العين او مخافة اختناقها به لا سيما عند
شدة الركض روي انه صلى الله عليه وسلم امر بقطع الاوتار من اعناق
الخيل تنبيها على انها لا ترد شيئا من قدر الله تعالى قوله من استجمر فليوتر
في الاستجمار بالوتر اشارة الى جواز الاستنجا باقل من الثلثة كما
هو مذهب ابي حنيفة رحمه الله حتى المراد ان الاستجمار بالحجر خاصة
ليست بعزيمة لا يجوز تركها الى غيرها لكنه اذا استنجا بالحجارة فليجعله
وترا ثلثا او خمسا والا فلا حرج في تركه الى غيره وقال ايضا في قوله من فعل
فقد احسن ومن لا فلا حرج دليل على ان امر النبي صلى الله عليه وسلم
يدل على الوجوب والا لما احتاج الى بيان سقوط وجوبه بقوله لا حرج
اي لا اثم وقال ايضا في قوله فليوتر دليل على وجوب الثلاث اذ لو اريد

الواحد

الواحد لما احتيج الى ذكر الوصف بل قيل فليستجمر بواحد فلما عدل الى الوتر علم
انه قصد ما زاد على الواحد واقله الثلاث قوله فما تخلل يجوز ان يكون
شرطية والجزاء فليلفظ والشرطية جزاء للشرط الاول قوله وما لاك فليبتلع
عطف على تخلل ويجوز ان يكون موصولة مبتدا خبره فليلفظ والجملة
جزاء الشرط مثل اما او يلفظ ما تخلل انه ربما يخرج مع الخلال الدم بخلاف
ما لاك وانما نفي الحرج لانه لم يتيقن خروج الدم معه وان تيقن
حرام اكله قوله فان لم يجد خط امر بالتيسير ما امكن حتى لا يكون قعوده
حيث يقع عليه ابصار الناظرين فيتهتك الستر او يهب عليه الريح فيصيبه
البول فيتلوث ثيابه وبدنه وكل ذلك من لعب الشيطان به وقصده
اياه بالفساد انتهى كلامه ولا استتار في الا ان يجمع متصلا فان لم يجد
ما يستتر به الا ان يجمع كثيبا من رمل فليجمعه ويستتر به لام معنى التعليل
في قوله فان الشيطان يلعب به اذا لم يستتر يمكنه من وسوسة الغير
الى النظر الى مقعده قوله ثم يغتسل استبعادية يجوز فيه الرفع
اي ثم هو يغتسل والنصب على ان يجعل ثم بمنزلة الواو ولكنه بالجزم ان
يكون المعنى النهي عن الجمع والبول فيه منهي سوا كان معه اغتسال اولا
جحر هل اذا كان المكان صلبا ولم يبين للبول مسلكا فيتوهم انه اصاب
الشي من رشاشه فانه يورث عامة الوسواس قوله لا يبولن وجه النهي
ان الجحر ماوى الهوام المؤذية وذوات السموم فلا يؤمن ان يصيبه
مضرة من قبل ذلك وقد يقال ان الذي يبول في الجحر تخشى عليه الجن
وقد نقل ان سعد بن عبادة الخزرجي قتله الجن لانه بال في جحر بارض
حوران وروي في كتب الفقه انه سمع من الجن شعر نحن قتلنا سيد
الخزرج سعد بن عباده ورميناه بسهم فلم نخط فؤاده والله اعلم
بصحته قوله في الموارد جمع مورد وهو الماء الذي يرد عليه من
عين او نهر وقارعة الطريق هي الطريق هي الطريق الواسعة التي الناس

يتغوطها الناس بارجلهم اي يتلقونها ويمرون عليها يصران الغايط
المنحدر في الارض الذهاب فيها والاصل فيه ان الذاهب في الارض يضربها
برجله قوله تعالى ضربتم في الارض اذا اتيت الخلا وضربته في الارض اذا
سافرت قيل الغايط نصبه بنزع الخافض اي للغايط ويحتمل ان يكون
ظرفا اي يضربان في الارض المطمينة للغايط بخلاف المفعول له
لدلالة الظرف عليه ويضربان ويتحدثان صفتان صفتا الرجلين واللام
التعريف فيه للجنس اي رجلان من جنس الرجال ويجوز ان يكون خبر
مبتدا محذوف اي هما يضربان ويتحدثان استينافا وكاشفين
حال متداخلا من ضمير يضربان ولو جعل حالا من ضمير يتحدثان لم يكن
وعلي هذه التقادير النهي منصب علي الجميع قوله لم يذكر الله بلسانه
في قضا الحاجة ولا في المجامعة بل في النفس قال ابو عمر وسلم
النبي صلي الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد واذا عطس علي الخلا
في نفسه قاله الحسن والشعبي والنخعي قوله ان هذه الحشوش
الكنف ومواضع قضا الحاجة الواحد حش بالفتح واصله من الحش
لانهم كانوا كثيرا يتغوطون في البساتين ومحتضرة اي يحضرها الجن
والجن قوله مبتدا ما بين موصولة مضاف اليها وصلتها الظرف
ان يقول خبره غفرانك نصب مصدر كالمغفرة والمعنى اسالك غفرانك
وقد ذكر في تعقيبه صلي الله عليه وسلم الخروج بهذا الدعا وجهان احدهما
انه استغفر من الحالة التي اقتضت هجران ذكر الله تعالي فانه لم يذكر الله في سائر
حالاته الا عند الحاجة وثانيهما انه وجد القوة البشرية قاصرة عن الوفا
بشكر ما انعم الله عليه من تسويغ الطعام والشراب وترتيب الغذا علي
الوجه المناسب لمصلحة البدن الي اوان الخروج فلجا الي الاستغفار
اعترافا بالقصور عن بلوغ حق تلك النعم قوله في تور التور انا من صفر او
حجارة كالاجانة يتوضا منه والركوة انا صغير من جلد يشرب منه الما
والجمع ركا قوله ونضح فرجه انه الانتضاح بالما هو ان ياخذ قليلا منه
فيرش به مذاكيره بعد الوضو لينفي عنها الوسواس وقد نضح عنه الما ونضحه
به اذا رش عليه قيل كان يفعل ذلك قطعا للوسوسة وقد اجاره الله تعالي

عن نشاط الشيطان لكن يفعله تعليما للامة او يفعله ليبرك البول او ينزل
منه الشي بعد الشي قوله فتلج من عيدان العود من الخشب واحد العيدان
والاعواد وانما قال من عيدان اعتبارا للاجزا الكريمة اعتبارا قوله لا يبدل
الجاهظ لا ينبل بهي تنزيه وعلة النهي انه يبدو العورة بحيث يراه
الناس وايامن من رجوع البول اليه قوله سباطة قوم السباطة والكناسة الموضع
الذي يرمي فيه التراب والاوساخ وما يكنس من المنازل واضافتها الي
القوم للتخصيص لا للتمليك لانها كانت مواتا مباحة والسباطة
في الغالب يكون مرتفعة عن وجه الارض لا يرتد فيها البول الي
البائل وقيل سهلا وقيل انه صلي الله عليه وسلم لم يجد مكانا للقعود وقيل
كان برجله جرح لم يتمكن من بركته القعود قال الشافعي رحمه الله كانت
العرب تستشفي لوجع الصلب بالبول قايما فلعله كان به ذلك والا
من فعله صلي الله عليه وسلم البول قاعدا وهو الاختيار قوله
ما كان يبول الا قاعدا هذا يوهم ما ذكر ان بوله قايما كان لعذر قوله
المنكر ما تفرد به من ليس ثقة ولا ضابطا قال ابن الصلاح وقيل
ما لم يعرف متنه من غير روايته والصواب ما تقدم قوله ما امرت كلما بلت الخ في
دالة علي انه صلي الله عليه وسلم ما فعل امرا ولا تكلم بشي الا
وان سنته ايضا ما موز بها وان لم يكن فرضا وانه كان يترك ما هو
اولي به تخفيفا علي الامة وان الامر مبني علي التيسير قوله لما نزلت فيه الضمير
لمسجد قبا اي مسجد المدينة والتطهير مبالغة ويحتمل التثليث
بقولهم نتوضا للصلاة الخ ومحبتهم التطهر انهم
يوثرون علي انفسهم او يحرصون عليه حرص المحب للشي ومحبة
الله اياهم انه يرضي عنهم ويحسن اليهم كما يفعل المحب بمحبوبه
وهو ذاك اي ثنا الله تعالي اثر تطهرهم البالغ قوله فعليكموه
اي الزموا التطهر ولا تفارقوه قوله حتي الخراة خط الخراة بكسر الخا
والمد التخلي والقعود عند الحاجة واكثر الرواة يفتحون الخا
مع القصر قال الجوهري الخرو بالضم العذرة وقد خري خراة مثل كره كراهة

وجواب سلمان من الاسلوب الحكيم لم يلتفت الي استهزايه ولاخراج الجواب
مخرج المرشد الذي يلقن السائل المحتا اي ليس هذا مكان الاستهزا
بل هو جد وحق فالواجب ترك العناد قوله ليس فيها جميع صفة
الاحجار منزلة لتوهم من يتوهم انها مجازا او واردة علي التغليب
استنصا للرجال ومبالغة للرد علي المشرك
فوضعها اي جعلها حائلا بينه وبين الناس وبال مستقبلا
الدرقة الترس من جلود ليس فيها خشب ولا عقب
ويح كلمة يقال لمن يترحم ويرفق به يقال ويح زيد وبحاله
قطعوه سبه نهي هذا المنافق عن الامر ما هو معروف عند
صاحب بني اسرائيل ما كان معروفا عندهم في دينهم وال
وتهديد وانه من اصحاب النار فلما عيره بالحيا وفعل النساء
وانه ينكر ما هو معروف بين رجال الله من الامم السالفة
او حممة حس الحمم الفحم وما احرق من الخشب او العظام ونحوها
والاستنجا به منهي لانه جعل رزق الجن فلا يجوز افساده
ايضا لانه اذا مس ذلك المكان ونالته اذي عظم وضوءها
لرخاوته فيتعلق به شي منه ملوثا بما يلقاه من النجاسة
الاستنجا بالتراب ونبات الارض ونحوها
اشفق علي امتي قضي لولا يدل علي انتفا الشي لثبوت
انها مركبة من لو ولا ولو يدل علي انتفا الشي لانتفا غيره فيدل
ههنا مثلا علي انتفا الامر لانتفا نفي المشقة وانتفا النفي ثبوت
فيكون الامر منتفيا لثبوت المشقة فدل علي ان المندوب ليس بمامور
لانتفا الامر مع ثبوت الندبية وايضا جعل الامر ثقيلا وشاقا عليهم
وذلك انما يكون في الوجوب قوله السواك بالكسر والمسواك ما يدلك
الاسنان من العيدان يقال ساك فاه يسوكه اذا دلكه بالسواك فاذا
لم يذكر الفم يقال استاك صح يستحب ان يستاك بعود من اراك وربما
يزيل التغير من الخرقة الخشنة والسعد والاشنان والاصبع ان لم تكن

لبينة

لبينة ان لم يجد غيرها عند بعض الاصحاب ويستحب ان يبدا بالجانب الايمن
من فمه عرضا ولا يستاك طولا لئلا يدمي لحم اسنانه فان خالف صح مع الكراهة
قيل عرضا حال من الفم كذا في شرح الامام الرافعي رحمه الله قوله اذا دخل
قالت بالسواك في السواك فوايد كثيرة منها ازالة التغير الحاصل
قوله للتهجد من الهجود وهو النوم يقال هجد فتهجد
ازال هجوده فالتهجد التيقظ ثم اطلق علي الصلوة بالليل
يشوص فاه اي يدلك اسنانه وينقيها وقيل هو ان يستاك من
الي علو واصل الشوص الغسل ومن في من الليل تبعيضية منقول
من قوله تعالي ومن الليل اي عليك بعض الليل فتهجد به قوله عشر
فطرة اي عشر خصال من سنة الانبيا الذين امرنا ان نقتدي
بهم اول من امر بها ابراهيم عليه الصلوة والسلام كما قال البديع واذا ابتلي
بعضها خلاف في وجوبه كالختان والمضمضة والاستنشاق
يجوز اقتران الواجب بغيره كما في قوله تعالي كلوا من ثمره
اذا اثمر واتوا حقه فان الايتا واجب والاكل مباح فالختان واجب
عند الشافعي وكثير من العلماء رحمهم الله علي الرجال والنساء
سنة عند مالك واكثر العلما رحمهم الله والتقليم منه ويستحب
ان يبدا بمسبحة يده اليمني ثم الوسطي ثم البنصر ثم الابهام
ثم الخنصر ثم خنصر اليسري الي ابهامها ثم بخنصر الرجل اليمني
ثم يختم بخنصر اليسري ونتف الابط سنة ويحصل ايضا بالحلق والنورة
وقص الشارب سنة ويستحب ان يبدا بالايمن ولو ولي غيره
بقصه جاز من غير هتك مروءة ولا حرمة بخلاف الابط والعانة
والمختار ان يقص الشارب حتي يبدو طرف الشفة ولا يحفه
من اصله ومعني قوله صلي الله عليه وسلم احفوا الشوارب احفوا
ما طال علي الشفتين وغسل البراجم اي عقد الاصابع ومعاطفها
وهي بفتح البا جمع برجمة بضم البا والجيم سنة ليست مختصة بالوضوء
ويلتحق بها ما يجتمع من الوسخ في معاطف الاذن وقعر الصماخ

وما يجتمع في داخل الانف وكذا جمع الوسخ علي البدن وانتقاص الما بالقاف والصاد
المهملة فسره وكيع بالاستنجاء روي ابو عبيدة وغيره بانتقاص البول
بسبب استعمال الما في غسل المذاكير فانه قد انتقاص الماء هو ان يغسل
مذاكيره ليرتد البول والمرتد الشي فيعسر استبراوه فان اريد بالما
البول فيكون المصدر مضافا الي المفعول والانتقاص يكون متعديا
ولازما وان اريد به الذي يغسل به فهو مضاف الي الفاعل علي معني التعدية
تواعفا اللحية توفيرها يقال عفي النبت اذا كثر
واعفيته لغتان وقص اللحية من صنيع الاعاجم وهو اليوم شعار
كثير من المشركين كالافرنج والهنود ومن لا خلاق له
من الطايفة القلندرية الا ان يكون المضمضة الاستنشاق شرع
ونسبة قاول بلم اتذكر اي لم اتذكر العاشرة فيما اظن
الاشياء الا ان يكون المضمضة مطهرة للفم مفعلة
ميمي يحتمل ان يكون بمعني اسم الفاعل اي مطهرة للفم
اي محصل لرضي الله تعالي ويجوز ان يكون بمعني المفعول اي
مرضي للرب قيل يمكن ان يكون مثل مبخلة ومجبنة اي آلة للطهارة
للطهارة والرضي اي يحمل السواك الرجل علي الطهارة ورضي الله تعالي
وعطف مرضاة يحتمل الترتيب بمعني الاخبار كما وتفويض الترتيب
الي الذهن وتكون الطهارة به علة الرضي وان يكونا مستقلين
في العلية الحياء اختصر من كلامه وقال في الحياء ثلاث
روايات بالحا المهملة والياء التحتانية يعني به ما يقتضي الحياء
من الدين كستر العورة وترك الفواحش لا الحياء الجبلي نفسه
مشترك بين الناس وثانيها الختان بخاء معجمة وتاء فوقها
نقطتان وهو من سنة الانبياء كما سبق وثالثها الحنا بالحاء
المهملة والنون المشددة وهو ما يخضب به وهذه الرواية غير صحيحة
ولعلها تصحيف لانه يحرم علي الرجال خضاب اليد والرجل تشبها
بالنساء واخضاب الشعر به فلم يكن قبل نبينا صلي الله عليه وسلم فلا يصح
اسناده الي المرسلين قوله فيستيقظ يجوز في يستيقظ الرفع للعطف

ويكون النفي

ويكون النفي منصبا عليهما معا والنصب جوابا للنفي لان الاستيقاظ
مسبوق بالنوم كانه مسبب عنه وفي ايرادها هكذا اعطينا اشارة
الي ان ذلك كان دابه قوله فابك به فامتثال اي قبل الغسل امتثال
به تبركا وفيه دليل علي ان استعمال سواك الغير برضاه غير مكروه
وهي انما فعلت ذلك لما بين الزوج والزوجة من الانبساط
اراني في المنام اتسوك اي ارايت نفسي في المنام متسوكا فالمفعول
الاول المستتر والثاني الضمير البارز وجاز في باب علمت كون
الفاعل والمفعول ضميرا واحد والثالث اتسوك ومعني كبر قدم الكبير
خشيت جواب قسم مقدر اي والله لقد خشيت ان يستاصل
مقدم فمي من كثرة استعمال السواك بسبب وصية جبريل وكثرة
امره علي بها ان احفي صحاح حفي الفرس انسحج حافره
في السوال اي في شان السواك وامره وفايدة هذا الاخبار مع علمهم
بذلك اظهار الاهتمام بشان السواك وقوله اكثرت عليكم المفعول
محذوف اي اطلت الكلام في السواك كاينا عليكم يستن
الاستنان استعمال السواك وهو افتعال من الاسنان
اي يمره عليها وفيه من الادب تقديم حق الاكبر من الحاضرين
في السلام والشرب والطيب ونحوها وفيه ان استعمال سواك الغير
غير مكروه علي ما يذهب اليه بعض من يتعذر الا ان السنة ان
يغسله اولا ثم يعيره ان كبر هو الموحي به اوحي اليه ان فضل
السواك ان يقدم من هو اكبر من الاخر سبعين ضعفا مفعول
مطلق او ظرف اي تفضل مقدار سبعين وضعفا تمييز اريد به
مثل العدد المذكور غب الضعف من الالفاظ المتضايفة كالنصف
والزوج هو تركب قدرين متساويين ويختص بالعدد فاذا
قيل اضعفت الشي وضعفته ضممت مثله فصاعدا فاذا قلت اعط
فلانا ضعفين فانه يجري مجري الزوجين في ان كل واحد يضاعف
الاخر فلا يخرجان عن الاثنين قال الله تعالي فاتهم عذابا ضعفا سالوا
ان يعذبهم عذابا باضلالهم وعذابا باضلالهم قوله وعن ابي سلمة هو عبد الله بن

عوف قوله عن زيد بن خالد الجهني نزل الكوفة روى عنه عطا
بن يسار قوله حديث حسن صحيح اي له اسنادان احدهما صحيح
والاخر حسن باب سنن الوضوء ط لم يرد بالسنن سنن
الوضوء فقط بل اراد افعال النبي صلى الله عليه وسلم واقواله من
الفرائض والسنن بقال جاء في السنن كذا اي في الحديث
فانه لا يدري قوله فانه تعليل روى الامام النووي عن الشافعي
رحمهما الله وغيره من العلماء ان اهل الحجاز كانوا يستنجون بالحجارة
وبلادهم حارة فاذا ناموا عرقوا فلا يؤمن من ان يطوف يده على
الموضع النجس او على نبرة او قملة وفي الحديث مسايل منها
ان الماء القليل اذا وردت عليه نجاسة تنجس وان قلت
ولم تغيره ومنها الفرق بين ورد الماء على النجاسة وعكسه فان الماء اذا
ورد عليها وان كان قليلا لم ينجس وبالعكس ينجس اذا كان
اقل من القلتين ومنها ان موضع النجاسة لا يطهر بالاحجار بل
يبقى نجسا معفوا عنه في حق المصلي ومنها استحباب الغسل ثلاثا
فانه اذا امر بالتثليث في المتوهمة ففي المحققة اولى ومنها
استحباب الاخذ بالاحوط في العبادات وغيرها ما لم يخرج الى
حد الوسوسة ومنها استعمال الفاظ الكنايات فيما يتحاشا
من التصريح به حيث قال لا يدري اين باتت يده ولم يقل فلعل
يده وقعت على ذكره او دبره او على نجاسة والنهي عن الغمس
قبل غسل اليد مجمع عليه لكن الجماهير على انه نهي تنزيه لا تحريم
فلو غمس لم يفسد الماء ولم ياثم الغامس وهذا في حق
من بات مستنجيا بالاحجار معروريا ومن بات على خلاف ذلك
ففي امره سعة ويستحب له ايضا غسله والان السنة اذا وردت
لمعنى لم تكن لتزول بزوال ذلك المعنى قوله علق النبي صلى الله عليه وسلم
غسل اليدين بالامر الموهوم وما علق بالموهوم لا يكون واجبا فاصل
الماء واليدين على الطهارة فحمل الاكثرون هذا الحديث على الاحتياط
وذهب الحسن

وذهب الحسن البصري واحمد في احدى الروايتين الى الظاهر
واوجبا الغسل وحكما بنجاسة الماء قوله فليستنثر الاستنثار
بالنثرة وهي طرف الانف ويجوز ان يكون بمعنى نثرت الشيء
اذا فرقته وبددته قوله الخيشوم اقصى الانف المتصل
بالبطن المقدم من الدماغ الذي هو موضع الحس المشترك
ومستقر الخيال فاذا نام يجتمع الاخلاط ويبس عليه المخاط
ويكل الحس ويتشوش الفكر فيرى اضغاث احلام فاذا قام
وترك الخيشوم بحاله استمر الكسل والكلال واستعصى عليه النظر
الصحيح وعسر الخضوع والقيام على حقوق الصلوة ثم قال
التوربشتي ما ذكر من طريق الاحتمال وحق الادب في الكلمات
النبوية ان لا يتكلم في هذا الحديث وامثاله بشيء فان الله سبحانه
قد خصه بغرايب المعنى وحقايق الاشياء ما يقصر عنه باع غيره
روى النواوي عن القاضي عياض يحتمل بيتوتة الشيطان الحقيقة
التعلق وهذا الامر تنظيف في التثاوب من اجل دخول الشيطان
في الفم ويحتمل ان يكون على الاستعارة فانه انما ينعقد من
الغبار ورطوبة الخياشيم قذر يوافق الشياطين قوله وقيل لعبد الله
انصاريا مازنيا من مازن بن النجار قيل شارك وحشيا
في قتل مسيلمة الكذاب قتل يوم الحرة شهد احدا ولم يشهد بدرا
قوله بدا بمقدم راسه تفسير لقوله فاقبل بهما وادبر قال المولف وانما
اطنبنا الكلام في الحديث لان ما ذكر في المصابيح في الصحاح
بلفظ لم يوجد الا في رواية مالك والنسائي فاما معناه فما ذكرنه في
المتفق عليه عقيبه وبقية الروايات انما اوردها تنبيها
على ان ما في المصابيح منها قوله فالقاه منه يقال اكفات الاناء
اذا كببته واذا املته قوله على يديه فغسل غسل اليدين لم يدخلهما
في الاناء بل اكفا الماء على يده وعند غسل الرجلين صب الماء عليهما
في الحديث دالة على ان الماء في المرة الثانية يبقى على طهارته وطهوريته

غير مستعمل اللهم الا ان يقال انه نوى بجعل اليد آلة له ومذهب مالك ان المستعمل
في الحدث طهور وكرهه مع وجود غيره لاجل الخلاف وكذا الحال
عنده في الماء القليل تحله نجاسة ولم تغيره قال ابو حامد في الاحياء
وددت ان مذهب الشافعي كمذهب مالك في الماء القليل انه لا باس
الا بالتغير اذ الحاجة ماسة اليه ومثار الوساوس من اشتراط القلتين
ولاجله شق على الناس ذلك ولعمري ان الحال على ما قاله ولو كان ذلك
شرطا لكان اعسر البقاع في الطهارة مكة والمدينة اذ لا يكثر فيهما
الماء الجارية والراكدة الكثيرة ومن اول عصر النبي صلى الله عليه وسلم
الى اخر عصر الصحابة رضي الله عنهم لم ينقل واقعة في الطهارة
ولا كيفية حفظ الماء عن النجاسة وكانت اواني مياههم يتعاطاها
الصبيان والاماء وتوضى عمر رضي الله عنه بماء في جرة نصرانية
في انه لم يعول الا على علم تغير الماء وكان اعتنائهم بطهارة
القلوب وتساهلهم في امر الظاهر ثم ادخل به اى
وانتزحها اي اليد من الماء مع الابهام بالمقادير
تعود الناس في الاسواق وغيرها فتوضا ثلاثا اي غسل
كل عضو ثلاثا او كما توضا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة
واخرى مرتين وثلاثا وثلاثا تعليما للامة ان الكل جائز
وان الاكمل افضل والزيادة على الاكمال نقصان وخطاء
وظلم واساءة كما يرد بها بالطريق الظرف اول الكتاب
والتاني صفة ماء اي كنا نازلين بماء كاين في طريق قد استعجل
بمعنى استعجل يعني طلبوا تعجيل الوضوء عند قوات العصر
فتوضوا عاجلين ويل للاعقاب الويل الخزي والهلاك
والمشقة من العذاب وكل من وقع في هلكة دعا بالويل وخص
العقب بالعذاب لانه العضو الذي لم يغسل فالتعريف للعهد
وقيل اراد صاحب العقب وذلك انهم كانوا لا يستقصون على
ارجلهم في الوضوء قال الامام النووي في هذا الحديث دليل على
وجوب

وجوب غسل الرجلين فان المسح لا يجزي وعليه جمهور الفقهاء في
الاعصار والامصار وقالوا لا يجب المسح مع الغسل وهو مذهب ابي داود
ولم يثبت خلاف هذا من احد يعتد به في الاجماع وايضا كل من وصف
وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواضع مختلفة وعلى صفات
متعددة متفقون على غسل الرجلين قيل والجواب عن
استدلال بقراءة الجر في ارجلكم انه عطف على الجوار كقوله تعالى وحور
بعد قوله تعالى يطوف عليهم ولدان مخلدون باكواب واباريق
ورابع عطفها على اكواب لان حور لا يطاف بها وفائدة
صاحب الكشاف من ان الارجل مظنة الافراط في الصب عليها
الى جيب عطف الارجل على الروس مع ارادة كونها
من باب الاستغنا باحد الفعلين المتناسبين عن
كقوله باليت زوجك قد غدا متقلدا سيفا ورمحا وقوله الاخر
علفتها تبنا وماء باردا وعن المغيرة بن شعبة من ثقيف
...ام الخندف واول مشاهده الحديبية كان امير الكوفة لمعوية
...بها وعلى العمامة اختلفوا في المسح على العمامة فمنعه
ابو حنيفة ومالك رحمهما الله مطلقا وجوز الثوري وداود
...رحمهم الله لا يسقط الفرض بالمسح عليهما لظاهر الاية الدالة
...ناصة والاحاديث المعاضدة اياها لكن لو مسح من الراس
...طلق عليه اسم المسح وكان بعسر عليه رفعها واتم اليد المتلة عليها
...كان حسنا يجب التيمن هذه قاعدة
...الشرع فغي كل ما كان من باب التكريم والتشريف كلبس الثوب
...والسراويل والخف ودخول المسجد والسواك والاكتحال وتقليم الاظفار
...قص الشارب وترجيل الشعر وهو مشطه ونتف الابط وحلق
الراس والسلام من الصلوة وغسل اعضاء الطهارة والخروج
من الخلاء والاكل والشرب والمصافحة وغير ذلك مما هو في معناه يستحب
التيامن فيه وما كان بضده كدخول الخلاء وخروج المسجد والامتخاط

والاستنجاء وخلع الثوب والسراويل والخف وما اشبه ذلك فيستحب فيه
التيامن واجمع العلماء علي ان تقديم اليمني من اليدين والرجلين
في الوضوء سنة لو خالفها فاته الفضل قوله في طهوره قيل في ادال قولها
في طهوره وترجله وتنعله من نحوها في شانه باعادة العامل
اشارة الي ان الطهور فتح ابواب الطاعات فبذكره يستغني عن
والترجل متعلق بالراس والتنعل بالرجل فغيبه احاطة الاعضاء والا
فيكون كبدل الكل اذا لبستم واذا توضاتم خصا بالذكر وكرر
الشرط ليوذن باستقلالها وانهما يستتبعان جميع ما يدخل
فقدم ذكره اتفاقا واما اللباس فانه من النعم الممتن بها في قوله
لباسا يواري سواتكم فان التستر بها عظيم لمن التقوي
تو الرواية المعتد بها بميامنكم وافق ابين اللفظ
العربية فان الميمن والميمنة خلاف الايسر والميسرة غير ان
تفرد به ابو داود واخرجه في كتابه ولفظه بميامنكم قال
وجدت في كتاب ابي داود في باب النعال وقال في شرح اسمه
وشرح صحيح مسلم للنووي كما في المصابيح وقد اخرجه احمد
ايضا برواية ابي هريرة فلم ينفرد به ابو داود قوله وعن سعيد
زيد هو قرشي عدوي من العشرة المبشرة قوله لا وضوء
هذه الصيغة حقيقة في نفي الشيء ويطلق مجازا علي
نفي لعدم صحته كقوله صلي الله عليه وسلم لا صلوة الا بطهور وعلي نفي
كقوله صلي الله عليه وسلم لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد
محمولة علي نفي الكمال خلافا لاهل الظاهر لما روي ابن عمر وابن
رضي الله عنهما انه صلي الله عليه وسلم قال من توضا وذكر اسم الله كان
طهورا لجميع بدنه ومن توضا ولم يذكر اسم الله كان طهورا
لاعضاء وضوئه والمراد الطهارة عن الذنوب لان الحدث لا يتجزي
قوله عن ابي سعيد الخدري عن ابيه الصواب عن ابي سعيد الخدري عن
رسول الله صلي الله عليه وسلم فانه الراوي عن النبي صلي الله عليه وسلم لا ابوه
في سنن الدارمي اخبرنا عبيد الله بن سعيد اخبرنا ابو عامر العقدي

قال اخبرنا

قال اخبرنا كثير بن زيد حدثني ربيح بن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدري
عن ابيه عن جده عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا وضوء الحديث قوله
وعن لقيط بن صبرة عن جده ~~عن النبي صلي الله عليه وسلم~~ وقيل هو غيره
وليس بشيء عقيلي صحابي مشهور عداده في اهل الطائف قوله اخبرني
عن الوضوء اللام للعهد وهو ما اشتهر بين المسلمين وتعرف عندهم
الوضوء ما هو فالاستخبار عن امر زائد علي ما عرفه فلذلك قال
صلي الله عليه وسلم اسبغ الوضوء كمال ايصال الماء من فوق الغرة
تحت الحنك طولا ومن الاذن الي الاذن عرضا مع المبالغة في
الاستنشاق والمضمضة هذا في الوجه واما في اليدين والرجلين
الماء الي فوق المرافق والكعبين مع تخليل كل واحد من اصابع
اليدين والرجلين فتامل في بلاغة هذا الجواب الموجز قوله عن المستورد
بن شداد قرشي من بني محارب بن فهر وهو عداده في اهل الكوفة يكن
بيتهم يقال انه كان غلاما يوم قبض الرسول صلي الله عليه وسلم
سمع منه وروي عنه قوله عن ابي حية هو عمرو بن نضل الهمداني
ابن عبد خير همداني ادرك من النبي صلي الله عليه وسلم الا انه
هو من كبار اصحاب علي رضي الله عنه ممن سكن الكوفة ويقال
صحابية وعشرون سنة وعن عبد الله بن زيد هو زيد
شهد عبد الله بن العقبة وبدرا والمشاهد بعدها
رأي الاذان في النوم سنة احدي من الهجرة بعد
بيد وهو انصاري خزرجي قوله بالسبابتين يعني
اصبعين وهما السبابتان والسباحة والمسبحة من
تسميات الملاهية كراهة لمعني السبابة قوله وعن الربيع انصارية
نجارية من المبايعات تحت الشجرة قوله وصدغيه الصدغ ما بين
الاذن والعين ويسمي الشعر المتدلي عليه صدغا ايضا اختلفوا
في تكرار المسح هل هو سنة او لا فالاكثر علي انه يمسح مرة منهم
ومنهم الائمة الثلاثة والمشهور من مذهب الشافعي ان المسح

تلثا منه بثلثة مياه جدد قوله بماء غير فضل يديه اي اخذ له ماء
جديدا ولم يقتصر علي البلل الذي بيديه وقال هذا الحديث مخرج
في كتاب مسلم والمولف لم يشعر انه في كتاب مسلم ونقله عن كتاب
الترمذي فجعله من الحسان قيل اعلمه في ذلك بل غايته انه ترك
الاولي قوله وعن ابي امامة انصاري خزرجي قوله يمسح الماقين
تو الماق طرف العين الذي يلي الانف قال ابو عبيد الهروي
وفي كتاب الجوهري الذي يلي الانف والاذن واللغة ...
موق وانما مسحهما علي الاستحباب مبالغة في الاسباغ ان العين
قلما تخلو من قذى ترميه من كحل وغيره او رمص يسيل فينعقد
علي طرف العين ومسح كل الطرفين احوط لان ...
قوله قال حماد الي اخره انما نشا تردد حماد من احتمل ان يكون
وقال عطفا علي كان فيكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي كان يغسل ويمسح الماقين ولم يوصل الماء الي الاذنين وقال حماد
من الراس فيمسحان بمسحه واحتمال ان يكون عطفا علي
فيكون من قول ابي امامة اي قال الراوي ذكر ابو امامة ...
رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل الوجه ويمسح الماقين ... بغسل
الاذنين لانهما من الراس حتى اختلفوا في انه هل يوخذ للاذنين
بماء جديد قال الشافعي رحمه الله هما عضوان علي حيالهما يمسحان
تلثا بثلثة مياه جدد وذهب اكثرهم الي انهما من الراس
يمسحان معه قال الزهري هما من الوجه يمسحان معه وقال الشعبي
ظاهرهما من الراس وباطنهما من الوجه قال حماد يغسل ظاهرهما
وباطنهما وقال اسحق الاختيار ان يمسح مقدمهما مع الوجه وموخرهما
مع الراس قوله يسأله حال قوله فاراه ثلثا ثلثا اي اراد ان يريه ما سأله
متوضاء وغسل الاعضاء قض ومسح الراس والاذنين كلاهما
ثلثا ثلثا ~~اي اراد التبريه~~ ثم قال هكذا قوله فقد اساء ظلم اي
اساء الادب فان الزيد يبي الاستنقاص لما استكمله الشرع وتعدّ

عما

١٩٨ ١٨٩ ١٠٦

عما حد له وظلم باتلاف الماء ووضعه في غير موضعه قال ابن المبارك لا آمن اذا
زاد ان يقال علي الثلاث ان ياثم وقال احمد واسحق لا يزيد علي الثلاث
الا رجل مبتلي قيل يمكن انه اساء الادب حيث زاد علي مؤدبه وما يفعل
ذلك الا من تعدي بطوره وجاوز حده حيث توهم انه اعلم ولم يصدر
ذلك الا عمن ابتلي بجنون ومن توهم ذلك فقد ظلم نفسه حيث عرضها
لسخط الله ومقته هذا معني قول ابن المبارك واحمد رحمهما
... اي بني لو انكر الصحابي علي ابنه في هذه المسألة انه طمح
... يبلغه عملا وحالا حيث سال منازل الانبياء والاولياء وجعلها
صور ... الاعتداء في الدعاء يكون من وجوه كثيرة والاصل فيه
... عن مواقف الافتقار الي بساط الانبساط ويميل الي
... في الافراط والتفريط في خاصة نفسه وفي غيره اذا دعا له
... عليه والاعتداء في الطهور استعماله فوق الحاجة والمبالغة
... في طهوريته حتى يفضي الي الوسواس انتهى كلامه قوله
... ينبغي ان يروي الطهور بضم الطاء ليشمل التعدي استعمال
الماء والزيادة علي ما حد له قوله الولهان مصدر وله يوله ولها
وولهانا وهو ذهاب العقل والتحير من الوجد فيسمي به شيطان
الوضوء اما لشدة حرصه علي طلب الوسوسة في الوضوء واما لالقائه
الناس بالوسوسة في مهواة الحيرة حتى يري صاحبه حيران ذاهب
العقل لا يدري كيف يلعب به الشيطان قوله وسواس الماء اي هل وصل
الماء الي اعضاء الوضوء اولا وهل غسل مرة او مرتين وهل هو
طاهر او نجس او بلغ قلتين اولا قوله اصحابنا اهل الحديث قوله
عن ثابت هو يماني من الازد سمع محمد بن علي الباقر روى عنه وكيع
ابن عيينة قوله حدثنا جابر من عادة المحدثين ان يقول القاري
بين يدي الشيخ حدثك فلان عن فلان برفع اسناده وهو ساكت
يقرر ذلك كما يقول الشيخ حدثني فلان عن فلان ويسمعه الطالب قوله

نور علي نور اشارة الي قوله ان امتي غرا محجلون من اثار الوضوء او
هداية علي هداية منه منة علي فرض قوله رواهما اي حديث عبد الله بن
زيد وحديث عثمان قوله ضعف الثاني اي حديث عثمان قوله
يتوضا لكل صلاة في الحديث اشعار بان تجديد الوضوء كان واجبا
عليه ثم نسخ بشهادة الحديث الاتي قوله وعن محمد بن يحيى بن حبان
تابعي انصاري سمع ابن عمر وانس بن مالك وعمه واسع بن [illegible]
وحبان بفتح الحاء قوله عمن اخذه متعلق بمعنى ارايت [illegible]
عمن اخذه والضمير بمعنى اسم الاشارة والمشار اليه [illegible]
حدثته اي حدثته معنى ما قاله لا التلفظ به قوله [illegible]
اخو عمر بن الخطاب قوله ان عبد الله بن حنظلة كان [illegible]
توفي النبي صلى الله عليه وسلم وقد رآه وروى عنه كان [illegible]
مقدم في الانصار وقد بويع في المدينة علي خلع يزيد
وقتل يوم الحرة بسبب ذلك قوله الغسيل صفة حنظلة [illegible]
عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لامراة حنظلة [illegible]
كان شانه قالت كان جنبا وغسلت احدى شقي راسه [illegible]
سمع الهيعة خرج فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت
الملائكة تغسله قوله امر بالسؤال في الحديث تنبيه علي فخامة
السؤال حيث اقيم مقام ذلك الواجب وكاد ان يكون واجبا
عليه قوله وان كنت علي نهر جار تتميم لارادة المبالغة اي نوع ذلك
تبذير واسراف فيما لم يتصور فيه التبذير فكيف بما تغسل وتحتمل
ان يراد بالاسراف الاثم قوله بين شعبها الاربع الغسل
قض قيل يداها ورجلاها وقيل يداها وشفراها ولذلك كني
عنه بالشعب وجهدها جامعها قال ابن الاعرابي الجهد
بالفتح من اسماء النكاح لعله كناية ماخوذة من الجهد بمعنى المبالغة
واختلف العلماء في وجوب الغسل بالايلاج فذهب جمهور الصحابة

الي علامه

الي علامه ما لم ينزل وقال به الاعمش وداود وتمسكوا بقوله الماء
من الماء فانه يفيد الحصر وقد ورد بانه منسوخ بقول ابي بن
كعب كان الماء من الماء شيء في اول الاسلام ثم ترك وامر بالغسل
اذا مس الختان ورجح التوربشتي التاويل الثاني لانه يتناول الكهبان
[illegible] يتمكن بها المباشر من اربه واذا فسر باليدين والرجلين اختصت
[illegible] واحدة وانما عدل الي الكناية للاجتناب عن التصريح بالشفرين
[illegible] حفزها ودفعها والمراد التقاء الختانين عرفنا
[illegible] عائشة رضي الله عنها حيث سالها ابو موسى عن ذلك
[illegible] اجلس بين شعبها الاربع ومس الختان الختان فقد
[illegible] الغسل وهو حديث صحيح قوله انما الماء من الماء احد الماءين
[illegible] والاخر الغسول الذي يغسل به قوله وقال ابن عباس قوله [illegible]
[illegible] ناويل علي سبيل الاحتمال ولو انتهى الحديث بطوله اليه
[illegible] يتناوله هذا التاويل وذلك ان ابا سعيد الخدري قال
[illegible] مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين الي قباء
[illegible] التابع سالم وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم علي باب
[illegible] فصرخ به فخرج يجر ازاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
[illegible] الرجل فقال عتبان يا رسول الله ارايت الرجل يعجل عن امراته
ولم يمن ماذا عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الماء من
الماء وهو حديث صحيح اخرجه مسلم في كتابه قوله ان الله لا يستحيي
[illegible] الحق اي لا يمتنع منه ولا يترك ترك الحيي منا قالته اعتذارا عن
[illegible] بما ذكرته في حضرة الرسالة اي ان الله تعالى يبين
[illegible] الحق لا يستحيي منه وسؤالها من ذلك الحق الذي الجات
اليه الضرورة قالت عائشة رضي الله عنها نعم النساء نساء الانصار
لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين قوله او تحتلم المراة في
نسخ المصابيح بالهمزة وفي الصحيحين وكتاب الحميدي والجامع
الموصول بغير الهمزة قوله تربت يمينك ترب الشيء بالكسر اصابه التراب

ومنه ترب الرجل اي افتقر كانه لصق بالتراب وقد ذكر ابو عبيد
اختلاف اهل العلم في معنى امثال هذه الكلمة وذلك يتعلق باختلاف
مواضع الاستعمال كقولهم لرجل قاتله الله ما افطنه وما اعقله وللاخر
قاتله الله ما اخبثه فالاول مدح وتعجب من فطنته وعقله فذلك
يقع موقع قولك لله دره والثاني دعا عليه وذم وقوله صلى الله
عليه وسلم تربت يمينك لم يرد به الدعا عليها وانما خرجت
التعجب من سلامة صدرها قوله فلم يشبهها ابنها اي ان
لها منيا كما للرجل والولد مخلوق منهما اذ لو لم يكن لها ما وخلق
من مايه فقط لم يشبهها قوله ثم من ايهما علا من زايلة فالمعنى
اي الماين سبقت او غلب يكون منه الشبه قوله اذا اغتسل
اراد الاغتسال قوله غسل بالضم كالغسول والمغتسل وهو
يغتسل به كالاكل لما يوكل والغسل ايضا من غسلت الشي غسلا
ويجوز في الغسل الذي هو اسم تسكين السين وضمه والغسل للشي
ما يغسل به الراس من الخطمي وغيره قوله من فوايد الحديث
اعني حديث ابن عباس ان الاولى تقديم الاستنجا وان جاز تاخيره
لانهما طهارتان مختلفتان فلا يجب الترتيب بينهما واستعمال
اليسرى فيه ودلكها على الارض مبالغة في انقايها وازالة ما علق
بها والوضو قبل الغسل اختلف فيه فاوجبه داود مطلقا وقوم اذا
كان محدثا او كان الفعل مما يوجب الجنابة والحدث ومنصوص
الشافعي رحمه الله ان الوضو يدخل في الغسل فيجزيه لهما وهو
قول مالك وتاخير غسل الرجلين الى اخر الغسل هو قول ابي حنيفة
وقول الشافعي رحمهما الله والمذهب انه لا يوخر لرواية عايشة والتنحي
اي التباعد عن مكانه لغسل الرجلين وترك التنشف انه صلى الله
عليه وسلم لم ياخذ الثوب يدل على جواز النفض والاولى تركه لقوله صلى
الله عليه وسلم اذا توضاتم فلا تنفضوا ايديكم ومنهم من حمل النفض

هنا

هنا على تحريك اليدين في المشي وهو تاويل بعيد قوله فرصة من مسك الفرصة
بالكسر القطعة من قطن او خرقة او صوف تمسح بها المراة من الحيض
ومن مسك صفة لفرصة ومتعلق الجار ان قدر خاصا فالمعنى مطيبة
من مسك وهذا التفسير يوافق ما ورد في الصحاح فرصة ممسكة حسن
اي خذي قطعة من صوف مطيبة بمسك وانكر القتيبي هذا لانهم
لم يكونوا اهل وسع يجدون المسك فعلى هذا قالوا الرواية بفتح الميم
من مسك اي من جلد عليه صوف وان قدر المتعلق عاما اي كاينة
من مسك فلا يجوز ان يراد الطيب لان الفرصة لا تكون مسكا فيجب ان
يقال ان في الغايقان الممسكة الخلق التي امسكت كثيرا ولا يستعمل الجديد
للارتفاق ولان الخلق اصلح لذلك واوفق من هذا القول امتن
من ذا شبه بصورة الحال ولو كان المعنى على انها مطيبة بالمسك
لتطيبي ولانه صلى الله عليه وسلم امرها بذلك لازالة الدم
للتطهر ولو كان لازالة الرايحة لامرها بعد ازالة الدم قوله سبحان
الله فيه معنى التعجب اي كيف يخفى مثل هذا الظاهر الذي لا يحتاج
في فهمه الى فكر ضفر راسي الضفر بالضاد نسج الشعر وادخال
بعضه في بعض والظفيرة الذوابة قوله الحثوة والحثي الاشارة
يقال حثى يحثو احتوا وحثى يحثي حثيا ومعنى الحثيات الثلاث
التي ينثر فيها الما بيديه على راسه ويمكن ان يراد بالحثية
القبضة الواحدة التي تعم سائر البدن وهل ادب والحثيات
يعني الغسلات الثلاث وعلى الاول انما نص فيه على الثلاث لان الكفاية
في افاضة الما على سائر الجسد تحصل بها في غالب الاحوال وعلى
الثاني يكون الثلاث على وجه الاستحباب دون الوجوب حسب
العمل على هذا عند عامة اهل العلم ان نقض الظفاير لا يجب في
الغسل اذا كان الما يتخللها ولا يجب النقض لقوله صلى الله
عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشرة وهو غريب
الاسناد وقال ابراهيم النخعي نقض الظفاير واجب على كل حال قوله

انما بلفظ الكل الى اخره دليل على ان الدلك غير واجب في الغسل وان المضمضة
والاستنشاق غير واجبين ان تحثي بتوهو باسكان الياء لانه
خطاب للمونث بخلاف نونه ولا يجوز فيه فتح الياء قوله بالمد المد رطل
وثلث بالبغدادي والصاع اربعة امداد وعن معاذة هي بنت
عبد الله العدوي روت عن عائشة رضي الله عنها اغتسل انا
ورسول الله اثر صلى الله عليه وسلم ابراز الضمير ليصح العطف فان قلت كيف
صح العطف ولا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيب بانه
على تغليب المتكلم على الغائب كما غلب المخاطب على الغائب في قوله تعالى
اسكن انت وزوجك الجنة قلنا هنا لا يزال بان النسا محل الشهوات
ومحاطات للاغتسال فكن اصل قوله من اناء واحد بيني وبينه مظ
اي موضع الما بيني وبينه وهو واسع الراس فيجعل ايدينا
فيه فيبادرني وباخذ قبلي وفيه دليل على ان غمس الجنب يده في الماء
لا يخرجه عن طهوريته شق ليس المعنى انه يبادرني ويغتسل
ببعضه ويترك لي الباقي فاغتسل منه لانه صلى الله عليه وسلم منع
ان تغتسل المراة بفضل الما وقال فليغترفا جميعا كما سياتي في
اخر باب مخالطة الجنب بل المعنى انهما اغتسلا منه معا قوله
شقائق الرجال اي نظائرهم في الخلق والطباع كانهن
شققن منهم وان حوا شقت من ادم عليه السلام والصلوة
وشقيق الرجل اخوه لانه مشتق نسبه من نسبه خط فيه من
الفقه اثبات القياس والحاق حكم النظير بالنظير وان الخطاب اذا ورد
بلفظ المذكر كان خطابا للنساء الا في مواضع مخصوصة وظاهر
الحديث يوجب الاغتسال من روية البلة وان لم يتيقن انها الماء الدافق
واستحبوا الغسل احتياطا ولم يختلفوا في عدم وجوب الغسل اذا لم ير
البلل وان راى في النوم انه احتلم قوله اذا جاوز الختان الختان
قيل جا في بعض الروايات اذا التقى الختانان مظ اي اذا حاذى
احدهما الاخر سواء تلامسا ام لا يقال التقى الفارسان اذا تحاذيا وتقابلا

ويتطهر

ويتطهر فائدته فيما اذا لف على عضوه ثم جامع فان الغسل يجب شف
هذا المعنى في رواية جاوز اظهر فان لفظ المجاورة يدل عليه قوله فاغسلوا
الشعر رتب الحكم بالفا على الوصف وعطف عليه وانقوا الدالة على ان
الشعر قد يمنع وصول الما كما ان الوسخ كذلك فاذا يجب استقصا الشعر
بالغسل وتنقية البدن عن الوسخ ليخرج المكلف عن العهدة
باليقين وهو شيخ ليس بذاك اي ليس بقوي اي غلب عليه النسيان والغفلة
وليس بذاك المقام الذي يوثق به اي روايته ليست بقوية قوله من
جنابة متعلق بقوله ترك وقوله لم يغسلها صفة موضع شعره انث الضمير
باعتبار المضاف اليه قوله فعل بها كذا وكذا كناية عن العدد اي يضاعف
العذاب اضعافا كثيرة ومبنى المفعول مع الكناية عن العدد مبالغة
وتشديد فمن ثمة بالغ علي حيث عدل عن الشعر الى الراس واستعار
المعاداة للحلق تمثيلا لراسه بالعدو اي فعلت به من استيصال شعره
ما يفعل بالعدو من قطع دابره وذكر ابو داود في اخر هذا الحديث
وكان علي رضي الله عنه يجز شعره وفيه ان المداومة على حلق الراس سنة
لانه صلى الله عليه وسلم قرره وان عليا من الخلفاء الراشدين الذين
امرنا بمتابعة سنتهم قوله يجتزي بذلك اي يقتصر عليه اي كان يكتفي بالماء
الذي كان يفيضه على راسه لازالة اثر الخطمي وما كان ياخذ ماء
جديدا للغسل كما هو عادة الناس في الحمامات من ازالة الوسخ بالخطمي
او غيره ثم استيناف الماء للغسل قوله ان الله حيي الى اخره المعنى
ان الله تبارك وتعالى تارك للقبائح ساتر للعيوب والفضائح يحب الحيا
والستر من العبد لانهما خصلتان تفضيان به الى التخلق باخلاق الله
قيل هذا من باب التعريض وصف الله تعالى بذلك تهجينا للفعل
الرجل وحثا له على تحري الحيا والستر كما وصف حملة العرش بالايمان في قوله
ويؤمنون به حثا للمؤمنين على ان يتصفوا بصفات الملائكة المقربين قوله
لو كنت مسحت فلكنت عرفت ان لولا امتناع الشي لامتناع غيره
فالمعنى انه لم يجزئك الذي في زمان الغسل ما مسحته بالماء على ذلك الموضع

وجه انه يلزمه الغسل حين يريد قضاء الصلاة كانت الى اخره يعني ليلة المعراج
لان الله تعالى فرض على هذه الامة خمسين صلاة لانهم صلوا خمسين
صلوة والحديث مشهور باب مخالطة الجنب وما يباح له قوله وانا
جنب يقال اجنب اذا صار جنبا والاسم الجنابة واصلها البعد لانه نهي
ان يقرب موضع الصلاة ما لم يتطهر قوله فانسللت اي مضيت وخرجت
بتاني قوله من الرحل اي من بين الرحل وهو ما كان مع المسافر من
الامتعة والرحل ايضا الموضع الذي نزل فيه القوم قوله ان المؤمن
لا ينجس حسن فيه جواز مصافحة الجنب ومخالطته وهو قول عامة العلماء
واتفقوا على طهارة عرق الجنب والحائض وفيه دليل على جواز تاخير
الاغتسال للجنب وان يسعى في حوائجه قض يمكن ان يحتج به على من يقول
الحدث نجاسة حكمية وان من وجب عليه وضوء او غسل فهو نجس حكما
قوله واغتسل ذكره عطف على توضا وفيه دليل ان الواو لمطلق الجمع لان
الغسل مقدم على الوضوء وانما قدم اهتماما بشانه قوله بينهما وضوءا اتى
بالمصدر تاكيدا لئلا يتوهم ان المراد بالوضوء غير المتعارف كما في الاكل
وهذا يعضده الحديث السابق توضا وضوءه للصلاة قوله يطوف
على نسائه الى اخره فان قيل اقسم القسم ليلة لكل امراة فكيف طاف
على الجميع فالجواب ان وجوب القسم عليه مختلف فيه قال ابو سعيد
الاصطخري لم يكن واجبا بل كان القسم بالسوية تبرعا وتكرما
والاكثرون قالوا بوجوبه وكان طوافه صلى الله عليه وسلم برضاهن
واما الطواف بغسل واحد فيحتمل انه صلى الله عليه وسلم توضا فيما بينه
يذكر الله على كل احيانه قال الذكر نوعان قلبي ولساني والاول
اعلاهما وهو المراد في الحديث وفي قوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا
وهو ان لا ينسى الله تعالى كل حال وكان للنبي صلى الله عليه وسلم حظ
وافر من هذين النوعين الا في حالة الجنابة ودخول الخلا فانه
يقتصر فيها على النوع الاعلى الذي لا اثر فيه للجنابة ولذلك اذا خرج
من الخلا قال غفرانك قوله في جفنة حال اي مغتسلة بيدها في جفنة ليطابق
قوله ان الماء لا يجنب تو اي الماء اذا غمس فيه الجنب يده لم ينجس وانما قال
ذلك لان

ذلك لان القوم كانوا حديثي العهد بالاسلام وقد امروا بالاغتسال عن الجنابة
كما امروا بتطهير البدن عن النجاسة فربما سبق الى فهم بعضهم ان العضو
الذي عليه الجنابة في سائر الاحكام كالعضو الذي عليه النجاسة فيحكم
بنجاسة الماء عن غمس العضو الجنب كما يحكم بنجاسته من غمس النجس فيه فبين
لهم ان الامر بخلاف ذلك انتهى كلامه فان قلت كيف الجمع بين هذا
الحديث وبين حديث حميد في الفصل الثالث نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضل المراة قلت هذا الحديث يدل
على الجواز قوله وذاك على ترك الاولى للتنزيه قوله ثم يستدفئ اي يطلب
مني الحرارة ومنه قوله تعالى ولكم فيها دفء اي ما تستدفئون به فدفنه ان
بشرة الجنب طاهرة لان الاستدفاء انما يحصل من مس البشرة قوله
ويأكل معنا اللحم لعل انضمام اكل اللحم مع قراءة القران للاشعار بجواز الجمع
بينهما من غير وضوء ومضمضة كما في الصلوة تو ليس بمعنى الا قول
النحاة في القوم ليس زيدا تضم اسمها فيها وتنصب خبرها كانه
قلت ليس الجنابة اي زيدا قوله لا تقرا الحائض حسن اتفقوا على ان
الجنب لا يجوز له قراءة القران وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما وقال عطاء
الحائض لا تقرا القران الا طرف اية والحسن ان يتطهر الجنب
والحائض لذكر الله تعالى فان لم يجدا ماء تيمما قوله وجهوا هذه البيوت
ضمن معنى الصرف يقال وجه اليها اي اقبل ووجه عنها اي صرف
عنه وفي اسم الاشارة اشارة الى تحقير البيوت وتعظيم شان
المساجد قوله فاني تعليل وبيان للوصف الذي هو علة الحكم حسن
لا يجوز للجنب ولا للحائض المكث في المسجد وبه قال الشافعي ومالك
واصحاب ابي حنيفة رحمهم الله وجوز الشافعي المرور فيه وبه قال مالك
وجوز احمد والمزني المكث ايضا واولوا قوله عابري سبيل
بالمسافرين تصيبهم الجنابة فيتيممون ويصلون قال ابن الحاجب
في تفريعه الجنابة تمنع دخول المسجد وان كان عابرا على المشهور
قوله لا تدخل الملائكة الشارحون المراد الملائكة النازلون بالبركة والرحمة
الطائفون على العباد للزيارة واستماع الذكر دون الكتبة فانهم لا يفارقون

المكلفين طرفة عين لقوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد
وقوله صلى الله عليه وسلم فان معكم من لا يفارقكم فاتقوا الله واستحيوا منهم.
واما الامتناع عن بيت فيه صورة فلحرمة الصورة ومشابهة
البيت ببيوت الاصنام وهذا اللفظ عام لكن خص منه ما هو منبوذ
بوطا بساط فان الرخصة وردت فيه واما الامتناع عن بيت فيه
كلب فلانه نجس خبيث والملائكة اشرف خلق الله تعالى على اعلى مراتب
الطهارة وبينهما تضاد كما بين النور والظلمة ومن سوى
بالكلاب تحقيق ان ينفر عن بيته الملائكة واستثنى عن
كلب الماشية والزرع والصيد لمسيس الحاجة واما الامتناع
بيت فيه جنب فلكونه ممنوعا عن معظم العبادات والمراد
الذي يتهاون في الغسل ويوخره حتى يمر عليه وقت الصلاة ويجعل ذلك
دابا وعادة له فانه مستخف بالشرع متساهل في الدين لا اي جنب
كان لما ثبت من تاخيره صلى الله عليه وسلم غسل الجنابة عن
اذ كان يطوف على نسائه بغسل واحد وكان ينام بالليل وهو جنب
قيل لعل معنى الاقتران بين هذه الامور هو النجاسة فان
نجاسة والمصور يجعل نفسه شريكا لله تعالى في التصوير ومن
في عبادة الله تعالى وتقاعد عنها ملحق بمن عبد غير الله سبحانه وتعالى
تغليظا وقرن بالكلب لخسته وانه مال الى العالم السفلي ولم يرتفع
الى العالم العلوي يشابه الملائكة المقربين ولكنه اخلد الى الارض
قوله والمتضمخ بالخلوق تو التضمخ التلطخ والاكثار فيه حتى يكاد
يقطر منه والخلوق طيب يتخذ من الزعفران وانما استحق ان لا تقربه
الملائكة لانه توسع في الرعونة وتشبه بالنساء مع انه خالف الرسول
صلى الله عليه وسلم ولم ينته عما نهاه قيل اما اقتران الجنب بالكافر
وتصريح ذكر الجيفة بل الميت تغليظا فقد سبق بيانه واما المتضمخ
بالخلوق فانه لما خالف السنة واتبع هواه وظن ان ما فعله فعله

قوله حسن

قوله حسن وهو بالمخالفة نجس نزل منزلة جيفة الكافر وقد يعارض بان
بان من خالف السنة وان كان في الظاهر متزينا متطيبا لكن ما عند الناس
فهو في الحقيقة نجس اخس من الكلب قوله ان لا يمس القران اخرج
الجملة مخرج الحصر وخص بها والا مبالغة والحديث بيان لقوله تعالى
لا يمسه الا المطهرون فان الضمير اما للقران والمراد نهي الناس عن مسه الا على
الطهارة واما اللوح المحفوظ ولا نافية معنى والمطهرون الملائكة
والحديث كشف ان المراد هو الاول وبعضهم مدح القران بالكرم
وكونه ثابتا في اللوح المحفوظ فيكون الحكم بكونه لا يمسه مترتبا على
وصف المتنا مبين للقران قوله في حاجة اي في شان حاجة والتنكير
للشيوع لعل ما بعدها يقيدها بقضاء الحاجة وقوله ان قال
من حديثه اي كان من قوله كذا قوله وقد خرج اي فرغ لان
وقع بعد الفراغ وقوله ضرب جواب اذا وحتى هي الداخلة
شرطية ولعل ذلك الحائط قد علاه الغبار ليصح به التيمم عند الشافعي
رحمه الله والا فهو صحيح عند ابي حنيفة رحمه الله وفيه ان من شرط
ذكر الله تعالى ان يكون الذاكر طاهرا كيف ما كان وان ذكر الله تعالى
وان لم يكن صريحا كما في السلام ينبغي ان يكون على الطهارة فان المراد
هنا السلامة لكنه مظنة ان يكون اسما من اسماء الله تعالى حسن فيه
ان رد السلام وان كان واجبا فالمسلم على الرجل في مثل هذه
الحالة مضيع حظ نفسه فلا يستحق الجواب وفيه دليل على كراهية
الكلام على قضاء الحاجة وعلى ان التيمم في الحضر لرد السلام مشروع
وفيه دليل على ان من قصر في رد جواب السلام بعذر يستحب
ان يعتذر حتى لا ينسب الى الكبر وعلى وجوب رد السلام لان تاخيره
للعذر يوذن بوجوبه قوله لا ام لك لا ابا لك اكثر ما يستعمل في معرض
المدح اي لا كافي لك غير نفسك وقد يذكر في معرض الذم كما يقال

لا ام لك في معرض التعجب ودفع العين كقولهم لله دره او في معنى جد في
امرك وشمر لان من لا ام له يتكل عليه في بعض شانه قيل لما جاء الغوث بين
لا اب لك ولا ام لك لان الاب اذا فقد دل على الاستقلال والام منسوب
اليها الشفقة والرفق وما في الحديث وارد على الذم لما انبطه
من قوله لا يغتسل ان تدري والواو عطفت الجملة الاستفهامية
على الجملة الاعلانية والجامع كونهما انشا يتبين قوله واطهر التطهير
مناسبة للظاهر والتزكية والتطييب للباطن فالاولى لازالة
الاخلاق الذميمة والاخرى للتحلي بالشيم الجميلة
بسورها شك الراوي انه صلى الله عليه وسلم قال بفضل
او بسورها وهو بالهمز بقية الشيء وقد سبق في الفصل الاول
ان الماء الذي غمس فيه الجنب يده طاهر مطهر باب
قوله في الماء الدائم الدائم الساكن فسر الذي لا يجري صفة
ثانية مؤكدة للاولى ثم يغتسل فيه عطف على الصلة وترتب الحكم
على ذلك يدل على ان الموجب للمنع انه يتنجس فلا يجوز الاغتسال به
وتخصيصه بالدائم يفهم منه ان الجاري لا يتنجس الا بالتغير قيل الظاهر
انه عطف على لا يبولن ويكون ثم مثل الواو في لا تاكل السمك وتشرب
اللبن او مثل الفاء في قوله تعالى ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي
اي لا يكن من احد البول في الماء الموصوف ثم الاغتسال فيه ثم استبعادية
اي بعيد من العاقل ذلك اي الجمع بين هذين الامرين فان قلت
علام يعتمد في نصب يغتسل حتى يتمشى لك هذا المعنى قلت اذا فوض
المعنى لا يضر الرفع لانه من باب احضر الوغى مع الرواية يغتسل بالرفع
اي لا يبل ثم انت تغتسل وذكر ابو عبد الله بن مالك انه يجوز ايضا
جزمه عطفا على موضع يبولن ونصبه باضمار ان واعطاء ثم حكم واو
الجمع دون افراد احدهما وهذا لم يقله احد بل البول فيه منهي عنه
سواء اريد الاغتسال منه او لا قيل فيه نظر لجواز ان يكون مثل قوله تعالى
ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وقال ح هذا النهي في بعض المياه

للتحريم

للتحريم وفي بعضها للكراهة فان كان كثيرا جاريا لم يحرم البول فيه
لمفهوم الحديث لكن الاولى اجتنابه وان كان قليلا جاريا
فقيل يكره والمختار انه يحرم لانه ينجسه وان كان كثيرا راكدا فقال
اصحابنا يكره ولو قيل يحرم لم يكن بعيدا اذ ربما ادى الى تنجسه بالاجماع
لتغيره او تنجسه عند ابي حنيفة رحمه الله ومن وافقه في
ان الغدير الذي يتحرك احد طرفيه بتحرك الاخر يتنجس بوقوع
نجاسة واما الراكد القليل فقد اطلق جماعة من اصحابنا انه
مكروه والصواب المختار انه يحرم لانه ينجسه قال اصحابنا وغيرهم
التغوط في الماء كالبول بل اقبح قوله وفي رواية مسلم قال اي
روايتان احدهما متفق عليه وثانيهما هذه قوله وهو جنب
نص تقييد النهي بالحال يدل على ان المستعمل في غسل الجنابة اذا
كان راكدا لا يبقى على ما كان والا لم يكن للنهي المقيد فائدة وذلك
اما بزوال الطهارة كما قال ابو حنيفة رحمه الله او بزوال الطهورية
كما قال الشافعي رحمه الله في الحديث حسن فيه دليل على ان الجنب ان
ادخل يده ليتناول الماء لم يتغير حكم الماء وان ادخل يده فيه ليغسلها
من الجنابة تغير حكمه قوله وعن السائب بن يزيد قيل ازدي وقيل هذلي
وقيل كندي ولد في السنة الثالثة من الهجرة حضر حجة الوداع
مع ابيه وهو ابن سبع سنين قوله مثل زر الحجلة قيل المراد واحد الازرار
التي يشد بها في حجال العرائس من الكلل والستور وهذا بعيد
من طريق البلاغة قاصر في التشبيه والاستعارة ثم انه لا يلائم
الاحاديث المروية في خاتم النبوة وقيل المراد بيضة الحجلة وهي
القبجة وهذا القول يوافق الاحاديث الواردة فتعين ان المراد
على الزاي من زرت الجرادة اذا دخلت ذنبها في الارض والقت بيضها
وهذا اشبه بما في الحديث الا ان الرواية لم تساعده والذي ينصر
القول الثاني ما رواه الترمذي في كتابه عن جابر بن سمرة كان خاتم
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين كتفيه غدة حمراء مثل بيضة الحمامة

قيل يكفي المشابهة في بعض الوجوه وهو ان يكون شيئا نابتا من
الجسد لدنوع مشابهة بزر الحجلة قوله وما ينف به من الدواب عطف
على الماء على سبيل البيان نحو اعجبني زيد وكرمه ناب المكان وانابه
اذا تردد اليه مرة بعد مرة ونوبة بعد نوبة حظ فيه دليل على ان سور
السباع نجس والا لم يكن لسوالهم وجوابه بهذا الكلام معنى وذلك ان
المعتاد من السباع اذا وردت المياه ان تخوض فيها وتبول وقلما
تخلو اعضاؤها من لوث ابوالها ورجيعها قوله القلة الجرة
التي يستقى بها لان اليد تقلها وقيل القلة ما يستقل البعير وفي
القلتين خلاف فقيل خمسمائة رطل وقيل ستمائة وقيل خمس...
والحديث بمنطوقه يدل على ان الماء اذا بلغ قلتين لا ينجس
بملاقاة النجاسة فان معنى لم يحمل لم يقبل كما يقال فلان لا يحمل
ضيما اذا امتنع عن قبوله وذلك اذا لم يتغير فان تغير نجس و...
بمفهوم ومن لم يقل به اجراه على عمومه كذلك كان الماء قل...
لا ينجس عنده الا بالتغير قيل لم يحمل يحتمل انه لضعفه لم يحمل
لم يقبل وبالرواية الثانية يترجح الثاني قوله من بير بضاعة
بضاعة دار بني ساعدة بالمدينة وهم بطن من الخزرج واهل
اللغة يضمون الباء ويكسرونها والمحفوظ في الحديث الضم الحيض
جمع بكسر الحاء وهي الخرقة التي تستثفر المرأة في المحيض والمراد
بالنتن الشيء المنتن كالعذرة والجيفة ووجه معنى بان ذا
ان البئر كانت بمسيل من بعض الاودية التي تحل فيها اهل
البادية فتلقى تلك القاذورات بافنية منازلهم فيكسحها السيل
فيلقيها في البئر فعبر عنه القائل بوجه يوهم ان الالقاء من الناس
لقلة تدينهم وهذا مما لا يجوزه مسلم فانى يظن ذلك بالذين هم
افضل القرون وازكاهم والتعريف في الماء للعهد اي الماء المسؤول
عنه طهور لا ينجسه شيء لكثرته ثم لكونه في حكم المياه الجارية لجريان
السيل

السيل فيها وطفوحه عليها حسن هذا الحديث لم يخالف حديث
ابن عمر في القلتين لان ماء بير بضاعة كان كثيرا لا يتغير بوقوع
هذه الاشياء فيه وسئل قيم بير بضاعة عن عمقها قال اكثر
ما يكون فيها الماء الى العانة فاذا نقص كان دون العورة
قال ابو داود مددت ردائي عليها فاذا عرضها ستة اذرع
لما كان السؤال عن مثل هذا الماء اخرج صلى الله عليه وسلم الجواب
... فقال ان الماء طهور وفيه ان غير الماء ليس بطهور
يجوز التوضي بالانبذة وهو قول الشافعي واكثر اهل العلم
رحمهم الله وقال الاوزاعي يجوز بجميع الانبذة وقال الثوري وابو حنيفة
رحمهما الله يجوز بنبيذ التمر عند عدم الماء واحتجوا بما روي
... ابن مسعود ليلة الجن من قوله ثمرة طيبة وماء طهور
وجوابه ان لم يصح عن علقمة عن ابن مسعود قال لم اكن ليلة
الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو ثبت كان الماء الذي القي
... فيه تمرات ليجتذب ملوحته فلم يكن نبيذا قوله
الطهور ماؤه نقل عن الزجاج ان الطهور هو الماء الذي يطهر
... لا يجوز الا ان يكون طاهرا في نفسه مطهرا لغيره ان
... عن صيغة الفاعل الى فعول وفعيل لزيادة معنى لان اختلاف
الابنية لاختلاف المعاني كما في شاكر وشكور وصابر وصبور لكن
زيادة الطهارة ليست بالنسبة الى طاهر اخر هو اطهر منه بل بالقياس
الى ما يتطهر به ففيه معنى الطهارة والتطهير بخلاف طاهر
وان كان القياس يعتبر زيادة الطهارة لانه فعل لازم حس
في الحديث ان الطهور هو المطهر لانهم سالوا عن التطهير وقال
مالك الطهور ما يتكرر فيه التطهير كالصبور فيجوز الوضوء
بالماء المستعمل وفيه ان حكم جميع حيوان البحر اذا ماتت سواء
في الحل مثل الحوت حلال والضفدع حرام وكذا السرطان في
اصح القولين وكذا ما يعيش في الماء والبر واما ما لم يعيش في البر

قيل يكفي المشابهة في بعض الوجوه وهو ان يكون شيئا نابتا من
الجسد له نوع مشابهة بزر الجحلة قوله وما ينف به من الدواب عطف
على الما على سبيل البيان نحو اعجبني زيد وكرمه ناب المكان وانابه
اذا تردد اليه مرة بعد مرة ونوبة بعد نوبة حظ فيه دليل على ان سور
السباع نجس والا لم يكن لسوالهم وجوابه بهذا الكلام معنى وذلك ان
المعتاد من السباع اذا وردت المياه ان تخوض فيها وتبول وقلما
تخلو اعضاوها من لوث ابوالها وجيعها قض القلة الجرة
التي يستقي بها لان اليد تقلها وقيل القلة ما يستقل البعير وفي
القلتين خلاف فقيل خمسمائة رطل وقيل ستمائة وقيل خمس
والحديث بمنطوقه يدل على ان الما اذا بلغ قلتين لم ينجس
بملاقاة النجاسة فان معنى لم يحمل لم يقبل كما يقال فلان لا يحمل
ضيما اذا امتنع عن قبوله وذلك اذا لم يتغير فان تغير نجس و
بمفهوم ومن لم يقل به اجراه على عمومه كما لك فان الما قل او كثر
لا ينجس عنده الا بالتغير قيل لم يحمل يحتمل انه لضعفه لم يحمل
لم يقبل وبالرواية الثانية يترجح الثاني قوله من بير بضاعة
بضاعة دار بني ساعدة بالمدينة وهم بطن من الخزرج واهل
اللغة يضمون البا ويكسرونها والمحفوظ في الحديث الضم الحيض
جمع بكسر الحا وهي طرفة التي تستثفر المراة في المحيض والمراد
بالنتن الشي المنتن كالعذرة والجيفة ووجه معنى يلقى
ان البير كانت بمسيل من بعض الاودية التي تحل فيها اهل
البادية فتلقى تلك القاذورات بافنية منازلهم فيكسحها السيل
فيلقيها في البير فعبر عنه القايل بوجه يوهم ان الالقا من الناس
لقلة تدينهم وهذا مما لا يجوزه مسلم فاني يظن ذلك بالذين هم
افضل القرون وازكاهم والتعريف في الما للعهد اي الما المسئول
عنه طهور لا ينجسه شي للكثرة ثم لكونه في حكم المياه الجارية لجريان
السيل

السيل فيها وطغوحه عليها حسن هذا الحديث لم يخالف حديث
ابن عمر في القلتين لان ما بير بضاعة كان كثيرا لا يتغير بوقوع
هذه الاشيا فيه وسيل قيم بير بضاعة عن عمقها فقال اكثر
ما يكون فيها الما الى العانة فاذا نقص كان دون العورة
قال ابو داود مددت ردائي عليها فاذا عرضها ستة اذرع
لما كان السوال عن مثل هذا الما اخرج صلى الله عليه وسلم الجواب
به فقال ان الما طهور وفيه ان غير الما ليس بطهور
يجوز التوضي بالانبذة وهو قول الشافعي واكثر اهل العلم
رحمهم الله وقال الاوزاعي يجوز بجميع الانبذة وقال الثوري وابو حنيفة
رحمهما الله يجوز بنبيذ التمر عند عدم الما واحتجوا بما روي
عن ابن مسعود ليلة الجن من قوله تمرة طيبة وما طهور
جوابه ان قد صح عن علقمة عن ابن مسعود قال لم اكن ليلة
الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو ثبت كان الما معدا
... فيه تمرات لتجتذب ملوحته فلم يكن نبيذا قوله
الطهور فايدة نقل عن الزجاج ان الطهور هو الما الذي يتطهر
به لا يجوز الا ان يكون طاهرا في نفسه مطهرا لغيره ان
... عن صيغة الفاعل الى فعول او فعيل لزيادة معنى لان اختلاف
المباني لاختلاف المعاني كما في شاكر وشكور وصابر وصبور لكن
زيادة الطهارة ليست بالنسبة الى طاهر اخر هو اطهر منه بل بالقياس
الى ما يتطهر به فيه معنى الطهارة والتطهير بخلاف طاهر
وان كان القياس يعتبر زيادة الطهارة لانه فعل لازم حس
في الحديث ان الطهور هو المطهر لانهم سالوا عن التطهير وقال
مالك الطهور ما يتكرر فيه التطهير كالصبور فيجوز الوضوء
بالما المستعمل وفيه ان حكم جميع حيوان البحر اذا ماتت سواء
في الحل مثل الحوت حلال والضفدع حرام وكذا السرطان في
اصح القولين وكذا ما يعيش في الما والبر واما ما لم يعيش في البر

فثالث الاقوال ان ما يوكل بشبهة في البر فحلال وما لا فلا قوله الحل
ميتته زاد صلى الله عليه وسلم في الجواب ارشادا وهداية كما هو
شان الحكيم العارف بالدماء والادماء قوله قال له ليلة الجن هي الليلة
الجن هي ليلة الجن هي الليلة التي جاءت الجن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وذهبوا به الى قومهم ليتعلموا منه الدين والنبيذ في التمر
والزبيب المنبوذ في الماء لتتغير ملوحته ومرارته في الحلاوة
توضأ بنبيذ التمر قد روي عن ابن مسعود من غير وجه وروي
عن ابن عباس عن ابن مسعود وعن ابي رافع مولى عمر عن
ابن مسعود عن ابي زيد عن ابن مسعود وفي اسانيد ما ينكرها
اهل النقل فقال غير ان الحديث اذا روي من طرق شتى غلب
على ظن المجتهد كونه حقا خصوصا عند من يرى المسلمين كلهم
عدولا في اخبار الديانات والذي ذكره المولف من صحة حديث
علقمة عن ابن مسعود على ما ذكره لكنا نقول يمكن الجمع بانه لم يكن
معه عند مفاوضة الجن ودعائهم الى الاسلام وكان قد خرج
معه فافعله يدل حديثه على ما ذكر في الحديث عن ابن مسعود
رضي الله عنه فانطلقت معه الى المكان الذي اراد فخط لي
خطا واجلسني فيه وقال لا تخرج من هذا فبت فيه حتى اتاني السحر
ويحتمل انه لم يكن معه اولا ثم خرج ثم لحقه اخرا ويدل الوجه ويؤيده
لما في بعض طرق حديث علقمة عن عبد الله الذي استدل به
المصنف ان علقمة قال قلت لابن مسعود هل صحب احد منكم ليلة
الجن قال ولا لكنا فقدناه ذات ليلة بمكة فقلنا اغتيل استطير
ما فعل فبتنا بشر ليلة فاذا كان وجه الصبح اذا نحن به يجيء من
قبل حراء ثم ساق الحديث والآتيان في بينه وبين قوله ليلة الجن
ان سحرها منها وتعليل ترك العمل بحديث ابي زيد وغيره عن ابن
مسعود بان ذلك كان بمكة قبل استقرار الاحكام ونزول المائدة

بسنين

بسنين كثيرة اوجه من الاعلام على رد تلك الاحاديث قوله ما في اداوتك
مطهرتك وعن كبشة هي زوجة عبد الله بن ابي قتادة قوله لكعب
بن مالك هو انصاري خزرجي قوله فاصغى اي امال الاناء ليسهل عليها
الشرب قوله يا ابنة اخي على قاعدة العرب فانها انما ينادي بعضهم
بعضا بيا اخا فلان وان لم يكن اخا في الحقيقة في تعارف الشرع لان
المؤمنين اخوة قوله من الطوافين عليكم من ترتيب الحكم على
الوصف المناسب اشعارا بالعلية فعلى هذا ينبغي ان يكون سور الهرة
على تقدير نجاسة فمها معفوا عنه للضرورة كما بين الشارع ويؤيده
قول عمر رضي الله عنه في الفصل الثالث كما ستقرره هذا هو المختار
عند ابي حامد الغزالي فانه قال الاحسن تعميم العفو وقال النووي
في الروضة سور الهرة طاهر لطهارة عينها ولم يكره ولو تنجس فمها
ثم ولغت في ماء قليل ففيه ثلاثة اوجه ثالثها التفصيل وهو الاصح فانها
ان غابت بمقدار يحتمل ولوغها في ماء مطهر كان طاهرا والا نجسا
وعن داود بن صالح داود مولى الانصار صالح ابن دينار التمار قوله
عن صبغها ان مفسرة لمعنى القول في الاشارة وفيه ان مثل هذه
الاشارة جائزة في الصلوة قوله بما افضلت اي ابقت من فضالة
الماء الذي يشرب به وهو مثل اسادت من السور كلمة ما في الموضعين
بمعنى الذي وقد رواه بعض الناس بالمد ولا اراه الا تصحيفا قوله
اثر العجين الظاهر ان اثر العجين في تلك القصعة لم يكن كثيرا مغيرا للماء
عن يحيى سمع ملني اباه وابن الزبير ابن عمر بن عبد الرحمن بن
حاطب قوله لا تخبرنا الى اخره يعني ان اخبارك به وعدمه سواء فان
اخبرتنا بسوء الحال فهو عندنا سائغ لانا نخالط السباع وهي واردة
علينا وان الله تعالى قسم لها من هذا الماء ما اتخذت بطونها من ماء بينه
ليشعر بان ما بقي بعدها حقنا الذي قسم الله لنا وما فضلت فهو حقنا قوله
عن الطهر بل عن الحياض بادارة العامل والطهر التطهير
قوله باب تطهير النجاسات
اذا شرب الكلب ضمن معنى ولغ فعدي تعديته

يحيى م

نه ولغ الكلب اذا شرب بلسانه حسن مذهب اكثر المحدثين انه اذا ولغ في اناء او مايع
يغسل سبع مرات احداهن بمكررة بالتراب في الشرح الكبير عن مالك لا يغسل
من غير الولوغ لان الكلب طاهر عنده والغسل من الولوغ تعبد وقال
اصحاب ابو حنيفة رحمهم الله اعلم في غسله لا تعبير بل هو كسائر النجاسات
وفي صحيح البخاري وعن عطاء لا بأس بشعر الانسان بأمان يتخذ منه
الخيوط والحبال وسور الكلاب وممرها في المسجد وقال الزهري اذا ولغ
في الاناء وليس له وضوء غيره يتوضأ به وقال سفيان هذا الفقه بعينه يقول
الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا وهذا ماء وفي النفس منه شيء يتوضأ
ويتيمم قوله طهور اناء احدكم مبتدأ والظرف معمول له والخبر ان يغسله
المشهور ضم الطاء ويقال بفتحها لغتان قوله فتناوله الناس اي وقعوا
فيه يؤذونه في الحديث ان رجلا كان ينال من الصحابة يعني الوقيعة
فيهم يقال منه نال ينال نيلا اذا اصاب وهو يقول اهريقوا من اهراق يهريق
بسكون الهاء اهراقا نحو اسطاعا واصله اراق فابدلت الهمزة
هاء ثم جعل عوضا عن ذهاب حركة العين فصارت كأنها من نفس
الكلمة ثم ادخلت الهمزة والسجل الدلو قل فيه الماء او كثر وهو
مذكر والذنوب يذكر ويؤنث وهو كالسجل ماء قوله من ماء زيادة ورد
تاكيدا ويحتمل ان يكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم للتغيير لما بينهما من
فرق والظاهر انه من كلام الراوي حفظ في الحديث دليل على ان الماء
اذا ورد على النجاسة على سبيل المكاثرة والغلبة طهرها وعلى ان
غسالات النجاسات طاهرة اذا لم يكن فيها تغير وان لم تكن
مطهرة ولولاه لكان الماء المصبوب على البول اكثر تنجيسا
للمسجد من البول نفسه وزاد حسن فيه دلالة على ان الارض اذا اصابها
نجاسة لا تطهر بالجفاف ولا يجب حفر الارض ولا نقل التراب اذا صب
عليه الماء قوله ميسرين ظ حال لما كانوا متعبدين بالمبعوث وصفوا بالبعث
وقوله لم تبعثوا معسرين عطف على السابق على طريقة الطرد والعكس
مبالغة في اليسر قوله مه معناه اكفف فان وصلت نونت يقال مه مه

ويقال همهت

همهت به اي جرته قوله لا تزرموه زرم البول بالكسر اذا انقطع
وازرمه غيره قوله ان هذه المساجد تعظيم من هذا البول تحقير قوله او كما قال
اي قال هذا القول او قال قولا يشابهه شك من الراوي وقال الثاني من كلام
الراوي قوله فسنه عليه سننت الماء على وجهي اذا ارسلته ارسالا من غير
تفريق فاذا فرقته في الصب قلت بالشين المعجمة كما هو في الصحاح
كلها قوله كيف تصنع متعلق بالاستخبار اي اخبرني كيف تصنع احدانا
بالحيضة بالكسر الاسم من الحيض والحال التي تلزمها الحائض من التجنب
والتحيض كالقعدة والجلسة المرة من الحيض قوله القرص الدلك
باطراف الاصابع والاظفار مع صب الماء عليه لتذهب اثره وهو ابلغ
في غسل الدم والنضح الرش وقد يستعمل في الصب شيئا فشيئا وهو
المراد به هنا في الحديث دليل على تعيين الماء في ازالة النجاسة لانه
صلى الله عليه وسلم امرها بازالة الحيضة به ولا فرق بين النجاسات
اجماعا قوله وعن سليمان بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
من كبار تابعي المدينة قوله وعن الاسود النخعي ادرك زمن النبي
صلى الله عليه وسلم وجابره وراى الخلفاء الراشدين وهو خال ابراهيم
ابن النخعي تابعي قوله كنت افرك الفرك الدلك حتى يذهب الاثر من
الثوب حسن مذهب الشافعي ان المني طاهر وعند اصحاب الراي نجس يغسل
رطبه ويفرك يابسه ومن قال حديث الغسل لا يخالف حديث الفرك
وهو على سبيل الاستحباب والنظافة والحديثان اذا امكن استعمالهما
لم يجز حملهما على التناقض قوله وعن ام قيس اخت عكاشة
بن محصن الاسدية وهي من المهاجرات قوله في حجره بفتح
الحاء وكسرها والجمع الحجور قوله فنضحه ولم يغسله قوله المراد من النضح
رش الماء بحيث يصل الى جميع موارد البول من غير جري والغسل
اجراء الماء على مواردها والفارق بين الصبي والصبية ان بولها بسبب
استيلاء الرطوبة والبرد على مزاجها يكون اغلظ وانتن فتفتقر
ازالتها الى مزيد مبالغة بخلاف الصبي خط لسبب يجوز من جوز

في بول الصبي ع

النضح في الصبي من اجل ان بوله ليس بنجس ولكنه من اجل التخفيف مع هذا
هو الصواب ومن قال هو طاهر فقد اخطا ، وفي الحديث دليل على
استحباب حمل الاطفال الى اهل الفضل للتبرك سواء كانوا في حال الولادة
او غيره وفيه الندب الى حسن المعاشرة واللين والتواضع بالصغار
وغيرهم قوله اذا دبغ الاهاب سمي اهابا لانه اهبة للحي وبنا للحماية
على جسده كما قيل امسك لامساكه ما رواه وهذا كلام قد سلك فيه مسلك
التمثيل شئ في حديث ابن عباس في الاهاب وفي حديث سودة
دليل على ان الجلد يطهر ظاهره وباطنه بالدباغ حتى جواز استعماله
في الاشياء الرطبة ويجوز الصلاة فيها قوله انما حرم مع روايته على
وجهين بفتح الحاء وضم الراء وبضم الحاء وكسر الراء المشددة حسن فيه دليل
لمن ذهب الى ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة غير محرم الانتفاع
كالشعر والسن والقرن ونحوها وقالوا لا حيوة فيها فلا تنجس بموت
الحيوان وجوزوا استعمال عظام الفيلة وقالوا لا باس بتجارة العاج
مع مذهب الشافعي انه يطهر بالدباغ الجلود الا الكلب والخنزير
والمتولد من احدهما وغيره ويطهر بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه ويجوز
استعماله في الاشياء الرطبة ولا فرق بين ماكول اللحم وغيره وروي
هذا المذهب عن علي وابن مسعود واذا طهر بالدباغ هل يجوز
اكله فيه ثلاثة اوجه يجوز مطلقا وقيل يجوز في ماكول اللحم دون غيره
والاصح انه لا يجوز مطلقا واذا طهر الجلد بالدباغ فهل يطهر
الشعر الذي عليه تبعا للجلد اذا قلنا بالمختار في مذهبنا ان شعر الميتة
نجس فيه قولان للشافعي اصحهما لا يطهر لان الدباغ لا يؤثر فيه
بخلاف الجلد قوله شنا تو الشنان الاسقية الخلق واحدها شن وشنة
تبرد الماء من الجلد قوله عن لبابة هي ام الفضل من قبيلة عامر
وهي زوجة العباس بن عبد المطلب وام اكثر بنيه وهي اخت ميمونة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوله اذا وطي احدكم الاذى بخفه ذهب
اهل العلم الى ظاهر هذا الحديث وقالوا اذا اصاب اسفل الخف
او النعل نجاسة فدلكه بالارض حتى ذهب اثرها وجازت الصلاة فيها

وبه قال الشافعي

اوفق للاحاديث الواردة بالتغليس والتعجيل حتى حمل الشافعي
رحمه الله الاسفار المذكور في الحديث على تيقن طلوع الفجر وزوال
الشك يدل على هذا ما روي عن ابي مسعود الانصاري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم غلس بالصبح ثم اسفر مرة ثم لم يعد الى الاسفار حتى قبضه الله
قوله ثم ينحر الجزور الجزور البعير ذكرا كان او انثى الا ان اللفظ مؤنثة يقال
هذه الجزور وان اردت ذكرا والجمع جزر وجزائر وفي تخصيص التقسيم
بالجزور والطبخ بالنضج وعطف ينحر على يصلي بثم اشعار بامتداد الزمان
من الصلاة واقعة في اول الوقت قوله صلاة العشاء الاخرة ظرف لقوله
نتمكث اي ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت العشاء ثم اختلفوا
هل الافضل تقديم العشاء او تاخيرها فمن فضل التاخير احتج بهذا الحديث
ومن فضل التقديم احتج بان العادة الغالبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
تقديمها وانما اخرها في اوقات يسيرة لبيان الجواز لشغل وعذر واعلم
ان التاخير المذكور في هذا الحديث لم يخرج به عن الاختيار وهو نصف الليل
او ثلثه قوله لصليت بهم هذه الساعة اي لزمت على صلوتها في مثل هذه
الساعة اي لزمت على صلوتها في مثل هذه الساعة وانتم اشد تعجيل
اي اخره لعل هذا للانكار عليهم بالمخالفة قوله ستكون عليكم بعدي مضى
شرحه في الفصل الاول قوله عن قبيصة بن وقاص سلمي سكن البصرة
قوله وهي لكم اي اذا صليتم اول وقتها ثم تصلون معهم يكون منفعة
صلاتكم لكم ومضرة الصلاة ووبالها عليهم لما اخروها كما في الفصل
الاول في الحديث الثالث عشر قوله ما صلوا القبلة اي صلوا نحو القبلة
قوله عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قرشي زهري وقيل هو ثقفي
امام فتنة يريد من اثار الفتنة وحصر امير المومنين في بيته والمراد
بامامة العامة الامامة الكبرى وهي الخلافة وبامامة الفتنة امامة الصغرى
وهي الامامة في الصلاة فحسب وفي ايقاع امام فتنة في مقابل امام
عامة اشارة الى حقية امامته واجماع الناس عليها وبطلان من
بناوبه ثم انظر الى انصاف امير المومنين بما اجاب واثبت لهم الاحسان وام

متابعة احسانهم والاجتناب عن اسائتهم واخرج الجملة مخرج العموم
حيث وضع الناس موضع ضميرهم وفيه دليل على جواز الصلاة خلف
الفرقة الباغية وكل بر وفاجر والتحرج التأثم نه الحرج في الاصل
الضيق ويقع على الاثم والحرام والله اعلم باب فضل الصلوات في
مواقيتها قوله عن عمارة بن رويبة بهمزة الهمزة هو ثقفي عداده
في الكوفيين قوله لن يلج لن لتأكيد النفي وفيه دليل على ان الورود
في قوله تعالى وان منكم الا واردها ليس بمعنى الدخول وخص الصلاتين
بالذكر لان الصبح لذة الكرى والعصر وقت الاشتغال بالتجارة
فمن حافظ عليهما مع المشاغل كان الظاهر من حاله المحافظة
على غيرهما وايضا هذان الوقتان مشهودان يشهدهما ملائكة
الليل وملائكة النهار ويرفعون فيهما اعمال العباد قوله من صلى البردين
البردان الغداة والعشاء لبرد الهواء فيهما اراد صلاة الفجر والعصر
لكونهما في طرفي النهار قوله يتعاقبون من قبيل الواو علامة الفاعل وهي
لغة بني الحارث وحكوا فيه قولهم اكلوني البراغيث وعليه حمل الاخفش
قوله تعالى واسروا النجوى وقال الاكثر النحويين الاسم بدل من الضمير
ومعنى يتعاقبون يأتي طائفة عقب طائفة واجتماعهم في الوقتين
من لطف الله ليكونوا شاهدين بما شهدوه من الخير وايكال السؤال عنهم
وهو اعلم بهم فتعبد منه الملائكة كما يكتب الاعمال وهو اعلم بالجميع قال
الاكثرون هم حفظة الكتاب وقال بعضهم يحتمل ان يكون غيرهم قيل مجيء
الثاني نكرة دلالة على انه غير الاول وفي قوله ثم يعرج الذين باتوا
فيكم ايذان بان ملائكة الليل لا يزالون يحافظون العباد الى الصبح
وكذلك ملائكة النهار الى الليل ودليل على قول الاكثرين قوله عن جندب
القسري بفتح القاف وسكون السين المهملة كذا صححه النووي توفي بابن
نسخ المصابيح القشيري بضم القاف والشين المعجمة وهو غلط قوله فلا يطلبنكم
من باب لا اريتك المراد نهيهم عن التعرض لما يوجب مطالبة الله اياهم
وفيه مبالغات لان الاصل لا تخفروا ذمته فجيء بالنهي كما ترى وصرح

ح فضل الصلوة

باسم الله

باسم الله تعالى ووضع مسبب التعرض موضعه واعاد ذكر الطلب
وكرر الذمة ورتب الوعيد والمعنى من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة
الله فلا تتعرضوا له بشيء يسير فانكم ان تعرضتم له يدرككم الله
ويحيط بكم ويكبكم في النار والضمير في ذمته لله والمؤمن وقيل
يجوز ان يراد بالذمة الصلاة المقتضية للامان فالمعنى لا تتركوا
الصلاة في الصبح فينتقض العهد الذي بينكم وبين ربكم فيطلبكم
به وانما خص صلوة الصبح لما فيها من الكلفة واداؤها مظنة
الرجل ومئنة ايمانه ومن كان مومنا خالصا كان في ذمة
الله قوله الا ان يستهموا الاستهام الاقتراع قيل سمي بذلك لانها
يكتب عليها الاسماء فمن وقع له منها سهم فانه بالحظ
قوله لو يعلم الناس اي لو علموا اتى بالمضارع اشارة
استمرار العلم وانه مما ينبغي ان يكون على بال منه واتى بثم المؤذنة
تراخي رتبة الاستباق عن العلم وقدم ذكر النداء دلالة على تهيؤ
المقدمة الموصلة الى المقصود الذي هو المقول بين يدي رب
العزة واطلق مفعول العلم ولم يبين ان الفضيلة ما هي ليفيد ضربا
من المبالغة وانه مما لا يدخل في العبارة وكذا تصوير حالة الاستباق
بالاستهام فيه مبالغة لانه لا يقع الا في امر يتنافس فيه لا سيما
اخراجه مخرج الحصر ولما فرغ من الترغيب في الصف الاول
عقبه بالترغيب في ادراك الوقت وبهذا اوجب ان يفسر التهجير اول
بالتبكير كما ذهب اليه الكثيرون في النهاية التهجير الى
كل شيء والمبادرة اليه وهي لغة حجازية اراد المبادرة الى اول
وقت الصلوة قيل لا يقال الامر بالابراد ينافي الامر بالتهجير
والسعي الى الجماعة بالظهيرة لان هذا الامر سنة والابراد رخصة
كما ذهب كثير من اصحابنا او نقول الابراد تأخير قليل لا يخرج
بذلك عن التهجير فان الهاجرة يطلق على الوقت الى ان يقرب
العصر قوله ولو حبوا الحيوان يمشي على يديه وركبتيه او استه يقال

لحيا الصبي اذا زجن علي اسنه قوله لا تغلبنكم الي اخره يقال غلبته
علي الشي اخذته منه والمعني لا تتعرضوا لما هو من عادتهم من
تسمية المغرب بالعشا والعشا بالعتمة فتغضب منكم الاعراب
اسم العشاء التي سماها الله بها والفاء في قوله فانها في كتاب
الله تعالي علة للنهي وفي قوله فانها تعتم علة للتسمية يعني انها
في كتاب الله تعالي تسمي بالعشاء قال الله تعالي من بعد صلاة العشاء
وهم يسمونها بالعتمة لانها تعتم بحلاب الابل فان العرب كانوا
يحتلبون الابل بعد غيبوبة الشفق حين يملء الظلام رواقه ويسمي
ذلك الوقت العتمة اي لا يطلقوا هذا الاسم علي العشاء لئلا يغلب
مصطلحهم علي ما جاء في كتاب الله واما ما جاء في حديث ابي هريرة
ما في العتمة قيل ذلك كان قبل نزول الاية التي ذكر فيها صلاة
العشاء وفيه بحث لان نزول الاية مقدم علي ما تقرر في التاريخ والوجه
انه كان في صدر الاسلام جائزا فلما كثر اطلاقهم وجرت السنتهم
نهاهم لئلا يغلب لسان الجاهلية قال النووي في الجواب وجهان
الاول ان استعمال العتمة بيان للجواز والنهي عنه للتنزيه الثاني
انه خوطب بالعتمة من لا يعرف العشاء لانها اشهر عند العرب من العشاء
وانما كانوا يطلقون العشاء علي المغرب قوله يوم الخندق وهو يوم
الاحزاب سنة اربع من الهجرة او سنة خمس منها قوله حبسونا كذا في رواية
البخاري ونسخ المصابيح قوله عن صلوة الوسطي اي الصلوة الوسطي
يعني عن فعل الصلاة الوسطي صلاة العصر هذا مذهب كثير من
الصحابة والتابعين واليه ذهب ابو حنيفة واحمد وداود رحمهم الله
والحديث نص فيه وقيل الصبح وعليه بعض الصحابة والتابعين
وهو مشهور مذهب مالك وهنا والشافعي رحمهما الله وقيل الظهر
وقيل المغرب وقيل العشاء وقيل اخفاها الله تعالي في الصلوات كليلة
القدر وساعة الاجابة في الجمعة قوله ملا الله بيوتهم اي جعل الله النار
ملازمة لهم في الحياة والممات وعذبهم في الدنيا والاخرة وقيل اراد

عذاب الدنيا

عذاب الدنيا من تخريب البيوت ونهب الاموال وسبي الاولاد وعذاب الاخرة
باشتعال قبورهم نارا والاسلوب من باب المشاكلة لذكره النار
في البيوت او من باب الاستعارة استعيرت النار للفتنة وعلي هذا
هو من قبيل الجمع بين الحقيقة والمجاز كقوله تعالي يوذون الله
ورسوله حيث استعمل ملا في الحقيقة والمجاز معا قوله ان قران الفجر
اي صلوة الفجر سميت قرانا وهو القراة لانها ركن منها كما سميت
ركوعا وسجودا فهو في اخر ديوان الليل واول ديوان النهار
وفائدة تسميته بالقران الحث علي طول القراة فيها قوله والصلاة
الوسطي اي ما كان ينبغي ان تضيعوها لتغفلها عليكم فانها
الوسطي اي الفضلي قوله وقال قبلها الي اخره اي قال الراوي
انما سميت صلاة الظهر الوسطي لانها وقعت في وسط النهار
وقبلها صلاتان وبعدها صلاتان كما ان العصر سميت بالوسطي
لانها واقعة بين صلاتي الليل وصلاة النهار قوله من غدا الي
اخره تمثيل لبيان حزب الله وحزب الشيطان فمن اصبح يغدوا الي
المسجد كانه يرفع اعلام الايمان ويظهر شعار الاسلام ويوهن امر
المخالفين وفي ذلك ورد الحديث فذلكم الرباط فذلكم الرباط ومن
اصبح يغدو الي السوق فهو من حزب الشيطان يرفع اعلامه ويشيد
من شوكته وهو في توهين دينه وفي قوله غدا اشارة الي ان التبكير
الي السوق محظور فمن راجع اليه بعد اداء وظائف طاعة لطلب
الحلال وما يتقوم به طلبه للعبادة ويتعفف عن السوال كان من
حزب الله تعالي بالاذان قوله وذكروا النار الي اخره
يشبه ان يكون ذكر الاول بمعني الوصف والفاء في الثاني للسببية
يعني وصفوا لرسول الله صلي الله عليه وسلم اعلام الناس وقت الصلاة
ايقاد النار لظهورها وضرب الناقوس لصوته ولكان ذلك سببا في ذكر
اليهود والنصاري قصة لما قدم عليه الصلاة والسلام المدينة وبني المسجد

شاور الصحابة فيما يجعل علما للوقت فذكر جمع من الصحابة النار
والناقوس فذكر آخرون منهم ان النار شعار اليهود والناقوس
شعار النصارى فلو اتخذنا احدهما التبس اوقاتنا باوقاتهم
وقوله فامر بلالا بعد عرفان الرسول امره وذلك حين ما ذكر له عبد الله
بن زيد الانصاري رؤياه قوله ان يشفع الاذان ان ياتي بالفاظه
شفعا قوله وان يوتر الاقامة دليل على ان الاقامة فرادى وهو
مذهب اكثر اهل العلم من الصحابة والتابعين واليه ذهب الزهري
ومالك والشافعي والاوزاعي واحمد واسحق رحمهم الله قوله
الا الاقامة اي لفظة الاقامة وهي قد قامت الصلاة فان بلالا
يقولها مرتين اي تعالوا واقبلوا على الصلاة مسرعين قوله
بنفسه اي لقنني كل كلمة من هذه الكلمات رسول الله صلى الله عليه وسلم
بنفسه يعني ابو محذورة تصوير تلك الحالة ولهذا عدل عن الماضي
الى المضارع في قوله ثم يعود فيقول قوله الله اكبر اي اكبر من ان يعرف
كنه كبريائه وعظمته وفي الغريبين قيل معناه الله الكبير وفي
النهاية والغريبين ان الراء في اكبر ساكنة في الاذان وال...
كذا سمع موقوفا غير معرب في مقاطعة كقولهم حي على الصلاة
حي على الفلاح والمعنى هلموا اليها واقبلوا وتعالوا مسرعين
وهما كلمتان جعلتا كلمة واحدة اقول لما قيل حي اي اقبل قيل له على
اي شيء اجيب على الصلاة ذكر نحوه في الكشاف في قوله تعالى هيت
لك قوله ثم تعود فتقول اشارة الى الترجيع وهو رفع الصوت بكلمتي
الشهادة بعد الخفض بهما وهو سنة عند الشافعي رحمه الله خلافا
لابي حنيفة رحمه الله اي قل اشهد ان لا اله الا الله مرتين واشهد
ان محمدا رسول الله مرتين بالخفض ثم ارفع صوتك بهما قوله على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في عهده على ي بعلى لمعنى الظهور
ابي محذورة اسمه سمرة بن معير قوله والاقامة سبع عشرة كلمة
تفصيلها الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اربع كلمات واشهد ان

لا اله

لا اله الا الله مرتان وكذا اشهد ان محمدا رسول الله مرتان وحي على
الصلوة مرتان وحي على الفلاح مرتان وقد قامت الصلوة مرتان
والله اكبر الله اكبر كلمتان ولا اله الا الله كلمة واحدة وبهذا قال
ابو حنيفة رحمه الله واما الشافعي رحمه الله فالاقامة عنده احدى
عشر كلمة مرة واحدة الا كلمة التكبير والاقامة كما رواه ابن عمر وانس
قوله لا تثوبن فان الاصل في التثويب ان الرجل اذا جاء مستصرخا
لوح بثوبه فيكون ذلك دعاء وانذارا ثم كثر حتى سمي الدعاء تثويبا
وقيل هو ترديد الدعاء تفعيل من ثاب اذا رجع ومنه قيل الصوت
المؤذن الصلاة خير من النوم التثويب وزاد في نه المؤذن اذا
قال حي على الصلاة فقد دعاهم فاذا قال بعده الصلاة خير من
النوم فقد رجع الى كلام معناه المبادرة اليها قوله فترسل اي
تأن ولا تعجل يقال ترسل فلان في كلامه ومشيه اذا لم يعجل وهو
والترسل سواء فاحقيقة الترسل تطلب الرسل وهو الهينة
والسكون قوله فاحدر اي اسرع يقال حدر في قراءته واذانه يحدر
حدرا وهو من الحدور ضد الصعود يتعدى ولا يتعدى قوله
المعتصر هو الذي يحتاج الى الغائط ليتأهب للصلاة قبل وقتها
وهو من العصر او العصر وهو الملجأ قوله عن زياد بن الحارث
الصدائي هو حليف لبني الحارث بن كعب بايع النبي صلى الله عليه وسلم
واذن بين يديه ويعد في البصريين قوله ان اذن ان يسعره لما
في امر من معنى القول قوله فيتحينون اي يقدرون حينها ليأتوا
فصل ٣
اليها فيه قوله او لا تبعثون الواو عطف على مقدر اي اتقولون
بموافقة اليهود والنصارى ولا تبعثون والهمزة لانكار الجملة
الاولى ومقررة للثانية حثا وبعثا قوله فناد بالصلاة في شرح مسلم
عن القاضي عياض الظاهر انه اعلام واخبار بحضور وقتها وليس
على صفة الاذان الشرعي قال النووي هذا هو الحق لما يؤذن بوجه

التوفيق بين هذا وبين ما روي عن عبد الله بن زيد انه راى الاذان
في المنام وذلك بان يكون هذا في مجلس آخر فيكون الواقع اولا
الاعلام ثم روية عبد الله بن زيد فشرعه النبي صلى الله عليه وسلم
اما بوحي او اجتهاد منه من تجويزه عليه وليس هو عملا بمجرد المنام
قوله طاف بي الجوهري طيف الخيال مجيئه في النوم يقول منه طاف
الخيال يطيف طيفا ومطافا ورجل في الحديث فاعل وهو الخيال قوله طيف
فانه اندى صوتا منك اصل الندا من الندى اي الرطوبة يقال
صوت ندي اي رفيع واستعارة الندا للصوت من حيث ان من تكثر
رطوبة فمه حسن كلامه ويعبر بالندى عن السخا يقال فلان
اندى من فلان مح من هذا الحديث يوخذ استحباب كون
المؤذن رفيع الصوت حسنه قوله عن ابي بكرة هو نفيع بن الحارث
الثقفي قوله يؤذنه بالتخفيف من الايذان قوله فامره عمر الى اخره
ليس هذا انشاء امر ابتدعه من تلقاء نفسه بل كان سنة سمعها
من رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل عليه حديث ابي محذورة في الفصل
الثاني كانه رضي الله عنه انكر على المؤذن استعمال الصلوة خير من النوم
في غير ما شرع فيه ويحتمل ان يكون من ضروب الموافقة كما مر انفا في
حديث ابن عمر قال عمر رضي الله عنه اولا تبعثون رجلا ينادي
بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلوة
قوله اصبعيه في اذنيه لعل الحكمة انه اذا سد صماخيه لا يسمع الا الصوت
الرفيع فيتحرى في استقصائه كالاطروش باب فضل الاذان قوله
اطول الناس اعناقا حس قال ابن الاعرابي في معناه اكثرهم اعمالا
يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة وقال غيره اكثرهم رجاء لان
من يرجو شيئا طال اليه عنقه اي الناس في الكرب وهم في الروح
يتشوفون ان يوذن لهم في الجنة وقيل المراد الدنو من الله سبحانه
وقيل اراد انهم لا يلجمهم العرق فان الناس يوم القيمة يكونون في

في العرف

في العرق بقدر اعمالهم وقيل معناه انهم رؤسا يومئذ والعرب تصف السادة
بطول العنق وقيل الاعناق الجماعة يقال جاء عنق من الناس اي
جماعة ومعنى الحديث ان جمع المؤذنين يكون اكثر فان اجاب دعوتهم
يكون معهم وروي بعضهم اعنافا بكسر الهمزة اي اسراعا
الى الجنة فقيل قوله اكثرهم اعمالا لقوله عليه الصلاة والسلام اطولكن
يدا اي اكثركن عطاء سمي العمل اعنافا لتعلقه بالعنق قال الله تعالى
نحن نعلق موازينه فلما سمي العمل بالعنق جي بالطول كالترشيح
لهذا المجاز كما ان اليد لما اطلق على العطاء جي بالطول مراعاة
للمناسبة وقول اكثرهم رجاء كناية رمزية ولذلك علله بقوله لان من
يرجو شيئا طال اليه عنقه وقوله الدنو من الله كناية تلويحية لان
طول العنق يدل على طول القامة وليس طول القامة مطلوبا لذاته
بل لامتيازهم من سائر الناس وارتفاع شانهم وكذا قوله لا يلجمهم العرق
من هذه الكناية لان طول القامة للامتياز وهو للرفعة والشأن
كما سبق او للنجاة من المكروه وقوله يكونون روسا فيه استعارة شبهوا
بالاعناق كما قيل هم الروس والنواصي والصدور وقوله وقيل الجماعة
فمعنى هذا الطول مجاز عن الكثرة لان الجماعة اذا توجهوا
مقصدا لهم امتداد قوله ادبر الشيطان الى اخره شبه شغل الشيطان نفسه
واغفاله عن سماع الاذان بالصوت الذي يملا السمع ويمنعه عن سماع
غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له قوله يخطر في الاساس خطر الرجل
بمجد اذا مشي به بين الصفين وهو يخطر في مشيه يهتز قال
الحماسي ذكرتك والخطي يخطر بيننا المعنى يدخل الشيطان ويحجز بينها
بوسواس القلب فلا يتمكن من الحضور في الصلاة قوله حتى يظل
كرر حتى في الحديث خمس مرات الاولى والاخريان بمعنى كي والثانية
والثالثة دخلتا على الجملتين الشرطيتين وليستا للتعليل قوله
يظل بفتح الظاء من الظلول اي كي يصير من الوسوسة بحيث لا يدري

ثم يصلي ومعني التثويب قد سبق قوله مدى صوت المؤذن اي غاية صوت
وانما ورد البيان علي الغاية مع حصول الكفاية بقوله لا يسمع صوت
المؤذن تنبيها علي ان من اخر ينتهي اليه صوت المؤذن يشهد
له كما يشهد له الاولون وفيه حث علي استفراغ الجهد في رفع
الصوت بالاذان والمراد من شهادة الشاهدين له وكفي بالله
شهيدا استشهاده يوم القيمة فيما بينهم بالفضل والعلو فان الله تعالى
يفضح قوما ويفضحهم بشهادة الشاهدين فكذلك يكرم قوما تكميلا
لسرورهم فمن غاية الصوت يكون اخفي فاذا شهد له من سمع الاخفي
كان غيره بالشهادة اولي قوله الوسيلة هو الوسيلة في الاصل ما يتوسل
به الي الشيء ويتقرب اليه به وجمعها وسايل وانما سميت تلك
المنزلة من الجنة بها لان الواصل اليها يكون قريبا من الله تعالى
سبحانه فانها لغاية مخصوصا من بين ساير الدرجات بانواع الكرامات
واما الوسيلة المذكورة في الدعا المروي عنه صلى الله عليه وسلم بعد فقيل
هي الشفاعة يشهدها قوله في اخر الدعاء حلت له شفاعتي قوله ان اكون
انا هو فقيل هو خبر كان وضع موضع اياه ويحتمل ان يكون انا
مبتدا لا تاكيدا وهو خبره قوله اذا قال المؤذن اذا شرطية وقوله عطف
علي الشرط وجزاء الشرط قوله دخل والمعطوفات بينهم مقدرات بحرف
الشرط والفاء في فقال فيجوز ان يكون جوابا للشرط وكذا في المعطوفات
وانما وضع الماضي موضع المستقبل لتحقق الموعود قوله الحول غير
الحال لا يختص به الانسان وغيره من الامور المتغيرة في نفسه
وجسمه وما يتصل به والحول حالة من القوة في احدي هذه الاحوال
وفيه قيل لا حول ولا قوة منظ اي لا حركة ولا حيلة ولا خلاص من
المكروه ولا قوة علي الطاعة الا بتوفيق الله قيل ان الرجل اذا دعي
بالحيعلتين كانه قيل له اقبل بوجهك وشراشرك علي الهدى والفلاح
فاجاب بان هذا خطب جسيم وهي الامانة المعروضة على السموات

والارض

والارض فكيف احملها مع ضعفي ولكن اذا وفقني الله تعالى بحوله
وقوته لعلي اقوم بها مع يستحب اجابة المؤذن بالمثل الا في الحيعلتين فانه
يقول لا حول ولا قوة الا بالله لكل من سمعه من متطهر ومحدث وجنب وحايض
وغيرهم ممن لا مانع له من الاجابة فمن اسباب المنع ان يكون في الخلاء او
جماع اهله او نحوهما ومنها ان يكون في صلاة فلا يوافقه فاذا فرغ منها
اتي بمثله فاذا فعل في الصلاة فهل يكره للشافعي رح قولان اظهرهما يكره
لانه اعراض عن الصلاة لكن لا يبطل لانها اذكار فلو قال حي علي الصلاة
او الصلوة خير من النوم بطلت ان كان عالما بتحريمه لانه كلام ادمي قال
القاضي عياض اختلفوا اهل يقول عند سماع كل مؤذن ام الاول فقط قوله
الدعوة التامة هو انما وصف الدعوة لانها ذكر الله عز وجل يدعى بها
الي عبادته وهذه الاشياء وما والاها هي التي تستحق صفة الكمال والتمام
وما سوي ذلك من امور الدنيا يعرض النقص والفساد ويحتمل انها
وصف بالقيام لكونها محمية عن النسخ قوله والصلاة القايمة اي الدايمة
لا يغيرها ملة ولا ينسخها شريعة قوله الذي وعدته اما بدل
او نصب علي المدح بتقدير اعني او رفع عليه بتقدير هو ولا يجوز
ان يكون صفة للنكرة وانما نكر للتفخيم اي مقاما يغبطه الاولون
والاخرون محمودا يكل عن اوصافه السنة الحامدين شعر المراد
بوعده قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال ابن عباس
اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف علي جميع الخلايق
تسال فتعطي وتشفع وتشفع ليس احد الا تحت لوائك قيل
قوله الله اكبر الي قوله محمد رسول الله هي الدعوة التامة وكلمة
التوحيد الباقية اللايمة وقوله حي علي الصلاة هو المشار اليه بقوله
الصلوة القايمة اي المستقيمة المحفوظة من ان يقع زيغ في فرايضها
وسننها واداتها فهاتان الكلمتان وسيلتان الي طلب الفلاح
والفوز في العقبي بالدرجات العالية المشار اليه بقوله ات محمدا
الوسيلة والفضيلة والمقام المحمود مقام الشفاعة قوله بغير صيغة المضارع

يدل على الاستمرار اي كان عادته ودابه والاغارة كبس القوم
على غفلة وهي بالليل اولى ولعل تاخيرها الى الصبح لاستماع الاذان
قوله فان سمع اذانا صفة موضع ضميره اشعارا بان من حيثية كونه
من علامات الايمان ان لا يتعرض لاهله قوله فسمع رجلا الفاء نتيجة
اي لما كان عادته ذلك استمع فسمع قوله على الفطرة اي انت او فعلتها
على الفطرة والثاني اولى ليطابق خرجت اي او فعلتها على
الفطرة التي فطر الناس عليها وقوله خرجت اشارة الى استمرار
تلك الفطرة وعدم تصرف الوالدين فيه بالترك والاخراج
بلفظ الماضي فيحتمل ان يكون تفاؤلا وان يكون قطعا لان كلامه عليه
الصلوة والسلام حق وصدق قوله راعي معزي معزي بكسر الميم بمعنى
المعز وهما اسم جنس وواحد المعزي ماعز وهو خلاف الضان
قوله بين كل اذانين غلب الاذان على الاقامة وسماها باسم خط
حمل احدى الاسمين على الاخر شايع كما قالوا سيرة العمرين
ويحتمل ان يكون بحضور الوقت والاقامة اعلام بحضور فعل
الصلاة قيل ولا يجوز حمله على ظاهره لان الصلاة واجبة بين كل اذاني
وقتين وقيل خير صلى الله عليه وسلم فقال في المرة الثالثة لمن شاء [illegible]
انما حرض صلى الله عليه وسلم امته على صلاة النفل بين الاذانين
لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف ذلك الوقت واذا كان الوقت
اشرف كان ثواب العبادة اكثر قوله الامام ضامن تضمن الامام
متكفل امور صلاتهم فيتحمل القراءة عنهم اما مطلقا عند من لا يوجب للجمع
القراءة على الماموم او اذا كانوا مسبوقين ويحفظ عليهم الاركان
والسنن واعداد الركعات ويتولى السفارة بينهم وبين ربهم
في الدعاء والمؤذن امين في الاوقات يعتمد الناس على
اصواتهم في الصلاة والصيام وسائر الوظائف الموقتة وقوله ارشد
الله الائمة وغفر للمؤذنين دعا اخرجه في صورة الخبر مبالغة وعبر

بالماضي

بالماضي ثقة بالاستجابة كانه استجيب فيه ويخبر عنه موجودا والمعنى
ارشد الله الائمة للعلم بما تكفلوه والقيام والخروج عن عهدته
وغفر للمؤذنين ما عسى يكون لهم من تفريط في
الامانة شف يتمسك به على فضل الاذان على الامامة لان حال
الامين افضل من حال الضمين ثم كلامه ورد بان هذا الامين يتكفل
الوقت فحسب وهذا ايضا امين يتكفل اركان الصلوة ويتعهد
السفارة بينهم وبين ربهم في الدعاء فاين احدهما من الاخر وكيف لا
والامام خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤذن خليفة بلال
وايضا الارشاد الدلالة الموصلة الى البغية والغفران مسبوق
الذنب قوله محتسبا فالاحتساب من الحسب كالاعتداد من العد
وانما قيل احتسب العمل لمن ينوي به وجه الله تعالى لان له حينئذ
ان يعتد عمله فجعل في حال مباشرة الفعل كانه معتد والحسبة اسم
من الاحتساب كالعدة من الاعتداد قوله يعجب ربك التعجب على الله
محال اذ لا يخفى عليه اسباب الاشياء والتعجب انما يكون مما خفي سببه
والمعنى عظم ذلك عنده وكبر لديه وقيل معناه الرضى والشظية
الفلقة من العصي ونحوها والجمع الشظايا وقيل الخطاب في يعجب
ربك عام لكل ما يتاتى منه السماع لفخامة الامر فيؤكد معنى التعجب
وقوله تعالى انظروا تعجيب للملائكة من ذلك الامر بعد التعجب لمزيد
التفخيم وكذا تسميته بالعبد واضافته الى نفسه والاشارة بهذا للتعظيم
على تعظيم قوله يخاف مني الظاهر انه جملة استينافية وان احتمل
الحال فهو كالبيان لعلة عبوديته واعتزاله عن الناس وفي
الحديث دليل على جواز الاذان والاقامة للمنفرد قوله على
كثبان المسك الكثب ما ارتفع من الرمل كالتل الصغير عبر عن
الثواب المسك لرفعته وظهور فوحه وروح الناس من رائحته
لتناسب حال هؤلاء الثلاثة فان اعمالهم متجاوزة الى الغير وصف

المؤذن بالمضارع تصويرا واستحضارا وخص الامام بالرضى دون المؤذن
لانه مسول للسفارة بينهم وبين ربهم بالدعاء وعليه اعتماد المامومين
يصلح صلاتهم بصلاح صلوته ويفسد بفسادها قوله مدى صوته
اي لو قدر ان يكون ما بين اقصى صوته وبين مقام المؤذن
ذنوب لتملا تلك المسافة لغفرها الله فيكون هذا الكلام تمثيلا قوله
ويشهد الصلاة عطف على قوله المؤذن يغفر له وفيه اشعار بان
الثانية مسببة عن الاولى وان العطف لبيان حصول الجملتين
مسببة عن الاولى ومتاخرة عنها بهذا الاعتبار لكن الاولى
متاخرة عن الثانية باعتبار مضاعفة الاجر والله اعلم من قال يغفر
للمؤذن لان كل من سمع صوته اسرع الى الصلاة ثم غفر
لذلك فكانه ابطل اسراع الشاهد ثم غفر للمؤذن قوله ويكفر عنه
ما بينهما اي ما بين الصلاتين اللتين شهدهما قوله واقتد
باضعفهم اقتد جملة انشائية عطفت على انت امامهم لانه بتاويل
امهم وانما عدل الى الاسمية للدلالة على الثبات كان امامته يحق
ويخبر عنها يعني كما ان الضعيف يقتدي بصلاتك فاقتد انت
ايضا بضعفه واسلك سبيل التخفيف في القيام والقراءة وفيه
من الغرابة انه جعل المقتدي مقتديا تو ذكر بلفظ الاقتدا تاكيدا
للامر المحثوث عليه قيل تمسك به من منع الاستيجار على الاذان
ولا دليل فيه لجواز ان يامره بذلك اخذا بالافضل حط اجر المؤذن
على اذانه مكروه بحسب مذاهب اكثر العلماء قال الحسن اخشى بان
لا يكون صلاته خالصة لله تعالى وكرهه الشافعي رحمه الله قال يرزق
من خمس الخمس من سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه مرصد لمصالح
الدين مظ فيه ان الامامة ينبغي ان يكون باذن الحاكم وانه يستحب
للامام التخفيف في الصلاة واستحباب الاذان بغير اجرة قوله
هذا اقبال هذا اشارة الى ما في الذهن وهو مبهم مفسر بالخبر

في الواقع والترتيب بينهما مفوض الى ذهن السامع وكان
الجمل الثانية

قوله وادبار

قوله وادبار واصوات معطوفان على الخبر قوله فاغفر لي مرتب بالفاء عليها
تنبيه على صدور غرطات من القايل في نهاره السابق قوله فلما ان قال
الى اخره لما يستدعي فعلا فالتقدير فلما انتهى الى ان قال واختلف
في قال انه متعد او لازم فعلى الاول يكون المقول مفعولا به وعلى الثاني
يكون مصدرا قوله وقال في لما بين الاقامة الى اخره يريد انه قال مثل ما قاله
المؤذن لما مر في الحديث الخامس من الفصل الاول من الباب قوله
الى دعاء عند كذا ذكر الدعاء بين الاذانين عند حضور الشيطان
لابتاع الوساوس ودفع المصلي ذلك بالاستعانة بالدعاء عند
التحام المحاربة لكونهما مجاهدين في سبيل الله قوله وعند البأس
الشدة والمحاربة وحين يلحم بدل من قوله وعند البأس في الغريبين
الحم الرجل واستلحم الرجل اذا نشب في الحرب فلم يجد مخلصا ولحم
اذا قتل وهو ملحوم ولحيم قال القاضي عياض لحمه اذا التصق به
التصاق اللحم بالعظم اي حين يلتصق بعضهم ببعض او لحم
بعضهم بقتل بعض مثل لحم فلان فهو ملحوم اذا قتل كانه جعل
لحما قوله وتحت المطر روي في العوارف انه صلى الله عليه وسلم كان يستقبل
الغيث ويتبرك به ويقول هذا حديث عهد بربه قوله ذهب حتى يكون
مكان الروحاء اي يبعد الشيطان من المصلي بعد ما كان المكان بين
والتعقيب يكون الشيطان مثل الروحاء في البعد مغ عن علقمة هو
ليثي وقد ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل كان في الوفد الذين
جاؤا عليه الصلاة والسلام وشهد الخندق ومات بالمدينة في ايام
عبد الملك بن مروان قوله العلي العظيم هذه الزيادة في الروايات قوله
وانا وانا عطف على قول المؤذن بتقدير العامل اي وانا اشهد كما
يشهد والتكرير في انا راجع الى الشهادتين وفيه انه صلى الله عليه وسلم
كان مكلفا بان يشهد على رسالته كسائر الامة بتاديته فيه حذف
اي كتب له بسبب تاديته كل مرة في كل يوم كذا في شرح السنة قوله

كنا نومن بالدعاء عند اذان المغرب لعل هذا الدعاء مر في حديث ام سلمة
قوله ولكن الفجر المستطير هو الذي انتشر ضوءه واعترض
في الافق كانه طار في السماء بخلاف المستطيل فانه يسمي ذنب السرحان
قوله مالك بن الحويرث قيل هو من قبيلة الليث وفد علي النبي صلي الله عليه وسلم
واقام عنده عشرين ليلة وسكن البصرة قوله صلوا كما رايتموني ما نكرة
موصوفة اي صلوا صلوة كصلاة رايتموني اصليها قوله ثم ليؤمكم
اكبركم فيه دليل علي فضل الامامة علي الاذان حيث اطلق الاذان
وخيرهما فيه وقيد الامامة قوله حين قفل يقفل اذا عاد من سفره
وقد يقال للسفر قفول في المجي والذهاب والتعريس نزول المسافر
اخر الليل نزلة للنوم والاستراحة قوله كلأ الكلاء الحفظ والحراسة
قوله موجه الفجر اي متوجه قوله فغلبت الي اخره عبارة عن النوم كان
عينيه غالبتاه فغلبتاه علي النوم قوله اولهم استيقاظا في استيقاظ
رسول الله صلي الله عليه وسلم قبل الناس ايماء الي ان النفوس زكية
وان غلبت عليها في بعض الاحيان شي من الحجب البشرية لكنها
عن قريب سيزول وان كل من هو ازكي كان زوال حجبه اسرع
قوله ففزع اي هب وانتبه كانه من الفزع والخوف الا ان من
ينتبه لا يخلوا عن فزع ما قوله اخذ بنفسي الذي اخذ بنفسك اي كما توفاك
توفاك في النوم توفاني قوله اقتادوا واقتادوا امر واقتادوا
ماض شيئا اي اقتيادا قليلا قليلا يقال قاد البعير واقتاده
جر حبله كانه صلي الله عليه وسلم اراد ان يتحولوا عن ذلك المكان قوله
حس اختلف في معني مفارقة ذلك المكان فمن لم يجوز قضاء الفائتة
في الوقت المنهي قال انما فعل ذلك ليرتفع الشمس ومن يجوز وهم الاكثرون
قالوا معناه انه اراد ان يتحول عن المكان الذي اصابتهم فيه هذه
الغفلة روي انه صلي الله عليه وسلم قال ليأخذ كل واحد راس راحلته
فان هذا منزل حضرنا فيه شيطان الخ فان قيل كيف ذهل النبي صلي الله

عليه وسلم

عليه وسلم عن الصلاة ونام عنها مع قوله صلي الله عليه وسلم ان عيني تنامان
ولا ينام قلبي فيه قلنا فيه وجهان اصحهما انه لا منافاة بينهما لان
القلب انما يدرك الامور الباطنة كاللذة والالم ونحوهما ولا يدرك
المحسوسات مثل طلوع الفجر وغيره وانما يدرك ذلك بالعين والعين نائمة
والثاني انه كان له حالان ينام القلب تارة واخرى لا ينام فصادف
هذا الموضع حالة المنام وهو ضعيف قيل والثاني اولي لما ورد انه
صلي الله عليه وسلم اضطجع فنام حتي نفخ فاذنه بلال بالصلاة
فصلي ولم يتوضا وعللوه بقوله صلي الله عليه وسلم ينام عيني ولا ينام قلبي
والحديث مأول بانه نسي ليسن قوله اذا اقيمت الصلاة اي اذا نادي
المؤذن بالاقامة فاقيم المسبب مقام السبب حس فيه دليل علي جواز
تقديم الاقامة علي خروج الامام ثم ينتظر خروجه قوله تسعون
حال وهو ابلغ من لا تسعوا لتصويره حال سوء الادب المنافي لما هو
اولي به من الوقار وعن ثمة عقبه بما يشتمل علي حسن الادب اعني
المشي ثم ذيل المفهومين بالزام السكينة في جميع الامور خصوصا
في العود الي جناب العزة لا يقال هذا مناف لقوله تعالي فاسعوا
لانا نقول المراد بالسعي في الاية القصد يدل عليه قوله تعالي
وذروا البيع اي اشتغلوا بامر المعاد واتركوا امر المعاش قال الحسن
ليس السعي علي الاقدام لكن علي النيات والقلوب حس اختلف
فيمن يخاف فوت التكبيرة الاولي فقيل يسرع فان عمر رضي الله
عنه سمع الاقامة بالبقيع فاسرع الي المسجد وقيل لا لهذا الحديث
وفي قوله فاتموا دلالة علي ان ما ادرك اول صلوته لان لفظ الاتمام
يقع علي باقي الشي وهو مذهب علي وابي الدرداء وبه قال الشافعي
رحمه الله قوله فما ادركتم اي اذا اثبت لكم ما هو اولي فما ادركتم قوله
فان احدكم الي اخره مح ايستحب للذاهب اليها ان لا يعبث بيده
ولا يتكلم بقبيح ولا ينظر نظرا قبيحا ويجتنب ما امكن مما يجتنبه المصلي

وإذا قعد في المجلس ينتظرها يتاكل عليه ذلك وفي بعض الروايات جمع
بين السكينة والوقار فقيل هما بمعنى والحق ان السكينة التأني في
الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار في الهيئة وغض البصر
وخفض الصوت والاقبال على طريقه من غير التفات ونحو ذلك
قوله زيد بن اسلم تابعي مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله فاستيقظ
القوم ارقوا فاستيقظ ليبسط به قوله فقد فزعوا قوله ان الله قبض
ارواحنا فيه تسلية للقوم مما فزعوا منه وان يكون الغفلة كانت
بمشية الله تعالى قوله ولو شاء لردها الينا في حين غير هذا
الى الموت الحقيقي الذي ينبه عليه قوله تعالى فيمسك التي
قضى عليها الموت وقوله ان الله قبض ارواحنا اشار الى
الموت المجازي وفي قوله تعالى ويرسل الاخرى اي التي لم تمت
في منامها قوله او نسيها يحتمل ان يكون شكا من الراوي وان يكون تنويعا
في الحديث اي غفل عنها بسبب النوم او نسيها بامر اخر وضمن
فزع معنى التجأ فعدي بالى اي التجأ الى الصلوة قوله ان
الشيطان اتى بلالا فان قلت كيف اسند تلك الغفلة ابتداء الى
الله سبحانه وتعالى في قوله صلى الله عليه وسلم وفي قول بلال اخذ بنفسي
الذي اخذ بنفسك ثم اسند الى الشيطان اجيب بانه هيأ خلق
الافعال اي اراد الله تعالى خلق النوم والنسيان فيهم فمكن
الشيطان من اكتساب ما هو جالب للغفلة او النوم من الهدو وغيره
نه الهدو والسكون عن الحركات من المشي والاختلاف في الطرق
وفي الحديث اظهار معجزة ولهذا صدقه الصديق رضي الله عنه
بالشهادة قوله يهدؤ الصبي يقال اهدأت الصبي سكنته وذلك بان
يضرب كفه عليه حتى يسكن وينام قوله متعلقان صفة لخصلتان
وللمسلمين خبر وصيامهم وصلوتهم بيان للخصلتين او بدل منهما شبهت
حال المؤذنين واناطة الخصلتين للمسلمين بهم بحالة الامير الذي

ربقة الرق وقيده لا تخلص منها الا المن والفداء والوجه الامر الذي يلزم
الشخص ولا تقضي له عنه الا بالخروج عن العهدة وبهذا الاعتبار قيل
في حقهم آمنا باب المساجد ومواضع الصلاة قوله ولم يصل حتى خرج
عامة العلماء على جواز النفل داخل الكعبة لحديث ابن عمر واختلفوا
في الفرض فذهب الجمهور الى جوازه ومنع منه مالك واحمد وحكي
عن محمد بن جرير انه لا يجوز الفرض ولا النفل لحديث ابن عباس واجمع
اهل الحديث على الاخذ برواية بلال مثبت ومعه زيادة علم والمراد
الصلاة المعهودة ويؤيده قول ابن عمر نسيت ان اساله كم صلى واما
نفي اسامة فيحتمل انه اشتغل بالدعاء ولم يشعر بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم
واما بلال فقد تحققها وانما غلق صلى الله عليه وسلم الباب لئلا يجتمع
عليه الناس قوله في قبل الكعبة بضم الباء وسكونها وهو نقيض
دبر والقبلة الجهة سميت قبلة لان المصلي يقابلها ثم المراد
الجهة التي فيها الباب قوله هذه القبلة خط يعني ان امر القبلة قد
استقر على هذا البيت لا ينسخ فصلوا الى الكعبة ابدا ويحتمل وجها
اخر وهو انه صلى الله عليه وسلم علمهم السنة في مقام الامام واستقباله
القبلة من وجه الكعبة دون اركانها وجوانبها الثلاثة وان كان
مجزية قوله رواه البخاري في رواية البخاري توهم ارسال لابن عباس
لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم حين دخل ولعل العذر ان يقال باختلاف
الزمان وتعدد دخوله صلى الله عليه وسلم او ان الكاتب سقط عنه
راي ابن عباس او يقال كان ابن عباس مع من دخل لكن لم يشعر
بالصلاة قوله على ستة اعمدة وذلك قبل ان بناها الحجاج في فتنة ابن
الزبير وهدم الكعبة قوله الا المسجد الحرام قيل انه استثناء يحتمل ان الصلوة
في مسجدي لا تفضل الصلوة في المسجد الحرام بل تنقص بل بدونها ويحتمل ان الصلاة
في المسجد الحرام افضل ويحتمل المساواة ايضا قوله لا تشد الرحال كناية عن النهي
عن المسافرة الى غيرها من المساجد وهو ابلغ لان فيه تصوير حالة المسافر

وتهيئة الالات وشد الرحال ثم اخرج النهي مخرج الاخبار حتى لو نذر ان
يصلي فيه ولو نذر ان يصلي في غيرها يصلي حيث شاء حتى لو نذر
ان يصلي او يعتكف في المسجد الحرام تعين ولو عين مسجد المدينة
لهما تعين احد هذين المسجدين ولو عين المسجد الاقصى لهما تعين
احد الثلثة ولو عين غيرها لا يتعين وعليه ان يصلي حيث يشاء
قوله ما بين بيتي ومنبري الى اخره حتى قيل معنى الحديث ان
الصلاة في ذلك الموضع والذاكر فيه يودي الى روضة الجنة ومن لزم
العبادة عند المنبر يسقى يوم القيامة من الحوض وهذا كما جاء في
الحديث الجنة تحت ظلال السيوف يريد ان الجهاد يودي الى الجنة
تو انما سمي تلك البقعة المباركة روضة لان زوار قبره وعمار مسجده
من الملائكة والجن والانس لم يزالوا مكبين فيها على ذكر الله
سبحانه وعبادته اذا صدر عنها فريق ورد عليها اخرون
كما جعل حلق الذكر رياض الجنة وقال منبري على حوضي اي
على حافته ممن شهده مستمعا الحق او منبر كان بذلك الاثر شهد
الحوض ونبه صلى الله عليه وسلم على ان المنبر مورد القلوب
الصادية في بيد الجهالة كما ان الحوض مورد الاكباد الظامية
في حر القيامة ويحتمل ان يراد بهذا الكلام ما لا يهتدي اليه عقولنا
قوله يأتي مسجد قبا الى اخره فيه دليل على ان التقرب بالمساجد
ومواضع الصلحاء مستحب وان الزيارة يوم السبت سنة وقبا مقصور
وممدود خارج المدينة قريب منها ذكره المظهر قوله احب البلاد
اي المواضع لعل تسميته المساجد والاسواق بالبلاد تلميح
الى قوله تعالى والبلد الطيب الاية ويحتمل ان يقدر مضاف اي
بقاع البلاد ولا شك ان المساجد محل التقرب الى الله سبحانه وتعالى
والاسواق محل افعال الشياطين قوله من بنى لله مسجدا التنكير في مسجدا
للتقليل وفي بيتا للتكثير والتعظيم ليوافق ما ورد من بنى لله مسجدا
ولو كمفحص قطاة الحديث قوله نزله من الجنة النزل ما يهيأ

للنزيل

للنزيل وكلما غدا ظرف وجوابه ما دل عليه ما قبله وهو العامل فيه المعنى كلما
استمر غدوه ورواحه استمر اعداد نزله في الجنة فالغدو والرواح
في الحديث كالبكرة والعشي في قوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة
وعشيا قوله فابعدهم الفاء في فابعدهم للاستمرار كما في قوله الامثل
فالامثل من الذي يصلي اي من اخر الصلاة ليصليها مع الامام
اعظم اجرا من الذي يصليها في وقت الاختيار ولم ينتظر الامام
ويحتمل انتظار الصلاة الثالثة وهو اعظم من الذي لا ينتظر
الصلاة الثانية وفي قوله ثم ينام غرابة لانه جعل عدم انتظار الصلاة
نوما والمنتظر وان نام فهو يقظان وغيره نائم وان كان يقظان لانه
يضيع تلك الاوقات كالنائم قوله يا بني سلمة بكسر اللام بطن من الانصار
وليس في العرب سلمة بكسر اللام غيرهم كانت ديارهم على بعد من المسجد
وكانت المساجد تجهدهم في سواد الليل وعند وقوع الامطار
واشتداد البرد فارادوا ان يتحولوا قرب المسجد فكره النبي صلى الله عليه وسلم
ان يعرى المدينة ورغبهم فيما عند الله تعالى من الاجر على نقل الخطى
ويكتب يروى بالجزم على جواب الزموا ويجوز الرفع على الاستئناف
لبيان الموجب والمراد بالكتابة ان يكتب في صحف الاعمال اي كثرة
الخطى سبب لزيادة الاجر وان يكتب في كتب السير اي يكتب قصتكم
ومجاهدتكم في العبادة في كتب سير السلف فيكون سببا لحرص الناس
على الجد والاجتهاد ومن سن سنة حسنة الحديث يظلهم الله
حتى يظلهم يحفظهم في حراسته ورعايته وقيل المراد ظل العرش كما
اذ جاء في بعض طرق هذا الحديث في ظل عرشه غيب الظل هو الصحيح
وهو اعم من الفيء ويعبر به عن العزة والمنعة يقال اظلني فلان
اي حرسني وجعلني في ظله اي في عزه ومنعته فقيل في ظله تاكيد وتقرير
الا ان قوله يظلهم يحتمل ظل غيره يعني ان الله تعالى يحرسهم من كرب
الاخرة ويكنفهم في رحمته قوله اجتمعا عليه وتفرقا عليه عبارة عن خلوص

الموده في الغيبة والحضور قوله حتى لا يعلم شماله قيل فيه حذف اي لا يعلم
من بشماله ما ينفق بيمينه وقيل يراد المبالغة في اخفائها وان شماله
لو يعلم لما علمها قوله صلاة الرجل اي ثواب صلاته قوله في بيته وسوقه
وفي تخصيصهما بالذكر اشعار بان مضاعفة الثواب على غيرهما
من الاماكن التي لم يكن من لزومها لا يكون مضاعفة منهما وذلك
انه الجملة الحالية كالتعليل للحكم كانه لما اضاف الصلاة الى الرجل
المعرف بلام الجنس افاده صلاة الرجل الكامل الذي لا يلهيه امر
دنيوي عن ذكر الله في بيت الله يضعف اضعافا لان مثله لا يقصر
في شرايطها واركانها وادابها فاذا توضا احسن الوضوء واذا
خرج الى الصلاة لا يشوبه شيء مما يكدره واذا صلى لم يتعجل الخروج
ومن هذا شانه فجدير بان يضاعف ثواب صلاته قوله لا يخرجه
الا مفعول مطلق او حال مؤكدة كذا في الشرح قوله اللهم صل عليه
جملة مبينة لقوله يصلي عليه وفي ذلك تخامه قوله اللهم ارحمه طلب
الرحمة بعد طلب المغفرة لان صلاة الملائكة استغفارهم قوله
ما لم يؤذ فيه اي لم يؤذ احدا من المسلمين بلسانه او يده فانه كالحدث
المعنوي ومن ثمة اتبعه بالحدث الظاهري قوله ما لم يحدث به
بتخفيف الدال من الحدث ومن شدد فقد اخطا. الى اسيد
مالك بن ربيعة انصاري ساعدي قوله اللهم افتح الى اخره لعل
السر في تخصيص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج ان من دخل
اشتغل بما يزلفه الى ثوابه وجنته فناسب ذكر الرحمة واذا خرج
اشتغل بابتغاء الرزق الحلال فناسب ذكر الفضل كما قال الله تعالى
فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قوله ينشد ضالة نشدت
الضالة كما قال الله تعالى فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله
قوله ينشد ضالة نشدت الضالة انشدها نشدة ونشدانا طلبتها
وانشدتها بالالف اذا عرفتها من النشد رفع الصوت ويدخل في هذا
كل امر لم يبن له المسجد من البيع والشري ونحو ذلك وكان بعض السلف

لا يرى ان يتصدق على السائل المتعرض في المسجد قوله من هذه
الشجرة الشجرة ما لها ساق واغصان وما لا يقوم على ساق فهو نجم
المنتنة الثوم قوله النخاعة هي البزقة التي تخرج من اصل الفم
مما يلي الفم مما يلي اصل النخاع وهو الخيط الابيض الذي في فقار
الظهر التعريف في الاذى والنخاعة كما في قولك دخلت السوق في بلد
كذا وبما ط صفة الاذى ويكون صفة النخاعة قوله فلا يبصق قبل
النهي عن ذلك لصيانة القبلة عما ينافي التعظيم قيل قوله فانما يناجي
الله تعالى تعليل للنهي شبه المصلي بمن يناجيه مالكه فيجب عليه
رعاية الادب من المواجهة له وتخلية تلك الجهة عن الجفاة
وان كان الله تعالى منزها عن الجهة قوله عن يمينه ملكا يحتمل
ان يراد ملكا اخر غير الحفظة لم يحضر عند الصلاة للتاييد والالهام
والتامين على دعائه فسبيله سبيل الزائر فيجب ان يكرم زائده فوق من
يختصه من الكرام الكاتبين ويحتمل ان يخص صاحب اليمين
بالكرامة تنبيها على ما بين الملكين من المرتبة كما بين اليمين
والشمال وتمييزا بين ملائكة الرحمة وملائكة العذاب قوله في مرضه
الى اخره كانه صلى الله عليه وسلم عرف انه مرتحل وخاف من الناس
ان يعظموا قبره فعل اليهود والنصارى فعرض بلعنهم كيلا
يعاملوا معه ذلك فقد كانت اليهود والنصارى يسجدون
قبور انبيائهم ويجعلونها قبلة ويتوجهون في الصلاة نحوها
فقد اتخذوها اوثانا فلذلك لعنهم ومنع المسلمين عن مثل
ذلك اما من اتخذ مسجدا في جوار صالح او صلى في مقبرة وقصد به
الاستظهار بروحه او وصول اثر ما من اثار عبادته اليه لا التعظيم
له والتوجه نحوه فلا حرج عليه الا يرى ان مرقد اسماعيل عليه السلام
في المسجد الحرام عند الحطيم ثم ان ذلك المسجد افضل مكان
يتحرى المصلي لصلاته والنهي عن الصلاة في المقابر مختص بالمقابر

المنبوشة لما فيها من النجاسة قوله وان ان روي ان بالفتح فالتقدير
الامتنبهوا واعلموا ان وان روي بالكسر فالتقدير انتبهوا فلم اقول
ان قوله فلا تتخذوا كرر التنبيه بافخام اداته بين السبب والمسبب
مبالغة وكرر النهي ايضا كما كرر التنبيه اختلف في الصلاة في المقبرة
كرهها جماعة وان كانت التربة طاهرة والمكان طيبا واحتجوا
بهذا الحديث وقيل بجوازها فيها وتاويل الحديث ان الغالب
من حال المقبرة اختلاط تربتها بصديد الموتى ولحومها والنهي لنجاسة
المكان فان كان المكان طاهرا فلا باس قوله من صلاتكم اي
اجعلوا بعض صلاتكم التي هي النوافل مؤداة في بيوتكم فقوله من
صلاتكم مفعول ثان قدم على الاول للاهتمام بشان البيوت وان
من حقها ان يجعل لها نصيبا من الطاعات ليصير منورة لانها
ماواكم ومنقلبكم ليست كقبوركم التي لا تصلح لصلاتكم قوله ما بين المشرق
والمغرب قبلة ثم الظاهر ان المعني بالقبلة في هذا الحديث
قبلة المسجد فانها واقعة بين المشرق والمغرب وهي الي الطرف
الادني اميل ط يعني من جعل من اهل المشرق اول المغارب وهو
مغرب الصيف عن يمينه واخر المشرق الشاعن بيساره كان
مستقبلا للقبلة والمراد باهل المشرق اهل الكوفة وبغداد وخوزستان
وفارس والعراق وخراسان وما يتعلق بهذه البلاد قوله خرجنا
وفدا الوفد الجماعة القاصدة عظيما الشان من الشنون وهي حال
بيعة متعلق النصاري قوله فاستوهبناه الفاء في فاستوهبناه
عطفت ما بعدها على المجموع اي خرجنا وفعلنا فاستوهبناه قوله
وامرنا اي اراد امرنا قوله والماء ينشف ينشق على صيغة المجهول
يقال نشف الثوب العرق بالكسر ونشف الحوض الماء ينشفه نشفا
شربه قوله فانه لا يزيده الضمير في فانه اما للماء الوارد والمورود اي
الوارد لا يزيد المورود الطيب ببركته الا طيبا او المورود
الطيب لا يزيد بالوارد الا طيبا وفيه جواز التبرك بماء زمزم ونقله

الى البلاد

الي البلاد الشاسعة وعليه يحمل التبرك بما بقي من فضل طعام العلماء والمشايخ
وشرابهم وخرقهم قوله في الدور اي في المحلات الدار ولغة
العامر المسكون والعامر المتزول وهي من الامثال لانهم كانوا
يخطون باطراف الرمح قدر ما يريدون اي يتخذونه مسكنا ويدعونه
حوله قال الشاعر الدار دار وان زالت حوايطها والبيت ليس
وهو بمهدوم قوله لتزخرفنها اللام في لتزخرفنها للتعليل الامر المنفي
والنون لمجرد التاكيد كما في قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن اذا
كانت النافية اي ما امرت بالتشييد ليجعل ذلك ذريعة الي التزخرف
وفيه توبيخ ويجوز فتح اللام على جواب القسم وهو اظهر اي والله لتزخرفنها
والتزخرفة النقوش والتصاوير بالذهاب واصل الزخرف
الذهب وكمال حسن الشيء حسن التشييد رفع البناء كانت اليهود
والنصارى تزخرف المساجد عند ما حرفوا امر دينهم وانتم
تصيرون الي حالهم في المراة بالمساجد وتزيينها وكان المسجد
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن وسقفه بالجريد
وعمده خشب النخل زاد فيه عمر رضي الله عنه فبناه على بنيانه
باللبن والجريد واعاد عمده بالحجارة والمنقوشة وسقفه بالساج
ان من اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك وهي العلامات
قدم الخبر على المبتدا للاهتمام لا للتخصيص قوله حتى القذاة
القذى جمع قذاة هي ما يقع في العين من تراب وتبن او
وسخ واتى في الكلام من تقدير مضاف اي اجور اعمال امتي
واجر القذاة اي اجر اخراج القذاة والقذاة اما بالجر وحتى بمعنى
الي والتقدير الي اخراج القذاة وعلى هذا يخرجها من المسجد
جملة مستانفة للبيان واما بالرفع عطفا على اجور والتقدير تام
وشطر الحديث مقتبس من قوله تعالى كذلك اتتك اياتنا فنسيتها

وكذلك اليوم تنسى قوله او بيتها انما قال او بيتها دون حفظها اشعارا بانها
كانت نعمة جسيمة اولاها الله ليشكرها فلما نسيها فقد كفر تلك
النعمة فبالنظر الى هذا المعنى كان اعظم جرما وان لم يعد من الكبائر
فلما عد اخراج القذاة التي لا يؤبه لها من الاجور تعظيما لبيت الله
تعالى عد ايضا النسيان من اعظم الجرم تعظيما لكلام الله سبحانه وتع
وكان فاعل ذلك عد الحقير عظيما بالنسبة الى العظيم فازاله عنه
وصاحب هذا عد العظيم حقيرا فازاله عن قلبه قوله بالنور التام
في وصف النور بالتام وتقييده بيوم القيامة تلميح الى وجه المؤمنين
يوم القيمة في قوله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم
يقولون ربنا اتمم لنا نورنا والحديث انما فتنت في قوله تعالى انقتبس
من نوركم الاية قوله يتعاهد التعاهد والتعهد التحفظ بالشيء
وفي التعاهد مبالغة لان الفعل اذا اخرج على زنة المغالبة و
والمباراة دل على قوته كما ذكر في الكشاف في قوله تع يخادعون الله
وورد في بعض الروايات يعتاد بدل يتعاهد وهو اقوى سندا
او اوفق معنى لشموله جميع ما يناط بالمسجد من العمارة واعتياد
الصلاة وغيرهما الا ترى الى ما استشهد به النبي صلى الله عليه وسلم
قوله فاشهدوا له اي اقطعوا له القول بالايمان لان الشهادة قول صدر
عن مواطاة القلب على سبيل القطع قوله من خصى يقال خصيت
الفحل خصاء اي سللت خصيته واختصيت اذا فعلت ذلك
بنفسك اي ليس منا من خصى ولا من اختصى اي ليس كفعله من هديناه
ويتمسك بسنتنا قوله ان سياحة امتي السياحة مفارقة الامصار
والذهاب في الارض كفعل عباد بني اسرائيل قوله في الترهب اصل
الترهب من الرهبة بمعنى الخوف كانوا يترهبون بالتخلي من اشتغال
الدنيا ولا يبعد ان يعد هذه الاجوبة من الاسلوب الحكيم لان ظاهر
الجواب المنع فلما ارشدهم الى ما هو الاصلح والاهم دخلت في
الاسلوب

الاسلوب ولما كان السؤال الاول بعيدا من الحكمة التي هي التناسل تقدم الزجر
والتوبيخ تنبيها على ما هو الاولى قوله رايت ربي الخ ذكر الطبراني
عن معاذ بن جبل انه قال صلى الله عليه وسلم اني صليت الليل ما قضى
ربي ووضعت جنبي في المسجد فاتاني ربي في احسن صورة الحديث
في احسن صورة ان الصورة ترد في كلام العرب على ظاهرها وعلى
معنى حقيقة الشيء وهيأته وعلى معنى صفته يقال صورة الامر كذا
اي صفته قيل هذا الحديث مستند الى رؤيا راها في المنام فلا
اشكال لان الرائي قد يرى غير المتشكل متشكلا وبالعكس ولا يعد ذلك
خللا في الرؤيا ولا خللا في خلد الرائي بل له اسباب يذكر في علم المنامات
ولولا تلك الاسباب لما افتقرت رؤيا الانبياء عليهم الصلاة والسلام
الى تعبير وان حمل الحديث على انه في اليقظة فلا بد من التاويل
فيقال صورة الشيء ما يتميز به عن غيره سواء كان ذاته او جزءه المميز
عن غيره فالمراد بصورته تعالى وتقدس ذاته المخصوصة المنزهة
عن مماثلة ما عداه ويجوز ان يراد بالصورة الصفة اي كان في
احسن الرائي ولطفا من وقت اخر ويجوز ان يعود المعنى الى النبي
صلى الله عليه وسلم اي اتاني ربي وانا في احسن صورة ويحتمل الصورة
المعاني كلها ان ثبت ظاهرها وان ثبت هيأتها وصفتها
واما اطلاق ظاهر الصورة على الله سبحانه فلا يجوز تعالى عن ذلك
علوا كبيرا قال الشيخ التوربشتي قدس سره لا يذهب اكثر اهل العلم
في امثال هذا الحديث ان يؤمن بظاهره ولا يفسر بما يفسر به صفات
الخلق بل ينفي عنه الكيفية ويوكل علم باطنه الى الله سبحانه وتعالى
فانه يري رسوله صلى الله عليه وسلم ما يشاء من وراء استار الغيب
مما لا سبيل لعقولنا الى ادراكه لكن ترك التاويل في هذا الزمان
مظنة الفتنة في عقائد الناس لفشو اعتقادات الضلال
ثم اشار الى التاويلات السابقة الملا الاعلى الملا الملائكة وصفوا
بذلك اما لمكانهم او لمكانتهم الملا الاشراف والجمع املاء كنبا وانباء

فض واختصاصهم اما عبارة عن تبادرهم الي ثبت تلك الاعمال والصعود
بها واما عن تفاوتهم في فضلها وشرفها وانا فلها اعلي غيرها واما عن اغتباطهم
الناس بتلك الفضائل لاختصاصهم بها وتفضلهم علي الملائكة
مع انها فتحهم في الشهوات قوله فوضع كفه مجاز عن تخصيصه بمزيد
الفضل وايصال فيضه اليه كما يفعل الملوك هذا الفعل حال المشاورة
مع بعض خدمه تلطفا وتعظيما قوله فوجدت كناية عن وصول
ذلك الفيض الي قلبه وتاثره عنه ورسوخه واتقانه يقال ثلج
صدره واصابه برد اليقين قوله فعلمت تدل علي ان وصول
ذلك الفيض صار سببا لعلمه ثم استشهد بالاية يعني كما ان
الله تعالي اراي ابراهيم عليه السلام ملكوت السموات
والارض وكشف له ذلك وفتح علي ابواب الغيوب والملكوت
فعلوت من الملك وهو اعظمه قيل الخليل راي الملكوت
اولا ثم حصل له الايقان بوجود منشيها والحبيب عليه السلام
راي المنشئ ابتداء ثم علم ما في السموات والارض وما بينهما
بون بعيد قوله في الكفارات الكفارة عبارة عن الفعلة والخصلة
التي من شانها ان تكفر الخطيئة فهذه الخصال المذكورة تكفر ما قبلها
من الذنوب بدليل قوله وكان من خطيئته كيوم ولدته امه
كيوم مبني علي الفتح لاضافته الي الماضي واذا اضيف الي المضارع
اختلف في بنائه يعني من فعل ذلك يكون مبرأ عن الذنوب
كما كان مبرأ عنها يوم ولدته امه قوله الخيرات ما عرف من
الشرع من الافعال الحميدة قوله واذا اردت اي اردت ان تضلهم
فتنة فتوفني غير مفتون اي ضال قوله والدرجات اي ما يرفع
به الدرجات هذه الخصال الثلاث قوله ضامن الضامن بمعنى ذي
الضمان فيعود الي معنى الواجب اي واجب علي الله تعالي ان يكلاه
من مضار الدين والدنيا وقيل ضامن بمضمون كما دافق ذكر المضمون

به في

به في اول الثلاثة ولم يذكر في الثاني والثالث اكتفاء بالاول فالذي
يروح الي المسجد ذو ضمان علي الله سبحانه وتعالي ان ما يصل سعيه ولا يضيع
اجره قوله دخل بيته بسلام قيل المراد الذي يسلم علي اهله اذا دخل
بيته والمضمون به ان يبارك عليه وعلي اهله وقيل هو الذي يلزم
بيته طلبا للسلامة وهربا من الفتن وهذا اوجه لان المجاهدة
في سبيل الله سفرا والرواح الي المسجد حضرا ولزوم البيت اتقاء
من الفتن اخذ بعضها بحجزة بعض وعلي هذا فالمضمون
به هو رعاية الله اياه وجواره عن الفتن قوله من خرج من
بيته اي خرج من بيته قاصدا الي المسجد لاداء الفرائض وانما
قدرنا الفرض ليطابق الحج لانه الفرض الخاص فنزل النية
مع التطهير منزلة الاحرام وامثال هذه الاحاديث لبيان التسوية
لكن والحاق الناقص بالكامل يقتضي فضل الثاني وجوبا فيفيد
المبالغة والا كان عبثا فشبه حال المصلي القاصد الي المكتوبة بحال
الحاج المحرم في الفضل مبالغة وترغيبا لئلا يتقاعد عن الجماعات
قوله شبه اجر المتطهر الخارج باجر الخارج المحرم من حيث انه يستوفي
اجره من لدن يخرج من بيته الي ان يرجع كالحاج فانه يستوفي
من حين يخرج الي ان يرجع والتشبيه لا يقتضي المشاركة من
كل الوجوه كما في قولك زيد كالاسد وفي قوله فاجره كاجر المعتمر
اشارة الي ان نسبة ثواب الخروج للنافلة الي الخروج للفريضة
كنسبة ثواب الخروج للعمرة الي الخروج الي الحج قوله الي تسبيح الضحي
اما المكتوبة والنافلة وان اتفقتا في ان كل واحد منهما مسبح فيهما
الا ان النافلة جارت بهذا الاسم اخص من جهة ان التسبيحات في الفرائض
نوافل فكانه قيل للنافلة تسبيحة لعلي انها تسبيحة بالاذكار في كونها
غير واجبة قوله لا ينصبه اي لا يتعبه ولا يزعجه الا ذلك شف اياه
منصوب وقع موقع المرفوع كالعكس في حديث الوسيلة وارجو

ان اكون هو قيل توجيه حديث الوسيلة قد سبق واما ههنا فيحتمل ان يكون
هذا ميلا الى المعنى دون اللفظ كانه قيل لا تقصد ولا تطلب الا اياه
كما في قوله تعالى فشربوا منه الا قليل بالرفع اي لم يطيعوه الا قليل
منهم قوله كتاب في عليين اي عمل مكتوب في عليين موضع
العليون اسم لديوان الملائكة الحفظة يرفع اليه اعمال الصالحين وقيل
اراد اعلى الامكنة واشرف المراتب قيل قوله وصلاة على اثر صلاة
الى اخره معناه مداومة الصلوة من غير شوب بما ينافيها ولا تعريج
عليها ولا شيء من الاعمال اعلا منها فكنى عنها بقوله كتاب
في عليين قوله وما رياض الجنة ولرعاية المناسبة لفظا ومعنى
وضع الرتع موضع القول لان هذا القول سبب لنيل الثواب
الجزيل والرتع ههنا كما في قوله يرتع وهو ان يتسع في اكل الفواكه
والمستلذات والخروج الى التنزه في الارياف والمياه كما هو
عادة الناس اذا خرجوا الى الرياض ثم اتسع واستعمل في الفوز
بالثواب الجزيل وتلخيص معنى الحديث اذا مررتم بالمساجد فقولوا
هذا القول فهو حظه هو من قوله وانما لامرئ ما نوى فمن
كانت الحديث قوله وقال رب اغفر لي الى اخره ابرز صلوات الله
عليه ضمير نفسه عند ذكر الغفران ملتجئا الى مطارح الانكسار
بين يدي الملك الجبار واظهر اسمه المبارك على سبيل التجريد عند
ذكر الصلوات لما الى منصب الرسالة اجلالا لها كانه غيره
امتثالا لامره تعالى ان الله وملائكته الاية قوله عن تناشد
الاشعار تناشد التناشد ان ينشد كل واحد صاحبه نشدا لنفسه
او لغيره افتخارا ومباهاة او على وجه التفكه بما يستطاب منه
تزجية للوقت بما تركن اليه النفس او لغيره فهو مذموم
واما ما كان منه في مدح الحق واهله وذم الباطل وذويه
او كان منه تمهيد لقواعد الدين او ارغام المخالفين فهو خارج
عن الذم وان خالطه التشبيب وقد كان يفعل ذلك بين يدي

١٢١ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ينهى عنه لعلمه بالغرض الصحيح قوله
وان يتحلق تحلق هو ان يجلسوا حلقة حلقة والنهي يحتمل معنيين
احدهما ان تلك الهيئات تخالف اجتماع المصلين الثاني ان الاجتماع
الجمعة خطب جليل لا يسع من حضرها ان يهتم بما سواها حتى
يفرغ وتحلق الناس قبل الصلاة موهم بالغفلة عن الامر الذي
ندبوا اليه حسن في الحديث كراهة التحلق يوم الجمعة قبل الصلوة
المذاكرة العلم بل يشتغل بالذكر والصلوة والانصات للخطبة ولا بأس
بعد ذلك قوله عن حكيم بن حزام هو ابن اخي خديجة ام المؤمنين
قوله ان يستقاد استقاد الحاكم سأله ان يقيده والقود القصاص
وقتل القاتل بدل القتيل حسن قال عمر رضي الله عنه فيمن لزمه
حد في المسجد اخرجوه وعن علي رضي الله عنه قوله في سننه في اخر
كتاب الحدود قوله وفي المصابيح عن جابر ولم يوجد في الاصول
الرواية عنه قوله وعن معاوية بن قرة تابعي بصري سمع اباه وانس بن
مالك وعبد الله بن مغفل قوله من اكلهما فلا يقربن هذه الجملة
كالبيان للجملة الاولى وان دخل العاطف نحو اعجبني زيد وكرمه
وقول امرئ القيس ، وذلك من نبأ جاءني ، وخبرته عن ابي الاسود
عطف خبرته على جاءني على سبيل البيان وفي النهي عن القربان
اشارة الى ان النهي عن الدخول اولى قوله مسجدنا في اضافة
المسجد الى ضمير المعظم نفسه اشعار بالعلية وهو يحتمل معنيين
احدهما ان مسجدنا مهبط الوحي ومحل الملائكة فهو حري بان
يطيب بانواع الطيب فانى يصلح لها تين الشجرتين الخبيثتين
والثاني ان يراد جنس المساجد ومعنى الاضافة اجتماع المؤمنين
فيه اذا فرائض الله سبحانه فيجب الاجتناب عما يؤذيهم ومن ثمة
سن الغسل وتنظيف الثياب قوله فاميتوهما الا مانة عبارة عن
ازالة قوة رائحتها بالطبخ قوله الا المقبرة حسن بعض

السلف على ان الصلاة في المقبرة والحمام مكروهة وان كانت التربة
طاهرة لظاهر الحديث ومنهم من قال بجوازها اذا صلى في موضع
نظيف وتاويل الحديث ان الغالب فيهما نجاسة المكان واختلاط
التربة بصديد الموتى فان كان المكان طاهرا فلا باس وكذلك
المزبلة والمجزرة وقارعة الطريق فالنهي عن الصلاة فيها للنجاسة
وفي القارعة معنى اخر وهو ان اختلاف المارة يشغل عن الصلوة
واما فوق ظهر بيت الله تعالى فان لم يكن بين يديه سترة اي بقية
جدار يستقبلها بطلت عند الشافعي رحمه الله تعالى ويصح عند
ابي حنيفة رحمه الله تعالى ولو لم يكن بين يديه شيء كما لو صلى على ابي
قبيس متوجها الى البيت يجوز واحتج من جوز الصلاة في
هذه المواضع لحديث جابر قال صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض
مسجدا وطهورا ويقال حديث جابر مسوق لاظهار فضيلة هذه
الامم حيث رخصت لهم في الطهور بالارض والصلاة في المواضع
التي لم تبن للصلوة بخلاف سائر الامم فيجوز ان يدخل فيه التخصيص
قوله والمجزرة الموضع الذي ينحر فيه الابل ويذبح فيه البقر والشاة نهي
عنها لاجل النجاسة فيها من الدماء والارواث وجمعها المجازر
والعاطن جمع عطن وهو مبرك الابل حول الماء قوله في مرابض الغنم
فهي جمع مربض وهو ماوى الغنم والاعطان المبارك والفارق
ان الابل كثير الشراد شديد النفار فلا يامن المصلي في اعطانها
عن ان ينفر ويقطع الصلاة عليه ويشوش قلبه فيمنعه عن الخشوع
واليه اشار بقوله لا تصلوا في مبارك الابل فانها من الشياطين
ولا كذلك من صلى في مرابض الغنم واختلف في ان النهي الوارد
عن الصلاة في المواطن السبعة للتحريم او للتنزيه والقائلون بالتحريم
اختلفوا في الصحة بناء على ان النهي يدل على الفساد وفيه اربعة
مذاهب تدل مطلقا لا تدل مطلقا تدل في العبادات دون المعاملات

تدل

تدل اذا كان متعلق النهي نفس الفعل او ما يكون لازما كالصوم يوم
العيد والصلاة في الاوقات المكروهة وبيع الربوا ولا يدل اذا لم يكن
لازما لك كالصلاة في الدار المغصوبة والوادي واعطان الابل والبيع
وقت النداء قوله زائرات القبور الى اخره حسن قيل كان هذا قبل
الترخيص فلما رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء وقيل
نهي النساء عن زيارة القبور باق لقلة صبرهن وكثرة جزعهن اذا
راين القبور والنهي عن السراج في القبور انما كان لتضييع المال
لانه لا نفع فيه لاحد ويحتمل ان يكون النهي للاحتراز عن تعظيم القبور
كالنهي عن اتخاذ القبور مساجد قوله ان حبر الحبر بالفتح والكسر العالم
وكان يقال لابن عباس رضي الله عنهما الحبر والبحر لسعة علمه قوله وقال
اسكت اي وقال في نفسه لانه نطق به قوله فسكت فيه ان من استفتي
مسالة لا يعلمها فعليه ان لا يعجل في الافتاء ولا يستنكف عن الاستفادة
ممن هو اعلم منه ولا يتبادر الى الاجتهاد ما لم يضطر اليه فان ذلك
من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة جبريل عليه الصلاة والسلام
قوله فقال شر البقاع الى اخره اجاب عن الشر والخير وان كان السوال
عن الخير فقط تنبيها على بيت الشيطان وبيت الرحمن قوله رواه
ابن حبان ذكر الراوي ملحق قوله من جاء مسجدي اي جاء مسجدي
حال كونه غير ات الا لخير قوله ومن جاء لغير ذلك يوهم ان الصلاة داخلة
في الغير وليس كذلك لان امر الصلاة مفروغ عنه وانها مستثناة
من اصل الكلام قوله ينظر الى متاع غيره شبه حالة من اتى المسجد
لغير الصلاة نحو التعليم بحالة من ينظر الى متاع الغير يعجبه ومع
ذلك لم يحصل تملكه بوجه شرعي فان ذلك محظور وكذلك
اتيان المسجد لغيره بغي محظور لا سيما مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله فليس لله فيه حاجة كناية عن براءة الله سبحانه عنهم وخروجهم
عن ذمة الله تعالى والا فالله تعالى منزه عن الحاجة مطلقا وفيه

تهديد عظيم ولاجل ظلمهم ووضعهم الشيء في غير موضعه قوله فحصبني
اي رجمني بالحصباء وهي الحجارة الصغار لاوجعتكما اذا اعذر لكما
حيث قوله ترفعان جملة مستانفة للبيان مع يكرر رفع الصوت
في المسجد بالعلم وغيره قوله رحبة الرحبة بالفتح الصحراء بين افنية
القوم ورحبة المسجد ساحته قال ابو علي الدقاق ليس للحائض ان
تدخل رحبة مسجد الجماعة متصلة كانت او منفصلة وتحريك الحاء احسن
واما في حديث علي رضي الله عنه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رحبة الكوفة فانها دكان في وسط مسجد الكوفة كان رضي الله عنه
يقعد فيه ويعظ قوله ان يلفظ اللفظ صوت وضجة لا يتوجه معناه
نخامة النخامة البزقة التي تخرج من اقصى الحلق ومن مخرج الخاء
المعجمة قوله حتى راي الضمير الذي اقيم مقام الفاعل راجع الى معنى قوله
فشق ذلك عليه وهو الكراهة قوله وان ربه بينه الي اخره حسن
معناه ان يتصل ربه بالتوجه الي القبلة فيصير بالتقدير كان مقصوده
بينه وبين القبلة فامر ان يصان تلك الجهة عن البزاق قوله ولكن
عن يساره مع الامر بالبصاق عن يساره تحت قدمه فيما اذا كان
في غير المسجد واما في المسجد فلا يبصق الا في ثوبه قوله لا يصلي لكم
حس اصل الكلام لا يصل لهم فعدل الي النفي ليؤذن بانه لا يصلح
للامامة وان بينه وبينها منافاة وايضا في الاعراض عنه غضب شديد
عليه حيث لم يجعله محلا للخطاب قوله فذكر ذلك اي ذكر الرجل قولهم
انك منعتني من الامامة الذاهب فقال نعم وقوله حسبت عن كلام
الراوي الجمع فثوب اي اقيم واصل التثويب ان يجي الرجل مستصرخا
فيلوح بثوبه ليرى ويشتهر فسمي الدعاء تثويبا قوله وتجوز اي تخفف
واسرع قوله على مصافكم اي اثبتوا على مصافكم جمع مصف وهو موضع
الصف قوله فنعست النعاس النوم القليل قوله واما اللهم حبل تحتمل
ان يكون معناه اما ان احب ابابي وحبي اياك وعلى هذا يحمل قوله وحب

من يحبك

١٣٣

من يحبك واما قوله وحب عمل يقربني الى حبك فيدل على انه طالب للمحبة لعمل
حتى يكون وسيلة الى محبة الله اياه فينبغي ان يحمل الحديث على اقصى
ما يمكن من المحبة في الطرفين ولعل السر في تسميته بحبيب الله لا يخلو من
هذا قوله ثم تعلموا اي ليعلموا بحذف اللام قوله حسن صحيح اي انه اسناد
هو باحدهما حسن وبالاخر صحيح او اراد بالحسن وبالاخر صحيح او اراد
بالحسن معناه اللغوي وهو ما يميل اليه النفس ولا يأباه فاذا
قال ذلك اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤمن ذلك قال
الشيطان الى اخره قوله لا تجعل قبري وثنا اي لا تجعل قبري مثل الوثن
في تعظيم الناس وعودهم للزيارة اليه بعد بداءهم واستقبالهم نحوه
في السجود كما نسمع ونشاهد الان بعض المزارات والمشاهد قوله
اشتد استيناف كانه قيل لم لا تدعوا بهذا الدعاء فاجيب بقوله اشتد
اي نزل على امته وتعطفاهم قوله المسجد الاقصى داود وسليمان
رفعا فاعله المسجد الاقصى بعدما انهدم وزادا فيه قوله ثم الارض
لك مسجد يعني سالت عني يا ابا ذر عن اماكن بنيت مساجد واختصت
العبادة بها ايها اقدم زمانا فاخبرتك بوضع المسجدين ونقلهما
على سائر المساجد ثم اخبرك بما انعم الله علي وعلى امتي من رفع الجناح وتسوية
الارض في اداء العبادة فيها
قوله [illegible] عمر بن
ابي سلمة هو ربيب النبي صلى الله عليه وسلم وامه ام سلمة وهو قرشي
مخزومي قوله مشتملا المشتمل والمتوشح والمخالف بين طرفيه معناها واحد
ههنا قال ابن السكيت التوشح ان ياخذ طرف الثوب الذي القاه
على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى وياخذ طرفه الذي القاه على
الايسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره ليس على عاتقه منه
شيء مع قال اكثر العلماء حكمته انه اذا اتزر به ولم يكن على عاتقه منه شيء لم يامن
ان تنكشف عورته بخلاف ما اذا جعل بعضه على عاتقه ولانه قد يحتاج

الي امساكه بيده اوبيديه فيشتغل بذلك ولا يتمكن من وضع اليد اليمنى
علي اليسرى فيفوت السنة والزينة المطلوبة في الصلاة قال تعالى خذوا
زينتكم عند كل مسجد ثم قال مالك وابو حنيفة والشافعي والجمهور هذا
النهي للتنزيه لا للتحريم فلو صلي في ثوب واحد ساتر لعورته ليس على
عاتقه منه شيء صحت صلاته مع الكراهة واما احمد وبعض السلف
فذهبوا انه لا تصح صلاته عملا بظاهر الحديث قوله في خميصة الخمائص
ثياب خز او صوف معلمة سوداء وقيل لا تسمى خميصة الا ان تكون سوداء
معلمة وكانت من لباس الناس قديما توقعلي هذا قول عائشة رضي الله
عنها اعلام علي وجه البيان والتاكيد قوله بانبجانية بنزو المحفوظ بكسر الباء
فتحت في النسب وابدلت الميم همزة وقيل انه منسوب الي موضع اسمه
انبجان وهو اشبه ان الاول فيه تعسف وهو كساء يتخذ من الصوف وله
خمل ولا علم وهو من ادون الثياب الغليظة والهمزة فيها زايدة خطا
انها منسوبة الي اذربيجان وقد حذف بعض حروفها وعرب قص
انما ارسل اليه لانه كان اهداها اياه فلما الهاه علمها اي شغله عن
الصلاة بوقوع نظره الي نقوش العلم والوانه وتفكره في ان مثل هذا
للرعونة التي لا تليق به ردها اليه شق فيه ايذان بان للصورة والاشياء
الظاهرة تاثيرا ما في النفوس الطاهرة قيل فيه اشارة الي كراهة
الاعلام التي يتعاطاها الناس علي اردانهم وقد نص عليها قوله قرام
القرام هو الستر الرقيق وقيل الصفيق من صوف ذي الوان وقيل
القرام الستر الرقيق وراء الستر الغليظ ولذلك اضافة في حديث اخر وقيل
قرام ستر واميطي من الاماطة وهي التنحية قوله تعرض اي تظهر لي تعويذة قوله
عقبة بن عامر من قبيلة جهينة كان واليا علي مصر لمعاوية قوله فروج
حرير هو القباء الذي شق من خلفه قيل الظاهر ان هذا كان قبل التحريم فنزعه
نزع الكاره لما فيه من الرعونة كما مر له في الخميصة وقيل كان بعده وانما لبسه
استمالة لقلب من اهداه اليه وهو صاحب الاسكندرية او صاحب دومة

او غيرهما

١٢٤

او غيرهما علي اختلاف فيه قيل يعلم من قوله لا ينبغي هذا للمتقين ان ذلك كان قبل
التحريم لان المتقي وغيره سواء في التحريم قوله سلمة بن الاكوع هو اسلمي مدني
وكان من المبايعين تحت الشجرة وكان من اشجع الناس راجلا اصيد انه
هكذا جاء في رواية وهو الذي في رقبته علة لا يمكنه الالتفات معها
والمشهور اصيد من الاصطياد والثاني انسب لان الصياد يطلب
الخفة وربما يمنعه الازار من العدو وخلف الصيد قوله نعم وازرره اي نعم
صل فيه وازرره هذا اذا كان جيب القميص واسعا يظهر منه عورته
فعليه ان يزره قوله مسبل صفة بعل صفة لرجل قال ابن الاعرابي المسبل
الذي يطول ثوبه ويرسله الي الارض يفعل ذلك تبخترا واختيالا قوله
ان الله لا يقبل الي اخره منظ يعني ان الله تعالى لا يقبل كمال صلاة رجل
يطول ذيله واطالة الذيل مكروهة عند الشافعي في الصلاة وغيرها
قال يجوز في الصلاة دون المشي لظهور الخيلاء فيه وليس كذلك في
الصلاة قيل لعل السر في امره بالتوضي وهو طاهر ان يتفكر الرجل
في سبب ذلك الامر فيقف علي ما ارتكبه من الشنعاء وان الله ببركة امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بطهارة الظاهر يطهر باطنه من الكبر
والخيلاء لان طهارة الظاهر مؤثرة في طهارة الباطن قوله لا تقبل
صلاة حائض اي التي بلغت سن الحيض حاضت او لا حيض فيه
دليل علي ان راسها عورة فلو كشفته في الصلاة بطلت هذا في الحرة
واما الامة فيصح صلاتها مكشوفة الراس وعورتها ما بين السرة
والركبة كالرجل قيل كان من حق الظاهر ان يقال لا تقبل صلاة
الحرة الا بخمار فكنى عنها بما يختص بها من الوصف توهينا لها بما يصدر
عنها من كشف الراس كانه قيل لها غطي راسك يا ذات الحيض قوله
في درع نه درع المراة قميصها والسبوغ الشمول والسعة شف فيه دليل
علي ان ظهر قدمها عورة تجب سترها قوله قال الشافعي لو انكشف شيء
مما سوى الوجه واليدين فعليهما الاعادة قوله وذكر جماعة اي ذكر

ابو داود واحد الرواة جماعة من المحدثين وقعوا اهل النص
وقصروا على ام سلمة نهى عن السدل فاهو ارسال الثوب من غير ان يضم
جانبيه به هو ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد
وهو كذلك قص السدل منهي عنه مطلقا لانه من الخيلاء وهو
في الصلاة اشنع واقبح قوله وان يغطي الرجل كانت العرب يتلثمون
بالعمائم فيغطون افواههم فنهوا عنه لانه يمنع حسن اتمام القراءة
وتكميل السجود حسن ان عرض له التثاؤب جاز له ان يغطي فمه
بثوبه ويده لحديث ورد فيه قوله شداد بن اوس هو ابن اخي
حسان بن ثابت وكان ذا علم وحلم نزل بيت المقدس ومات بالشام
قوله فوضعهما عن يساره صحت رواية بلفظ عن وفيه معنى
معنى التجاوز اي وضعهما بعيدا متجاوزا عن يساره وكذلك التي
الاصحاب نعالهم تاسيا به صلى الله عليه وسلم قوله فالقينا نعالنا
قض فيه دليل على وجوب متابعته صلى الله عليه وسلم انه سالهم
عن الحامل فاجابوه بالمتابعة واقرهم على ذلك وذكر المخصص وعلم
ان المستصحب للنجاسة اذا جهل صحت صلاته وهو قول قديم
للشافعي فانه خلع النعل ولم يستانف ومن يرى فساد الصلاة
حمل القذر على ما يستقذر معرفا كالمخاط وعلى ان من تنجس نعله
اذا دلك على الارض طهر وجاز الصلاة فيه وهو ايضا قول قديم ومن
يرى خلافه اول بما ذكرنا قوله فيكون بالنصب جوابا للنهي اي
وضعه عن يساره ومع وجود غيره سبب لان يكون عن يمين
صاحبه وعلى المومن ان يحب لصاحبه ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره
لنفسه قوله يصلي على حصير قوله فيه دليل على جواز الصلاة على شيء
يحول بينه وبين الارض من ثوب وحصير وصوف وشعر وغير ذلك
سواء نبت من الارض ام لا قال القاضي عياض الصلاة على الارض
افضل من المذكور لان شرط الصلاة التواضع والخشوع الا الحاجة لحر

وبرد

وبرد او نجاسة الارض قوله على المشجب المشجب بكسر الميم عيدان يضم
رؤسها ويفرج قوائمها ويوضع عليها الثياب قوله يصلي في ازار
وهمزة الانكار محذوفة انكره انكارا بليغا كانه يقول قد صحبت
النبي صلى الله عليه وسلم وما شعرت بسنته فتصلي في ثوب واحد
وثيابك موضوعة على المشجب فلذلك زجره وسماه احمق اي كيف تنكر
ذلك واينا كان له ثوبان على عهده صلى الله عليه وسلم فاجمعوا ان
الصلاة في ثوبين افضل ولو اوجبناه يعجز من لا يقدر عليهما وفي
ذلك حرج واما صلوة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة في ثوب واحد
ففي وقت كان لعدم ثوب اخر وفي وقت كان مع وجوده لبيان
لبيان الجواز قوله في الثوبين ازكى اي اطهر او افضل لان الزكوة
النمو الحاصل من بركة الله او طهارة النفس عن الخصال الذميمة
وكل المعنيين متحمل للحديث اما الفضل فظاهر واما التزكية فلان
المصلي اما من اذا صلى في ثوب واحد من كشف عورته لهبوب
ريح او حل عقدة بخلاف ثوبين باب السترة
السترة ما يستتر به الشيء والمراد ههنا سجادة او عصا او غير ذلك مما يتميز به
موضع السجود مح قال العلماء الحكمة في السترة كف البصر عما وراءها
ومنع من يجتاز بقربه واختلف فيه قال اصحابنا ينبغي ان يدنوا
من السترة ولا يزيد على ثلثة اذرع فان لم يجد عصا ونحوها
جمع حجارة او ترابا فليبسط مصلى والا فليخط خطا وسترة الامام
سترة المأموم الا ان يجد الداخل فرجة في الصف الاول فله ان يمر
بين يدي الصف الثاني لتقصير اهل الصف الثاني قوله والعنزة
هي مثل نصف الرمح فيها سنان مثل سنان الرمح ابي جحيفة هو
وهب بن عبد الله السوائي قوله بالابطح الابطح مسيل واسع فيه دقاق
الحصى قوله من ادم جمع اديم يتمسح به اي يمسح به على اعضائه قوله
فيه دليل على طهارة الماء المستعمل قوله في حلة حمراء الجوهري الحلة
ازار ورداء ولا يسمى حلة حتى يكون ثوبين قوله وفي الحديث انه راي

رجلا عليه حلة قد ائتزر باحدهما وارتدى بالاخرى خط قد نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الرجل عن لبس المعصفرة وكره لهم الحمرة في اللباس
وكان ذلك منصرفا الى ما صبغ بعد النسج قوله مشمر الكمين ازاره تشمير
رفعه ويقال شمر فلان عن ساقه وتشمر في امره اي خف قوله نعرض
راحلته اي ينيخها بالعرض من القبلة حتى تكون معترضة بينه
وبين من مر بين يديه من قولهم عرض العود على الاناء والسيف
على فخذه اذا وضعه بالعرض قوله قلت افرايت اي فاخبرني
ما كان يفعل عند ذهابها الى المرعى فقال ابن
كان ياخذ الرحل وفي الاساس ومن المجاز هب فلان حين
قدم اي سافر وهبت الناقة في سيرها هبوبا وهبابا قوله الركاب
الابل يسار عليها الواحد راحلة لا واحد لها من لفظها قوله
فيعدله اي يقومه قوله الى اخرته هي التي يستند اليها الراكب
موخرة الرحل بضم الميم وكسر الخاء وهمزة ساكنة ويقال بفتح
الخاء مع فتح الهمزة وتشديد الخاء ومع اسكان الهمزة
وتخفيف الخاء ويقال اخرة الرحل بهمزة ممدودة وكسر الخاء
فهذه اربع لغات وهي العود الذي في اخر الرحل قوله
ابي جهيم قيل هو عبد الله بن جهيم وقيل عبد الله بن الحارث
بن الصمة الانصاري قال صاحب الجامع وابي جهيم في كتابنا
هذا حديثان احدهما في المار بين يدي المصلي والاخر
في السلام على من يبول وقد اختلف في ان ابا جهيم الراوي والحديث
وهو الراوي للحديث ثنين او اثنان قوله بين يدي المصلي ظرف
المار ماذا عليه سد مسد المفعولين ليعلم وقد علق عمله
بالاستفهام قوله لا ادري قال اربعين الى اخره نقل عن الطحاوي
في مشكل الاثار ان المراد اربعون عاما لا اشهرا او يوما واستدل
بحديث ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم الذي يمر بين

يدي

يدي اخيه معترضا وهو يناجي ربه لكان ان يقف مكانه مائة عام
خير له من الخطوة التي خطاها قوله فليقاتله اي فليدفعه بالقهر
وليس معناه جواز قتله بل المعنى المبالغة في كراهة المرور بين يدي
المصلي وبين السترة وقال القاضي عياض فان دفعه بما يجوز
فهلك فلا قود عليه باتفاق العلماء وهل تجب الدية او يكون هدرا
فيه مذهبان للعلماء وهما قولان في مذهب مالك فانما هو
شيطان خط معناه الشيطان حمله عليه او هو شيطان لان
الشيطان هو المارد من الجن والانس في الحديث دليل على
ان العمل اليسير لا يبطل الصلاة قوله تقطع الصلاة يحتمل معنى قطع
الصلاة بهذه الاشياء على قطعها المصلي عن مواطاة القلب
واللسان والتلاوة والذكر والمحافظة على ما يجب محافظته فقد ذهب
جمهور العلماء من الصحابة ومن بعدهم على ان صلاة المصلي
لا يقطعها ما يمر بين يديه لاحاديث واردة فيه وحملوا هذا
الحديث على المبالغة في الحث على نصب السترة وان مرور المار
مما يشغل قلب المصلي وذلك قد يؤدي الى قطع الصلاة قوله
كاعتراض الجنازة جعلت نفسها بمنزلة الجنازة دالة على
انه لم يوجد ما يمنع المصلي من حضور القلب ومناجاة الرب بسبب
اعتراض بين يديه بل كانت كالسترة الموضوعة لدفع المار
هذا التاويل موافق لما في الحديث السابق من تخصيص ذكر المراة
وقطعها صلاة الرجل لما فيه ما تقتضي ميل الرجال الى النساء قوله
ناهزت اي قاربت قوله بمنى فيه لغتان الصرف والمنع ولهذا
يكتب بالالف والياء والاجود صرفها وكتابتها بالالف سميت بها
لما يمنى بها من الدماء اي يراق قوله الى غير جدار قال المظهري اي الى غير
سترة والغرض من الحديث ان المرور بين يدي المصلي لا يقطع الصلاة

انتهى كلامه فان قلت قوله الى غير جدار يقتضي شيئا غيره فكيف فسره
بالسترة قلت اخبار ابن عباس عن مروره بالقوم وعن عدم جدار
مع انهم لم ينكروا عليه وانه مظنة انكار يدل على حدوث امر لم يعهد
قبل ذلك من كون المرور مع عدم السترة غير منكر فلو فرض سترة
اخرى غير الجدار لم يكن لهذا الاخبار فائدة قوله تلقاء اي حذاء
اذا وجد المصلي بناء او شجرا او نحو ذلك جعله تلقاء وجهه وان
لم يجد فلينصب عصاه والا فليخطط بين يديه خطا حتى يتعين
به فصلا فلا يتخطاه المار وهو دليل على جواز الاقتصار عليه
وهو قول الشافعي قال الشيخ محيي الدين في شرح صحيح مسلم ما رواه
ابو داود من حديث الخط فيه ضعف واضطراب لان نصب
السترة علامة ظاهرة لينظر اليه المار فينحرف والخط ليس
بظاهر قوله سهل بن ابي حثمة انصاري اوسي ولد سنة ثلاث
من الهجرة قوله فليدن فليقرب منها قالوا يستحب ان يكون
مقدار الدنو قدر مكان السجود وكذلك بين الصفين قال
عطاء ادناه ثلاثة اذرع وبه قال الشافعي واحمد قوله لا يقطع
جواب الامر قوله صمدا الصمد القصد يقال صمدت صمده اي
اي قصدت قصده معناه انه اذا كان يصلي الى شيء منصوب
بين يديه ما قصده قصدا مستويا بحيث يستقبله بما بين
عينيه حذرا من ان يضاهي فعله عبادة الاصنام بل يميل عنه قوله
تعبثان اي تلعبان التاء في حمارة وكلبة يحتمل ان يكون للوحدة
والتانيث قوله لا يقطع الصلاة شيء يحتمل ان يراد بشيء الدفع
اي لا يبطل الصلاة شيء من الدفع فادفعوا المار بقدر استطاعتكم
حذف المار لدلالة السياق عليه وان يراد به المار والضمير المنصوب العائد
محذوف قيل فيه دليل على ان المراة والكلب والحمار لم يقطع وقيل تقطع
للحديث السابق وقيل يقطعها المراة الحائض والكلب الاسود
وبه قالت عائشة رضي الله عنها قوله غمزني الغمز هو العصر والكبس

باليد

باليد وغمزني جواب اذا وقبضت عطف عليه وفائدة نقل المصابيح
اعتذار من جعلها رجلها في موضع سجود رسول الله صلى الله
عليه وسلم واما قوله فاذا قام بسطتها فلتقرير رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياها على تلك الحالة قوله ماذا اي ماذا من الاثم فحذف البيان لقصد الابهام
على ما انعقد قدره من الاثم قوله كان لان يقيم اسم كان ضمير عائد الى
المتكلم او ضمير الشان والجملة خبر كان واللام لام الابتداء المقارنة
لبيان المؤكدة مضمون الجملة اللام التي يتلقى بها القسم وهو اقرب
ايمان من ان يخسف به الى اخره المذكور في الحل بيتين ليس جواب
ليس هو دال على ما هو جوابها التقدير لو يعلم المار ما عليه من الاثم
لقام مائة عام وكانت الاقامة خيرا له وفي الثاني لو يعلم ماذا عليه
من الاثم لتمنى الخسف وكان الخسف خيرا له باب صفة الصلاة قوله
عليه السلام فصل عليك بلا واو ويدل على ان ما قاله بعينه مردود
اليه خاصة واذا ثبت الواو وقع الاشتراك معه والدخول فيما قاله لان
الواو يجمع بين الشيئين قوله بما تيسر معك حال اتى بالباء وليس
في التنزيل الباء دلالة على ان اقرا يراد به الاطلاق اي اوجد
القراءة باستعانة ما تيسر لك حسن اراد بما تيسر معك من القران
الفاتحة اذا كان يحسنها ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم كقوله تع
فما استيسر من الهدي والمراد الشاة ببيان السنة وفيه دليل على
وجوب القراءة في الركعات كلها كما يجب الركوع والسجود قوله
حتى تطمئن راكعا كلمة حتى في جملة القراين لغاية ما ينتهي به
الركن فدلت على ان الطمانينة داخلة فيه والمنصوب حال
موكدة ومن ذهب الى ان الطمانينة في الهيئات المذكورة
فريضة تمسك بظاهر اللفظ ومن قال انها سنة فانه يقول ينبغي
الكمال وان الامر بالاعادة انما كان لتركه فضائل فرضها فلما قال علمني
وصف له كيفية اقامة الصلاة على نعت الكمال ولذلك بالغ في تعليمه

بالامر باسباغ الوضوء ولم يأمر بالاعادة ولو لم يكن على طهر لقال ارجع
فتوضأ ثم هذا الحديث محمول على بيان الواجبات دون السنن
فان قيل لم يذكر فيه كل الواجبات من المجمع عليها كالنية والقعود
في التشهد الاخير وترتيب اركان الصلاة والمختلف فيه كالتشهد
الاول والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فالجواب ان الواجبات
المجمع عليها كانت معلومة عند السائل فلم يحتج الى بيانها وكذلك
المختلف فيه دليل على وجوب الاعتدال عن الركوع والسجود
ووجوب الطمانينة في الركوع والسجود والجلوس بين السجدتين
وهو مذهب الجمهور ولم يوجبها ابو حنيفة وطائفة يسيرة وهذا
الحديث حجة عليهم وليس عنه جواب صحيح واما الاعتدال عن الركوع
فالمشهور من مذهبنا انه يجب الطمانينة فيه كما يجب في الجلوس
بين السجدتين وتوقف بعض اصحابنا في ايجابها فيه واحتج
بقوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ثم ارفع حتى يعتدل قائما
فاكتفى بالاعتدال ولم يذكر الطمانينة كما ذكرها في سائرها
وقال في الحديث استحباب السلام عند اللقاء فان تكرر وقع
قرب العهد ووجوب رده وفيه ان من اخل ببعض الواجبات
لا تصح صلاته ولا يسمى مصليا بل يقال لم يصل قوله لتستفتح الصلاة
قض اي يبدأها ويجعل التكبير فاتحها والقراءة عطف على
الصلاة اي يبتدئ القراءة بسورة الفاتحة فيقرأها ثم يقرأ السورة
وذلك لا يمنع تقديم دعاء الاستفتاح فانه لا يسمى في العرف قراءة
ولا يدل على ان البسملة ليست من الفاتحة لان المراد انه يبدأ بقراءة
السورة التي اولها الحمد لله لانه يبدأ في القراءة بلفظ الحمد لله قوله
لم يشخص اي لم يرفع راسه قوله ولم يصوبه لم ينزله ولكن بين
ذلك اي بين التشخيص والتصويب بحيث يستوي ظهره وعنقه
كالصفحة الواحدة قوله حتى يستوي جالسا دليل على وجوب الاعتدال

قوله عقبة

قوله عقبة الشيطان اي الاقعاء في الجلسات وهو ان يضع اليتيه
على عقبيه قوله ان يفترش الرجل التقييد بالرجل يدل على ان المراة
تفترش قوله وعن ابي حميد اسمه عبد الرحمن قوله يديه حذاء منكبيه
قض اتفقت الائمة على ان رفع اليد عند التحريم مسنون واختلفوا
في كيفيته فذهب مالك والشافعي الى انه يرفع المصلي يديه حيال
منكبيه لهذا الحديث ونحوه وقال ابو حنيفة يرفعهما حذو اذنيه
واختلفوا في كيفية الجلسات فقال ابو حنيفة يجلس فيهما مفترشا
وقال مالك بل متوركا وقال الشافعي يتورك في التشهد الاخير ويفترش
في الاول كما رواه الساعدي في هذا الحديث ويلحق بالتشهد الاول
الجلسات الفاصلة بين السجودات لانه يعقبها انتقالات والانتقال
من المفترش ايسر قوله امكن يديه معرب يقال مكنه من الشيء وامكنه
منه اقدره عليه والمعنى مكنهما من اخذهما والقبض عليهما قوله ثم هصر
ظهره اي ثناه الى الارض واصل الهصر ان ياخذ براس
العود فتثنيه اليك وتعطفه والفقار مفاصل الصلب واحدها
فقارة بالفتح قوله ورفع ذلك ابن عمر رضي الله عنهما قال ابن الصلاح
المرفوع هنا ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم خاصة من قول او فعل
او تقرير سواء كان متصلا او منقطعا قوله فعل مثل ذلك اي فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما فعل عند التكبير قض وفرع
فرع الاذن اعلاها قال الشافعي يرفع المصلي يديه عند تكبيرة
الاحرام حذاء منكبيه وقال ابو حنيفة حذاء اذنيه ثم ان الشافعي
حين دخل مصر سئل عن كيفية رفع اليدين عند التكبير فقال
يرفع المصلي يديه بحيث يكون كفاه حذاء منكبيه وابهاماه حذاء
شحمة اذنيه واطراف اصابعه حذاء فرعي اذنيه لانه جاء في
رواية رفع اليدين الى المنكبين وفي رواية الى الاذنين وفي رواية
الى فروع الاذنين فعمل الشافعي بما ذكرنا في رفع اليدين جمعا بين
الروايات الثلاث قوله فاذا كان في وتر قض هذا دليل على

استحباب جلسة الاستراحة والمراد بالوتر الركعة الاولى والثالثة من الرباعيات
قوله عن وائل بن حجر كان وائل قيلا من اقيال حضرموت وكان ابوه ملكا
ووفد على النبي صلى الله عليه وسلم فرحب به وادناه منه وبسط له عليه السلام
رداءه واجلسه عليه وكان قد بشر اصحابه بقدومه قبل وفادته قوله
رفع يديه حال اي نظر الى النبي صلى الله عليه وسلم رافعا يديه حين دخل
في الصلاة قوله كبر بالواو وفي بعض نسخ المصابيح عطفا على دخل وفي
بعضها وفي صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول بغير واو وحققها
بلفظة كذا فوقه فيه وجهان احدهما ان يكون حالا وقد مقدرة وان
يراد بالدخول الشروع فيها والعزم عليها بالقلب فيوافق معنى
العطف ويلزم منه المواطاة بين عمل الجارحة واللسان والقلب وثانيهما
ان يكون كنوبا بالدخوله في الصلوة ويراد بالدخول افتتاحها
بالتكبير وعلى الاول يلزم اقتران النية بالتكبير قوله سهل بن سعد
هو انصاري خزرجي من بني ساعدة وهو اخر من مات من الصحابة
في المدينة وكان له خمس عشرة سنة حين مات النبي صلى الله عليه وسلم قوله
ان يضع الرجل في وضع الرجل موضع ضمير الناس تنبيه على ان القائم
بين يدي الجبار ينبغي ان لا يهمل شريطة الادب بل يضع يده على يده
ويطاطي راسه كما يفعل بين يدي الملوك قوله سمع الله اي اجاب
حمده وتقبله يقال اسمع دعائي اي اجب لان غرض السائل الاجابة
والقبول قوله حين يهوي هوى يهوي هويا بالفتح اذا هبط قوله
حتى يقضيها اي يتمها ويؤديها الازهري القضاء في اللغة على
وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتمامه وكلما احكم عمله او اتم
او ختم او ادي او اوجب او اعلم او انفذ او امضي فقد قضي
قوله طول القنوت القنوت يرد لمعان كالطاعة والخشوع
والصلاة والدعاء والعبادة والقيام وطول القيام والسكوت
فينصرف لفظ الحديث الى ما يحتمل من تقدير هذا الحديث
افضل الصلاة صلاة فيها طول القنوت اي طول القيام والقراءة فنعرف

المراد بالقنوت

المراد بالقنوت القيام وفيه اختيار الجمادات طول قيام قال في عشرة
اي اوقع قوله انا اعلمكم في عشرة من اصحابه قوله فاعرض اي اذا كنت
اعلم فاعرض نه يقال عرضت عليه امرك او عرضت له الشيء
اظهرته وابرزته اليه اعرض بالكسر لا غير قوله فلا صبي من العرنين صبي
الرجل راسه تصبية اذا خفضه جدا من صبي الرجل اذا مال الى
الصابه وشدد للتكثير قال الازهري الصواب مصوب قوله ولا يقنع
اي لا يرفع من اقنع راسه اذا رفعه قوله ويفتخ بالخاء المعجمة اي يثنيها
ويغمز موضع المفاصل منها وثناها الى باطن الرجل واصل الفتخ
الكسر ومنه قيل للعقاب فتخاء لانها اذا انحطت كسرت جناحيها
قوله ثم اذا قام من الركعتين الى اخره قض لم يذكر الشافعي رفع
اليدين عند القيام الى الركعة الاخرى لانه بنى قوله على حديث
ابن شهاب عن سالم وهو لم يتعرض له لكن مذهبه اتباع السنة واذا
ثبت لزم القول به قوله متوركا اي مفضيا بوركه اليسرى الى الارض والتورك
ان يجلس الرجل على وركه اي جانب اليته ويخرج رجله من تحته قوله
وتر يديه اي جعلهما كالوتر من قولك وترت القوس واوترته
شبه يد الراكع اذا مدها قابضا على ركبتيه بالقوس اذا اوترت قوله
وجبهته الارض نصب الارض بنزع الخافض اي امكن انفه وجبهته
من الارض قوله ونحى يديه ينحي تنحية اذا ابعد قوله غير حامل
اي غير واضع قوله واقبل اي وجه اطراف اصابع رجله اليمنى الى القبلة
قوله يعني السبابة فعالة من السب اي كانت عادة العرب عند
السب والشتم الاشارة بالاصبع الذي يلي الابهام قوله افضى بوركه اي
مس بها الارض من الورك الارض الجوهري افضى بيده الى الارض
اذا مسها ببطن راحته في سجوده قوله قبيصة بن هلب طائي ولابيه
صحبة قوله رفاعة بن رافع انصاري من بني زريق وهو معاذ بن
عفراء اول انصاري اسلما من الخزرج قوله وما شاء الله ان يقرا
وضع موضع ما شئت ان تقرا ان مشيته مسبوقة بمشية الله تعالى

كما قال تعالى وما تشاءون الا ان يشاء الله قوله وتمكن ركوعك اي مكن ركوعك
من اعضائك يعني تم بجميع اعضائك منحنيا قوله تمكن السجود اي فمكن
بدنك للسجود قوله تشهد في كل ركعتين الخ قوله وجدنا الرواية فيهن
بالتنوين التغيير وكثير ممن لا علم لهم بالرواية يسردونها على لفظ الامر
ويراها تصحيفا قبل الصلاة مبتداء ومثنى ومثنى خبره والاول للتكرير
والثاني توكيد وتشهد في كل ركعتين خبر على خبر كالبيان لمثنى مثنى
اي ذات تشهد في كل ركعتين وكذا المعطوفات ولو جعلت اوامر اختل
النظم وذهبت الطراوة والطلاوة منه قوله تمسكن من المسكين
مفعيل من السكون لانه يسكن الى الناس وزيادة الميم من الفعل شاذ
لم يروها سيبويه الا في هذا وفي تمدرع واما قوله ثم تقنع يديك فعطف
على محذوف اي اذا فرغت منها فسلم ثم ارفع يديك سائلا حاجتك فوضع
الخبري موضع الطلبي فان قلت لو جعلتها اوامر وعطفت امرا على
امر وقطعت تشهد عن الجملة الاولى لاختلاف الخبر والطلب لكان
مندوحة عن هذا التعقيد قلت حينئذ يخرج الكلام الفصيح الى
التعاظل في التراكيب وهو مذموم ذكر ابن الاثير ان توارد الافعال
تعاظل ونقلناه عنه في التبيان اسواهد قوله فهو كذا وكذا كناية عن
ان صلاته ناقصة غير تامة يبين ذلك الرواية الاخرى اعني قوله فهو
خداج قوله فهو خداج فالخداج مصدر خدجت الحامل اذا القت ولدها
قبل وقت النتاج فاستعير والمعنى ذات نقصان فحذف المضاف
قوله وصفها بالمصدر مبالغة كقوله فانما هي اقبال وادبار قوله ثنتين
وعشرين هذا العدد انما يكون في الصلاة الرباعية كالظهر
باضافة تكبيرة الاحرام وتكبيرة القيام من التشهد الاول قوله ثكلتك
امك لم يرد انها كلمة تعجب وظاهرها دعاء عليه وقد يذكر في موضع
المدح والذم وههنا محمول على الذم رداً لقوله انه احمق اي تقول في حق
من اقتفى سنة ابي القاسم صلعم انه احمق وقد طبق ذكر الكنية هنا مفصل
البلاغة قوله سنة اي الخصلة التي انكرتها منه قوله فلم يزل يحتمل ان يكون اسم
لم يزل

الناقة
للناقص

لم يزل ضميرا راجعا الى النبي صلى الله عليه وسلم والجملة الاسمية خبرها
وان يكون تلك اسمها وصلاته خبرها اذا رويت منصوبة وبالعكس
اذا كانت مرفوعة فاما الى اخره الغائي فاما بسببية يعني
ان تاخره كان بسبب اسارة الصلاة ولهذا عنفه رسول الله صلى الله
عليه وسلم بقوله اي لا اري انكم ترون اي تظنون
قوله اسكاته افعالة من السكوت لا ابداء به ترك الكلام بل ترك
رفع الصوت لقوله ما تقول في اسكاتك قوله بابي انت بالباء متعلقة بمحذوف
قيل هو اسم فيكون ما بعده مرفوعا تقديره انت مفدي بابي وامي وقيل
هو فعل اي فديتك بابي وحذف هذا التقدير تخفيفا لكثرة الاستعمال
وعلم المخاطب اسكاتك هذا بالنصب مفعول فعل مقدر اي
اسالك اسكاتك ما تقول فيها وفي اسكاتك ما تقول فينصب على نزع
الخافض بالماء والثلج والبرد قوله ذكر انواع المطهرات المنزلة
من السماء التي لا يمكن حصول الطهارة الكاملة الا باحدها تبيانا
لانواع المغفرة التي لا تخلص من الذنوب الا بها اي طهرني من الخطايا
بانواع مغفرتك التي هي في تمحيص الذنوب بمثابة هذه الانواع الثلاثة
في ازالة الارجاس والوضوء ورفع الجنابة والاحداث قوله وجهت
وجهي اي توجهت بالعبادة اخلصت عبادتي لله قوله فطر السموات
اي عملها من غير مثال سبق حنيفا اي مائلا عن الاديان الباطلة والافكار
الزائغة من الحنف الميل نسكي عبادتي ومحياي ومماتي اي …
الدين الباطلة اي حيوتي وموتي اي هو خالقهما ومقدرهما قوله
لبيك اي ادوم على طاعتك دواما بعد دوام وسعديك اي ساعدت طاعتك
يا رب مساعدة بعد مساعدة قوله والخير كله في يديك اي الكل عندك كالشيء الموثوق
به المقبوض عليه يجري بقضائك لا يدرك من غيرك ما لم يسبق به كلمتك والشر
لا يتقرب اليك او لا يضاف اليك بل الى ما اقترفه اي الناس من المعاصي
او ليس اليك قضاؤه فانك لا تقضي الشر من حيث هو شر بل تقضيه من
الفواضل الراجحة فالمقتضي بالذات هو الخير والشر داخل في القضاء بالعرض

قوله انا بك اي اعتصم والوذ بك والبك اتوجه تباركت تعظمت وتمجدت اوجئت
بالبركة وتعاليت عما اوهمه الاوهام وبتصوره العقول من شي بعد
اي بعد السموات والارض ما قدمت اي جميع ما فرط مني انت المقدم
اي انت توفق بعض العباد للطاعات وانت تخذل بعضهم
عن النصرة وانت الرافع والخافض والمعز والمذل قال صاحب النهاية
هذا الكلام ارشاد الى استعمال الادب في الثناء على الله وان يضاف
اليه محاسن الاشياء دون مساويها وليس المراد نفي شي عن قدرته
ومنه قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها انا بك اي بك وجدت
واليك انتهي اي انت المبدا والمنتهي لا منجا مقصور لا يجوز ان يمد
ولا ان يهمز والاصل في الملجا الهمز ومنهم من يلين همزته ليزدوج
مع منجا اي لا مهرب ولا مخلص ولا ملاذ لمن طالبته الا اليك حفزه
جهده نوائبه والحفز حث الشي من خلفه يريد النفس الشديد
المتتابع كانه يحفزه اي يدفعه من السباق الى الصلاة حمدا منصوب
بمضمر يدل عليه الحمد ويحتمل ان يكون بدلا منه جاريا على محله وطيبا وصوله
اي خالصا عن الريا والشبهة مباركا يقتضي بركة وخيرا وكثيرا
يترادف ارفاده ويتضاعف امداده فادم مخ هو بفتح الراء وتشديد
الميم اي سكتوا قال القاضي عياض وقد روي في غير صحيح مسلم بالزاء
المفتوحة وتخفيف الميم من الازم وهو الامساك وهو صحيح معنى قوله
لم يقل باسا يجوز ان يكون مفعولا به اي لم ينفوه بما يوخذ عليه وان
يكون مفعولا مطلقا اي ما قال قولا يشدد عليه ايهم يرفعها مبتدا
وخبر والجملة في موضع نصب اي يبتدرونها ويستعجلون ايهم يرفعها
قال ابو البقاء في قوله تعالى يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم ان قوله ايهم
يكفل مبتدا وخبر في موضع نصب اي يقترعون ايهم فالعامل فيه ما دل
عليه يلقون ونحمدك خط احتج بن الخلاد قال سالت الزجاج
عن الغلو في ونحمدك فقال معناه سبحانك اللهم ونحمدك سبحانك قيل قول الزجاج
يحتمل وجهين احدهما ان يكون الواو للحال وثانيهما ان يكون عطف جملة
فعلية

فعلية على مثلها اذا التقل يرايز هل تنزيها واسجل تسبيحا مقيد ابشكر
وعلى التقل بربنا اللهم معترضة والباء في بحمدك اما سببية والجار متصل
بفعل مقدر والصافية والجار والمجرور حال من فاعله من قبل حفظه
اراد للراوي من الضبط فان حدث عن حفظه فضبطه ان يكون
مستيقظا حافظا وان حدث عن كتاب فلا بد من ضبطه له وعارفا
فانه بما يختل به المعنى ثم هذا حديث حسن مشهور اخذ به من الخلفاء
الراشدين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فالحديث مخرج في كتاب مسلم
عن عمر وقد اخذ به عبد الله بن مسعود وغيره من فقهاء الصحابة
وذهب اليه كثير من علماء التابعين واختاره ابو حنيفة وغيره من
العلماء وكيف ينسب هذا الحديث الى الضعف وقد ذهب اليه الاجلة
من علماء الحديث كسفيان الثوري واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه
واما ما ذكره الترمذي فهو كلام في اسناد الحديث الذي ذكره
ولم يقل ان اسناده مدخول من سائر الوجوه مع ان الجرح والتعديل يقع
في حق اقوام على وجه الاختلاف فربما ضعف الراوي من قبل احد
الائمة ووثق من قبل اخرين وهذا الحديث رواه الاعلام من
ائمة الحديث واخذوا رواه ابو داود في جامعه باسناد ذكره ثم قيل وهو
اسناد حسن رجاله مرضيون فعلم ان الترمذي انما تكلم في الاسناد
الذي ذكره قوله جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف قوله
كثير حال مؤكدة لانه يكره المراد الكلام قوله نفخه الكبر النفخ كناية عن الكبر
كان الشيطان ينفخ فيه بالوسوسة فيعظمه في عينه ويحقر الناس عنده
والنفث عبارة عن الشعر لانه ينفثه الانسان من فيه كالرقية فان
كان هذا التفسير من متن الحديث فلا معدل عنه وان كان من بعض
الرواة فالانسب ان يراد بالنفث السحر لقوله تعالى ومن شر النفاثات
وان يراد بالهمزة الوسوسة لقوله تعالى وقل رب اعوذ بك من همزات
الشياطين وهي خطراتها فانهم يغرون الناس على المعاصي كما يهمز الراضة
الدواب المهمان وهمزه الموتة الموتة بالضم وفتح التاء نوع من الجنون

والصرع يعتري الانسان فاذا افاق عاد اليه كمال عقله كالنائم والسكران قوله سكتتين السكتة الثانية عند الشافعي واحمد كالسكتة الاولى ومكروه عند ابي حنيفة وكالك الحمد لله رب العالمين المراد السورة المختصة فلا يدل على ان البسملة ليست منها قوله وبذلك امرت وانا اول المسلمين هذا لفظ التنزيل حكاية عن قول ابراهيم عليه السلام وانما قال اول المسلمين لان الاسلام كل نبي مقدم على اسلام امته قوله محمد بن مسلمة انصاري اوسي شهد المشاهد كلها الا تبوك وكان من الذين اسلموا على يد مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي بالمدينة وكان من فضلاء الصحابة رضي الله عنه وعنهم اجمعين باب القراءة في الصلاة قوله لا صلاة لمن يقرا الى اخره اي لم يبتدئ القراءة بها قيل في الحديث دلالة على وجوب قراءة الفاتحة على من يقدر عليها والقائل ان يقول قوله فصاعدا يدفعه لان الزائد على الفاتحة ليست بواجب قوله قال مجدني مع التمجيد الثناء بصفات الجلال ووجه مطابقته لقوله مالك يوم الدين هو انه يتضمن ان الله تعالى هو المتفرد بالملك فيه كما في الدنيا وفي هذا الاعتراف من التعظيم والتفويض للامر ما لا يخفى والمراد بالصلاة الفاتحة لانها لا تصح بدونها القول الحق عرفه وقال التوربشتي قد عرف ان المراد بالصلاة هو الفاتحة بما اردفه من التفسير والتنصيف راجع الى ايات السورة لانها سبع فثلاث منها ثنا وثلاث مسالة والاية المتوسطة نصفها ثنا ونصفها دعا فاذن ليست البسملة اية من الفاتحة قال الامام النووي هذا قول واضح واجاب الاصحاب بوجوه احدها ان التنصيف راجع الى جملة الصلاة لا الى الفاتحة هذا حقيقة اللفظ الثاني انه عائد الى ما يختص بالفاتحة من الايات الكاملة الثالث معناه فاذا انتهى العبد الى الحمد لله رب العالمين قوله

يفتتحون

والجواب ان القائلين بوجوب الفاتحة في الصلوة اختلفوا في ان الفاتحة مع غيرها ... لكن لم يقل احد ان الفاتحة ... على وجوب واجبة فدل بهذا الحديث على وجوب الفاتحة لا على الفضل كانه قيل الفاتحة ... ولصيغة في حال كونها ... الكشاف في قوله ... غير واجب الدليل تعالى واتموا الحج والعمرة لله ... الذي ذكرنا ... العمرة من صفة الوجوب ... الحج فيها ... بمنزلة قولك صم شهر رمضان وستة ... في ان كل ... ونطوع ... على ان مطلق الامر للوجوب الا ما خصه الدليل

يفتتحون الصلاة بالحمد لله حمل اول الشافعي الحديث بان معناه انهم كانوا يبتدئون الصلاة بقراءة الفاتحة قبل السورة ومعناه انهم كانوا لا يقرءون بسم الله الرحمن الرحيم كما يقال قرات البقرة قوله فامنوا مطلقا اي قولوا امين مع الامام ولا يدل على التاخير كما في قولك اذا دخل الامير فادخلوا حسن قوله فانه من وافق عطف على مضمر وهو الخبر عن تامين الملائكة كما صرح به في قوله بعده اذا امن القارئ فان الملائكة تؤمن فمن وافق الحديث قوله الملائكة قيل المراد الحفظة وغيرهم قوله فان الامام تعليل لترتب الجزاء على الشرط فان الجزاء مسبب عن الشرط والسبب مقدم على المسبب قوله فتلك بتلك معناه ان اللحظة التي سبقكم الامام بها في تقدمه الى الركوع تنجبر لكم بتاخركم في الركوع بعد رفعه لحظة فتلك اللحظة بتلك وصار قدر ركوعكم كقدر ركوعه قوله اللهم ربنا لك الحمد قيل فيه دلالة لمذهب من يقول لا يزيد الماموم على قوله ربنا لك الحمد ولا يقول معه سمع الله لمن حمده ومذهبنا انه يجمع بينهما الامام والماموم والمنفرد لانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رايتموني اصلي قال قوله لك الحمد بلا واو وفي غير هذا الموضع بالواو والمختار ان الوجهين جائزان ولا ترجيح لاحدهما على الاخر وقال القاضي عياض على اثبات الواو يكون قوله ربنا متعلقا بما قبله تقديره سمع الله لمن حمده يا ربنا فاستجب حمدنا ودعانا ولك الحمد ويسمعنا الاية احيانا اي يرفع صوته ببعض كلمات الفاتحة والسورة بحيث يسمع حتى يعلم ما يقرا من السورة قوله ما لا يطيل ما نكرة موصوفة اي تطويلا لا يطيله في الركعة الثانية او مصدرية اي غير اطالة في الركعة الثانية فيكون هي مع ما في حيزها المصدر محذوف قوله كتاب الخرز اي تقدير الخرز التقدير والخرص قوله كان معاذ بن جبل الى اخره الحديث يدل

علي جواز اقتداء المفترض بالمتنفل فان من ادي فرضا ثم اعاد يقع
المعاد نفلا وعلي من ادي الفريضة بجماعة جاز اعادتها وعلي
انه ينبغي للامام ان يخفف في الصلوة قوله افتان انت اي افعلت ما فعله
المنافق من الميل والانحراف عن الجماعة والتخفيف في الصلاة
قالوه تشديدا قوله ولا تبين اما معطوف علي الجواب اي والله لا انافق
ولا تبين واما انشاء قسم اخر والمقسم به مقدر قوله نواضح جمع ناضح
وهي الابل التي يستقي عليها قوله افتان استفهام علي سبيل التوبيخ
وتنبيه علي كراهة صنعه لادائه الي مفارقة الرجل الجماعة فافتتن
به حسن الفتنة صرف الناس عن الدين وحملهم علي الضلال قال تع
ما انتم عليه بفاتنين اي بمضلين جابر بن سمرة بن اخت
سعد بن ابي وقاص قوله بعد تخفيفا اي بعد صلاة الفجر تخفيفا
في بقية الصلوات قوله عمرو بن حريث مخزومي راي النبي صلي الله
عليه وسلم وسمع منه ومسح عليه الصلاة والسلام براسه ودعا له بالبركة
قوله اذا عسعس اي ادبر وقيل اي اقبل ظلامه هذا يوهم ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم اكتفي بهذه الاية لكن ذكر في شرح السنة
ان الشافعي رح قال يعني به اذا الشمس كورت بناء علي ان قراءة
السورة بتمامها وان قصرت افضل من بعضها وان طال قوله
حتي جاء ذكر موسي وهارون اي قوله تعالي ثم ارسلنا موسي واخاه
هرون قوله او ذكر عيسي اي قوله تعالي وجعلنا ابن مريم الاية
قوله سعلة السعلة فعلة من السعال وانما اخذته من البكاء قوله
كان النبي صلي الله عليه وسلم كان في هذه الاحاديث ليس يعني
الاستمرار كما في قوله تعالي وكان الانسان عجولا بل هو للحالة المتجددة
كما في قوله تعالي كيف نكلم من كان في المهد صبيا قوله ليس اسناده
بذاك المشار اليه بذاك ما في الذهن من يعتني بعلم الحديث ويعتد
بالاسناد القوي نوع في اسناد هذا الحديث وهن لما تفرد به ابو عيسي
ابو عيسي باخراجه عن احمد بن عبدة عن المعتمر عن اسمعيل

بن حماد

بن حماد بن ابي سليمان وهو مجهول قوله فقال امين في امين لغتان
المد وقصرها قوله اوجب اي اوجب الجنة لنفسه او اوجب اجابة دعائه يقال
اوجب الرجل اذا فعل فعلا وجبت له به الجنة او النار وفيه دلالة
علي ان من دعا يستحب له ان يقول امين بعد دعائه وان كان
الامام يدعو والقوم يؤمنون فلا حاجة الي تامين الامام التفار
بتامين الماموم قوله ان ختم اي المسالة قوله صلي المغرب بسورة
الاعراف لو وجد هذا الحديث ان يقول انه صلي الله عليه وسلم لم يزل يبين
للناس معالم دينهم بيانا يعرف به الاتم الاكمل والاولي ويفصل
تارة بقوله وتارة بفعله ما يجوز عما لا يجوز ولما كان صلاة المغرب اضيق
الصلوة وقتا اختار فيها التجوز والتخفيف ثم راي ان يصليها
في الندرة علي ما ذكر في الحديث ليعرفهم ان اداء تلك الصلاة علي هذه
الهيئة جائز وان كان الفضل في التجوز فيها ويبين لهم ان وقت
المغرب يتسع لهذا القدر من القراءة حط عنه اشكال لانه اذا قرا
الاعراف علي التاني يدخل وقت العشاء وتاويله انه قرا في الركعة
الاولي قليلا من هذه السورة ليدرك ركعة من المغرب في الوقت ثم
قرا باقيها في الثانية ولا باس بوقوعها خارج الوقت ويحتمل ان يراد
بالسورة بعضها قوله خير سورتين الخ اي اذا تفحصت القران المجيد
الخ سورتين سورتين ما وجدت في باب الاستعاذة
ويمكن ان يقال ان عقبة ما سر ابتداء خيرا منهما
منه ما كان هو فيه من الفزع قوله لما لم يكشف له خيرتهما ولما صلي بهما وزال
ببركة الصلاة وازيل ذلك الخوف كوشف له ذلك المعني
مصداق قوله هما خير سورتين قوله فمعني كيف رايت كيف وجدت
يكون قريبا صفة مميزة قوله اشار صلي الله عليه وسلم الي الخيرية في الحالة
التي كان عقبة عليها وذلك انه كان في سفره وقد اظلم عليه الليل
وراه مفتقرا الي تعلم ما يندفع به شر الليل وشر ما اظل

عليه الليل فعين السورتين لما فيهما من وجازة اللفظ والاشتمال
على المعنى الجامع ولم يفهم عقبة المعنى الجامع ولم يفهم عنه الذي اراده
النبي صلى الله عليه وسلم من التخصيص فظن ان الجزئية انما يقع على مقدار
طول السورة وقصرها ولهذا قال فلم ير في سرت بهما جدا وانما صلى
النبي صلى الله عليه وسلم بهما ليعرف ان قراتهما في الحال المتصف عليها
امثل من قراءة غيرهما لو تبين له انهما بسد ان مسد الطويلتين
قوله ما احصي ما في ما احصي نافية اي ما اطيق ان احصي وما في
ما سمعت موصولة وبغير احال من العايد الى ما وكان الاصل ما سمعت
قرائته فازيل المفعول به عن مقره وجعل حالا في قوله ربنا اننا سمعنا
مناديا ينادي اي نداء المنادي من قوله حسن هو رجل كان
اميرا على المدينة ثم قيل هو عمر بن عبد العزيز وهذه الرواية لا اعتماد
عليها قيل ان عمر بن عبد العزيز ولد سنة احدى وستين وابو هريرة
توفي في سنة سبع وخمسين وقيل ثمان وقيل تسع واما انس فروي
نحوه على ما سياتي في باب الركوع في الفصل الثالث وفي فلان
فلانا هو عمر بن عبد العزيز وهو صحيح لان انسا توفي في سنة احدى
وتسعين قوله بقصار المفصل مط السبع المفصل اوله سورة
الحجرات سمي مفصلا لان سورها قصار كل سورة كفصل من الكلام
قيل طواله الى سورة عم واوساطه الى والضحى قوله فثقلت اي عسرت
قوله لعلكم تقرون سوال فيه معنى الاستفهام تقرير فعلهم ولذلك
اجابوا بنعم كانه صلى الله عليه وسلم عسرت عليه القراءة ولم يدر السبب
فسال منهم ولم يدر السبب فسال منهم بدل عليه ما لي ينازع عني
القران وانما خلف امامكم وحق الظاهر ظني ليوذن بان تلك
الفعلة غير مناسبة لمن يقتدي بالامام مط عسرت القراءة على النبي
صلى الله عليه وسلم لكثرة اصوات الماموين بالقراءة والسنة
ان يقرا الماموم سرا بحيث كل واحد نفسه واختلفوا في القراءة

المأموم

الماموم فاصح قولي الشافعي انه يقراها في السرية والجهرية وهو مذهب
مالك واحمد واحد قولي الشافعي انه يقراها في السرية لان استماعه
في الجهرية قراءة الامام يكفيه ومذهب ابي حنيفة لا يقراها
في السرية ولا الجهرية قوله ما لي ينازعني الى اخره معناه لا ينا لي
لي وكانه يجاذبه فيعصي ويثقل على قوله ما يناجيه به ما استفهامية
والضمير في يناجيه راجع الى الرب وفي به الى ما وما مفعول
فلينظر بمعنى فليتامل في جواب ما يناجيه من القول على سبيل التعظيم
ومواطاة القلب اللسان والاقبال الى الله بشراشره وذلك
انما يحصل اذا لم ينازعه صاحبه بالقراءة ومن ثم عقب بقوله
ولا يجهر بعضكم على بعض فعدي بعلى لارادة معنى الغلبة
اي لا يغلب ولا يشوش بعضكم بعضا جاهرا بالقراءة قوله
اني لا استطيع الى اخره الظاهر انه اراد اني لا استطيع ان
احفظ شيئا من القران واتخذ وردا اني فعلمني ما اجعله وردا
لي فاقوم به اناء الليل واطراف النهار فلما علمه ما فيه تعظيم لله تع
طلب ما يحتاج اليه من الرحمة والعافية والهداية والرزق ويؤيد
ما ذكرنا من ان مطلوبه ما يجعله وردا له لا يفارقه ابدا قبضه
بيديه اي لا افارقها ما دمت حيا وتوهم بعضهم من ايراد
هذا الحديث في هذا الباب ان هذه القصة في الصلاة فقال
لا يجوز ذلك في جميع الازمان لان من قدر على تعلم هذه الكلمات
يقدر على تعلم الفاتحة لا محالة بل تاويله اني لا استطيع ان اتعلم
شيئا من القران في هذه الساعة وقد دخل علي وقت الصلاة فقال
له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل سبحان الله الخ فمن دخل عليه
وقت صلاة مفروضة ولم يعلم الفاتحة وعلم شيئا من التسبيحات
لزمه ان يقرا فيها بدل الفاتحة فاذا فرغ منها لزمه ان يتعلم

الفاتحة ومن لم يعلم الفاتحة وعلم شيئا من القران لزمه ان يقرا بقدر
الفاتحة عدد ايات وحروف فان لم يعلم شيئا منه يقول هذه الكلمات
وفيه بعد لان عجز العربي المتكلم بمثل هذا الكلام عن تعلم ما يصح به
صلاته من القران مستبعد جدا واني كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رخص في الاكتفاء بالتسبيح على الاطلاق من غير ان يبين له كما له
وما عليه قوله فقال هكذا اي اشار اشارة مثل هذه الاشارة المخصوصة
اذا قرا سبح اسم ربك الاعلى مط عند الشافعي يجوز مثل هذه
الاشياء في الصلاة وغيرها وعند ابي حنيفة لا يجوز الا في
غير الصلاة ثم هذا الحديث لا يدل على انه كان في الصلاة اذ لو كان
فيها لبينه الراوي ولنقله غيره من الصحابة فلو زعم احد انه
في الصلاة قلنا يحمل ذلك على غير الفريضة قوله يلحقني الخ اي انتظم
في سلك من له مساهمة في الشهادتين من انبياء الله
واوليائه قوله بعده يؤمنون اي بعد القران لانه اية مبصرة
ومعجزة باهرة فحين لم يؤمنوا به فباي كتاب بعده يؤمنون
قوله فليقل امنا اي قولا خالف اعداء الله المعاندين قوله حسن
مردودا المراد بمعنى الرد كالمخلوق والمعقول نزل سكوتهم وانصاتهم
للاستماع منزلة حسن الرد فجاء بافعل التفضيل قوله الفرافصة بن عمير
من تابعي المدينة بضم الدرجة الاولى والفاء الاولى منقوصة عند المحدثين
وقال ابن حبيب هي في غير الفرافصة بن الاحوص مضمومة واما
اهل اللغة فلا يعرفون الا الضم قيل له اذن اذا جواب وجزاء يعني
قال رجل لعامر اذا كان الامر على ما ذكرت اذا والله لا تقام في الصلاة
اول الوقت حين الغلس قوله الركوع قوله واقيموا الركوع
اي عدلوا واتموا من اقام العود اذا قومه قوله فوالله حسب
على الاقامة ومنع عن التقصير فان تقصيرهم اذا لم يخف على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكيف يخفى على الله تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم انما علمه

باطلاع

باطلاع الله تعالى اياه وكشفه عليه قوله وبين السجدتين واذا رفع معطوفان
على اسم كان على تقدير المضاف اي زمان ركوعه وسجوده وبين
السجدتين ووقت رفع راسه من الركوع سواء قوله ما خلا القيام
والقعود استثناء من المعنى فان مفهوم ذلك كان افعال صلاته صلى
الله عليه وسلم ما خلا القيام والقعود اي قعود التشهد قريبا
من السواء قوله حتى تقول نصب تقول بحتى وهو الاكثر ومنهم
من لا يعمل حتى اذا حسن فعل في موضع يفعل كما يحسن في هذا
الحديث حتى قلنا قد اوهم واكثر الرواة على علمنا على النصب
وكان تركه من حيث المعنى اتم وابلغ قيل المراد ان المضارع
اذا كان حكاية عن الحال الماضية لا يحسن فيه الاعمال والا
فيحسن وهذا الحديث من القبيل الاول بدليل قوله وفيه
بحث اذ ورد في التنزيل وزلزلوا حتى يقول الرسول بالنصب قوله
قد اوهم من الشيء اذا تركته واوهمت في الكلام والكتاب اذا
سقطت منه شيئا قيل وفي الحديث دليل على وجوب الطمانينة
لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رايتموني اصلي اللهم اغفر لي يتاول
القران قض جملة وقعت حالا اي يقول متاولا للقران اي مبينا
ما هو المراد من قوله فسبح بحمد ربك واستغفره اتيا بمقتضاه
قيل الاظهر ان هذا التاويل بمعنى العاقبة ومال الامر كما في قوله تع
هل ينظرون الا تاويله فالمعنى انه صلى الله عليه وسلم لما امر
بقوله سبحانه فسبح بحمد ربك واستغفره صدقه بفعله واظهر ما يقتضي
مال امره تعالى من الامتثال وحصول المامور به قوله سبوح قدوس
يرويان بالضم والفتح قياس والضم اكثر استعمالا وهو من ابنية
المبالغة والمراد بهما التنزيه رفعهما خبران المبتدا المحذوف وتقديره
ركوعي وسجودي لمن هو سبوح قدوس اي منزه عن اوصاف
المخلوقات قوله والروح هو الروح الذي به قوام كل شيء غير انا اذا

النظائر من التنزيل كقوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة وغيره فالمراد
به جبرئيل صلوات الله عليه خص بالذكر تفضيلا وقيل الروح صنف
من الملائكة قوله الا اني نهيت حط لما كان الركوع والسجود هما غاية
الذل والخشوع مخصوصين بالذكر والتسبيح نهي النبي صلى الله عليه وسلم
عن القراءة فيهما كانه كره ان يجمع بين كلام الله تعالى وكلام الخلق
في موضع واحد فيكونا على السواء قص نهى الله تعالى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدل على عدم جواز القراءة في الركوع والسجود
ولكن لو قرا لم تبطل صلاته الا اذا كان المقر الفاتحة فان فيه
خلافا من حيث انه زاد ركنا لكن لم يتغير به نظم صلاته قوله
فعظموا فيه الرب في الركوع امره اياهم بالتعظيم للرب في الركوع
وبالدعاء في السجود يدل على ان النهي عن القراءة ليس مخصوصا
به صلى الله عليه وسلم بل الامة داخلون معه فيه قوله فقمن انه
وقمن وقمين اي خليق جدير من فتح الميم لم يثن ولم يجمع
ولم يؤنث لانه مصدر ومن كسر ثني وجمع وانث لانه وصف
وكذلك القمين قوله ملاء السموات مط هذا تمثيل وتقريب
والكلام لا يقدر بالمكاييل ولا يسعه الاوعية وانما المراد منه تكثير
العدد حتى لو قدر ان تلك الكلمات تكون اجساما تملا الاماكن
لبلغت من كثرتها ما يملا السموات والارضين ثم هذا يشير الى
الاعتراف بالعجز عن اداء حق العبد بعد استفراغ المجهود
فانه حمده ملاء السموات والارض ثم ارتفع فاحال الامر فيه على
المشية وليس وراء ذلك الحمد منتهى ولهذه الرتبة التي
لم يبلغها احد من خلق الله استحق صلى الله عليه وسلم ان يسمى احمد
قوله اهل الثناء يجوز فيه النصب على المدح والرفع على انه خبر مبتدا
محذوف اي انت اهل الثناء قوله احق يجوز فيه النصب والرفع كما في

اهل الثناء

١٤٦

اهل الثناء اي احق بما قال ويكون التقدير المذكور من الحمد الكثير
احق ما قاله العبد ويجوز ان يكون احق مبتدا وقوله اللهم
الخ خبره والجملة المعطوفة معترضة وفي بعض الروايات حق ما قال
العبد فعلى هذا هو كلام تام واقع على سبيل الاستيناف وقوله كلنا لك عبد
تذييل على هذه الرواية قوله منك الجد فيه اقول فائق من غيره منه في
قولهم من ذا ال اي بدل ذا ال ومنه قوله فليت لنا من ماء زمزم
شربة ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض
يخلفون والمعنى ان المحظوظ لا ينفعه حظه بدل طاعتك عند
[illegible] لا يتوصل الى ثواب الله تعالى في الاخرة بالجد وانما
ذلك بالجد في الطاعة وقيل اراد بالجد ابا الاب وابا الام اي
لا ينفع احدا نسبه ثم اي لا ينفع ذو الغنى منك غناه وانما ينفعه
العمل بطاعتك وعلى هذا فمعنى منك عندك ويحتمل وجها اخر اي
لا يسلمه من عذابك غناه وقال المظهري اي لا يمنع عظمة
الرجل وغناه عذابك عنه ان اثبت عذابك به قوله يكتبها اول
مبني على الضم بحذف المضاف اليه اي يسرع كل واحد منهم
ليكتبها قبل الاخر ويصعد بها الى حضرة الله تعالى لعظم
قدر هذه الكلمات قوله حتى يقيم ظهره مط اي لا يجزي صلاة
من لا يسوي ظهره في الركوع والسجود والمراد منهما الطمانينة
وهي واجبة عند الشافعي واحمد في الركوع والسجود ونحوهما
وعند ابي حنيفة ليست بواجبة فيه بحث لان الطمانينة امر
والاعتدال امر قوله سبح اسم ربك الاعلى الاسم ههنا صلة بدليل
انه صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده سبحان ربي الاعلى بحذف
الاسم وهذا على قول من زعم ان الاسم غير المسمى وقيل يجوز ان
يكون الاسم غير المسمى وقيل يجوز ان يكون غير صلة والمعنى
تنزيه اسمه عن ان يبتذل وان لا يذكر على وجه التعظيم
قال الامام الرازي كما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب
تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن الرفث وسوء الادب قوله وذلك ادناه

اي اذني الكمال واكمله سبع مرات قوله ذي الجبروت نه الجبروت فعلوت
من الجبر والقهر وفي حديث ثم يكون ملك وجبروت اي عتو وقهر
والملكوت فعلوت من الملك قوله ما يتم ركوعه الى اخره هذا يدل
على ان الطمانينة فيهما واجبة لان قوله ولو مت مت على غير الفطرة
تهديد بل عظيم يعني انك غيرتها ولدت عليه من الملة الحنيفية التي
هي دين الاسلام ودخلت في زمرة المبدلين لدين الله فان
قلت كيف دل قوله لا يتم على ذلك فان اتمامها لا يتوقف على
الطمانينة قلت قد سبق عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قال
في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه قال
المالكي في قوله لو مت مت شاهد على وقوع الجزاء موافقا للشرط
في اللفظ والمعنى لتعلق ما بعده به وهو احد المواضع التي
يتعرض فيها الفضلة لتوقف الفائدة عليها فيكون لها من
لزوم الذكر ما للعمدة ومنه قوله ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا
قوله على غير الفطرة وقوله لانفسكم لم يكن للكلام فائدة قوله اسوء
الناس سرقة تمييز عن السرقة اخذ ما ليس له اخذه في خفاء وصار
ذلك في الشرع لتناول الشي من موضع مخصوص وقدر مخصوص قيل
جعل جنس السرقة نوعين متعارفا وغير متعارف وجعل غير المتعارف
اسوء لان اخذ مال الغير ربما ينتفع به في الدنيا ويستحل من
صاحبه او تقطع من يده فيتخلص من العقاب في الاخرة
بخلاف هذا السارق فانه سرق حق نفسه من الثواب وابدل
منه العقاب وليس في يده الا الضر قوله واسوء السرقة الخ مبتدا
والذي يسرق خبره على حذف مضاف اي سرقة الذي يسرق
ويجوز ان يكون السرقة جمع سارق كفاجر وفجرة يؤيد حديث
ابي قتادة اسوء الناس سرقة بالسجود قوله امرت قص
يدل عرفا على ان الامر هو الله تعالى وذلك يقتضي وجوب وضع

هذه الاعضاء

١٤٧

هذه الاعضاء في السجود وللعلماء فيه اقوال فاحد قولي الشافعي وقول
احمد ان الواجب وضع جميعها اخذا بظاهر الحديث والقول الاخر
ان الواجب وضع الجبهة وحدها لانه صلى الله عليه وسلم اقتصر عليه في
قصة رفاعة وقال فليمكن جبهته من الارض ووضع الاعظم الستة
الباقية سنة والامر محمول على المشترك بين الواجب والندب توفيقا
بينهما ولان المعطوف على اسجد وهو قوله ولا نكفت ليس بواجب
وفاقا ومعناه ان يرسل الشعر والثياب ولا يضمها الى نفسه وقاية
لهما من التراب والكفت الضم وعند ابي حنيفة يجب وضع احد العضوين
من الجبهة والانف لوقوع اسم السجود عليه لان عظم الانف متصل
بعظم الجبهة متحد به فوضعه كوضع جزء من الجبهة وعند مالك
والاوزاعي والثوري رضي الله عنهم وجوب وضعهما معا لما روي
ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا ما يصيب انفه بشي من الارض
فقال لا صلاة لمن لا يصيب انفه من الارض ما يصيب الجبين قوله
اعتدلوا الخ مط الاعتدال في السجود ان يستوي فيه ويضع كفيه
على الارض ويرفع المرفقين عن الارض وبطنه عن الفخذين
قوله انبساط على وزن الانفعال خرج بالمصدر الى غير لفظه نه
اي يبسطهما فيبسط انبساط الكلب نه اي لا يفترشهما
على الارض في الصلاة قوله جافى بين يديه اي ابعد وفرق قوله
بهمة البهيمة بالفتح ولد الضان الذكر والانثى وجمع البهم بهم
وجمع البهم بهام وصف البهيمة في الحديث كانت انثى
بدليل ارادت قيل نظيره ما ذكره صاحب الكشاف عن ابي حنيفة
ان نملة سليمان كانت انثى لقوله قالت ولا بد من التمييز بعلامة
لقولهم حمامة ذكر وحمامة انثى وهو وهي ورده ابن الحاجب عليه
حيث قال جاز ان يكون التانيث لاجل التانيث اللفظي كقولك
جاءت الظلمة ليس بشي اذ لا حاجة هنا الى تمييز بخلاف ما نحن
فيه ويؤيد ما نقل عن ابن السكيت حيث قال بطة ذكر وهذا حمامة

ذكر وهذا اشارة ذكر اذا عنيت كبشا وهذا بقرة اذا عنيت ثورا فان
عنيت به انثى قلت هذه بقرة فالقول ما ذكره الامام قوله مالك ابن بحينة
مع الصواب ان ينون مالك ويكتب ابن بالالف لان ابن بحينة ليس صفة
لمالك بل صفة لعبد الله لان اسم ابيه مالك واسم امه بحينة امراة مالك
قوله دقه وجله اي صغيره وكبيره وقيل انما قدم الدق على الجل لان
السائل يتصاعد في مسألته ولان الكبائر ينشأ غالبا من الاصرار على
الصغائر وعدم المبالاة بها وكأنها وسائل الى الكبائر ومن حق
الوسيلة ان تقدم اثباتا ورفعا قوله فالتمسته اي طلبته قوله فوقعت يدي
قصد يدل على الملموس لا ينقض وضوءه اذ اللمس الاتفاقي لا اثر
له اذ لولا ذلك لما استمر على السجود شيء ويمكن ان يقال كان بين
اللامس والملموس حائل وهو في المسجد هكذا في صحيح مسلم ولكتاب
الحميدي وفي اكثر نسخ المصابيح وفي بعضها في سجدة وبعضها في السجود
قوله اللهم اني اعوذ برضاك وفي رواية اخرى بدأ بالمعافاة ثم ثنى
بالرضا وانما ابتدأ بالمعافاة من العقوبة لانها من صفات الافعال كالاماتة
والاحياء والرضا والسخط من صفات الذات وصفات الافعال ادنى
رتبة من صفات الذات فبدأ بالادنى مترقيا الى الاعلى ثم لما ان ازداد
يقينا فارتقى ترك الصفات وقصر نظره على الذات فقال اعوذ بك منك
ثم لما ازداد قربا استحيى معه من الاستعاذة على بساط القرب فالتجأ
الى الثناء فقال لا احصي ثناء عليك ثم لما علم ان ذلك قصور فقال
انت كما اثنيت على نفسك واما على الرواية الاولى فانما قدم الاستعاذة
بالرضا من السخط لان المعافاة من العقوبة تحصل بحصول الرضا
وانما ذكرها لان دلالة الاول عليها تضمن فاراد ان يدل عليها مطابقة
فكنى عنها اولا ثم صرح بها ثانيا ولان الراضي قد يعاقب للمصلحة والاستيفاء
حق الغير قوله لا احصي اي لا اطيق ان اثني عليك كما تستحقه وتحبه بل انا
قاصر عن ذلك انت كما اثنيت على نفسك بقولك فلله الحمد رب السموات
ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في السموات والارض وهو العزيز
الحكيم اصل الاحصاء العد بالحصى فانهم كانوا يعتمدون على الحصى في العد

كاعتمادنا

١٤٨

كاعتمادنا فيه على الاصابع وما في كما موصوفة او موصولة كقوله ونفس وما سواها
اي الحكيم الباهر الحكمة والكاف بمعنى مثل كما في قوله مثل الامير حمل على الادهم
اي انت الذات لها صفات الجلال والاكرام ولها العلم الكامل والقدرة
الكاملة انت تقدر على احصاء ثناء يليق وهذا الثناء اما بالقول واما بالفعل
وهو اظهار فعله من بث الائه ونعمائه قوله اقرب ما يكون اسناد
القرب الى الوقت وهو للعبد مجاز اي هو في السجود اقرب من ربه منه
في غيره قوله وهو ساجد حال سدت مسد الخبر نظيره ضربي زيدا قائما فان
العرب التزمت حذف خبر هذا المبتدأ وتنكير قائما وجعلت المبتدأ
عاملا في مفسر صاحب الحال ويشهد بان كان المقدرة تامة وقائما
حال من فاعلها التزام تنكير قائما وايقاع الجملة الاسمية مع الواو
موقعه في هذا الحديث قوله يبكي تقول هما حالان من فاعل اعتزل
متداخلتان او مترادفتان قوله يا ويلتا ندبة الويل للتحسر على ما فات منه
من الكرامة وعلى حصول اللعن والخيبة المحسنة على ما حصل لابن ادم
قوله او غير ذلك بسكون الواو وبفتحها فالواو عاطفة تقتضي
معطوفا عليه وهمزة الاستفهام يستدعي فعلا فالمعنى على الاول
هل غير ذلك فاجاب هو ذاك اي مسئولي ذلك لا انتهي عنه وعلى الثاني
اتسأل هذا او هو شاق وتترك ما هو اهون منه فاجاب مسئولي ذلك
لا اتجاوز عنه فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ ذلك اشارة الى البعد
لينتهي السائل عنه امتحانا منه فلما علم تصميمه على عزمه اجاب بقوله
اعني وفيه ان مرافقة الرسول صلى الله عليه وسلم في الجنة لا تحصل
الا بالقرب من الله تعالى قوله بعمل عملته يجوز ان يكون مجزوما جوابا
للامر وبدل خليني بدلا منه وذلك لان جعل ان لما كان متعلقا لكون
الاخبار سببا لعمله صح ذلك وان يكون مرفوعا صفة لعمل قوله فلا يبرك
الفصل ٢
فصل ذهب اكثر اهل العلم الى ان الاحب للساجد ان يضع ركبتيه ثم
يديه لما رواه ابن حجر وقال مالك والاوزاعي بعكسه لهذا الحديث والاول

الفصل ٣

اثبت عند ارباب النقل وقيل قيل حديث ابي هريرة منسوخ لما روي
عن مصعب بن سعد انه قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين
فامرنا بالركبتين قبل اليدين فلو لم يكن حديث ابي هريرة سابقا
يلزم النسخ مرتين فانه على خلاف الدليل قو كيف نهي عن بروك
البعير ثم امر بوضع اليدين قبل الركبتين والبعير يضع اليدين
قبل الرجلين والجواب ان الركبة من الانسان في الرجلين
ومن دواب الاربع في اليدين قوله عن نقر الغراب اي
تخفيف السجود وعدم المكث فيه وافتراش السبع هو ان يضع
ساعديه على الارض في السجود قوله وان يوطن قيل معناه ان
يالف الرجل مكانا معلوما من المسجد مخصوصا به يصلي فيه كالبعير
لا ياوي من عطن الا الى مبرك دمث قد اوطنه واتخذه مناخا
وقيل معناه ان يبرك على ركبتيه قبل يديه اذا اراد السجود
مثل بروك البعير يقال اوطنت الارض ووطنتها واستوطنتها
اتخذتها وطنا قوله لا تقع الاقعاء ان يضع اليتيه على عقبيه
بين السجدتين كذا في النهاية وعن ابي عبيد هو ان يجلس على اليتيه
ناصبا قدميه قوله بين خشوعها وانما سمي الركوع خشوعا وهو
من هيئة الخاشع تنبيها على ان الفصل بين الاولى من تلك
الهيئة الخشوع والانقياد قوله فان اليدين تعليل لوضع اليدين
على الارض كما وضع الجبهة عليها وفيه اشارة الى حديث ابن
عباس رضي الله عنهما امرت ان اسجد على سبعة اعظم باب التشهد
قوله اذا قعد في التشهد قص اي في زمانه وسمي الذكر المخصوص
تشهدا لاشتماله على كلمتي الشهادة كما سمي دعاء لاشتماله عليه فان قوله
سلام عليك وسلام علينا دعاء قوله وعقد ثلثة وخمسين اي عقد اليمنى
ثلثة وخمسين وذلك بان يقبض الخنصر والبنصر والوسطى ويرسل
المسبحة ويضم اليها الابهام مرسلة وللفقهاء في كيفية عقدها وجوه

١٤٩

ابن الاثير

احدها ما ذكرناه والثاني ان يضم الابهام الى الوسطى المقبوضة
كالقابض ثلثة وعشرين فان ابن الزبير رواه كذلك والثالث
ان يقبض الخنصر والبنصر ويرسل المسبحة ويحلق الابهام والوسطى كما
رواه وايل بن حجر قوله واشار بالسبابة اي رفعها عند قوله الا الله ليطابق
القول الفعل على التوحيد وفي رواية رفع اصبعه التي تلي الابهام يدعو
بها اي يهلل سمي التهليل والتمجيد دعاء لانه بمنزلته استجلاب لطف الله
واستعاد صنيعه شف فيه دليل على ان في الصحابة من يعرف هذا
العقد والحساب المخصوص قوله يدعو بها الا ان يحمل يدعو معنى يشير
فانه الان يكون حالا اي يدعو مشيرا بها قوله ويلقم يقال القمت الطعام
والقمه ولقمته اذا ادخلته في فيك والمعنى يدخل ركبته في راحة كفه
اليسرى قوله لا تقولوا السلام على الله قص كانوا يسلمون على الله اولا
وعلى اشخاص معينين من الملايكة والناس فانكر النبي صلى الله عليه وسلم
ان يسلموا على الله وبين ان ذلك عكس ما يجب ان يقال فان كل سلام
ورحمة له ومنه فكيف يستجاز ان يقال السلام على الله واعلمهم ان
الدعاء للمومنين ينبغي ان يكون شاملا لهم وعلمهم ما يعمهم
وامرهم بافراده صلى الله عليه وسلم بالذكر لشرفه ومزيد حقه وتخصيص
انفسهم فان الاهتمام بها اهم التحية تفعلة من الحياة بمعنى
الاحياء والتبقية والصلاة من الله الرحمة والطيبات ما يليق
ويستلذ به وقيل الكلمات الدالة على الخير كسقاه الله ورعاه الله
الى بالصلوات والطيبات في هذا الحديث بحرف العطف وقدم
لله عليهما فيحتمل ان يكونا معطوفين على التحيات والمعنى ما سبق
ويحتمل ان يكون الصلوات مبتداء وخبرها محذوف يدل عليه عليك والطيبات
معطوفة عليها والواو الاولى لعطف الجملة على الجملة التي قبلها
وفي حديث ابن عباس ما ذكر العاطف اصلا وزيد المباركات واخر
لله فيكون صفات واختار الشافعي رواية ابن عباس وان كان رواية
ابن مسعود اشد صحة لانه افقه ولاشتمال ما رواه على زيادة ولانه الموافق

لقوله تعالى تحية من عند الله مباركة طيبة ولان في لفظه ما يدل على زيادة
ضبطه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قوله كان كان يعلمنا التشهد
كما يعلمنا السورة من القران قال الشافعي رحمه الله ويحتمل ان يكون وقوع
الخلاف من حيث ان بعض من سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
حفظ الكلمة على المعنى دون اللفظ وبعضهم حفظ اللفظ والمعنى وساغ
ذلك لان المقصود هو الذكر وكله ذكر والمعنى غير مختلف ولما جاز
ان يقرا القران بعبارات مختلفة كان في الذكر اجل واختار ابو حنيفة
رواية ابن مسعود واختار مالك ما روي عن عمر رضي الله عنه يقول في المنبر
ويعلمه الناس وهو التحيات لله الزاكيات لله الطيبات لله الصلوات
لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين واليه ذهب الشافعي قديما ولا خلاف في انه يجوز
الصلاة بايها شاء المصلي انما الكلام في الافضل قوله يقول التحيات
الى اخره التحية جمع تحية وهي الملك وقيل البقاء وقيل السلام وجمعها
ليشمل هذه المعاني كانه قيل السلامة والبقاء والملك لله عز وجل
وتقديره الكلام التحيات المباركات لله فحذف الخبر وكان قائل يقول
ما للعبد حين وجه الى الله تعالى التحيات المباركات فاجيب بان
الصلوات الطيبات لله فالله تعالى يوجبها اليه جزاء لما
فعل والصلاة من الله تعالى وهو الرحمة والبركة قوله السلام عليك
مع يجوز فيه وفيما بعده اعني السلام علينا حذف اللام واثباته
والاثبات افضل وهو الموجود في رواية الصحيحين والصالح
هو القائم لحقوق الله وحقوق العباد قوله ثم جلس هذا عطف على
ما تقدم ذكره في الكتاب من صدر الحديث وهو ان الراوي قال لانظر
الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستقبل القبلة فكبر ورفع يديه حتى حاذتا اذنيه ثم اخذ شماله بيمينه
فلما اراد ان يركع رفعهما مثل ذلك ثم وضع يديه على ركبتيه فلما
رفع راسه من الركوع رفعهما مثل ذلك فلما سجد وضع راسه بذلك المنزل

بين يديه

بين يديه ثم جلس قوله وحد مرفقه مط اي رفع مرفقه عن فخذه
وجعل عظم مرفقه كانه راس مربد قبل اصابعه اصل الحد المنع
والفصل بين الشيئين ومنه سمي حدود الله والمعنى فصل بين
مرفقيه وجنبيه ومنع ان يلتصقا في حالة استعمالهما على الفخذ
شف يحتمل ان يكون حد مرفوعا مضافا الى المرفق على الابتداء وقوله
على فخذه الخبر والجملة حال وان يكون منصوبا عطفا على مفعول وضع
اي وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع حد مرفقه اليمنى
على فخذه اليمنى قوله يدعو بها اي يشير بها الى وحدانية الله تعالى
في حالة دعائه قوله ولا يحركها مط اختلفوا في تحريك الاصبع اذا رفعها
للاشارة والاصح انه يضعها من غير تحريك ولا ينظر الى السماء حين
الاشارة الى التوحيد بل ينظر الى اصبعه ولا يجاوز بصره عنها لئلا يتوهم
ان الله سبحانه وتعالى في السماء تعالى عن ذلك علوا كبيرا قوله احد اي
اشر باصبع واحدة لان الذي يدعو اليه واحد واصله وحد قلبت
الواو همزة كما قيل احد واحدي واحاد فقد يلغف بها القلب
مضمومة ومكسورة ومفتوحة قوله نهى الجاحر مط بهذا قال ابو حنيفة
وقال الشافعي بخلافه قوله متعمدا قوله اي متكئا قوله على الرضف الرضف
الحجارة المحماة على النار واحدها رضفة وفي رواية بسكون الضاد
قيل المراد به تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام في الرابعة والثالثة
قوله اراد بالركعتين الاوليين الاولى والثالثة من الرباعية اي لم يكن
يلبث اذا رفع راسه من السجود فيهما بين الركعتين حتى ينهض
قائما قيل التاويل ضعيف وعذره في الثانية والثالثة بقوله
انما ذكر الصحابي في الرباعية اكتفاء بذكر الاول من كل الركعتين
تعسف وايضا هذا التاويل لا يوافق ايراد الحديث في باب التشهد
قوله يعني السبابة فعالة من السب وهو الشتم وسبه ايضا بمعنى قطعه
والحمل على المعنى الثاني انسب لذكر الحديث في الحديث كانه بالاشارة

بها ينقطع طمع الشيطان عن اضلاله قوله من السنة اذا قال الصحابي
من السنة كذا او السنة كذا فهو في الحكم كقوله قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هذا مذهب الجمهور من المحدثين والفقهاء وجعله بعضهم
موقوفا وليس بشيء قيل من كذا شامل المعنى قال وفعل وتقرير باب
الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وفضلها قد علمنا كيف نسلم
ط اي علمنا الله كيف الصلاة والسلام عليك في قوله صلوا عليه وسلموا
تسليما فكيف نصلي على اهل بيتك واما اذا كان السوال عن كيفية
الصلوة عليه خاصة فمعنى قوله ان الله علمنا كيف السلام عليك ان
الله قد علمنا بلسانك وبواسطة بيانك في التحيات السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته قيل ويؤيد الوجه الاول قول السائل
اهل البيت فانه نصب بيانا لقوله عليكم فان ضمير الجمع يحتمل التعظيم
الرسول صلى الله عليه وسلم مجازا ولاجزائه على حقيقته من ارادته
معنى الجمع بقوله اهل البيت ما هو المقصود وحينئذ يطابق ما ذكره
صلى الله عليه وسلم في جوابه من ذكر محمد صلى الله عليه وسلم مقرونا بذكر
الآل مرارا وينصر المعنى الثاني الاحاديث الواردة في التحيات مقرونة
بذكر السلام دون الصلاة قوله اللهم صل على محمد نه معنى صل على
محمد عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي
الاخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره ومثوبته قوله كما صليت
على آل ابراهيم فان قلت كما صليت على آل ابراهيم كيف يوافق ما تقدم
حيث لم يذكر فيه ابراهيم كما ذكر فيه محمد صلى الله عليه وسلم اجاب القاضي
بان الآل مقحم كما في قوله صلى الله عليه وسلم لابي موسى انه اعطي من ما
امن مزامير آل داود ولم يكن له آل مشهور بحسن الصوت قيل
يمكن ان يقال هذا الحديث كان مبنيا على القول الاول في الحديث السابق
ان السوال كان عن الصلاة على الاهل فيكون التقدير كيف نصلي عليك
اي على اهلك فعلى هذا يكون ذكر محمد تمهيدا لذكر الاهل تشريفا لهم
وتكريما ط قوله وقيل الآل من حرمت عليهم الزكوة كبني هاشم وبني المطلب
وقيل كل

وقيل كل تقي آله وقراءة التحيات والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم في الركعة
الاخيرة واجبة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة قال الامام النووي
الصحيح ان الصلاة على غير الانبياء والملائكة ابتداء مكروهة كراهة
تنزيه لانه شعار اهل البدع وقد نهينا عنه وقال ابو محمد الجويني
السلام كالصلاة قوله وبارك اي اثبت وادم ما اعطيته من التشريف
والكرامة واصله من برك البعير اذا اناخ في موضع ولزمه
وتطلق البركة على الزيادة والاصل الاول قوله صلى الله عليه وسلم
اي رحمة وضاعف اجره لقوله تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ويجوز ان يكون على ظاهرها كلاما يسمعه الملائكة
تشريفا للمصلي وذكرا له كما جاء وان ذكرني في ملأ ذكرته
في ملأ خير منهم قوله من صلى علي صلاة واحدة والصلاة من
العبد طلب التعظيم والتبجيل لجناب رسول الله صلى الله عليه وسلم
والصلاة من الله تعالى ان كانت بمعنى الغفران فيكون من
الموافقة لفظا ومعنى وهذا هو الوجه لئلا يتكرر معنى الغفران
ومعنى الاعلاء المخصوصة محمول على المزيد والفضل في المعنى
المطلوب قوله اولى الناس بي اي احقهم بشفاعتي سياحين
ساح في الارض ذهب واصله من السيح وهو الماء الجاري المنبسط
على وجه الارض قوله الا رد الله علي روحي لعل معناه ان روحه المقدسة
في شأن ما في الحضرة الالهية فاذا بلغه سلام احد من الامة رد الله
تعالى روحه المطهرة من تلك الحالة الى رد من سلم عليه وكذلك
عادته في الانبياء يفيض على الامة من سحاب الوحي الالهي ما افاضه
الله تعالى فهو صلوات الله عليه في البرزخ والاخرة في شأن امته
قوله عيدا هو واحد الاعياد اي لا تجعلوا زيارة قبري عيدا وقرب
مظهر عيد لا تجمعوا للزيارة اجتماعكم للعيد فانه يوم لهو
وسرور وحال الزيارة خلاف ذلك وكان ذلك من داب اليهود

والنصارى فاورثهم الغفلة والقسوة ومن هجيرى عبدة الاوثان انهم
لا يزالون يعظمون امواتهم حتى اتخذوها اصناما والى هذا اشار
بقوله اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد واما اسم من الاعتياد تعالى عادة
واعتاده وتعوده اي لا تجعلوا قبري محل اعتياد فانه يودي الى سوء
الادب وارتفاع الحشمة ويويد هذا قوله صلى الله عليه وسلم وصلوا علي
فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم اي لا تتكلفوا المعاودة اذ لا حاجة
اليها قيل بيان نظم الحديث ان معناه لا تجعلوا بيوتكم كالقبور الخالية
عن عبادة الله ولذلك لا تجعلوا القبور كالبيوت محل الاعتياد
لحوائجكم ومكانا للعبادة والصلوة او مرجعا للسرور والزينة كالعيد
قوله فان صلاتكم تبلغني الحديث وذلك ان النفوس الزكية القدسية
اذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت واتصلت بالملأ الاعلى
ولم يبق لها حجاب فترى الكل كالمشاهد بنفسها او باخبار
الملك لها وفيه سر يطلع عليه من تيسر له قوله رغم انف رجل كناية
عن الذل والهوان فانه لما ذكر كلمات يسيرة لو ذكرها لكان بعشر
صلوات من الله ورفع عشر درجات وحط عشر خطيئات فقد
وقع في الذل والهوان قوله ثم انسلخ ثم هذه استبعادية كما
في قولك لصاحبك بئس ما فعلت وجدت مثل تلك الفرصة
ثم لم تنتهزها وكذا الفاء في قوله فلم يصل علي وفلم يدخلاه ويويد
ورود هذا الحديث في بعض روايات صحيح مسلم بلفظ ثم
بدل الفاء في قوله فلم يدخلاه ونظيره وقوع الفاء موقع ثم
في الاستبعاد قوله تعالى ومن اظلم ممن ذكر بايات ربه
فاعرض عنها في الكهف وثم اعرض عنها في الكهف عنها
في السجدة قبل ان يغفر له الظاهر ولم يغفر وانما عدل تنبيها
على ان تراخي الغفران من تقصيره وكان من حقه ان يغفر
قبل انسلاخه قوله فلم يدخلاه الاسناد مجازي فان المدخل حقيقة
هو الله تعالى قوله اما يرضيك الخ هذا بعض ما اعطي من الرضا في قوله

ولسوف

ولسوف يعطيك ربك فترضى وهذه البشارة راجعة في الحقيقة الى الامة
ومن ثم تمكن البشر في اسارير وجهه صلى الله عليه وسلم قوله فكم اجعل لك
من صلوتي فض المعنى كم اجعل لك من دعائي الذي ادعو به
لنفسي فقال اذن تكفى همك اي ما يهمك من امر دينك ودنياك
ذلك لان الصلاة عليه مشتملة على ذكر الله وتعظيم الرسول صلى
الله عليه وسلم والاشتغال باداء حقه عن اداء مقاصد نفسه وايثاره
بالدعاء على نفسه وما اعظمها من خلال جليلة الاخطار واعمال كريمة
الاثار قوله عجلت يدل على ان من حق السائل ان يتقرب الى المسئول منه
قبل طلب الحاجة بما يوجب الزلفى عنده فمن عرض السوال قبل الوسيلة
فقد استعجل قوله فقعدت اما عطف على مقدر اي اذا صليت وفرغت
فقعدت للدعاء فاحمد الله واما عطف على المذكور اي اذا كنت
في الصلاة فقعدت للتشهد فاحمد الله اي اثن عليه بقولك
التحيات المباركات قوله والنبي اي والنبي صلى الله عليه وسلم
حاضر او جالس ونحوه وابو بكر وعمر معه جملة اخرى عطف
على الجملة الاولى وهي حال عن فاعل اصلي قوله سل تعطه مرتبط
الهاء اما للسكت كقوله حسابيه واما ضمير للمسئول عنه لدلالة
سل عليه قيل الاول الاوجه من حيث الاطلاق اي سل ما تريد مقتضي
الحاجة بالمكيال الاوفى عبارة عن نيل الثواب الوافي على نحو
ثم يجزاه الجزاء الاوفى قوله اذا صلى شرط جزاؤه فليقل ويجوز
ان يكون اذا ظرفا والعامل فليقل على مذهب من قال ان ما بعد
الفاء الجزائية يعمل فيما قبلها كما في قوله تعالى لايلاف قريش فانه
معمول لقوله فليعبدوا قوله اهل البيت مجرور بدل من الضمير
او منصوب بفعل اعني قوله واهل بيته من عطف العام على الخاص
على طريقة ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم قوله البخيل
الذي من ذكرت عنده الموصول الثاني مقحم بين الموصول الاول

وصلته تاليث كما في قراءة زيد بن علي الذي خلقكم والذين من قبلكم
والتعريف في البخيل للجنس المحمول على الكمال فمن لم يصل عليه فقد
بخل ومنع نفسه من ان يكتال بالمكيال الاوفي اذ لا يكون احد ابخل منه
قوله عند قبري هذا لا ينافي ما تقدم من النهي عن الاعتياد الرافع للحشمة
ولا شك ان الصلاة في الحضور افضل من الغيبة قوله انزله المقعد المقرب
هو المقام المحمود قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقامان احدهما
مقام حلول الشفاعة عن عين الرحمن يغبطه الاولون والاخرون
والثاني مقعده من الجنة ومنزله الذي لا منزلة بعده قوله قال ان
الدعاء الخ يحتمل ان يكون من كلام عمر رضي الله عنه فيكون موقوفا
وان يكون ناقلا كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحينئذ فيه تحريك
وعلى التقديرين الخطاب عام لا يختص بمخاطب دون مخاطب
والا نسب ان يقال النبي مشتق من النباوة بمعنى الرفعة اي لا يرفع
الدعاء الى الله تعالى حتى يستصحب الرافع معه يعني ان الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم هي الوسيلة الى الاجابة باب الدعاء
في التشهد قوله المسيح الدجال سمي مسيحا لان احدى عينيه ممسوحة
فعيل بمعنى مفعول وقيل لانه يمسح الارض اي يقطعها في ايام معدودة
فهو بمعنى فاعل والمحيا مفعل من الحيوة والممات مفعل من
الموت وفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر والرضا والوقوع في الافات
والاصرار على الفساد وفتنة الممات سؤال منكر ونكير مع الحيرة والخوف
وعذاب القبر المأثم مفعل من الاثم وهو الامر الذي يأثم به الانسان
او هو الاثم نفسه والمغرم ايضا مصدر وضع موضع الاثم يريد به مغرم
الذنوب والمعاصي وقيل المغرم بمعنى الدين ويريد به ما استدين
فيما يكرهه الله او فيما يجوز ثم عجز عنه واما دين يحتاج اليه ويقدر
على ادائه فلا يستعاذ منه قوله حدث فكذب اي حدث عن ماضي الاحوال
لتمهيد عذر في التقصير فكذب ووعد اي بما يستقبل فاخلف قوله
من اربع

١٥٢

من اربع الخ حاصل احاديث الباب استحباب التعوذ بين التشهد والتسليم
وقوله في هذا الحديث اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر فليتعوذ تصريح
باستحبابه في التشهد الاخر واشارة الى انه لا يستحب في التشهد الاول
لانه مبني على التخفيف والجمع بين فتنة المحيا والممات وفتنة الدجال
وعذاب القبر من باب ذكر الخاص مع العام ونظائره كثيرة قوله كما يعلمهم
السورة مع ذهب طاوس الى وجوبه وامر ابنه باعادة الصلاة
حين لم يدع بهذا الدعاء فيها والجمهور على انه مستحب قوله مغفرة
اي غفرانا ابلغ لكنهه وفي الوصف بقوله من عندك مبالغة
في ذلك المعنى المراد بالتكثير قوله ينصرف عن يمينه حتى روي
عن علي كرم الله وجهه انه قال اذا كانت حاجته عن يمينه وان
كانت عن يساره اخذ عن يساره قلت اذا كان المصلي له حاجة
ينصرف الى جانب حاجته لان استوى الجانبان فينصرف الى اي جانب
شاء والى اليمين اولى لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن في
كل شيء وكان يقبل على الناس اذا لم يرد الخروج من المسجد بوجهه
من جانب يمينه والاحاديث الاربعة اعني احاديث عامر وسمرة
وانس وعبد الله داخلة في هذا الباب قوله لا يجعل احدكم الى اخره
فيه ان من اصر على امر مندوب وجعله عزما ولم يعمل بالرخصة فقد
اصاب منه الشيطان من الاضلال فكيف من اصر على بدعة ومنكر وجاء في
حديث ابن مسعود ان الله يحب ان يؤتى رخصه كما يحب ان
يؤتى عزائمه قوله رب اعني على ذكرك ذكر الله مقدمة انشراح
الصدر وشكره وسيلة النعم المستجلبة وحسن العبادة المطلوب
منه التجرد عما يشغل عن الله تعالى قوله كان يسلم عن يمينه اي
متجاوزا نظره عن يمينه كما يسلم احد على من في يمينه اي متجاوز
انظره عن يمينه كما يسلم احد على من في يمينه وقوله السلام عليكم
اما حال مؤكدة اي يسلم قائلا السلام عليكم او جملة استينافية على

تقدير ما اذا كان يقول قوله لا يصلي الامام مظ نهي عن ذلك لئلا يتوهم
انه بعد ما في المكتوبة وحتي يتحول جاءت للتاكيد فان قوله لا يصلي
في موضع صلي فيه افاده ما افاده مظ نهي عن ذلك لئلا يشهد له المواضع
بالطاعة يوم القيامة ولذلك يستحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة قوله
عطاء الخراساني لم يدرك المغيرة هذا بيان تضعيف الحديث
حس قال محمد بن اسمعيل البخاري ولم يذكر عن ابي هريرة رفعه
لا يتطوع الامام في مكانه ولم يصح وكان ابن عمر يصلي في مكانه الذي
يصلي فيه الفريضة وفعله القاسم قوله حضهم الحض الحث علي الشي
يقال حضه وحضضه والاسم الحضيضة بالكسر والتشديد قوله والعزيمة
علي الرشد العزم والعزيمة عقد القلب علي امضاء الامر وقدم
الثبات علي العزيمة وان كان فعل القلب متقدما علي الفعل والثبات
عليه اشارة الي انه المقصود بالذات لان الغايات متقدمة
في الرتبة وان كانت موخرة في الوجود لقوله تعالي الرحمن علم القران
خلق الانسان قوله سليما اي سليما عن العقايد الفاسدة والميل الي الشهوات
فانها مرض القلب وصحة العلم والاخلاق الفاضلة قوله ولسانا
صادقا نسبة الصدق الي اللسان اما بطريق الاسناد المجازي
واما علي الاستعارة بالكناية قوله ان يرد علي الامام قيل المراد رد المأموم
علي الامام سلامه اي يقول كما قال وهو مذهب مالك يسلم المأموم
ثلث تسليمات تسليمة يخرج بها من الصلاة تلقاء وجهه يتيامن
بيسير وتسليمة علي الامام وتسليمة علي من كان علي يساره قوله
وتحاب تفاعل من المحبة قوله وان يسلم بعضنا علي بعض
من عطف الخاص علي العام لان التحاب اشمل معني من التسليم
ليؤذن بانه فتح باب المحبة ومقدمتها باب الذكر بعد الصلوه
قوله كنت اعرف شيء يعني كان يكبر الله في الذكر المعتاد بعد
الصلاة فاعرف انقضاء صلاته قبل هذا انما يستقيم اذا كان ابن عباس
بعيد

بعيدا من رسول الله صلي الله عليه وسلم ورسول الله صلي الله عليه وسلم يخفض صوته
الا في هذه التكبير ويحتمل ان يراد كنت اعرف انقضاء هيئة منها الي
اخري بتكبير اسمعها من رسول الله صلي الله عليه وسلم لكن هذا التاويل يخالف
الباب قوله لم يقعد الا مقدار الي اخره ذكر القاضي ان ذلك في صلاة
بعدها راتبة اما التي لا راتبة بعدها كصلاة الصبح فلا اذ روي
انه صلي الله عليه وسلم كان يقعد بعد الصبح علي مصلاه حتي يطلع الشمس
ودل حديث انس علي استحباب الذكر وفضله بعد صلاة الصبح وبعد
العصر الي الطلوع والغروب قوله اللهم انت السلام توا اي انت السالم
من المعايب والحوادث والتغير والافات ومنك السلام اي منك
يرجا ويستوهب ويستفاد واليك يرجع السلام اي السلام منك بدؤه
واليك عوده في حالتي الايجاد والاعدام واري قوله منك السلام
واليك يرجع السلام وارد مورد البيان لقوله انت السلام وذلك ان السالم
الموصوف بالسلامة فيما يتعارفه الناس لما كان هو الذي يعرضه
الافة وهذا مما لا يتصور في صفاته تعالي فهو السلام بمعني الذي
يعطي السلامة ويمنعها قبل القرينة الاخيرة اعني واليك يرجع السلام
ما وجدناها في الروايات قوله مخلصين حال عامله محذوف وهو
الدال علي مفعول كره اي نقول لا اله الا الله حال كوننا مخلصين
ولو كره الكافرون قولنا والدين مفعول به لمخلصين وله ظرف قدم
علي المفعول به للاهتمام قوله من الجبن واعوذ بك من البخل الجود
اما بالنفس وهو الشجاعة ويقابله الجبن واما بالمال وهو السخاوة
ويقابله البخل ولا يجتمع الشجاعة والسخاوة الا في نفس كاملة ولا ينعدمان
الا من متناه في النقص قوله من ارذل العمر الاخرة اي اخره في
حال الكبر والعجز والخرف وانما استعاذ منه لان المقصود من العمر
التفكر في الاء الله ونعمائه والقيام بموجب شكره ويفوت في ارذل
العمر قوله اهل الدثور جمع دثر بالسكون وهو المال الكثير والباقي

بالدرجات بمعنى المصاحبة والنعيم المقيم فيه تعريض بالنعيم العاجل فانه
على وشك الزوال قوله ولا يكون احد افضل فان قلت ما معنى الافضلية
في قوله الا يكون احد افضل منكم مع قوله الا من صنع ما صنعتم فان
الافضلية تقتضي الزيادة والمثلية تقتضي المساواة قلت هو باب
قوله وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس يعني ان علم
ان المثلية تقتضي الافضلية فيحصل الافضلية وقد علم انها لا يقتضيها
فاذا لا يكون احد افضل منكم هذا على المذهب التميمي ويحتمل ان يكون
المعنى ليس احد افضل منكم الا هؤلاء فانهم يساوونكم وان يكون
المعنى لاحد الاغنياء اي ليس احد من الاغنياء افضل منكم الا من
صنع ما صنعتم ثلثا وثلثين وان يكون كل واحد منها يبلغ هذا العدد
وهذا هو المختار الظاهر من الاحاديث الاخر ويؤيد الاول رواية
البخاري ان كل واحد عشر اخواننا اهل الاموال بدل وفائدة المبدل
الاشعار بان ذلك غبطة لا حسد وضمن يسمع معنى الاخبار فعدي بالباء
ذلك فضل الله الى اخره اشارة الى ان الغني الشاكر افضل من الفقير
الصابر نعم لم يخلو من انواع الخطر والفقير الصابر امن قوله معقبات
اما صفة مبتدا اقيمت مقام الموصوف اي كلمات معقبات ولا يخيب
خبر ودبر ظرف ويجوز ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون متعلقا
بقائلهن واما مبتدا ولا يخيب صفة ودبره صفة اخرى وثلث
وثلثون خبر ويحتمل ان يكون ثلث وثلثون خبر مبتدا محذوف اي هن ثلث
وثلثون الى غير ذلك من الاحتمالات قوله المعقبات اللواتي تقمن عند
اعجاز الابل المعترك على الحوض فاذا انصرفت ناقة دخلت مكانها
اخرى وهي الناظرات العقب فكذلك هذه التسبيحات كلما مر كلمة وجملة
نابت مكانها اخرى قوله اي الدعا اسمع لابد من تقدير المضاف في
السوال كانه قيل اي الساعة اسمع من باب نهاره صائم او من تقدير
مضاف في الجواب كانه دعا جوف الليل وروي جوف بالنصب اي الدعا

في جوف

١٥٥

في جوف ويجوز فيه الجر على تقدير من يرى حذف المضاف اليه على اعرابه
واما الاخر فتتبع الخوف في الاعراب في الاحوال الثلث قوله بالمعوذات
في سنن ابي داود والنسائي والبيهقي بالمعوذات وفي
رواية المصابيح بالمعوذتين فعلى الاول الا ان يكون اقل الجمع اثنين
واما ان يدخل في المعوذات سورة الاخلاص والكافرون اما تغليبا
او لان في كلتيهما براءة من الشرك والتجاء الى الله تعالى قوله ان اعتق
اربعة وجه تخصيص الاربعة لا يعلم الا منه صلى الله عليه وسلم ويجب
علينا التسليم ويحتمل ان يكون ذلك لانقسام العمل الموعود عليه على اربعة
ذكر الله والقعود له والاجتماع اليه وحبس النفس من حيث يصلي الى
ان تطلع او تغرب الشمس واما تخصيص ولد اسمعيل فلان العرب افضل
الامم ثم اولاد اسمعيل افضل العرب لمكان النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثم
صلى ركعتين اي ثم صلى بعد ان ترتفع الشمس قدر رمح حتى يخرج
وقت الكراهة وهذه الصلوة تسمى صلوة الاشراق وهي اول صلاة
الضحى قوله كاجر حجة هذا التشبيه من باب الحاق الناقص بالكامل ترغيبا
او شبه استيفاء اجر المصلي تاما بالنسبة اليه باستيفاء اجر الحاج
تاما بالنسبة اليه واما وصف الحج والعمرة بالتمام فاشارة الى المبالغة
قوله كانفتال الى رمثة اي انفتالي جرد عن نفسه ابا رمثة ووضعه
موضع ضميره مزيدا للبيان قوله يشفع الشفيع ضم الشيء الى مثله
يعني قام الرجل يشفع الصلاة بصلاة اخرى واما فائدة ذكر قوله شهد
التكبيرة الاولى فللتنبيه على انه لم يكن مسبوقا يقوم للاتمام ويحتمل
ان يراد بعدم الفصل ترك الذكر بعد السلام قوله لن يهلك الى اخره
لن يهلكهم شيء الا عدم الفصل واستعمل لن في الماضي معنى دلالة
على استمرار هلاكهم واستعمل هلك الجوهري يقول هلكه يهلكه وهلك
بنفسه هلاكا قوله اصاب الله بك من باب القلب اي اصبت الرشد
فيما فعلت بتوفيق الله وجاز ان يروى اصاب الله رايك والاول
هو الرواية في سنن ابي داود وجامع الاصول ونظيره عرضت الناقة

علي الحوض قوله فاني رجل لعل هذا الاتي في المنام من قبيل الالهام نحو
من كان ياتي لتعليم رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام ولذلك قرره
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله فافعلوا وهذه الصورة اجمع اشتمالها
علي التهليل ايضا والعدل مابة فوز والعدل وادخلوا فيها التهليل
قبل العمل بها قوله امنه الله علي داره عبر عن عدم الخوف بالامن وعداه
بعلي اي لم يخوفه علي اهل داره وهو اهل دويرات حوله اي
يصيبهم مكروه وسوء كقوله مالك لا تامنا علي يوسف الكشاف لم تخافنا
عليه وبثني رجليه اي يعطفهما ويعزهما عن هيبة التشهد
قوله ولم يحل لذنب فيه استعارة ما احسن موقعها فان الداعي اذا
دعي بكلمة التوحيد فقد ادخل نفسه حرما امنا فلا يستقيم للذنب
ان يحل ويهتك حرمة الله فاذا خرج عن حرم الله حيد اذا كان
الشرك لا محالة والمعني لا ينبغي للذنب اي ذنب كان ان يدرك الداعي
ويحيط به من جوانبه فيستاصله سوى الشرك يقول افضل يقول
بيان لقوله بفضله وافضل يحتمل ان يدعو به اكثر وانه ياتي به عادة
او قراءة اكثر منه قوله بعثا البعث بمعني السرية من باب تسمية
المفعول بالمصدر قوله قوما شهدوا اي اعني او اذكر قوما علي
الملح باب ما لا يجوز من العمل في الصلاة وما يباح منه قوله عن
معاوية بن الحكم هو من بني سليم كان يسكن فيهم وينزل المدينة
وعداده في اهل الحجاز قوله فرماني القوم اي اسرعوا في الالتفات
الي ونفوذ البصر فيه استعيرت من رمي السهم قوله واثكل امياه
الثكل فقدان المراة ولدها قوله فلما رايتهم يصمتونني غضبت وتغيرت
قوله لكني سكت اي سكت ولم اعمل بمقتضى الغضب قوله فبابي
هو الي قوله جملة معترضة بين لما وجوابه قوله ما كهرني الكهر والقهر
والنهر اخوات يقال كهره يكهره اذا زبره واستقبله بوجه عبوس
قوله قال جواب قوله من كلام الناس قصد اضاف الكلام الي الناس
ليخرج منه الدعاء والتسبيح والذكر فانه لا يراد بها خطاب الناس

وافهاكم

وافهاهم حسن لا يجوز تشميت العاطس في الصلاة وعليه اكثر العلماء من
التابعين وبه قال الشافعي وزاد الاوزاعي وقال اذا تكلم عامدا
بشيء من مصلحة الصلاة مثل ان قام الامام في محل القعود فقال اقعد
او جهر في موضع السر فاخبره لم تبطل صلاته ح اذا قال يرحمك الله
بطلت صلاته لانه خاطبه ولو قال يرحمه الله فلا وفي قوله يضربون
دليل علي ان الفعل القليل لا يبطل وفيه ان من حلف ان لا يتكلم فسبح
او كبر او قرا القران لا يحنث قوله او كما قال اي مثل ما قاله من التسبيح
والتهليل والدعاء قوله بجاهلية ما قبل ورود الشرع يسمى جاهلية
لكثرة جهالاتهم والباء فيها متعلقة بعهد قوله ياتون الكهان الفرق
بين الكاهن والعراف ان الكاهن يتعاطى الاخبار عن الكوائن
في المستقبل والعراف يتعاطى معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة
ونحوهما ومن الكهنة من زعم ان جنيا يلقي اليه الاخبار
ومنهم من يدعي ادراك الغيب بفهم اعطيه وامارات يستدل
يستدل بها عليه قوله يتطيرون من الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء
وقد يسكن هي التشاؤم وهو مصدر تطير طيرة كما تقول تخير
خيرة ولم يجئ من المصادر غيرها هكذا وكان ذلك يصدهم
عن مقاصدهم فنفاه الشرع وابطله ونهى عنه واخبر انه لا تاثير له
وقوله فلا يصدنهم اي لا يمنعهم مما يتوجهون من المقاصد او من
سواء السبيل ما يجد في صدورهم من الوهم والنهي وارد
علي ما يتوهمونه ظاهرا وهم منهيون في الحقيقة عن من
ادلة ما يوقعهم من الوهم في الصدر قوله فمن وافق خطه فذلك
خط انما قال صلى الله عليه وسلم من وافق خطه فذاك علي سبيل الزجر
ومعناه لا يوافق خط احد خط ذلك النبي صلوات الله عليه وسلامه
عليه لان خطه كان معجزة له قد كان نبي من الانبياء يخط فيعرف

بالفراسة بتوسط تلك الخطوط قيل هو ادريس فمن وافق خطه في الصور
والحالة وهي قوة الخاط في الفراسة وكماله في العلم والعمل الموجبين
لهما فذاك اي فذاك مصيب والمشهور خطه بالنصب مفعولا والفاعل
مضمر وروي بالرفع فيكون المفعول محذوفا قال ابن عباس الخط
ما يخط الحازي وهو علم قد تركه الناس اي صاحب الحاجة الي
الحازي فيعطيه حلوانا اي شيئا من الاجرة وبين يدي الحازي
غلام معه ميل فياتي الي ارض رخوة ويخط خطوطا بالعجلة ثم
يمحو منها خطين خطين علي مهلة فان بقي خطان فهو علامة
النجح وان بقي واحد فهو علامة الخيبة قوله عند النجاشي النجاشي
بفتح النون وتخفيف الجيم وبالشين المعجمة لقب ملك الحبشة والذي اسلم في
زمان النبي صلي الله عليه وسلم هو اصحمة امن ومات قبل الفتح مط
كان الكلام في بدء الاسلام جايزا في الصلاة ثم حرم حط اكثر
الفقهاء علي انه لا يرد السلام بلسانه ولو رد بطلت صلاته ويشير
بيده او اصبعه حتى رد السلام بعد الخروج سنة وقد رد
النبي صلي الله عليه وسلم علي ابن مسعود بعد الفراغ من الصلاة
وبه قال احمد وجماعة من التابعين قوله لشغلا التنكير يحتمل
التنويع يعني ان شغل الصلاة قراة القران والتسبيح والدعاء لا الكلام
والتعظيم اي شغلا اي شغل لانها مناجاة مع الله سبحانه وتعالي
واستغراق في خدمته فلا يصلح للاشتغال بالغير قوله عن معيقيب بن
ابي فاطمة دوسي مولي سعيد بن ابي العاص اسلم قديما وهاجر
الي الحبشة ثم قدم علي النبي صلي الله عليه وسلم بالمدينة قوله في الرجل
اي حق الرجل او في جواب رجل ساله انه كان يسوي موضع
السجود اي ان كنت فاعلا فافعل فعلة واحدة قوله عن
الخصر قال ابن الاثير في جامع الاصول هو ان ياخذ في يده عصا
يتكي عليها وقيل هو ان لا يقرا سورة تامة قال في الوجه الثاني وفيه بعد

لان الحديث

١٦٦ ١٥٧

لان الحديث مسوق في ذكر هيئة القيام في الصلاة فما للقراءة فيه مدخل
توفسر الخصر بوضع اليد علي الخاصرة وهو صنع اليهود والخصر لم يفسر علي
هذا الوجه في شي من كتب اللغة ولم اطلع عليه الان والحديث علي هذا
الوجه اخرجه البخاري ولعل بعض الرواة ظن ان الخصر يرد بمعني الاختصار
وهو وضع اليد علي الخاصرة وفي رواية اخرى قد نهي ان يصلي الرجل
مختصرا وكذا رواه مسلم والدارمي والترمذي والنسائي وفي رواية
لابي داود نهي عن الاختصار في الصلاة فتبين ان المعتبر هو الاختصار
لا الخصر قيل رده هذه الرواية علي مثل هذه الايمة المحدثين بقوله
لم يفسر الخصر بهذا الوجه في شي من كتب اللغة لا وجه له لان ارتكاب
المجاز والكناية لم يتوقف علي السماع بل علي العلاقة المعتبرة وبيانه
ان الخصر وسط الانسان والنهي لما ورد عليه علم ان المراد النهي
عن امر يتعلق به ولما اتفقت الروايات علي ان المراد وضع اليد
علي الخاصرة وجب حمله عليه وهو من الكناية فان نفي الذات اقوي
من نفي الصفات ابتداء قوله هو الاختلاس الاختلاس افتعال
من الخلس وهو السلب مط من التفت يمينا وشمالا ولم يحول صدره
عن القبلة لم يبطل صلاته لكن يسلب الشيطان كمال صلاته وان
حوله بطلت قوله او ليتخطفن او هنا للتخيير تهديدا اي ليكونن
احد الامرين كقوله تعالي لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك
من قريتنا او لتعودن في ملتنا قال القاضي شريح عياض اختلفوا
في كراهة رفع البصر الي السماء في الدعاء في غير الصلاة فكرهه القاضي
شريح واخرون وجوزه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء كما ان
الكعبة قبلة الصلاة فلا ينكر رفع الابصار اليها كما لا ينكر رفع اليد
في الدعاء قوله يوم الناس يوم حال لان رايت بمعني النظر لا العلم
قوله وامامة هي ابنة زينب بنت رسول الله صلي الله عليه وسلم
مط اسناد الاعادة والرفع اليه صلي الله عليه مجاز فانه صلي
الله عليه وسلم لم يتعمد حملها لانه يشغله عن صلاته لكنها علي عادتها

يتعلق به ويجلس علي عاتقه وهو لا يدفعها عن نفسه حتي في الحديث
دلالة علي ان لمس ذوات المحارم لا ينقض الطهارة وعلي ان ثياب
الاطفال وابدانهم علي الطهارة ما لم يعلم فيه نجاسة وعلي ان العمل
اليسير لا يبطل الصلاة وعلي ان الافعال المتعددة اذا تفاصلت
لم تفسد الصلاة قوله اذا تثاوب التثاوب تفاعل من الثوباء بالمد
وهو فتح الحيوان فمه لما عراه من تمطا وتمدد للكسل والامتلاء وهي جالبة
النوم الذي هو من حبايل الشيطان فانه به يدخل به علي المصلي ويخرجه
عن صلاته ولذلك جعله سببا لدخول الشيطان والكظم المنع والامساك
قوله ولا يقل هاه اي لا يقل ها بدفعه باليد للامر بالكظم وضحك الشيطان عبارة
عن رضاه بتلك الفعلة والضمير في منه راجع الي المشار اليه بذا ذكم قوله
بان لخطاب الجماعة وليس بضمير قوله ان عفريتا العفريت الخبيث ومعناه
المبالغ في المرودة مع دهاء وخبث ماخوذ من العفر بكسر العين
وسكون الفاء والتغلت والافلات والانفلات واحد وهو التخلص
الي الشيء فجاءة قوله دعوة اخي سليمان مطربه اي لو ربطه لم يستجب
دعوته قال القاضي عياض في الحديث دلالة علي ان الجن موجودون
وانه يجوز رويتهم واما قوله تعالي انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم
فمحمول علي الغالب قوله خاسئا الخاسي المبعد يقال خسا خسا وتخسئا
خسا ويكون الخاسي بمعني الصاغر قوله من نابه النوب رجوع الشيء
مرة بعد اخري ونابته نابه اي حادثة من شانها ان ينوب
دائما ثم كثرت حتي استعمل في كل اصابة تصيب الانسان والتصفيق
ضرب احدي اليدين علي الاخري فالمراة تضرب في الصلاة
ان اصابها شيء بطن كفها اليمني علي ظهر كفها اليسري قوله
شانك عجب الشان الحال والامر والخطب شيون ولا يقال الا فيما
يعظم من الاحوال والامور قوله مبارك فيه مبارك عليه الضميران في فيه
وعليه للحمد ففي الاول البركة بمعني الزايد من نفس الحمد ومن الثاني
من الخارج لتعديتها بعلي للدلالة علي معني الافاضة وقوله لا يجهم

يصعد

يصعد الجملة حال من مسلك مفعولي ينظرون المحذوف علي التعليق قوله
فلا يشبكن لعل النهي عن ادخال الاصابع بعضها في بعض لما
في ذلك من الايماء الي ملابسة الخصومات والخوض فيها وحين ذكر
رسول الله صلي الله عليه وسلم الفتن شبك بين اصابعه وقال اختلفوا وكانوا
هكذا قوله اجعل بصرك حيث تسجد يستحب للمصلي ان ينظر في القيام
الي موضع سجوده وفي الركوع الي ظهر قدميه وفي السجود الي انفه
وفي التشهد الي حجره قوله هلكة الهلاك اضمحلال الشيء وفساده لقوله
وتلك الحرث والصلاة بالالتفات تضمحل عن الكمال لحال اختلاس
المذكور في الحديث الخامس من الفصل الاول قوله والا يلوي عنقه الي
خلف الحبل يقال لوي ابنه الوية ليا ولوي راسه وبراسه اماله ولعل
هذا الالتفات كان منه في التطوع فانه اهل لما مر في الحديث السابق
قوله عن جده رفعه اي رفع جده الحديث الي النبي صلي الله عليه وسلم
ولولا هذا القيد لاوهم قوله قال العطاس ان يكون من قول الصحابي
فيكون موقوفا قوله والتثاوب في الصلاة انما فصل بين الثلاثة
الاولي والاخيرة بقوله في الصلاة لان الثلاثة الاخيرة تبطل الصلاة
بخلاف الاولي قوله من الشيطان القاضي اضاف هذه الاشياء
الي الشيطان لانه يحبها ويتوسل بها الي ما يتبغيه من قطع
الصلوة والمنع عن العبادة ولانها تغلب في غالب الامر من كثرة الطعام
الذي هو من اعمال الشيطان وزاد التوربشتي ومن ابتغاء الشيطان
الحيلولة بين العبد وبين ما ندب اليه من الحضور بين يدي الله و
والاستغراق في لذة المناجاة قوله وعن مطرف بن عبد الله بن عامر بن
صعصعة قوله كازيز المرجل ازيز المرجل صوت غليانه ومنه الاز
وهو الازعاج وقيل المرجل القدر من حديد او حجر او خزف لانه اذا
نصب كانه اقيم علي الرجل وفيه دليل علي البكاء لا يبطل الصلاة قوله
فان الرحمة تواجهه يعني لا يليق لعاقل تلقي شكر تلك النعمة الخطيرة
بهذه الفعلة الحقيرة قوله اذا سجد نفخ اي نفخ الارض ليزول عنها التراب

فليسجد فقال له ترّب اي الق وجهك في التراب فانه اقرب الي التضرع قوله
راحة اهل النار قال القاضي اي يتعب اهل النار من طول قيامهم
في الموقف فيستريحون بالاختصار وقيل من فعل اليهود في صلاتهم
وهم اهل النار قوله يصلي تطوعا في هذا القيد اشارة الي ان التطوع
اسهل شئ في قولها والباب كان في القبلة قطع وهم من يتوهم
ان هذا الفعل يستلزم ترك استقبال القبلة ولعل تلك الخطوات
لم يكن متوالية لان الافعال الكثيرة اذا تفاصلت ولم يكن علي ولاء
لا تبطل الصلاة ط ويشبه ان يكون تلك المشية لم تزد علي خطوتين
قوله فليأخذ بانفه امره بذلك ليخيل انه مرعوف وليس هذا من الكذب
بل من المعاريض بالفعل ورخص له في ذلك لئلا يسول له الشيطان
المضي استحياء من الناس قوله فقد جازت صلاته هذا مذهب
ابي حنيفة وعند الشافعي بطلت صلاته لان التسليم عنده فرض
قوله وقد اضطربوا في اسناده قال ابن الصلاح المضطرب هو
الذي يروى علي اوجه مختلفة متفاوتة والاضطراب قد يقع
في السند والمتن او من راو او من رواة والمضطرب ضعيف
لاشعاره بانه لم يضبط قوله ان كما كنتم اي كونوا كما كنتم وان مفسرة
لما في الايماء من معني القول ويجوز ان يكون مصدرية والجارة
محذوفة اي اشار اليهم بالكون علي حالهم فانخنس فقبضه اي فاخذت
فجاء بالمضارع لحكاية الحال الماضية بشهاب اي شعلة من النار

~~ان كما كنتم اي كونوا كما كنتم وان مفسرة لما~~
~~في الايماء من معني القول ويجوز ان يكون مصدرية والجارة محذوفة~~
~~اي اشار اليهم بالكون علي حالهم فانخنس فقبضه اي فاخذت فجاء بالمضارع~~
~~لحكاية الحال~~

باب السهو قوله فلبس عليه لبست بالفتح البسه
اذا خلطت بعضه ببعض ومنه قوله وللبسنا عليهم ما يلبسون كلمة
للتخفيف وربما شدد للتكثير قوله عطاء بن يسار هو مولي ام سلمة قوله فليطرح
الشك اي ما يشك فيه بل يبني علي ما استيقن قوله ثم يسجد سجدتين قال القاضي

القياس

القياس ان لا يسجد اذ الاصل انه لم يزد شيئا لكن صلاته لا تخلو عن احد
خللين اما الزيادة واما اداء الرابعة علي التردد فيسجد جبرا للخلل
والتردد لما كان من تسويل الشيطان وتلبيسه سمي جبره ترغيما له
وفيه دليل علي ان وقت السجود قبل السلام وهو مذهب الشافعي
وقال ابو حنيفة والثوري موضعه بعد السلام وتمسكا بحديث
ابن مسعود وحديث ابي هريرة وهو مشهور بقصة ذي اليدين
وقال مالك وهو قول قديم للشافعي ان كان السجود لنقصان فقدم
وان كان لزيادة اخر وحملوا الاحاديث علي الصورتين توفيقا بينها
وافتى احمد موارد الحديث وفصل بحسبها فقال ان شك
في عدد الركعات قدم وان ترك شيئا ثم تداركه اخر وكذا ان فعل
ما نقل فيه قوله شفعن الضمير في شفعن للركعات الخمس وفي له
للمصلي يعني شفعت الركعات الخمس صلاة احدكم بالسجدتين
يدل عليه قوله شفعها بهاتين السجدتين اي شفع المصلي
الركعات الخمس بالسجدتين قوله اتماما اما مفعول له او حال
من الفاعل اي صلى ما شك فيه حال كونه متمما للاربع فيكون
قد ادى ما عليه من غير زيادة ولا نقصان فيكون السجدتان
ترغيما له قوله فليتحر التحري القصد والاجتهاد في الطلب والعزم
علي تخصيص الشئ بالفعل والقول والضمير في عليه راجع الي
ما دل عليه فليتحر صلى بنا اي امنا بل دخل فيه حرف العلانية
فيفيد معنى قولنا امنا فجعلنا من المؤتمين بصلاته وقوله
صلى لنا اللام فيه قائم مقام الباء ويصح ان يراد صلى من اجلنا
لما يعود اليهم من فائدة الجماعة ويصيب من البركة بسبب الاقتداء
حس احتج الاوزاعي بهذا الحديث علي ان الكلام العمد اذا كان
من مصلحة الصلاة لا يبطل الصلاة لان ذا اليدين تكلم عامدا
والقوم اجابوا النبي صلى الله عليه وسلم بنعم عامدين مع علمهم
بانهم لم يتموا الصلوة ومن ذهب الي ان كلام الناسي يبطل الصلاة

زعم ان هذا كان قبل تحريم الكلام في الصلاة ثم نسخ وليس بشيء لان تحريم
الكلام في الصلاة كان بمكة وحدوث هذا الامر كان بالمدينة لان
اباهريرة رضي الله عنه متاخر الاسلام اما كلام القوم فقد روي عن
ابن سيرين انهم اوموا اي نعم ولو صح انهم قالوا بالسنتهم لكان ذلك
جوابا للنبي صلى الله عليه وسلم واجابة الرسول لا تبطل الصلوة لما
روي انه صلى الله عليه وسلم مر على ابي ابن كعب وهو في الصلوة
فدعاه فلم يجبه ثم اعتذر اليه بالصلوة فقال له صلى الله عليه وسلم الم تسمع
قوله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ويدل عليه انك تخاطب
في الصلاة بالسلام فتقول السلام عليك ايها النبي وهذا الخطاب
مع غيره تبطل الصلوة واما ذو اليدين فكان كلامه على تقدير
النسخ وقصر الصلوة وكان الزمان زمان نسخ وكان كلامه على هذا
التوهم في حكم كلام الناس واما كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما
جرى على انه قد اكمل الصلاة فكان في حكم الناسي وفي تسمية
النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليدين به دليل على جواز التلقيب للتعريف
لا للتهجين وجاء في الحديث انما انسى لاسن قوله احدى صلاتي
العشاء اما الظهر والعصر على ما رواه مسلم في صحيحه وفي رواية اخرى
للبخاري صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر والعشي من
حين نزول الشمس الى ان تغيب قوله معروضا اي موضوعة بالعرض
قوله سرعان القوم مرفوع على انه فاعل خرجت تدل عليه الرواية الاخرى
للبخاري خرج سرعان الناس والسرعان بفتح السين والراء اوائل
الناس الذين يسارعون الى الشيء ويجوز تسكين الراء قوله رجل
في يديه طول قال ابن الاثير في جامع الاصول ذو اليدين رجل
من بني سليم يقال له الخرباق صحابي حجازي شهد النبي صلى الله عليه وسلم
وقد سهى في صلاته وقيل له ايضا ذو الشمالين فيما رواه مالك بن انس
عن الزهري قال ابن عبد البر ذا اليدين غير ذي الشمالين وان
ذا اليدين هو الذي جاء ذكره في سجود السهو وانه الخرباق واما ذو

الشمالين فان هو ~~اليدين~~ عمير بن عبد عمرو قال ابن اسحق هو خزاعي
قدم ابوه مكة شهد بدرا وقتل بها وذو اليدين عاش حتى روى عنه
المتاخرون من التابعين وحديث سجود السهو قد شهده ابو هريرة
ورواه ابو هريرة اسلم عام خيبر بعد بدر باعوام فبهذا تبين لك
ان ذا اليدين غير ذي الشمالين وكان الزهري مع علمه بالمغازي وجلالة
قدره يقول ان ذا اليدين هو ذو الشمالين المقتول ببدر وان قصة
السهو كانت قبل بدر ثم احكمت الامور قال وذلك وهم منه وقال الامام
النواوي قد اضطرب الزهري في حديث ذي اليدين اضطرابا
يوجب رد الحديث من روايته خاصة واهل الحديث تركوه لاضطرابه
وانه لم يتم له اسنادا ولا متنا وان كان اماما عظيما فلان الغلط لا يسلم
منه بشر والكمال لله سبحانه كل واحد يوخذ من قوله ويترك الا النبي
صلى الله عليه وسلم قوله ثم سلم فص ذا حديث عطا على تقديم السجود
على السلام وحديث ابي هريرة على تاخيره قال الزهري فعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا ان تقديم السجود كان اخر الامرين وقال قصة ذي
اليدين كانت قبل بدر وحينئذ لم يحكم امر الصلاة ولم ينزل نسخ الكلام
قوله فيما سالوه ضمير المفعول فسالوه لابن سيرين والمسؤول عنه قوله
ثم سلم وقوله فيقول نبئت الخ جواب ابن سيرين عن سؤالهم قال الخطابي
في الحديث دليل على انه لا يتشهد لسجدتي السهو وان سجدهما
بعد السلام وفيه ان من تحول عن القبلة سهوا لم تكن عليه الاعادة
قوله عبد الله بن بحينة هو عبد الله بن مالك من ازد شنوءة وامه بحينة
بنت الحارث عبد المطلب بن عبد مناف قوله يقال له الخرباق لقب له
واسمه عمير بن عبد عمرو ويكنى ابا محمد ويقال له ذو اليدين
ثم سلم فسجد سجدتين هذا مذهب ابي حنيفة فانه يسجد للزيادة والنقصان
سجدتين بعد السلام ثم يتشهد ويسلم قوله يشك في الزيادة تمن صلى

الرابعة مثل او شكل هل هي ثالثة او رابعة فيصلي الرابعة وهو في
حق شاك اهي رابعة ام خامسة باب سجود القران قوله سجد النبي
صلى الله عليه وسلم بالنجم لعله صلى الله عليه وسلم سجد هذه السجدة لما
وصفه الله تعالى في مفتتح السورة من انه لا ينطق عن الهوى
وذكر شان قربه من الله تعالى واراه من اياته الكبرى وانه ما زاغ البصر
وما طغى شكر الله تعالى على تلك النعمة العظمى والمشركون لما سمعوا
اسما طواغيتهم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى سجدوا
معه واما يروى من انهم سجدوا لما مدح النبي صلى الله عليه وسلم اباطيلهم
فقول باطل من مخترعات الزنادقة قوله ليس من عزائم السجود
قض اي ليس من السجدات المامورة والعزيمة في الاصل عقد القلب
على الشيء ثم استعمل لكل امر محتوم وفي اصطلاح العلماء الحكم الثابت
بالاصالة وانما اتى النبي صلى الله عليه وسلم موافقة لاخيه داود
شكر القبول توبته فانه روي انه صلى الله عليه وسلم قال سجدها اخي داود
توبة ونحن نسجدها شكر الحديث دليل للشافعي على ابي حنيفة وقد اتفق
رايهما على ان عزائم السجدات اربع عشرة لكن قال الشافعي اثنتان
في الحج لحديث عقبة ولا شيء في ص وله قول قديم ان السجدات احدى عشرة
ولا شيء منها في المفصل لقول ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم
لا يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى المدينة وهو قول مالك رح قال
اصحابنا يستحب ان يسجد في ص خارج الصلاة ولو سجد في الصلاة جاهلا
او ناسيا لم يبطل صلاته وان كان عامدا بطلت على الاصح قوله من اقرأني
يعني في فائت اولى قوله اقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي حمله ان
يجمع في قراءته خمس عشرة سجدة اذا قرأ الرجل القران والمحدث على الشيخ
يقول اقرأني فلان حملني على ان اقرأه عليه خمس عشرة سجدة منها اولى
السجدات في اخر الاعراف ثم في الرعد ظلالهم بالغدو والاصال وفي
النحل ويفعلون ما يؤمرون وفي بني اسرائيل ويزيدهم خشوعا وفي مريم
خروا

خروا سجدا وبكيا وفي الحج موضعان ان الله يفعل ما يشاء وافعلوا الخير
لعلكم تفلحون وفي الفرقان وزادهم نفورا وفي النمل رب العرش العظيم
وفي الم تنزيل وهم لا يستكبرون وفي ص خر راكعا واناب وفي حم وهم
لا يسامون وفي النجم اخرها وفي انشقت واذا قرئ عليهم القران
لا يسجدون وفي اقرأ اخرها وهذا الحديث قال احمد وابن المبارك والخرج
الشافعي سجدة ص وابو حنيفة الثانية من الحج قوله وفي سورة الحج اي
وذكر في سورة الحج سجدتين قوله فلا يقرأها باعادة الضمير الى السورة
كذا وجدناها في نسخ المصابيح وهو غلط والصواب فلا يقرأهما باعادة
الضمير الى السجدتين كذا وجدنا في كتابي ابي داود وابي عيسى
وغيرهما من كتب اهل الحديث ووجه النهي ان السجدة شرعت في التالي
بتلاوته والاتيان بها من حق التلاوة فاذا كان بصدد التضييع
فالاولى به تركها لانها اما واجبة فيأثم بتركها او سنة فيتضرر بتهاونه
بها قوله لم يسجد في شيء من المفصل تو هذا الحديث ان صح لم يلزم حجة
لما صح عن ابي هريرة سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في اذا السماء انشقت وفي اقرأ باسم ربك وابو هريرة متاخر جاء رجل
هو ابو سعيد الخدري وروى هذا الحديث عنه قوله فلقد رايته بعد الح
فيه ان من سجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المشركين قد اسلموا
مح معنى سجد من كان معه من كان حاضرا قراءته من المشركين والمشركين
والجن والانس قاله ابن عباس حتى شاع ان اهل مكة اسلموا وقال القاضي
عياض واما ما يرويه الاخباريون والمفسرون ان سبب ذلك ما جرى
على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الثناء على الهتهم في سورة
النجم فباطل لا يصح فيه شيء لا من جهة النقل ولا من جهة العقل لان
مدح اله غير الله كفر فلا يصح نسبته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ان يقوله
الشيطان على لسانه ولا يصح تسليط الشيطان على ذلك قوله وهو
امية بن خلف في جامع الاصول ان ابي ابن خلف قتل يوم احد مشركا قتله

النبي صلى الله عليه وسلم بيده وان امية بن خلف يوم بدر مشركا وهما
ابنا خلف بن وهب بن حذافة بن جمح الجمحيان قوله تسجد ها شكرا لما
كان صلى الله عليه وسلم ماموراً بالاقتداء بهذه الانبياء السالفة
ليستكمل بجميع فضايلهم وهي نعمة عظيمة فيجب عليه الشكر لذلك
باب اوقات النهي قوله لا يتحرى فلان يتحرى الامر اي يتوخاه
ويقصده ويتحرى فلان اذا طلب ما هو الاحرى والحديث يحتمل
الوجهين اي لا يقصد الوقت الذي يطلع فيه الشمس او يغرب فيصلي
فيه او لا يصلي نصب جوابا للنهي اي لا يتحرى احدكم فعلا ليكون
سببا لوقوع الصلاة في زمان الكراهة فالفعل المعلل منهي قوله حاجب
الشمس الجوهري حاجب الشمس نواحيها قال القاضي طرف قرص الشمس
الذي يبدو عند طلوع الشمس وتغيب عند الغروب وقيل النيازك التي
تبدو اذا حان طلوعها والمراد بالبروز ظهورها وارتفاعها قوله
ولا تحينوا اي لا تتقربوا بصلاتكم طلوع الشمس من حان اذا قرب ويجوز
ان يكون من الحين يقال تحين الوارش اذا ترقب وقت الاكل ليدخل
على القوم اي لا تترقبوا ولا تنتظروا بصلاتكم طلوع الشمس قوله
او نقبر يقال قبرته اذا دفنته واقبرته اذا جعلت له قبرا يواري
فيه اختلفوا ان صلاة الجنازة في هذه الاوقات فاجازها الاوقات
الشافعي قال ابن المبارك يعني ان نقبر فيه موتانا الصلاة على الجنازة
قوله بازغة بزغ اي طلع قايم الظهيرة حين اي قيام الشمس
وقت الزوال من قولهم قامت دابته اي وقفت والشمس اذا بلغت
وسط السماء ابطأت حركة الظل الى يزول فيتخيل الناظر المتامل
انها قد وقفت وهي سايرة مع معناه حين لا يبقى للقايم في
الظهيرة ظل في المشرق ولا في المغرب قوله تضيف تواصل الضيف
الميل يقال ضفت الى كذا واضفت الى كذا وضافت الشمس للوقت
وتضيفت وضاف السهم عن الهدف تضيف وسمي الضيف ضيفا لميله

الى الذي

الى الذي ينزل عليه قوله عمرو بن عبسة من بني سليم اسلم قديما قيل كان رابع
اربعة في الاسلام ثم رجع الى قومه وقال عليه الصلاة والسلام اذا
سمعت اني قد خرجت فاتبعني فجاء المدينة بعد فتح خيبر من قصة
انه اقبل مكة وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مستخف ايمانه
عن قومه ثم عاد الى قومه متربصا حتى سمع انه صلى الله عليه وسلم
قدم المدينة فارتحل اليها قوله عن الصلاة اي عن وقتها بدليل الجواب
قوله قرني شيطان مع هكذا في الاصول بلا الف ولام وفي بعض اصول
مسلم في حديث ابن عمر رضي الله عنهما بالالف واللام قيل المراد بقرني الشيطان
حزبه واتباعه وقيل قوته وغلبته وانتشار الفساد وقيل القرنان
ناحية الراس وهذا هو الاقوى يعني انه يدني راسه الى الشمس في
هذه الاوقات ليكون الساجدون لها كالكفار كالساجدين له في
الصورة قوله حتى يستقل الظل بالرمح قال الامام النواوي اي يقوم مقابله
في جهة الشمال ليس مايلا الى المغرب ولا الى المشرق وهو حالة الاستواء
قال الشيخ التوربشتي كذا في نسخ المصابيح وفيه تحريف وصوابه حتى يستقل
الرمح بالظل وواقعه صاحب النهاية فقال يستقل الرمح بالظل اي
يبلغ ظل الرمح المغروز في الارض ادنى غاية القلة والنقص فقوله
يستقل من القلة لا من الاقلال والاستقلال الذي بمعنى الارتفاع
والاستبداد وقيل لكن نرد نسخة المصابيح مع موافقتها بعض نسخ
مسلم وكتاب الحميدي ولها محامل منها ان يرتفع الظل معه ولا يقع
منه شي على الارض من قولهم استقلت السماء ارتفعت ومنها ان يقدر
مضاف اي يعلم قلة الظل بواسطة ظل الرمح ومنها ان يكون من باب
عرضت الناقة على الحوض قوله مشهودة محضورة اي يحضرها اهل
الطاعة من سكان السموات والارض وفي غير هذه الرواية عن عمرو بن عبسة
مشهودة مكتوبة اي يشهدها الملائكة فكتب اجرها للمصلين وهذه
الرواية احسن قوله الاخرت خبرها والمستثنى منه مقدر اي ما منكم رجل

متصف بهذه الاوصاف كاين علي حال من الاحوال الا علي هذه الحالة وعلي
هذا المعنى تنزل سائر المستثنا، وان لم يصرح النفي فيها لكونها في
سياق النفي بواسطة ثم العاطفة قال النواوي ضبطناه بالخا المعجمة وكذا
نقله القاضي اعياض عن جميع الرواة الا ابن ابي جعفر فانه رواه بالجيم
قوله فان هو قام ان شرطية والضمير المرفوع بعد فاعل فعل يفسره ما بعده وجواب
الشرط محذوف وهو المستثنى منه اي لا ينصرف في شي من الاشياء
الامن خطيبة لكهيئته يوم ولدته وجاز تقدير النفي لما مر من ان الكلام
في سياق النفي علي مذهب الزمخشري واما ابن الحاجب فيجوزه في الاثبات
نحو قرات الا يوم الجمعة قوله كريب هو كريب بن ابي مسلم بن عباس وعبد الرحمن
بن الازهر بن عوف قوله شغلوني من الركعتين اللتين بعد الظهر
شن في الحديث دالة علي ان النوافل الموقتة تقضي كما تقضي
الفرايض وعلي ان الصلوات التي لها سبب لا يكره في هذه الاوقات
المكروهة قص اختلفوا في جواز الصلوة في الاوقات الثلاثة وبعد
صلاة الصبح الي الطلوع وبعد صلاة العصر الي الغروب فذهب داود
الي جواز الصلاة فيها مطلقا وقد روي ذلك عن جمع من الصحابة
فلعلهم لم يسمعوا نهيه صلوات الله عليه او حملوا علي التنزيه دون التحريم
وخالفهم الاكثرون فقال الشافعي رح لا يجوز فيها فعل صلاة
لا سبب لها اما الذي له سبب كالمنذورة وقضاء الفائتة فجائز لحديث
كريب عن ام سلمة واستثنى ايضا مكة واستواء الجمعة لحديثي جبير بن
مطعم وابي هريرة وقال ابو حنيفة يحرم فعل كل صلاة في الاوقات الثلثة سوي
عصر يومه عند الاصفرار ويحرم المنذورة والنافلة بعد الصلاتين دون
المكتوبة الفائتة وسجود التلاوة وقال مالك يحرم فيها النوافل دون
الفرايض ووافقه احمد غير انه جوز فيها ركعتي الطواف ايضا قوله محمد
بن ابراهيم هو تيمي وفي اسناده لا مقال قوله قيس بن عمرو هو انصاري قوله
صلاة الصبح ركعتين ركعتين منصوب بفعل مضمر يدل فعله عليه اي اتصلي
بعد صلاة الصبح ركعتين وليس بعدها صلاة فاعتذر الرجل بانه قضي

بالفرايض

بالفرايض وترك النافلة وهو حجة لمن يرى بها اهل مذهب الشافعي ومحمد وعند
ابي حنيفة وابي يوسف رح لا قضاء بعد الفوت قوله وفي شرح السنة
وبعض نسخ المصابيح عن قيس بن فهد اشار المؤلف الي الاختلاف
وان الصحيح هو الاول وهو قيس بن عمرو بن ثعلبة الانصاري النجاري
وهو صحابي وقيل قيس بن فهد من بني النجار ايضا قوله جبير بن مطعم
وهو ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي قوله يا بني عبد مناف
خصهم بالخطاب دون سائر قريش لعلمه بان ولاية الامر والخلافة ستؤول
اليهم مع انهم كانوا رؤساء مكة وفيهم كانت السقاية والحجابة واللواء
والسقاية والرفادة قوله طاف بهذا البيت التقييد بالطواف ليس
يقيد مانع بل احد طاف بمنزلة احد ادخل المسجد الحرام لان من دخله
فهو يطوف بالبيت غالبا فهو كناية قوله اية ساعة شاء فيه دليل علي صلاة
التطوع في اوقات الكراهة بمكة لشرفها لينال الناس من فضلها في جميع
الاوقات وبه قال الشافعي وعند ابي حنيفة حكمها حكم سائر البلاد في
الكراهة قال المؤلف ما ذكر في المصابيح من قوله من ولي منكم من امر الناس
شيئا لم اجد في الترمذي ولا في ابي داود والنسائي قوله نصف النهار
ظرف للصلاة علي تاويل ان يصلي قوله تسجر اي توقد كانه اراد الابراد
بالظهر لقوله ابردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم ولعل تسجر جهنم
حينئذ لمقارنة الشيطان وتهيئة لان يسجد له عبدة الشمس قال الخطابي
قوله تسجر جهنم وقوله بين قرني الشيطان وامثالهما من الالفاظ الشرعية
التي اكثرها يتفرد الشارع بمعناها يجب علينا التصديق بها قوله ابي بصرة
بفتح البا وسكون الصاد المهملة اجره مرتين احدهما للمحافظة عليها
خلافا لمن قبلهم وثانيهما اجر عمله كسائر الصلوات قوله من عرفني فقد
عرفني اتحاد الشرط والجزاء للاشعار بشهرة صدق لهجته والشرطية
الثانية يستدعي مقدرا اي ومن لم يعرفني فليعلم اني جندب

باب الجماعة وفضلها قوله صلاة الفذ الفذ الواحد وقد فذ الرجل

من اصحابه انفق وزيد عنهم قال القاضي فيه دلالة على ان الجماعة ليست
ليست شرطا للصلاة والا لم يكن لمن صلى وحده درجة قوله بسبع وعشرين نوذكر
ههنا سبعا وعشرين وفي حديث ابي هريرة خمسا وعشرين ووجه
التوفيق ان نقول عرفنا من تفاوت الفضل ان الزايد متاخر عن الناقص
لان الله تعالى يزيد عباده من فضله ولا ينقصهم من الموعود
شيئا فانه صلى الله عليه وسلم بشر المؤمنين اولا بمقدار من فضله ثم راى ان الله
تعالى من عليه وعلى امته فبشرهم به وحثهم على الجماعة والاوجه لحصر الفضيلة
على خمس وعشرين تارة وعلى سبع وعشرين اخرى مرجعه الى علوم النبوة
التي لا يدركها العقول اجمالا فضلا عن التفصيل ولعل الفائدة فيما نسق به
حضرة النبوة هي اجتماع المسلمين على اظهار شعار الاسلام وذكر
النواوي ثلثة اوجه الاول ان ذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم اللقب باطل
والثاني ما ذكره التوربشتي والثالث انه يختلف باختلاف حال المصلي والصلاة
فلبعضهم خمس وعشرون ولبعضهم سبع وعشرون بحسب كمال الصلاة
والمحافظة على هياتها والخشوع فيها وشرف البقعة والامام قوله
بحطب ويقال حطبت الحطب واحتطبته اي جمعته قال المولف فيحطب كذا
وجدنا في صحيح البخاري والجمع للحميدي وجامع الاصول وشعب الايمان وليس
في الصحيح في هذه الرواية لا يشهدون الصلاة بل في رواية اخرى قوله
ثم اخالف اي اخالف ما اظهرت من اقامة الصلاة واشتغال بعض
الناس بها واقصد الى بيوت امرتهم بالخروج عنها للصلاة
فلم يخرجوا عنها فاحرقها عليهم قوله فاحرق عليهم بيوتهم قال الامام
النواوي فيه دليل على ان العقوبة كانت في بدء الاسلام باحراق
المال وقيل اجمع العلماء على منع العقوبة بالتحريق في غير المتخلف عن الصلاة
والغال من الغنيمة والجمهور على منع تحريق متاعهما قوله عرقا سمينا
العرق بالسكون العظم الذي اخذ منه اللحم وجمعه عراق وهو نادر
والمرماة ظلف الشاة وقيل ما بين ظلفيها بكسر ميمه وبفتح وقيل بالكسر السهم
الصغير

الصغير الذي يتعلم به الرمي وهو احقر السهام حسن الحسن والحسين العظم
الذي في المرفق مما يلي البطن والقبيح والقبيح العظم الذي في المرفق
مما يلي الكتف قوله الحسنتين بدل من المرماتين اذا اريد بهما العظم
الذي لا لحم عليه وان اريد بهما السهما كان الصغيران فالحسنتين بمعنى
الجيدتين قوله ليشهد العشاء وقت العشاء او صلاة العشاء
اي لو علموا ان هناك دنيويا ولو خسيسا لحضر ولا يحضر الصلاة لقصور
همهم على زخارف الدنيا مع اعراضهم عن مثوبات الجماعة قال
القاضي الحديث يدل على وجوب الجماعة وظاهر نصوص الشافعي يدل
على انها من فروض الكفايات وعليه اكثر الصحابة لقوله صلى الله عليه وسلم
ما من ثلثة في قرية او بدو ولا يقام فيهم الصلاة الا قد استحوذ عليهم الشيطان
فعليك بالجماعات فانما ياكل الذيب القاصية اي الشاة البعيدة من
السرب والراعي واستحواذ الشيطان وهو غلبته انما يكون بما يكون
معصية كترك الواجب دون السنة وذهب الباقون منهم الى انها سنة
وهو مذهب ابي حنيفة ومالك وتمسكوا بالحديث السابق واجابوا
عن هذا الحديث بان التحريق لاستهانتهم وعدم مبالاتهم بها لا بمجرد
الترك وقال احمد وداود انها فرض على الاعيان بظاهر الحديث وليست
شرطا لصحة الصلاة وقال بعض الظاهرية بوجوبها واشتراطها في الصحة
رجل اعمى هو ابن ام مكتوم قوله فاجب فيه دليل على وجوب الجماعة وقيل
حث ومبالغة في الافضل الاليق بحاله فانه من فضلاء المهاجرين اوله
ثم رده اما بوحي او بتغير اجتهاده في الرحال اي الدور والمساكن
رحل الرجل منزله ومسكنه قوله فابدؤوا بالعشاء اي اذا وضع عشاء احدكم
فابدؤوا انتم بالعشاء ولا يعجل هو حتى يفرغ معكم فالامر بالجمع موجه الى
المخاطبين وبالافراد الى الاحد قوله ولا هو يدافعه الاخبثان البول
والغائط اي ولا صلاة حاصلة للمصلي حال يدافعه الاخبثان عنها
فاسم لا الثانية وخبرها محذوف قوله وهو يدافعه الاخبثان حال ويؤيد

النهارية لا يصلي الرجل وهو يدافع الاخبثين اي لا صلاة حين هو يدافعه
الاخبثان والمدافعة اما على الحقيقة اي يدافعه الاخبثان عنهما
ويدافعهما واما بمعنى الدفع مبالغة قال النواوي كراهة الصلاة بحضرة
الطعام الذي يريد اكله لما فيه من اشتغال القلب وذهاب كمال الخشوع
وكذلك كراهتها مع مدافعة الاخبثين ويلحق بذلك ما في معناه
وهذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اشتغل بذلك خرج
وقت الصلاة اشتغل بالصلاة صلى على حاله حرمة للوقت قوله اذا
اقيمت الصلاة مط اي اذا اقام المؤذن لا يجوز ان يصلي سنة الفجر
بل يوافق الامام في الفريضة وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفة لو علم
المصلي انه لو اشتغل بسنة الفجر ادرك الامام في الركعة الاولى او الثانية
صلى سنة الفجر والا لم يصل بل دخل مع الامام قوله فلا يمنعها مط فيه دليل على
جواز خروجهن الى المسجد للصلاة لكن في زماننا مكروه قوله بخور
البخور بالفتح ما يتبخر به قوله فلا تشهد معنا العشاء الاخرة خص
العشاء الاخرة لانها وقت الظلمة وخلو الطرق والعطر يهيج الشهوة
بخلاف الصبح عند ادبار الليل واقبال النهار قوله في مخدعها المخدع
اخفاء الشيء وبه سمي المخدع وهو البيت الصغير يكون داخل البيت
الكبير بضم ميمه وبفتح قوله لا يقبل صلاة امراة تطيبت للمسجد مط
هذا اذا اصاب الطيب جميع بدنها واما اذا اصاب موضعا مخصوصا
فتغسل ذلك الموضع قوله وهي كذا وكذا كناية عن العدد يعني عد
عليها خصالا ذميمة تستلزمها الزنا مط اذا تعطرت المراة ومرت
بمجلس وقد هيجت شهوة الرجال وحملتهم على النظر اليها فاذا هي
سبب لذلك فتكون زانية صلى بنا اي صلى ملتبسا بنا او جعلنا
مصلين قوله ان هاتين الصلاتين يريد العشاء والصبح قوله ولو حبوا
حبوا خبر كان المحذوف اي ولو كان حبوا وهو المشي على يديه وركبتيه
او استه وحبي الصبي حبوا اذا زحف على استه ويجوز ان يكون التقدير ولو اتيتموها

حبوا

حبوا اي حابين تسمية بالمصدر مبالغة قوله على مثل صف الملائكة جزاء
والمتعلق كائن او مقايس ذكر اولا فضيلة الجماعة ثم يتنزل منه الى بيان
فضيلة الصف الاول ثم الى بيان كثرة الجماعة وفي قوله ولو تعلمون
مبالغة حيث عدل عن الماضي الى المضارع اشعارا بالاستمرار قوله ازكى
من صلاته اي اكثر ثوابا من الزكاة بمعنى النمو او التخلص امن من
رجس الشيطان وتسويله من الزكاة بمعنى الطهارة قوله استحوذ
استولى عليهم وقوله فعليك من الخطاب العام تنبيها للامر والفاء مسببة
عن قوله قد استحوذ والفاء في قوله فانما مسببة عن الجميع يعني اذا
عرفت هذه الحالة فاعرف مثاله في الشاهد قوله من سمع منكم النداء
المنادي اي نداءه لم يقبل خبره قوله الصلاة التي صلى كذا في سنن ابي داود
وكتاب الدارقطني وجامع الاصول وفي نسخ المصابيح صلاها
حسن اتفقوا على ان لا رخصة في ترك الجماعة لاحد الا من عذر
لهذا الحديث والحديث الذي سبق ولقوله صلى الله عليه وسلم
لابن ام مكتوم فاجب قال الحسن ان منعته امه عن العشاء الاخرة
في الجماعة شفقة عليه لم يطعها وقال الاوزاعي لا طاعة للوالد
في ترك الجمعة والجماعات سمع النداء او لم يسمع قال الامام النواوي
في حديث اللعان والعراف معنى عدم قبول الصلاة لا ثواب
له فيها وان كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه كالصلاة في الدار
المغصوبة تسقط الفرض ولا ثواب فيها قوله ووجد احدكم الخلاء
اي وجد احدكم حاجة نفسه الى البراز فليبدأ بما احتاج من قضاء
الحاجة وجاز له ترك الجماعة لهذا العذر قوله وهو حقن الحاقن
هو الذي حبس بوله والحاقب هو الحابس للغائط نسبة الخيانة
الى الامام لتخصيص كل من الامام والماموم الخير على صاحبه بركة
قربة من الله فمن خص نفسه فقد خان صاحبه وشرعية الاستئذان
لئلا يهجم فاطلع على عورات البيت فالنظر في قعر البيت خيانة
والصلاة مناجاة وتقرب الى الله سبحانه وتعالى والاشتغال عن الغير والحاقن

كأنه يخون نفسه في حقها ولعل توسيط الاستيذان بين حالتي الصلاة
للجمع بين مراعاة حق الله تعالى وحق العباد وخص الاستيذان
لأن من راعى هذه الدقيقة فهو بمراعاة ما فوقها احرى قوله
لا تؤخروا الصلاة عن وقتها وانما حملناه على ذلك لقوله صلى الله
عليه وسلم اذا وضع عشاء احدكم الحديث فلا منافاة قيل يمكن
ان يكون المعنى لا تؤخروا الصلاة لغرض الطعام لكن اذا حضر
الطعام اخروها للطعام بحيث لا اشتغال عن الخير بتعجيل الطعام
واخرت تفريغا للقلب عن الغير بتعظيمها والاوجه ان النهي
في الحقيقة وارد على احضار الطعام والملابسة بغيره قبل اداء
الصلاة اي لا تتعرضوا لما ان حضرت الصلاة تؤخروها لاجل من احضار
الطعام والاشتغال قوله لقد رأيتنا الخ قلت تعدي اتحاد الفاعل
والمفعول انما يسوغ في افعال القلوب وانها من دواخل المبتدأ
والخبر والمفعول الثاني الذي هو بمنزلة الخبر محذوف ههنا وسد
مسده قوله وما يتخلف عن الصلاة وهو حال قوله او مريض كامل
في مرضه فيتوجه السؤال عن المريض الذي لم يتكامل مرضه فاجاب
بقوله ان كان الخ قال الامام النووي هذا دليل ظاهر على صحة
ما سبق تأويله في الذين هم رسول الله صلى الله عليه وسلم بتحريق
بيوتهم انهم كانوا منافقين قوله سنن الهدى يعني يروى بضم السين
وفتحها متقاربان اي طريق الهدى والصواب قوله هذا المتخلف
تحقير للمتخلف وتبعيد من مظان الزلفى قوله لضللتم يدل على ان
المراد هذا النص بالسنة العزيمة قوله يهادى بين الرجلين اي يمشي
بينهما معتمدا عليهما من ضعفه وتمايله من تهادت المرأة
في مشيها اذا تمايلت قوله ما في البيوت من النساء بيان لما
من من الى ما لارادة الوصفية وبيان النساء والذرية بمنزلة
ما لا يعقل وانه مما لا يلزمه حضور الجماعة واما ان البيوت محتوية
عليهما وعلى الامتعة والاثاث فخصا بالذكر للاعتناء قوله امرنا

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم المأمور به محذوف وقوله اذا كنتم الخ مقول
للقول وهو حال بيان للمحذوف المعنى امرنا ان لا نخرج من هذه
المسجد اذا كنا فيه وسمعنا الاذان حتى نصلي قائلا اذا كنتم
الخ قوله اما هذا الى اخره قوله اما هذا الى اخره اي اما هذا من ثبت
في المسجد الى تمام الصلاة فيه فقد اطاع ابا القاسم واما هذا فقد عصى
قوله تحيتهما هي كلمة حث واستعمال وضعت موضع احب قوله
ام الدرداء هي زوجة ابي الدرداء واسمها خيرة قوله والله ما اعرف
الخ وقع جوابا لقوله ما اغضبك على معنى رأيت ما اغضبني من الامر
المنكر غير المعروف من دين محمد صلى الله عليه وسلم وهو ترك الجماعة قوله
على الشفاء الشفاء اسم او لقب وام سليمان اما بدل او عطف بيان
قوله فغلبته عيناه الا طلل غلبت عليه النوم فاسند الى مكان
النوم مجازا قوله ان اقوم ليلة اضاف الليل الى الصبح لان المواربة
وقعت بين ذلك الصبح وليلة قوله اثنان فما فوقهما اشارة
مثنا صفة لموصوف محذوف ويجوز ان يتخصص بالعطف
على قول ان الفاء للتعقيب والمعنى اثنان وما يزيد عليهما
على التعاقب واحدا بعد واحد بعد جماعة نحو قولك الامثل
فالامثل قوله تقول انت لتمنعهن يعني انا انبئك بالنص القاطع
وانت تتلقاه بالرأي كان بلال لما اجتهد ورأى من النساء
ما في خروجهن الى المساجد من المنكر واقسم على منعهن رده
ابوه بان النص لا يعارض بالرأي والرواية الاخيرة ابلغ لسبه
اياه سبا بليغا وهذا دليل قوي لا مزيد عليه في الباب قوله ان يأتوا
المساجد ذكر ضمير النساء تعظيما لهن حيث سلكن السلوك في
مسلك الرجال الركع السجد كقوله تعالى وكانت من القانتين وقول
الشاعر وان شئت حرمت النساء سواكم قوله فما كلمه عبد الله تعجيب
ممن يسمى بالسني واذا سمع من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وله رأي رجح

رابه عليها واي فرق بينه وبين المبتدع اما سمع لا يؤمن احدكم حتى
يكون هواه تبعا لما جئت به وها هو ابن عمر وهو من اكابر الصحابة
وفقهائها بهالتي غضب لله ولرسوله وهجر فلذة كبده لذلك الهنة
عبرة لأولي الالباب باب تسوية الصف قوله بها القداح نو
القدح بكسر السهم قبل ان يراش ويركب نصله وجمعه قداح وضرب
به المثل للمساس ابلغ الاشياء في المعنى المراد منه لان القدح
لا يصلح لما يراد منه الا بعد الانتهاء في الاستواء وانما جمع لكان
الصفوف اي يسوي كل صف على حدته قيل روعي في قوله يسوي
به القداح نكتة لان الظاهر كانما يسويها بالقداح والباء للآلة
كما في كتبت بالقلم فعكس وجعل الصفوف هي التي يسوي بها
القداح مبالغة في استوائها قوله حتى راى انا قد عقلنا عنه اي
لم يبرح يسوي صفوفنا حتى استوينا استواء ارادة منا وتعلقنا
عن فعله قوله لتسون فتح اللام هي التي يتلقى بها القسم ولكونه
في معرض قسم مقدر اكده بالنون المشددة واو للعطف ردد
بين تسويتهم الصفوف وما هو كاللازم لنقيضها قوله بين
وجوهكم نه اراد وجوه القلوب الى هواها وارادتها قص
يريد ان تقدم الخارج صدره عن الصف يفرق على الداخل
وذلك قد يؤدي الى وقوع الضغينة وايقاع المخالفة كناية
عن المهاجرة والمعاداة مط يعني ادب الظاهر علامة ادب
الباطن فان لم يطيعوا امر الله وامر رسوله في الظاهر يؤدي
ذلك الى اختلاف القلوب فيورث كدورة فيسري ذلك الى ظاهركم
فيقع بينكم عداوة بحيث يعرض بعضكم عن بعض وقيل معنى
مخالفة الوجوه تحولها الى الادبار قوله وتراصوا اي تلاصقوا حتى
لا يكون بينكم فرج من رص البناء يرصه رصا في الحديث بيان ان
الامام يقبل على الناس فيامرهم بتسوية الصفوف قوله من اقامة
الصلاة اي من جملة اقامة الصلاة في قوله تعالى والذين يقيمون الصلوة

وهي تعديل

وهي تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ في فرائضها وسننها وادابها
قوله فيختلف بالنصب فيه ان القلب تابع للاعضاء فان اختلفت اختلف
واذا اختلف فسد ففسدت الاعضاء لانه رئيسها قوله فانتم اليوم هذا
خطاب للقوم الذي هيجوا الفتن اوراد ان سبب هذا الاختلاف
والفتن عدم تسوية صفوفكم قوله ليليني مع بكسر اللام وتخفيف النون
من غير ياء قبل النون ويجوز اثبات الياء مع تشديد النون
على التوكيد قوله اولو الاحلام جمع حلم بالكسر كانه من الحلم والاناة
والتثبت في الامور وذلك من شعار العقلاء والنهية العقل
الناهي عن القبائح جمعها نهى قوله ثم الذين يلونهم امر بتقديم
~~العقلاء ذوي الاخطار والعرفان ليحفظوا صلاته~~
العقلاء ذوو الاخطار والعرفان ليحفظوا صلاته ويضبطوا
الاحكام والسنن فيبلغوها من بعدهم وفي ذلك مع الافصاح عن
جلالة شانهم حث لهم على تلك الفضيلة وارشاد لمن قصر حاله عن
المساهمة معهم في المنزلة الى تحري ما تزاحمهم فيها قوله وهيشات
الاسواق هي ما يكون من الجلبة وارتفاع الاصوات وقيل الاختلاط
اي لا تختلطوا اختلاط اهل الاسواق فلا يتميز الذكور من الاناث
ولا الصبيان من البالغين ويجوز ان يكون المعنى فلا تشتغلوا من
الاشتغال بامور الاسواق ولا الصبيان فانه يمنعكم عن ان تلوا الي
قوله تاخرا اراد تاخرا في صفوف الصلاة والتاخر عن اخذ العلم فعلى
الاول معناه ليقف الاولياء والعلماء في الصف الاول وليقف من
دونهم في الصف الثاني فان الصف الثاني يقتدون بالصف الاول
ظاهرا لا حكما وعلى الثاني المعنى ليتعلم كلكم مني احكام الشريعة وليتعلم
التابعون منكم وكذلك من يلونهم قرنا بعد قرن قوله حتى يؤخرهم الله
مح اي عن رحمته وعظيم فضله ورفيع المنزلة وعن العلم وعن العلم
ونحو ذلك قوله خرج علينا اي طلع قوله حلقا اي جلوسا حلقة حلقة كل صنف
منا قد تحلق قوله مالي اراكم انكار على رؤيته اياهم على تلك الصفة والمفصل

الانكار عليهم كانهم علي تلك الصفة ولم يتعلموا كلمه لانه قال مالي اراكم ابلغ لغير
مالي لا اركم الهم هل قوله عزين اي جماعات متفرقين قوله خير صفوف
الرجال اولها لان الرجال مامورون بالتقديم فمن كان اكثر تقدما فهو
اشد تعظيما لامر الشارع فيحصل له من الفضيلة ما لا يحصل لغيره واما
النساء فمامورات بالاحتجاب فمن كانت اقرب الي صف الرجال يكون
اكثر تركا للاحتجاب فهي لذلك شر من اللاتي يكن في الصف الاخير
وقوله وقاربوا بينها نص اي قاربوا بين الصفوف بحيث لا يسع بينهما
صف اخر حتي لا يقدر الشيطان ان يمر بين ايديكم فيصير تقارب
اشباحكم سببا لتعاضد ارواحكم وحاذوا بالاعناق بان لا يقف احدكم
في مكان ارفع من مكان اخر ولا عبرة بالاعناق نفسها اذ ليس علي
الطويل ان يجعل عنقه محاذيا لعنق القصير قوله كانها الحذف الحذف
بالحاء المهملة والذال المعجمة وهي الصغار من الغنم الحجازية واحدها
حذفة بالتحريك وقيل صغار جرد ليس لها اذان ولا اذناب
يجاء بها من اليمن مط الضمير في كانها راجع الي مقدر اي جعل
نفسه شاة او عنزة كانها الحذف وقيل يجوز التذكير باعتبار
الشيطان ويجوز تانيثه باعتبار الحذف لوقوعه بينهما فلا حاجة
الي مقدر قوله خياركم الينكم مط معناه انه اذا كان في الصف وامره
احد بالاستواء او يضع يده علي منكبه ينقاد ولا يتكبر مط معناه
لزوم الوقار والسكينة في الصلاة فلا يلتفت ولا يحاك منكبه منكب
صاحبه او لا يمتنع لضيق المكان علي من يريد الدخول بين
الصف لسد الخلل والوجه الاول اليق بالباب ويؤيده حديث ابي
امامة في الفصل الاول الثالث وليتوا في ايدي اخوانكم قوله
توسطوا الامام اي اجعلوا امامكم متوسطا بان تقفوا في الصفوف
عن يمينه وشماله قوله حتي يوخرهم الله في النار اي يوخرهم عن الخيرات
ويدخلهم في النار قوله فامره ان يعيد انما امره باعادة الصلاة تغليظا
وتشديدا ويؤيده حديث ابي بكرة في اخر الفصل الاول من باب الموقف

باب الموقف

١٦٨

باب الموقف قوله فعل لي كذلك بالتخفيف والكاف صفة
مصدر محذوف اي فعل لي فعلا مثل ذلك والمشار اليه هي الحالة
المشبه بها التي صورها ابن عباس رضي الله عنهما عند التحديث
حسن في الحديث فوايد منها جواز الصلاة نافلة بالجماعة ومنها
ان الماموم الواحد يقف علي يمين الامام ومنها جواز العمل اليسير في
الصلاة ومنها عدم جواز الماموم علي الامام لان النبي صلي الله عليه وسلم
اداره من خلفه وكان ادارته من بين يديه ايسر ومنها جواز الصلاة
خلف من لم ينو الامامة لان النبي صلي الله عليه وسلم شرع في صلاته منفردا
ثم ائتم به ابن عباس قوله فاخذ بايدينا جميعا لعله صلي الله عليه وسلم
اخذ بيمينه شمال احدهما وبشماله يمين الاخر فدفعهما قال القاضي
عندنا الاولي ان يقف واحد عن يمين الامام ويصطف اثنان
فصاعدا خلفه وان الحركة الواحدة والحركتين المتصلتين باليد
لا تبطل وكذا ما زاد اذا تفاصلت قوله صليت انا ويتيم حس فيه
دليل علي تقديم الرجال علي النساء في الموقف وان الصبي يقف
مع الرجال قوله فركع قبل ان يصل قض ذهب الجمهور الي ان الانفراد
خلف الصف مكروه غير مبطل وقال النخعي وحماد وابن ابي ليلي
ووكيع واحمد مبطل والحديث حجة عليهم فانه صلي الله عليه وسلم
لم يامره بالاعادة ولو كان الانفراد مفسدا لم تكن صلاته منعقدة
لاقتران المفسد بتحريمها ومعني لا تعد لا تفعل ثانيا مثل ما فعلته
ان جعل نهيا عن اقتدائه منفردا او ركوعه قبل ان يصل الي
الصف لا يدل علي فساد الصلاة اذ ليس كل محرم يفسد الصلاة
ويحتمل ان يكون عائدا الي المشي الي الصف في الصلاة فان الخطوة
والخطوتين وان لم تفسد الصلاة لكن الاولي التحرز عنها
قيل فعلي هذا النهي عن العود امر بان يقف حيث احرم ويتم
الصلاة منفردا تو حس فيه دلالة علي ان الانفراد خلف الصف لا تبطل
لانه لم يامره بالاعادة وارشده في المستقبل الي ما هو افضل لقوله لا تعد
فانه نهي تنزيه لا تحريم اذ لو كان للتحريم لامره بالاعادة قوله

ان تنتقل منا معمول امرنا علي حذف الباء واذا كان ظرف بتقول منا وجاز
تقديمه علي ان المصدرية للاتساع في الظروف من اثل الغابة
الاثل شجر شبيه بالطرفاء الا انه اعظم منها والغابة غيضة ذات شجر
كثير وهي تسعة اميال من المدينة عمله فلان بن قيل هو باقوم
الرومي ذكر انه صنعه ثلاث درجات وقيل ان غلام امراة اسمها
عايشة انصارية ولم وقيل لم يتحقق ثم رجع القهقري حط
هذا المنبر كان ثلث درجات متقاربة فالنزول يتيسر بخطوة
او خطوتين ولا تبطل الصلوة وفيه دلالة علي ان الامام اذا اراد
تعليم القوم الصلاة جاز ان يكون موضعا علي قبل قوله عمله الي
اخره كان زيادته في الجواب كانه قال المعجم ان يعرف هذه المسالة الغريبة
وانما ذكر حكاية الصانع تنبيها علي انه عارف بتلك المسالة وما يتصل
بها من الاحوال والفوايد قوله هذا لفظ البخاري اشار بهذا الحديث
من الفصل الاول وانما اورد هاهنا تاسيا بالمصابيح حيث ذكره
في الحسان قوله في حجرته قالوا الحجرة هي المكان الذي اتخذه رسول الله
صلي الله عليه وسلم من حصير حين اراد الاعتكاف ويويد الحديث
الصحيح ان النبي صلي الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير
صلي فيها ليالي وقيل هي حجرة عايشة رضي الله عنها وليس بذاك
و الا لقالت حجرتي وايضا صلاته لا يصح في حجرتها مع اقتداء
الناس به في المسجد الا بشرايط وهي مفقودة ولانه ثبت ان
بابها كان حذاء القبلة فاذن لا يتصور اقتداء من كان في المسجد
به ولانه لو كان كذلك لم يتكلف صلي الله عليه وسلم في مرض موته ان
يتهادي بين رجلين ورجلاه يخطان في الارض قوله وصف
الرجال اي صف رسول الله صلي الله عليه وسلم يقال صففت القوم
فاصطفوا قوله فذكر صلاته اي وصف الراوي صلاة الرسول صلي
الله عليه وسلم وقال صلي رسول الله صلي الله عليه وسلم هكذا صلاة امتي
قوله قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الباء قوله فجبذني مقلوب

جذبني قوله ما عقلت اي ما دريت كيف اصلي وكم صليت لما فعل بي
ما فعل قوله لا يسوءك الله هذا تسلية له وكان الظاهر لا يسوءك
فعل ابي ولما كان ذلك من امر الله وامر رسوله اسنده الي الله
مزيدا للتسلية قوله هذا عهد اي وصية او امر منه يريد قوله ليلني
منكم اولو الاحلام والنهي وفيه ان قيسا لم يكن منهم ولا كان يحاذيه
اهل العقد اهل العقد اصحاب الولايات علي الامصار من عقد
الالوية للامراء ومنه هلك اهل العقد يريد البيعة المعقودة للولاة
والاسي مقصور الحزن اسي ياسي اسي اي لا احزن علي هولاء
الجورة بل احزن علي اتباعهم الذين اضلوهم لعله قال ذلك
تعريضا بامراء عهده باب الامامة قوله يؤم القوم بمعني الامر قوله
اقرأهم خبره لم يختلفوا في ان القراءة والفقه مقدمان علي غيرهما
واختلفوا في الفقه مع القراءة فذهب جماعة الي تقديمها
علي الفقه وبه قال اصحاب ابي حنيفة عملا بظاهر الحديث وذهب
قوم الي ان الفقه اولي اذا كان يحسن من القراءة ما يصح بها
الصلاة وبه قال مالك والشافعي لان الفقه تعلم ما يجب من القراءة
في الصلوة لانه محصور وما يقع فيها من الحوادث غير محصور وقد
يعرض للمصلي ما يفسد صلاته وهو لم يعلم اذا لم يكن فقيها
قوله فاقدمهم هجرة الهجرة اليوم منقطعة وفضيلتها
موروثة فاولاد المهاجرين مقدمون علي غيرهم قوله في سلطانه
اي لا يؤم الرجل الرجل في محل ولايته وظهور سلطانه او فيما يملكه
او في محل يكون في حكمه ويعضد هذا التاويل الرواية الاخري
في اهله وتحريره ان الجماعة شرعت لاجتماع المومنين علي
الطاعة وتالفهم فاذا ام الرجل في سلطانه افضي ذلك الي
توهين امر السلطنة وخلع ربقة الطاعة وكذلك اذا امه في
اهله وقومه ادي ذلك الي التباغض والتقاطع وظهور الخلاف

الذي شرع لرفعه الاجتماع فلا يتقدم رجل على ذي السلطنة
لاسيما في الاعياد والجمعات ولا على امام الحي ورب البيت الا باذن
على تكرمته التكرمة ما يعد للرجل اكراما له يجعل له من فراش
وسجادة ونحوهما مصدر اطلق على ما يلزم به مجازا قوله لانهم احتجوا بان
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يسلمون كبارا فيتفقهون
قبل ان يقرؤا ومن بعدهم يتعلمون القراءة صغارا قبل ان
يتفقهوا فلم يكن فيهم قارئ الا وهو فقيه قوله لكم خياركم الجوهري
الخيار خلاف الاشرار والخيار الاسم من الاختيار وانما كانوا
اخيارا لما ورد انهم امناء لان امر الصائم من الافطار والاكل
والمباشرة منوطة اليهم وكذا امر المصلي لحفظ اوقات الصلاة
متعلق بهم بهذا الاعتبار المختارون قوله استخلف الخ انما استخلف
على الامامة حين خرج الى تبوك مع ان عليا كرم الله وجهه فيها
لئلا يشغله شاغل عن القيام بحفظ من يستحفظه من
الاهل حذرا ان ينالهم عدو بمكروه وفيه دليل على جواز امامة
الاعمى روي انه صلى الله عليه وسلم استخلفه مرتين وقيل استخلفه
على الامامة في المدينة وقيل في ثلث عشرة غزوة قوله لا تجاوز
صلاتهم اذانهم اي لا يرفع الى الله تعالى رفع العمل الصالح بل
ادنى شيء من الرفع وخص الاذان بالذكر لما يقع فيهما من
التلاوة والدعاء ولا يصل الى الله تعالى قبولا واجابة وهذا نحو
قوله صلى الله عليه وسلم في المارقة يقرؤن القران لا يجاوز
تراقيهم عبر عن عدم القبول بعدم مجاوزته الاذان ويحتمل
ان يراد لا يرفع عن اذانهم فيظلهم كما يظل العمل الصالح صاحبه
يوم القيمة قيل هؤلاء استوصوا بالمحافظة على ما يجب عليهم
من مراعاة حق السيد والزوج والصلاة فلما لم يقوموا بما استوصوا
لم يتجاوز طاعتهم عن مسامعهم كما ان القارئ الكامل هو

لم يتدبر

ان يتدبر القران بقلبه ويتلقاه بالعمل فلما لم يقم بذلك لم يتجاوز
من صدره الى ترقوته قوله وزوجها عليها ساخط مط هذا
اذا كان السخط لسوء خلقها والا فالامر بالعكس قوله وامام قوم
حسن قيل المراد امام ظلم واما من اقام السنة فاللوم على من كرهه
وقيل هو امام الصلاة وليس من اهلها فيتغلب وان كان مستحقا
لها فاللوم على من كرهه قال احمد اذا كرهه واحد واثنان
او ثلثة فله ان يصلي بهم حتى يكرهه اكثر الجماعة قوله دبارا
في الغريبين عن ابن الاعرابي الدبار جمع دبر ودبر وهو
اخر اوقات اي يأتي الصلاة بعد ما يفوت الوقت قوله
اقبال الشيء وادباره اوله واخره ودبارا انتصابه على المصدر قوله
اعتبد محررة اي نسمة او رقبة يقال اعبدته واعتبدته اذا اتخذته
عبدا وذلك بان ياخذ حرا فيدعيه عبدا ويتملكه او يعتقه
ثم يستخدمه كرها او يكتم عنه عتقه قوله ان من اشراط الساعة
اي علاماتها واحدها شرط بالتحريك مط انكر بعضهم هذا
التفسير وقيل هي ما ينكره الناس من صغار امور الساعة قبل
ان تقوم قوله ان يتدافع اي يدرأ كل من اهل المسجد الامامة
عن نفسه ويقول لست اهلا لها لما ترك تعلم ما يصح الامامة قوله
الجهاد واجب عليكم مط اي طاعة السلطان واجبة على الرعية
اذا لم يامره بالمعصية ظالما كان او عادلا وفيه ان الامام
لا ينعزل بالفسق وان الصلاة خلف الفاسق والمبتدع جائزة
وان الكبيرة لا تحبط العمل وصلاة الفاسق جائزة برا كان
او فاجرا القرينة الاولى تدل على وجوب الجهاد على المسلمين
وعلى جواز كون الفاسق اميرا والثانية على وجوب الصلاة
بالجماعة عليهم وجواز ان يكون الفاجر اماما والثالثة على وجوب
الصلاة عليهم وعلى جواز صدورها عن الفاجر هذا ظاهر
الحديث ومن قال الجماعة ليست بواجبة على الاعيان تاوله بانه

فرض على الكفاية كالجهاد وعليه دليل اثبات ما ادعاه كنا بماء
حضر كان وهم الناس عليه صفة لماء او بدل منه اي نازلين بمكان فيه
ماء يمر الناس عليه وقوله يمر بنا استيناف او حال من الضمير المستقر
في الخبر قوله ما للناس ما لهم هذا يدل على حدوث امر غريب ولذلك
كرره وقوله ما هذا الرجل يدل على سماعهم منه بناء عجيبا فيكون
سوالهم عن وصفه ولذلك وصفوه بالنبوة قوله اوحى اليه كذا
كناية عن القران قوله يغري في صدري اي يلصق قوله تلوم اي
تتلوم بمعنى تنتظر فيقولون بعيسى لقوله تلوم بمعنى وبدر
من باب المغالبة اي بادر الى القوم فبدرهم اي غلبهم في البدار
قوله حقا هذا حال من الضمير العائد الى الموصول اعني الالف واللام
في النبي عليه السلام وقيل الذي بنا حقا قوله يومهم سالم فيه اشارة الى
ان سالما مع كونه مفضولا كان اقرا وهو مولى ابي حذيفة
بن عتبة بن ربيعة كان من اهل فارس وكان من فضلاء
الموالي ومن خيار الصحابة وهو معدود في القراء لانه كان يحفظ
منه كثيرا قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا القران من اربعة وهو
احدهم قوله ابو سلمة هو زوج ام سلمة قوله واخوان الاخوة اما من جهة
النسب او اللبن لما ورد لا يحل لمسلم ان يصارم مسلما فوق ثلاث
اي يهجره ويقطع مكالمته قوله متصارمان متقاطعان ٥

باب ما على الامام قوله اخف صلاة قيل خفة الصلاة
عبارة عن عدم تطويل قراءتها والاقتصار على قصار المفصل
وعن ترك الدعوات الطويلة في الانتقالات وتمامها عبارة
عن الاتيان بجميع الاركان والسنن واللبث راكعا ساجدا
بقدر ما يسبح ثلثا قوله وان كان ليسمع بكاء الصبي حط فيه دليل
على ان الامام اذا احس برجل يريد معه الصلاة وهو راكع
جاز له ان ينتظر راكعا ليدرك الركعة لانه لما جاز ان يقتصر لحاجة
انسان في امر دنيوي كان له ان يزيد في امر اخروي وكرهه بعضهم
وقال اخاف ان يكون شركا وهو مذهب مالك قوله ان تفتن اي

تتشوش

تتشوش وتحزن قوله فليتجوز اي اخفف كانه تجاوز ما قصده ومعنى
التجوز انه قطع قراءة السورة واسرع في افعاله قوله من اجل فلان من
ابتدائية متعلقة بالتاخر والثانية مع ما في حيزها بدل منهما ومعنى
تاخره عن الصلاة انه لا يصليها مع الامام قوله اشد غضبا منه اي
كان صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم اشد غضبا منه في الايام الاخر
وفيه وعيد على من يسعى في تخلف الغير عن الجماعة قوله ما صلى بالناس
ما زائدة موكدة لمعنى الابهام في اي وصلى فعل شرط وفليتجوز
جوابه قوله يصلون لكم قيل الضمير الغائب للائمة وهم من حيث انهم
ضمنا الصلاة الماموميين وكانهم يصلون لهم فان اصابوا اي اتوا
بجميع ما عليهم من الاركان والشرائط فقد حصل الصلاة لكم ولهم
كاملة وان اخطاوا بان اخلوا ببعض ذلك عمدا وسهوا فيصح
الصلوة لكم والتبعة من الوبال والنقصان عليهم هذا اذا لم يعلم
الماموم بحاله فيما اخطاء وان علم فعليه الوبال والاعادة قيل
فيه دليل على ان الامام اذا صلى جنبا او محدثا فعليه الاعادة
وصلاة القوم صحيحة سواء كان الامام متعمدا للامامة او جاهلا
قوله فلكم حط انما اقتصر على لكم اذ يفهم من تجاوز ثواب الاصابة
الى غيرهم ثبوته لهم قوله احدث في نفسي شيئا اي ارى في نفسي التطيع
على شرائط الامامة او ابقاء حقها لما في صدري من الوسواس وقلة
تحملي القران والفقه فيكون وضع اليد على ظهره وصدره لازالة
ما يمنع منها واثبات ما يقويه على احتمال ما يصلح لها من القران والفقه
ح يحتمل انه اراد الخوف من حصول شيء من الكبر والاعجاب بتقدمه
على الناس فاذهبه الله ببركة كف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وثدي وكيفي بتشديد الياء قوله يامرنا بالتخفيف ويومنا الخ قيل
بينهما تناقض واجيب بانه انما يلزم اذا لم يكن لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فضيلة تختص بها وجهان البقاء الايات الكثيرة في
زمان يسير باب ما على الماموم من المتابعة وحكم المسبوق قوله لم يحن

اي لم يبق ولم ينعطف مط فيه دلالة علي ان السنة ان الماموم
يتخلف عن الامام في افعال الصلوة مقدار هذا التخلف وان لم يتخلف
جاز الا في تكبيرة الاحرام اذ لا بد ان يصير الماموم حتي يفرغ الامام
منها قوله ولا بالانصراف يحتمل ان يراد بالانصراف الفراغ من
الصلاة وان يراد الخروج من المسجد قوله فجحش اي انخدش
وانسحج جحشي متعلق قوله الحميدي هو من شيوخ البخاري وليس
لصاحب الجمع بين الصحيحين جالسا والناس خلفه قيام وعند احمد
واسحق ان الامام اذا صلي جالسا واقتدي الماموم وعند مالك لا يجوز
ان يوم الناس قاعدا قوله لما ثقل اي اشتد مرضه وتناهى الضعف
قوله يوذنه مط بسكون الهمزة وتخفيف الذال اي يعلمه
ويخبره ويوذنه بفتح الهمزة وتشديد الذال بدعوة والتاذين
رفع الصوت في دعاء احد ومنه الاذان حسه اي حركته
ذهب اي طفق قوله يسمع ابو بكر الناس اي كان ابو بكر يسمع
تكبير رسول الله صلي الله عليه وسلم فيكون مقتديا برسول الله صلي
الله عليه وسلم وهذا يوضح الرواية السابقة كان رسول الله صلي الله عليه وسلم
يصلي قاعدا يقتدي ابو بكر بصلاة رسول الله صلي الله عليه وسلم والناس
يقتدون بصلاة ابي بكر ويرد زعم من قال ان ابا بكر رضي الله عنه كان
هو الامام والنبي صلي الله عليه وسلم مقتديا به وقول الحميدي صريح في
ان حديث عايشة ناسخ لقوله اذا صلي جالسا فصلوا جلوسا وذهب
المصنف الي مذهب الامامين حسن في الحديث انه يجوز الصلاة
بامامين من غير حدث الاول مثل ان يقتدي بامام فيفارقه ويقتدي
بامام اخر ويجوز انه تقتدي بامام والماموم سابق ببعض صلاته وتجوز
انشاء القدوة في اثناء الصلاة وفيه دلالة علي ان ابا بكر افضل الناس
بعد رسول الله صلي الله عليه وسلم واولاهم بالخلافة كما قالت الصحابة
رضيه رسول الله صلي الله عليه وسلم لديننا افلا نرضاه لدنيانا قوله ان
يحول الله الي اخره شئ اي يجعله بليدا والا فالمسخ غير جائز في هذه الامة

وقد سبق

١٨٢

وقد سبق عن الخطابي جواز المسخ في هذه الامة فيجوز الحمل علي الحقيقة
قوله ومن ادرك ركعة مط قيل اريد بالركعة الركوع وبالصلاة الركعة
اي من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة وقيل من ادرك
الركعة فقد ادرك الصلاة مع الامام يعني يحصل له ثواب الجماعة
هذا الحكم في الجمعة والا يحصل له ثواب الجماعة ان ادرك بعضا من الصلاة
قبل السلام ومذهب مالك انه لا يحصل فضيلة الجماعة الا بادراك
ركعة تامة سواء في الجمعة وغيرها قوله وبراءة من النفاق اي يومنه
في الدنيا ان يعمل عمل المنافق ويوفقه لعمل اهل الاخلاص وفي
الاخرة يومنه مما يعذب به المنافق ويشهد له انه غير منافق
قوله اعطاه الله منه مط هذا لم يكن التاخير بتقصير قيل لعله يعطي
الثواب لوجهين احدهما ان نية المومن خير من عمله والاخر
جبرا لما حصل له من التحسر لفواتها قوله الا رجل يتصدق مط سماه
صدقة لانه يتصدق عليه ثواب ست وعشرين درجة اذ لو صلي
منفردا لم يحصل له الا ثواب صلاة واحدة وفيه دلالة علي
ان من صلي جماعة يجوز له ان يصلي مرة اخري جماعة اماما
او ماموما فيصلي منصوب لوقوعه جواب قوله الا رجل كقولك
الا تنزل فتصيب خيرا وقيل الهمزة للاستفهام ولا بمعني ليس
فعلي هذا فيصلي مرفوع عطفا علي الخبر وهذا اولي قوله وهم
ينتظرون حال من المقدر اي لم يصلوا والحال انهم ينتظرونك
قوله في المخضب المخضب بالكسر شبه المركن وهي اجانة يغسل
فيها الثياب قوله لينوء النوء النهوض والطلوع قوله فقعد فاغتسل
في الحديث دليل علي استحباب الغسل من الاغماء واذا تكرر الاغماء
استحب تكرار الغسل ولو اغتسل مرة لتعدد الاغماء جاز قوله
عكوف العكوف الاقامة علي الشيء او المكان ولزومها فما انكر
منه شيئا مصدر اي ما انكر شيئا من الانكار الا هذا الانكار
كانه انكر علي ان عايشة لم تسم عليا مع العباس لما كان عندها

من علي وعن ابي هريرة انه يحتمل ان يكون الضمير راجعا الي
ابي هريرة فحينئذ يكون موقوفا قوله من ادرك الركعة اي الركوع
فقد ادرك السجدة اي الركعة ومن فاتته يعني من ادرك
الركوع وفاتته قراءة ام الكتاب وان ادرك الركعة فقد فاته ثواب
كثير باب من صلى صلاة مرتين قوله ثم يأتي قومه قص في الحديث
دليل علي جواز اعادة الصلاة بالجماعة فذهب الشافعي الي الجواز
مطلقا وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يعاد الا الظهر والعشاء واما الصبح
والعصر فالنهي عن الصلاة بعدهما واما المغرب فلانه وتر النهار
فلو اعادها صار شفعا وقال مالك ان كان قد صلاها في جماعة
لم يعدها وان كان قد صلاها منفردا اعادها في الجماعة الا المغرب
وقال النخعي والاوزاعي يعيد الا المغرب والصبح وعلي ان اقتدا المفترض
بالمتنفل جائز لان الصلاة الثانية كانت نافلة لمعاذ قوله
وعنه قال كان معاذ لم يبين المؤلف راويه من اصحاب السنن
يشير الي انه ما وجده في الصحيحين قال الشيخ توربشتي هذا الحديث
اثبت في المصابيح من طريقين اما الاول فقد رواه الشيخان
واما الثاني فالزيادة التي فيه وهي قوله وهي نافلة له فلم نجده في احد
الكتابين فاما ان يكون المؤلف اورده بيانا للحديث الاول
فخفي قصده لاهمال التمييز بينهما وهو سهو منه واما ان يكون
تزيدا من خائض اقتحم به الفضول الي مباهة لم يوقظ فيها
قوله في المسجد الخيف الخيف ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع
عن المسيل قوله علي بهما علي متعلق بمحذوف وبهما حال اي اقبل
علي اتيا بهما او اسم فعل وبهما متعلق به اي احضرهما عندي
وان كنت قد صليت تكرير تقرير لقوله وكنت قد صليت قوله فاصلي
معهم فيه التفات من الغيبة الي الحكاية لان الاصل ان يقال
اصلي في منزلي يدل قوله يصلي احدنا قوله فاجد في نفسي
اي اجد في نفسي من فعلي ذلك حزازة هل ذلك لي او علي

فقيل

فقيل له يكم جمع اي ذلك لك عليك ويجوز ان يكون المعني اي احب من فعلي
ذلك روحا وراحة فقيل ذلك الروح يحصل من صلاة الجماعة
والاول اوجه قوله عن ذلك المشار اليه بذلك هو ما اشير اليه بذلك
الاول والثالث وهو ما كان يفعله الرجل من اعادة الصلاة مع
الجماعة بعد ما صلاها منفردا سهم جمع اي نصيب من ثواب الجماعة
قوله احسب جملة حالية اي ظانا صلاتكم قوله تكن لكم نافلة جعلت
الصلاة الواقعة في الوقت المسقطة للقضاء نافلة والصلاة مع
الجماعة التي هي غير مسقطة للقضاء فريضة دلالة علي ان الاصل
في الصلاة ان يصلي بالجماعة وما ليس كذلك لم يعتد بها اعتدادها
او اصلي معه اي ازيد في صلاتي فاصلي ~~معه اي ازيد في~~
صلاتي فاصلي قوله وذلك الليل اخبار في معني الاستفهام بدليل
اما ذلك وهو احد اقوال مالك قوله علي البلاط بالفتح ضرب
من الحجارة يفرش به الارض ثم سمي المكان بلاطا اتساعا وهو
موضع بالمدينة قوله لا تصلوا صلاة في يوم مرتين هذا محمول
علي ما مر في الحديث الاول من الفضل الاول علي مذهب مالك ره
باب السنن وفضائلها قوله غير فريضة تاكيد للتطوع
فان التطوع التبرع من نفسه بفعل من الطاعة وهي قسمان
راتبة وهي التي داوم عليها رسول الله صلي الله عليه وسلم وغير
راتبة وهذا من القسم الاول والذنوب الدوام قوله فيصلي عطف من
حيث الجملية لا التشريك علي ينصرف اي اذا انصرف يصلي ركعتين
ولا يجوز نصبه عطفا علي ينصرف علي ينصرف لما يلزم منه انه يصلي
بعد الركعتين قوله عن تطوعه بدل عن صلاة رسول الله صلعم كذا في
صحيح مسلم وهذه العبارة اولي مما في المصابيح وهو قوله من التطوع
قولها وهو قائم اي يتنفل من القيام اليهما وكذا التنفل من القعود
بعده اي يتنفل اليهما من القعود قولها علي متعلقة بتعهدها تعاهدا
ويجوز تقديم معمول التمييز والظاهر ان خبر لم يكن علي شيء اي لم يكن

يتعاهد علي شيء من النوافل وانه تعاهدا حال او مفعول مطلق علي تاويل
ان يكون التعاهد متعاهدا كقوله او اشد خشية قوله هاجر من الدنيا
ان حمل الدنيا علي اعراضها وزهرتها فالخبر اما مجري علي زعم من يري
خيرا او يكون من باب اي الفريقين خير مقاما وان حمل علي الانفاق
في سبيل الله فيكون هاتان الركعتان اكثر ثوابا منها قوله صلوا قبل
صلاة المغرب مط فيه استحباب ركعتين بين الوقت وصلاة المغرب
او بين الاذان والاقامة لما ورد بين كل اذانين صلاة وفيها وجهان
اشهرهما لا يستحب والاصح يستحب للاحاديث الواردة فيه وعليه
السلف من الصحابة والتابعين والخلف كاحمد واسحق ولم يستحبهما
الخلفاء الراشدون ومالك واكثر الفقهاء وذلك لما يلزم من
تاخير المغرب عن اول وقته لمن شاء اي ذلك الامر لمن شاء كراهية
ان يتخذها الناس سنة فيه دليل علي ان امر النبي صلي الله عليه وسلم
محمول علي الوجوب حتي يقوم دليل غيره حس اربع قبل الظهر الخ حس
اختلفوا في صلاة النهار فذهب بعضهم انها مثني كصلاة الليل
وبعضهم الي ان تطوع الليل مثني مثني والنهار اربعا اربعا
افضل قوله بالتسليم حس يعني التشهد قيل سمي التشهد تسليما لاشتماله
عليه ويؤيده حديث عبد الله بن مسعود كنا اذا صلينا قلنا السلام
علي الله قبل عباده السلام علي جبرئيل الي اخره قوله ست ركعات المفهوم
ان الركعتين الراتبتين داخلتان في الست وكذا في العشرين
المذكورة في الحديث الاتي قوله عدلن الخ يقال عدلت فلانا بفلان
اذا سويت بينهما قوله بعبادة ثنتي عشرة من باب الحث والتحريض
فيجوز ان يفضل ما لا يعرف فضله علي ما يعرف وان كان افضل حثا
وتحريضا او قيل يحتمل ان يراد ثواب القليل مضعفا اكثر
من ثواب الكثير غير مضعف وقال القاضي لعل القليل في هذا الوقت
والحال يضاعف الكثير في غيرهما قوله وادبار السجود اي صلاة
ادبار السجود وادبار نصبه يسبح في التنزيل ووقعه مضافا في الحديث
علي الحكاية قوله قبل الظهر صفة لاربع وتحسب خبر اي اربع ركعات

قبل الظهر

١٧٤

قبل الظهر يوازي اربعا في الفجر من السنة والفريضة لموافقة المصلي سائر
الكائنات في الخضوع والدخول لباريها فان الشمس اعظم واعلي
منظورا في الكائنات وعند زوالها يظهر هبوطها وانحطاطها
وسائر ما يتفيؤ ظلاله عن اليمين والشمائل قوله ما ترك رسول الله
صلي الله عليه وسلم يعني بعد وفود قوم عبد القيس ما ترك النبي صلي
الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر في بيتي قوله والذي ذهب به قسم
اي اقسم بالله الذي توفاه قوله كان عمر يضرب الايدي اي ايدي
من عقد الصلاة واحرم بالتكبير ليمنعهم منها ولعله رضي الله عنه
ما وقف علي قول عائشة رضي الله عنها ما ترك رسول الله صلي الله عليه وسلم
ركعتين بعد العصر عندي وكذا قول انس وكنا نصلي الخ مخالف
له رضي الله عنه وقد مر ان الخلفاء الراشدين لم يروا هاتين
الركعتين قوله فلم يامرنا اي لم يامر من لم يصل ولم ينه من صلي قوله
السواري جمع سارية وهي الاسطوانة يعني يقف كل واحد خلف
سارية يصلي هاتين الركعتين وفي الحديث دلالة ظاهرة علي
هاتين الركعتين قوله يبلغ به اي يبلغ الحديث الي النبي صلي الله عليه وسلم
قوله نعم صليت نعم ايجاب وتقرير لما سأله نافع من قوله هل
رأي منك معاوية شيئا فانكر عليك والمذكور معناه قوله تقدم اي من
مكان صلي فيه الخ فيكون بمنزلة التكلم في قول معاوية فلا تصلها
بصلاة حتي تكلم وقوله واذا كان بالمدينة الي قوله فصلي بمنزلة
قول معاوية او تخرج ولعله فعل ذلك تعظيما لصلاة الجمعة وتمييزا
لها عن غيرها وانما اختصاص مكة بما فعل دون المدينة فتعظيم
لها بجواز الصلوة فيها في الاوقات المكروهة وليس بنسخ والا
لما فعله ابن عمر بعد رسول الله صلي الله عليه وسلم باب
صلوة الليل قوله ما احدي عشرة ركعة قال القاضي بين الشافعي
لم يزد عليه في الوتر وقال اكثر الوتر احدي عشر ركعة والفصل فيه
اولي من الوصل وان وقته ما بين فرض العشا وطلوع الفجر وفي جواز

باب صلاة الليل قوله

نفلا يمه علي السنة خلاف قيل والظاهر ان صلاة التهجد المفروضة
عليه صلي الله عليه وسلم لم يكن غيرها قوله فسجد السجدة من ذلك
تض فيه دليل علي انه يجوز ان يتقرب الي الله بسجدة فردة لغير التلاوة
والشكر وقد اختلف الاراء في جوازه قبل الفاء في فسجد داعية
الي هذا لكن قوله من ذلك لا يساعد عليه الا ان يقال من ابتدائية
متصلة بالفعل اي فسجد السجدة من جهة ما صدر عنه ذلك المذكور
فيكون حينئذ سجدة شكر والظاهر ان الفاء لتفصيل المجمل يعني فسجد
كل واحدة من سجدات تلك الركعات طويلة قدر ما يقرا احدكم
خمسين اية قوله من صلاة الغجر قوله من صلاة الفجر اي
من اذانها قوله وتبين له الفجر يدل علي ان التبيين لم يكن
بالاذان والا لما كان لذكر التبيين فائدة قوله فان كنت
الشرط مع الجزاء جزاء الشرط الاول ويجوز ان يكون جزاء الشرط
الاول محذوفا والفاء تفصيلية المعني اذا صلاهما اي فان كنت
مستيقظة الخ والركعتان هما قبل الفرض قوله شناقها الشناق هو الخيط
والسير الذي تعلق به القربة والخيط الذي يشد به فمها يقال شنق
القربة واشنقها اذا اوكاها واذا علقها لم يكثر بيان لقوله
بين الوضوئين هو صفة اخري لوضوء كقوله تعالى والذين
اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما يعني
لم يكثر صب الماء وقد ابلغ الوضوء اما كنه اي اسبغ الوضوء وهو الوضوء
الحسن قوله فتتامت اي صارت تامة تفاعل من تم وهو لا يجيء
الا لازما قوله فصلي ولم يتوضا هذا من خصايصه صلي الله عليه وسلم
لان عينيه كانت تنام ولا ينام قلبه فيقظة قلبه يمنعه من الحدث
وانما منع النوم قلبه ليعي الوحي اذا اوحي اليه في المنام قوله وكان
في دعائه اي في جملة دعائه تلك الليلة قوله في قلبي نورا معني طلب
الاعضاء ان تتحلي بانوار المعرفة والطاعة وتتعري عن ظلمة الجهالة
والمعاصي فان ظلمات الجبلة محيطة بالانسان من قرنه الي قدمه الشيطان
باتية من الجهات الست بوساوسه وشبهاته ولا مخلص عن ذلك الا بانوار

بستاصل

بستاصل شافة تلك الظلمات وفيه اشارة للاهمية وانما خص القلب والسمع والبصر
بفي الظرفية لان القلب مقر الفكر في الاء الله تعالي والبصر سارح النظر في ايات الله
المنصوبة المبثوثة في الافاق والانفس والسمع محط ايات الله المنزلة
علي انبياء الله واليمين والشمال خصا بعن لكا ايذان بتجاوز الانوار
عن قلبه وبصره وسمعه الي من عن يمينه وشماله من الخلق وعزلت فوق
وتحت وامام وخلف من الجارة ليشتمل باستنارته وانارته معا من الله والخلق
ثم اجمل بقوله واجعل لي نورا فذلكة لذلك قوله انه قد رقد الخ هذا معني ما قاله
ابن عباس لا حكاية لفظه والنقل بر انه قال رقدت في بيت خالتي
ميمونة ورقد رسول الله صلي الله عليه وسلم عندها فاستيقظ قوله
ست ركعات بدل من ثلث مرات اي فعل ذلك في ست ركعات قوله
كل ذلك يتعلق بيستاك اي في كل ذلك يستاك ويتوضا ويقرا ويصلي
ولم فعل ذلك تكرارا في الاخبار تقريرا وتوكيدا لا بمجرد العطف لئلا يلزم
منه انه فعل ذلك اربع مرات قوله ثم اوتر بثلاث فيه قوله اوتر
بثلاث يدل علي ان الركعات الست كانت من تهجده وان الوتر
ثلاث واليه ذهب ابو حنيفة وقال الوتر ثلاث ركعات موصولة
لا يزيد ولا ينقص وذكر النواوي في الروضة ان الصحيح المنصوص
في الام والمختصر ان الوتر يسمي تهجدا وقيل الوتر غير التهجد وفيه استحباب
السواك كلما قام من النوم قال المظهر فان قيل لم يتوضا في هذه الرواية
بعدما استيقظ كان الرواية الاخري مع انه نام فيهما قلنا انما
توضا حيث توضا لتجديد الوضوء لان وضوءه لا يبطل قبل يجوز
ان يكون قلبه قد احس بحدوث الحدث ههنا كما احس ببقاء الطهارة
هناك قوله لا رمقن الرمق النظر الي الشيء شزرا نظر العداوة واستعير
ههنا لمطلق النظر وعدل ههنا من الماضي الي المضارع استحضارا
لتلك الحالة لتقررها في ذهن السامع قوله طويلتين طويلتين طويلتين
كررها ثلاث مرات ارادة لغاية الطول ثم تنزل شيئا فشيئا قوله

قبلهما اربع مرات فعلي هذا لا يدخل الركعتان الخفيفتان تحت ما اجمله
بقوله فذلك ثلث عشرة ركعة ويكون الوتر ركعة واحدة ولعل ناسخ
المصابيح لما راي الجمل جعل الخفيفتين من جملة المفصل فكتب قوله ثم
صلي ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثلث مرات ومن ذهب
الي ان الوتر ثلث ركعات جمل قوله ثم اوتر على ثلث ركعات
فعليه ان يخرج الركعتين الخفيفتين من البين قال المظهر الوتر
ههنا ثلث ركعات لانه عد ما قبل الوتر عشر ركعات لقوله ركعتين
خفيفتين قبلهما فجعله ست ركعات اخر وهو من كلام الشيخ التوربشتي
قوله ها لما بدن فابدن اي صار بدينا والبدن المسن ونظيره عجوز
المراة وروي بدنت اي تثقلت على الحركة ثقلها على الرجل
البادن وهو الضخم البدن ومنه في الحديث لا تبادروني بالركوع والسجود
اني قد بدنت قال ابو عبيد هكذا يروي في الحديث يعني بالتخفيف
وانما بدنت بالتشديد اي كبرت واسننت والتخفيف من البدانة
وهو كثرة اللحم ولم يكن صلى الله عليه وسلم سمينا قال صاحب النهاية
قد جاء في صفته صلى الله عليه وسلم في حديث ابن ابي هالة بادن
متماسك والبادن الضخم فلما قال بادن اردفه بمتماسك وهو الذي
يمسك بعض اعضائه بعضا فهو معتدل الخلق تم فان قيل قد روي
عن عائشة رضي الله عنها قالت لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم واخذ
اللحم فالجواب ان الاكثرين من اهل الحديث يروونه على غير هذا السياق
وقد روي عن عبد الله بن شقيق وهو اصوب الروايتين عن عائشة
رضي الله عنها قال قلت لها اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي جالسا
قالت نعم بعد ما حطمه الناس والظاهر ان من روي اخذ اللحم صحف
بدن ثم روي الحديث بالمعنى قبل هذا الاختلاف ينبه على ان
الواجب المحدث المتقن ان يحفظ الالفاظ لا يؤدي الى هذه الكلمة
ومؤدي معناها الي المضاد الذي تتحير عنده الافهام ولا يدري على

ايضا

ايضا النعوت قوله لقد عرفت النظائر فاسميت نظائر لفضلها جمع
نظورة وهي الخيار يقال نظائر الجيش لافاضلهم واماثلهم ومنه
النظائر جمع نظيرة وهي المثل والشبه في الاشكال والاخلاق والافعال
اراد اشتباه بعضها ببعض في الطول تم الحديث اورده ابو داود
في كتابه مستوفي عن علقمة والاسود قالا اتى ابن مسعود رجل وقال
اني اقرا المفصل في كل ركعة فقال هذا كهذ الشعر ونثرا كنثر
الدقل لكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرا النظائر السورتين
في ركعة الرحمن والنجم في ركعة والطور والذاريات في ركعة واذا
وقعت والنون في ركعة وسال سائل والنازعات في ركعة وويل
للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتى
ولا اقسم بيوم القيمة في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة
والدخان واذا الشمس كورت في ركعة قال ابو داود هذا تاليف
ابن مسعود قوله وكان يقول الفا للتوصيل قوله والجبروت فعلوت
من الجبر القهر والجبار الذي يقهر العباد على ما اراده وقيل هو العالي
فوق خلقه قوله من قام بعشر ايات اي اخذها بقوة وعزم
من غير فتور ولا توان من قولهم قام بالامر فهو كناية عن حفظها
والدوام على قراءتها والتفكر في معناها والعمل بمقتضاها قوله
لم يكتب اي لم يثبت اسمه في صحيفة الغافلين قوله من الغافلين
اي خرج من زمرة الغفلة من العامة ودخل في زمرة رجال
لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله قوله بمائة اية لا شك ان قراءة
القران في كل وقت لها من ايات وفضائل واعلاها ان يكون
في الصلاة لا سيما في الليل ان ناشئة الليل هي اشد وطا واقوم
قيلا ومن ثمة اورد محيي السنة الحديث في باب صلاة الليل
قوله من القانتين اي من الذين قاموا بامر الله ولزموا طاعته وخضعوا
له قوله من المقنطرين اي من الذين بلغوا في حيازة المثوبات

مبلغ المقنطر بن في حيازة الاموال قال ابو عبيدة لم تجد العرب تعرف
وزن القنطار وما نقل عن العرب المقدار المعول عليه قيل اربعة الاف
دينار فاذا قالوا قناطير مقنطرة فهي اثنا عشر الف دينار وقيل
القنطار ملء جلد الثور ذهبا وقيل هو جملة كثيرة مجهولة من المال
يرفع برفع خبر كان والعائد محذوف اي يرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيها طورا اصواته وان روي مجهولا كان ظاهرا قوله طورا الطور
الحالة والاطوار الحالات المختلفة وطورا اي مرة قوله فاذا هو بابي بكر
اي مار بابي بكر بالليل قوله وهو يصلي حال عنه ويخفض بها
عن يصلي قوله الوسنان النائم الذي ليس بمستغرق في نومه
قوله يا ابا بكر ارفع الخ نظيره قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت
بها وابتغ بين ذلك سبيلا كانه قال للصديق انزل من مناجاتك
ربك شيئا قليلا واجعل للخلق من قراءتك نصيبا وقال للفاروق
ارتفع من الخلق هونا واجعل لنفسك من مناجات ربك نصيبا
بآية متعلق بقام اي اخذ يقرأ هذه الآية من اول قيامه ويواظب
عليه ويتفكر في معانيها مرة بعد اخرى حتى اصبح وما ذلك الا
لما اشتملت على قدرة كاملة وعزة قاهرة وحكمة بالغة وذلك ان
المسيح عليه السلام لما راى من قومه اتخاذهم اياه وامه الهين
من دون الله ونسبة الولد والزوجة اليه تعالى ان هولاء يستحقون
الا العقاب ولا ينقذهم من النار احد ولا يتصور فيهم الغفران
ثم تامل في جلال الله وعزته فقال ما قال اي لا يغفر لهم الا العزيز
القاهر الذي لا فوقه احد يرد عليه حكمه وحيث ذكر العذاب
علله بوصف العدل وانهم مملوكون يتصرف فيهم كيف يشاء لا ظلم
هنالك ولما ذكر الغفران ذكر العزة لما سبق والحكمة تنبيها على
ان قوله لا يخلو عن حكمة وان خفيت علينا قوله ركعتي الفجر يعني
سنة الفجر كما يشهد له حديث عائشة رضي الله عنها في اول الفصل قوله

اللازم

اللازم اي العمل الذي يداوم عليه صاحبه ومن ثمة ادخل حرف التراخي
في قوله ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قوله هاسمع الصارخ
الصارخ الديك لانه يكثر الصياح في الليل قوله [illegible]
منه امرانهما الا وجدناه عليه ان امره كان فصل الافراط والتفريط
قوله لا ارقبن الخ اي لا ارقبن وقت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الليل فانظر ماذا يفعل فيه فالزم في الصلاة كما في قوله
قلدت الحبابي قوله هويا من الهوي بالفتح الحين الطويل من
الزمان وقيل هو مختص بالليل قوله فاستن اي انتزع السواك من [illegible]
[illegible] فاستن الاستنان استعمال السواك وهو
افتعال من الاسنان يمره عليها قوله ها وايكم عطف على مقدر
اي ما لكم وقراءته وما لكم وصلاته والواو في قوله وصلاته بمعنى مع
وما تصنعون مع قراءته وصلاته ذكرتها تحريضا على ما دار
من احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انها انكرت السوال
على السائل ما كان يقول اذا قام من الليل قوله يتهجد حال
من ضمير قام وقال جواب اذا والشرطية خبر كان وانما قال ومن
فيهن تغليبا للعقلاء قوله لك الحمد تقديم الخبر دال على التخصيص
وكانه قيل له لم خصصتني بالحمد فقال لانك انت الذي تقوم بحفظ
المخلوقات وتوتي كل شيء ما به قوامه وما به ينتفع ثم تهديه
اليه بنور هدايتك ليتوصل الى منافعه وانت الشاهد على المخلوقات
لا مالك لهم سواك ولا ملجا ثم المرجع اليك تجازيهم بما عملوا من
المعاصي والطاعات وهذه كلها وسائل تقدمت الى ما يختص
به صلى الله عليه وسلم وهو قوله اللهم لك اسلمت الى اخره وتكرير
الحمد المخصص للاهتمام بشانه وليناط به كل مرة معنى اخر
قوله قيم في رواية قيام وفي رواية قيوم وهي من ابنية المبالغة فالقيم
معناه القائم بامور الخلق ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله والقيوم
هو القائم بنفسه الذي يقوم كل موجود حتى لا يتصور وجود شيء ولا دوام

والارض

وجود لا المد به قوله انت نور السموات والارض قوله اي منور السموات
يعني ان كل شيء استنار منها واستضاء فبقدرتك وجود كل والاجرام النيرة
بدايع فطرتك والعقل والحواس خلقك وعطيتك قوله انت الحق لا منك
سلفا وتحلفا ان الله هو الحق الثابت الدائم الباقي وما سواه في
معرض الزوال شعر الا كل شيء ما خلا الله باطل ولذا وعدك تختص
بالانجاز دون وعد غيره اما قصدا واما عجزا تعالى الله عنهما والتنكير
في البواقي للتعميم قوله ولقاؤك حق نه المراد بلقاء الله المصير الى
دار الآخرة وطلب ما هو عند الله وليس الغرض هو الموت وقوله
صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه والموت قبل
لقاء الله بين ان الموت غير اللقاء لكنه معترض دون الغرض
المطلوب فيجب ان يصبر عليه ويحمل مشاقه حتى يصل الى الفوز باللقاء
والساعة لغة يطلق على جزء قليل من اليوم والليل ثم استعير
للوقت الذي تقوم فيه القيامة يريد انها ساعة خفيفة يحدث
فيها امر عظيم قوله والنبيون حق لما نظر الى المقام الالهي ومعرفى الحضرة
الربانية عظم شانه حيث ذكر النبيين معرفا ثم خص محمدا صلى
الله عليه وسلم ايذانا بالتغاير فانه فايق عليهم ولما رجع الى مقام
العبودية ونظر الى افتقار نفسه نادى بلسان الاضطرار اللهم لك
اسلمت والبك انبت فان الاسلام هو الاستسلام وغاية الانقياد
ونفي الحول والقوة الا بالله ومن ثم اتبعه بقوله بك خاصمت واليك
حاكمت ثم رتب عليهما طلب الغفران وفي قوله محمد حق اشارة
الى مقام الجمع وفي قوله بك خاصمت واليك حاكمت الى مقام التفرقة
وارشاد الخلق قوله واليك انبت الانابة الرجوع الى الله تعالى بالتوبة
قوله وبك خاصمت حس اي بحجتك اخاصم من خاصمني من الكفار
واجاهدهم وقيل بتاييدك ونصرتك قوله واليك حاكمت اي جعلتك
قاضيا بيني وبين من يخالفني فيما ارسلتني به قوله اللهم رب جبريل
قيل لا يجوز نصب رب على الصفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات
فلا يوصف ما اتصلت به فالتقدير يا رب جبريل قال الزجاج هذا قول سيبويه

وعندي

وعندي انه صفة فكما لا يمتنع الصفة مع يا لا يمتنع مع الميم قال
ابو علي قول سيبويه عندي اصح لانه ليس في الاسماء الموصوفة
في شيء على حد اللهم ولذلك خالف سائر الاسماء ودخل في حيز ما لا يوصف
نحو حيهل فانهما صارا بمنزلة صوت مضمومة الى اسم فلم يوصف
قوله فاطر السموات والارض اي مبدعهما ومخترعهما قوله اهدني لما
اختلف فيه من الحق اي الحق الذي اختلف فيه قوله وردني لما اختلف اي الحق اختلف ما ذكر اي بتيسيرك قوله
من تعار اي استيقظ ولا يكون الا يقظة مع كلام الجوهري
تعار من الليل اذا هب من نومه ولعله ماخوذ من عرار الظليم وهو
صوته قوله ثم ان توضا يجوز ان يعطف على قوله دعاء او على قوله
قال لا اله الا الله والاول اظهر والمعنى من استيقظ من النوم فقال
كيت وكيت ثم اذا دعا استجيب له فان صلى قبلت صلاته قوله
ولا تزغ اي لا تبلني ببلاء يزيغ فيه قلبي قوله فيتعار توضيح هيهنا
يتعار بصيغة المضارع ويستعمل في انتباه معه صوت اي من هب
هب من نومه ذكر الله تعالى مع الهبوب فيتعار يجمع بين
المعنيين الاستيقاظ والذكر وانما يوجد ذلك عند من تعود
بالذكر فاستانس به وغلب عليه حتى صار الذكر حديث نفسه في
نومه ويقظته قوله اذا هب من الليل اي هب من نوم الليل ومن
والاضافة بمعنى في قوله من ضيق الدنيا اي مكارهها وشدايدها
لان من به مشقة من مرض او دين او ظلم صارت الدنيا بعينه
ضيقة وكذلك المراد من ضيق يوم القيمة كربه ثم بتوالي المواضع
الثلاثة بالمضارع عطفا على الماضي دلالة على استحضار تلك
المقالات في ذهن السامع وثم فيها للتراخي في الاخبار ويجوز
ان يكون للتراخي الافعال في ساعات الليل قوله الهوي الهوي
الحين الطويل من الزمان وقيل مختص بالليل فان قلت ما الفرق
بين قوله هويا بالتنكير هناك وبين الهوي ههنا معرفا قلت التعريف
لاستغراق الحين الطويل بالذكر بحيث لا يفتر عنه في بعضه والتنكير

لا يفيد نصا كما تقول قام زيد اليوم اي كله او يوما اي بعضه ومنه قوله تعالى
اسرى بعبده ليلا اي بعضا منه باب التحريض على قيام الليل قوله
علي قافية راس احدكم القافية القفا وقيل قافية الراس مؤخره
وقيل وسطه اراد تثقيله واطالته فكانه قد شد عليه شدا
وعقده ثلاث عقد قوله ثلاث عقد قال القاضي التقييد بالثلاث
اما للتاكيد او لان الذي ينحل به عقده ثلاثة اشياء الذكر والوضوء
والصلاة وكان الشيطان منعه من كل واحد بعقدة عقدها
علي قافيته ولعل تخصيص القفا لانه محل الواهمة ومجال تصرفها
وهو اطوع القوى للشيطان واسرعها اجابة الى دعوته
قوله علي كل عقدة متعلق بيضرب قوله عليك ليل طويل علي الثانية
مع ما بعدها مفعول للمقول المحذوف اي يلقي الشيطان علي كل
عقدة يعقدها ذلك القول وهو عليك ليل طويل اي ليل طويل قال
صاحب المغرب يقال ضرب الشبكة علي الطائر القاها عليه وقوله
عليك اما خبر لقوله ليل طويل اي ليل طويل باق عليك او اغراء اي عليك
بالنوم اما لك ليل طويل فالكلام جملتان والثانية مستانفة كالتعليل
قوله فاصبح نشيطا متلبسا بحال من اسره العدو وشد علي قفاه ثم بقي
الاسر عقدة بعد عقدة استيثاقا وهو يتحرى الخلاص منه بلطائف
حيلة مرة بعد اخرى حتى يتخلص منه بالكلية واما من اطاع
الشيطان ولم يات بما ذكر فهو كالشخص الباقي في الاسر
باستيثاق العقد قوله افلا اكون مسبب عن محذوف اي
اترك قيامي وتهجدي لما غفر لي فلا اكون عبدا شكورا يعني ان غفران
الله اياي سبب لان اقوم واتهجد لما غفر لي شكرا له فكيف
اتركه اي كيف لا اشكره وقد خصني بخير الدارين فان الشكور صيغة
المبالغة يقتضي نعمة خطيرة وتخصيص العبد بالذكر مشعر بغاية
الاكرام والقرب من الله تعالى ومن ثمة وصفه به في مقام الاسراء
وان العبودية تقتضي صحة النسبة وليست الا بالعبادة والعبادة

عين الشكر

١٧٩

عين الشكر قوله فقيل ما زال نائما تفسير قوله حتى اصبح يحتمل ان يكون تامة
وتمام في محل النصب حالا من الفاعل اي اصبح وحاله انه غير قائم الى الصلاة
وان يكون ناقصة وما قام خبرها اي غير قائم ويحتمل ان يكون ما قام جملة
مستانفة مبينة للجملة الاولى او مؤكدة مقررة لها قوله بال الشيطان في اذنه
قال القاضي سببه تثاقل نومه واغفاله عن الصلاة وعدم انتباهه
بصوت المؤذن مع احساس سمعه اياه بحال من يبال في اذنه فيثقل
سمعه ويفسد حسه وقيل هو كناية عن استهانة الشيطان واستخفافه
فان من عادة المستخف بالشيء ان يبول عليه والاول من كلام الخطابي
والثاني من كلام الشيخ التوربشتي ثم يحتمل ان يقال ان الشيطان ملأ
سمعه بالاباطيل فاحدث في اذنه وقرا من استماع دعوة الحق وقيل
خص الاذن بالذكر والعين انسب بالنوم اشارة الى ثقل النوم فان
المسامع موارد الانتباه بالاصوات ونداء حي علي الفلاح وخص البول
من الاخبثين لانه مع خباثته اسهل مدخلا في تجاويف الخروق
والعروق ونفوذه فيها فيورث الكسل في جميع الاعضاء قوله سبحان
الله سبحان الله كلمة تعجب وتعظيم للشيء وقوله ماذا للتقرير والبيان
لان ما استفهامية متضمنة معنى التعجب والتعظيم وعبر عن الرحمة
بالخزائن لكثرتها وعزتها وعن العذاب بالفتن لانها اسباب مؤدية
الى العذاب وجمعها لسعتها ولكثرتها قوله رب كاسية المراد التكثير
اي كاسية من الوان الثياب عارية من انواع الثواب وقيل عارية
من شكر النعم وقيل هي نهي عن لبس ما يشف من الثياب وقيل قوله
رب كاسية كالبيان لموجب استيقاظ الازواج للصلاة اي لا ينبغي
لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن علي كونهن اهالي رسول الله
صلي الله عليه وسلم كاسيات خلعة نسبة ازواجه مشرفات في الدنيا
بها فهن عاريات عنها في الاخرة اذ لا انساب فيها والحكم عام
لهن ولغيرهن فان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قوله
ينزل ربنا قال القاضي الله تعالى منزه عن الجسمية بالقواطع
العقلية والنقلية فامتنع وصفه بالنزول علي معنى الانتقال من موضع

اعلى الى موضع اسفل بل المراد على ما ذكره اهل الحق دنو رحمته ومزيد
لطفه على العباد واجابة دعوتهم وقبول معذرتهم كما هو ديدن الملوك
الكرماء والسادة الرحماء اذا نزلوا بقرب قوم محتاجين ملهوفين
فقراء مستضعفين وقد روي يهبط من السماء العليا الى السماء
الدنيا اي ينتقل من مقتضى صفات الجلال التي تقتضي الانفة
من الارذال وعدم المبالاة وقهر العداة والانتقام من العصاة الى
مقتضى صفات الاكرام المقتضية للرأفة والرحمة وقبول المعذرة والتلطف
بالمحتاج واستعراض الحوائج والمساهلة والتخفيف في الاوامر والنواهي
والاغضاء عما يبدر من المعاصي قوله تبارك وتعالى جملتان معترضتان
بين الفعل وظرفه تنبيها على التنزيه لئلا يتوهم ان المراد اسناد
ما هو حقيقة نه تخصيص الثلث الاخير من الليل لانه وقت التهجد
وغفلة الناس عن التعرض لنفحات رحمة الله تعالى وعند ذلك تكون
النية خالصة والرغبة وافرة قوله من يقرض اخراج العمل مخرج الفرض
تمثيل لتقديم العمل الذي يطلب ثوابه وايذان بكونه واجب الاداء
بسبب الوعد قوله غير عديم اي غني لا يعجز عن اداء حقه قوله ولا ظلوم
اي لا يظلم المقرض بنقص دينه وتاخير ادائه عن وقته وانما خص
نفي هاتين الصفتين لانهما مانعتان عن الاقراض غالبا قوله الى قوله
الى اخره هذه الجملة صفة لساعة اي ساعة قوله من شأنها
ان يترقب لها وتغتنم الفرصة لادراكها لانها من نفحات رب رؤوف رحيم
وهي كالبرق الخاطف فمن وافقها اي تعرضها واستغرق اوقاته مترقبا
للمعاتها وافقته فقضى وطره قوله وذلك اي المذكور يحصل كل ليلة
قوله ثم ان كانت شق في كلمة ثم فائدة وهي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يقضي حاجته من نسائه بعد احياء الليل بالتهجد فان الجدير بالنبي
صلى الله عليه وسلم اداء العبادة قبل قضاء الشهوة قيل يمكن ان يقال
ان ثم ههنا للتراخي في الاخبار اخبرت اولا ان عادته صلى الله عليه وسلم
كانت مستمرة بنوم اول الليل واحياء اخره ثم ان اتفق احتياج بقضاء

حاجة ثم

حاجة ثم ينام في كلتا الحالتين فاذا انتبه عند النداء الاول فان كان جنبا
اغتسل والا توضأ قوله دأب الصالحين الدأب العادة والشأن وقد يحرك
واصله من دأب في العمل اذا جد وتعب ثم نقل الى العادة والشأن قوله
قبلكم اي وهي عادة قديمة قوله ومكفرة ومنهاة بفتح الميم وتكون ما بعدهما
نه اي حالة من شأنها اي ينهى عن الاثم او هي مكان مختص بذلك
وهي مفعلة من النهي ونحوهما مطهرة ومرضاة ومبخلة ومجبنة قض
المعنى ان قيام الليل قربة تقربكم الى ربكم وخصلة تكفر سيئاتكم وتنهاكم
عن المحرمات ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر قوله يضحك الله قض
الضحك مستعار للرضا ومفي الى معنى الدنو كانه قيل ان الله يرضى
عنهم ويدنو اليهم برأفته ورحمته ويجوز ان يضمن الضحك معنى النظر
ويعدى بالى فالمعنى انه يقال ينظر اليهم ضاحكا اي راضيا عنهم متعطفا
عليهم لان الملك اذا نظر الى رعيته بعين الرضا لا يدع شيئا من
الانعام الا فعله وفي عكسه في قوله تعالى لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم
يوم القيمة قوله اذا قام بالليل يجوز والظرف مغنية وهو بدل عن الرجل
كقوله تعالى واذكر في الكتاب مريم اذ انتبذت اي ثلاثة رجال يضحك
الله تعالى منهم وقت قيام الرجل وفي ابدال الظرف مبالغة كما في قوله
اخطب ما يكون الامير قائما قوله في جوف الليل الا حال من
الرب اي قائلا في جوف الليل من يدعوني فاستجيب له الحديث ملك
مسد الخبر او من العبد اي قائما في جوف الليل داعيا مستغفرا ويحتمل
ان يكون خبر اقرب ومعناه سبق في باب السجدة مستقصى فان قلت
المذكور ههنا اقرب ما يكون الرب من العبد وهناك اقرب ما يكون
العبد من ربه فما الفرق اجيب بانه قد علم مما سبق في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه في قوله ينزل ربنا الخ ان رحمة سابقة فقرب رحمة الله
من المحسنين سابق على احسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم باحسانهم
كما قال واسجد واقترب وفيه ان لطف الله وتوفيقه سابق على عمل العبد
وسبب له ولولاه لم يصدر من العبد خير قط قوله الاخر صفة لجوف الليل على
انه ينصف الليل ويجعل لكل نصف جوفا والقرب يحصل في جوف النصف
الثاني فابتداؤه يكون من الثلث الاخير وهو وقت القيام للتهجد قوله

فان استطعت اشارة الى تعظيم شان الامر وتفخيمه وفوز من يستعلمه
ومن ثمة قال ان يكون ممن يذكر الله اي ينخرط في زمرة الذاكرين
الله ويكون لك مساهمة معهم وهذا ابلغ من ان يقال ان استطعت
ان تكون ذاكرا قوله نضح نضح الماء الى رشه وفيه ان من اصاب خيرا
ينبغي ان يتحرى اصابته الغير وان يحب له ما يحب لنفسه فيأخذ
بالاقرب فالاقرب وقوله صلى الله عليه وسلم رحم الله تنبيه للامة بمنزلة رش الماء
على الوجه لاستيقاظ النائم وذلك انه صلى الله عليه وسلم لما نال بالتهجد
ما نال من الكرامة والمقام المحمود فاراد ان يحصل لامته نصيب وافر
محثهم على ذلك بالطف وجه قوله اي دعاء اسمع اي ارجى للاجابة
ان المسموع على الحقيقة ما يقترن بالقبول ولا بد من مقدر اما
في السؤال اي اوقات الدعاء اقرب الى الاجابة واما في الجواب اي دعاء
في جوف الليل قوله غرفا اي علالي قوله اعد الله الخ جعل جزاء من
تلطف في الكلام الغرفة كما في قوله تع اولئك يجزون الغرفة بعد قوله
وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا واذا خاطبهم
الجاهلون قالوا سلاما وفيه تلويح الى ان لين الكلام من صفات عباد
الله الصالحين الذين خضعوا لبارئهم وعاملوا الخلق بالرفق في
القول والفعل وكذا جعل جزاء من اطعم كما في قوله تعالى والذين
اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكذلك جعلت جزاء من صلى
بالليل كما في قوله تعالى والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما ولم يذكر
في التنزيل الصيام استغناء بقوله بما صبروا لان الصيام صبر كله قوله
او عشار يقال عشرت ماله اعشره عشرا فانا عاشر وعشرته فانا معشر
وعشار اذا اخذت عشره واستثني من جميع خلقه الله تعالى الساحر
والعشار تشديدا عليهم وتغليظا وانهم كانا يبسين من رحمة الله العامة
للخلائق قوله ما تقول فاعل سينهاه يعني ان قولك يدل على انه يحافظ
على الصلوات فان من لا يدع الصلاة بالليل لا يدعها بالنهار فمثل
تلك الصلاة ستنهاه عن الفحشاء والمنكر فيتوب عن السرقة ومعنى السين
التاكيد

التاكيد في الاثبات كما ان لن للتاكيد في النفي قوله جميعا حال موكدة من فاعل
فصليا على التثنية لا الافراد لانه تردد من الراوي فالتقدير فصليا ركعتين
جميعا ثم ادخل اوصلى في البين فاذا اريد تقييد فاعله بقدر
فصلي وصلت جميعا ثم ادخل اوصلي في البين فاذا اريد تقييد
فاعله بقدر فصلي وصلت جميعا فهو قريب من التنازع قوله حملة القران
المراد من حفظه وعمل بمقتضاه والا كان في زمرة من قيل في حقهم
كمثل الحمار يحمل اسفارا واضافة الاصحاب الى الليل تنبيه على كثرة القيام
والصلاة فيه كما يقال ابن السبيل لمن يواظب على السلوك قوله يقول لهم
الصلاة الصلاة منصوب بتقدير اقيموا او صلوا ويجوز الرفع بمعنى
حضرت الصلاة قوله وامر اهلك بالصلاة الى اخره اي اقبل انت
مع اهلك عبادة الله والصلاة واستعينوا بها على خصاصتكم ولا تهتموا
بامر الرزق فان رزقك مكفي من عندنا فنفرغ بالك لامر الاخرة باب القصد
في العمل قوله لا تشاء ان تراه الخ اي ان تشاء رايته متهجدا
رايته متهجدا وان تشاء رايته نائما رايته نائما اي كان امره
قصدا لا اسراف فيه ولا تقصير ينام في وقت النوم وهو اول الليل
ويتهجد في وقته وهو اخره قوله احب الاعمال الخ قال المظهر بهذا
الحديث ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض
قوله لا يمل قال القاضي الملال فتور يلحق من كثرة مزاولة شيء فيوجب الكلال
في الفعل والاعراض عنه وانما يتصور في حق من يتغير والمراد ههنا
ما يؤول اليه اي ان الله تعالى لا يعرض عنكم اعراض الملول
ولا ينقص ثواب اعمالكم ما بقي لكم نشاط وارتحية فاذا فترتم فاقعدوا
فانكم ان اتيتم بالعبادة على كلال وفتور كان معاملة الله معكم
معاملة الملول منكم وقال الشيخ التوربشتي اسناد الملال الى
الله تعالى على طريق الازدواج والمشاكلة والعرب يذكر احد
اللفظين موافقة للاخر وان تخالفا معنى قال الله تعالى وجزاء سيئة
سيئة مثلها قوله نشاطه بمعنى الصلاة التي نشط لها حط بمعنى ليصل

الوقت او بمعنى الصلاة

الرجل عن كمال الارادة والذوق فانه مناجاة ربه ولا يجوز المناجاة على
الملال قيل يجوز نصبه على المصدر لان صدور الصلاة عن المومنين الذين
هم في صلاتهم خاشعون لا يكون الا عن وفور نشاط واريحية
اي انشطوا في صلاتكم النشاط الذي يعرف منكم ويليق بحالكم في
مناجات ربكم فاذا عرض الفتور فاقعدوا قوله وهو ناعس لا يدري
لا يدري مفعوله محذوف اي لا يدري ما يفعل وما بعده مستانف بيان والفاء
في فيسب للسببية كاللام في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون
قال المالكي يجوز في فيسب الرفع باعتبار عطف الفعل والنصب
باعتبار جعل فيسب جواب لعل فانها مثل ليت في اقتضائها جوابا
منصوبا نظيره لعله يزكي او يذكر فتنفعه الذكرى نصب عاصم
ورفعه الباقون انتهى كلامه قيل النصب اولى لما مر ولان المعنى انه
يطلب من الله الغفران لذنبه ليصير مزكي فيتكلم بما يجلب الذنب
فيزيد العصيان على العصيان فكانه سب نفسه قوله ان الدين يسر اي
دين الله وشريعته مبنية على اليسر كما قال وما جعل عليكم في الدين
من حرج فمن شدد على نفسه وتعمق لما لم يوجب عليه كما هو دأب الرهبانية
يغلب ويضعف عن القيام وسدد الرجل اذا لزم الطريقة المستقيمة
والفاء جواب شرط محذوف يعني اذا بينت لكم في المشادة
من الوهن فسددوا اي اطلبوا السداد وهو القصد المستقيم
الذي لا ميل فيه وقاربوا تاكيد للتسديد من حيث المعنى يقال قارب
فلان في اموره اذا اقتصد والغدوة بالضم ما بين صلاة الغداة
الى طلوع الشمس وبالفتح المرة من الغدو وهو سير اول النهار نقيض
الرواح والدلجة بالضم والفتح اسم من ادلج بالتشديد اذا سار
من اخر الليل استعير هذه الاوقات للصلاة فيها قيل يسر مصدر
وضع موضع المفعول مبالغة والتنكير للتقليل كما في قوله وشيء
للتقليل كما في قوله وشيء من الدلجة وبناء المفاعلة في يشاد ليس للمبالغة
بل للمبالغة من جانب المكلف ويحتمل ان يجعل للمبالغة على طريقة

الاستعارة

الاستعارة وفي وضع الدين موضع المضمر تتميم لمعنى الانكار لان الدين
يبالغ في تشديد الدين الميسور لحلاله صار مغلوبا حيث كان الميسور
وعطف لن يشاد على الجملة الاولى لمراداة حصول الجملتين في الوقوع
وتفويض ترتب الثانية على الاولى الى ذهن السامع واما معنى
البشارة فكانه قيل ابشروا يا امة محمد بان الله قد رضي لكم التيسير من
الاجر بالقليل من العمل خلاف ما امر الامم قوله ولن يشاد فيه حث
على الاقتصاد في العبادة وترك التشديد على النفس قوله عن حزبه
ما هو ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة او صلاة كالورد والحزب النوبة
في ورود الماء قوله انما خص قبل الظهر على هذا الحكم لانه متصل
باخر الليل من غير فصل سوى صلاة الصبح ولهذا لو نوى الصايم قبل
الزوال صوم نافلة جاز وبعده لم يجز قوله كتب له كتب جواب الشرط
وكانما صفة مصدر محذوف اي اثبت اجره اثباتا مثل اثباته حين قراه
من الليل قوله عن صلاة الرجل قاعدا على حسب الحديث الثاني وارد في صلاة
التطوع لان اداء الفرايض قاعدا مع القدرة على القيام لا يجوز
فان صلى القادر صلاة التطوع قاعدا فله نصف اجر القايم قال سفين
الثوري اما من له عذر من مرض او غيره فصلى جالسا فله مثل اجر القايم
وهل يجوز ان يصلي التطوع نايما مع القدرة على القيام والقعود
فذهب بعض الى انه لا يجوز وذهب قوم الى جوازه واجره
نصف اجر القاعد وهو قول الحسن وهو الاصح والاولى لثبوته
في السنة مع صلاة الفرض قاعدا مع قدرته على القيام لم يصح بل ياثم
وان استحل كفر وجرت عليه احكام المرتدين قوله ومن صلى نايما
اي مضطجعا من اوى الى فراشه اي اوى بمعنى واحد
يقال اويت الى المنزل واويت غيري واويته وانكر بعضهم
المقصور المتعدي وقال الازهري وهي لغة فصيحة قوله يسال الله
حال من فاعل يتقلب وقوله الا اعطاه ايضا حال من فاعل يسال

ويجاز له ان الكلام في سياق النفي قوله عجب ربنا اي عظم ربنا اي
عظم ذلك عنده وكبر لديه قوله وشفقا اي خوفا يقال اشفقت
اشفق اشفاقا وهي اللغة الغالبة وحكى ابن دريد اشفق شفقا
قوله فوضعت يدي على راسه فان قلت الليس يجب عليه خلاف
هل توقيرا له صلى الله عليه وسلم قلت لعله صدر عنه لا عن قصد
او لعله استغرب كونه على خلاف ما حكات عنه واستبعده فاراد
تحقيق ذلك فوضع يده على راسه ولذلك انكر صلى الله عليه وسلم بقوله
ما لك الخ فسماه ونسبه الى ابيه وكذا قوله عبد الله وانت تدرب
قاعدا فانه حال مقررة لجهة الاشكال قوله على نصف الصلاة
اي بقياس صلاة الرجل حال قعوده على نصف صلاة حال قيامه
قوله عابوا ذلك اي عابوا المتنبه الاستراحة في الصلاة وهي شاقة على
النفس وثقيلة عليها لعلهم نسوا قوله تعالى وانها لكبيرة الا على
الخاشعين قوله ارحنا بها اي ارحنا باداءها من شغل القلب
بها وقيل كان اشتغاله بالصلاة راحة له فانه صلى الله عليه وسلم
كان يعد غيرها من الاعمال الدنيوية تعبا وكان يستريح بالصلاة
لما فيها من مناجات الله ولهذا قال وقرة عيني في الصلاة
باب الوتر قوله مثنى مثنى تاكيد للاول قوله توتر له الوتر
الفرد بكسر واوه وبفتح وفي الحديث اسناد مجازي حيث اسند
الفعل الى الركعة والظاهر ان يقال يوتر المصلي بها ما قد صلى
وفي قوله يوتر له اشارة الى ان جميع ما صلى وتر مط قال الشافعي
يسلم في صلاة الليل والنهار من كل ركعتين غير الفريضة لما روى ابن عمر
انه قال صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وقال بعض
ابي حنيفة صلاة الليل مثنى وفي صلاة النهار يسلم عن اربع من
اخر الليل اي ركعة منشاة من اخر الليل اي اخر وقتها اخر الليل
قوله من الليل اي بعضه قوله فان خلق نبي الله قال في الاحياء اراد

بقولها

بقولها كان خلقه القرآن مثل قوله تعالى خذ العفو الآية وقوله ان الله
يامر بالعدل الآية وقوله واصبر على ما اصابك وقوله فاعف عنهم واصفح
وقوله ادفع بالتي هي احسن السيئة وقوله والكاظمين الغيظ
وقوله يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن من الآيات
الدالة على تهذيب الاخلاق الذميمة وتحصيل الاخلاق الحميدة
قوله فيبعثه الله اي يوقظه في منامه فان قيل قد تقرر في علم
المعاني ان مفعول المشية لا يذكر في الكلام الفصيح الا ان يكون فيه غرابة
اجيب كني بلفظ البعث شاهدا على الغرابة كانه نبه حبيبه لقضاء
حاجته من حبيبه من مناغاة ومناجاة بينهما من مكاشفات واحوال
وما موصولة والعائد محذوف واي ما شاء رفيه بمعنى المغار ومن
الليل بيانية قوله فيكبر الله ويحمده اي يتشهد فالحمد اذن لمطلق
الثناء اذ ليس في التحيات لفظ الحمد قولها ثم يصلي ركعتين بعد
ما يسلم قال احمد لا افعلهما ولا امنع فعلهما وانكره مالك قال الامام
النووي هاتان الركعتان فعلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا
لبيان جواز الصلاة بعد الوتر وبيان جواز النفل جالسا ولم يواظب
على ذلك وانكر القاضي عياض رواية الركعتين فليس بصواب
لان الاحاديث اذا صحت وامكن الجمع بينها تعين وحمل جمعنا
قولها ولا اعلم نبي الله من باب نفي الشيء بنفي لازمه دل الكلام
على انها كانت لمترقبة احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلها
ونهارها حضورها وغيبتها اي لم يكن الفعل المذكور اذ لو كان
لعلمته قوله بادروا الصبح كان الصبح مسافر يقدم اليك طالبا منك الوتر
وانت تستقبله مسرعا بمطلوبه يقال بدرت اليه وبادرته حسن
قبل لا وتر بعد الصبح وهو قول عطاء وبه قال احمد ومالك وذهب
اخرون الى انه يقضيه متى كان وهو قول سفيان الثوري واظهر قولي
الشافعي لما روي انه قال من نام عن وتر فليصل اذا اصبح قوله مشهودة

اي يشهدها ملائكة الليل والنهار ينزل هؤلاء ويصعد هؤلاء فهو اخر ديوان
الليل واول ديوان النهار او يشهدها كثير من المصلين في العادة
قوله من كل الليل من ابتدائية باوتر اي اوتر من كل اجزاء الليل
قوله من اول الليل بدل او بيان قوله فان اوتر قيل ان اتام كان
المناسب ان يقال والوتر قبل النوم ليناسب المعطوف عليه قلت اجاب الطيبي
بان المصدرية وابرز الفعل وجعله فاعلا اهتماما بشانه وانه اليق
بحال لما خاف الفوت ان ينام عنه والا فالوتر اخر الليل افضل قوله الله
اكبر الحمد لله دل على ان السعة من الله تعالى في التكاليف نعمة يجب تلقيها
بالشكر والله اكبر دل على ان تلك النعمة العظيمة خطيرة لما فيه من معنى
التعجب قوله يوتر باربع وثلث الخ هذا الاختلاف بحسب ما كان
يحصل من اتساع الوقت او طول القراءة كما جاء في حديث حذيفة
وابن مسعود او من نوم او من مرض او من كبر السن كما قالت
فلما اسن صلى اربع ركعات او غيرها قوله الوتر حق الحق يجيء بمعنى
الثبوت والوجوب فذهب ابو حنيفة الى الثاني والشافعي الى الاول
اي ثابت في السنة والشرع وفيه نوع تاكيد قوله ومن احب ان يوتر
بواحدة فليفعل مح فيه دليل على ان اقل الوتر ركعة وان الركعة الفردة
صحيحة وهو مذهبنا ومذهب الجمهور وقال ابو حنيفة رح لا يصح
الايتار بواحدة ولا يكون الركعة الواحدة صلاة والاحاديث الصحيحة
ترد عليه قوله ان الله وتر اي واحد في ذاته لا يقبل الانقسام واحد
في صفاته فلا شبه ولا مثل له وواحد في افعاله فلا شريك له ولا معين
ويحب الوتر اي يثيب عليه ويقبله من عامله قص كل ما يناسب الشيء
او في مناسبة كان احب اليه مما لم يكن له تلك المناسبة قوله فاوتروا اي
صلوا الوتر يا اهل القران تنبيه على ان اهل الوتر وهم الذين امنوا
من شانهم ان يكدحوا في طلب مرضاة الله وايثار محابه قيل لعل
تخصيص اهل القران في مقام الوحدانية لاجل ان القران ما انزل الا
لتقرير التوحيد قوله امدكم امد الجيش وصله اذا زاده والحق به ما يقويه

ويكثره

ويكثره اي الله تعالى فرض عليكم الفرائض الخمس لتوجركم بها ولم يكتف بذلك
فشرع صلاة التهجد والوتر ليزيدكم احسانا على احسان وثوابا على ثواب
قال القاضي وفي بعض الروايات زادكم وليس في الرواية ما يدل
على الوجوب لان الزيادة والامداد قد يكون على سبيل الوجوب وقد يكون
على سبيل الندب قوله من حمر النعم هي عند العرب اعز الاموال واشرفها
فجعلت كناية عن خير الدنيا كله والوتر اما بالجر بدل واما بالرفع خبر المبتدا
محذوف قوله اسلم تابعي مشهور قوله عبد العزيز بن جريج وهو تابعي مشهور
وجريج بضم الجيم الاول وفتح الراء وسكون الياء قوله فيما اعطيت الخ فيه
تبيين كما هي في السوابق لان معناها اوقع البركة فيما اعطيتني
من خير الدارين ومعناها في قوله فيمن هديت اجعل لي نصيبا وافرا
من الاهتداء معدودا في زمرة المهتدين من الانبياء والاولياء
القدوس هو الطاهر المنزه عن العيوب والنقائص وفعول من
ابنية المبالغة ولم يجئ منه الا قدوس وسبوح وذروح قوله ويرفع
صوته بالثالثة وقال المظهر هذا يدل على جواز الذكر برفع الصوت
بل على الاستحباب اذا اجتنب الرياء اظهارا للدين وتعليما للسامعين
وايقاظا لهم من رقدة الغفلة وايصالا لبركة الذكر الى مقدار ما يبلغ الصوت
اليه من الحيوان والحجر والمدر وطلبا لاقتداء الغير وليشهد له كل رطب
ويابس سمع صوته وبعض المشايخ يختار اخفاء الذكر لانه ابعد
من الرياء وهذا متعلق بالنية قوله هل لك الخ اي هل لك رغبة في معاوية
وهو يرتكب هذا المنكر فالاستفهام بمعنى الانكار ومن ثمة اجاب
دعه فانه صحب النبي صلى الله عليه وسلم فلا يفعل الا ما راه منه او هو
فقيه اصاب في اجتهاده وفيه شهادة من حبر الامة لمعاوية بفضله
وصحبته واجتهاده قوله فليس منا من فيه اتصالية كما في قوله تعالى
المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض وقوله عليه السلام لست منك
ولست مني فالمعنى فمن لم يوتر فليس بمتصل بنا وبهدينا وطريقتنا
اي انه ثابت في الشرع وسنة مؤكدة فالتكرير لمزيد تقرير حقيقته

واثباته علي مذهب الشافعي والوجوبه علي مذهب ابي حنيفة ولكل
وجهة هو موليها قوله وعبد الله يقول الخ يلخص الجواب اي لا اقطع
القول بوجوبه ولا بعدم وجوبه لاني اذا انظرت الي رسول الله صلي
الله عليه وسلم واصحابه رضوان الله عليهم السلام واطبوا عليه ذهبت
الي الوجوب واذا فتشت بتصاد الادلة عليه نكصت عنه قوله مغيمة
اي مغطاة بالغيم يقال اغمي علينا الهلال وغمي فهو مغمي ومغمي
اذا حال دون رويته غيم يقال غامت السماء واغامت وتغيمت كله بمعني
قوله ان علاء اي باق عليه والا كانتا وان لم يتم كانتا كافيتين
باب القنوت قوله اللهم الخ دعاء بالنجاة لهذه الثلثة من
اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم كانوا اسراء في ايدي الكفار قوله وطاتك
الوطي في الاصل الدوس بالقدم فتسمي به الغزو والقتل لان من
يطاء علي الشيء برجله فقد استقصي في هلاكه واهانته والمعني
خذهم اخذا شديدا قوله واجعلها قص الضمير اما للوطاة او للايام
وان لم يجر لها ذكر لما يدل عليه المفعول الثاني الذي هو سنين
جمع السنة بمعني القحط وهي من الاسماء الغالبة وسني يوسف
هي السبع الشداد التي اصابهم فهي القحط وفيه دليل علي جواز
القنوت في غير الوتر وعلي ان الدعاء لقوم باسمائهم لا يقطع الصلاة
فان الدعاء علي الكفار والظلمة لا يفسدها قال الامام النووي القنوت
مسنون في الصبح دائما واما في غيرها ففيه ثلثة اقوال والصحيح
المشهور انه اذا نزلت نازلة كعدو وقحط او وباء او عطش وضرر
ظاهر في المسلمين ونحو ذلك قنتوا في جميع الصلاة المكتوبة والا
فلا قوله اللهم العن اللعن الطرد والبعد عن الرحمة وهو نظير قوله
صلي الله عليه وسلم يوم احد كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وعدم الفلاح
بسوء العاقبة والموت علي الكفر ليس من الامر شيء المعني ان مالك
امرهم هو الله تع فاما ان يهلكهم او يهزمهم او يتوب عليهم ان اسلموا
او يعذبهم ان اصروا علي الكفر وليس لك من امرهم شيء انما انت عبد
مبعوث للانذار والمجاهدة معهم قوله يقال لهم القراء قوله كانوا نزاع

القبائل

١٨٥

القبائل ينزلون الصفة يطلبون العلم ويتعلمون القران وكانوا
ردءا للمسلمين اذا نزلت بهم نازلة وكانوا حمقا عمار المسجد وليوث
الملاحم بعثهم رسول الله صلي الله عليه وسلم الي اهل نجد ليقروا عليهم
القران ويدعوهم الي الاسلام فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر
بن الطفيل في احياء من بني سليم وهم رعل وذكوان وعصية وقاتلوهم
فقتلوه ولم ينج منهم الا كعب بن زيد الانصاري من بني النجار فانه
تخلص وبه رمق فعاش حتي استشهد يوم الخندق وكانت ذلك
في السنة الرابعة من الهجرة قوله ثم تركه حين ذهب الي اهل العلم
الي انه لا يقنت في الصلوات بهذا الحديث والذي بعده وذهب
بعض الي انه يقنت في الصبح وبه قال مالك والشافعي حتي قال الشافعي
ان نزلت بالمسلمين نازلة قنت في جميع الصلوات وتاولوا قوله تركه
اي ترك اللعن والدعاء علي اولئك القبائل او تركه في الصلوات الاربع
ولم يترك في الصبح بدليل ما روي عن انس قال ما زال رسول الله صلي الله
عليه وسلم يقنت في صلاة الصبح حتي فارق الدنيا قوله ههنا بالكوفة
ظرفان متعلقان بقوله وعلي علي ان العطف محمول علي التوزيع
دون الاستيعاب الاستيعاب لان عليا رضي الله عنه وحده بالكوفة
اكانوا باثبات الهمزة في الترمذي وجامع الاصول وباسقاطها
في نسخ المصابيح وفي رواية ابن ماجة وكانوا يقنتون في الفجر
قوله محدث اي احدثه التابعون ولم يفعله رسول الله صلي الله عليه وسلم
واصحابه قيل لا يلزم من نفي هذا الصحابي نفي القنوت لانه شهادة
بالنفي وقد شهد جماعة بالاثبات مثل الحسن وابي هريرة وانس وابن
عباس رضي الله عنهم قوله في النصف الباقي لعلها صلاة التراويح
وفي قولهم ابق اظهار كراهية تخلفه فشبهوه بالعبد الابق كما في قوله
تعالي اذ ابق الي الفلك المشحون سمي هرب يونس بغير اذن ربه
اباقا مجازا ولعل تخلف ابي كان تاسيا برسول الله صلي الله عليه وسلم
حيث صلاها بالقوم ثم تخلف كما سياتي باب
قيام شهر رمضان قوله

لبالي من رمضان قوله ما زال بكم الي اخره مط بعني رايت ابدا حرصكم
في اقامة صلاة التراويح بالجماعة حتي خشيت اني لو واظبت علي اقامتها
لفرضت عليكم فلم تطيقوها فيه دليل علي ان التراويح سنة جماعة وانفرادا
والافضل في عهدنا الجماعة لكسل الناس قيل وفيه دلالة علي ان الجماعة
في الصلوة المكتوبة فريضة لان رسول الله صلي الله عليه وسلم والصحابة
والصحابة واظبوا عليها ولم يتخلف عنها الا المنافق كما سبق قوله
في بيته اي صلاته في بيته قوله بعزيمة العزم والعزيمة عقد القلب
علي امضاء الامر نه خير الامور عوازمها اي فرايضها التي عزم الله عليها
بفعلها قوله من قام رمضان فص اي اتي بقيام رمضان وهو
التراويح او قام الي صلاة رمضان او الي الصلوة ليالي رمضان
ايمانا بالله وتصديقا بانه تقرب اليه وطلب لوجه الله تعالي شرح
سوابق الذنوب نه الاحتساب كالاعتداد من العد وانما قيل لمن
ينوي بعمله وجه الله تع احتسبه لان له حينئذ ان يعتد عمله فجعل
في حال المباشرة الفعل كانه معتد قوله والامر علي ذلك مط اي علي
ما كانوا عليه من انهم ما قاموا رمضان بالجماعة غير الفريضة الي اول
خلافة عمر رضي الله عنه ثم خرج ليلة وراي الناس يصلون في المسجد
التراويح متفرقين فامر ابي بن كعب ان يصليها بالناس جماعة
قوله لو نفلتنا اي زدتنا من الصلاة النافلة سميت النوافل بها
لانها زايدة علي الفرايض قوله نتمني ان يجعل قيام بقية الليل زيادة
لنا علي قيام الشطر مط اي لو زدت في قيام الليل لكان خيرا لنا قوله
هذه الليلة بتمامها قوله ان يفوتنا الفلاح البقاء وسمي السحور
فلاحا اذ كان سببا لبقاء الصوم ومعينا عليه قص الفلاح
الفوز بالبغية سمي السحور به لانه يعين علي اتمام الصوم وهو
الفوز بما قصده ونواه او الموجب للفلاح في الاخرة قوله يعني السحور
الظاهر انه من متن الحديث لا من كلام المولف يدل عليه ما اورده
ابو داود وهو المذكور في كتابنا متن الكتاب قوله ان يحيف الله عليك

الحيف

الحيف الجور والظلم يعني ظننت اني ظلمتك بان جعلت من نوبتك لغيرك
وذلك مناف لمن تصدي لمنصب الرسالة ومن هو عند الله بمكان جعل
معني العدول عما هو يقتضي ظاهر العبادة وهو ظننت اني احيف عليك
فذكر الله تمهيدا لذكر الرسول تنويها بشانه ووضعه رسوله موضع
الضمير للاشعار بان الحيف ليس من شيم الرسل وقولها اني ظننت
الخ اطناب في الجواب وعدول عن ان يجاب بنعم مزيدا للتصديق
وقوله صلي الله عليه وسلم ان الله تعالي ينزل الخ استيناف لبيان الموجب لخروجه
يعني خرجت لنزول رحمته علي العالمين خصوصا علي اهل القبور من
البقيع في مسجدي هذا تتميم ومبالغة لارادة الاخفاء فان الصلاة
قوله في مسجدي رسول الله صلي الله عليه وسلم تعادل الف صلاة في غيره من
المساجد الا المسجد الحرام وفيه اشعار بان النوافل شرعت للتقرب الي وجهه فينبغي
ان يكون بعيدة عن الرياء والفرايض شرعت لاشادة الدين
واظهار شعائر الاسلام فهو جدير بان يودي علي رؤس الاشهاد
قوله عن عبد الرحمن كنيته ابو محمد يقال انه ولد في زمن النبي صلي الله
عليه وسلم وليس له منه سماع ولا رواية كان عامل عمر علي بيت المال
وعده الواقدي في الصحابة والمشهور انه من جملة تابعي المدينة قوله
وعبد القاري عبد بالتنوين والقاري بياء مشددة منسوب الي
قبيلة قارة وهم عضل والديش قوله اوزاع نه اي متفرقون اراد
انهم كانوا يتنفلون فيه بعد صلاة العشاء متفرقين فقوله متفرقون
لعطف بيان لاوزاع قوله فيصلي بصلاته الرهط اي دون الرجل جماعة
دون العشرة قوله نعمت البدعة هذه يريد صلاة التراويح فانه في
حيز المدح لانه فعل من افعال الخير وتحريض علي الجماعة المندوب اليها
وان كانت لم تكن في عهد ابي بكر رضي الله عنه فقد صلاها رسول الله
صلي الله عليه وسلم وانما قطعها اشفاقا من ان تفرض علي امته وكان
عمر ممن نبه عليها وسنها علي الدوام فله اجرها واجر من عمل بها الي

يوم القيمة والتي يناموا الح تنبيه منه على ان صلاة التراويح
في اخر الليل افضل وقد اخذ بها اهل مكة فانهم يصلونها بعد ان يناموا
قوله في فروع الشجر اي اوايله واعاليه وفرع كل شيء اعلاه قوله وهم يلعنون
الكفرة لعل المراد انهم لما لم يعظموه اي اعظمه الله تعالى من الشهر ولم يهتدوا
بما نزل فيه من القرءان استوجبوا ان يدعى عليهم ويطردوا
عن رحمة الله الواسعة قوله كل مولود بني ادم الى اخره هو من قوله تعالى
فيها يفرق كل امر حكيم من ارزاق العباد واجالهم وجميع امرهم
الى الاخرى القابلة قوله وفيها ترفع اعمالهم اي تكتب الاعمال الصالحة
التي ترقع في تلك السنة يوما فيوما قوله سالت عائشة رضي الله عنها
ما من احد الخ والاستفهام على سبيل التقرير يعني اذا كانت الاعمال
الصالحة الكائنة في تلك السنة تكتب قبل وجودها يلزم من ذلك
ان احد الا يدخل الجنة الا برحمة الله تعالى فقرره النبي صلى الله عليه وسلم
بما اجاب وفي وضع اليد على الراس والله اعلم اشارة الى افتقاره
كل الافتقار من شمول رحمة الله له من راسه الى قدمه قوله ليبتطلع
ههنا بمنزلة ينزل ومعناه على ما سبق في باب التحريض على قيام الليل
في الفصل الاول في الحديث قوله او مشاحن المعادي والشحنا
العداوة لعل المراد البغضاء التي تقع بين المسلمين من قبل النفس
الامارة بالسوء لا للدين فلا يامن احدهم اذى صاحبه من يده
ولسانه لان ذلك يودي الى القتل وما ينتهي الى الكفر ومن ثمة
قرن المشاحن في الرواية الاخرى بقاتل النفس وكلاهما محمول على سبيل
التغليظ قوله مشاحن وقاتل الخ اي هما مشاحن قوله فقوموا ليلها
الظاهر ان يقال فقوموا فيها واذا ذهب الى وضع المظهر موضع
المضمر ان يقال ليلة النصف فانث الضمير اعتبارا للنصف لانها عين
تلك الليلة قوله من مستغفر زائدة فاغفر له بالنصب على جواب العرض

باب صلوة الضحى المراد وقت الضحى وهو صدر النهار حين ترتفع
الشمس ويلقي شعاعها قوله ام هاني بهمزة بعد النون واسمها
فاختة بنت ابي طالب قوله غير انه يتم نصب على الاستثناء وفيه
اشعار بالاعتناء بشان الطمانينة في الركوع والسجود فانه صلى
الله عليه وسلم خفف سائر الاركان من القيام والقراة والتشهد
ولم يخفف من الطمانينة في الركوع والسجود قوله كم كان اي كم ركعة
وهو مفعول مطلق لقوله يصلي ومقولها ويزيد عطف على مقدر
مفعول للقول اي يصلي اربع ركعات ويزيد حط يزيد ما
شاء الله اي من غير حصر ولكن لم ينقل اكثر من اثني عشر ركعة
قوله يصبح اسم يصبح الا صدقة اي يصبح الصدقة واجبة على كل سلامي
والا من احدكم على تجويز زيادة من والظرف خبر وصدقة فاعل
الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة واما ضمير الشان
والجملة الاسمية بعدها مفسرة قوله على كل سلامي بة السلامى بجمع
سلامية وهي الانملة من انامل الاصابع وقيل واحدة وجمعه سواء
ويجمع على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع
الانسان وقيل كل عظم مجوف من صغار العظام قال ابو عبيدة
هو في الاصل عظم يكون في فرسن البعير فصار المعنى ان كل عظم
من عظام ابن ادم يصبح سليما عن الافات باقيا على الهيئة التي
يتم بها منافعه فعليه صدقة شكرا لمن صوره ووقاه عما يغيره
ويوذيه قوله فكل تسبيحة الفاء فيه تفصيلية ترك تعديد كل واحد من المفاصل
للاستغناء عنه بذكر تعديد ما ذكر من التسبيح وغيره وفيه دليل
على ان العبد بعمله لم يوجب شيئا من الثواب على الله سبحانه لان اعماله
كلها لو قوبلت بما وجب عليه من الشكر على كل عضو لم يف به قوله ويجزي
من يجزي ضبطناه بالضم من الاجزاء وبالفتح من جرى يجري اي يكفي
قوله من الضحى من زائدة اي يصلون صلاة الضحى او تبعيضية وعليه

ينطبق قوله لئن علموا انكر عليهم اتباع صلاتهم في بعض وقت الضحى
اي اوله ولم يصبروا الى الوقت المختار اي لكن يصلون مع علمهم بان الصلاة
في غير هذا الوقت افضل ويجوز ان يكون ابتدائية ويكون المعنى انكار
انشائهم الصلاة في اول وقت الضحى قوله الاواب من الاوب كثير الرجوع
الى الله تعالى بالتوبة قوله ترمض الرمضاء من حر الارض اي
اذا وجد الفصال حر الشمس وهذا وقت تركن النفوس فيه الى الاستراحة
فيكون العبادة فيه اشق وافضل قوله اكفك اخره اي شغلك وحوائجك
وادفع عنك ما تكرهه بعد صلاتك الى اخر النهار اي فرغ بالك لعبادتي في
اول النهار افرغ بالك في عبادتي في اخره بقضاء حوائجك قال النخاعة
في المسجد الى اخره الظاهر في الجواب ان يقال هي بل دفن النخاعة
في المسجد فعدل عنه الى الخطاب العام اهتماما بشان هذه الخلال
قوله بخير بكل وجه لا باعتبار الصلاة قوله لا نعرف اي لا نعرف اسناده
الا من الوجه المذكور في الكتاب قوله على شفعة الضحى هي ركعة
الضحى من الشفع بمعنى الزوج ويروى بالفتح والضم كالغرفة
والغرفة قوله لو نشر لي ابواي اي لو احيي لي ابواي ما تركت هذه اللذة
بتلك اللذات وهو من باب التعليق بالمحال مبالغة قوله لا اخاله اي
لا اظنه حسنة انكره بعضهم صلاة الضحى روي عن عائشة رضي الله
عنها انها سئلت اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى فقالت
لا الا ان يجيء من مغيبه وروي عنها انها قالت ما رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى قط وروي عن ابي بكرة انه
راى اناسا يصلون الضحى فقال انهم يصلون صلاة ما صلاها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم الجمع بين حديث عائشة في نفي صلاة الضحى عن
النبي صلى الله عليه وسلم واثباتها في حديث غيرها هو ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يصليها في بعض الاوقات لفضلها ويتركها في بعضها خشية
ان يفرض ويشبه انه صلى الله عليه وسلم لم يحضر عندها وقت الضحى الا نادرا ويصليها

في المسجد

في المسجد او غيره واذا كان عند نسائه وكان لها يوم من تسعة ايام ولم يصل
فيه يصح قولها ما رايته يصليها او نقول معناه ما رايته يداوم عليها
واما ما روي عن ابن عمر انه قال صلاة الضحى بدعة فمحمول على ان صلاتها
في المسجد والتظاهر بها بدعة لان اصلها ان تصلى في البيوت
او يقال المواظبة بدعة لانه صلى الله عليه وسلم لم يواظب خشية الافتراض
او نقول ان ابن عمر رضي الله عنهما لم يبلغه فعل النبي صلى الله عليه وسلم
وامره في ذلك باب التطوع قوله ارجى ارجى من اسماء
التفضيل التي بنيت للمفعول قوله دف نعليك اي حسيسهما عند
المشي واصله اخذ من دفيف الطائر اذا اراد النهوض قبل ان يستقل
واصله ضربه بجناحيه اي دفيفه اي حسيسه وسمع لها حسيس
قوله ما كتب لي اي قدر على هذا اللفظ واخراج التركيب على صيغة
الحصر يدل على استحبابه في جميع الاوقات هذا يدل على تفضيله
على العشرة المبشرة فضلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما سبقه
للخادمة كما يسبق العبد سيده وسؤاله صلى الله عليه وسلم تطييب لقلبه
باخباره باستحقاقه الجنة ليداوم عليها واظهار رغبة السامعين
قوله يعلمنا الاستخارة الاستخارة طلب الخير قوله واستقدرك اي اطلب منك
ان تجعل لي قدرة عليه وقوله فاقدره لي اي اقض لي به وهيئه
والباء في بعلمك وبقدرتك اما للاستعانة كما في قوله بسم الله مجراها
اي اني اطلب خيرك مستعينا بعلمك فاني لا اعلم فيم خيري واطلب
منك القدرة فانه لا حول ولا قوة الا بك واما للاستعطاف اي بحق علمك
الشامل وقدرتك الكاملة قوله ويسمي حاجته اما حال من فاعل يقل
اي فليقل مسميا هذا او عطف على ليقل على التاويل لانه
في معنى الامر قوله ثم يقوم ثم للتراخي في الرتبة فاحشة اي فعلة متزايدة
في القبح او ظلموا انفسهم اي اذنبوا اي ذنب كان مما يؤاخذون

به ذكروا اي فذكروا عقابه قبل ذكروا في الاية بازاء يصلي وما قبله في الحديث
قوله اذا حزبه امر اي اذا نزل به همّ واصابه غمّ نحوه قوله استعينوا
بالصبر والصلاة اي استعينوا على البلايا بالصبر عليها والالتجاء الى
الصلاة قوله خشخشك حركة لها صوت كصوت السلاح قوله الا
لله علي كناية عن مواظبته عليهما قوله بهما اي نلت بهما ما نلت او علل
بهما قوله موجبات رحمتك جمع موجبة وهي الكلمة الموجبة لقائلها
الجنة قوله عزائم مغفرتك اي اسالك اعمالا يتعزم ويتاكد
بها الى مغفرتك قوله يا عباس الى الحديث على ما هو في المصابيح
غير مستقيم قد سقط عنه كلمات لا يعرف بدونها معناه احدهما
قوله الا افعل بك والرواية الصحيحة افعل بك وثانيتها سقوطه
بعد قوله اوله واخره قديمه وحديثه وثالثها سقط خصال بعد قوله
سره وعلانيته اذا تقرر هذا فالنسخة الدالة على ما يفيد الخصال
العشر وعلى هذا معنى جميع ما قرن معه من الالفاظ وانما قال اعاد
القول بالفاظ مختلفة تقريرا للتاكيد وتوطية للاستماع اليه وانما اضاف
فعل الخصال الى نفسه في قوله الا افعل بك لانه الباعث عليها
والخصال العشر منحصرة في قوله اوله واخره الى ما ذكر في المصابيح مع
انضمام قديمه وحديثه فهذه الخصال العشر قد زادها ايضاحا
بقوله عشر خصال بعد حصر هذه الاقسام فمن نصب عشرا فالمعنى
خذها او دونك عشر خصال فان قيل اليس الاول والاخر يأتيان على
القديم والحديث فما فائدة هذه الالفاظ وتقسيمها على عشر خصال
قلنا معنى اوله واخره مبدء الذنب ومنتهاه ومعنى قديمه وحديثه
ما تقدم به عهده وحدث وقوله خطاه وعمده الى فهذه الاقسام
الثلاثة وان كانت متداخلة الا ان الصغير والكبير يأتيان على سائر
الاقسام وكذلك الخطاء والعمد والسر والعلانية لان جنس الذنب لا يخلو
عن هذين القسمين في كل واحد من الثلاثة لكن كل قسمين متقابلين
متفارقان عن الاخر في الحد والحقيقة فالحكم الذي يتعلق بالخطاء

غير الحكم

١٨٩ غير الحكم الذي يختص بالعمد والمواخذة التي تتعلق بالصغيرة غير الذي
تتعلق بالكبيرة والخصال ههنا ليست بمعنى السجية الخلقية
او المكتسبة بل المراد بها ما يقع اليه حاجة الانسان ينوي عشر خصال
مفعول تنازعت عليه الافعال قبله ومعنى افعل بك عشر خصال
اصير ذا عشر خصال والمراد بها التسبيحات والتهليلات لانها
فيما سوى القيام عشر عشر قيل معنى قوله الا افعل بك لامرك بما
ان فعلته صرت ذا عشر خصال فالمعنى والمخبر هو الامر لانه سبب
لان يصير ذا عشر خصال والعشر سبب لمغفرة الذنوب باسرها
والتكرير لتفخيم المعطى والترغيب لتلقاه المامور والمشار اليه
بقوله ذلك في قوله اذا انت فعلت ذلك هو المامور به من قوله
ان تصلي الى قوله فذلك خمس وسبعون وقوله اوله واخره الى بدل
من ذنبك على معنى لا ادع من ذنبك شيئا يقع عليه اسم الذنب فهو
كناية عن التركيبة التامة فالمعنى اذا انت فعلت ما امرتك به من
الحسنة فان الله يمحو عشر خصال اولها محو سيئاتك كلها ثم على
بعد ذلك الى ان ينتهي الاشياء الى عشر مما يعلمه الا الله قوله
ان تصلي خبر مبتدا محذوف اي المامور به هو ان تصلي فعلى هذا
التقدير ظهر ان الرواية بالباء في الا فعل بك اظهر في المعنى من
الرواية باللام لانه فعل خص بحسب المقام وقرائن الاحوال لما ذكرناه
على ان الرواية بالباء هي المثبتة في الكتب المضبوطة في سنن ابي
داود وابن ماجه وظهر ان ادخال قديمه وحديثه واخراجهما
ايضا بالمعنى وان عشر خصال جيء به لاتمام المعنى لا لما قال لاستغنائه
عنه بقوله عشر خصال اوله قوله فني عمرك مرة قال الامام الدارقطني اصح
شيء سمعناه في فضائل السور فضل قل هو الله احد وفي فضائل
الصلوات فضل صلاة التسبيح قال الامام النووي لا يلزم من هذه
العبارة صحة حديث صلاة التسبيح فانهم يقولون هذا اصح ما جاء في
الباب وان كان ضعيفا على معنى انه ارجحه واقله ضعفا ، وقد نص

جماعة من اصحابنا علي استحباب صلاة التسبيح منهم ابو محمد البغوي
وابو المحاسن الروياني في كتاب البحر فيكمل الظاهر نصب علي انه من
كلام الله جوابا للاستفهام ويويده رواية احمد وكلموا بها فريضة
وانما لانت ضمير التطوع في بها نظرا الي الصلوة قوله ثم يكون سائر عمله
علي ذلك اي علي ان الزكوة ان نقصت كملت بالصدقة وكذا لك
الصوم والحج وانما كان الفلاح مرتبا علي صحة الصلوة لانها ام العبادات
وبمنزلة القلب في البدن قوله ما اذن الله تعالي يقال اذنت للشي
اذا اصغيت اليه وههنا الاذن عبارة عن الاقبال من الله تعالي
بالرافة والرحمة علي العبد قوله ليذر بالذال المعجمة من ذررت الحب
والملح والدواء ذرا اذا فرقته وهو الرواية وهو انسب من الدر
بالدال المهملة لانه اشمل منه لاختصاص الدر بالصب بالمانيع
وعموم الذر ولان المقام ادعي له لا تريب ان من اراد الاحسان
الي عبد احسن الخدمة ورضي عنه ينثر علي راسه نثارا من الجواهر
الشريفة وكان اختصاص الراس بالذكر اشارة الي هذا السر قال
الشيخ التوربشتي الدر بالدال المهملة تصحيف وهو في المعني
مشاكل الا ان الرواية لم تساعده قوله بمثل ما خرج قال ابن فورك
الخروج يطلق علي خروج الجسم من الجسم وذلك بمفارقته مكانه
وعلي ظهور الشي من الشي كقولك خرج لنا من كلامك
من نفع وخير بمعني ظهر وهذا هو المراد فالمعني ما انزل الله
علي نبيه صلي الله عليه وسلم وافهم عباده وقال قايلون ان
الهاء فيه راجع الي العبد وخروجه منه وجوده علي لسانه محفوظا
في صدره مكتوبا بيده شق اي ظهر من شرايعه وكلامه او خرج
من كتابه المبين وهو اللوح المحفوظ قوله يعني القران قال الشيخ
التوربشتي اطلق المولف هذا التفسير ولم يقيده بما نوهم منه ان
المفسر من هو والحديث نقله المولف هذا التفسير ولم يقيده بما يعلم
منه ان المفسر من هو والحديث نقله من كتاب الترمذي وفي روايته قال
ابو نصر

باب صلوة السفر

ابو نصر يعني القران ومثل هذا لا يتسامح فيه اهل الحديث فانه يوهم
ان التفسير من فعل الصحابي فيجعل من متن الحديث
ما صلوة السفر قوله الثر ما كنا ما مصدرية ومعناه الجمع لان ما اضيف
اليه افعل يكون جمعا والتقدير وامنه عطف علي اكثر والضمير فيه راجع
الي ما كنا والواو في ونحن للحال والمعني صلي بنا رسول الله صلي الله
عليه وسلم والحال ان اكثر اكواننا في سائر الاوقات عددا والثر
اكواننا في سائر الاوقات امنا واسناد الامن الي الاوقات مجاز
قط يختص بالماضي المنفي وما منفي ها هنا وتقديره
ما كنا اكثر من ذلك ولا امنة قط قوله ماما ان قصد الي النفعة
لا ينصرف ويكتب بالياء وان قصد الي الموضع ينصرف ويكتب بالالف
وسميت بذلك لما يمني فيه من الدماء اي يراق في الحديث دليل
علي جواز القصر في السفر من غير خوف وان دل ظاهر قوله ان خفتم علي
الاختصاص لان ما في الحديث رخصة وما في الاية عزيمة ويدل عليه
قوله في الحديث الاتي صدقة تصدق الله قوله عجبت مما عجبت
حس فيه حجة لمن ذهب الي ان الاتمام هو الاصل الا يري
الي انهما قد تعجبا من القصر مع عدم الخوف فلو كان اصل فرض
المسافر ركعتين لم يتعجبا من ذلك وكذا قوله صدقة دليل
علي ان القصر رخصة واباحة لا عزيمة فان الواجب لا يسمي صدقة
والجواب عن تقييد الاية بالخوف انه خرج مخرج الاغلب فان
الغالب من احوال المسافرين الخوف قوله اقمنا بها عشرا مذهب الشافعي
ومذهب الشافعي ان المسافر اذا لبث ببلد وعزم علي الخروج متي
انقضي شغله جاز له القصر الي ثمانية عشر يوما هذا اذا لم ينو
الاقامة اربعة ايام فصاعدا وان نوي الاقامة اربعة ايام
فصاعدا اتم وقال ابو حنيفة جاز له القصر ما لم ينو الاقامة خمسة
عشر يوما حسن واما ما نقل من ان ابن عمر اقام باذربيجان ستة اشهر

اشهر يقصر الصلاة يقول اخرج اليوم اخرج غدا فظاهره عمل من يجوز الزيادة
علي ثمانية عشر يوما واما من لم يجوزها قال كانت اقامته في بقاع
متفرقة ولم يقم علي مكان واحد اكثر من ثلاثة ايام قوله فاذا اقمنا
اكثر يدل علي ان المراد من العدد السابق الاقامة فيه لا السير
يعني نحن اذا اقمنا في منزل بين مكة والمدينة تسعة عشر يوما
فصلي ركعتين واذا اقمنا اكثر من ذلك فصلي اربعا ولعل يوم
النزول والرحيل داخل فيها قوله لو كنت مسبحا اي مصليا النوافل
قوله اتفق الفقهاء علي استحباب النوافل المطلقة في السفر واختلفوا
في استحباب الراتبة فتركها ابن عمر واخرون واستحبها الشافعي
واصحابه والجمهور ودليله الاحاديث العامة المطلقة في ندب
الرواتب وحديث صلاة الضحي يوم فتح مكة وركعتي الصبح حين ناموا
حتي طلعت الشمس واحاديث اخر صحيحة ذكرها اصحاب السنن
والقياس علي النوافل المطلقة ولعل النبي صلي الله عليه وسلم
كان يصلي الرواتب في رحله ولا يراه ابن عمر فان النافلة في
البيت افضل اولعله تركها في بعض الاوقات تنبيها
علي جواز تركها قوله علي ظهر السير الظهر مقحم للتاكيد كما ورد
في الحديث خير الصدقة ما كان علي ظهر غني والظهر قد يراد في
مثل هذا اشباعا للكلام وتمكينا كان سيره صلي الله عليه وسلم كان
مستندا الي الظهر قوي من المطي والركايب قال المظهر كان
رسول الله صلي الله عليه وسلم في السفر تارة ينوي تاخير الظهر فيصلي
وقت العصر وتارة يقدم العصر الي وقت الظهر ويودها بعد
الظهر وكذلك المغرب والعشاء قوله يصلي في السفر علي راحلته
سنة في هذا الحديث والذي في اخر الفصل الثاني دليل علي ان
صوب الطريق بدل من القبلة في دوام الصلاة في حق المسافر
المتنفل فلا يجوز له الانحراف عنه كما لا يجوز الانحراف في الفرض

١٩١ عن القبلة وفي قوله يوتر علي راحلته دلالة علي ان الوتر غير واجب
قيل هذا انما يمشي اذا اتحد معني الفرض والواجب وصلاة الليل مفعول
يصلي وقوله يومي ايماء حال من فاعل يصلي وكذا علي راحلته والا الفرايض
مستثني من صلاة الليل قوله كل ذلك اشارة الي امر مبهم له شان لا يدري
الا بتفسيره وهو قولها قصر الصلاة واتم مط يعني كان رسول الله
صلي الله عليه وسلم يقصر الصلاة الرباعية في السفر ويتمها واليه ذهب
الشافعي قوله فانا سفر جمع سافر كصحب وركب والفاء في الفصيحة لا للتعليل
علي محذوف هو سبب لما بعد الفاء اي صلوا اربعا ولا تقتدوا بنا فانا
سفر كقوله فانفجرت اي فضرب فانفجرت قوله في الحضر والسفر سواء حال
اي مستويه وقوله ثلث ركعات بيان لها قوله وهي وتر النهار جملة
حالية كالتعليل العام جواز النقصان اي هي مشابهة للوتر في الليل
فلا ينبغي ان يسقط منها ركعة فيعود شفعا ولا ركعتان لان الركعة
الواحدة في الوتر مختلف فيها ولم يرد في النوافل ركعة فلئة فكيف
بالفرض وفي الحديث دليل علي ان الراتبة يوتي بها في السفر كما في
الحضر قوله اذا زاغت اي زالت قيل فيه ان النازل يقدم وقت الصلاة
الاولي من الصلاتين يستحب له التقديم والراكب فيه يستحب له
التاخير قوله فكبر ثم صلي ثم ههنا للتراخي في الرتبة ولما كان الاهتمام
بالتكبير اشد لكونه مقارنا للنية خص بالتوجه الي القبلة
قوله نحو المشرق ظرف او حال اي متوجها نحوه قوله كما تاول عثمان
مح اختلفوا في تاويلهما والصحيح الذي عليه المحققون انهما
راءا القصر جائزا والاتمام جائزين فاخذا باحد الجائزين وهو الاتمام وقيل
لان عثمان رضي الله عنه نوي الاقامة بمكة بعد الحج فابطلوه بان
الاقامة بمكة حرام علي المهاجرين فوق ثلث وقيل لعثمان ارض
بمنا فابطلوه لان ذلك لا يقتضي الاتمام والاقامة علي لسان نبيكم
مثل قوله وما ينطق عن الهوي الاية قوله وفي الخوف ركعة مح اخذ

بظاهره طائفة من السلف منهم الحسن البصري واسحق وقال
الشافعي ومالك والجمهور ان صلاة الخوف كصلاة الامن في عدد
الركعات وتاولوا هذا الحديث علي ان المراد ركعة مع الامام وركعة
اخري ياتي بها منفردا كما جاءت الاحاديث الصحيحة في صلاة
النبي صلي الله عليه وسلم واصحابه في الخوف قوله اربعة برد نه هي ستة عشر
فرسخا والفرسخ ثلثة اميال والميل اربعة الاف ذراع ركعتين لعل
هاتين الركعتين غير الرواتب لقوله ابن عمر لو كنت مسبحا لاتممت
صلاتي قوله قبل الظهر متعلق بترك بالجمعة قوله بيد
انهم اي غير انهم وقيل معناه علي انهم وزاد علي القولين في شرح السنة
قال المزني سمعت الشافعي رح يقول بيد من اجل قال المالكي المختار
عندي في بيد ان يجعل حرف الاستثناء بمعني لكن لان معني
المفهوم منها ولا دليل علي اسميتها والمشهور استعمالها متلوة
بان كما في الحديث قيل هذا الاستثناء من تاكيد المدح بما يشبه الذم
فانه يؤكد مدح السابقين بما عقب من قوله واوتيناه من بعدهم
لما ادمج فيه معني النسخ لكتابهم والناسخ هو السابق في الفضل
وعلي هذا الاسلوب ايضا قوله ثم هذا يومهم الي اخره
يعني يوم الجمعة فان اخر في الوجود واوتيناه من بعدهم فهو
سابق في الفضل والكمال والبداءة النبي صلي الله عليه وسلم والناس
لنا فيه تبع قوله اوتوا الكتاب المراد الجنس قص معني قوله
فهدانا الله له بعد قوله فرض الله عليهم ان الله تعالي امر عباده
وفرض عليهم ان يجمعوا يوم الجمعة فيحمدوا خالقهم ويعبدوه وما عين
عليهم بل امرهم ان يستخرجوه بافكارهم ويعينوه باجتهادهم
فقالت اليهود هو السبت لانه يوم فراغ وقطع عمل فان الله تعالي
فرغ فيه عن خلق العالم فينبغي للخلايق ان يعرضوا عن صنائعهم
ويتفرغوا للعبادة وزعمت النصاري انه يوم الاحد فانه بدء الخلق
الموجب

الموجب للشكر والعبادة فهدي الله هذه الامة ووفقهم الي صابة حتي
عينوا الجمعة وقالوا ان الله تعالي خلق الانسان للعبادة وكان
خلقه يوم الجمعة وكانت العبادة فيه اولي ولانه تعالي اوجد في
سائر الايام ما ينتفع الانسان وفي الجمعة اوجد نفسه والشكر علي
علي نعمة الوجود اهم واحري ولما كان مبدء وقت وجود الانسان
واول ايامه يوم الجمعة كان المتعبد فيه باعتبار العبادة متبوعا
والمتعبد في اليومين اللذين بعده تابعا قوله يعني يوم الجمعة
مع بفتح الميم وضمها واسكانها حكاه الفراء ووجه الفتح انها تجمع الناس
ويكثرون فيها كما يقال همزة لمزة وكانت تسمي في الجاهلية
بالعروبة قوله اليهود غدا اي تبع غدا بالدليل السابق قال المالكي
وقع ظرف الزمان خبرا عن الجثة فيقدر معني قبل المعين تعييد
قوله اليهود غدا قوله نحن الاخرون اللام في الاخرين موصولة
ومن (هل الدنيا حال من الضمير في الصلة قوله المقضي لهم صفة
الاخرون اي الذين يقضي لهم قبل الناس ليدخل الجنة اولا
كانه قيل الاخرون السابقون قوله خير يوم طلعت علي ما سكنت
فيه قال الله تعالي وله ما سكن في الليل والنهار قوله وفيه اخرج
منها لما كان الاخراج لتكثير النسل وبث عباد الله في
في الارضين واظهار العبادة التي خلق الخلق لاجلها وما اقيمت
السموات والارض الا بها وكان لا يستتب ذلك الا بخروجه فكان
احري بالفضل من استمراره فيها فان قيل افضل الايام ما هو قلت
فيه قولان قيل العرفة وقيل الجمعة هذا اذا اطلق واما اذا قيل افضل
ايام السنة وهي عرفة او افضل ايام الاسبوع فهو الجمعة قوله قائم
يصلي الخ كلها صفات لمسلم ويجوزان يصلي حالا لاتصافه
بقائم ويسال اما حال مترادفة او متداخلة قوله هي ما بين ان يجلس
مط اي يجلس ما بين الخطبتين الظاهر ان يقال بين ان يجلس وبين

ان يقضي الى انه اتي بالي ليتعين ان جميع الزمان المبتدي من
الجلوس الي انقضاء الصلاة تلك الشريفة والي هذه نظيره من في
قوله ومن بيننا وبينك حجاب فدلت علي استيعاب الحجاب
للمسافة المتوسطة ولولاها لم يفهم قوله كعب الاحبار الاحبار العلماء
جمع حبر بالفتح والكسر والاضافة كما في زيد الخيل وهو ابو اسحق كعب
بن مانع من حمير ادرك زمن النبي صلي الله عليه وسلم ولم يره واسلم
في زمن عمر رضي الله عنه قوله فيما حكاية خبر كان ان قلت اسم كان
قوله مصيخة تواي مصغية مستمعة ويروي مسيخة بالسين بدال
الصاد مينا وجه اصاخة كل دابة وهي مما لا يعقل هو ان الله تع
يجعلها ملهمة بذلك مستشعرة عنه فلا عجب في ذلك من قدرة
الله تع ولعل الحكمة في الاخفاء عن الجن والانس انهم لو تشعروا
بشيء من ذلك اختلت قاعدة الابتلاء والتكليف وحق القول
عليهم قوله من حين تصح بني علي الفتح لاضافته الي الجملة ويجوز اعرابه
الا ان الرواية بالفتح ذلك في كل سنة اشارة الي اليوم المذكور المشتمل
علي تلك الساعة الشريفة ويوم خبر قوله بل هي في كل جمعة اي
في كل اسبوع قوله هي اخر ساعة الخ شف يدل علي انه اخر ساعة
ما روي التمسوا الساعة التي ترجي في يوم الجمعة الي غيبوبة الشمس
وفيه وفيه النفخة هي نفخ الصور فانها مبداء قيام الساعة ومقدمة
النشاة الثانية والصعقة الصوت الهائلة الذي يموت
الانسان من هوله وهو النفخة الاولي قال ونفخ في الصور فصعق
من في السموات قوله وقد ارمت وروي ارمت بكسر الراء وبفتحها
وقيل علي بناء المفعول من الارم وهو الاكل اي صرت ماكولة للارض
يقال ارم المال والناس فنوا وارض ارمة لا ينبت شيئا وبروي
قوله قال الراوي بلبت
ارممت بالميمين اي صرت رميما فعلي هذا جاز ان يكون ارممت من

ارممت

١٩٧ ارممت فحذف احدي الميمين وهو لغة كقولهم ظلت افعل كذا وهذا
الوجه من كلام الخطابي قوله ان الله حرم الخ فان قلت المانع من
العرض والسماع هو الموت وهو قائم بعد قلت لا شك ان حفظ
اجسادهم من ان تتم خلق للعادة المستمرة فكذلك تمكينهم
من العرض والاستماع ويؤيده ما سياتي في الفصل الثالث من قوله
فنبي الله حي يرزق قوله والشاهد يوم الجمعة انه تعالي عظم شانه
في سورة البروج حيث اقسم به واوقعه واسطة العقد لقلادة
اليومين العظيمين ونكره تفخيما واسند اليه الشهادة مجازا
لانه مشهود فيه نحو نهاره صائم يعني وشاهد في ذلك اليوم الشريف
الخلائق لتحصيل السعادة الكبري قوله سيد الايام اي افضلها
او اريد بالسيد المتبوع والناس لنا تبع قوله الا هو مشفق اشفاق
هذه الامور كاشفاق الدواب في حديث ابي هريرة خوفا من
فجاءة الساعة قوله فيه خمس خلال في جواب ماذا فيه من الخير
يدل علي ان هذه الخلال خيرات توجب فضيلة اليوم قال القاضي
خلق ادم يوجب له شرفا ومزية وكذا وفاته فانه سبب لوصوله
الي الجناب الاقدس والخلاص عن النكبات وكذا قيام الساعة لانه
سبب وصول ارباب الكمال الي ما اعد لهم من النعيم المقيم قوله
لا شيء يسمي الخ سئل عن سبب التسمية فاجاب بانه انما سمي بها
لاجتماع الامور العظام فيها قوله لان فيها طبعت اي جعلت
صلصالا كالفخار اي الطين المطبوخ بالنار يقال طبعت السيف
والدرهم اي عملت وطبعت من الطين جرة والطباع الذي
يعملها قوله وفيه البطشة يريد يوم القيمة وفي اخر في هذه الرواية
اذ الساعة هي نفس اخر ثلث الساعات كما في قولك في البيضة عشرون
منها من حديث قوله اكملت لكم دينكم اي لبينتكم شرعكم وجعلت لكم
اليد العليا كما تقول الملوك اليوم كمل لنا الملك اذا لقوا من تنازعهم

الملك ووصلوا الى مباغيهم او اكملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من الحلال
والحرام وقوانين القياس واصول الاجتهاد قوله فقال ابن عباس في جواب
ابن عباس اشارة الى الزيادة في الجواب يعني ما اتخذناه عيدا واحدا
بل عيدين وتكرير اليوم لاستقلال كل يوم بما سمي به اغر اي انور
من الغرة ازهر الازهر الابيض ومنه اكثروا الصلاة علي في الليلة
الغراء واليوم الازهر اي ليلة الجمعة ويومها تا وجوبها قوله
عن ودعهم نه يقال ودع الشيء يدع ودعا اذا تركه والنحاة يقولون
ان العرب اماتوا ماضي يدع ومصدره واستغنوا عنه بتركه والنبي
صلى الله عليه وسلم افصح العرب وانما يحمل قولهم على قلة استعمالها
فهو شاذ في الاستعمال صحيح في القياس قال القاضي المعنى ان احد
الامرين كائن لا محالة اما الانتهاء عن ترك الجمعات او ختم الله
على قلوبهم فان اعتياد ترك الجمعة يغلب الرين على القلوب ويزهد
النفوس في الطاعة وذلك يؤدي بهم الى ان يكونوا من الغافلين
قيل اللام في لينتهين للابتداء وهو جواب القسم ويجيء البحث
فيه في باب المفاخرة مستوفى ان شاء الله تعالى وثم في قوله ثم
ليكونن للتراخي في المرتبة فان كونهم من جملة الغافلين المشهود
عليهم بالغفلة ادعى لشقائهم وانطق لخسرانهم من مطلق
كونهم مختوما عليهم قوله تهاونا اي اهانة وانما عدل الى
التفاعل ليدل على ان هذا اليوم يوم واي يوم فانه اعلى رتبة
وارفع مكانة من ان يتصور فيه اهانة بوجه فلا يقدم احد
على اهانته الا تكلفا وزورا حس الجمعة من فروض الاعيان
عند اكثر اهل العلم وذهب بعضهم الى انها من فروض الكفايات
وهي واجبة على من جمع العقل والبلوغ والحرية والذكورة والاقامة
اذا لم يكن له عذر قوله طبع الله نه اي ختم عليه وغشاه ومنعه الطافه
والطبع بالسكون الختم وبالتحريك الدنس واصله من الوسخ والدنس

١٩٤

يغشبان السيف يقال طبع السيف طبعا ثم استعمل فيما يشبه ذلك
من الاوزار والاثام وغيرهما من المقابح قوله على من اواه الليل يقال
اويت الى المنزل واويت غيري واويته وفي الحديث من
المتعلقات مظ اي الجمعة واجبة على من كان بين وطنه وبين
الموضع الذي يصلي فيه الجمعة مسافة تمكنه الرجوع بعد اداء
الجمعة الى وطنه قبل الليل وبهذا قال ابو حنيفة وشرط علماؤنا ان يكون
خراج وطنه ينقل الى ديوان المصر الذي يأتيه للجمعة فان كان
لوطنه ديوان غير ديوان المصر لم يجب عليه الاتيان قوله الا
على اربعة الا بمعنى غير وما بعده مجرور لمسلم اي كل مسلم غير امرأة
او صبي الخ قوله عن رجل من بني وائل هذا متعلق بلفظ المصابيح
قوله قال لقوم الى اخره معنى هذا الحديث سبق في باب الجماعات
مستقصى قوله كتب منافقا في هذا الحديث وعيد صعب شديد
فعليه الجمعة اي صلاة الجمعة قوله الا مريض استثناء من الكلام
الموجب على التأويل اي من كان يؤمن ولا يترك الجمعة الا مريض
فهو بدل من الضمير المستتر كقوله تعالى فشربوا منه الا قليل اي
لم يطيعوه الا قليل تا التطييب والتطهير قوله من طهر التنوين
في طهر للتكثير مظ اراد بالطهر قص الشارب وقلم الاظفار
وحلق العانة ونتف الابط وتنظيف الثياب قوله من
طيب بيته قيل انما توسعة كما ورد في حديث لابي سعيد
ومس من طيب ان كان عنده او استحبابا ليؤذن بان السنة ان
تتخذ الطيب لنفسه عادة فيلحق في بيته فلا تختص الجمعة
بالاستعمال وقوله فلا يفرق بين اثنين كناية عن التبكير اي عليه
ان يبتكر فلا يتخطى رقاب الناس ولا يفرق بين اثنين او يكون
عبارة عن الابطاء اي لا يبطئ حتى لا يفرق فيحتاج ينطلق الحلقات
على الباب قوله ثم ينصت انصت ينصت اذا سكت سكوتا مستمع

وقد نصت ايضا وانصت اذا سكتة فهو لازم ومتعد ما بينه وبين
الجمعة الاخرى مط بريد بذلك ما بين الساعة التي يصلي فيها الجمعة
الي مثلها من الجمعة فيكون العدد سبعا وزيادة ثلثة ايام فيصير الحسنة
بعشر امثالها قوله فقد لغي يقال لغي يلغي ولغي يلغي ولغي يلغو اذا
تكلم بما لا يعني والمراد مس الحصي تسوية الارض للسجود فانهم كانوا
يسجدون عليها وقيل تقليب السبحة وعدها قوله يكتبون الاول فالاول
اي الداخل الاول فالاول فالفاء فيه وثم في قوله ثم كالذي يهدي بقرة كلتاهما
لترتيب النزول من اعلي الي الادني لكن في الثانية تراخ ليس في الاولي
والواو في قوله ومثل المهجر عطف الجملة علي الجملة الاولي وفوضت
الترتيب الي الذهن لانها وقعت موقع الفاء التفصيلية والواو
ههنا اوقع من الفاء لان الفاء يوهم العطف علي الاول فالاول
والحال انه عطف علي يكتبون قوله ومثل المهجر اي المبكر اليها
والتهجير التبكير الي كل شيء والمبادرة اليه وهي لغة حجازية
قوله بدنة سميت بدنة لعظم بدنها وهي الابل خاصة وفي اختصاص
ذكر الهدي وهو مختص بما يهدي الي الكعبة ادماج لمعني التعظيم
في انشاء الجمعات وانه بمثابة الحضور في عرفات قوله فاذا
خرج الامام يؤذن بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا
قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه في دمشق
المحروسة قوله فقد لغوت اي تكلمت وقيل ملت عن الصواب
وعدلت وذلك لان الخطبة اقيمت مقام الركعتين وكما لا يجوز
التكلم في المنوب لا يجوز في النائب هذا في حق من امر بالمعروف
فكيف في حق من ارتكب المنكر وتكلم ابتداء قوله والكلام مبني
استحبابا او وجوبا فالطريق ان يشار باليد ليسكت انتهي
وفي مذهب مالك يجب الانصات سواء سمع الخطبة اولا قوله
ثم يخالف الي مقعده اي يقيم صاحبه من مقامه ثم يخالفه فيقعد هي

الي مقعده

١٩٥

الي مقعده فيقعد فيه نهي للمتكبرين وزجر لهم قوله من احسن ثيابه
يريد الثياب البيض فانها احسنها وازينها لما علم ان السنة
ان يلبس البيض يوم الجمعة ومن ثمة طلع جبريل علي الاصحاب
وعليه ثياب بيض قوله من غسل تغسل وروي بالتشديد والتخفيف فان
شدد فمعناه حمل غيره علي الغسل بان يطأها وبه قال عبد الرحمن
بن الاسود وهلال وهما من التابعين كان من قال ذلك نظر
الي في ذلك غض للبصر وصيانة للنفس من الخواطر المانعة
من التوجه الي الله تعالي وقيل التشديد للمبالغة دون التعدية
لان العرب لهم لمم وشعور وفي غسلها كلفة فافرد ذكر غسل الراس
لذلك واليه ذهب مكحول وبه قال ابو عبيدة وان خففت فمعناه
اما التاكيد واغسل الراس اولا بمثل الخطمي ثم الاغتسال للجمعة
وكان الامام احمد يذهب الي الاول ثم رجع الي التخفيف بكر
وابتكر قيل اي اسرع وذهب الي المسجد بالبكرة فان التبكير
هو الاسراع في اي وقت كان لقوله صلي الله عليه وسلم لا يزال امتي
علي سنتي ما بكروا بصلاة المغرب وقيل بكر مبالغة بكر بالتخفيف من
البكور وابتكر ادرك باكورة الخطبة وهي اولها تو هذا قول ابي
عبيدة وقال ابن الانباري بكر تصدق قبل خروجه يتاول علي ما روي
في الحديث باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطاها وتابعه الخطابي
واري نقل ابي عبيدة اولي بالتقديم لمطابقة اصل اللغة
ويشهد بصحته تنسيق الكلام فانه حث علي التبكير ثم علي الابتكار
فان الانسان يغدو الي المسجد اولا ثم يسمع الخطبة ثانيا قوله
لا علي احدكم لا بمعني ليس واسمه محذوف وان يتخذ متعلق به وعلي
احدكم خبره وان وجد معترضة ويجوز ان يتعلق علي بالمحذوف
والخبر ان يتخذ المعني ليس علي احد حرج في ان يتخذ ثوبين
وفيه ان ذلك ليس من شيمة المتقين لولا تعظيم الجمعة ومراعاة

من غسل تغسل وروي بالتشديد والتخفيف فان شدد فمعناه حمل غيره علي الغسل بان يطأها وبه

الاشعار الاسلام قوله تؤتي مهنة فا اي بذلة وخدمة وروي بكسر الميم وفتحها والكسر عند الاثبات خطاء قال الاصمعي بالفتح الخدمة ولا يقال بالكسر وكان القياس لو جيء بالكسر ان يكون كالجلسة والخدمة الا انه جاء على فعلة يقال مهنت القوم امهنهم اي ابتذلهم في الخدمة قوله عن يحيى بن سعيد اراد يحيى بن سعيد الانصاري وهو تابعي قوله لا يزال يتباعد اي لا يزال الرجل يتباعد عن سماع الخطبة والصف الاول الذي هو مقام المقربين حتى تؤخر الى اخر الصف للمتخلفين وفيه تسفيه راي المتاخرين حيث رضوا من الاعالي الامور بسفسافها وفي قوله وان دخلها تعريض بان الداخل قنع من الجنة ومن الدرجات العالية بمجرد الدخول قوله من تخطى قص اي تجاوز رقابهم بالخطو عليها وروي اتخذ مبنيا للفاعل ومعناه ان صنعه هذا ابو دية الى جهنم والبناء للمفعول معناه انه يجعل يوم القيامة جسرا يمر عليه من يساق الى جهنم مجازاة له بمثل فعله قيل فعلى الاول اتخذ متعد الى مفعول واحد وفيه اطلاق السبب على المسبب وعلى الثاني متعد الى المفعولين والكلام على التشبيه شبه الداخل لاجل تخطيه رقاب الناس وجعلها معبرا له بالجسر موضوعا على شفير النار والشيخ التوربشتي ضعف الوجه الثاني رواية ورواية قوله جسرا الى جهنم اي جسرا ممتدا اليها قوله عن الحبوة الاحتباء هو ان يضم الانسان رجليه الى بطنه بثوب ويجمعهما مع ظهره ويشده عليهما وقد يكون الاحتباء باليدين وانما نهى عنه لانه يجلب النوم فلا يسمع الخطبة ويعرض طهارته للانتقاض قوله فرجل تفصيلية فقوله فذلك الغاء جزائية لتضمن المبتدا معنى الشرط لكونه نكرة وصفت بجملة فعلية التقسيم حاصر من رجل لاغ مؤذ يتخطى رقاب الناس فحظه من الحضور اللغو والاذى ومن ثان طالب حظه غير مؤذ فليس عليه ولا له الا ان يتفضل الله بكرمه فيسعف مطلوبه ومن ثالث طالب رضاء الله محترم احترام الخلق وهو هو قوله فهي كفارة اي فهي كفارة

له قوله

له قوله فهو كمثل الحمار شبه المتكلم العارف بان التكلم حرام لان الخطبتين قائمة مقام الركعتين بالحمار الذي يحمل اسفارا من الحكم وهو يمشي ولا يدري ما عليه قوله اسفارا اي كتبا كبارا من كتب العلم ومن اسكته فقد لغى فليس له فضيلة الجمعة قوله فلا يضره ان يمس فان قيل هذا انما يقال فيما فيه مظنة ضرر وحرج ومس الطيب ولا سيما يوم الجمعة سنة هو كلاه فما معناه قلنا لعل رجالا من المسلمين توهموا ان مس الطيب من عادة النساء فنفى الحرج عنهم كما هو الوجه في قوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما مع ان السعي واجب وركن قوله حقا على المسلمين اي حق ذلك حقا فلم المصدر هنا ما بالتاكيد قوله ان يغتسلوا الاغل قوله وليمس عطف ما سبق بحسب المعنى اي ليغتسلوا وليمسوا فالماء له طيب اي عليه ان يجمع بين الماء والطيب فان تعذر الطيب فالماء كاف لان المقصود التنظيف وازالة الرائحة الكريهة

باب الخطبة والصلاة

قوله حين تميل الشمس اي تزيل على الزوال من بيت الحسن ميلا بينا اي كان يصلي وقت الاختيار قوله فتقيل قال الازهري القيلولة والمقيل عند العرب الاستراحة نصف النهار وان لم يكن مع ذلك نوم بدليل قوله تعالى واحسن مقيلا والجنة لا نوم فيها قوله لا يتغدى الغداء الطعام الذي يؤكل اول النهار وهما كنايتان عن التبكير اي لا يتغدون ولا يستريحون لا يشتغلون بمهم ولا يهتمون بامر سواه قوله بكر بالصلاة اي تعجل بها قوله فلما كان عثمان كان تامة اي حصل عهده وامره قوله زاد النداء الثالث المراد بالنداء الثالث هو النداء قبل خروج الامام ليحضر القوم ويسعوا الى ذكر الله وانما زاد عثمان ذلك لكثرة الناس فرأى هو ان يؤذن المؤذن قبل الوقت لينتهي الصوت الى نواحي المدينة ويجتمع الناس

قبل خروج الامام للبلا يفوت عليهم اوائل الخطبة وسمي هذا النداء ثالثا
وان كان باعتبار الوقوع اولا لانه ثلث النداءين اللذين كانا
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم والشيخين وهما الاذان
بعد صعود الامام وقبل قراءة الخطيب وهو المراد بالنداء الاول
والاقامة بعد فراغه من القراءة عند نزوله وهو المراد بالنداء
الثاني قوله على الزوراء ذكر تفسيرها في سنن ابن ماجة وهي دار
في السوق ولعل تسميتها زوراء لبعدها عن عمارات البلد
يقال زور اي بعيدها ولانها بعيدة يقال ارض زوراء اي بعيدة قوله
يقرا القران قضى صفة ثانية للخطبتين ويذكر الناس عطف
عليه داخل في حكمه والقصد في الاصل الاستقامة في الطريق
استعير للتوسط في الامور والتباعد عن الاطراف ثم للتوسط
اي كانت صلاته متوسطة لا في غاية الطول ولا في غاية القصر
وكذا الخطبة وذلك لا يقتضي تساوي الصلاة والخطبة ليخالف حديث
عمار لان اطول الصلوات اطول من طوال الخطب المعهودة فانه
صلى الله عليه وسلم صلى للخسوف ركعتين قرا فيهما البقرة وال
عمران والنساء والمائدة وسبح في ركعاته قدر اربعمائة اية ولم يكن
شيئا من خطبه بهذا ذلك ولا نصفه قوله مئنة من فقهه
اي مبينة ناشئة من فقهه اي يعرف به فقه الرجل وكل شي دل
على شي فهو مئنة له وحقيقتها انها مفعلة من معنى ان التي
للتحقيق غير مشتقة من لفظها لان الحروف لا تشتق منها وانما
ضمن حروفها دلالة على معناها ولو قيل انها مشتقة منها
بعد ما جعلت اسما لكان قولا ومن اغرب ما قيل فيها ان الهمزة
بدل من ظاء المظنة وانما جعل صلى الله عليه وسلم ذلك علامة
من فقهه لان الصلاة هي الاصل والخطبة هي الفرع ومن القضايا
الفقهية ان يؤثر الاصل على الفرع بالزيادة قوله وان من البيان
سحرا الجملة حال من اقصروا اي اقصروا الخطبة والحال ان من البيان

لهامعاني

١٩٧

يها معاني جمة في الفاظ يسيرة وهي من اعلى طبقات البيان لذلك
قال صلى الله عليه وسلم اوتيت جوامع الكلم قال الامام النووي قال
القاضي عياض فيه تاويلان احدهما انه ذم لامالة القلوب وصرفها
بمقاطع الكلام حتى يكسب به من الاثم كما يكسب بالسحر وادخله
مالك في باب ما يكره من الكلام وهو مذهبه في تاويل الحديث والثاني
انه مدح لانه تعالى امتن على عباده بتعليمهم البيان وشبهه بالسحر
لميل القلوب اليه واصل السحر الصرف والبيان يصرف القلوب
الى ما يدعو اليه قال النواوي وهذا الثاني هو المختار قوله كانه منذر
جيش مثل حال الرسول صلى الله عليه وسلم في خطبته وانذاره
بمجي القيامة وقرب وقوعها وتهالك الناس فيما يرديهم بحال
من ينذر قومه عن غفلتهم بجيش قريب منهم يقصد الاحاطة بهم
بغتة من كل جانب وكما ان المنذر يرفع صوته ويحمر عيناه
ويشتد غضبه على تغافلهم لذلك حال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند الانذار وقرب المجي اشار باصبعيه قوله صبحكم ومساكم اي صبحكم العدو والمراد
الانذار باغارة الجيش في الصباح والمساء ويقول يجوز ان يكون صفة
لمنذر جيش وان يكون حالا من اسم كان والعامل معنى التشبيه
فالقائل اذن الرسول صلى الله عليه وسلم ويقول الثاني عطف
على جملة الاول وعلى وجه الاول عطف على جملة كانه وقوله بعثت
انا الى الضمير المنفصل ليصح العطف ليقض علينا من قضى عليه اذا
اماته اي سل ربك ان يقضي علينا يقولون هذه الشكاة ما يحصل
فيجابون بقوله انكم ماكثون اي خالدون قوله ها ما اخذت الا
ما حفظتها قوله ق والقران اراد به اول السورة لان جميعها لم تقرا
في الخطبة قوله قد ارخى اي سدل وارسل طرف عمامته وفيه ان
لبس الزينة يوم الجمعة والعمامة السوداء وارسال طرفها بين الكتفين
سنة قوله وليتجوز اي ليتخفف وفيه ان تحية المسجد سنة في اثناء الخطبة
قوله من ادرك ركعة من الصلاة مع الامام الخ هذه مختص بالجمعة بينه

حديث ابي هريرة في اخر الفصل الثالث قوله اراه المؤذن اي قال
الراوي اظن ان ابن عمر اراد باطلاق قوله حتى يفرغ تقييده بالمؤذن
المعني كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس على المنبر مقدار ما يفرغ
المؤذن من اذانه قوله ذاهب الحديث اي ذاهب حديثه غير
حافظ للحديث وهو عطف بيان لقوله ضعيف قوله فقد والله
قسم اعترض بين قد ومتعلقه وهو دال على جواب القسم والفاء
في من جواب شرط محذوف وفي فقد كذب جواب من وفي
فقد والله سببية المعنى انه كاذب ظاهر الكذب بسبب اني
صليت الى اخره قوله وعبد الرحمن اظنه من بني امية قوله وقد
قال الله تعالى حال مقررة لجهة الانكار اي كيف يخطب قاعدا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما بدليل قوله تعالى وتركوك
قائما وذلك ان اهل المدينة اصابهم جوع وغلاء فقدم تجارة من
الشام والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قائما فتركوه
قائما وقاموا الى التجارة وما بقي معه الا يسيرا قوله وعن عمارة بالتخفيف
قوله رافعا يديه اي عند التكلم كما هو دأب الوعاظ اذا حموا
يشهد لقوله واشار باصبعه المسبحة قوله على ان يقول بيده الى اسفل
عند التكلم في الخطبة باصبعه يخاطب الناس وينبههم على الاستماع
قوله قال اجلسوا الى اخره فيه دليل على جواز التكلم على المنبر باب
صلوة الخوف قوله فوازينا الموازاة المقابلة والمواجهة يقال وازيته
اذا حاذيته يفهم من الحديث ان كل طائفة اقتدوا برسول
الله صلى الله عليه وسلم في ركعة واحدة وصلوا لانفسهم الركعة
الاخيرة هذا مذهب ابي حنيفة وفي الصحاح يقول هو بازائه
اي بحذائه وقد ازيته اي حاذيته ولا تقل وازيته قوله وطائفة
وجاه العدو اي وطائفة صفت مقابلة العدو وجاه بكسر الواو
ويضم وفي رواية تجاه وبهذا الحديث عمل مالك والشافعي وحمله
وما اول ابو حنيفة وسميت هذه الغزوة غزوة ذات الرقاع

لانهم شدوا الخرق على ارجلهم لعوز النعال هذا رواية مسلم وقيل لانها
كانت بارض ذات الوان مختلفة كالرقاع قوله فاخترط اي سله من
غمده وهو افتعل من الخريطة يقال خرطت العود اخرطه قشرته قال
الله تعالى يمنعني منك كان ينبغي في الجواب ان يقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبسط اعتمادا واعتضادا بحفظه وكلائه قال الله تعالى والله
يعصمك من الناس قوله ركعتين في هذه الرواية مخالفة لما قبلها
مع ان الموضع واحد وذلك لاختلاف الزمان ثم اختلف الروايات
في صفة تلك الصلاة لاختلاف ايامها فقد صلى صلى الله عليه وسلم
بعسفان وببطن نخلة وبذات الرقاع وغيرها على اشكال متباينة
بناء على ما راه من الاحوط في الحراسة والتوقي من العدو وقد اخذ
بكل رواية منها جمع من العلماء قوله وكانت الى اخره قيل معناه انه صلى
صلى الله عليه وسلم بالطائفة الاولى ركعتين وسلم وسلموا وبالثانية
كذلك وكان النبي صلى الله عليه وسلم في الثانية متنفلا قوله والصف
الذي يليه يجوز بالنصب على انه مفعول معه وبالرفع على انه عطف
على فاعل انحدر وجاز لوجود الفصل في نحر العدو اي في مقابلتهم قوله
بين ضجنان بالضاد المعجمة والجيم والنون هو موضع او جبل بين
مكة والمدينة قوله وان جبريل حال من قوله فقال المشركون على نحو
جاء زيد والشمس طالعة قوله حذرهم اي ما فيه الحذر الكشاف جعل الحذر
وهو التحرز والتيقظ آلة يستعملها الغازي فلذلك جمع بينه وبين
الاسلحة في الاخذ ودلالة على التيقظ التام والحذر الكامل ومن ثمة
قدمه على اخذ الاسلحة باب صلاة العيدين قوله يخرج الحديث السنة
ان يخرج الى المصلى لصلاة العيدين الا من عذر فيصلي في المسجد
قوله بداية صفة مؤكدة لاول شيء واول شيء وان كان مخصصا
وهو خبر لان الصلاة معرفة فلا تقدم الخبر على الاختصاص والتعريض
ببعض بني امية منهم مروان بن الحكم وتقديمه الخطبة على الصلاة قوله
فيعظهم اي ينذرهم ويخوفهم من عقاب الله ويوصيهم في حق الغير

لينصحوا لهم ويامرهم بالحلال والحرام بالطاعة لله ورسوله قوله ان يقطع
اي يفرد قوما يبعثهم الى الغزو ويعينهم من غيرهم فقضي اليه او الك
ان يرسل جيشا لارسله او يامر بشي لامر به ولم يمنعه الخطبة عن ذلك
وفيه دليل على ان الكلام في الخطبة غير حرام على الامام وتخصيص
التعيين بالعيد لاجتماع الناس هناك فلا يحتاج الى ان يجمعهم
مرة اخرى قوله او يامر بشي ليس بتكرار لانه امر بما يتعلق بالبعث
وقطعه من الحرب والاستعداد لها قوله غير مرة حال اي كثيرا قوله بغير
اذان حسن العمل على هذا عند عامة اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم انه لا اذان ولا اقامة لصلاة العيد ولا لشي من
النوافل وابو بكر وعمر وذكر الشيخين مع النبي صلى الله عليه وسلم لبيان
ان تلك السنة ثابتة معمول بها قد عمل بها الشيخين بعده ولم ينكر
عليهما وكان ذلك بمحضر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس ذكرهما
على سبيل الاشتراك معاذ الله من ان يظن ذلك قوله يهوين بيديها
اهوى بيده اليه اي مدها نحوه وامالها اليه ويقال اهوى بيده وبيديه
الى الشي لياخذه قوله الى اذانهن الخ قوله فيه دليل على جواز عطية
المراة بغير اذن زوجها وهو قول عامة اهل العلم الا ما حكي عن مالك قالوا
ويحمل ذلك على معنى حسن المعاشرة واستطابة نفس الرجل واما
ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامراة عطية الا باذن زوجها
فمحمول على غير الرشيدة قوله ثم ارتفع اي اسرع متكلفا يقال رفعت ناقتي
اي كلفتها المرفوع من السير قوله ولم يصل قبلها ولا بعدها اي سنة
قوله ان تخرج الحيض جمع حائض والخدور جمع خدر وهو الستر وذوات
الخدور اللاتي قل خروجهن من البيوت قوله يوم العيدين تاك الملكي
اول اليوم وهو في المعنى منتصب ونحوه قوله ومسح اذنيه ظاهرهما
وباطنهما ها وذوات الخدور حطام جميع النساء بحضور المصلى
يوم العيد لتصلي من ليس لها عذر وتصل بركة الدعاء الى من لها
عذر وفيه ترغيب للناس في حضور الصلاة ومجالس الذكر ومقاربة
الصلحاء

الصلحاء لينالهم بركتهم وهذا غير مستحب في زماننا لظهور الفساد حسن ١٩٩
اختلف في خروج النساء ليوم العيدين فرخص بعضهم وكرهه
بعض ويستحب اخراج الصبيان كان يخرج ابن عمر من استطاع من اهل
بيته في العيد وفيه ان الحائض لا تهجر ذكر الله ومواطن الخير قوله تان فقال
الدف الجنب والدف بالضم سمي به لانه متخذ من جلد الجنب قوله ها
وتضربان قيل تكرار اي يضربان الدف وقيل ترقصان من ضرب الارض
اذا وطئها قوله ها تغنيان حسن كان الشعر الذي يغنيان به في وصف
الحرب والشجاعة وفي ذكره معونة في امر الدين واما الغناء بذكر
الفواحش والمنكرات فحاشا ان يجري شي منه ذلك بحضرته
صلى الله عليه وسلم وهذا عيدنا اعتذار منه بان اظهار السرور في يوم
العيدين شعار الدين وليس كسائر الايام شف فيه دليل على ان السماع
وضرب الدف غير محظور لكن في بعض الاحيان اما الادمان عليه
فمكروه مسقط للعدالة خارج للمروة وتبعا ولئن توا علت من القول
قوله يوم بعاث بالعين المهملة ومن قال بالمعجمة فقد صحف وهو
اسم حصن كل اوس جرى الحرب في هذا اليوم عند هذا الحصن بين
الاوس والخزرج وبقيت حتى زالت بيمن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله ها متغش متغط قوله فانتهرها الانتهار الزجر يقال نهره وانتهره
اي زجره حتى ياكل تمرات لعله صلى الله عليه وسلم اسرع بالافطار
يوم الفطر ليخالف ما قبله فان الافطار في سلخ رمضان حرام وفي العيد
واجب ولم يفطر في الاضحى قبل الصلاة لعدم وجود المعنى المذكور
قوله خالف الطريق اي يخرج في طريق ويرجع في اخر قيل والسبب
فيه يحتمل وجوها منها ان يشمل الطريقين بركته وبركة من معه من
المؤمنين ومنها ان يستفتي منه اهل الطريقين ومنها اشاعة ذكر الله
ومنها التحرز عن كيد الكفار ومنها اعتياد اخذ ذات اليمين حيث
عرض له سبيلان ومنها اخذ طريق اطول في الذهاب الى العبادة
ليكثر خطاه فيزيد ثوابه واخذ طريق اخصر ليسرع الى مثواه قوله

فتنحر حسن الحديث يشتمل علي بيان وقت الاضحية فاجمع العلماء
علي انه لا يجوز ذبحها قبل طلوع الفجر من يوم النحر ثم ذهب جماعة
الي ان وقتها يدخل اذا ارتفعت الشمس يوم النحر قدر رمح ومضي
بعده قدر ركعتين وخطبتين خفيفتين اعتبارا بفعل النبي
صلي الله عليه وسلم فان ذبح بعده جاز سواء صلي الامام او لم يصل
فان ذبح قبله لم يجز سواء كان في المصر او لم يكن وهو مذهب
الامام الشافعي رض ويمتد وقت الاضحية الي غروب الشمس من
اخر ايام التشريق وبه قال الامام الشافعي وذهب جماعة الي
ان وقتها الي يومين من ايام التشريق واليه ذهب اصحاب
ابي حنيفة قوله شاة لحم الاضافة للبيان كخاتم فضة لان الشاة
شاتان شاة ياكل لحمها الاهل وشاة نسك يتصدق بها لله تعالى
قوله ليس من النسك اي ليس من شعائر الله تعالي قوله ولهم يومان
اي لاهل المدينة ولولا استدعاء الراجع من الحال اعني ولهم لكانت
منلوحة عن النقل بين قد ابدلكم الله الخ نهي عن اللعب والسرور
فيهما بل فيه نهاية من اللطف وامر بالعبادة وان السرور الحقيقي فيها قال الله تعالي
قل بفضل الله وبرحمته الاية مظ فيه دليل علي ان تعظيم النيروز
والمهرجان وغيرهما منهي عنه قال ابو حفص الكبير الحنفي من اهدي في النيروز
بيضة الي مشرك تعظيما لليوم فقد كفر بالله تعالي واحبط اعماله وقال القاضي
ابو المحاسن الحنفي من اشتري فيه ما لا يشتريه في غيره فان اراد تعظيم
اليوم فقد كفر وان اراد التنعم لم يكفر لكنه مكروه واحترز عنه قوله
وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني المدني قوله في الاولي
سبعا قط السبع في الاولي غير تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع والخمس
في الثانية غير تكبيرة القيام وتكبيرة الركوع وكل واحد من السبع
والخمس قبل القراءة وبه قال الشافعي واحمد وعند ابي حنيفة
في الاولي اربع تكبيرات قبل القراءة مع تكبيرة الاحرام وفي الثانية

اربع تكبيرات

اربع تكبيرات بعد القراءة مع تكبيرة الركوع قوله تكبيره علي الجنائز
اي كبر تكبيرا مثل تكبيره علي الجنائز وهذا متمسك ابي حنيفة قوله متكيا
فيه ان الخطيب عليه ان يعتمد علي شيء كالقوس والسيف والعنزة
والعصا او يتكي علي انسان قوله ووعظهن الوعظ زجر مقترن بتخويف
وقال الخليل هو التذكر بالخير فيما يرق له القلب وذكرهن عطف تفسيري
عن عمومة له جمع عم كبعولة جمع بعل قوله فامرهم ان يفطروا قوله يعني لم ير
الهلال في المدينة ليلة الثلاثين من رمضان فصاموا ذلك اليوم
فجاء قافلة في اثناء ذلك اليوم وشهدوا انهم راوا الهلال ليلة الثلاثين
فامر النبي صلي الله عليه وسلم بالافطار وباداء صلاة العيد يوم الحادي
والثلاثين وفي الفقه ان شهدوا بعد الزوال افطر الناس وصلوا صلاة
العيد من الغد عند ابي حنيفة وفي قول للشافعي وظاهر قوليه انه لا يقضي
الصلاة لا من اليوم ولا من الغد وهو مذهب مالك قوله ولا شيء تاكيد
ينبغي اي ولا شيء من ذلك قط قوله لا بد يومئذ تاكيد علي التاكيد
ان كان من كلام جابر وان كان من كلام عطا ذكره تقريبا لابن جريج
يعني حدثت لك ان لم يكن يوذن ثم يسالني عن ذلك بعد حين
قوله حتي كان تامة والمضاف محذوف اي كان وجدت عهد مروان
قوله مخاصرا حال من الفاعل المخاصرة ان ياخذ رجل بيد رجل اخر
يتماشيان ويد كل واحد منهما عند خصر صاحبه قوله يا ابا سعيد اي
لا يبتدي بالصلاة وقد ترك ما علمت من تقديم الصلاة علي الخطبة
وقد اتينا بما هو خير من ذلك ولذلك اجابه بقوله لا تاتون بخير
مما اعلم اي عالم بسنة رسول الله صلي الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين
من بعده قوله ثلاث مرات اي قال ابو سعيد ذلك ثلاث مرات

باب الاضحية

قوله الاضحية ما يذبح يوم النحر علي وجه القربة
وفي المغرب الاضحية جمعها اضاحي يقال ضحية وضحايا كهدية وهدايا
واضحاة واضحي كارطاة وارطي وبه سمي يوم الاضحي ويقال ضحي بكبش او
غيره اذا ذبحه وقت الضحي من ايام الاضحي ثم كثر حتي قيل ذلك ولو ذبح

احر النهار الملحبين الاملح الذي بياضه اكثر من سواده وقيل هو النقي
البياض والاقرن العظيم القرن والانثى قرنا. صفاحهما صفح كل شيء
وجهه وناحيته مظان السنة ان يذبح كل واحد الاضحية بيده
لان الذبح عبادة والعبادة افضلها ان يباشر كل بنفسه ولو يوكل
غيره جاز امر بكبش اقرن يوتي به قوله يطا في سواد شيء
هو مجاز عن سواد القوائم ويبرك في سواد عن سواد البطن
وينظر في سواد عن سواد العين قيل يجوز ان يجعل من التحريك
اي يطا في الارض بسواد قوائمه جعل السواد ظرفا ومحل الوطيء وهو
صفة القوائم وكذلك جعل المنظور فيه سواد العين وهي الناظر نفسه
قوله هلمي بنو تميم يثني ويجمع واهل الحجاز يقولون هلم في الكل قوله
استحذيها اشحذت السيف والسكين اذا احددته بالمسن وغيره
قوله ثم قال بسم الله ثم هنا للتراخي في الرتبة وانما ههنا هي المقصودة
الاولية والاف التسمية متقدمة على الذبح ومن امة محمد المراد
الاشتراك في الثواب مع الامة لان الغنم الواحد لا يكفي عن اثنين
فصاعدا قوله ثم ضحى اي عذبه في اساس البلاغة ضحى قوم لي
عليهم قوله جذعة الجذع من اسنان الدواب وهو ما كان من
الابل اكانا فتيا فهو من الابل ما دخل في الخامسة ومن البقر ما دخل
في الثانية وقيل في الثالثة ومن الضان ما تمت له سنة وقيل اقل
منها حتى اتفقوا على انه لا يجوز من الابل والبقر والمعز الا الثني
وهو من الابل ما استكمل خمس سنين ومن البقر والمعز ما استكمل
سنتين وطعن في الثالثة واما الجذع من الضان فاختلفوا فيه
فذهب اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم
الى جوازه غير ان بعضهم يشترط ان يكون عظيما وقال الزهري
لا يجوز من الضان الا الثني فصاعدا كالابل والبقر والاول اصح لما ورد
نعمت الاضحية الجذع من الضان قوله عتود هو الصغير
من اولاد المعز اذا قوي واتى عليه حول
ضح به انت بذا ق منه

معنى الاختصاص

معنى الاختصاص كما في جذعة ابن نيار قال يجزي عنك ولا يجزي
عن احد بعدك قوله البقرة عن سبعة اي تجزي عن سبعة اشخاص
قوله اراد بعضكم ان يضحي في الحديث دلالة على ان الاضحية غير واجبة
لانه فوض الى الارادة حيث قال واراد ولو كانت واجبة لم يفوض
وايضا لان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان كراهة ان يرى
انها واجبة بل هي مستحبة وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما واليه
ذهب الشافعي وذهب اصحاب ابي حنيفة ان وجوبها على
من ملك نصابا لقوله عليه السلام على اهل كل بيت في كل عام
اضحية وعتيرة والحديث ضعيف مع ان العتيرة غير واجبة
اتفاقا قوله فلا يمس الخ قد ذهب بعضهم الى ان النهي عن التشبيه
بحجاج بيت الله المحرمين والاولى ان يقال المضحي يرى نفسه
مستوجبة للعقاب وهو القتل ولم يوذن فيه ففداها بالاضحية
وصار كل جزء منها فداء كل جزء منه فلذلك نهي عن مس الشعر والبشر
لئلا يفقد من ذلك قسط ما عند تنزل الرحمة وفيضان النور
الالهي ليتم له الفضائل ويتنزه عن النقائص قوله وبشره مظ
المراد بالبشر هنا الظفر لعله ذهب الى ان الروايتين دلتا عليه
والموافق بالبشر ظاهر الجلد ويحتمل ان يراد انه لا يقشر من جلده شيئا
اذا احتيج الى تقشيره قوله العمل الصالح العمل مبتدأ وفيهن
متعلق به والخبر احب والجملة خبر ما ومن الاولى زائدة والثانية
متعلقة بافعل وفيه حذف كانه قيل ليس العمل في ايام سوى
العشر احب الى الله من العمل في العشر قوله ولا الجهاد اي ولا الجهاد
في سبيل الله في ايام اخر احب الى الله من العمل في هذه الايام
يوضح هذا المعنى حديث ابي هريرة في اخر الفصل الثاني قوله
موجوئين الوجاء ان يرض انثيا الفحل رضا شديدا يذهب
معه شهوة الجماع وقد وجي وجاء فهو موجوء وقيل هو ان يرض

العروق والخصيان بحالهما حس كره بعض اهل العلم الموجوءة لنقصان العضو
والاصح انه غير مكروه لان الخصا يزيد اللحم طيبا ولان ذلك العضو لا يوكل
وفيه استحباب ان يذبح الاضحية بنفسه وكذلك المراة قوله فلما وجهها
اي جعل وجههها تلقاء القبلة ثم استقبل بوجه قلبه تلقاء الحضرة
الالهية وقال ان صلاتي قوله ونسكي اي عبادتي وتقربي وذبحي
جمع بين الصلاة والذبح كما في قوله تعالى فصل لربك وانحر قوله ومحياي
ومماتي اي وما اتيه في حيوتي واموت عليه من الايمان والعمل
الصالح لله رب العالمين اي خالصة لوجهه وبذلك من الاخلاص
امرت قوله اللهم منك اي هذه منحة منك صادرة عن محض فضلك خالصة لك قوله
وعمن لم يضح اي اجعله اضحية عني وعن امتي قوله ما هذا اي
الذي يعقل على فعلك هذا واجب وصية اوصاني بها رسول الله
وعن في قوله اضحي عنه كما في قوله تعالى وما فعلته عن امري
اي ما صدر ما فعلته عن اجتهادي ورائي حس فيه دليل على انه
لو ضحي عن مات جاز ولم ير بعض اهل العلم التضحية عن
الميت قال ابن المبارك احب ان يتصدق عنه ولا يضحي فان
ضحي فلا ياكل منه شيئا ويتصدق بها كلها قوله ان يستشرف العين
اي يتامل في سلامتها من افة تكون بهما وقيل هو من الشرفة
وهي خيار المال اي امرنا ان نتخيرهما بمقابلة المقابلة هي التي قطع
من قبل اذنها شيء ثم يترك معلقا كانه زنمة والمدابرة التي
فعل ذلك بدبرها قوله ولا شرقاء ما قطع من اذنها طولا والخرقاء
ما قطع عرضا مط لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها عند
الشافعي وعند ابي حنيفة يجوز اذا قطع اقل من النصف ولا بأس بمكسور
القرن باعضب القرن فالعضب في القرن الداخل الانكسار ويقال
للانكسار في الخارج القصم قال ابن الانباري وقد يكون العضب في الاذن
الا انه في القرن اكثر قوله ماذا ينقي فان قلت السوال بصيغة المجهول
يقتضي ان يقال اربع بالرفع اجيب بانه ربما صحف الناسخ نتقي بالنون

فلكتب

فلكتب بالياء وان يخالف الجواب فيقدر العامل اتق اربعا والعجفاء
هي المهزولة التي لا تنقي بها اي لا مخ وانقى البعير اذا وقع في عظامها
المخ قوله فحيل الفحل المنجب في ضرابه وقيل هو الذي يشبه الفحولة في عظم
خلقه قوله ان الجذعة توفي اي الجذع يجري مما يتقرب به من الثني قوله
مما يوفي او فاه حقه ووفاه اي اعطاه وافيا اي تاما قوله في البقر سبعة
بالنصب على تقدير اعني بها بالضمير الجمع قوله في البعير عشرة مط
عمل به اسحق بن راهويه وقال غيره انه منسوخ قوله ما عمل ابن
ادم مط يعني افضل العبادات في يوم العيد اراقة دم الدم
القربان وانه ياتي يوم القيمة كما كان في الدنيا من غير ان
تنقص منه شي ويعطى الرجل بكل عضو منه ثوابا وكل زمان
مختص بعبادة ويوم النحر مختص بعبادة فعلها ابراهيم عليه السلام
من القربان والتكبير ولو كان شي افضل من ذبح الغنم في فدا الانسان
لم يجعل الله تعالى الذبح فداء اسمعيل قوله ما من ايام احب الى الله
احب بالنصب صفة ايام وان يتعبد فاعله ومحل متعلق باحب
والفصل ليس باجنبي وخبر ما محذوف ولو قوي مرفوعا ويجعل
ان يتعبد مبتدا لكان الفصل بالاجنبي وهو كقولك ما رايت
رجلا احسن في عينه الكحل من عين زيد قيل لو جعل احب خبر
وان يتعبد متعلقا باحب بحذف الجار اي ما من ايام احب الى الله
لان يتعبد له فيها لكان اقرب لفظا ومعنى اما اللفظ فظاهر
واما المعنى فلان سوق الكلام لتعظيم الايام والعبادة تابعة
لها لا عكس قوله يوم النحر بدل من الاضحى قوله فلم يعد اي لم يعد
بعد ان صلى الى بيته حتى راى لحم اضاحي قد ذبحت قبل ان تفرغ
ويحتمل ان يكون بعد من عدا اذا تجاوز اي لم يتجاوز عن
الصلاة الى الخطبة فعاجلا لحم الاضاحي قوله الاضحى يومان جمع
اضحاة كارطاة وارطي اي وقت الاضاحي بعد يوم الاضحى يومان
وهذا مذهب مالك قوله بكل شعرة الياء في بكل شعرة بمعنى في ليطابق السوال

اي اي شيء لنا من الثواب في الاضاحي فاجاب في كل شعرة منها
حسنة ولما كان الشعرة كناية عن المعز كنوا عن الضأن بالصوف
باب العتيرة قوله لا فرع اي لا فرع في الاسلام فالفرع
والفرعة اول ولد تنتجه الناقة حين كانوا يذبحونه لالهتهم
في الجاهلية وقد كان المسلمون يفعلونه في بدء الاسلام ثم نسخ
ونهي عنه ولفظ العتيرة في الحديث شاة تذبح في رجب وهذا هو
الذي يشبه معنى الحديث ويليق بحكم الدين واما العتيرة
التي يعترها الجاهلية فهي الذبيحة التي هي كانت تذبح للاصنام
ويصب دمها على راسها كانت العتيرة بالمعنى الاول في
صدر الاسلام ثم نسخ [illegible] قال ابن سيرين يذبح العتيرة
في شهر رجب بيوم الاضحى عيدا عيدا منصوب بمضمر يفسره
ما بعده اي جعله عيدا وقوله جعل الله لهذه الامة حكم ذكر ليس
ما يشعر بالوصف المناسب وهو قوله يوم الاضحى لان فيه معنى
التضحية كانه قيل حكم الله على هذه الامة بالتضحية يوم العيد
ومن ثمة حسن قول الصحابي ارايت قوله الا منيحة انثى
منحة النوق ان يعطي الرجل ناقة او شاة ينتفع بلبنها
ويعيدها وكذلك اذا اعطى لينتفع بوبرها وصوفها زمانا
ثم يردها قيل وصف منيحة بانثى يدل على ان المنيحة قد تكون
ذكرا وان كان فيها علامة التانيث كما يقال حمامة انثى وحمامة
ذكر ولعل المراد من المنيحة ههنا ما يمنح بها وانما منعه لانه لم يكن
عنده شيء سواها ينتفع به باب صلوة الخسوف قال في الصحاح
خسوف العين ذهابها في الراس وخسوف القمر كسوفه قال ثعلب
كسفت الشمس وخسف القمر هذا اجود الكلام وفي الصحاح كسفت
الشمس تكسف كسوفا وكسفها القمر يتعدى وفي الكشاف وقرئ

وخسف

وخسف القمر على البناء للمفعول قوله الصلاة جامعة الصلاة مبتدا وجامعة
خبره اي الصلاة تجمع الناس في المسجد ويجوز ان يكون التقدير
الصلاة ذات جماعة اي يصلي جماعة لا منفردا كالسنن الرواتب
فالاسناد مجازي كطريق سائر وصلاة الكسوف والخسوف ركعتان
بالصفة التي ذكرت عند الشافعي واحمد واما عند ابي حنيفة رح
فهي ركعتان في كل ركعة ركوع واحد وسجودان ويصلي الخسوف
والكسوف بالجماعة عند الشافعي واحمد وفرادى عند ابي حنيفة واما عند
مالك فيصلي كسوف الشمس جماعة وخسوف القمر فرادى وركوعها
[illegible] الصلوات حين انخسف الشمس كذا في البخاري وفي مسلم انكسفت
وفي شرح السنة خسفت [illegible] يقال خسفت الشمس وكسفت ومن الناس
من يختار في القمر لفظ الخسوف وفي الشمس لفظ الكسوف قوله لا يخسفان
لموت احد حين زعم اهل الجاهلية ان كسوف الشمس وخسوف
القمر يوجب حدوث تغير في العالم من موت وضرر ونقص ونحوها
فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان كل ذلك باطل وانهما ايتان من
ايات الله تعالى وخلقان مسخران ليس لهما سلطان في غيرهما
ولا قدرة على الدفع عن انفسهما وامر بالفزع عند كسوفهما الى ذكر
الله والى الصلاة ابطالا لقول الجهال وقيل امر بالفزع الى
الصلاة لانهما ايتان دالتان على قرب الساعة قال فاذا برق البصر
وخسف القمر وقيل ايتان تخوفان على عباد الله ليفزعوا الى الله تع
قال الله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا قوله تكعكعت اي تاخرت يقال
تكعكع وكع عن الامر اذا احجم قوله لاكلتم الخطاب عام لكل من ياتي
منه السماع والاكل الى يوم القيمة بدليل قوله ما بقيت الدنيا قال
ووجه ذلك اما ان يخلق الله مكان كل حبة تقتطف حبة اخرى
كما ورد في خواص ثمر الجنة او بان يتولد منه مثله في الزرع
فيبقى نوعه ما بقيت الدنيا وفيه كل منه [illegible] سبب تركه صلى الله عليه وسلم
تناول العنقود انه لو تناوله وراه الناس لكان ايمانهم بالشهادة

لا بالغيب فيرتفع التكليف قال تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك
لا ينفع نفسا إيمانها قوله فلم أر كاليوم منظرا أي لم أر منظرا مثل المنظر
الذي رأيته اليوم أي منظرا هو لي فظيعا والفظيع الشنيع قوله
ويكفرون الإحسان جملة معطوفة على الجملة السابقة على طريق
أعجبني زيد وكرمه قوله لو أحسنت الحطابات عام قوله أغير من الله الغيرة
الحمية والأنفة يقال غرت على أهلي أغار غيرة فأنا غائر وغيور
للمبالغة قوله أن يزني متعلق متعلق بأغير وحذف الجار من أن
مستمر ونسبة الغيرة مجاز على غاية إظهار غضبه على الزاني وإنزال
نكاله لما خوف أمته من الكسوفين وحرضهم على الطاعة والالتجاء
إلى الله بالتكبير والدعاء والصلاة والتصدق أراد أن يردعهم
عن المعاصي كلها فخص منها الزنا وفخم شأنه ونادى أمته بقوله يا أمة
محمد ونسب الغيرة إلى الله تعالى ولعل تخصيص العبد والأمة لحسن
الأدب لأن الغيرة أصلها أن تستعمل في الأهل والزوج والله تعالى
منزه عن ذلك ويجوز أن يكون نسبة الغيرة إليه تعالى من باب الاستعارة
المصرحة التبعية شبه حاله بما يفعل الله مع عبده الزاني من
الانتقام وحلول العقاب بحالة ما يفعل السيد بعبده الزاني من الزجر
والتعزير قوله ما أعلم أي من غضب الله وغضبه فزعا يخشى أن
قيل هذا تخييل من الراوي وتمثيل كأنه قال فزعا كفزع من يخشى
أن يكون الساعة وإلا فكان النبي صلى الله عليه وسلم عالما بأن الساعة
لا تقوم وهو بين أظهرهم وقد وعد الله تعالى النصر وإعلاء دينه وإنما كان
فزعه عند ظهور الآيات كالخسوف والزلازل مشفقا على أهل الأرض
أن يأتيهم عذاب الله كما أتى من قبلهم من الأمم لا عن قيام الساعة
قال المظهر أخطأ الراوي حيث قال هذا لأن أبا موسى لم يكن
عالما بما في قلب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الظن غير صواب
فإن قيل يحتمل أن يكون هذه الواقعة قبل الإخبار بالنصر والظفر
فحينئذ يتوقع الساعة قلنا ليس كذلك لأن إيمان أبي موسى

كان بعد

كان بعد فتح خيبر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبر بهذه الأشياء
قبل فتح خيبر قيل يجوز قوله ذهول النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك
الأخبار بواسطة ما كوشف به من الأهوال ويجوز أن ينسب الذهول
إلى الراوي بواسطة ما رأى من النبي صلى الله عليه وسلم في تلك
قوله يوم مات إبراهيم فظن بعض الناس أن انكساف
الشمس لموت إبراهيم فلذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنهما
من آيات الله الخ قوله فصلى بالناس ست ركعات أي صلى ركعتين
كل ركعة بثلاث ركوعات وعند الشافعي وأكثر أهل العلم أن الخسوف
إذا تمادى جاز أن يركع في كل ركعة ثلاث ركوعات وخمس ركوعات
وأربع ركوعات كما في الحديث الآتي قوله حتى حسر عنها أي أزيل
وذهب عنها خسوفها يعني دخل في الصلاة ووقف في القيام
الأول وطول التسبيح والتهليل والتكبير والتحميد حتى ذهب الخسوف
ثم قرأ القرآن وركع ثم سجد ثم قام في الركعة الثانية وقرأ فيها
القرآن وركع وسجد وتشهد وسلم قوله وفي نسخ المصابيح عن جابر
بن سمرة قال المؤلف وجدت حديث عبد الرحمن بن سمرة في صحيح مسلم
وكتاب الحميدي والجامع ولم أجد لفظ المصابيح في الكتب المذكورة
برواية جابر بن سمرة قوله بالعتاقة أي فك الرقاب من العبودية
والإعتاق وسائر الخيرات مأمور بها في الخوف لأن الخيرات تدفع
العذاب قوله فلانة صفية قوله بعض بيان أو بدل قوله إذا رأيتم
آية قيل المراد بها العلامات المنذرة بنزول البلايا والمحن التي
يخوف الله بها عباده ووفاة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من تلك
الآيات لأنهن ضممن إلى شرف الزوجية شرف الصحبة وقد قال صلى الله عليه وسلم
أنا أمنة أصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون الحديث فهن
أحق بهذا المعنى من غيرهن فكان ذهابهن سالبة للأمنة وزوال
الأمنة يوجب الخوف قوله فاسجدوا هذا مطلق فإن أريد بالآية خسوف

الشمس والقمر فالمراد بالسجود الصلاة وان كانت غيرها كالمجي الريح الشديدة
والزلزلة وغيرهما فالسجود هو المتعارف ويجوز الحمل على الصلاة ايضا
لما ورد كان اذا حزبه امر فزع الى الصلاة قوله من الطول جمع الطولى
كالكبرى والكبر قوله ركعتين ركعتين هط يشبه ان يكون صلاها مرات
وكان اذا طالت مدة الخسوف مد في صلوته وزاد في عدد الركوع
واذا قصرت نقص وكل ذلك جائز يصلي على حسب الحال ومقدار
الحاجة فيه قال وذهب اكثر اهل العلم الى هذا وانه اذا امتد
زمان الخسوف يزيد في عدد الركوع او في اطالة القيام والركوع
ويطول السجود كالقيام عند الشافعي رح قوله ويسال الله تعالى عاد
ويكشف عنها او يسال الناس عن انجلائها اي كلما صلى ركعتين
يسال هل انجلت فالمراد بتكرير الركعتين المرات قوله من خلقه
من ايانه اي خلقان ناشيان من خلق الله تعالى المساوي
لكل مخلوق على التساوي ففيه تنبيه على ان لا اثر لشي منهما
في الوجود نه الخلق الناس والخليقة البهائم وقيل هما بمعنى
واحد قيل المعنى الاول انسب في هذا المقام لما نرد لزعم من
يرى اثرهما في هذا العالم بالكون والفساد اي ليسا كما يزعمون
بل هما مسخران كالبهائم دائبان مقهوران تحت قدرة الله
تعالى وفي هذا تحقير لشانهما مناسب لهذا المقام كتحقير الملائكة
في قوله وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قوله فصلوا حتى
تنجلي اي صلوا من ابتداء الانخساف منتهين اما الى
الانجلاء او لحدوث الله تعالى امرا وهذا المعنى يربط الشرط
بالجزاء لما فيه من العائد الى الشرط

باب في سجود الشكر قوله

اذا جاءه امر سرور هط سجود الشكر عند حدوث ما يسر به
من نعمة وعند اندفاع بلية سنة عند الشافعي وليس بسنة عند
ابي حنيفة وذهب جمع من العلماء الى ظاهر الحديث وراوا السجود
مشروعا في باب شكر النعمة وخالفهم اخرون فقالوا المراد بالسجود
الصلاة

الصلاة وحجتهم في هذا التاويل ما ورد في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما اتي براس ابي جهل خر ساجدا وقد روي عن عبد الله بن ابي اوفى
روايته صلى الله عليه وسلم بالضحى ركعتين حين بشر بالفتح او براس
ابي جهل ونصر الله وجد ابو حنيفة رح فقد بلغنا عنه انه قال وقد
الغى هذه المسئلة لو الزم العبد السجود عند كل نعمة متجددة
عظيمة الموقع عند صاحبها لكان عليه ان لا يغفل عن السجود
طرفة عين لانه لا يخلو عنها ادنى ساعة فان نعمة الحياة
يتجدد عليه بتجدد الانفاس او كلاما هذا معناه واما الحديث
الذي يدل على انه سجد حين راى نغاشيا فمرسل وهم لا يرون
الاحتجاج به قيل المراد سرور يحصل عند هجوم نعمة ينتظرها او يفاجيها
من غير انتظار مما يندر وقوعها لا ما استمر وقوعها ومن ثمة قيده
في الحديث بالمجي على سبيل الاستعارة وتنكير امر للتفخيم ويؤيده
حديث سعد بن ابي وقاص وكذا حديث النغاشي والمرسل
ضعيف لكنه اذا تقوى بحديث اخر بحديث اخر ضعيف
قوي وصار حسنا والحديث الذي نحن فيه حسن رواه ابو داود
والترمذي عن ابي بكرة قوله من النغاشين النغاشي هو
القصير اقصر ما يكون الضعيف الحركة الناقص الخلق قوله فخر
ساجدا السنة اذا راى مبتلى ان يسجد شكرا لله على ان عافاه الله تعالى
من ذلك البلاء وليكتم السجود كيلا يتاذى عنه واذا راى فاسقا
فليظهر السجود ليتنبه ويتوب قوله من عزورا بفتح العين المهملة
وسكون الزاي وفتح الواو ثنية بالجحفة عليها الطريق من
المدينة فسالت ربي لامتي هط ليس معنى الحديث ان يكون
جميع امته مغفورين بحيث لا تصيبهم النار لان هذا يناقض
كثيرا من الايات والاحاديث الواردة في تهديد اكل مال اليتيم
والربوا والزاني وشارب الخمر وقاتل النفس بغير حق وغير
ذلك بل معناه ان يخص امته من سائر الامم بان لا يمسخ صورهم

بسبب الذنوب وان لا يخلدوا في النار قوله فاعطاني الثلث اي فاعطاهم
ولا يجب عليهم الخلود وينالهم شفاعتي فلا يكونون كالامم السالفة
فان من عذب وجب عليهم الخلود وكثير منهم لعنوا العصاة منهم
الانبياء فلم ينلهم الشفاعة والعصاة من هذه الامة من عوقب
منهم نقي وهذب او من مات منهم على الشهادتين
يخرج من النار وان عذب بها وينالهم الشفاعة وان اجترحوا
الكبائر ويتجاوز عنهم ما وسوست به صدورهم ما لم يعملوا
او يتكلموا الى غير ذلك من الخصائص التي اختص الله تعالى
هذه الامة كرامة لنبيه صلى الله عليه وسلم قوله باب الاستسقاء
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ قال ابو حنيفة ليس
في الاستسقاء صلاة بل يدعو الله والشافعي يصلي كصلاة العيد
ومالك يصلي ركعتين كسائر الصلوات قوله وحول رداءه
الغرض من التحويل التفاول بتحويل الحال يعني حولنا احوالنا
رجاء ان يحول الله علينا العسر باليسر والجدب بالخصب
وكيفية التحويل ان ياخذ بيده اليمنى الطرف الاسفل
من جانب يساره وبيده اليسرى الطرف الاسفل ايضا من جانب
يمينه ويقلب يديه خلف ظهره بحيث يكون الطرف المقبوض
بيده اليمنى على كتفه الاعلى من جانب اليمين والطرف المقبوض
بيده اليسرى على كتفه الاعلى من جانب اليسار فاذا فعل ذلك
فقد انقلب اليمين يسارا واليسار يمينا والاعلى اسفل وبالعكس
قوله لا يرفع يديه اي لا يرفعهما كل الرفع حتى يجاوز راسه
ويرى بياض ابطيه لو لم يكن عليه ثوب الا في الاستسقاء لانه
ثبت استحباب رفع اليدين في الادعية كلها قوله فاشار
بظهر كفيه الى السماء قالوا فعل هذا تفاولا بتقلب الحال ظهرا لبطن
وذلك نحو صنيعه في تحويل الردا اشارة الى ما يساله وهو ان

يجعل

يجعل بطن السحاب الى الارض لينصب ما فيه من الامطار قوله صيبا نافعا
اي اسقنا صيبا نافعا وقوله نافعا تتميم في غاية الحسن لان
صيبا مظنة الضرر فحسن يقال حسرت العمامة على راسي والثوب
عن بدني اي كشفتهما قوله لانه حديث عهد بربه تواراد قرب
عهده بالفطرة وانه هو الماء المبارك الذي انزل الله تعالى من المزن
ساعتئذ فلم تمسه الايدي الخاطئة ولم يكدره ملاقات ارض
عبد عليها غير الله سبحانه وفيه تعليم لامته ان يتقربوا ويرغبوا
فيما فيه خير وبركة قوله عطافه هو الرداء وانما اضاف العطاف
الى الرداء لانه اراد احد شقي العطاف فالهاء ضمير الرداء
ويجوز ان يكون للرجل ويريد بالعطاف جانب الرداء وانما
يسمى الرداء عطافا لوقوعه على العطفين وهما الجانبان قوله وعليه
خميصة هي ثوب خز او صوف معلم وقيل لا يسمى بها الا ان تكون
سوداء معلمة قوله حديث آبي اللحم اسم رجل من قدماء الصحابة
ابى من اكل اللحم فسمي به قيل هو الذي يروي الحديث ولا يعرف
له سواه وعمير يروي عنه وله ايضا صحبة قوله احجار الزيت
موضع في المدينة من الحرة سميت لسواد احجارها قوله
لا يجاوز بهما راسه هذا خلاف حديث انس لعله كان في مرة
اخرى قوله متبذلا التبذل ترك التزين والتهيؤ بالهيئة
الحسنة الجميلة على جهة التواضع قوله يتوكا اي يتحامل على يديه
اي رفعهما ومدهما في الدعاء ومنه التوكؤ على العصا وهو
التحامل عليها كذا قال الخطابي في معالم السنن قوله غيثا مغيثا
عقب الغيث وهو المطر الذي يغيث الخلق من القحط بالمغيث
على الاسناد المجازي وكذا مريا مرتعا بالنماء ومعنى ينبت الله به
ما يرتع الابل وكذا النافع بغير ضار وكذا عاجلا بغير آجل اعتناء بشان
الخلق واعتمادا على سعة رحمة الخالق فكما دعا رسول الله صلى الله

عليه وسلم بهذا الدعا كانت الاجابة طبقا له حيث اطبقت
عليهم السماء غان في اسناد الاطباق الي السماء والسحاب
هو المطبق ايضا مبالغة قوله مريا مط يقال امراني الطعام وامراني
اذا لم يثقل علي المعدة وانحدر عنها طيبا قوله ويحتمل مربا
مدرارا من قولهم ناقة مري اي كثيرة اللبن ولا احققه رواية
قوله مربعا حسن ذا مراعة وخصب ويروي مربعا بالبا اي
منبتا للربيع المغني عن الارتياد لعمومه والناس يرتعون
حيث شاؤوا لا يحتاجون الي النجعة ويروي مرتعا اي ينبت
به ما يرتع به الابل وكل مخصب مرتع ومنه نرتع ونلعب قوله غيثا
قحوط المطر القحوط مصدر بمعنى القحط او جمع القحط اضيف
الي المطر اشارة الي عمومه في بلدان شتى قوله واستيخار
المطر السين للمبالغة يقال اذا تاخر تاخرا بعيدا قوله عن
عن ابان زمانه من اضافة الخاص الي العام نه قيل نونه اصلية
فيكون فعالا وقيل زايدة فيكون فعلانا من آب يؤوب اذا
تهيا للذهاب قوله وبلاغا البلاغ ما يبلغ به الي المطلوب
المعنى اجعل الخير المنزل علينا سببا لقوتنا ومددا لنا مددا طويلا
قوله هاضحك جواب الشرط وكان ضحكه عليه الصلاة والسلام تعجبا
من طلبهم المطر اضطرارا ثم طلبهم الكن عنه فرارا ومن عظيم
قدرة الله واظهار قرب رسوله وصدقه باجابة دعاية سريعا
ولصدقه اتى بالشهادتين قوله ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
كان اذا قحطوا الي اخره قال عقيل بن ابي طالب رضي الله عنه
بعمه سقي الله البلاد واهلها عشية يستسقي بشيبته عمر توجه
بالعباس بالجدب داعيا فما جاز حتى جاد بالديمة المطر
باب قوله نصرت بالصبا الصبا الريح التي تجيء من قبل ظهرك
اذا استقبلت القبلة والدبور هي التي تجيء من قبل وجهك حال الاستقبال

ايضا روي

ايضا روي ان الاحزاب لما حاصروا المدينة يوم الخندق فهربوا وكان
ذلك فضلا من الله ومعجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقصة اهلاك
عاد مشهورة قوله ها ضاحكا دل نفي الضحك البليغ على انه صلى
الله عليه وسلم لم يكن فرحا لاهيا بطرا ودل اثبات التبسم على
طلاقة وجهه ودل اثر خوفه من روية الغيم او الريح على
رافته ورحمته على الخلق هذا هو الخلق العظيم قوله لهواته
جمع لهاة وهي اللحماة في سقف اقصى الفم قوله عرف في وجهه
اي ظهر اثر الخوف في وجهه مخافة ان يحصل ما يضر الناس قوله
تمت اشتد هبوبها قوله وخير ما ارسلت به يحتمل الفتح على الخطاب
وكذا ارسلت على بناء المفعول ليكون من قبيل انعمت عليهم
غير المغضوب وقوله صلى الله عليه وسلم الخير كله بيديك والشر ليس اليك
قوله واذا تخيلت السماء السماء ها هنا بمعنى السحاب وتخيلت
السماء اذا ظهر في السماء اثر المطر نه ومنه اذا راى المخيلة
اقبل وادبر المختلفة موضع الخيل وهو الظن كالمظنة وهي
السحابة الخليقة بالمطر قوله هافاذا امطرت يقال مطرت السماء و
وامطرت بمعنى قوله ها سري عنه اي كشف عنه الخوف وازيل
يقال سريت الثوب وسريته اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة
قوله عارض ممطرنا اي سحاب عارض ليمطرنا قوله رحمة اي اجعله
رحمة لا عذابا قوله مفاتيح الغيب قيل هو جمع بفتح الميم وهو
المخزن اي خزاين الغيب خمس لا يطلع عليها الا الله سبحانه
وروي مفاتيح وهو جمع مفتاح اي العلوم التي يتوصل بها الى
الغيب خمس لا يعلمها الا الله نه المفاتح والمفاتح جمع مفتاح ومفتح
وهما في الاصل كل ما يتوصل به الى استخراج المغلقات التي
يتعذر الوصول اليها قوله ليست السنة الى اخر السنة الجدب
وهي من الاسماء الغالبة ويقال اسنتوا اذا اجدبوا قلبوا الهمزة تاء

قوله ان يمطروا الى آخره قض وذلك لان حصول الشدة بعد توقع
الرخاء وظهور مخائله واسبابه اقطع مما اذا كان اليأس حاصلا
من اول الامر والنفس مترقبة لحدوثها قوله من روح الله عن الروح
التنفس وتفرج الانسان اذا تنفس وقوله تعالى لا تيأسوا
من روح الله اي من فرجه ورحمته وذلك بعض الروح حط
فان قيل كيف يكون من روح الله اي رحمته مع انها تجيء بالعذاب
فجوابه من وجهين الاول انه عذاب لقوم ظالمين رحمة لقوم
مؤمنين قيل ويؤيده قوله تعالى فقطع دابر القوم الذين ظلموا
والحمد لله رب العالمين الكشاف فيه ايذان بوجوب الحمد عند
هلاك الظلمة وهو من اجل النعم واجزل القسم الثاني ان
الروح مصدر بمعنى الفاعل اي الرائح من روائح الله تعالى
اي الاشياء التي تجيء من حضرته بامره فتارة تجيء للراحة واخرى
للعذاب فلا يجوز سبها بل تجب التوبة عند التضرر بها وهو
تأديب من الله تعالى فتأديبه رحمة لعباده قوله ليس لها اي باهل
اي ليس ذلك الشيء اهلا للعن قوله عليه اي استعلت اللعنة
عليه راجعة وذلك لان اللعن طرد عن رحمة الله فمن طرد
ما هو اهل لرحمة الله عن رحمته جعل مطرودا قوله ما هبت ريح
الخ نقل الشيخ التوربشتي عن ابي جعفر الطحاوي انه ضعف
هذا الحديث وابى ان يكون له اصلا في السنن وانكر
على ابي عبيد تفسيره كما فسر ابن عباس ثم استشهد بقوله تعالى
وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها ريح عاصف وبالاحاديث
الواردة في هذا الباب فان جل استعمال المفردة في الباب
في الخير والشر ثم قال الشيخ انا نرى ان التسارع الى رد هذا
الحديث وتأويله بوجه غير ما ذكره ابن عباس لا يكون مخالفا
للنصوص المذكورة وهو ان نقول المعنى لانه مرنا لها فلا تهلكنا

علينا

علينا بعدها جنوب وشمال بل الا فسخ في المدة حتى تهب علينا
ارواح كثيرة بعد هذا الريح قال الخطابي ان الرياح اذا كثرت
جلبت السحاب وكثر المطر فزكت الزروع والثمار واذا لم يكثر
وكانت ريحا واحدة فانها تكون عقيمة والعرب تقول لا تلقح
السحاب الا من رياح قيل معنى كلام ابن عباس ان هذا الحديث
مطابق في كتاب الله تعالى فان استعمال التنزيل دون اصحاب
اللغة اذا حكم على الريح والرياح مطلقين كان اطلاق الريح
غالبا في العذاب والرياح في الرحمة فعلى هذا لم يرد تلك الاية على ابن
عباس لانها مقيدة بالوصف ولا تلك الاحاديث لانها ليست
من كتاب الله وانما قيدت الاية بالوصف ووحدت لانها في
حديث الفلك فلو جمعت اوهمت اختلاف الرياح وهو موجب
للعطب او للاحتباس ولانها افردت وكررت ليناط بها مرة
طيبة واخرى عاصف ولو جمعت لم يستقم التعليق قوله اذا
ابصرنا ناشئا سمي السحاب ناشئا لانه ينشأ من الافق يقال نشأ
وانشاء اي خرج قوله حمد الله اي على النجاة قوله والصواعق جمع
صاعقة وهي قصفة رعد ينقض معها شقة من نار يقال صعقته
الصاعقة اذا اهلكته فصعق اي مات اما بالشدة الصوت واما
بالاحراق قوله بغضبك الغضب استعارة والمشبه به الحالة التي
تعرض للملك عند انفعاله وغليان دمه ثم الانتقام من المغضوب
عليه واكثر ما ينتقم به القتل فلذلك ذكره ورشح الاستعارة به
عرفا واما الاهلاك والعذاب فجاريان على الحقيقة في حق الله تعالى
قوله يسبح الرعد اسناد مجازي لان الرعد سبب لان يسبح الله
السامع حامدا له خائفا راجيا باب الجنائز الجنائز بكسر الجيم وفتحها
والكسر افصح ويقال بالفتح للميت وبالكسر للنعش عليه ميت ويقال عكسه
والجمع جنائز بالفتح لا غير باب عيادة المريض قوله [illegible]

نه العاني الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا قوله حق المسلم
حس هذه كلها من حق الاسلام يستوي فيها جميع المسلمين
برهم وفاجرهم غير انه يخص البر بالبشاشة والمسائلة والمصافحة
دون الفاجر لفجوره مظ اذا دعى المسلم المسلم الى الضيافة
والمعاونة وجب عليه طاعته اذا لم يكن ثمة ما يتضرر به في دينه
من الملاهي ومفارش الحرير ورد السلام واتباع الجنائز فرض
على الكفاية واما تشميت العاطس اذا حمد الله وعيادة المريض
فسنة اذا كان له متعهد والا فواجب ويجوز ان يعطف
السنة على الواجب ان دل عليه القرينة كما يقال صم رمضان وستة
من الشوال قوله وتشميت التشميت بالشين والسين الدعاء
والبركة والمعجمة اعلاهما واشتقاقه من الشوامت وهي القوائم
كانه دعا للعاطس بالثبات على طاعة الله تع وقيل معناه ابعدك
الله عن الشماتة بك قوله وانصح له النصح تحري قول او فعل فيه صلاح صاحبه
ومنه نصحت الود اخلصته وظاهر العبارة يقتضي ان يقال ان يسلم
عليه اذا لقيه وان يجيبه اذا دعاه الى اخره الا انه لما كانت
الخصال الست من معظمات مكارم الاخلاق عدل عن الاخبار
الى صورة الامر مر بك انه خطاب العام لئلا يختص به واحد دون
اخر كما في بشر المشائين قوله وابرار المقسم قيل هو تصديق
من اقسم عليك وهو ان يفعل ما ساله الملتمس واقسم عليه
ان يفعله يقال ابر القسم اذا صدقه وقيل المراد من المقسم
الحالف ويكون المعنى انه لو حلف احد على امر مستقبل وانت
تقدر على تصديق يمينه كما لو اقسم ان لا يفارقك حتى تفعل كذا
وانت تستطيع فعله فافعل لئلا يحنث يمينه قوله ونصر المظلوم
وهو واجب يدخل فيه المسلم والذمي وقد يكون بالقول وقد يكون
بالفعل وبكفه عن الظلم قوله ونهانا عن خاتم الذهب مظ هذه
الخصال

الخصال مختلفة المراتب في العموم والخصوص والوجوب فتحريم خاتم
الذهب وما ذكر معه من لبس الحرير والديباج خاصة للرجال وتحريم
انية الذهب والفضة عام للرجال والنساء لانه من باب السرف والخيلاء
قوله والميثرة الحمراء وصفها بالحمرة لانها كانت الاغلب في مراكب
الاعاجم يتخذونها رعونة نه الميثرة بكسر الميم مفعلة من الوثار
يقال وثر وثارة فهو وثير اي وطي لين واصلها موثرة
قلبت الواو ياء لكسر الميم وهي من مراكب العجم يعمل من حرير
او ديباج وتتخذ كالفراش الصغير وتحشى بقطن او صوف
يجعلها الراكب تحته على الرحال والسروج حس ان كانت
الميثرة من ديباج فحرام والا فالحمراء منها منهي عنها كما روي
انه صلى الله عليه وسلم نهى عن ميثرة الارجوان قوله والقسي فالقسي ضرب
من ثياب كتان مخلوط بحرير يؤتى به من مصر نسب الى قرية
على ساحل البحر يقال لها القس وقيل القسي القز وهو ردي الحرير
ابدلت الزاي سينا قوله لم يشرب فيها قال المظهر اي من اعتقد
حلها ومات عليه فانه كافر وحكم من لم يعتقد ذلك خلاف ذلك
لانه ذنب صغير وغلط وتشديد للرد والارتداع قوله في خرفة
الجنة خرفت الثمرة جنيتها الخرفة اسم ما يخرف من النخل فقص
الخرفة ما يجتني من الثمار وقد يتجوز بها للبستان من حيث انه
محلها وهو المعني بها بدليل ما روي علي على مخارف الجنة
او على تقدير المضاف اي في مواضع خرفتها قوله وانت رب
العالمين حال مقررة لجهة الاشكال الذي يتضمنه كيف اي
المرض انما يكون للمريض العاجز وانت القاهر القوي المالك وعلى
الثاني والثالث ان الاطعام والاسقاء انما يحتاج اليه الضعيف
وانت مربي العالمين والغني على الاطلاق وحض الاول بقوله

وجد شيء عنده لان العجز والانكسار الصق والزم هناك والله تعالى اقرب
الى المنكسر المسكين فان قيل الظاهر ان يقال لئن تمرض مكان لئن
اعود قلنا عدل عنه مع تغير الى ما عوتب عليه وهو مستلزم
لنفي المرض قوله لوجدتني عنده في العيادة اشارة الى ان العيادة
اكثر ثوابا منهما قوله تعور اي يظهر حرها ووجعها وغليانها قوله
فنعم الفال مرتبة على محذوف ونعم تقرير لما قال يعني ارشدتك
الى ان الحمى تطهر ذنوبك فاصبر واشكر الله تعالى فابيت الا الضجر
واللغوان وكان كما زعمت وما التفت بذلك بل رددت نعمة الله
تعالى وانت متضجر به قاله غضبا عليه قوله لا شفاء الى اخره
لقوله انت الشافي وقوله شفاء لا يغادر سقما تكميل لقوله اشف
والجملتان معترضتان بين الفعل المنصوب والمفعول المطلق سمي
التنكير للتقليل قوله تربة ارضنا قالوا المراد بارضنا جملة الارض وقيل
ارض المدينة خاصة لبركتها وكان النبي صلى الله عليه وسلم
ياخذ من ريق نفسه على اصبع السبابة ثم يضعها على التراب
فيعلق بها منه فيمسح بها على الموضع الجريح والعليل ويتلفظ
بهذه الكلمات في حال المسح ثم الذي يسبق الى الفهم من صيغة
قولهم وقوله هذا ان تربة ارضنا اشارة الى فطرة
ادم عليه السلام وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق
منها الانسان فكان يتضرع بلسان الحال ويعرض بفحوى
المقال انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم ابدعت بنيه من ماء
مهين فهين عليك ان تشفي من كان هذه نشاته قوله بريقة
بعضنا دل المباحث الطبية على ان الريق له دخل في النضج
وتبديل المزاج ولتراب الوطن تاثير في حفظ المزاج الاصلي
ولهذا ذكر في تدابير المسافرين انه ينبغي ان يستصحب المسافر تراب ارضه

ان عجز

ان عجز عن استصحاب مائه حتى اذا ورد ماء غير ما اعتاده جعل
شيئا منه في سقايته وشرب الماء منها ليامن من تغير مزاجه ثم ان
الرقى والعزائم له اثار عجيبة وقوله باصبعه في موضع الحال
من فاعل قال وتربة ارضنا خبر مبتدأ محذوف اي هذه والباء
في بريقة متعلق بمحذوف هو خبر ثان او حال والعامل معنى
الاشارة اي قال النبي صلى الله عليه وسلم مشيرا باصبعه بسم الله هذه
ارضنا معجونة بريقة بعضنا قلنا بهذا القول وصنعنا
الصنع ليشفى قيل فعلى هذا بسم مقول القول صريحا ويجوز
[illegible] بسم الله حالا لاخرى متداخلة او مترادفة على تقدير
قائلا بسم الله ويلزم منه ان يقول مقوله والمقول الصريح قوله
[illegible] ارضنا واضافة تربة ارضنا وريقة بعضنا يدل على الاختصاص
وان تلك التربة والريقة كل واحد منهما مختص بمكان شريف
بل بذي نفس شريفة قدسية طاهرة عن الاوضار صلى الله
عليه وسلم قوله بالمعوذات اي المعوذتين قوله ومسح عنه الضمير
في عنه راجع الى ذلك النفث والجار والمجرور حال اي نفث على
بعض جسمه ثم مسح بيده متجاوزا عن ذلك النفث الى سائر
اعضائه في الحديث دلالة على ان الرقية والنفث بكلام
الله تعالى سنة قوله ما اجد واحاذر يعوذ من وجع هو فيه
ومما يتوقع حصوله في المستقبل من الحزن والخوف فان الحذر
هو الاحتراز عن مخوف قوله بكلمات الله ثم الكلمة في لغة
العرب تقع على كل جزء من الكلام اسما كان او فعلا او حرفا
وتقع على الالفاظ المبسوطة وعلى المعاني المجموعة والكلمات
هنا محمولة على اسماء الله الحسنى وكتبه المنزلة لان الاستعاذة
انما تكون بها ووصفها بالتامة لخلوها عن النواقص والعوارض
بخلاف كلمات الناس قوله وهامة الهامة كل ذات سم يقتل
والجمع الهوام واما ما لا يسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور

وذلك بنفع الهوام على ما يدب على الارض مطلقا قوله ومن كل عين
لامة صحاح العين اللامة هي التي تصيب بسوء واللمم طرف من الجنون
لامة اي ذات لمم واصلها من الممت بالشيء اذا نزلت به وقيل
لامة لازدواج هامة والاصل ملمة لانها فاعل الممت قوله بهما على
لفظ التثنية الظاهر انه سهو من الناسخ الا ان يجعل كلمات الله
مجازا من معلومات الله ومما تكلم به سبحانه من الكتب المنزلة
قوله يصب اي ينل منه بالمصائب صح ضبطوا بفتح الصاد وكسرها
قيل الفتح اولى كما قال واذا مرضت فهو يشفين قوله وصب
دوام الوجع قوله ولا هم تو الهم الحزن الذي يذيب الانسان
من هممت الشحم والحزن خشونة في النفس لما يحصل فيها من الغم
اخذ من حزونة الارض فالهم اخص وقيل الهم يختص بما هو
ات والحزن بما فات روى الترمذي ان وكيعا قال لم يسمع
في الهم انه يكون كفارة الا في هذا الحديث قوله الغم الحزن الذي
يغم الرجل اي يصيره بحيث يقرب ان يغمى عليه والحزن اسهل
منه قوله يشاكها الكشاف شكت الرجل الشوكة اذا دخلت في جسده
شوكة وشيك على ما لم يسم فاعله يشاك شوكا ط يجوز دفع
الشوكة على الابتداء والجر ب يشاكها المسلم تلك الشوكة قوله تمسه
صحاح مسست الشيء بالكسر امسه هي اللغة الفصيحة وحكى ابو عبيدة
مسست بالفتح امسه بالضم قوله لتوعك الوعك حرارة الحمى والمها
وقد وعكه المرض وعكا ووعك فهو موعوك قوله كما تحط الشجرة
شبه حال المريض واصابة المرض جسده ثم محو السيئات عنه سريعا
بحالة الشجرة وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها
فهو تشبيه تمثيلي ووجه الشبه الازالة الكلية على سبيل السرعة
قوله الوجع مبتدا واشد خبره والجملة بمنزلة المفعول الثاني ومن
زائدة اي ما رايت احدا اشد وجعا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله ها بين حاقنتي اي توفي مستندا الى تو الحاقنة الوهدة

المنخفضة

المنخفضة بين الترقوتين من الحلق والذاقنة الذقن وقيل طرف
الحلقوم وقيل ما يناله الذقن من الصدر قوله فلا اكره اي علمت
ان شدة الموت ليس من المنذرات لسوء العاقبة وان هون الموت
ليس من المكرمات والا لكان هو اولى به قوله مثل المؤمن التشبيه
اما تمثيلي واما مفرق فيقدر للمشبه معان بازاء ما للمشبه به
وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يرى نفسه عارية معزولة
عن استيفاء اللذات معروضة للحوادث قوله كمثل الخامة قض
اي طاقة من الزرع صفة الخامة قوله تفيئها تميلها يمينا
وشمالا صفة اخرى له الخامة الطاقة الغضة الرطبة اللينة من
الزرع والفها منقلبة عن الواو وذلك ان الريح اذا هبت
شمالا مالت الخامة الى الجنوب واذا هبت جنوبا فبالت
في جانب الشمال قوله تصرعها اي تميلها وترميها من جانب الى
جانب قوله الارزة الارزة بفتح الراء شجرة الارزن وروي بسكونها
وهي شجرة الصنوبر والصنوبر ثمرها مط الارزة شجرة صلبة يجعل منه
السوط والعصا والرواية الاخرى اصح قوله المجذية فاعل اجذو
واجذى يجذي اذا ثبت قائما والانجعاف الانقلاع وهو مطاوع
جعفته جعفا اذا قطعته قوله حتى تستحصد الاستحصاد انما يستعمل
في الزروع والكلاء واستعماله في الشجر اما استعارة لفظية كالمشفر
للشفة او معنوية شبه قلع الصنوبر والارزن في سهولته بحصاد
الزرع فدل على سوء الخاتمة تزفرفين رفرف الطائر بجناحيه اذا
بسطهما عند السقوط على شيء والمعنى مالك ترتعدين ويروى بالزاي
من الزفزفة وهي الارتعاد من البرد الكير هو بالكسر كير الحداد وهو
المبني من الطين وقيل الزق الذي ينفخ به النار والمبني الكور قوله
بمثل ما كان الباء زائدة كما في قوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم قوله الطاعون
هو المرض العام والوباء الذي يفسد به الهواء فيفسد به الامزجة والابدان

قوله والمبطون الذي يموت بمرض البطن كالاستسقاء ونحوه
قوله وصاحب الهدم الهدم ما تهدم من جوانب البير فيسقط فيها
قوله والشهيد غب سمي شهيدا لحضور الملائكة عنده اشارة الى قوله
عز سمي تتنزل عليهم الملائكة الا تخافوا او لانه يشهدون في هذه الحالة
ما اعد لهم او لانه يشهد ارواحهم عند الله تعالى قوله ليس من احد
من هذه زائدة هذه الجملة بيان لقوله جعله رحمة قوله يقع صفة احد
والراجع محذوف اي يقع في بلده فيمكث عطف على يقع ولذا وبعلم
والا كان خبر ليس صابرا محتسبا حالان من فاعل يمكث اي يصبر وهو
قادر على الخروج متوكلا على الله طالبا لصوابه لا لغير رجز عذاب
قوله على طائفة هم الذين قيل لهم ادخلوا الباب سجدا فخالفوا قال تعالى
فانزلنا عليهم رجزا من السماء قوله سمعتم به بارض الباء الاولى
متعلق بسمعتم على تضمين اخبرتم وبارض حال اي واقعا في ارض
قوله فلا تقدموا قوله في الحديث النهي عن الاستقبال البلاء فانه تهور
واقدام على خطر وعن الفرار عنه فانه فرار من القدر ولا ينفعه حط
احد الامرين تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم قوله فرارا منه
قيدا انه لو خرج الى حاجة فلا باس به قوله وان عادة نافية بدلالة
الا ولمقابلتها ما قوله خريف بستان اي مخروف من ثمر الجنة فعيل
بمعنى مفعول من توضا الخ فيه ان الوضوء سنة في العبادة لانه
ان دعا على الطهارة كان اقرب الى الاجابة قوله ستين خريفا
اي ستين سنة كانت العرب يورخون اعوامهم بالخريف لانه كان
اوان حدادهم وقطافهم وادراك غلاتهم الى ان ارخ عمر رضي الله عنه
بسنة الهجرة قوله نعرق نعار نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا وجرح
نعار ونعور اذا صوت دمه عند خروجه قوله ربنا مبتدا الله خبر الذي
صفة مادحة عبارة عن مجرد العلو والرفعة لانه منزه عن المكان
ومن ثمة نزه اسمه عما لا ينبغي فيلزم منه التقديس المسمى بالطريق
الاولى

الاولى قوله امرك في السماء كقوله اوحى في كل سماء امرها اي ما امر به فيها
ودبره من خلق الملائكة والنيران وغير ذلك كما رحمتك ما كافة مهياة
لدخول الكاف على الجملة فالامر مشترك بين السماء والارض لكن الرحمة
ما ينبغي ان تخص بالسماء دون الارض لانها مكان الطيبين المعصومين
قوله حوبنا الحوب والحوب والحوبة الاثم قوله انت رب الطيبين
هذا الى اخره تقرير للمعنى السابق قوله ينكا لك في الصحاح نكات
القرحة انكاها نكا اذا قشرتها نكيت في العدو انكا نكاية
فانا ناك اذا كثرت فيهم الجراح والقتل وينكا مجزوم على جواب الامر
ويجوز الرفع اي فانه ينكا ولعله جمع بين النكاية وتشييع الجنازة
لان الاول كدح في انزال العقاب على عدو الله والثاني سعي
في ايصال الرحمة الى ولي الله قوله ما سالني عنها اي كانها في
ان هذه مواخذة عقاب اخروي فاجاب بها بانها مواخذة
عتاب في الدنيا عناية ورحمة قوله والنكبة ما يصيب الانسان من
الحوادث قوله حتى البضاعة قسط من المال يقتني للتجارة وكم القميص
الكم يعني اذا وضع بضاعة في كمه ووهم انها غابت فطلبها
وفزع لتغرق عنه ذنوبه وفيه من المبالغة ما لا يخفى قوله التبر
الاحمر التبر الذهب والفضة قبل ان يضربا دراهم ودنانير فاذا
ضربا كانا عينا قوله اكتب اي اكتب مثل عمله حين كان صحيحا
حتى يرجع صحيحا او يموت قوله او اكفته اجمعه اي اضمه
الى القبر ومنه قيل للارض كفاة مظ اي اميته قوله المطعون
الخ بيان للسبع بحسب المعنى قوله يموت بجمع اي يموت وفي بطنها
ولد وقيل بكرا والجمع بالضم بمعنى المجموع وكسر الكسائي الجيم اي
ماتت مع شيء مجموع فيها غير منفصل عنها مع حمل او بكارة قوله
ثم الامثل ثم فيه للتراخي في الرتبة والفاء للتعاقب على سبيل
التوالي تنزلا من الاعلى الى الاسفل واللام في الانبياء والامثل للجنس

وفي الرجل للاستغراق في الاجناس المتوالية عقب الامثل يعبر به عن
الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير وامائل القوم كناية عن خيارهم قوله
يبتلى الرجل بيان للجملة الاولى قوله صلبا جعل الصلابة صفة الد
والرقة صفة للدينه مبالغة وعلى الاصل قوله فما زال كذلك الضمير
راجع الى اسم كان الاول قوله ها وهو الموت اي مشغول او ملتبس
والاحوال بعدها مترادفات قوله او سكرات الموت السكر حالة تعرض
بين المرء وعقله واكثر ما يستعمل ذلك في الشراب وقد يعتري
من الغضب والعشق قوله امسك عنه بذنبه اي امسك عنه ما يستحقه
بسبب ذنبه من العقوبة قوله حتى يوافيه به الضمير المرفوع راجع
الى الله تع والمنصوب الى العبد ويجوز ان يعكس والمعنى لا يجازيه
بذنبه حتى يجيء في الاخرة متوفر الذنوب وافيها فيستوفي حقه
من العقاب قوله اذا احب قوما ابتلاهم وابغض قوما ابتلاهم
جميعا حذف ذكر احد الفريقين لدلالة التفصيل عليه قوله فمن رضي
فهو ان رضى الله مسبوق برضى العبد ومحال ان يرضى العبد عن
الله الا بعد رضا الله عنه ومحال ان يحصل رضا الله ولا يحصل
رضاء العبد في الاخرة فعن الله الرضا ازلا وابدا سابقا
ولاحقا قوله حتى يبلغه حتى هذه اما للغاية واما بمعنى كي وفيه اشعار
بان للعبد ان حاجة في نيل الثواب ليست للطاعة ولذلك كان
من نصب الانبياء اشد البلاء قوله لابن ادم اي صور قوله
تسع وتسعون منية المراد التكثير اي ان اصل خلقة الانسان
من شانه ان لا تفارقه المصائب والبلايا فان اخطاته تلك
النوائب على الندرة ادركه من الادواء الداء الذي لا دواء له والمنايا
جمع منية وهي الموت لانها مقدرة بوقت مخصوص من المنى وهو
التقدير يسمى كل بلية من البلايا منية لانها طلايعها ومقدماتها
قوله يود الود محبة الشيء وتمني كونه له ويستعمل في كل واحد من المعنيين

من المحبة

من المحبة والتمني وفي الحديث هو من المودة التي هي بمعنى التمني قوله ومن
عامر الرام بالتخفيف بمعنى الرامي ويقال عامر بن الرام والاول
اصح وبلكر فيمن له روية ورواية قوله اذا اصابه السقم اي اذا
مرض ثم عوفي تنبه وعلم ان مرضه كان مسببا عن الذنوب
الماضية فيندم ولا يقدم على ما مضى فيكون كفارة لها قوله واما الاسقام عطف
على مقدر اي عرفنا ما يترتب على الاسقام وما الاسقام لا اسقام
قوله قم عنا اي تنح وابعد قوله فنفسوا له التنفيس التفريج يقال نفست
عنه تنفيسا اي رفهت ونفس الله عنه كربته اي فرجها
اي اطمعوه في طول الاجل واللام للتاكيد قوله فان ذلك لا يرد
شيئا اي لا باس عليك بتنفيسك قوله ويطيب بنفسه الباء
زائدة ويحتمل ان تجعل الباء للتعدية وفاعل تطيب ضمير
راجع الى اسم ان وبينا على الاول رواية المصابيح ويطيب نفسه
قيل لها دون الترتيب وهو عليل هون عليك وطيب نفسك فان الصحة
لا تمنع من الفناء والعلة لا تمنع من البقاء فقال والله لقد طيبت
نفسي وروحت قلبي بمكان قوله طيبت دعا له بالبركة بطيب العيش
في الدنيا وطاب ممشاك كناية عن سيره وسلوكه طريق الاخرة
بالتعري من رذائل الاخلاق والتحلي بمكارمها وتبوات دعا له
بطيب العيش في الاخرة وانما اخرجت الادعية في صورة
الاخبار اظهارا للحرص قوله لو ان الله لو للتمني لا للامتناعية
لا يجاب بالفاء اي لا تقل هنيئا له ليست ان الله ابتلاه ويجوز
ان يقدر لو ابتلاه الله لكان خيرا له فلغو وعلى الاول ما بعده بل
معترضة وعلى الثاني متصلة بما بعدها قوله تخوض الرحمة شبه
الرحمة بالماء اما في الطهارة او في التسبوع والشمول قوله فان
الحمى جواب اذا اي فتعلم انها كذلك فيطفئها ويحتمل ان
يكون الجواب فليطفئها وقوله فان الحمى معترضة قوله جربته يقال

لمائل جربة هذا الماء قوله وصدق اي اجعل قوله هذا صادقا
بان تشفيني قوله وليتغمس بيان لقوله فليستنقع حتى به التعلق
المرات قوله نخمس اي الايام التي ينبغي ان ينغمس فيها خمس
اي فالمرات هي ناري في اضافة النار اشارة الي انها لطف
ورحمة منه وذلك للتصريح بقوله عبدك ووصف المومن بوقوله
اسلطها جزا واستيناف حظه اي نصيبه مما اقترف من الذنوب
ويحتمل انها نصيبه من الحتم المقتضي في قوله تعالي وان منكم
الا واردها والاول هو الظاهر اريد اغفر اي اريد ان اغفر
نحن فان والجملة اما حال من فاعل اخرج او صفة للمفعول
قوله كل خطيئة اي جزاءه قوله واقتاربوا التضييق
قوله نمرة اي عرة بان بن عوف فان دعاه كدعاء الملائكة لانه خرج
عن الذنوب وتله الصخب الضجة واضطراب الاصوات
للخصام منهي من اصله لاسيما عند المريض فالقلة بمعني العدم
لغطهم نه اللغط صوت وضجة لا يفهم معناه وكان
ذلك عند وفاته روي ابن عباس رضي الله عنهما انه لما احتضر
رسول الله صلي الله عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا
بعده فقال عمر وفي رواية فقال بعضهم رسول الله قد غلب
عليه الوجع وعندكم القران حسبكم كتاب الله فاختلف اهل البيت
واختصموا فمنهم من يقول غير ذلك فلما اكثروا اللغط
والاختلاف قال رسول الله صلي الله عليه وسلم قوموا عني متفق عليه
فواق ناقة الفواق بالضم والفتح قدر بين الحلبتين من الوقت
لانها تحلب ثم تترك سريعة ترضعها الفصيل لتدر ثم تحلب
يقال ما اقام عنده الا فواقا افضل العبادة اي افضل ما يفعله
العابد قوله اذا اشتهي الخ هذا اما بناء علي التوكل وانه هو
الشافي او ان المريض قد شارف الوفاة قوله الي منقطع اثره

اي موضع

اي موضع قطع اجله وسمي الاجل اثرا لانه يتبع العمر قوله جراح المتقولين
الجراح جمع جراحة بالكسر باب تمني الموت قوله لا يتمني الخ نهي عن صورة
النفي مبالغة قوله النهي عن تمني الموت وان كان مطلقا لكن المراد
المقيد لما في حديث انس لا يتمنين احدكم الموت عن ضر اصابه
وقوله صلي الله عليه وسلم وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي
فعلي هذا يكره تمني الموت من ضر اصابه في نفسه او ماله لانه
في معني التبرم عن قضاء الله تعالي ولا يكره المتمني لخوف فساد
في دينه قوله اما محسنا قال المالكي تقديره اما يكون محسنا واما يكون
مسيئا فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقي الخبر واكثر ذلك
انما يكون بعد ان ولو قوله فلعله ان يستعتب قض اي يطلب العتبي
وهو الرضا وكذا الاعتاب اي لعله يطلب رضاء الله بالتوبة
ورد المظالم وتدارك الغائب قوله انقطع عمله امله بالهمزة في
الحميدي وجامع الاصول وفي شرح السنة بالعين من احب
لقاء الله انه المراد باللقاء المصير الي الدار الاخرة وطلب ما عند الله
وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها
احب لقاء الله ومن اثرها وركن اليها كره لقاء الله لانه
انما يصل اليه بالموت وقوله والموت دون لقاء الله يبين
ان غير الموت اللقاء ولكنه معترض دون الغرض المطلوب
فيجب ان يصبر عليه ويحتمل مشاقه قوله مستريح استراح الرجل
واراح اذا رجعت اليه نفسه بعد الاعياء يستريح منه العباد
الخ استراحة البلاد والاشجار لان الله تعالي بفقده يرسل السماء
مدرارا ويحيي به الارض بعدما حبس لشؤمه الامطار وفي
حديث انس ان الحبارى لتموت هزلا بذنب ابن ادم
وخص الحبارى لانه ابعد الطير نجعة قوله او عابرى سبيل الاظهر

ان يكون او بمعنى بل قوله وخذ من صحتك اي عمرك لا يخلوا من صحة ومرض
ففي الصحة سر يسرك الفضل بل لا تقنع به ورد عليه ما عسى ان يحصل
لك الفتور عنه بسبب المرض وفي قوله ومن حيوتك لموتك اشارة
الى اخذ نصيب الموت وما يحصل فيه من الفتور من السقم يعني لا تغفل
في المرض عن الميسر كل الفعول بل ما امكنك عنه فاجتهد فيه حتى
تنتهي الى لقاء الله قوله الا وهو يحسن الظن اي احسنوا
اعمالكم الان حتى يحسن ظنكم بالله عند الموت فان من ساء
عمله قبل الموت يسوء ظنه عند الموت شف الخوف والرجاء
كالجناحين السائرين الى الله سبحانه وتعالى لكن في الصحة ينبغي
ان يغلب الخوف ليجتهد في الاعمال الصالحة واذا دنا الموت
وانقطع العمل ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله لان
الوفادة حينئذ الى ملك اكرم رؤف رحيم قوله هادم اللذات حط
الموت بالجر عطف بيان وبالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب
على تقدير اعني قوله ليس ذلك اي ليس حق الحيا من الله
ما تحسبونه بل ان يحفظ نفسه بجميع جوارحه وقوله عما لا يرضاه
فليحفظ رأسه وما وعاه من الحواس الظاهرة والباطنة واللسان
والبطن وما حوى اي لا يجمع فيه الا الحلال تحفة المؤمن
الموت لان الموت ذريعة الى وصول السعادة الكبرى بن التحفة
طرفة الفاكهة وقد يفتح الحاء ثم تستعمل في غير الفاكهة من الالطاف
قال الازهري اصلها وحفة فابدلت الواو تاء قوله يعرق
الجبين تو فيه وجهان احدهما ما يكابده من شدة السياق
التي يعرق دونها الجبين اي يشدد عليه تمحيصا لبقية ذنوبه
والثاني انه كناية عن كد المؤمن في طلب الحلال او تضييقه على
نفسه بالصوم والصلاة حتى يلقى الله والاول اظهر قوله موت
النجاة

النجاة بالمد والقصر مصدر فجئه الامر اذا جاءه بغتة وقد جاء منه فعل
بالفتح قوله اخذة الاسف ما اي اخذة سخط من قوله فلما اسفونا
انتقمنا منهم لان الغضبان لا يخلوا عن حزن ولهف قوله فقيل
له اسف حتى كثر ثم استعمل في موضع لا مجال فيه للحزن وهذه
الاضافة فيه بمعنى من نحو خاتم فضة قال وروي في الحديث الاسف
بكسر السين وفتحها الكسر الغضبان والفتح الغضب اي موت
الفجاة اثر من اثار غضب الله فلا يتركه ليستعد لمعاده بالتوبة قوله
ارجو الله الى اخره علق الرجاء بالله والخوف بالذنوب واشار
بالتعليق الى ان الرجاء حدث عند السياق وبالاسمية والتاكيد
بان الى ان خوفه كان مستمرا محققا قوله لا يجتمعان اي هاتان
الخصلتان لا يجتمعان قوله في مثل زائدة قوله هذا الموطن
اما مكان واما زمان كمقتل الحسين رضي الله عنه قوله هول المطلع
المطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل
من موضع كذا اي ماتاه ومصعده يريد ما يشرف عليه
من سكرات الموت وشدائده فشبه بالمطلع الذي يشرف عليه
من موضع عال قيل على النهي اولا يشبه المطلع لانه انما يتمناه
قلة صبر وضجر فاذا جاء متمناه ازداد ضجرا على ضجر فيستحق مزيد
سخط وثانيا بحصول السعادة في طول العمر قوله ورفقا اي رفق
ارفق بنا بالله كيف قوله ان كنت خلقت للجنة فان قيل هو من العشرة
المبشرة فكيف قال ان كنت اجيب بان المقصود التعليل لا الشك
اي كيف يتمنى الموت عندي وانا بشرتك بالجنة اي لا يتمنى
لانك من اهل الجنة وكلما طال عمرك زاد من درجتك نظيره في
التعليل قوله تعالى ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم مؤمنين
ولفظ ما في ما طال مصدرية ويجوز ان يكون موصولة والمضاف محذوف

اي الزمان الذي طال فيه عمرك قوله من عملك زايدة على مذهب الاخفش
او تبعيضية اي حسن بعض عملك قوله وقد اكتوى الكي علاج معروف
في كثير من الامراض وقد ورد النهي عن الكي فقيل النهي لاجل
انهم كانوا يرون ان الشفاء منه واما اذا اعتقد انه سبب وان
الشافي هو الله فلا باس به ويجوز ان يكون النهي من قبل التوكل
وهو درجة اخرى غير الجواز قوله ولقد رايتني الواو قسمية
واللام جواب القسم كانه بين ما به اضطر الى تمني الموت اما
من امراض اصابه فالكوى بسببه او غني خاف منه ولذلك عقبه
بالجملة القسمية وبين فيها تغير حاليته حالة صحبته مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وحالته يومئذ ثم قاس حاله في جودة
الكفن على حال عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لكن حمزة
المعنى اي تركت متابعة اولئك السادة الكرام وما اقتفيت
اثرهم حيث هيهات للفتى مثل هذا الثوب النفيس لكن
حمزة لما استشهد ما وجد ما يواريه حيث جعل على قدميه الاذخر
بردة ملحاء فيها خطوط سود وبيض ما يقال عند من
حضره الموت قوله لقنوا موتاكم اي من قرب من الموت مجاز باعتبار
ما يؤل اليه وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم اقروا على موتاكم يس
وسيجيئ ذكر فائدة التخصيص بكلمة التوحيد وسورة يس بعد هذا
قوله ما امر الله به فان قلت ابن الامر في الاية قلت لما امر بالبشارة
واطلقها ليعم كل مبشر به واخرجه مخرج الخطاب ليعم كل احد
نبه على تفخيم الامر وتعظيم شان هذا القول فنبه بذلك على كون
القول مطلوبا وليس الامر الا طلب الفعل وذلك ان قوله انا
لله تسليم واقرار بالله وما يملكه وما ينسب اليه عارية مستردة
ومنه البداء واليه الرجوع واذا وطن نفسه على ذلك سهل عليه

المصيبة واما التلفظ بذلك مع الجزع فقبيح وسخط للقضاء قوله
اللهم اجرني اجره يوجره اذا اثابه واعطاه الاجر وكذلك
اجره ياجره قوله خيرا منها اي خيرا مما فات في هذه المصيبة
اي المسلمين تعجب من تنزيل قوله صلى الله عليه وسلم الا اخلف
الله له خيرا منها على مصيبتها استعظاما لابي سلمة وقد شق
بصره بفتح الشين ورفع الراء يقال شق بصر الميت اذا نظر
الى شيء لا يرتد اليه طرفه وضم الشين منه غير مختار قوله ان الروح
علة للاغماض اي اغمضه لان الروح اذا فارق تبعه البصر
فلم يبق لانفتاح بصره فايدة او علة للشق اي المحتضر يتمثل
له الملك المتوفي لروحه فينظر اليه شزرا ولا يرتد طرفه حتى
يفارقه الروح ويضمحل بقايا قوى البصر ويبقى البصر على تلك
الهيئة قوله لا تدعوا على انفسكم الا بخير اي لا تقولوا شرا
وا ويلاه اي الويل لي وما اشبه ذلك قيل ويحتمل ان يقال انهم اذا
تكلموا في حق الميت بما لا يرضيه الله تعالى يرجع تبعته اليهم
فكانهم دعوا على انفسهم بشر او يكون المعنى كما في قوله تعالى
ولا تقتلوا انفسكم اي بعضكم بعضا قوله اخلفه اي كن خليفة من خلف
يخلف اذا قام لمقام غيره بعده في رعاية امره وحفظ مصالحه
قوله في عقبه اي في اولاده في الغابرين اي الباقين من الاحياء
من الناس فقوله في الغابرين حال من عقبه اي اوقع خلافتك
في عقبه كائنين في جملة الباقين من الناس شق في الغابرين
بدل من قوله في عقبه سيجيء غطي ببرد حبرة الحبرة بوزن العنبة
برد يماني قوله من كان اخر كلامه الخ قيل لكثير من اليهود والنصارى
يتكلمون بهذه الكلمة فلا بد من ذكر قرينتها محمد رسول الله
واجيب بان القرينة في ذلك صدوره عن صدر الرسالة قوله

على موتاكم المراد من حضرة الموت او من يقضي نحبه وهو في بيته
او دون ما فيه والسر في ذلك ان السورة الكريمة الى خاتمها مشحونة
بتقرير امهات علم الاصول وجميع المسايل المعتبرة من النبوة
وكيفية الدعوة واحوال الامم واثبات القدر وان افعال
العباد مستندة الى الله تع واثبات التوحيد ونفي الضد والند
وامارات الساعة وبيان الاعادة والحشر وحضور العرصات
والحساب والجزاء والمرجع والماب فحقها ان تقرا عليه في تلك
الساعة قوله ليكن للاحياء اي ليكن ذلك التلقين للاحياء بقي
الجسد ام لا قوله اجود واجود اي جوده مضموما الى جوده
وهذا معنى الواو وفيه قوله كانت في الجسد الطاهر كنت لتطابق
النداء واخرجي لكن لعتبر اللام الموصولة اي النفس التي
طابت كاينة في الجسد ويحتمل ان يكون صفة اخرى للنفس
ان المراد منها ليس معينه بل الجنس مطلقا قوله بروح اي
استراحة ولوردي بالضم كان بمعنى الرحمة لانها كالروح
للمرحوم قوله وريحان اي رزق وقيل البقاء اي هذان
له معا وهو الخلود والرزق ورب هذا عقرب للاول على الطرد
والعكس قوله فيها الله اي فيها رحمة الله يعني الجنة
والبشرى استعارة تهكمية او على المشاكلة والازدواج وحميم
وغساق مقابل روح وريحان قوله وغساق الغساق بالتخفيف
والتشديد البارد المنتن قوله واخر من شكله اي وجلة
ملاوقات اخر مثل الغساق في الشدة والفظاعة ازواج
اجناس واخر في محل الجر عطف على حميم وازواج صفة لاخر وان
كان مفردا لانه في تاويل الضروب والاصناف قوله قال حماد هو
حماد بن زيد الراوي رواه هذا الحديث يحتمل ان يكون فاعل فذكر

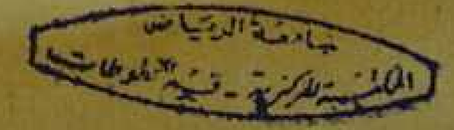
رسول الله صلعم او

رسول الله صلى الله عليه وسلم او الصحابي يعني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصف طيب ريحها وذكر المسك لكن لم يعلم ان ذلك كان على
التشبيه او الاستعارة او غير ذلك قوله صلى الله عليك التفات من الغيبة
الى الخطاب وفايدته مزيد اختصاص لها بالصلاة عليها
قوله كنت تعمرينه استعارة شبه تدبير البدن بعمارة البلاد الى اخر الاجل
يعلم من هذا ان لكل احد اجلين اولا واخرا ويشهد له قوله تع
ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده اي اجل الموت واجل القيامة قوله فيقال
انطلقوا ذكر ههنا تعالى وفي الاول يقول رعاية لحسن الادب
حيث نسب الرحمة الى الله سبحانه ولم ينسب اليه الغضب كما في
قوله انعمت عليهم قوله فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ريطة
كانت صلى الله عليه وسلم الوصف بروح الكافر قوله كاطيب الكاف
صفة لمصدر محذوف اي تخرج خروجا مثل ريح مسك يفيق
فارتها وهو قد فاق ما يلي ارواح المسك قوله فلهم اشد اللام
للابتداء وهم مبتدا واشد خبره ولا يبعد ان يكون جاره
اي لهم فرح اشد فرحا فيكون الفرح فرحا على سبيل المبالغة قوله
من احدكم اي من فرح احدكم بغايبه حال قدومه قوله ماذا فعل
اي كيف حاله وشانه قوله فيقولون دعوه اي يقول بعضهم لبعض
دعوا القادم فانه حديث عهد بتعب الدنيا قوله الهاوية
بدل او عطف بيان قوله بمسح الجوهري المسح بالكسر اللاس باب
الارض اي باب سماء الارض كان على رؤسنا الطير كناية عن
اطراقهم رؤسهم وسكونهم وعدم التفاتهم قوله ينكت اي يوثر
بطرف العود الارض فعل المتفكر المهموم قوله وحنوط الحنوط
ما يخلط من الطيب لاكفان الموتى واجسادهم قوله لم يدعوها
اشارة الى ملك الموت لا اقبض روح العبد يسلمها الى اعوانه

الذين معهم من اكفان الجنة قوله كاطيب نفخة صفة موصوف محذوف
هو دا على يخرج اي يخرج منها رايحة كاطيب نفخة مسك قوله فيقول
له من انت لما سره بالبشارة قال له اني لا اعرف من انت حتى
اجازيك بالثناء والمدح وقوله يجيئ بالخير جملة استيافية وقوله
من انت متضمن معنى المدح مجملا والفاء في قوله فوجهك للتعقيب
البيان بالمجمل على عكس قول الشيء للملك من انت قوله فوجهك
الوجه اي وجهك هو الكامل في الحسن والجمال والنهاية في
الكمال وحق لمثل هذا الوجه ان يجيئ بالخير ويبشر بمثل هذه البشارة
قوله رب اقم الساعة لعله عبارة عن طلب احيابه لكي يرجع الى
الدنيا ويزيد في العمل الصالح قوله فتتفرق في جسده اي يتفرق
الروح في الجسد كراهة الخروج الى ما يغض عينيه من العذاب
الاليم كما ان روح المومن يخرج ويسيل كما يسيل القطرة من
السقاء ويسارع الى ما يقر به عينيه من الكرامة قوله كما ينتزع السفود
شبه نزع روح الكافر من اقصى عروقه بحيث يصحبه العروق
كما قال في الرواية الاخرى وينزع نفسه من العروق بنزع السفود
وهو الحديدة التي يشوى بها اللحم فيبقى معها بقية من
المحروق فيستصحب عند الجذب شيا من ذلك الصوف مع قوة
وشدة وبعكسه شبه خروج روح المومن بترشح الماء وسيلانه
من القربة المملوة ماء مع سهولة ولطف قوله في سم الخياط الابرة
مثل في الضيق والجمل مثل في العظم فهو تعليق بالمحال قوله او
تهوي به الريح اي عصفت به الريح ~~اي عصفت به الريح حتى~~
هوت به في بعض المطارح البعيدة وهذا استشهاد مجرد
لقوله صلى الله عليه وسلم في سجين في الارض السفلى فتطرح روحه
طرحا لا انه بيان لحال الكافر حينئذ لانه شبه في الاية من اشرك بالله
بالساقط من السماء والاهواء التي يتوزع افكاره بالطير المختطفة

والشيطان الذي يغويه ويطرح به في وادي الضلالة بالريح الذي هو يهوي
بما عصفت به في بعض المهاوي المتلفة قوله كعبا هو كعب بن عمرو بن عوف
المازني الانصاري شهد بدرا قوله بنت البراء بن معرور انصاري
خزرجي اول من بايع ليلة العقبة الثانية كانت قبل قدوم النبي صلى
الله عليه وسلم المدينة بشهر ومعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة
وضم الراء المهملة قوله قالت الخ جواب عن اعتذاره بقوله نحن اشغل
من ذلك اي لست ممن يشتغل عما كلفتك لانت ممن قال فيه
رسول الله صلى الله عليه وسلم كيت وكيت قوله تعلق الجوهري علقت
الابل العضاه تعلق بالضم اذا تسنمتها وتناولتها بافواهها
ومنه الحديث ارواح الشهداء في حواصل طير تعلق من ورق الجنة
انتهى كلامه ولعل الظاهر ان يقال تعلق من شجر الجنة وتعديته
بالباء لتضمين الاتصال لعله كني به عن الاكل لانها اذا اتصلت بشجر الجنة
وتشبثت بها اكلت من ثمارها قوله بشجر الجنة فيه ان الجنة مخلوقة
موجودة وهو مذهب اهل السنة وقال القاضي عياض وفيه ان
الارواح باقية لا تفنى فيتنعم المحسن ويعذب المسيء وقد جاء
به القران والاثار قوله نسمة المومن النسمة تطلق على ذات الانسان
جسما وروحا وعلى الروح مفردة وهو المراد ههنا لقوله حتى يرجعه
الله في جسده قوله طير تعلق وفي رواية في جوف طير خضر وفي اخرى
كطير خضر وفي اخرى بحواصل طير وفي اخرى في صورة طير بيض
قال القاضي عياض والاشبه او اصحه قول من قال طير او صورة طير وهو
الاكثر لاسيما مع قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس ومسعود
وتاوي الى قناديل تحت العرش وليس هذا بمستبعد اذ ليس
للاقيسة والعقول فيه حكم ومحال وقيل ان المنعم والمعذب جزء
من البدن يبقى فيه الروح فهو الذي يتالم ويعذب ويلتذ وينعم
ويقول رب ارجعون ويسرح من شجر الجنة في جوف طير او في صورته

وهي قناديل تحت العرش وكل ذلك غير مستحيل في قدرة الله تعالى وقيل المراد
من نسمة المؤمن ارواح الشهداء وقيل بل المراد جميع المؤمنين الذين
يدخلون الجنة بغير عذاب لعموم الحديث باب غسل الميت
وتكفينه قولها فغسل ابنته زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم قوله
ثلاثا او خمسا قص او فيه للترتيب دون التخيير اذ لو حصل النقا بالغسلة
الاولى استحب التثليث وكره التجاوز عنه وان حصل بالثانية او بالثالثة
استحب التخميس والا فالتسبيع قوله او اكثر من ذلك بكسر الكاف خطاب
لام عطية وارايت من الراي يعني ان احتجت الى اكثر من ثلاث او خمس
لك انقاء لا للتشهي فافعليه قوله وسدر قال القاضي هذا لا يقتضي
استعمال السدر في جميع الغسلات او المستحب استعماله في
الكرة الاولى ليزيل الاقذار ويمنع منه تسارع الفساد والكافور
لدفع الهوام قوله حقوه اي ازاره والحقو في الاصل معقد الازار سمي
الازار الحقو مجازا قوله اشعرنها اياه اي اجعلن هذا الحقو تحت الاكفان بحيث
يلاصق بشرتها والمراد ايصال البركة اليها قوله اياه الحقو قولها فضفرنا
من الضفر وهو النسج ومنه ضفر الشعر وادخال بعضه في بعض
قوله سحولية يروى بفتح السين وضمها وفتحها منسوب الى السحول
وهو القصار لانه يسحلها اي يغسلها او الى سحول وهي قرية
باليمن واما الضم فهو جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي
ولا يكون الا من قطن وفيها شذوذ لانها نسبت الى الجمع وقيل
اسم قرية بالضم ايضا وكره الشافعي القميص والحديث ينصره
قولها كرسف قطن قولها ليس فيها قميص مع قال مالك وابو حنيفة
يستحب قميص وعمامة والمعنى ليس القميص والعمامة من
جملة الثلاثة وانما زايدتان فليس بمعنى سوى وهو ضعيف
ولم يثبت انه صلى الله عليه وسلم كفن في قميص وعمامة وفي الحديث
دليل على ان القميص الذي غسل فيه النبي صلى الله عليه وسلم نزع عنه
عند تكفينه



عند تكفينه لانه لو لم ينزع لافسد الاكفان لرطوبته قولها فليحسن
كفنه اي فليختر من الثياب انظفها واتمها ولم يرد به ما يفعله
المبذرون اشرا ورياء وروى علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
لا تغالوا في الكفن يسلب سلبا سريعا قوله فوقصته به الوقص كسر
العنق يقال وقصت عنقه اقصه وقصا ووقصت به راحلته
كقولك خذ الخطام وخذ بالخطام ولا يقال وقصت العنق نفسها
ولكن يقال وقص الرجل فهو موقوص قوله ولا تخمروا راسه
مذهب الشافعي واحمد ان المحرم يكفن بلباس احرامه ولا يستر راسه
ولا يمس طيبا فانه يحشر يوم القيمة قائلا لبيك اللهم لبيك
ومذهب ابي حنيفة ومالك ان حكمه حكم سائر الموتى قوله
[illegible] مجهول حكاية لما في الحديث بدل من قوله حديث
بابه اي هذا لفظ اللفظ وهو قبل الخ في باب جامع المناقب
قوله ومن خير اكحالكم ذكره على سبيل الاستطراد عطف على قوله
البسوا وانما ابرز الاول في صورة الامر اهتماما بشانه وانه من السنة
المندوب اليها واخبر عن الثاني للايذان بانه من خير داب الناس
وجمع بينهما لمناسبة الزينة يتزين بهما المتميزون من
الصلحاء قوله الشعر الاهدب قوله لا تغالوا اي لا تتغالوا في كثرة
ثمنه واصل الغلاء مجاوزة القدر في كل شيء يقال غاليت
الشيء وبالشيء وغلوت فيه غلوا اذا جاوزت فيه الحد قوله
فانه يسلب اي يبلى سريعا وهو تنبيه استعير لبلى الثوب
السلب مبالغة في السرعة قوله بثياب جدد قال الخطابي
احمل ابو سعيد الحديث على الظاهر وقد تاوله بعض العلماء
على المعنى وانه اراد به الحالة التي يموت عليها من الخير
والشر وعمله الذي يختم به يقال فلان طاهر الثياب اذا وصفوه
بطهارة النفس والبراءة من العيب وجاء في تفسير قوله تعالى
وثيابك فطهر اي عملك فاصلح ويقال فلان دنس الثياب اذا

خبيث النفس والمذهب وهو كالحديث الآخر يبعث العبد على
ما مات عليه قال الهروي وليس قول من ذهب الى الاكفان بشيء لان
الانسان انما يكفن بعد الموت قوله الميت يبعث الخ قال القاضي
العقل لا يأبى حمله على ظاهره حسبما وهو الراوي اذ لا يبعد اعادة
ثيابه البالية كما لا يبعد اعادة عظامه الناخرة غير ان عموم قوله
صلى الله عليه وسلم يحشر الناس حفاة عراة حمل جمهور اهل
المعاني على ان اولوا الثياب بالاعمال فان الرجل يلابسها كما
يلابس ثوبه الملابس قيل واما العذر من جهة الصحابي فانه يقال
عرف معنى الكلام لكنه سلك مسلك الابهام وحمل الكلام على
غير وجه تزين ونحوه فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى
ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم حيث قال لازيدن
على السبعين اظهار الغاية رحمته ورأفته على من بعث اليهم
قوله الحلة واحد الحلل وهي برود اليمن ولا يسمى حلة الا ان
يكون ثوبين من جنس واحد مط استحب بعض الائمة ان
يكون الكفن من برود اليمن بدليل هذا الحديث والاصح
ان الابيض افضل لحديث عائشة رضي الله عنها ولعل فضيلة
الكبش الاقرن على غيره لعظم جثته وسمنه في الغالب قوله
الحديد اي السلاح والدرع وما ركب بالجلود مثل الفروة والكساء
غير الملطخ بالدم ولا يغسل الشهيد ولا يصلى عليه عند الشافعي
واما عند ابي حنيفة فلا يغتسل ولكن يصلى ولعل خشينا
اي خفنا انه يدخل في زمرة من قيل فيه من كان يريد العاجلة
عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصليها
مذموما مدحورا قوله عبد الله ابن ابي مط هو منافق ظاهر
النفاق وانزل في كفره ونفاقه آيات من القرآن سلمى فيحتمل
انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك قبل نزوله ولا تصل على احد منهم مات ابدا

ولا تقم

ولا تقم على قبره وان يكون تأليفا لابنه وان يكون مجازاة لانه كان كسى
العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قميصا فاراد ان يكافيه لئلا يكون
للمنافق عنده يد لم يجازيه عليها قال وفي الحديث دليل على
جواز التكفين بالقميص واخراج الميت من القبر بعد الدفن
لعلة او سبب باب المشي بالجنازة والصلاة عليها قوله اسرعوا بالجنازة
مط الجنازة بالكسر الميت وبالفتح السرير فاسند الفعل الى الجنازة
واريد الميت فخير اي حاله في القبر يكون حسنا طيبا فاسرعوا
به حتى يصل الى تلك الحالة الطيبة عن قريب قوله فان تك صالحة
الخ معناه قريب مما مر من قوله مستريح او مستراح منه قوله
يا ويلها اي يا ويلي وهلكاه احضر وهذا اداة عدل عن حكاية
البشارة الى ضمير الغائب حملا على المعنى كراهية اضافة
الويل الى نفسه قوله فقوموا فيض الامر بالقيام اما الترحيب
الميت وتعظيمه واما التهويل بالموت وتفظيعه والتنبيه
على انه حال ينبغي ان يضطرب وتعلق عن رأي ميتا
استشعارا منه ورعبا ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم
ان الموت فزع والفزع بفتح الفاء مصدر وصف به مبالغة
قوله حتى توضع قيل اراد الوضع عن الاعناق وقيل اراد
الوضع في اللحد ويؤيد الاول ما رواه الترمذي عن احمد
واسحق قالا من تبع جنازة فلا يقعد حتى يوضع عن اعناق
الرجال قوله قام فقمنا معه حسن عن الشافعي حديث علي رضي الله عنه
ناسخ لحديث ابي سعيد اذا رأيتم الجنازة فقوموا وقال احمد
واسحق ان شاء قام وان شاء لم يقم وعن بعض اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يتقدمون الجنازة فيقعدون
قبل ان تنتهي اليهم الجنازة قال القاضي الحديث يحتمل معنيين
الاول انه كان يقوم للجنازة ثم يقعد بعد قيامه اذا تجاوزت
عنه الثاني انه كان يقوم اياما ثم لم يكن يقوم بعد ذلك وعلى هذا

يكون فعل الاجر قرينة وامارة على ان الامر الوارد في دليل الخبرين
للندب ويحتمل ان يكون نسخا للوجوب المستفاد من ظاهر الامر والاول
ارجح لان احتمال المجاز اقرب من النسخ قوله من الاجر مثل قوله بقيراطين
قوله اي بقيراطين اي بقسطين ونصيبين قوله كل قيراط القيراط جزء
من اجزاء الدينار وهو نصف عشره في اكثر البلاد واهل الشام
يجعلون جزءا من اربعة وعشرين والياء فيه بدل من الراء
فان اصله قراط قيل لانه يجمع على قراريط وهو شايع مستمر وقد
يطلق ويراد به بعض الشيء نحو ذلك لانه فسر بقوله كل قيراط
مثل احد وذلك تفسير للمقصود من الكلام لا للفظ القيراط و
والمراد منه على الحقيقة انه يرجع بحصتين من جنس الاجر
فبين المعنى بالقيراط الذي هو حصة من جملة الاجر …
للناس يقال نعاه نعيا ونعيا قوله كبر على جنازة خمسا … دال
الاجماع على نسخ هذا الحديث لان ابن عبد البر وغيره نقلوا
الاجماع على انه لم يكبر اليوم الا اربعا وهذا دليل على انهم
اجمعوا بعد زيد بن ارقم والاصح ان الاجماع بعد الخلاف
قوله يكبرها قبل كبر خمسا على عمه حمزة قوله ايمانا منه اي لبست …
شق الضمير المؤنث لقراءة الفاتحة وليس المراد بالسنة انها
بواجبة بل تقابل البدعة اي انها طريقة مروية وهذا التاويل
على مذهب الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ليست بواجبة
قوله واعف عنه العفو والعافية والمعافاة متقاربة
فالعفو محو الذنوب والعافية ان يسلم من الاسقام والبلايا
وهي الصحة والمعافاة هي ان يعافيك الله من الناس ويعافيهم
منك ويصرف اذاهم عنك واذاك عنهم والنزل ما تعد للضيف
من الطعام اي احسن نصيبه من الجنة قوله والثلج مطه اي
طهره من الذنوب بانواع المغفرة قوله فتنة القبر التحير في جواب
الملكين قوله لما توفي سعد بن ابي وقاص في قصره بالعقيق

على عشرة

على عشرة اميال من المدينة وحمل الينا على اعناق الرجال ليدفن
بالبقيع وذلك في امرة معاوية فسالت عائشة رضي الله عنها
ان يصلي عليه في المسجد لتصلي هي عليه فابوا عليها وقالوا لا نصلي
على الميت في المسجد فلذا كان الحديث والشافعي ذهب الى قول
عائشة وابو حنيفة واصحابه يكرهون ذلك وقالوا ان الصحابة كانوا
منوا قريب فلو لم يعلموا بالنسخ لما خالفوا حديث عائشة قوله ابني بيضا
اسم الام قوله واخيه اسمه سهل قوله تامنه تسع قوله فقام وسطها كانه
يريد … بين الناس والوسط بالسكون يقال كما فيما كان متفرق
الاجزاء كالناس والدواب وغير ذلك وما كان متصل الاجزاء كالدار
والراس … فهو بالفتح وقيل كل منها يقع موقع الاخر وكانه اشبه وقال
… ان الوسط بالفتح كالمركز للدائرة وبالسكون داخل
الدائرة قوله دفن ليلا الخ فيه مسايل جواز الدفن بالليل والصلاة
على قبر بعد الدفن واستحباب صلاة الميت بالجماعة قوله تقم المسجد
اي تكنس المسجد والقمامة الكناسة والقمة المكنسة وقال ابو هريرة
فكانهم عطف على قال الاول قوله وان هذه القبور الخ هذا كالرد
الحكيم اي يكن النظر في الصلاة على الميت الى حقارته ورفعة شانه بل هي
بمنزلة الشفاعة قوله ما من ميت … لا تضاد بين حديثي عائشة
وكريب لان السبيل في امثال هذا المقام ان يكون الاقل من العددين
متاخرا فيدل على زيادة فضل الله وكرمه على عباده قوله فاثنوا
عليها خيرا فان قيل كيف مكنوا من الثناء بالشر مع الحديث الصحيح في
البخاري في النهي عن سب الاموات قلت النهي انما هو في حق
غير المنافقين والكفار وغير المتظاهر بفسقه وبدعة واما هؤلاء
فلا يحرم سبهم تحذيرا من طريقتهم مع هذا الحكم ليس عاما في كل
من شهد له جماعة بالخير او الشر بل يرجى الجنة للاول ويخاف
الثاني من النار واما جزم الرسول بالجنة فبناء على انه اطلعه الله تع
على ذلك قيل المستفاد من الحديث ان الشهادة لهم مدخلا في نفعه

وان الله تعالى يقبل شهادتهم ويصدق ظنونهم في حق المثني عليه
كرامة لهم ورحمة عليهم كالدعاء والشفاعة فيوجب الجنة والنار
على سبيل الوعد والوعيد قوله عليها شر استعمال الثناء في الشر مشاكلة
قوله في ثوب واحد اي في قبر واحد ولا يجوز تجريدهما بحيث يتلاقا
بشرتاهما بل ينبغي ان يكون على كل واحد ثيابه الملطخة بالدم وغير
الملطخة ولكن يضطجع احدهما بجنب الآخر في قبر واحد قوله في اللحد
الضم لغة فيه انا شهيد على هؤلاء اي انا شفيع لهم واشهد انهم
بذلوا ارواحهم في سبيل الله قيل تعديته بعلى يدفع هذا المعنى فالمراد
انا حفيظ عليهم اراقب احوالهم واصونهم عن المكاره قوله ولم يصل
عليهم فعلم ان الشهيد لا يصلى عليه واما صلاته صلى الله عليه وسلم
على حمزة فلمزيد رافته معرورى الفارس فرس ركبه عريانا
فالفارس معرور والفرس معرورى هذا هو القياس لكن الرواية صحت
بكسر الراء قوله والسقط مذهب الشافعي وابو حنيفة الى انه يصلى
على السقط اذا استهل صارخا ثم مات والا فلا وقال احمد يصلى
عليه اذا كان له اربعة اشهر وعشر في البطن ونفخ فيه الروح وان
لم يستهل قوله عن المغيرة بن زياد توقفت المغيرة بن زياد
سهو ولعله من خطاء الناسخ اذ ليس في علماء الصحابة والتابعين
احد بهذا الاسم والنسب عن سالم هو ابن عبد الله ابن عمر قوله امام
الجنازة بهذا الحديث استدل الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة بالخلف لما
الآتي وعلة المشي خلف الجنازة انتباه الناس واعتبارهم بالنظر
اليها وقدامها كانهم شفعاء الميت الى الله تعالى والشفيع يمشي
قدام المشفوع قوله ولا يتبع موكدة لما قبلها اي متبوعه وعبرنا بعد وقوله
ليس معها تقريب بعد تغريب ليس معها من تقدمها ولا يثبت
له الاجر قوله بين العمودين اي عمودي الجنازة قوله لحينا وميتنا المقصود
من القرائن الاربع الشمول والاستيعاب فلا يحمل على التخصيص
نظرا الى مفردات التراكيب كانه قيل اللهم اغفر للمسلمين كلهم اجمعين

فهي

فهي من الكناية الزبدية يدل عليه جمعه في قوله اللهم من احييته الخ
قوله وتوفه على الاسلام فان قلت ما الحكمة في تاخير الايمان عن الاسلام
في الرواية الاولى وتقديمه عليه في الثالثة قلت التنبيه على انهما يعبران عن
الدين كما هو مذهب السلف الصالح ويحتمل ان يقال ورد الاسلام بمعنيين
احدهما الانقياد واظهار الاعمال الصالحة وهو دون الايمان ففي الرواية
الاولى اشير الى ترجيح الاعمال في الحياة والايمان عند الممات وهذه رتبة
العوام والثاني في اخلاص العمل والاستسلام وهذه مرتبة الخواص
والرواية مشيرا الى هذا وحبل جوارك الخ كان الرجل اذا اراد السفر اخذ
عهدا من سيد كل قبيلة فيامن به ما دام مجاورا ارضه او هو من الاجارة
والامان والنصرة والحبل العهد والامان قيل الثاني اظهر
وقوله وحبل جوارك بيان لقوله في ذمتك نحو اعجبني زيد وكرمه والاصل
ان فلانا في عهدك فنسب الى الجوار ما كان منسوبا الى الله تعالى
فجعل للجوار عهدا مبالغة في كمال حمايته قوله انت اهل الوفا تجريد
لاستعارة الحبل للعهد لان الوفا يناسب العهد قوله محاسن موتاكم
قد سبق ان ذكر الصالحين محاسن الموتى ومساويهم مؤثر في حال
الموتى فامروا بنفع الغير ونهوا عن ضرره واما غير الصالحين فاثر النفع
والضرر راجع اليهم فعليهم ان يسعوا في نفع انفسهم ودفع الضرر
عنها قوله ابي غالب عطف بيان قوله حيال راسه اي ازاء راسه ومقابله
قوله عجيزة العجيزة العجز وهي للمراة خاصة والعجز مؤخر الشيء قوله
بالقادسية موضع بينه وبين الكوفة خمسة عشر ميلا قوله من اهل
الارض هنا عبارة عن السفالة والرذالة قوله الميت نفسا
اراد ان هذا الموت فزع كما مر في حديث جابر قوله ثم جلس الظاهر
ان يكون ثم جلس من كلام ابن عباس رضي الله عنهما اي فعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلا من ذلك لكن جلوسه كان متاخرا فيكون
كما سبق من حديث علي رضي الله عنه قوله من الملائكة اي ملائكة
الرحمة وملائكة العذاب اختلف عن القيام فجعلت تارة للفزع

واخرى اكرامة للملائكة واخرى كراهية رفعة جنازة اليهودية على راسه
صلى الله عليه وسلم والاخرى لم تعتبر شيئا من ذلك لاختلاف المقامات
قوله الا اوجب اي اوجب ذلك الفعل على الله مغفرته ووعدا منه وهو
خبرنا والمستثنى منه اعم العام وفيه دلالة ظاهرة على معنى تاثير
الثنا في المغفرة قوله تعليقا قال في الارشاد والتعليق مستعمل
فيما حذف من مبتداء اسناده واحد فاكثر واستعمله بعضهم في
حذف كل الاسناد مثاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال ابن عباس
كذا قال سعيد بن المسيب كذا

باب دفن الميت

قوله اللحد وانه
اللحد الشق الذي يعمل في جانب القبر لوضع الميت لانه قد اميل عن
وسط القبر يقال لحدت والحدت واصل الالحاد الميل من اللحد وهو
بوصل الهمزة وفتح الحاء ويجوز بقطع الهمزة وكسر الحاء وفيه استحباب
اللحد ونصب اللبن فانه فعل ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم
باتفاق الصحابة وقد نقلوا ان عدد لبناته صلى الله عليه وسلم تسع
قوله قطيفة هي كساء له خمل وفي الحديث تعس عبد القطيفة اي الذي
يعمل لها ويهتم بتحصيلها مع هذه القطيفة القاها مولى من موالي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كرهت ان يلبسه احد بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد نص الشافعي وغيره من العلماء على كراهة وضع
قطيفة او مخدة ونحوهما تحت الميت القبر وقيل ان ذلك كان
من خواصه صلى الله عليه وسلم فلا يحسن في حق غيره ثم المعنى الذي
يفرش له اللحد لم يزل عنه صلى الله عليه وسلم بحكم الموت لان جسده صلى الله
عليه وسلم محفوظ عن البلاء وليس الامر في غيره على هذا النمط
قوله مسنما تسنيم القبر يجعل كهيئة السنام وهو خلاف تسطيحه
قوله الا ابعثك الا اي الا احملك لما ارسلك للامر الذي ارسلني رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولما في قوله الا ابعثك من معنى التامير عدي بعلى
اي اجعلك اميرا قوله ان لا تدع خبر مبتدأ محذوف اي هو ان لا تدع

والتمثال

والتمثال الصورة وطمسها محوها والقبر المشرف الذي بني عليه حتى ارتفع
دون الذي اعلم عليه بالرمل والحصباء والحجارة ليعرف فلا يتوطا
قوله وان يبنى عليه البناء على القبر اما ان يبنى بالحجارة وما يجري
مجراها واما ان يضرب عليه خباء ونحوه وكلاهما منهي لعدم الفائدة
ولانه من صنيع اهل الجاهلية وعن ابن عمر رضي الله عنهما
انه راى فسطاطا على قبر اخيه عبد الرحمن فقال انزعه يا غلام
فانما يظله عمله قوله وان يقعد عليه المراد من القعود هو الجلوس
كما هو الظاهر وقد نهي عنه لما فيه من الاستخفاف بحق اخيه المسلم
وحمله جماعة على قضاء الحاجة ونسبوه الى زيد بن ثابت قوله
ولا تصلوا اليها اي مستقبلين اليها لما فيه من التعظيم البالغ
لانه من مرتبة المعبود قوله على جمرة جعل الجلوس على قبر وسراية
مضرته الى قلبه وهو لا يشعر بمنزلة سراية النار من الثوب الى الجلد
ثم الى داخله قوله رجلان هو ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
والاخر هو ابو عبيدة بن الجراح وكان يعمل الضريح وهو الشق
في وسط القبر قوله اللحد لنا اي اللحد هو الذي نوثره ونختاره
والشق اختيار من كان قبلنا في ذلك بيان فضيلة اللحد وليس
فيه النهي عن الشق والدليل عليه حديث عروة اذ لو كان منهيا
عنه لم يكن ابو عبيدة ليصنعه مع جلالة قدره في الدين والامانة
ولم يكن الصحابة ليتركوا دون دفن النبي صلى الله عليه وسلم ايهما جاء
اول عمل عمله قيل يحتمل الاخبار عن حاله اي او نزلي اللحد فيكون معجزة
قوله واعمقوا اي اجعلوا عمقه قدر قامة رجل اذا مد يده
الى رؤوس اصابعه واحسنوا واجيدوا تسوية قعره لا منخفضا ولا مرتفعا
ونظفوه من التراب والقذاة وغيرهما قوله جاءت عمتي الحديث فيه دلالة
على ان الميت لا ينقل من موضع الذي مات فيه سيما ان كان في الابتداء
واما بعده فلا لما روي ان جابرا جاء بابيه عبد الله الذي قتل باحد بعد ستة

اسكها الى البقيع ودفنه بها قيل لعل الظاهر انه ادعت ضرورة الى النقل نقل والا فلا قوله من قبل راسه قال الشافعي سن ان يوضع راس الجنازة على موخر القبر ثم يدخل الميت القبر وقال ابو حنيفة توضع الجنازة في جانب القبلة بحيث يكون موخر الجنازة الى موخر القبر وراسها الى راسه ثم يدخل الميت القبر قوله فاسل اي ادخل الميت من قبل القبلة وهذا مذهب ابي حنيفة قوله لاواها الاواه المتضرع الكثير البكا الكثير الدعا قوله اذا ادخل الميت ادخل في بعض النسخ مجهول وفي بعضها معلوم فعلى المجهول لفظ كان بمعنى الدوام وعلى المعلوم بخلافه لما روى ابو داود من ان ناسا راوا نارا في المقبرة فاتوها فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر وهو يقول ناولوني صاحبكم فاذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر قوله ان يجصص لعل ورود النهي لانه نوع زينة ولذلك رخص بعضهم التطيين منهم الحسن البصري وقال الشافعي لاباس ان يطين القبر وان يكتب مخط بكره كتابة اسم الله ورسوله والقرآن على القبر لئلا يهان بالجلوس عليه ويداس بالانهدام قوله رش الماء لعل ذلك اشارة الى استنزال الرحمة الالهية والعواطف الربانية على صاحب القبر قوله المطلب بن ابي وداعة هو سهمي اسلم يوم فتح مكة قوله وحسر عن ذراعيه اي اخرجهما عن كميه قوله موضعها مخط فيه ان وضع العلامة على القبر ليعرفه الناس سنة وكذلك دفن بعض الاقارب بقرب بعض قوله قبر اخي سماه اخا لقرابة بينهما لانه كان قرشيا وهو ممن حرم الخمر في الجاهلية وقال لا اشرب ما يضحك بي من هو دوني وكان عثمان بن مظعون من اهل الصفة وهو اول من دفن بالبقيع ومن هاجر بالمدينة قوله وادفن اليه اي اضم اليه في الدفن قوله من اهلي قيل اول من تبعه من اهل النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم لزينب بعد ان ماتت رضي الله عنها الحقي بسلفنا الخير عثمان

بن مظعون

بن مظعون قوله لا مشرفة اي مرتفعة ولا منخفضة لاصقة بالارض مبسوطة مستواة والبطح ان يجعل ما ارتفع من الارض مسطحا حتى يسوى ويذهب التفاوت قوله ولا لاطية لطا بالارض ولطا بها اذا لزق والعرصة جمعها العرصات وهي كل موضع واسع لا بناء فيه والبطحاء مسيل واسع فيه دقاق الحصا والمراد ههنا الحصا لاضافتها الى العرصة قوله كسر عظم الميت دل على ان اكرام الميت مندوب اليه واهانته منهي عنها كما في الحيوة قوله لم يقارف الليلة قارف الذنب اذا اتاه ولاصقه وقارف امراته اذا جامعها وفي جامع الاصول لم يقارف اي لم يذنب ذنبا ويجوز ان يراد الجماع فكنى عنه قوله في سياق الموت السياق النزع اصله السواق قوله شنوا الشن الصب في سهولة اي ضعوا التراب عليه وضعا سهلا قوله فاتحة البقرة لعل تخصيص فاتحتها لاشتمالها على مدح كتاب الله وانه هدى للمتقين الموصوفين بالخلال الجميلة وخاتمتها لاحتوائها على الايمان بالله وكتبه واظهار الاستكانة وطلب الغفران والرحمة ذكر النووي في الاذكار ان احمد بن حنبل قال اذا دخلتم في المقابر فاقروا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد واجعلوا ثواب ذلك لاهل المقابر فانه يصل اليهم والمقصود من زيارة القبور للزائر الاعتبار وللمزور الانتفاع بدعائه قوله بالحبشي في النهاية بضم الحاء وسكون الباء وكسر الشين والتشديد بل موضع قريب من مكة قال الجوهري جبل باسفل مكة قوله كندماني جذيمة هو صاحب الزباء كان ملكا بالعراق والجزيرة وضم اليه العرب والحقبة بالكسر السنة وجمعها حقب والحقب بالضم ثمانون سنة وقيل اكثر والتصدع التقطع والتفرق قوله لو حضرتك اي لو حضرت وفاتك ودفنك ان تنقل ولو حضرت وفاتك لما زرتك لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور

باب البكا على الميت

قوله ظئرا الظئر المرضعة لابراهيم بن النبي صلعم قوله وكان ظئرا اي كان زوج ظئر ابراهيم واسم المراة ريان قوله

تذرفان اي تسيلان دمعا **قوله** وانت الجاخره اي وانت تفعل كذا وتتجع للمصايب كالناس استغرب منه ذلك لدلالته علي العجز عن مقاومة المصيبة والصبر عليها واجاب بان الحالة التي يشاهدها رقة ورحمة علي المقبوض لما توهمت من قلة الصبر **قوله** انها رحمة اي الدمعة اثر رحمة اي الحالة التي تشاهدها **قوله** ثم اتبعها اي اتبع الدمعة الاولي بدمعة اخري او اتبع الكلمة الاولي وهي قوله انها رحمة بكلمة اخري وهو قوله ان العين ها انا اي قبض اي دخل في حال القبض **قوله** وكل عنده اي من الاخذ والاعطا **قوله** تتقعقع القعقعة حكاية حركة شي يسمع له صوت كالسلاح نه اي يضطرب ويتحرك ولا يثبت علي حالة واحدة **قوله** في غاشية ما يتغشاه من كرب الوجع كانه مغشيا عليه فظن انه مات قيل ويحتمل ان يراد محيطة به **قوله** ببكاء اهله قيل هذا اذا اوصي بالبكاء عليه وقيل بالميت المشرف علي الموت فانه يشتد عليه الحال ببكائهم وصراخهم وجزعهم عنده وقيل هذا في بعض الاموات كان يعذب في زمان بكائهم عليه **قوله** بل عوي اي بل دعا **قوله** برنة الرنة بفتح الراء وتشديد النون صوت مع البكاء فيه ترجيع **قوله** صلق الصلق رفع الصوت ويقال بالسين والمراة السليطة تسمي سلقة **قوله** حلق وسلق وخرق اي حلق شعره ورفع صوته وخرق ثوبه في المصيبة اربع اي اربع خصال كاينة فيهم **قوله** لا يتركونهن في الكلية بل فيهم هذه الاربع **قوله** في الاحساب في الصحاح الحسب ما يعده الانسان من مفاخر اباية **قوله** والاستسقا بالنجوم اي توقع الامطار من وقوع النجوم في الانواء **قوله** قبل موتها قبل حضور موتها **قوله** سربال قميص **قوله** من قطران لانها كانت تلبس السود في المصايب **قوله** ودرع درع الحديد يؤنث ودرع المراة قميصها والسربال القميص [illegible] مطلقا **قوله** من جرب اي يسلط عليها الجرب بحيث يغطي جلدها تغطية الدرع فيجمع

لهاحلة

لها حلة القطران وحرارته وحرقته وسواده ونتنه وتمزيق الجرب جلدها جزاء لخمشها خدها **قوله** ها اليك عني اي تنح عني **قوله** فقالت لم اعرفك لانها ما سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم وتوهمت انه علي طريقة الملوك **قوله** الصبر عند الصدمة الاولي اذ هناك سورة المصيبة فيثاب علي الصبر وبعدها ينكسر السورة وتتسلي المصايب بعض التسلي فيصير الصبر طبعا فلا يثاب عليها **قوله** فيلج النار قيل لا سببية ههنا فيحمل الفاء علي معني واو الجمعية اي لا يجتمع هناك موت ثلثة اولاد وولوج النار **قوله** تحلة القسم وان منكم الا واردها كان علي ربك حتما مقضيا **قوله** او اثنان عطف تلقيني **قوله** لم يبلغوا الحنث اي لم يبلغوا مبلغ الرجال حتي يكتب عليهم الحنث عجب للمومن مثل بلام عليل ان اصابه بيان للعجب **قوله** حتي في اللقمة اي اذا كان كذلك فهو ماجور في كل اموره حتي في الشهوانية ببركة ايمانه **قوله** بكيا عليه اي بكي عليه اهلها او هو تمثيل وتخييل مبالغة في فقدانه **قوله** فرطان فرط اذا تقدم وسبق فهو فارط وفرط والفرط ههنا الولد الذي مات قبله فانه يتقدم ويهيي لوالديه نزلا ومنزلا في الجنة كما يتقدم فراط القافلة الي المنازل فيعدون لهم ما يحتاجون اليه **قوله** يا موفقة في الخيرات والاسولة الواقعة موقعها **قوله** لن يصابوا بمثلي اي مصيبتي اشد عليهم من سائر المصائب فاكون انا فرطهم ثمرة فواده قيل سمي الولد ثمرة فواده لانه نتيجة كالثمرة للشجرة ومرجع السوال تنبيه الملائكة علي استحقاقه بعظم مصيبة ما يحزنه به **قوله** من عزي اي حمله علي العزاء وهو المصيبة فله لاجل هذه التعزية ثواب مثل ثواب المصاب لاجل هذه التعزية صبر في المصيبة **قوله** ثكلي الثكل فقدان الولد والرجل ثكلان ه قوله جاء نعي النعي والنعي الاخبار بالموت والنعي ايضا الناعي **قوله** جعفر بن ابي طالب **قوله** طعاما دل علي انه يستحب للاقارب والجيران تهيية طعام لاهل الميت قوله

بما ينح ما مصدرية اي بسبب النياحة او موصولة اي بما ينح به عليه مثل واجبله
كما سياتي قوله فاني لجالس الظاهر الواو والفاء يستدعي الاتصال بقوله فجينا
لنشهدها كذا في الشرح قوله يرحم الله عمر اي من الاداب الحسنة على
منوال قوله عفى الله عنك قوله والله اضحك وابكي تقرير لما ذهب اليه عمر
وابنه اي الضحك والبكاء والسرور والحزن يظهرها الله في
عباده ولا اثر لهم فيها فان قلت كيف يعذب الكافر بوزر غيره
قلت لانه راض بالمعصية منه ومن غيره فالاية في حق المؤمنين
والحديث في حق الكفار واعتذر بان الفاروق كان الغالب
عليه الخوف فقال ذلك لسوء ظنه بنفسه والصديقة كانت في مقام
الرجاء وحسن الظن بالله في حق المؤمنين فقالت ذلك وكل [illegible]
هو موليها قوله ما يعرف فيه الحزن للجبلة البشرية قوله من صائر
الباب اي من ذي صير كلابن وتامر الصحاح الصير شق
وفي الحديث من نظر من صير الباب ففقئت عينه فهي هدر
قال ابو عبيد لم يسمع هذا الحرف الا في هذا الحديث قوله اخرجه الله
منه مرتين قبل يحتمل ان يراد يوم دخوله في الاسلام ويوم خروجه
عن الدنيا مسلما وان يراد التكرير قوله الا قيل لي اي قيل لي انت
جبل وكهف يلجاون اليك على سبيل التهكم قيل هذا يقوي
قول عمر رضي الله عنه قوله فلما كانت قتل شهيدا في حرب مؤتة
قوله يلدم انه اللدم الضرب بجمع اليد في الصدر ويقال لدمه
بالرمح طعنه في الصدر مهل يعني امهل يستوي فيه الواحد وغيره
قوله فمن الله فيكون مبداه كلمة الملك قوله ومن الرحمة الغالب
في البكاء ان يكون محمودا فالادب ان يسند الى الله تعالى بخلاف
نحو الحنا والضرب باليد في المصيبات فانه مذموم فلم ينسب اليه
وان كان الكل من حيث الخلق والايجاد مضافا الى الله تعالى
ومن حيث الكسب الى العبد كذا في الشرح قوله فمن الشيطان لمنه
قوله الا هل وجدوا اي هل نفعهم ضرب القبة قوله او يصنع
الجاهلية الخ اي تصبرون او ترجعون الى غيره فطرتكم كما كنتم

عليه قوله

عليه قوله رانة اي نائحة الرنين الصوت قوله دعاميص جمع الدعموص
دويبة تغوص في الماء وتكون في مستنقع الماء وقيل الدخال
في الامور اي سياحون دخالون في منازل الجنة كالصبيان في الدنيا
لا يمنعون من الدخول قوله ذهب الرجال بحديثك اي اخذوا
نصيبا وافرا قوله لنا من نفسك اي نصيبا من نفسك في يوم قوله بفضل
رحمته اياهما تاكيد للضمير المنصوب في ادخلهما قوله بسرره السرر
بفتح السين وكسرها لغة في السر وهو ما يقطعه القابلة من سرة الصبي
وفي النهاية ما يبقى بعد القطع قوله ابو المنذر بدل او خبر قوله برغم
اي بحاج قوله ولا حلم ولا عقل قيل هو موكل لمفهوم احتسبوا
بان الاحتساب ان يحمله على العمل والاخلاص وابتغاء
[illegible] الحلم والعقل وح يتوجه السوال الى كيف يصبر ويحتسب
[illegible] ولا حلم له فاجاب بانه اني يحلمه وعقله يتحلم ويتعقل
بحلم الله وعلمه وفي وضع علمي موضع عقلي اشارة انه لا يوصف
بالعقل وهو القوة المهيئة للعلم باب زيارة القبور قوله
عن بريدة بن حصيب ابن الحصيب الاسلمي اسلم قبل بدر ولم يشهدها
وبايع بيعة الرضوان ومات بمرو غازيا زمن يزيد بن معوية قوله
نهيتكم كان لاجل عادات الجاهلية قوله فزوروها الاذن في زيارة
القبور للرجال خاصة عند عامة اهل العلم لما روى ابو هريرة
من انه صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور وقيل الرخصة عامة
لهن واللعن كان قبل الرخصة وقيل يكره لهن الزيارة لقلة
صبرهن وجزعهن كما سياتي ذكر هذه الاقوال في الفصل الثالث
قوله ونهيتكم كان لاجل الفقراء المحتاجين قوله عن النبيذ الا في سقاء
كان نهي عن الدباء والمزفت والحنتم والنقير واباح السقاء لسرعة التغير
في تلك المذكورات دون السقاء قوله في الاسقية الاواني والظروف
قوله فزاهه لا يراه قوله فلم يوذن لي ونزل قوله تعالى ما كان للنبي الاية
قوله السلام عليكم في محل النصب بانه مفعول ثان قال الخطابي فيه ان
السلام على الموتى كالسلام على الاحياء في تقديم الدعاء على الاسم خلاف

ما كان عليه اهل الجاهلية قوله اهل الدار سمي صلى الله عليه وسلم موضع
القبور دارا لاجتماعهم فيه كالاحياء في الدار قوله وانا ان شاء الله
قيل معناه اذ شاء الله او معناه لاحقون بكم في الموافاة على الايمان
وقيل هو على التبرك والتفويض قوله فاقبل عليهم بوجهه زيارة
الميت كزيارة الحي في الاحترام والقرب والبعد والقيام والقعود
قوله انتم سلفنا من سلف المال كانه اسلفه وجعله ثمنا للاجر على
الصبر عليه وسلف الانسان من تقدمه بالموت من الاباء وذوي
القرابة ولهذا سمي الصدر الاول سلفا قوله كلما كان كلما ظرف
فيه معنى الشرط والعموم وجوابه تخرج وهو العامل فيه وهذه حكاية
معنى قولها لا لفظها اي كان عادته انه اذا باتت عندها خرج
قوله الى البقيع البقيع المكان المتسع ولا يسمى بقيعا الا
وفيه شجر او اصولها والغرقد شجر والان بقيت الاضافة دون
الشجر قوله واتاكم انما قال اتاكم لان كالآتي كالحاضر قوله موجلون
اعرابه مشكل ان جعل حالا مؤكدا من واو توعدون بحذف
الواو والمبتدأ كان فيه شذوذان ويجوز حمله على الابدال من
ما توعدون اي اتاكم ما توجلون به انتهى كذا في الشرح قوله بقيع
الغرقد مقبرة المدينة قوله وكثرة عجزهن صوابه حجزهن
قوله ها فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي دفن فيه قوله
انما هو زوجي اي الكائن ههنا قوله فلما دفن عمر فيه ان
احترام الميت كاحترامه حيا

باب الزكوة

هي في الاصل الطهارة
والزكاء والنماء وفي الشريعة طائفة من المال وانها موجبة للطهارة
والنماء قوله فادعهم الى شهادة قيل في تقديم الشهادة وترتيب
الاعلام بالاعلام عليها اشعار بان الكفار غير مخاطبين بالفروع
كما ذهب اليه بعض الائمة قوله من اغنيائهم دليل على ان الطفل
يجب في ماله الزكوة قوله على فقرائهم فيه انه لا يجوز نقل الزكوة مع
وجود المستحق واتفقوا على انها اذا نقلت واديت الى

المستحق

المستحق سقطت الا ان عمر بن عبد العزيز رد زكوة نقلت من خراسان
الى الشام الى مكانها من خراسان قوله دعوة المظلوم باخذ ايم
ماله او بنوع اخر من الظلم قوله فانه ليس بينها اي هي معروضة على الله تعالى
لا يؤدي منها تانيث الضمير ذهاب الى المعنى اذ اريد بها جملة
وافية من الدراهم والدنانير او الى التاويل بالاموال او هو راجع
الى الفضة ويعلم حال الذهب منها وخصت الفضة لانها اكثر
دورانا قوله صفائح بالرفع لقيامه مقام الفاعل وبالنصب على انه
مفعول ثان وفي صفحت ضمير الذهب والفضة على التاويل السابق
اي يجعل صفائح كانها نار لشدة حرارتها ويوافق هذا المعنى
قوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم قوله فاحمي عليها اي اوقد
عليها ذات حمي وحر شديد من قوله نار حامية ففيه مبالغة ليست
في فاحميت في نار قوله جنبه الخ قيل لانه ازور عن الفقير واعرض
عنه وولاه ظهره ويسر له وجهه وقيل لانها اشرف الاعضاء الظاهرة
لاشتمالها على الاعضاء الرئيسة التي هي الدماغ والقلب والكبد
وقيل المراد الجهات الاربع التي هي مقادم البدن ومآخره وجنباه
قوله كلما بردت ردت الى نار جهنم ليحمى عليها والمراد الاستمرار
قوله حلبها بفتح اللام هي اللغة المشهورة ومعنى حلبها يوم وردها
ان يسقى البانها المارة وهذا مثل نهيه صلى الله عليه وسلم عن الجداد
بالليل اراد ان يصرم بالنهار ليحضرها الفقراء قوله بطح له بقاع اي
القي ذلك الصاحب على وجهه لتلك الابل لتطأه والقاع الصحراء
الواسعة المستوية والقرقر المكان المستوي وهو صفة مؤكدة
قوله اوفر ما كان والاضافة لفظية اي اوفر ما كانت عددا وسمنا
قوله لا يفقد الصاحب قوله رد عليه اخراها قيل الظاهر ان يقال عكس
ذلك كما في بعض الروايات وتوجيه ما في الكتاب انه اذا امر الاولى
على التابع فاذا انتهى الاخرى الى الغاية ردت من هذه الغاية

وتبعها ما كان يليها فما يليها الى اولها فيحصل الغرض من الاستمرار
والتتابع قوله لا يعقص منها شيئا اي قرونها سليمة ليس فيها عقصا
الملتوية القرنين قوله ولا جلحاء ما لا قرون لها قوله ولا عضباء المنكسرة
القرن فالخيل ثلاثة قيل هذا على طريق الاسلوب الحكيم وله توجيهان
فعلى مذهب الشافعي معناه دع السوال عن الوجوب اذ
ليس فيها حق واجب ولكن اسل عما يرجع من اقتنايها على
صاحبها من المضرة والمنفعة وعلى مذهب ابي حنيفة معناه
لا تسال عما وجب فيها من الحقوق وحده بل اسال عنه وعما يتصل بها
من المنفعة والضرر الى صاحبها فان قيل كيف يستدل بهذا الحديث
على الوجوب قلت بان المراد بالرقاب الذوات اذ ليس في الرقاب
منفعة للغير كما في الظهور وبمفهوم الجواب الاتي في الحمر واجاب
القاضي بان معنى قوله ثم لم ينس حق الله في رقابها اداء زكوة تجارتها
فتامل قوله فرجل ربطها الظاهر ان يقال فخيل ربطها تعال واما
الذي قوله ونواء منازعة وفي رواية ربطها تغنيا وتعففا ثم الحاي
استغناء به وتعففا عن السوال قوله في ظهورها بالعارية رقابها
الا تاكيد وتتمة للظهور واما دليل على وجوب الزكوة فيها قوله في سبيل الله
لم يرد الجهاد بل النية الصالحة اذ يلزم التكرار قوله في مرج المرج الموضع
الذي يرعى فيه الدواب قوله طولها الحبل الطويل الذي يشد
احد طرفيه في يد الفرس والاخر في وتد او غيره قوله فاستنت اي
مرجت وشطنت شوطا او شوطين او اراد بعلو موضعا عاليا
من الارض او موضعين قوله الفاذة اي المنفردة قوله الجامعة لجميع
الخيرات والطاعات فرايضها ونوافلها قوله شجاعا اي صور وجعل
ماله على صورة الشجاع وهو الحية الذكر او الحية مطلقا قوله اقرع
لا شعر على راسه يعني سقط شعره لكثرة سمه وطول عمره والزبيبتان
نقطتان سوداوان فوق العينين وهو اخبث ما يكون من

الحيات

الحيات قوله يطوق اي يجعل طوقا في عنقه قوله بلهزمتيه اللهزمة
اللحي وما يتصل به من الحنك وفسر بالشدق وهو قريب منه قوله بشدقيه
قال الجوهري الشدق جانب الفم قوله اعظم ما يكون قيل حال وما مصدرية
والاضافة غير محضة كما هو قول بعضهم قوله فليصدر عنكم اي تلقوه
بالبشر حيث وادوا زكوة اموالكم ليصدر عنكم راضيا قوله ما ينقم يقال
نقمت على الرجل انقم اذا عتبته قيل معنى الحديث انه ما حمله على منع
الزكوة الا الاغناء وهو تعريض بكفران النعمة قوله واعتده جمع
عتاد وهو ما اعده الرجل من السلاح والدواب والات الحرب قيل
معناه انه قصد باعتادها الجهاد دون التجارة فلا زكوة فيها
وانتم تظلمونه بطلب الزكوة وقيل معناه انه تطوع باحتباسها
في سبيل الله فكيف يمنع الزكوة المفروضة فكانكم تظلمونه
فتطلبون منه اكثر مما عليه فيمتنع قوله ابن اللتبية بضم اللام
وفتح التاء فوقها نقطتان وقيل بسكونها والفتح خطا نسبة
الى بني لتب قبيلة معروفة واسمه عبد الله قوله فهلا جلس
في بيت ابيه الخ هذا تعيير له وتحقير لشانه قوله لا ياخذ احد منه
مال الصدقة قوله له رغاء اي فله رغاء فحذف الفاء من الجملة
الاسمية رغا الابل يرغو رغاء وخار الثور يخور خوارا وتعرت
الشاة تيعر بالكسر يعارا والعفرة بياض ليس بالناصع ولكن
كلون عفر الارض وهو وجهها قوله يتذرع يتذرع به الى كذا اي
جعله ذريعة ووسيلة اليه قوله الى محظور امن ذلك القرض يجر المنفعة
والدار المرهونة بسكناها بلا كراء قوله وكل دخيل في العقود فمن
باع شيئا حقيرا بثمن كثير واقرض قرضا يربح به الى ذلك الثمن
او رهن دارا بمبلغ ليتبرا مع اجارة الدار بشي يسير فقد ارتكب
محظورا وكلما علم صلى الله عليه وسلم ان الناس سيرتكبون امثال هذه
بالغ في تغليظ الكلام الخ قوله مخيطا فما فوقه يجوز ان يراد به الاعلى والادنى

وذكر هذا الحديث في باب الزكوة استطرادا للمناسبة للحديث السابق
في ذكر الغلول والخيانة قوله كبر ذلك اي شق لانهم حسبوا انه يمنع جمع
المال مطلقا وضبطه راسا فان كل من اتى مالا حلالا وقل فالوا عليه حق
به فاجاب النبي عليه الصلاة والسلام ان المراد بالكنز منع الزكوة
لا الجمع مطلقا قوله وانما فرض الخ عطف على قوله ان الله لم يفرض الزكوة
وهذه الزيادة موجودة في سنن ابي داود يعني لو كان الجمع محظورا
مطلقا لما افترض الله الزكوة ولا الميراث قوله وذكر كلمة من كلام
الراوي اي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم كلمة في هذا المقام لا اضبطها
قوله لخير ما يكنز المرء هذه اشارة ان هذه المراة انفع من الكنز المعروف
قوله الصالحة الجميلة قوله ركيب اي سعاة تصغير ركب يريد عمال
الزكوة قوله مبغوضون اي طبعا لا شرعا لانهم ياخذون محبوب نفوسهم
وقيل معناه قد يكون بعض العمال سيئ الخلق والاول اوجه قوله
وان ظلمتم وان اعتقدتم انكم مظلومون بسبب حبكم لاموالكم
ولم يرد انهم وان كانوا ظالمين حقيقة يجب ارضاهم قوله بشير بن
الخصاصية هو بشير بن معبد وقيل بشير ابن يزيد وهو المعروف
بابن الخصاصية بتشديد الياء وفتح الخاء قيل منسوبة الى خصاص
قبيلة من ازد وقيل بتخفيف الياء كالغازي في تحصيل
بيت المال واستحقاق الثواب في تمشيت امر الدين قوله حتى يرجع
العامل قوله عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص
قوله عن جده قيل ان اراد بجده محمدا فالحديث مرسل لان محمدا لم يلق
النبي صلى الله عليه وسلم وان اراد جد شعيب وهو عبد الله فشعيب
لم يدرك جده عبد الله ولهذه العلة لم يذكر في صحيحين البخاري
ومسلم احاديثه لانه يرويه هكذا عن ابيه عن جده وقيل ان شعيبا
ادرك جده قوله لا جلب الجلب في الزكوة ان ينزل المصدق في الموضع من
اماكن اهل الزكوة ويرسل من يجلب اليه الاموال والجلب في السباق

ان يتبع

ان يتبع الرجل فرسه فيزجره ويصيح عليه حثا له على العدو والجنب في
الزكوة ان ينزل العامل في اقصى مواضعهم ويامران يجنب اليه الاموال
اي يحضر عنده وقيل هو ان يبعد رب المال بماله عن العامل وفي السباق
ان يجنب فرسا الى فرسه الذي يسابق عليه فاذا فتر تحول
الى المجنوب وكلا اللفظين مشترك بين الزكوة والسباق والمعين
للمراد قوله عليه الصلاة والسلام ولا يؤخذ صدقاتهم قوله الا في دورهم
اي منازلهم قوله وذكر اي الترمذي جماعة باسمائهم قوله وعقوه
هذا الحديث قوله قبل ان تحل يقال حل الدين تحل بالكسر وحل العذاب
تحل بالكسر والضم قوله تاكله الصدقة اي تنقصه وتفنيه قوله وكفر
من كفر اي غليظ واما انهم انكروا وجوب الزكوة قوله من العرب
يريد غطفان وفزارة وبني سليم وغيرهم منعوا الزكوة فاراد ابو بكر
ان يقاتلهم فاعترض عمر قوله الا بحقه اي لا يحل ان يتعرض لماله
ونفسه بوجه من الوجوه الا بحقه اي بحق هذا القول او بحق احد
المذكورين قوله وحسابه على الله اي الا يشتغل بانه مخلص فيها قال
اولا قوله فقال ابو بكر كان عمر حمل بحقه على غير الزكوة فلذلك صح استدلاله
بالحديث فاجاب ابو بكر بانه شامل للزكوة ايضا او توهم عمر ان القتال
للكفر فاجاب بانه لمنع الزكوة لا للكفر قوله حق المال كما ان الصلاة حق
النفس قوله عناقا الانثى من ولد المعز قوله فوالله ما هو الا ان اي
ليس الامر شيئا الا علمي بان ابا بكر محق وهذا الضمير يفسره
ما بعده كما في قوله ان هي الا حياتنا الدنيا قوله حتى يلقمه اصابعه وذلك
لان المانع الكانز يكتسب المال بيديه قوله فيهلك الحرام الحلال وكانها
تعيينت واختلطت بالمال قوله تعلق الزكوة بالعين لا بالذمة

باب ما يجب فيه الزكوة قوله فيما دون خمسة اوسق هذا
دليل مذهب الشافعي وكذا الحال في الزبيب والحبوب وعند
ابي حنيفة يجب في القليل والكثير الوسق ستون صاعا وكل صاع اربعة امداد

وكل مد رطل وثلث رطل عند الحجازيين ورطلان عند اهل العراق
وقيل الوسق حمل البعير كما ان الوقر حمل الحمار وقد رستين صاعا
قوله خمس اواق جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء والجمع
يشدد ويخفف فيقال اواقي وكانت الاوقية قديما عبارة
عن اربعين درهما وهي في عرف الحديث نصف سدس الرطل
وهي جزء من اثني عشر جزءا ويختلف باختلاف البلاد قوله خمس ذود
قيل يروي منونا فيكون ذود بدلا والذود ما بين الثلاثة الى
العشرة من الابل لفظها مؤنث قال ابو عبيدة الذود من الاناث
دون الذكور والحديث عام لان الزكوة يجب فيهما قوله من الابل
صفة موكدة قوله على وجهها حال من المفعول الثاني اي كائنة
على الوجه المشروع بلا تعدي قوله في اربع وعشرين من الابل
بيان للفريضة قوله من الغنم بيان لقوله شاة على وجه التاكيد
كقوله من الابل كما مر وهو ظرف مستقر وقوله من كل خمس اي
ليعط من اجل كل خمس فمن ابتدائية والظرف لغو بنت
مخاض التي تمت لها سنة سميت بذلك لان امها يكون حاملا
والمخاض الحوامل من النوق ولا واحد لها من لفظها بل واحدها
خلفة وانما قال انثى تاكيدا وليلا يتوهم ان البنت ههنا والابن
في ابن اللبون كالبنت والابن في بنت طبق وابن آوى قوله
بنت لبون التي دخلت في الثالثة حقة التي دخلت في الرابعة
واستحقت ان تركب ويحمل ويطرقها الجمل قوله جذعة التي دخلت
في الخامسة قوله على عشرين ومائة دل الحديث على انه اذا
زاد الابل على مائة وعشرين لم تستانف الفريضة وهو مذهب
اكثر اهل العلم وقال النخعي والثوري وابو حنيفة وغيرهم
تستانف فاذا زادت على المائة والعشرين خمس لزم حقتان
وشاة وهكذا بنت المخاض وبنت اللبون على الترتيب السابق
واحتجوا بما ذكر في كتاب عمرو بن حزم قوله الا ان يشاء ربها يتطوع

فهو مبالغة

فهو مبالغة في نفي الوجوب قوله فاذا بلغت اي بلغت الابل
نصابا يجب فيه الجذعة قوله وعنده حقة فيه دليل على جواز النزول
والصعود وان الخيرة للمالك بنت مخاض على وجهها اي
الوسط قوله فاذا زادت على ثلثمائة وبلغت اربعمائة قوله
من اربعين شاة واحدة اي نقصت بواحدة قوله ذات عوار العوار
بالفتح العيب وقيل بالضم قوله ولا تيس اراد به فحل الغنم يعني اذا
كانت ماشية كلها او بعضها اناثا لا يوخذ الذكر الا في موضعين
وردت بهما السنة الاول اخذ التبيع من ثلثين من البقر والثاني
اخذ ابن اللبون مكان بنت المخاض وقيل لا يوخذ التيس
لان المالك يقصد منه الفحولة فيتضرر باخراجه قوله الا ما شاء المصدق
روى ابو عبيدة بفتح الدال وهو المالك وجمهور المحدثين بكسرها
وهو العامل فعلى الاول يختص الاستثناء بقوله ولا تيس اذ
ليس للمالك ان يخرج ذات عوار وعلى الثاني معناه ان العامل
ياخذ ما شاء مما يراه اصلح وانفع قوله ولا يجمع نهي للمالك والساعي
عن الجمع والتفريق كما اذا كان له اربعون شاة فيخلطها باربعين
لغيره ليعود واجبه من شاة الى نصفها وكما اذا كان له عشرون
شاة مخلوطة بمثلها ففرقها لئلا يكون نصابا فلا يجب شي
وكما اذا كان له مائة وعشرون شاة وواجبها شاة ففرقها
الساعي اربعين اربعين لياخذ ثلث شياه وكما اذا كان
لكل منهما عشرون شاة متفرقة فجمعها الساعي لياخذ
شاة وهذا على قول من يعتبر الخلطة قوله خشية الصدقة اي
خشية تقليلها وتكثيرها قوله وما كان من خليطين يتصور ذلك
في خلطة المجاورة لا المشاركة عثريا هو من النخل الذي يشرب
بالعروق من ماء المطر يجتمع في حفرة وقيل هو العذي وهو الزرع
الذي لا يسقيه الا ماء المطر والاول ههنا اولى لئلا يلزم التكرار قوله
عجماء اي البهيمة اذا اتلف شيئا ولم يكن معها قائد ولا سائق

وكان نهارا فلا ضمان فان كان معها احد فهو ضامن لانه حصل بتقصيره
وكذا اذا كان ليلا لان المالك قصر في ربطها اذ العادة ان يربط ليلا
ويسرح نهارا والبير جبار اي اذا استاجر لحفر البير او استخراج
المعدن فانهار عليه فلا ضمان عليه وكذا ان وقع عليه فيه انسان
وهلك ان لم يكن الحفر عدوانا وان كان ففيه خلاف والركاز المعدن
عند اهل العراق ودفين اهل الجاهلية عند اهل الحجاز وهو
الموافق لاستعمال العرب ووجوب الخمس قيل والمعدن لا يدل
انسب بذكر انهار المعدن قوله قد عفوت اي تركت وجاوزت
عن اخذ زكوتها مشيرا الى ان الاصل في كل مال ان يجب
فيه الزكاة قوله فاذا بلغت مايتين اي الرقة قوله عن الحارث
هو ابو زهير قوله الاعور بن عبد الله الهمداني والحارث هو مشهور
بصحبة علي رضي الله عنه وقيل لم يسمع منه الا اربعة احاديث
مات سنة خمس وستين وقد تكلم فيه الايمة قوله خمسة دراهم دل
على انه لا عفو في الدراهم قوله في كل اربعين بعد سنة قوله الى ما بين
فان زادت اي واحدة قوله الى ثلثمائة فاذا زادت وبلغت
اربعمائة قوله تبيع حالة سنة ودخل في الثانية قوله مسنة ما دخل
في الثالثة على العوامل جمع عاملة وهي ما يعمل من الابل
والبقر في الحرث والسقي ولا زكوة فيها عند الايمة الثلاثة
وقال مالك يجب فيها الزكوة قوله المعتدي في الصدقة قيل المعتدي
هو الذي يعطيها غير مستحقها وقيل اراد الساعي اذا
اخذ خيار المال فان المالك ربما يمنعها في السنة الاخرى فيكون
معتديا في الاثم كالمانع قوله موسى بن طلحة هو ابو عيسى موسى بن
طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي سمع اباه وجماعة من الصحابة
قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يعلق بقوله وعن موسى
بن طلحة كان الحديث مرسلا لانه تابعي ويكون قوله قال عندنا
كتاب معاذ بن جبل معترضا ولا معنى له وان تعلق بقوله
عندنا كتاب معاذ كان حالا من ضمير كتاب في الخبر اي صادرا
عن النبي صلعم فلا

عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يكون الحديث مرسلا بل يكون هذا
وجادة قوله عتاب بن اسيد هو ابن عبد الرحمن قرشي اموي اسلم
يوم الفتح واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على مكة واقره
ابو بكر ومات بها يوم موت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
قوله انها تخرص اي اذا ظهر في العنب والتمر حلاوة يقدر الخارص
انه اذا صار زبيبا او تمرا كم يكون فهو محل الزكوة ان بلغ
نصابا ثم يؤدي زكوته اي زكوة المخروص قوله فخذوا ودعوا
الثلث اذا خرصتم فعينوا مقدار الزكوة ثم خذوا ثلثي ذلك
المقدار واتركوا الثلث لصاحب المال حتى يتصدق هو به على
جيرانه ومن يمر به ويطلب منه فلا يحتاج الى ان يغرم ذلك
من ماله وهذا قول قديم للشافعي وعامة اهل الحديث وعند
اصحاب الراي لا عبرة للخرص لافضائه الى الربوا وزعموا ان
الاحاديث الواردة فيه كانت قبل تحريم الربوا ويؤيده حديث
عتاب لانه اسلم يوم الفتح وتحريم الربوا كان مقدما قوله الى يهود
او يهود خيبر قوله يخرص ثم يخير يهود بين ان ياخذ بذلك
الخرص او يدفعوه اليه وهذه زكوة اموال المسلمين الذين تركوها
في ايدي اليهود يعملون فيها قوله حين تطيب اي تظهر
الحلاوة قوله زق امتلا به من قال بوجوب الزكوة في العسل قوله
في اسناده مقال اي محل قول اي قول وفي هذا الباب اي زكوة
العسل كثير شيء اي شيء يعول عليه قوله ولو من حليكن دل على
وجوب الزكوة في الحلي المباح وهو القول القديم للشافعي والجديد
انه لا يجب في المباح وتاويل الحديث ان المراد التطوع او المراد
بالزكوة الاعارة واما حديث عمرو بن شعيب فضعيف قوله سواران
الظاهر اسورة لجمع اليد والمعنى ان في يد كل واحدة سوارين قوله بنحو هذا
وضع موضع الضمير الراجع الحديث واراد بنحو هذا معناه قوله اوضاحا

جمع وضح وهو نوع من الحلي يعمل من الفضة سمي به لبياضه قوله الكنز هو
اي اهو داخل في الوعيد الوارد في الكنز قوله ما بلغ اي بلغ نصابا
قوله نعد للبيع اي نهيئ للتجارة وفيه دليل علي ان ما ينوي
به القنية لا زكوة فيه قوله اقطع الاقطاع ما يجعله الامام لبعض
الاجناد والمرتزقة من قطعة ارض كبيرة ترتزق من ريعها
والاقطاع يكون تمليكا وغير تمليك قوله القبلية بفتح القاف والباء
والفرع موضع باعالي المدينة واسع بضم الفاء وسكون الراء
وقيل القبلية منسوبة الي ناحية من ساحل البحر بينها وبين المدينة
خمسة ايام الا الزكوة اي الا ربع العشر كزكوة النقدين وهو مذهب
مالك واحد اقوال الشافعي واما ابو حنيفة رح وقول الشافعي
بوجوب الخمس في المعدن والقول الثالث للشافعي ان وجده
بتعب او مونة يجب فيه ربع العشر والا فالخمس قوله وافي العرايا
العرية النخلة يعريها صاحبها رجلا محتاجا فيجعل له ثمرها عاما
تما ما فهو يعروها اي يأتيها فهي فعيلة بمعني مفعول فاذا ذكر الموصوف
قيل نخلة عري قوله يوقص الوقص بالتحريك ما لم يبلغ الفريضة اعم
من ان يكون ابتداء او ما بين الفريضتين وقيل هو ما بين الفريضتين
فمنهم من يخص الوقص بالبقر والشنق بالابل ومنهم من يجعل
الوقص عاما وقال العفص ما لم يبلغ الفريضة اي المراد منه في الحديث
ذلك والا لم يصدق قوله لم يا مر لي

باب صدقة الفطر قوله

فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم دل علي انها فريضة والحنفية
علي انها واجبة ودل علي ان النصاب ليس بشرط فعند الشافعي
تجب اذا فضل عن قوته وقوت عياله ليوم العيد وليلته قليلا
صدقة الفطر علي العبد والحر جعل وجوب الفطرة علي السيد كالوجوب
علي العبد قوله من المسلمين حال من العبد وما عطف عليه فلا يجب
علي المسلم فطرة العبد الكافر قوله وامر بها ان تودي الي اخره هذا
امر استحباب لجواز التاخير عن الخروج عند الجمهور وفي جواز التاخير

عن اليوم خلاف قوله صاعا من طعام اي بر بقرينة من شعير قوله
من اللغو المراد القبيح قوله والرفث في الاصل ما يجري من الكلام
بين الرجل والمراة تحت اللحاف ثم استعمل في كل كلام قبيح قوله
مدان اي هي مدان قوله او صاع من طعام شك من الراوي
وقوله او سواء تنويع قوله عن كل اثنين اي مجزي فتركيبه بمعني
التطهير او التتمية **باب من تحل له الصدقة قوله** بتمرة في
الطريق دليل علي جواز اكل ما وجد في الطريق من الطعام القليل
علي ان الاولي بالمتقي ان يجتنب عما فيه ترددا لولا اني اخاف
يحرم عليه صلى الله عليه وسلم الصدقة مطلقا واما بنو هاشم وبنو المطلب
فحرم عليهم الصدقة الواجبة دون التطوع قوله كخ كخ بكسر الكاف وفتحها
وتسكين الخاء كلمة يزجر بها الصبيان عن تناول المستقذر
وهي معربة قوله انما هي او ساخ خبر لقوله ان هذه قوله اهدية
ام صدقة الصدقة منحة لثواب الاخرة والهدية تمليك الغير
شيئا تقربا اليه واكراما له ففي الصدقة نوع ترحم وذل للاخذ
ولذلك حرمت عليه الصدقة قوله ها ضرب بيده اي مد يده اليه من
غير تجشم قوله من احكام قوله ها والبرمة هي في الاصل القدر
المتخذة من الحجر المعروف ويستعمل بمعني القدر مطلقا قوله ها وادم
الادم والادام ما يؤتدم به الخبز قوله ولنا هدية اذا تصدق
علي المحتاج بشيء ملكه فله ان يهدي به الي غيره قوله ويثيب يجازي
قوله الي كراع الكراع مستدق الساق من الغنم والبقر بمنزلة الوظيف
من الفرس والبعير وقيل كراع موضع بين مكة والمدينة والاول
مبالغة في الاجابة مع القلة والثاني مع البعد ليس المسكين الخ
لانه يقدر علي تحصيل قوته فينبغي ان لا يستحق الزكوة وقيل ليس
المراد نفي استحقاقه بل اثبات المسكنة لغير هذا المتعارف بالمسكنة
واثبات استحقاقه ايضا قوله ابي رافع مولي النبي صلى الله عليه وسلم

بعث رجلا الى اخيه ظاهر الحديث ان الصدقة لا تحل لموالي بني هاشم
وبني المطلب لكن قال الخطابي يشبه ان يكون هذا نهي تنزيه له
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكفي مؤنته قوله لذي
مرة سوي المرة القوة والسوي الصحيح الاعضا وقيل المعنى
والذي عقل وشدة وهو كناية عن القادر على الكسب وهو مذهب الشافعي
والحنفية على انه لو ان لم يكن نصابا حلت له الصدقة قوله عبيد الله
ابن عدي قرشي نوفلي يقال انه ولد في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويعد في التابعين وروي عن عمر وعثمان رضي الله عنهما
قوله فرفع فينا النظر اي لا اعطيكما الان في الصدقة ذلا وهوانا
فان رضيتما بذلك اعطيتكما او لم اعطيكما الا كالحرام على القوي
المكتسب فان رضيتما باكل الحرام اعطيتكما قاله لتوبيخا قوله او
لغارم الغارم هو الذي استدان ليدفع به التشاجر بين طائفتين
في دية او دين فله ان ياخذ الزكوة وان كان غنيا قوله فجزاها ثمانية
قيل في التجزية دلالة على وجوب التعريف في الاصناف قوله من تلك
الاجزاء اي اجزاء مستحقيها اي فان كنت من اصحاب تلك الاجزاء
قوله على ماء اي مكان ما قوله فادخل عمر يده في فمه قوله فاستقاءه
هذا غاية الورع والتنزه عن الشبه باب من لا تحل له المسئلة ومن تحل له
قوله حمالة الحطب بالفتح ما يتحمله الانسان من المال اي يستدينه
ويدفعه لاصلاح ذات البين وتحل له الصدقة اذا لم يكن الحمالة
في المعصية قوله فيها اي الحمالة قوله لها الحمالة قوله جائحة الجائحة
الافة المستاصلة من جاحه يجوحه استاصله قوله قواما اي ما يقوم
حاجته الضرورية والسداد ما يسد الحاجة قوله يقوم ثلاثة اي
يقوم ثلثة قائلين هذا القول والمراد المبالغة في ثبوت الفاقة
قال الطيبي هكذا وقع في كتاب مسلم يقوم والصحيح يقول باللام وكذا
اخرجه ابو داود واجيب بان تقديره القول مع القيام الا قوله سحتا
ياكلها اي ياكل ما حصل له بالمسالة قوله من سال الناس يقال سالته

الشيء

الشيء وعن الشيء قوله اموالهم قيل بدل اشتمال قوله مزعة لحم المزعة قطعة
يسيرة من اللحم اي ياتي يوم القيمة لا جاه له ولا قدر من قولهم
لفلان وجه في الناس اي قدر ومنزلة او ياتي فيه وليس على وجهه
لحم اصلا اما عقوبة له واما اعلاما لحاله بعلامة قوله لا تلحفوا اي لا تبالغوا
من الحق في المسئلة اذا الح فيها قوله فيبارك بالنصب على معنى الجمعية
اي لا يجتمع اعطائي كارها مع البركة قوله فيكف اي يمنع عن اراقة
ما وجهه قوله خضر اي مرغوب فيه غاية الرغبة قوله بسخاوة نفس
اي بسخاوة نفس من الاخذ اي بلا سؤال ولا اشراف وطمع او
بسخاوة نفس وانشراح صدر من المعطي وكذا قوله ومن اخذ
باشراف يحتمل الوجهين قوله باشراف حرص قوله كالذي ياكل ولا يشبع
اي كذي افة يزداد سقما بالاكل لا ارزاء اي لا انقص بعده
لا احد بالسؤال والاخذ منه والتعفف هو الكف عن الحرام وعن
السؤال عن الناس قوله هي المنفقة هكذا وقع في صحيح مسلم
والبخاري وكذا ذكره ابو داود في اكثر الروايات وفي رواية له قال
ابن عمر العليا المتعففة من العفة ورجح هذه الرواية بان
الكلام في التعفف والسؤال والمعنى صحيح على الروايتين
فان المتعففة اعلى من الاخذ والمتعففة اعلى من
السائل قيل الانفاق يدل على التعفف مع زيادة ويناسب
التحريض على الصدقة فرواية الشيخين اولى واصح رواية
ودراية قوله ومن يستعفف اي من طلب من نفسه العفة
عن السؤال قوله يعفه الله اي يصيره عفيفا قوله ومن يستغن
اظهر الغنى وقنع قوله وما اعطي احد عطاء هو خير في الرواية
عطاء خيرا اي هو خير كما في رواية البخاري وفي رواية خيرا على انه
صفة عطاء قوله فيعطيني العطاء قيل كان ذلك اجر عمله اجر
عمله في الصدقة كما يدل عليه حديث بسر بن الساعدي في
الفصل الثالث قوله فتموله اي ادخله في ملكك قوله غير مشرف ولا طامع

الاشراف الاطلاع علي الشي والتعرض له والمقصود هنا الطمع في
قوله وماله اي ما لا يكون كان كذلك قوله المسايل كدوح جمع المسايل الاحتيال
انواعها والكدوح بالضم جمع كدح كضرب وضروب والكدح كل
اثر من حك شي او عض ويجوز ان يكون مصدرا سمي به الاثر والكدح
في غير هذا الموضع بمعني السعي والحرص في العمل والتعب فيه وقيل
الكدوح بالفتح كالصبور مبالغة من الكدح بمعني الجرح يكدح اي يريق
بالسوال ماء وجهه وكانه جرحه قوله ذا سلطان بيت المال واختلف
في عطية السلطان والصحيح انه ان غلب في يده الحرام منع وكذا
لم يحل والا حلت قوله او في امر لا يجد منه بدا كما في الحمالة والجايحة والفاقة
خموش الخ قيل هذه الالفاظ متقاربة المعاني والشك من
وقيل هي متباينة المعني او للتنويع فان الخدش قشر الجلد بالعود
ونحوه والخمش قشره بالظفر والكدح بالعض فاشار صلي الله
عليه وسلم الي المقل في السوال والمفرط والمتوسط وهذه الالفاظ
في الاصل مصادر لكن لما جعلت اسما جوز جمعها قوله خمسون
درهما قيل ظاهره ان من ملك خمسين درهما او قيمتها من جنس اخر
فهو غني يحرم عليه السوال واخذ الصدقة وبه قال ابن
المبارك واحمد واسحق والظاهر ان من وجد قدر ما يغديه ويعشيه
علي دايم الاوقات او في اغلبها فهو غني كما ذكر في الحديث الاتي
سواء حصل له ذلك بكسب او تجارة لكن لما كان الغالب فيهم
التجارة وكان هذا القدر اعني خمسين درهما كافيا راس المال
قدر به تخمينا وبما يقرب منه في الحديث الثالث اعني الاوقية
وهي يومئذ اربعون درهما قال النسخ في هذه الاحاديث وقيل
حديث ما يغديه منسوخ بحديث الاوقية وهو بحديث
خمسين وهو منسوخ بما روي مرسلا من سال الناس وعنده
عدل خمس اواق فقد سال الحافا وعليه ابو حنيفة قوله النفيلي
هو عبد الله ابن محمد شيخ ابي داود السجستاني منسوب الي
احد ابائه قوله ما يغديه ويعشيه قيل اي اذا كان عنده غداوة

وعشاوة

وعشاوة لم يحسن له المسالة في ذلك اليوم اي في التطوع واما في الزكوة
المفروضة فيجوز للمستحق ان يسالها بقدر ما يتم به نفقة سنة له
ولعياله وكسوتهم لان تفريقها في السنة مرة واحدة قوله شبع يوم
وليلة شك من الراوي قوله او عدلها قال الفراء العدل بالفتح ما عادل
الشي من غير جنسه وبالكسر المثل قوله حبشي بن جنادة هو ابو الجنوب
من بني بكر بن هوازن راي النبي صلي الله عليه وسلم في حجة الوداع
وله صحبة وعداده في اهل الكوفة فقر مدقع اي الذي يفضي
بصاحبه الي الدقعاء وهي التراب والمقطع الشديد والمراد
ما لا يستقل الانسان لنفسه وعياله في مباح قوله حلس الحلس الكساء الذي
يلي ظهر البعير تحت القتب قوله لذي دم موجع وهو ان يتحمل
[illegible] فيها ليوديها الي اولياء المقتول وان لم يود قتلوا
[illegible] عنه وهو اخوه او حميمه فيوجعه قتله قوله فانزلها بالناس
يقال نزل بالمكان ونزل من علو ومن المجاز نزل به مكروه وانزلت
حاجتي علي كريم قوله اوشك اسرع قوله بالغنا الغنا بالفتح والمد الكفاية
ومن روي بالكسر مقصورا فقد حرف المعني لانه قال ياتيه
الكفاية عما هو فيه اما بموت اجل وغنا عاجل هكذا في اكثر
نسخ المصابيح وجامع الاصول وفي سنن ابي داود والترمذي
او غني اجل وهو اصح دراية لقوله تعالي ان يكونوا فقراء يغنهم
الله من فضله قوله ابن الفراسي هو من بني فراس بن غنم بن
مالك ابن كنانة وله صحبة قوله فقال النبي صلي الله عليه وسلم لا اي
لا تسال الناس وتوكل علي الله في كل حال وان كان لا بد لك من سوال
فاسال الصالحين لان الصالح لا يعطي الا من الحلال ولا يكون الا
كريما لا يهتك العرض قوله وان كنت لا بد اي سايلا لا بد لك
منه قوله في هذا اليوم الي اخره اي هذا المكان وهذا اليوم
ينافيان السوال عن غير الله ويلحق بذلك السوال في
المساجد اذ لم تبن الا للعبادة قوله لحفة الحفة الضرب

بالشيء العريض قوله تعلمن اي لتعلمن وفيه تنبيه وان ابراد
اللام في امر المخاطب وخلفها مع كونها مرادة كما في قوله محمد تفد
نفسك وقيل يحتمل ان يكون تعلمن جواب قسم مقدر واللام المقدرة
هي المفتوح اي والله لتعلمن قوله وان المؤيس بمعنى الايس
قوله وان المرء تغير لما تفقده قوله عن ثوبان هو ابو عبد الله
ويقال ابو عبد الرحمن ابن بجدد وقيل ابن جحدر من السراة موضع
بين مكة واليمن اصابه سبا فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم واعتقه
ولم يزل معه سفرا وحضرا حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخرج الى الشام ونزل الرملة ثم انتقل الى حمص وتوفي بها سنة
اربع وخمسين قوله من تكفل تكفل تضمن قوله ان لا تسال
ان مفسرة داخلة على النهي لما في يشترط من معنى القول
ويحتمل ان يكون مصدرية بالانفاق وكراهية الامساك قوله
شيئا الا شيء وجه الرفع ان قوله شيء في حيز النفي اي لم يبق
منه شيء قوله ارصده اي اعده واحفظه قوله يصح صفة ليوم وان
ملكان ينزلان اي ينزلان فيه وهذه الجملة مع ما يتعلق بها
في محل الخبر ومستثنى عن محذوف اي على وجه الا على هذا الوجه
قوله ملكان مبتدأ ان ينزلان خبره قوله خبره عوضا قوله
ولا تحصي الاحصاء الاحاطة بالشيء حصرا اي عددا والمراد
عد الشيء للقنية والادخار للاعتداد به قوله ولا توعي
الايعاء حفظ الشيء في الوعاء قوله ارضخي الرضخ العطية القليلة
قوله انفق مما ينفعك قوله انفق عليك مما لا ينفعك قوله ان تبذل
الفضل الفضل زيادة على قدر الحاجة والكفاف قوله وابدا بمن
تعول اي ابدا في اعطاء الزائد على الكفاف بهم قوله وابدا بمن
اوله قوله عليهما جنتان اي وقايتان ويروى بالباء الموحدة
وكذا في شرح السنة روي بهما وقيل الصحيح ههنا النون بلا خلاف
لان الدرع لا يسمى جبة بالباء قوله قد اضطرب اي مدت قوله

فجعل اي

فجعل اي طفق قوله انبسطت جنته قوله قلصت التصقت جنته
اي الجواد اذا هم بالصدقة اتسع لذلك صدره وطاوعته يداه
فامتدتا بالعطاء والبخيل يضيق صدره وينقبض صدره
وينقبض يده عن الانفاق فجعل بمعنى طفق وكلما تصدق الى يدك
على جنبه اي طفق السخي يتسع صدره قوله فان الظلم ظلمات
محمول على ظاهره فيكون الظلم ظلمات على صاحبه لا يهتدي
بسببها كما ان المؤمنين يسعى نورهم بين ايديهم ويحتمل ان يراد
الشدائد كما في قوله تعالى من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اي شدائدهما
قوله والشح افرد الشح بالذكر تنبيها على انه اعظم انواع الظلم
لانه منشأ المفاسد العظيمة ونتيجة محبة الدنيا قوله زمان
يمشي قيل المراد زمان ظهور اشراط الساعة كما ورد لا تقوم الساعة
حتى يكثر المال ويفيض حتى يخرج الرجل زكاة ماله فلا يجد
احدا يقبلها قوله وانت صحيح اي تصدق في حال صحتك واختصاص
المال بك وشح نفسك وذلك لان ذلك مراغمة للنفس قوله وقد
كان لفلان كذا قيل اشارة الى المنع عن الوصية لتعلق حق
الوارث وقد كان لفلان الوارث قوله هم الاكثرون اي الاخسرون
هم الاكثرون قوله الا من اي الاكثرون هم الاخسرون الا من قوله
قال هكذا وهكذا الى يقال قال بيده اي اشار وقال بيده اي
اخذ وقال برجله اي ضرب وقال بالماء على يده اي قلب
وقال بثوبه اي رفعه فيطلقون القول على جميع الافعال
اتساعا وقال في الحديث بمعنى اشار بيده اشارة بيد اشارة
مثل هذه الاشارة ومن بيان الاشارة والاظهر ان يتعلق بالفعل
المحذوف عن قوله وقليل ما هم مبتدأ وقليل خبره وما زائدة مؤكدة للقلة
والجاهل سخي الى بعضهم هذان جاهل عن عابد احب من من عالم
عابد رعاية للمطابقة والسخاوة تغطي على عيبين عظيمين
والبخل على كالين عظيمين قوله بدرهم المراد القليل قوله بمائة جاد

في بعض الروايات بماله بدل بمائة والمراد اللبث عند موته
اي اختصار وكانه مبيت قوله اذ اشبع في هذه الاهنات
نوع استحقاق بالمهدي اليه قوله خصلتان الخ قيل المراد
انهما لا يجتمعان فيه مع تناهيهما بحيث لا ينفكان عنه اصلا
قوله لا يدخل الجنة قيل اي لا يدخل الجنة مع هذه الصفة
حتى يجعل طاهرا منها اما بالتوبة في الدنيا او بالعقوبة
في العقبى ونحوه قوله نغ ونزعنا ما في صدورهم من غل
خب الخب بالفتح الجربز الذي يسعى بين الناس
بالفساد وقد تكسر خاؤه واما المصدر فالكسر والمنان من المنة
او من المن بمعنى القطع لما يجب ان يوصل قوله شر ما في الرجل
حض الرجل الا انهما محمد وحان في النساء قوله اول من [illegible]
الرجل بها فوق مذمة المراة بهما شح الشح بخل مع حرص
والهلع الفحش الجزع قوله وجبن خالع اي شديد يخلع القلب
قوله فاحش والظاهر فاخذن عدد الى ابطل وا تعظيما كما في قوله ع
وكانت من القانتين وقول الشاعر ان ثبت حرمت النساء سواكم
قولها فعلمنا بعد اي فهمنا اولا ظاهره ولما فطنا بحسبها الصدقة
علمنا انه صلى الله عليه لم يرد باليد الا العطاء قيل والطول [illegible]
للمجاز قولها وكانت يتطاولن ايديهن اي يتطاولن باطرات
ايديهن قيل وجه رواية البخاري ان الحاضرات كانت بعض
ازواجه وان سودة توفيت قبل عائشة في سنة اربع وخمسين
وعائشة في سنة ثمان او سبع وخمسين من الهجرة ووجه رواية مسلم
ان الحاضرات جميعهن وان زينب توفيت في سنة عشرين
قبل جميع الازواج قولها لانها كانت تعلل بمنزلة البيان لقولها
يتطاولن وان المراد المعنوي لا الصوري قوله سبحان الله الخ
تعجب وانكار قوله الا الحمل على ما رق اي على تصدقي على سارق لما

جزم

٣٤

جزم بوضعها في موضعها كما دل عليه تنكير بصدقة جوزي بوضعها
في يد سارق فحمد الله وشكر على ان لم يتصدق على من هو اسوأ حالا
منه وقيل هو تعجب من فعل نفسه كما تعجبوا من فعله فذكر الحمد
في موضع التعجب كما يذكر التسبيح في موضعه قوله فاتي اي فاري في
المنام قوله حديقة البستان الذي يدور عليه الحائط قوله شرجة باسكان
الراء مسيل الماء الى السهل من الارض قوله قال فلان هو صرح
باسمه لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنى عنه بفلان ثم فسر بقوله
الاسم الذي قوله اسق حديقة فلان اي قلت يا فلان باسمك
المخصوص ويدل له فان الهاتف صرح بالاسم والكناية من السامع
قوله وارد فيها اي ارد في الحديقة للزراعة والعمارة قوله فان الله
الله قيل قال الاحسن ان عند من يجوز دخول الفاء في خبرها ومن لم يجوز
يقدر الجزاء اي فيما اقص عليكم وقوله فاراد تفصيل للمجمل وليورع
ابرص وما عطف عليه بالخبرية تعين الله للتفسير قوله ويذهب
عني اي وان يذهب عني لقوله احضر الوعي قوله قد قذرني قذرت
الشيء وتقذرته واستقذرته اذا كرهته ضد النظافة قوله بكل
اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث قوله الا ان الابرص اي
لم يشكل في هذا بل في التعيين والعشراء التي اتى على حملها عشرة
اشهر ثم اطلق على الحامل مطلقا قوله فانتج هذا في الرواية ومعناه
تولى الولادة والمشهور نتج والناتج للابل كالقابلة للنساء قوله
هذان ابرص واقرع وولد اي فلا يعرف منها لكثرة الاولاد
التوليد بمعنى الانتاج قوله في صورته التي جاء الابرص عليها اول مرة
قوله في الحبال اي الاسباب جمع حبل والباء للتعدية قوله فلا بلاغ
البلاغ الكفاية وما يتبلغ به وامثال ذلك من الملائكة ليست اخبارا
بل من معاريض الكلام لقول ابراهيم اني سقيم قوله لا اجهدك
اي لا استفرغ طاقتي بمعنى شيء اخذته لله قوله ام جميل بالجيم
واسمها حواء بنت يزيد بن السكن قوله ولو ظلفا الظلف للبقر والشاة
والظبي قوله محرقا مبالغة قوله وكان النبي معترضة قوله قالت للخادم

الخادم واحد الخدم ويقع على الذكر والانثى لجريه مجرى الاسماء قوله
في الكوة بالفتح ثقب البيت والضم لغة قوله قطعة مروة حجر
ابيض براق وقيل هي ما يقدح منه النار قوله يسال بالله ان يقول
السائل اعطوني بحق الله وهذا مشكل الا ان يكون السائل غير
مستحق قوله فضرب كعبا فان قيل كيف يضربه وقد علم انه ليس بكفر
بعد اخراج حق الله اجيب بانه انما ضربه لانه نفى الناس بالكلية
وليس كذلك فانه يحاسب ويدخل الجنة بعد فقراء المهاجرين قوله
اذن مفعول احب بحذف ان ورفع الفعل تحبسني اي تحبسني
عن مقام الزلفى ويذهبني عن الله تعالى كما قال يتجلجل بين اثنتي
اي جهنم قوله الستة او السبعة يجوز ان يروى بالرفع والنصب والاول
اولى لقوله عليه السلام ما فعل النفر والابل من محل رفع اي وما فعلت
بها انفقت ام لا فاذا روي بالنصب كان فعلت على خطاب
عائشة رضي الله عنها قوله ما ظن نبي الله اي هذه منافية لمقام
النبوة قوله نجارا اي اثر ابصل الليل فهو كناية عن قربه منها
قوله اقلال قيل الذي يقتضيه مراعاة السجع ان يوقف على اقلالا
بالاسكان او يقال بابدال ثلث الازواج كما قيل الغدايا والعشايا قوله
السخا شجرة اي كشجرة في الجنة شبه بها في عظمها وكونها
ذات اغصان وشعب كثيرة قوله لا يتخطاها قيل جعلت الصدقة
والبلا كفرسي رهان فاذا استبق احدهما لم يلحق الاخر والتخطي
تفعل من الخطو والاولى انه جعل الصدقة سدا وحجابا بين يدي
المتصدق ولا يتخطاها البلا حتى تصل اليه باب فضل الصدقة قوله
بعدل تمرة اي بمقدار قيمتها والعدل بالفتح مثل الشيء في القيمة وبالكسر
مثله في المنظر وقال الفراء بالفتح ما عادل الشيء من غير جنسه وبالكسر
من جنسه قوله بيمينه يدل على حسن القبول ووقوع الصدقة منه
موقع الرضى قوله من مال اي زائدة اي ما نقصت مالا والا صلة نقصت
اي ما نقصت شيئا من مال والوجه في عدم النقصان انه ينجبر
بالبركة الخفية او ينجبر بما اضعافه من الثواب قوله الا عزا

فانه اذا

فانه اذا عرف بالعفو ساد وعظم في القلوب وزاد عزة او المراد عز
الثواب وكذا المراد من الرفع اما رفع في الدنيا او رفعه في الآخرة قوله
زوجين كدرهمين او دينارين او صاعين من الطعام وما اشبه
ذلك وسئل ابو ذر ما الزوجان قال فرسان او عبدان او بعيران
ويحتمل ان يراد التكرير والمداومة على الصدقة وهو الاولى
والمعنى انه يشفع صدقة باخرى قوله في سبيل الله اي في مرضاته من
ابواب الخير قوله وللجنة استطراد قوله من باب الريان ان كان
اسما للباب فلا كلام والا فهو من الرواء وهو الماء الذي يروى
يقال روي يروى فهو ريان اي الصائم بتعطشه في الدنيا
يدخل من باب الريان ليأمن من العطش قوله من تلك الابواب
اي من واحد منها قوله من ضرورة اي بوس بحصول المقصود
وهو دخول الجنة قوله وارجوا ان تكون منهم لانه رضي الله عنه كان
جامعا لهذه الخيرات كلها قوله انا ذكرنا هاهنا للتعيين في
الاخبار لا للاعتداد بنفسه كما يذكر في مقام المفاخرة وهذا
هو الذي كرهه الصوفية وعليه ورد قل انما انا بشر مثلكم وانا
اول المسلمين وما انا من المتكلفين الى غير ذلك وانكاره عليه الصلاة
والسلام على جابر حيث اجاب بعد دق الباب بانا فقال انا
انا فلعدم التعيين في مقام الاخبار قوله يا نساء المسلمات
في اعرابه وجوه ثلاثة الاول نصب نساء وجر المسلمات على
الاضافة من باب اضافة الموصوف الى صفته ويقدر عند البصرية
موصوف اي نساء الطوائف المسلمات والثاني ضم النساء
على النداء ورفع المسلمات على لفظه والثالث نصبه على محله
قوله من المعروف المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى
والاحسان الى الناس وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف
بين الناس اذا راوه لم ينكروه من المعروف النصفة وحسن الصحبة
مع الاهل وغيرهم وتلقي الناس بوجه طلق قوله طليق ضد العبوس

قوله الملهوف صفة ذا الملهوف واللهفان المكروب المستغيث
واللهيف المضطر واللهفان المتحسر قوله كل سلامى سلامي
قيل جمع سلامة وهي الانملة من الاصابع وقيل واحدة وجمعه
سواء ويجمع على سلاميات وهي التي بين كل مفصلين من اصابع
الانسان والمعنى على كل مفصل من اعضائه صدقة تشكرا لله
على ان جعل في اعضائه مفاصل يقدر بها على القبض والبسط
قيل وخص مفصل الاصابع لانها العمدة في الافعال قبضا وبسطا
قوله كل يوم اي في كل يوم قوله يعدل اي ان يعدل اي العدل
قوله ويعين اي الاعانة قوله وكل خطوة الخطوة بالفتح المرة
الواحدة وبالضم ما بين القدمين قوله الثلثمائة اضيف الثلاث
وهي معرفة الى مائة وهي نكرة واعتذر بان اللام زائدة فلا
اعتداد بها ولو ذهب الى ان التعريف بعد الاضافة كما في
الخمسة عشر بعد التركيب لكان وجها حسنا قوله زحزح نحاه وابعد
قوله وكل تكبيرة صدقة روي صدقة بالرفع على الاستيناف
وبالنصب عطفا على اسم ان وعلى النصب يكون كل تكبيرة
مجرورا فيكون من العطف على عاملين مختلفين فان الواو قامت
مقام الباء وجعل هذه الامور صدقة تشبيها لها بالمال في اثبات
الاجزاء وعلى المشاكلة وقيل انها صدقة على نفسه قوله
وامر بالمعروف اسقط المضاف هنا اعتمادا على ما تقدم قوله
وفي بضع البضع الجماع وفي اعادة الظرف دلالة على ان
الباء في قوله ان بكل تسبيحة صدقة ثابتة وهي بمعنى في
وان نزعت عن بعض النسخ وانما اعيدت لان هذا النوع
من الصدقة اغرب قوله الا كان عليه اقحم همزة الاستفهام على
سبيل التقرير بين لو وجوابها تاكيدا للاستخبار في ارايتم قوله
اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة القريبة العهد بالنتاج والصفي
الناقة الغزيرة اللبن قوله منحة هي الشاة او الناقة تعار لشرب

لبنها

لبنها ثم ترد الى صاحبها قوله الا كانت له صدقة الرواية برفع
الصدقة على ان كانت تامة قوله مومسة المومسة الفاجرة من الومس
وهو الاحتكاك قوله ركي الركي البير التي لم تطو قوله يلهث لهث
الكلب اذا اخرج لسانه من العطش والتعب قوله ذات كبد قيل ان
الكبد اذا ظميت ترطبت وقيل هو من باب وصف الشي بما يؤول
اليه اي كبد يرطبه السقي وقد ورد كبد حرى مثلا في اطعام
كل حيوان وسقيه اجر الا ان يكون مامورا بقتله كالحية والعقرب
قوله في هرة اي في شانها قوله من خشاش الخشاش بالكسر الحشرات
وقد تفتح قوله ظهر طريق اي ظاهره قوله فادخل الجنة اي
فادخل لاجله النية الصالحة وحدها او مع الفعل بعدها
قوله يتقلب التقلب التردد مع التنعم قوله ابي برزة قيل هو من
الصحابة فنبه بادنى شعب الايمان على اعلاها اي لا تترك
شيئا من الخير قوله اتقوا النار ولو بشق تمرة قوله فلما تبينت
اي تاملت وتفرست بامارات لائحة في سيماه قوله افشوا السلام
كلمات جامعة للمعاملة مع الخلق والحق لتطفئ اي تمنع من
انزال المكروه والبلاء في الحال وتدفع سوء الخاتمة قوله ميتة السوء
هي بالكسر الحالة التي يكون عليها الانسان في الموت والمراد ما لا يحمد
عاقبته وما يؤمن غائلته كالفقر المدقع والوصب الموجع والالام
الذي يفضي به الى كفران النعمة ونسيان الذكر قوله في ارض الضلال
اضيف الارض الى الضلال كانها خلقت للضلال وهي التي
لا علامة فيها للطريق فيضل فيها الرجل وزيد لك في هذه
القرينة والتي بعدها مزيد الاختصاص قوله الردي البصر
الذي لا يبصر اصلا او يبصر قليلا وضع البصر موضع النعت مبالغة
في الاعانة كانه ببصره عن كل شي يؤذيه قوله قال الماء وذلك لاشتماله
على منافع كثيرة دينية ودنيوية خصوصا في تلك البلاد قوله
خضر الجنة اي ثيابها الخضر قوله من الرحيق الرحيق الشراب الخالص

الذي لا غش فيه والمختوم الذي يختم اوانيها لنفاسته وكرامته قيل
المراد منه ان اخر ما يجدون منه في الطعم رائحة المسك من قولهم
ختمت الكتاب اي انتهيت الخ قوله لحقا سوي الزكوة وذلك
مثل ان لا يحرم السائل وان لا يحرم الا بمنع بيبة من المستعير
كالقدر والقصعة وغيرهما ولا يمنع اصل الماء والملح والنار قوله
قبل المشرق والمغرب ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملائكة
والكتاب والنبيين واتي المال علي حبه ذوي القربي واليتامي
والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة
واتي الزكوة وجه الاستشهاد انه تعالي ذكر ايتاء المال في هذه الوجوه
ثم عقبه بايتاء الزكوة قيل الحق حقان حق يوجبه الله تعالي
علي عباده وحق يلتزمه العبد علي نفسه الزكية الموقاة من
الشح المجبول عليه الانسان قوله ان تفعل الخير مصدرية اي
الخير خير لك وتطبيقه علي السوال ان فعل الخير خير لك لا يحل لك
منعه عن نفسك اذا دعت اليه فهذا الجواب عام يتناول الجمع
كذا في الشرح قوله العافية هنا اي من حاصل الارض ولكن بعضها
العافية كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وعافية
الماء وارديه قوله منحة لبن المنحة الناقة او الشاة يعطي لينتفع
بلبنها او وبرها او صوفها مدة ثم يرد ومنحة الورق هي قرض
الدراهم قوله او هدي زقاقا اي عرف ضالا او ضريرا طريقا ويروي
بتشديد الدال اما مبالغة في الهداية او من الهدية اي التصدق
بزقاق من النخل وهو السكة والصف من اشجاره قوله
اي جري بضم الجيم وفتح الراء وتشديد الياء قوله عن ربه اي يخبرون
عما يراه ويستصوبونه المنصرفين عنه بعد توجههم اليه
السوال مصالحهم ومعاشهم ومعادهم الواردة اذا صدروا
عن المنهل بعد الري قوله تحية الميت اراد انه مما يحيي به الاحياء
لانه شرع له ان يحيي به الاموات اذ الجواب هنالك وان جاز ان

تحيوا

تحيوا بتقبلهم كقوله عليه الصلاة والسلام دار قوم مومنين
تحط انبتها لك اي ضيعها ذات نبات قوله بارض فغمها الغمر عام سنة
الفلاة الخالية عن الماء والشجر فعي المفازة المهلكة قوله اعمله
الي ارضي قوله وان تكلم الكال قيل اي وتكلم الكال تكليما فحذف
الفعل العامل واضيف المصدر الي الفاعل اي تكليمك الكال ثم
وضع الفعل مع ان موضع المصدر وهو معطوف علي النهي
اي في الشرح وهو تكلف قوله وانت منبسط بشاشة قوله فانها
اي هذه الفعل قوله من المخيلة الكبر قوله وروي الترمذي فيه
اي من هذا الحديث قوله ما بقي منها اي اي شي بقي منها قوله
الا كتفها التي لم يتصدق بها قوله بقي كلها الخ اشارة الي قوله
تعالي ما عندكم ينفد وما عند الله باق قوله في حفظ اي في حفظ
قوله خرقة بسيرة قوله يرفعه اي يرفع الحديث
الي النبي صلي الله عليه وسلم ولو لم يقل هذا لاوهم ان يكون الحديث
موقوفا علي ابن مسعود لقوله بعده ثلاثة ولم ينسبه الي النبي
صلي الله عليه وسلم قوله حديث غير محفوظ اي ضعيف قوله اتي
قوما اي صاحب القوم قوله فسالهم بالله اي مستعطفا بالله قائلا
انشدكم بالله اعطوني كذا فتخلف رجل اي ترك القوم المسئول
عنهم خلفه وتقدم فاعطاه والمراد من الاعيان الاشخاص
اي بشخصهم بهذا الخبر فجعلهم خلفه وفي رواية الطراف
فيتخلف رجل عن اعيانهم وهذا اسد معني والاول اوثق مبنا
والمعني انه تخلف عن اصحابه حتي خلا بالسائل فاعطاه سرا قيل
ويحتمل ان يكون باعيانهم متعلقا بمحذوف اي تخلق عنهم
مستترا بظلالهم واعينهم اي اشخاصهم مظانا لحسبه الله لتعظيم
اسمه وتصدقه حين خالفه القوم في ذلك قوله حتي اذا كان النوم
احب اليهم مما يعدل اي مما يقابل بالنوم يعني غلب عليهم النوم
حتي صار النوم اليه من كل شي قوله فقام يتملقني الملق بالتحريك

الزيادة في التودد والدعاء والتضرع قيل دل اول الحديث على انه من كلام عليه السلام واخره على انه من كلام الله تعالى وجد بان مقام المناجاة يشتمل على اسرار ومناجات بين المحب والمحبوب فحكى الله تعالى لنبيه ما جرى بينه وبين عبده فحكى النبي عليه الصلاة والسلام ذلك لامتنا ولما يقال يتملق الله ويتلو اياته وليس هنا من الالتفات في شيء قوله المختال المتكبر والعين الظلوم في المطل وغيره قوله جعلت طفقت قوله يميد تتحرك قوله فقال بها عليها اي القى بالجبال على الارض وفي التعبير بالقول اشارة الى ان مثل هذا الامر العظيم ياتي من عظم قدرته بمجرد القول الحديد ياد به يقلع الجبال قوله النار فانها تلينه قوله الماء لانه يطفيها قوله فان الريح يسوق السحاب الحامل للماء قوله ابن ادم فان من جبلته القبض والبخل الذي هو من طبيعة الارض ومن جبلته الاستعلاء وطلب انتشار الصيت وهما من طبيعتي النار والريح فاذا راغم بالاعطاء جبلته الارضية وبالاخفاء جبلته النارية والريحية كان اشد من الكل وكيف ذلك اي كيف ينفق زوجين مما يملكه بالعدد المخصوص قوله ان كانت راجع الى كل مال باعتبار الجماعة او باعتبار الخبر فان الابل مونثة قوله عن مرثد ابن عبد الله هو ابو الخير مرثد بن عبد الله المزني المصري سمع عقبة ابن عامر وابا ايوب وابن عمرو ابن العاص صدقته اي صدقته كالظل يحميه عن اذى الحر يوم القيمة ففيه تشبيه مقلوب مع حذف الاداة قوله ارايت الصدقة قولهم ارايت زيدا ما ذا صنع بمعنى اخبرني ليس من باب التعليق بل يجب نصب زيد ومعنى ارايت اخبر وهو منقول من رايت بمعنى ابصرت او عرفت كانه قيل ابصرته وشاهدته حالة العجيبة او عرفتها اخبرني عنها ولا يستعمل الا في الاستخبار عن حالة عجيبة وقد يؤتى بعده بالمنصوب الذي كان

مفعولا به

مفعولا به كما ذكرنا وقد يحذف نحو ارايتكم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة هل يهلك ولا بد من استفهام ظاهرا او مقدرا وليس الجملة ما صنع محل من الاعراب كما توهم انها مفعول ثان وبل هي لبيان الحال المستخبر عنها لما قال ارايت زيدا قال المخاطب من اي حال من احواله تسال فقال ما صنع رضي فعلى هذا يجب نصب الصدقة في قوله ارايت الصدقة الصدقة مبتداء وقوله ما ذا هي الجملة خبره بتاويل القول كذا في الشرح قوله وعند الله المزيد تفضل افضل الصدقة قوله عن ظهر غنى اي كانت عفوا قد فضل عن ظهر غنى كانت صدقته مستندة الى ظهر قوي من المال او اراد عن غنى يعتمده ويستظهر به على النوائب قوله دينار هو مع ما عطف عليه مبتداء والجملة التي هي اعظمها اجرا الخ خبره قوله على دابته في سبيل الله اي دابة مربوطة في سبيل الله قوله على اصحابه في سبيل الله مجاهدين قولها فسالته اي سلمة هل يجزيني ان اتصدق عليك وعلى اولادك لام فان كان ذلك التصدق يجزي عني تصدقت عليكم وان لم يجزيني صرفتها عنكم قوله قد القيت عليه المهابة دل على الاستمرار ومن ثمة كان الصحابة في مجلسه كان على رؤسهم الطير وذلك غرة منه صلى الله عليه وسلم لا كبر وسوء خلق وان تلك الغرة البسها الله تعالى اياه صلى الله عليه وسلم لا من تلقاء نفسه جهد المقل الجهد بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل هما لغتان اي افضل الصدقة ما يحتمله حال القليل المال والجمع بينه وبين ما تقدم ان الفضلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل وضعف اليقين قوله على ولد كي تقدم الولد على الزوجة لشدة افتقاره فان الزوجة قد يطلقها فتتزوج باخر قوله خير الناس قيل اراد انه من خير الناس قيل اراد انه من خير الناس اذ يعلم ان في التابعين منه من هو خير منه وقد يقول الرجل خير الاشياء كذا ولا يريد تفضيله

على كل شيء فيقيل قسم الناس في هذا الحديث على ثلاثة انواع
الضاربين في الارض فخيرهم غالبا من ارسل عنان فرسه في
سبيل الله والمشغولين بخويصة نفسه فخيرهم غالبا من اعتزال
الناس واشتغل بعبادة ربه والمقيمين بين الناس وخيرهم
غالبا من يعاشرهم بالمعروف فيعطي من يسال بالله وشرهم
على خلاف ذلك قوله من استعاذ بالله اي من استعاذ بكم وطلب
منكم دفع شركم او شر غيركم عنه قايلا بالله عليك ان تدفع عني
شرك فاجيبوه وادفعوا عنه شركم الشر عنه تعظيما تعظيما لاسم
الله تعالى فالتقدير من استعاذ بكم متوسلا بالله مستعطفا
ويحتمل ان يكون الباء صلة استعاذ اي من استعاذ بالله
فلا تتعرضوا له بل اعيذوا وادفعوا عنه الشر فوضع اعيذوا موضع
ادفعوا ولا تتعرضوا مبالغة قوله ما يكافيه من المال الاصل
يكافيونه فسقط النون بلا ناصب وجازم ولا تتعرضوا مبالغة
اما تخفيفا او سهوا من الناسخين قوله لا يسال بوجه الله
مثل ان تقولوا اعطني شيئا بوجه الله او بالله فان اسم الله
اعظم من ان يسال به متاع الدنيا بل اسالوا به الجنة او لا تسالوا
الله متاع الدنيا بل رضاه والجنة والوجه بل رضاه والجنة
يعبر بها عن الذات قوله بيرحاء وبيرحا بالمد فيهما وبرحا
بالقصر قيل فيعلا من البراح وهي الاصل الظاهر بخ بخ
كلمة يقولها المتعجب من الشيء وتقال عند المدح والرضا
بالشيء فيه لغتان اسكان الخاء وكسرها مع التنوين وقد تكرر
للمبالغة قوله مال رابح بالباء اي ذو ربح كلابن وتامر ويروى
بالياء اي رايح عليك نفعه قوله في الاقربين دل على ان الصدقة
عليهم افضل قوله ان تشبع كبدا جايعا يعم المومن والكافر والناطق

وغيره

وغيره باب نفقة المرأة عن مال زوجها قوله من طعام بيتها اي
اي طعام اعد للاكل وجعلت متصرفة وجعلت له خازنا
واذا انفقت المرأة منه عليه وعلى من يعوله من غير تبذير كان
لها اجرها واما جواز التصدق بغير امره قال محيي السنة عامة العلماء
على انه لا يجوز لها التصدق من مال زوجها بغير اذنه وكذا الخادم
والحديث الدال على الجواز اخرج على عادة اهل الحجاز يطلقون
الامر للاهل والخادم في التصدق والانفاق عند حضور السائل
ونزول الضيف كما قال عليه السلام لا توعي فيوعي الله عليك قوله
في ما امر به شرط الاذن وعدم نقصان ما امر به وطيب
نفس واعطاء من امر له قولها احد المتصدقين خبر الخازن
قوله ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي قيل هو سعد بن
عبادة قوله افتلتت نفسها فلتة اي ماتت بغتة قوله
نفسها بالنصب والرفع فالرفع على انه قائم مقام الفاعل
والنصب على انه مفعول ثان والنصب اكثر قيل لا يصل الى
الميت الا الصدقة والدعاء قوله انا كل اي ثقل وعيال قوله
الرطب الرطب ما يسرع اليه الفساد من اللبن والفاكهة
والبقل والمرق ونحو ذلك وقع فيها الاستيذان جريا
على العادة المستحسنة بخلاف اليابس ابي اللحم يسمى به لانه
كان لا ياكل اللحم وقيل كان لا ياكل ما ذبح على الاصنام وكان
اسمه عبد الله قوله ان اقدد لحما من القد وهو الشق طولا قوله
بغير امره لم يرد اطلاق ايد العبد بل كره ضيع مولاه
فضربه على امر تبين رشده فيه فحث السيد على اغتنام الاجر
والصفح عنه فهذا تعليم وارشاد لابي اللحم لا تقرير لفعل العبد
باب من لا يعود في الصدقة قوله حملت على فرس اي جعلت
فرسا حمولة من لم يكن له حمولة من المجاهدين وتصدقت بها
عليه قوله فاضاعه اي اساء سياسته والقيام بتربيته حتى صار

كالشيء الهالك قوله وان اعطاك بدرهم متعلق بقوله لا تشتره
قوله كالكلب فيه تنفير عظيم لانه ينهي عن الخسة والدناءة والخروج
عن المروة قولها انه كان شاب قولها افا صوم عنها جوز
احمد ان يصوم الولي عن الميت ما كان عليه من قضاء رمضان
او نذر او كفارة بهذا الحديث ولم يجوز مالك والشافعي وابو حنيفة رح
كتاب الصوم قوله فتحت الخ فتح ابواب السماء كناية
عن انزال الرحمة وازالة الغلق عن مصاعد اعمال العباد وقيل
محمول على الظاهر من الفتح والغلق وفائدته ان يعلم الملائكة
ان فعل الصائمين عند الله بمكان وان يسمع المكلف ذلك
من المخبر الصادق فيزيد نشاطه وقيل محمول على تنزه نفوس
الصوام عن رجس الفواحش وتخلصها عن بواعث المعاصي
فيمنع الشهوات وتوجههم بذلك الى دخول الجنة والتباعد
عن النار حتى كان الجنان فتحت ابوابها والنيران غلقت
حلا خلها قوله في رواية فتحت ابواب الرحمة وغلقت ابواب جهنم
الخ قوله ايمانا اي للايمان وهو التصديق بما جاء به النبي صلى
الله عليه وسلم والتصديق بفرضية الصوم والاحتساب طلب
الثواب منه تعالى اي باعثه على الصوم ما ذكر لا الخوف من الناس
ولا الاستحياء منهم قوله غفر له رتب على كل من الامور الثلاثة امرا
واحدا وهو الغفران تنبيها على انه نتيجة الفتوحات الالهية
ومتتبع للعواطف الربانية قال الله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا
ليغفر لك قوله ومن تمام رمضان هو احياء لياليه بالطاعات
قوله يضاعف الحسنة اراد بكل عمل الحسنات فلذلك وضع
الحسنة موضع الضمير في الجزاء اي الحسنات يضاعف اجرها من
عشر امثالها الى سبعمائة ضعف الا الصوم فان ثوابه لا يقادر
قدره ولا يحصيه الا الله ولا يكله الى ملائكته واختص بهذه
الفضيلة بوجهين الاول انه سر لا يطلع عليه العباد بخلاف سائر
العبادات

العبادات فيكون خالصا لوجه الله واليه اشير بقوله لي والثاني
يتضمن كسر النفس وتعريض البدن للنقصان مع ما فيه من الصبر
والجوع والعطش وسائر العبادات راجعة الى صرف المال
والبدن بما فيه رضاه فبينه وبينها امر بعيد واليه اشير بقوله يدع
شهوته وقوله الا الصوم مستثنى عن كلام غير محكي دل عليه ما قبله
قيل يحتمل ان يكون اول الكلام حكاية الا انه لم يصرح بذلك
في صدره بل في وسطه قوله عند فطره بالاكل والشرب قوله جنة
من المعاصي او من النار قوله اني امرؤ صائم باللسان لينزجر
المخاصم او في نفسه ليعلم انه لا يجوز له الغضب والفحش قوله صفدت
اي شدت بالاغلال يقال صفدته فهو مصفود وصفدته
فهو مصفد والمارد هو العاتي الشديد وتصفيد الشياطين
في رمضان اما في ايام رمضان خاصة واما فيها وفيما بعدها
من الايام قوله يا باغي الخير اي طالب الخير اقبل فهذا اوانك
فانك تعطي ثوابا كثيرا بعمل قليل قوله اقصر اي امسك وارجع
الى الله هذا اوان قبول التوبة ولله عتقاء من الرحمن لعلك
تكون منهم قوله من حرم حرمه الشيء يحرمه حرمانا واحرمه
ايضا اي منعه اياه قوله فقد حرم اي كل خير فقيه مبالغة
عظيمة قيل اتحاد الشرط والجزاء دالة على فخامة الجزاء اي
فقد حرم خيرا لا يقادر قدره لقوله من ادرك الضمان وهو
مرعي كذا في الشرح الصيام والقران اي التهجد والقيام
بالليل فيشفعان قيل محمول على الظاهر والعقول تبادي الشيء
او يضمحل عن ادراك العوالم الالهية وما في سعة قدرته تعالى
وليس لنا الا الاذعان والقبول ومن اول قال استعير الشفاعة
والقول للصيام والقران حيث تسببا للخلاص عن غضب الله والفوز
بالكرامة عنه قوله من حرمها اي من حرم توفيق العبادة فيها
الكل محروم اي كل محروم لا حظ له من السعادة قوله فذا ظلكم

اي نار فكم والنبي ظله عليكم قوله طرقة لبن اي شربة من اللبن
الممزوج بالماء وقد مزقت اللبن فهو ممذوق ومذيق وفلان
يمذق الود اذا لم يخلصه فهو مذاق ومماذق غير مخلص قوله
هبت ريح اي هبت فنشرت منه ورق الجنة على رؤسهن
قوله تقربهم من القر بمعنى البرد وحقيقة قولك قر الله عينيه
جعل دمع عينيه باردة وهو كناية عن السرور فان دمعه
باردة وقيل من القرار فيكون كناية عن الفوز بالبغية فان
من فاز بها قرت نفسه ولا يستشرف عينه الى مطلوبه لحصوله
يغفر لامته حكاية معنى ما تلفظ به رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله ولكن العامل كانهم توهموا ان سبب المغفرة ليلة القدر
فبين ان السبب هو الفراغ من العمل باب رؤية الهلال
قوله لا تصوموا اي تصوموا على قصد رمضان الا بثبت وهو
ان يرى هو او من يثق عليه والمنفرد بالرؤية اذا لم يحكم بشهادته
يصوم في العلانية ويفطر سرا عند الشافعية ويصوم عند
الحنفية قوله فان غم اي ستر الهلال عليكم من غممت الشيء اذا
غطيته وفي غم ضمير الهلال ويجوز ان يكون مسندا الى
الجار والمجرور قوله الشهر تسع وعشرون اي هذا محقق وفيه
حث على طلب الهلال ليلة الثلاثين قوله صوموا لرؤيته كقوله
تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت دلوكها قال ابن
مالك اللام بمعنى بعد اي بعد دلوكها اي زوالها كما في قوله
جئته لثلاث خلون من شهر كذا قوله انا امة امية اي جيل العرب
قوله لا نكتب ولا نحسب دل على ان معرفة الشهر ليست الى
الكتاب والحساب كما يزعمه اهل النجوم قوله وعقد الابهام
في الثالثة اي عقد الابهام في المرة الاولى في الثالثة ليكون
العدد تسعة وعشرين ولم يعقد الابهام في المرة الثانية ليكون
العدد ثلثين واليه اشار بقوله يعني يعني تمام الثلاثين ثم

زاد

زاد الراوي البيان فقال يعني غيره الخ قوله لا ينقصان قيل اي
لا ينقصان قيل اي لا ينقصان معا في سنة واحدة كما هو الغالب
وقيل غير ناقص في الثواب وان نقصا في العدد فثواب تسع
وعشرين كثواب ثلاثين فيها وقيل لا ينقصان في الحكم اي
نقصان ولا جناح بسبب احتمال الخطاء في العيد اذا عرض لكم
شك فيما اذا صمتم تسعا وعشرين او شك في يوم الحج لم يكن ذلك
نقصانا قوله لا يتقدمن احد قيل لعله ترك الاستراحة الموجبة
للنشاط في صوم رمضان وقيل اختلاط النفل بالفرض فانه يورث
الشك بين الناس فيتوهمون انه رأى اي هلال رمضان
فلذلك يصوم واما القضاء والنذر فغيرهما ضرورة واما الورد
فتركه ليس بلائق وقيل العلة لزوم التقدم بين يدي الله ورسوله
بانه صلى الله عليه وسلم قيد الصوم بالرؤية فهو كالعلة للحكم
فمن تقدم صومه فقد حاول الطعن في هذه العلة واليه
اشار الكتاب بقوله عليه الصلاة والسلام من صام يوم الشك فقد عصى
ابا القاسم قوله اذا انتصف الخ المقصود استجمام من لا يقوى
على تتابع الصيام فاستحب الافطار كما استحب الافطار عرفة ليتقوى
على الدعاء فان من قدر فلا نهي له ولذلك جمع النبي صلى الله عليه وسلم
بين الشهرين قوله احصوا هلال شعبان الاحصاء المبالغة في
العد باستفراغ الجهد ولذلك كنى به عن الطاقة في قوله عليه الصلاة
والسلام استقيموا ولن تحصوا قوله اليوم الذي يشك فيه لم يقل
الشك بل قال يشك فيه تنبيها على ان صوم الذي يشك فيه اذا في
شك يوجب عصيان ابي القاسم الذي يقسم احكام الله تعالى
بين عباده على مصالحهم قوله ان يصوموا غدا اي بان يصوموا
دل الحديث على ان من لم يعرف منه فسق تقبل شهادته وعلى
ان شهادة الواحد مقبولة في هلال رمضان قوله تراآى

البتة اي يرى بعضهم بعضا والمراد الاجتماع للرؤية قوله يتحوظ
اي يتكلف في علم ايامه وحوظها قوله ابي البختري اسمه سعيد بن
فيروز قوله مدة للرؤية اي ضرب مدة رمضان رؤيته قوله قد
امده اي اطال مدته الى زمان رؤيته قوله فان اغمي عليكم يقال
اغمي عليه الخبر اي استعجم مثل غم السحور
بالفتح اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر والفعل
والفتح اكثر رواية وقيل الصواب الضم لان البركة والاجر في الفعل
قوله فصل ما بين صومنا بالصاد المهملة والمعجمة تصحيف قوله اكلة
السحور بالفتح وهي المرة قوله اي السحور هو الفارق لان الله تعالى
اباحه لنا وحرمه عليهم ومخالفتنا اياهم في ذلك تقع موقع
الشكر قوله ما عجلوا الفطر قوله لان في التعجيل مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم وقد صار علامة لاهل البدعة
في ملتنا اذا اقبل الليل اي اقبل ظلمة الليل من جانب المشرق
وادبر ضوء النهار من جانب المغرب وانما قال وغربت الشمس
مبالغة لئلا يظن انه يجوز الافطار لغروب بعضها قوله
وغربت الشمس كلها قوله فقد افطر اي صار اي صار مفطرا
حكما وان لم يفطر حسب ونه وقيل اي دخل في وقت الافطار
وفيه رد على المواصلين اي ليس للمواصل فضل على الآكل
لان الليل لا يقبل الصوم وقيل المعنى على الانشاء اي فليفطر الا انه
اخرج على صورة الاخبار مبالغة قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحكمة في النهي ان يورث الضعف والسآمة والقصور عن اداء
غيره من الطاعات فقيل النهي للتحريم وقيل للتنزيه والاول
اظهر وارد بقوله وايكم مثلي الفرق بانه تعالى يفيض عليه ما يسد مسد
طعامه وشرابه من حيث انه يشغله عن الاحساس بالجوع والعطش
ويقويه على الطاعة ويحرسه عن التحلل المفضي الى ضعف
القوى والحمل على انه يأتيه طعام وشراب من عند الله كرامة لا يفيد فعد
قوله وايكم

قوله وايكم مثلي وقوله يطعمني اما خبر واما حال ان كانت تامة قوله من لم يجمع
الصيام يقال اجمع الامر وازمع عليه وازمعه عليه وازمعه ايضا اذا
صمم عزمه ومنه قوله تعالى وما كنت لديهم اذ اجمعوا امرهم اي
احكموا بالعزيمة فظاهر الحديث انه لا يصح صوم بلا نية قبل الفجر واليه
ذهب ابن عمر وجابر بن زيد ومالك والمزني وداود وذهب الباقون
الى جواز النفل بنية من النهار لقوله عليه الصلاة والسلام اني
اذن لصائم واتفقوا على اشتراط التبييت في فرض لم يتعلق
بزمان معين كالقضاء والكفارة والنذر المطلق واختلفوا فيما له
زمان معين كرمضان واشترط الاكثرون اخذا بعموم الحديث
الا ان مالكا واسحق واحمد في احدى الروايتين عنه قالوا لو نوى
اول ليلة من رمضان صيام جميع الشهر اجزأه لان الكل يصوم
بيوم اللازمة قياس لا يقابل النص قوله والزبيدي هو محمد بن الوليد
صاحب الزهري قوله ويونس الايلي هو يونس بن يزيد الايلي
بفتح الهمزة وسكون اليا تحتها نقطتان وباللام قوله اذا
سمع النداء هذا مبني على قوله عليه الصلاة والسلام ان بلالا
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم او يكون
معناه ان يسمع النداء وهو شاك في الصبح لتغيم الهواء فلا يقع
له العلم باذانه ان الفجر قد طلع ودلائله معدومة ولو ظهرت
للمؤذن لظهرت له فاما اذا علم طلوعه فلا حاجة الى اذان
الصارخ لانه مأمور بان يمسك اذا تبين له الخيط الابيض من
الخيط الاسود قوله اعجلهم فطرا اي اكثر تعجيلا ولعل السبب
في هذه المحبة المتابعة للسنة والمباعدة عن البدعة والمخالفة
لاهل الكتاب قوله على تمر فانه بركة اي فان الافطار على تمر
فيه ثواب كثير وبركة قوله فانه طهور يزيل المانع من العبادة
قوله يفطر في صامه قوله قبل ان يصلي المغرب قوله مثل اجر الصائم

او الغازي قوله وثبوت الاجر اذ ثبوت الاجر بعد زوال التعب استلذاذ
واي استلذاذ قوله معاذ بن زهرة تابعي روي عنه حصين
ابن عبد الرحمن السلمي قوله لان النهود الي اخره دل علي ان
قوم الله بن الحنيفي علي مخالفة الاعلام قوله رجلان مبتدا
من اصحاب محمد صفة رجلان قوله قلنا عبد الله بن مسعود
فاخذ ابن مسعود بالعزيمة والسنة وابو موسى بالرخصة
تنزيه الصوم قوله قول الزور الزور الكذب والبهتان والعمل
به وهو العمل بمقتضاه من الفواحش وما نهي الله عنه قوله
ليس لله حاجة فان المقصود من الصوم كسر الشهوة وتطويع النفس
فاذا لم يحصل منه ذلك لم يبال به ولم يلتفت اليه وعدم الحاجة
عبارة عن عدم الالتفات والقبول وكيف يلتفت اليه والحال
انه ترك ما يباح في غير زمان الصوم من الاكل والشرب وارتكب
ما يحرم عليه في كل زمان قوله يقبل رخص في قبلة الصائم عمر
وابو هريرة وعائشة وقال الشافعي لا باس بها اذا لم يحرك
الشهوة وقال ابن عباس يكره للشاب ويرخص للشيخ قوله
املككم لاربه المشهور فتح الهمزة والراء وهو الحاجة وقد يروى
بكسر الهمزة وسكون الراء ويفسره تارة بانه الحاجة ايضا وتارة
العضو واريد ههنا العضو المخصوص وقيل بانه خارج عن
سنن الادب قوله من غير حلم صفة مميزة قوله احتجم فيه يجوز
للمحرم الحجامة بشرط ان لا ينتف شعرا وكذا للصائم من غير كراهة
عند ابي حنيفة ومالك والشافعي وقال احمد يبطل صوم الحاجم
والمحجوم والكفارة عليهما وقال عطا فيبطل صوم المحجوم وعليه
الكفارة قوله فاكل او شرب قليلا او كثيرا قيل وفي الكثير يبطل
قوله وانا صائم في نسخ المصابيح في نهار رمضان لا قوله وانا
صائم قوله هل تستطيع قط حسن رتب الثاني بالفاء علي
نفي الاول ورتب ذكر الثالث علي نفي الثاني فدل علي الترتيب

وقال مالك

وقال مالك بالتخيير فان الجامع مخير بين الخصال الثلاث عنده بعرق
له العرق زنبيل منسوب من خوص حسن وهو مكتل يسع خمسة
عشر صاعا فيكون ستين مدا لان الصاع اربعة امداد فدل
ان طعام الكفارة لكل مسكين مد وفيه دليل علي ان العبرة
بحال الاداء اذا لم يكن له حال ارتكاب الجناية شيء فلما تصدق
عليه امره بالاطعام وهو قول اكثر العلماء والاظهر قولي الشافعي
فلما ذكر حاجته اخره عليه الي الوجد وقال الزهري كان هذا
خاصا بذلك الرجل وقيل منسوخ والتاويل الاول اولي من الاخر
[illegible] اذ لا دليل عليهما قوله ويمص لسانها مصدر النبي
[illegible] من ذرعه اي سبقه وغلبه في الخروج حمل بظاهره
[illegible] اهل العلم فقالوا من استقا فعليه القضا عليه [illegible]
وقال ابن عباس الصوم مما دخل ليس مما خرج لا اراه
محفوظا الضمير راجع الي الحديث وهو عبارة عن كونه
منكرا قوله فافطر قيل لعله عليه الصلاة والسلام استقا وانما
اولنا بذلك كما تقدم من ان من ذرعه ليس عليه قضا قوله وانا
صببت اي صببت الماء حتي غسل بدنه وعاده هذا تاويله
عند الشافعي لان القيء لا ينقض الوضوء عنده وعند ابي حنيفة
ينقضه فلا حاجة الي تاويل عنده قوله يتسوك مفعول ثان
وما موصوفة ولا احصي صفتها وهي ظرف ليتسوك اي رايته
يتسوك مفعول ثان مرات لا اقدر علي عدها حسن السواك منه
للصائم في جميع النهار عند اكثر اهل العلم وقال ابن عمر رضي الله عنهما
يكره بعد الزوال لازالته الخلوف وازالة اثر العبادة مكروهة
وبه قال الشافعي واحمد قوله اذا اكتحل فيه ان الاكتحال ليس بمكروه للصائم
وان ظهر طعمه في الحلق عند الائمة الثلاثة وقال احمد هو مكروه
قوله افطر الحاجم والمحجوم عمل بظاهر الحديث احمد واسحق قوله الي

تعرضا للافطار كما يقال هلك فلان اي تعرض للهلاك قوله
بمص الملازم الملزم قارورة الحجام قوله لم يقض عنه اي لم يجد فضيلة
الصوم المفروض بصوم النفل وان سقط قضاؤه بصوم يوم
واحد وهذا على طريق المبالغة والتشديد ولذلك اكده بقوله
وان صامه اي حق الصيام قوله كم من صائم الخ فان الصائم اذا
لم يكن محتسبا او لم يكن مجتنبا عن الفواحش من الزور والبهتان
والغيبة ونحوها من المناهي فلا حاصل له الا الجوع والعطش
وان سقط القضاء فكذلك الصلاة في الدار المغصوبة واداها
بغير جماعة بلا عذر فانها تسقط القضاء ولم يترتب عليها
الثواب قوله لقيط بن صبرة هو ابو رزين لقيط بن عامر بن
صبرة صحابي مشهور وتوهم بعضهم انهما شخصان والحديث
قوله بالغ في الاستنشاق الا ان يكون صائما قوله ثابت البناني
هو ثابت بن اسلم تابعي مشهور من اعلام اهل البصرة صحب
انس بن مالك اربعين سنة قوله ان يزدرد الازدراد الابتلاع
قوله في ترجمة باب اي في تفسير باب كما يقال باب الصلاة وباب
الصوم باب صوم المسافر قوله اصوم في السفر روي
انه قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يجوز الصوم في السفر
واليه ذهب داود بن علي من المتاخرين وقال ابن عمر ان
صام في السفر قضى في الحضر وعامة العلماء على التخيير كما دل عليه
ظاهر هذا الحديث ثم اختلفوا فقال بعضهم الصوم افضل وبعضهم
الفطر افضل وقيل افضل الامرين ايسرهما واما الذي يجهده الصوم
في السفر فافطاره اولى لقوله عليه السلام حين راى صائما
في السفر قد ظلل عليه ليس من البر الصيام في السفر قوله ظلل عليه بناء
على بلوغ العطش وحرارة الصوم الغاية والحديث محمول على
ما اذا ادى الصوم الى تلك الحالة التي شاهدها النبي صلى الله عليه وسلم
بدليل صيامه عليه الصلاة والسلام في السفر عام الفتح وخبر حمزة الاسلمي

قوله ذهب

قوله ذهب المفطرون انما استصحبوا الاجر ولم يتركوا لغيرهم
شيئا على طريقة المبالغة يقال ذهب به اذا استصحبه ومضى به
معه قوله بماء فرفعه الى يده اي رفع الماء منتهيا الى اقصى مد يده
دل الحديث على ان من اصبح صائما في رمضان في السفر يجوز له
ان يفطر قوله انس بن مالك الكعبي هو ابو امامة الكعبي ويقال
له القشيري والعقيلي والعامري اسلم حديثا والحامل في صوم
المسافر والحامل والمرضع سكن البصرة واما ابو حمزة انس بن مالك
خادم النبي صلى الله عليه وسلم فهو انصاري بخاري يسند احاديث
كثيرة قوله وضع عن المسافر وعن المرضع بعضيان والاولية
قوله والحبلى عند الشافعي ان افطرتا خوفا على انفسهما قضتا
ولا فدية وان خافتا على الولد فعليهما الفدية ايضا كما في
الكفارات قوله سلمة بن المحبق بكسر الباء واهل الحديث يفتحونها
قوله حمولة الحمولة بالفتح ما يحمل عليه واوي متعلق بها والا زم اي
تاوي صاحبها الى شبع او تاري حي الى شبع والمقصود ان من
لا يلحقه مشقة وعنا فليصم والامر محمول على الندب والحث على الافضل
للنصوص المطلقة للافطار رخص وقيل معنى الحديث ان من كان
راكبا وسفره قصير بحيث يبلغ المنزل في يوم فليصم رمضان
وفيه بعده قوله كراع الغميم الكراع جانب مستطيل من الحرة والغميم واد
بالحجاز قوله اولئك العصاة اي الكاملون في العصيان لان النبي
صلى الله عليه وسلم انما رفع قدح الماء ليراه الناس فيتبعونه في
قبول رخصة الله تعالى فمن صام فقد بالغ في عصيانه كالمفطر
في الحضر يفهم منه المنع عن الصوم في السفر كمنع الافطار
في الحضر وقيل انهما يتساويان في ان احدهما تارك الرخصة والاخر
تارك العزيمة قوله ان النطار كان يكون اي الامر والشان
قوله على الصوم قيل الصوم اسم كان وعلى خبره ويكون زائدة كما في

قوله ان من افضلهم كان زايدة قوله الشغل بالرفع الشغل باللام
مرفوع علي انه فاعل اي يمنعني الشغل والمراد انها كانت مهياة
نفسها لرسول الله صلي الله عليه وسلم للاستمتاع في جميع الاوقات
ان اراد ذلك شيء وكان النبي صلي الله عليه وسلم يصوم في شعبان
الا قليلا فلا تشتغل بها فتستفرغ لقضاء الصوم في شعبان
قوله لا يحل للمراة ان تصوم مطلق المراد بهذا الصوم النافلة
كيلا يفوت عن الزوج الاستمتاع بها قوله وزوجها شاهد
حاضر قوله ولا باذن اي لا تاذن للاجنبي في دخول بيته
الا باذنه قوله كان الشان يصيبنا قيل من الاسلوب الحكيم اي
دعي السوال عن العلة الي ما هو اهم من متابعة النص والانقياد
للشارع قوله صام عنه وليه هذا قول ابن عباس وقيل قول احمد واسحق
قال النووي اذا مات بعد التمكن من القضاء لم يصم عنه
في الجديد بل يروح عن تركته لكل يوم مد من الطعام وكذا
النذر والكفارة وتاويل الحديث انه يتدارك ذلك وليه بالاطعام
فكانه صام والولي كل قريب علي المختار وان صام اجنبي باذن
الولي جاز عند من يجوز صوم الولي قال داود هذا في النذر
وفي قضاء رمضان يطعم عنه وليه ولا يصوم قوله ولا يصلي احد
عن احد هذا مذهب الشافعي واصحاب ابي حنيفة وقال
قوم يصوم عنه وليه وبه قال احمد وقال الحسن ان صام عنه ثلاثون
رجلا في يوم جاز واتفق اهل العلم علي انه لا كفارة للصلاة وهو
قول الشافعي وقال اصحاب ابي حنيفة انه يطعم عنه وقال قوم يصلي
عنه باب صيام التطوع قولها حتي نقول الرواية نقول بالنون
وفي بعض النسخ بالتاء اي تقول انت ايها السامع لو ابصرته وكذا الرواية
بنصب اللام ومنهم من يرفع المستقبل في مثل هذا الموضع قوله الا
منه تاني مفعول رايت والضمير للنبي صلعم قولها كان يصوم شعبان كله

قيل الثاني

قيل الثاني تفسير للاول يعلم منه ان المراد بالكل هو الغالب وقيل المراد
انه يصومه كله في سنة والترديد في سنة اخري فالمعني علي العطف وقولها
ولا افطره كله الخ قيل كان افطاره فيه متفرقا ومعناه ان يصوم بعضه
قوله مضي هي غاية لما تقدم من الجمل كلها اي كان حاله كذلك
الي ان مات ومضي كناية عن الموت وفيه اشارة الي انه
صلي الله عليه وسلم بعث له اداء الرسالة فلما اداها الي ماواه واستقر
قوله من سرر شعبان اي من اخره السرار بالفتح والكسر وكذا السرر اخر
ليلة من الشهر قيل كان هذا الرجل قد اوجب علي نفسه صوم
يومين من اخر الشهر بنذر فلما فاته قال له اذا افطرت من رمضان فصم
يومين وقيل لعل ذلك كان عادة له وفهم لان صيامه
يجر داخل في النهي عن صوم يوم او يومين قبل رمضان قوله
فاذا افطرت من رمضان قوله شهر الله اراد صيام شهر الله اراد
يوم عاشورا قوله صلوة الليل الحديث حجة لابي اسحق المروزي
من الشافعية علي ان صلاة الليل افضل من السنن الرواتب
وقال اكثر العلماء ان الرواتب افضل والاول اقوي لنص
هذا الحديث قوله فضله قيل علي تقدير التسليم بدلا من يتحري
والحمل علي الصفة اولي ان هذا اليوم مستثني ولابد من مستثني
وليس هاهنا الا قوله يوم وهو نكرة في سياق النفي يفيد العموم
والمعني ما رايته صلي الله عليه وسلم يتحري في صيام يوم من الايام
صفته انه مفضل علي غيره الا صيام هذا اليوم فانه كان يتحري
في تفضيل صيامه ما لم يتحري في تفضيل غيره وهذا الشهر عطف
علي هذا اليوم ولا يستقيم الا بالتاويل الا ان يقدر في المستثني منه
فصيام شهر فضله علي غيره وهو من اللف التقديري والا ان يعتبر
في الشهر ايامه يوما فيوما موصوفا بهذا الوصف قوله فضله في
بعض نسخ المصابيح فضله بسكون الضاد ويويده رواية شرح السنة
ما كان النبي صلي الله عليه وسلم يتحري صوم يوم يبتغي فضله الا صيام

رمضان وهذا اليوم عاشورا فقيل فضله بدل من صيام اي يتحرى
فضل صيام يوم على غيره اي ما رايته يبالغ في تفضيل يوم على يوم
الا عاشوراء ورمضان لان رمضان فريضة وعاشورا
كانت فريضة ثم نسخت وفي اكثر النسخ فضله بتشديد الضاد
فقيل بدل من يتحرى وقيل صفة ليوم وعطف هذا الشهر على هذا اليوم
يحتاج الى تاويل بان يقدر في المستثنى منه وصيام شهر فضله على غيره
او بان يعتبر في الشهر اياما يوما فيوما قوله الا هذا اليوم اي صيام
قوله يوم عاشورا اليوم العاشر من المحرم قيل ليس فاعولا بالمد في
كلامهم غيره وقد يلحق به تاسوعا وذهب بعضهم انه اخذ من
العشر الذي هو من اظماء الابل ولهذا زعموا انه يوم التاسع والعشر
ما بين الوردين وذلك ثمانية ايام وانما جعل التاسع لانها اذا وردت
الماء ثم لم ترد ثمانية ايام فوردت التاسع فلذلك العشر ووردت
تسعا اذا وردت اليوم الثامن وعاشورا من باب الصفة لم يرد
لها فعل اي يوم مدته عاشورا او صفة عاشورا قوله يوم
عاشورا هو اليوم العاشر وقيل التاسع قوله لاصومن
التاسع توفي في ربيع الاول من السنة القابلة في اليوم الثاني
منه اي لاصومن التاسع مع العاشر مخالفة لهم حيث يختصون
العاشر روي عن ابن عباس انه قال صوموا التاسع والعاشر
وخالفوا اليهود واليه ذهب الشافعي وذهب بعضهم الى
ان المستحب صوم التاسع فقط قوله ام الفضل هي امراة العباس
قولها بعرفة فظ صوم يوم عرفة سنة لغير الحاج اما الحاج
فليس بسنة له عند الشافعي ومالك وغيرهما كيلا يضعف عن الدعاء
بعرفة وقال اسحق ابن راهويه سنة له ايضا وقال احمد سنة له
ان لم يضعف قوله في العشر قط قوله قط اي عشر ذي الحجة قيل
دل الحديث على ان صوم كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيل كل
ليلة يعدل قيام ليلة القدر فكيف لا يصوم وقول عائشة ما رايت الخ

لا ينافي كونها سنة اذ لا يلزم انه صلى الله عليه وسلم يصوم ولا نعلم هي واذا
تعارض النفي والاثبات فالاثبات اولى قوله فغضب قيل
سبب غضبه كراهة مسالته اذ ربما لزم من جوابه مفسدة بان يعتقد
السائل وجوبه او استقلاله او اقتصر عليه والنبي صلى الله عليه وسلم
انما لم يبالغ في الصوم لانه كان مشتغلا بمصالح المؤمنين وحقوق
ازواجه واضيافه ولئلا يقتدي به كل احد فيتضرر بعضهم وكان
حق السائل ان يقول لم اصوم او كيف اصوم فيخص السؤال
بنفسه ليجاب بما هو مقتضى حاله قوله لا صام ولا افطر اما دعاء
عليه زجرا له واما اخبار اي كانه لم يفطر لانه لم ياكل شيئا ولم يصم
لانه لم يمتثل امر الشارع قال الشافعي ومالك هذا في حق من دخل
المنهي في الصوم واما من لم يدخلها فلا باس عليه في صام ما عداها
لان ابا طلحة الانصاري وحمزة بن عمرو الاسلمي كانا يصومان
الدهر سوى هذه الايام ولم ينكر عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
او علة النهي ان ذلك الصوم يجعله ضعيفا فيعجز عن الجهاد وقضاء
الحقوق فمن لم يضعف فلا باس عليه قوله وددت اني طوقت
اي لم يشغلني الحقوق عن ذلك حتى اصوم فانه كان يطيق
اكثر من ذلك وكان يواصل وقال ابن الحلبي قوله ثلاث من
التناء اعتبار الليالي قوله احتسب على الله ط وضع احتسب على الله
موضع ارجوا منه مبالغة قيل المراد تكفير الصغائر وان لم يكن الصغائر
يرجى تخفيف الكبائر فان لم يكن رفعت الدرجات قط وقيل تكفير
السنة الاتية ان يحفظ من الذنب فيها قوله فيه ولدت اي فيه وجود
نبيكم وفيه نزول كتابكم وثبوت نبوته فاي يوم اولى بالصوم منه
قوله انه حدثه الخ اي ان ابا ايوب حدث الراوي عنه او حدث الحديث
ثم بينه بقوله اعلى سبيل البدل قوله كصيام الدهر وذلك ان الحسنة
بعشر امثالها حسن والاختيار ان يصومها في اول الشهر متتابعة وان فرقها

بطن

بجاز وقال مالك في الموطا ما رايت احدا من اهل العلم يصومها قال بكره للبلا
وجوبه قوله عن صوم يوم الفطر قيل في لفظ الفطر والنحر اشعار بان علة
النهي هو الوصف بكونه يوم فطر ويوم نحر فان الصوم ينافيهما حتى
ولو نذر صومهما لم ينعقد عند الاكثر وعند اصحاب ابي حنيفة ينعقد
وعليه صوم يوم اخر قوله ايام التشريق هي ثلاث ايام عقيب يوم النحر كانوا
يشرقون فيها لحوم الاضاحي اي يقددونها وانما عقيب الاكل
والشرب بذكر الله لئلا يستغرق العبد اوقاته في حظوظ نفسه
واختلف العلماء في جواز صيام ايام التشريق للمتمتع اذا لم يجد
الهدي واتفقوا على حرمته لغيره قوله لا تختصوا هو ههنا مفتعل
وقد جاء لازما ايضا قوله بقيام احتج العلماء بهذا على كراهة هذه
الصلاة المبتدعة المسماة بالرغائب وقد صنف العلماء مصنفات
في تقبيحها وتضليل واضعها قوله الا ان يكون في صوم اي الا ان يكون
يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم قوله في سبيل الله شف
اي جمع بين الصوم وشقة الغزو ويحتمل انه صام لوجه الله قوله لزور
كذا له الزور الزائر وهو في الاصل مصدر وصف به وقيل يكون
الزور جمعا للزائر كالركب قوله لا صام يحتمل ان يكون خبرا
وان يكون دعاء كما مر قوله صوم الدهر لان الحسنة بعشر امثالها قوله صم
كل شهر ثلاثة ايام قيل هي ايام البيض قوله واقرا القران اي
اختم القران قوله فصم ثلاثة عشر الخ هي ايام الليالي البيض قوله وقلما
كان يفطر يوم الجمعة حفظا وبلغه انه كان يصومه منضما الى ما قبله او الى
ما بعده او انه مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم كالوصال فرض او انه كان
يمسك قبل الصلاة ولم يتغد الا بعد اداء الجمعة كما روي عن سهل بن
سعد الساعدي قولها ومن الشهر الاخر الخ وقد ذكر الجمعة في الحديث
السابق وكان يستوفي ايام الاسبوع بالصيام قولها اولها الاثنين
شف الظاهر الاثنان فقيل اعراب بالحركة لا بالحرف وقيل المضاف
محذوف مع ابقاء المضاف اليه على حاله ط وقيل اولها منصوب ايضا اي

جعل اولها

جعل اولها الاثنين والظاهر او الخميس كما في كتاب الطبراني قوله والذي
يليه قيل اراد السبت قوله فاذن انت الفاء جزاء شرط محذوف
اي ان فعلت ما قلت لك فانت قد صمت واذن جواب جيء لتاكيد
الربط قوله لا تصوموا يوم السبت النهي عن الافراد كما في الجمعة والمقصود
مخالفة اليهود فيهما والنهي للتنزيه عند الجمهور وما افترض
يتناول المكتوب والمنذور وقضاء الفائت الواجب وصوم الكفارة
وفي معناه ما وافق سنة موكدة كعرفة وعاشوراء او وافق وردا
قوله الا لحاء عنبة اي قشر حبة واحدة من العنب قوله خندقا استعارة
تمثيلية عن الحاجز المانع منه الصوم بالحصن وجعل له خندقا تشبيها
في بعد غوره بما بين السماء والارض قوله عامر بن مسعود بن عبد الله
ابن مسعود تابعي مشهور روى عن ابيه قوله الغنيمة الباردة
لوجود الثواب وقيل الغنيمة الباردة هي التي تجيء عفوا من غير
ان يصطلي دونها بنار الحرب وتباشر حر القتال في البلاد وقيل
البرد عبارة عن الطيب والهناءة لان طيب الماء والهواء بردهما
خصوصا في البلاد الحارة فيقال ماء بارد وهواء بارد على طريق
الاستطابة ثم كثر حتى قيل عيش بارد قوله في الشتاء بلا عطش وجوع
قوله ما هذا اليوم فيه اشكالان الاول ان اليهود يعدون الشهر على
غير تاريخ العرب الثاني ان مخالفتهم مطلوبة الجواب عن الاول يجوز
ان تتفق في ذلك العام كون عاشوراء ذلك اليوم الذي انجاهم الله
فيه وعن الثاني ان المخالفة مطلوبة فيما اخطؤوا فيه كيوم
السبت انما جعل السبت على الذين اختلفوا فيه فكان التعظيم
مبنيا على اختيارهم واجتهادهم وتعلم في الحديث ان يومهم
الذي امروا به يوم الجمعة فاختلفوا فيه قوله وعرق غرقه واغرقه
بمعنى قوله بوما عيل للمشركين سمي اليهود والنصارى مشركين
لقولهم عزير ابن الله والمسيح ابن الله واما للتغليب واراد من
من يخالف دين الله الاسلام من الكفار قوله ويتعاهدنا اي يتحفظنا

ويراعي حالنا ويتخولنا بالموعظة قوله ايام البيض اي ايام الليالي
البيض قوله الا داهاجرين ذا زايلة وهاجرين اي قاطعين
وفي معناه قوله صلى الله عليه وسلم يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس
فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا الا رجل كانت بينه وبين اخيه
شحنا فيقال انظروا هذين حتى يصطلحا قوله كبعد غراب
الخ شبه بعد الصائم عن النار ببعد غراب طار من اول عمره الخ
قوله حيس تمر مخلوط بسمن واقط [illegible] وفي
رواية قريبة وفي رواية ادبنه قوله فاكل دل الحديث على ان
الشروع في النفل لا يمنع الخروج عنه كما قال الصائم المتطوع
امير نفسه وقال اصحاب ابي حنيفة يجب اتمامه ويلزمه القضاء
ان افطر وقال مالك يقضي حيث لا عذر له واحتجوا بحديث
عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالقضاء والحديث مرسل
لا يقاوم الصحيح على ان الامر يحتمل الاستحباب كالاصل فان كان
صائما فليصل اي فليصل ركعتين في ناحية البيت كما فعل النبي صلى
الله عليه وسلم في بيت ام سليم او فليدع لصاحب البيت بالمغفرة
والضابط عند الشافعي انه ان تاذى المضيف بترك الافطار افطر فانه
افضل والا فلا قوله وامهاتي اما حال واما عطف على التقدير
وجاءت امهاتي فجلست عن يمينه وعلى التقديرين هو على
خلاف الظاهر اذ الظاهر ان يقال وانا عن يمينه او جلست عن
يمينه ويحتمل ان يكون الراوي وضع كلامها قوله اقضينا
يوما اخر قيل هو على سبيل الاستحباب قوله عن عايشة مرسل
لان الزهري لم يدركها قوله وهذا اصح اي كونه مرسلا قوله ام عمارة
اسمها نسيبة بنت كعب الانصارية قوله الغداء اي احضر
الغداء واتيه قوله وفضل رزق بلال الظاهر ان يقال ورزق
بلال في الجنة الا انه ذكر لفظ فضل تنبيها على ان رزقه الذي
هو بدل من هذا زايد عليه ودل عليه اخر كلامه على ان اجره الاول

لم يكن

لم يكن للوجوب باب ليلة القدر قوله تحروا اي تعمدوا اطلبها
واجتهدوا فيه قوله ليلة القدر انما سميت بذلك لشرفها وعظم
قدرها وقيل لانه يقدر فيه الارزاق والاجال الى السنة القابلة
ويلقى الملايكة واجمع من يعتد به على وجودها ودوامها الى
اخر الدهر للاحاديث الصحيحة المشهورة لكن اختلفوا
فقال بعضهم تكون في السنة ليلة وفي السنة الاخرى ليلة اخرى
وهذا يجمع الاحاديث الدالة على الاوقات المختلفة وهو
قول مالك والثوري واحمد واسحق وقال غيرهم تنتقل في العشر
الاواخر من رمضان وقيل انها معينة لا تنتقل وقيل هي
في السنة كلها وهو قول ابن مسعود وابي حنيفة وقيل في شهر
رمضان كله وهو قول ابن عمر وقيل تختص بالاوتار من العشر
قوله في السبع الاواخر اراد السبع التي تلي اخر الشهر او اراد السبع
بعد العشرين وقيل وهذا اولى لئلا يدخل فيها الحادية والعشرون
والثالثة والعشرون قوله قد تواطات من المواطاة
وهي الموافقة واصله ان يطا الرجل برجله موطي صاحبه
وروي مهموزا وهو الاصل قال النووي هكذا في النسخ وكان
ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ولا بد من قراته
مهموزا قال تعالى ليواطئوا عدة قوله التمسوها في العشر الضمير
المنصوب مبهم يفسره قوله ليلة القدر وليس في نسخ المصابيح
هذا الضمير تاسعة تبقى الليلة الثانية والعشرون تاسعة
من الاعداد الباقية والرابعة والعشرون سابعة منها والسادسة
والعشرون خامسة منها وفي تاسعة الخ بدل من قوله في قبة
القبة من الخيام بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب
قوله تركية اي صغيرة من لبود الخرقاه وقوله اي اعتكف في الشرح
حكاية حال ماضية تصويرا لاجتهاده وتحريه قوله في العشر الاخير

قال النووي كذا في جميع نسخ مسلم والمشهور في الاستعمال تانيث العشر
وتذكيره ايضا لغة صحيحة باعتبار الوقت والزمان قوله فليلتمس العشر
الاواخر قيل فائدة الجمع هاهنا التنبيه على ان كل ليلة منها يتصور
فيها ليلة القدر بخلاف العشر الاول والاوسط قوله فمطرت السماء
تلك الليلة اي تلك الليلة التي اريها رسول الله قوله على عريش
العريش ما يستظل به قوله فوكف اي نزل ماء المطر من سقفه قوله
فبصرت بمعنى ابصرت قوله سالت ابي ابن كعب اي اردت
سواله فقلت قوله لا يستثني مثل ان يقول الحالف لافعلت
الا ان يشاء الله او ان شاء الله وانه لا ينعقد اليمين ولا يظهر
حنث الحالف ح قوله لا شعاع لها وهو ما يرى من ضوء الشمس
عند بدوها مثل الحبال والقضبان مقبلة اليك اذا نظرت اليها
والسر في ذلك ان الملائكة في صعودها وهبوطها تستر باجنحتها
واجسامها اللطيفة ضوء الشمس قوله شد مئزره كناية عن
اعتزال النساء او عن الجد والاجتهاد في العبادات قوله واحيى
ليلة اي استغرق بالسهر وما يقال من انه يكره قيام الليل كله
فمعناه الدوام عليه لا قيام ليلة او ليلتين او عشر قوله في تسع
يبقين التاسعة والعشرون وقيل في تسع يبقين محمول على
الحادية والعشرين فتامل قوله او سبع الرابعة والعشرون
قوله او في خمس السادسة والعشرون قوله او ثلاث الثامنة والعشرون
قوله انزلها الى هذا المسجد انزل فيها قاصدا او منتهيا
الى المسجد قوله لحاجة في شرح السنة والمصابيح الا في حاجة
يضطر اليها المعتكف قوله فتلاحى تخاصم نه ملاحاة الرجال
مخاصمتهم ولاحيته نازعته قوله فرفعت اي رفعت معرفتها
التي يستند اليها الاخبار قوله وعسى ان يكون الرفع
خيرا لكم لئلا تتكلموا ولا تجتهدوا في سائر الليالي قوله في ليلة

بالضم

بالضم والفتح الجماعة المتظاهرة من الناس او غيرهم قوله باهى لهم به المباهاة
المفاخرة والسبب فيها اختصاص الانسان بهذه العبادات التي
هي الصوم وقيام الليل واحياؤه بالذكر وغيره من العبادات وهي غبطة
الملائكة ونظيره هذه المباهاة الاختصام المذكورة في قوله فيم
يختصم الملأ الاعلى قال في الكفارات قوله يعجون العج رفع
الصوت بالدعاء قوله وعزتي ذاتا وجلالي صفة وارتفاعي فعلا
قوله وعلوي اي علوي في الجميع وقوله وارتفاع مكاني عطف
تفسيري لعلوي وارتفاع المكان كناية عن عظمة شانه وعلو
سلطانه باب الاعتكاف قوله وكان اجود ما يكون اي كان اجود
اكوانه حاصلا في رمضان كان النبي صلى الله عليه وسلم مطبوعا
على الجود مستغنيا بالباقيات عن الفانيات اذا وجد جاد
وعاد وان لم يجد وعد ولم يخلف بالميعاد وكان رمضان
اولى من غيره لانه موسم الخيرات ولانه تعالى يتفضل فيه على
عباده ما لا يتفضل فيه على عباده ما لا يتفضل عليهم في غيره
فاراد متابعة سنة الله ولانه كان يصادف البشرى من الله
بملاقات امين الوحي وتتابع امداد الكرامة في الليل والنهار
فيحل في مقام البسط حلاوة الوجد وبشاشة الوجدان فينعم
على عباد الله بما انعم الله عليه شكر النعمة قوله من الريح المرسلة
هي التي ارسلت بالبشرى بين يدي رحمة الله وذلك لشمول
روحها وعموم نفعها واراد ان نشر جوده بالخير في العالم
كنشر الريح العطر في البلاد فضل جوده على جود الناس ثم فضل
جوده في رمضان على جوده في غيره ثم فضل جوده في ليالي
رمضان عند لقاء جبريل على جوده في سائر اوقات رمضان ثم شبه
بالريح المرسلة في التعميم والسرعة قوله القرآن كل عام دل ظاهر الحديث
على ان النبي صلى الله عليه وسلم هو المعروض عليه في العام الذي توفاه

الله فيه وفي غيره ايضا وقد روي ان زيد بن ثابت شهد العرضة الاخيرة
التي عرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبريل عليه السلام في العام
الذي توفي فيه فقيل يحمل هذا الحديث على الغالب ليوافق هذا
المروي الحديث السابق ايضا قيل كان عليه الصلاة والسلام
يعرض على جبريل القران من اوله الى اخره لتجويد اللفظ وتصحيح اخراج
الحروف من مخارجها وليكون سنة في الامة فيعرض التلامذة وائمتهم
على الشيوخ قولها ادني الي راسه الخ قال الخطابي دل على ان المعتكف
ممنوع من الخروج الا لبول وغائط وعلى ان من حلف لا يدخل بيتا
فادخل راسه فيه فقط لم يحنث وعلى ان بدن الحائض طاهر قوله
نذرت في الجاهلية دل الحديث على ان نذر الجاهلية اذا كان موافقا
لحكم الاسلام وجب الوفاء وفيه دليل على ان من حلف في كفره
فاسلم ثم حنث لزمه الكفارة وهو مذهب الشافعي وفيه دليل
على ان الصوم ليس شرطا لصحة الاعتكاف وعلى انه اذا نذر
الاعتكاف في المسجد الحرام لا يخرج عن نذره بالاعتكاف في موضع
اخر قوله اعتكف عشرين دل الحديث على ان النوافل الموقتة
تقضى اذا فاتت كما يقضى الفرائض قولها صلى الفجر دل
على ان ابتداء الاعتكاف من اول النهار كما قال به الاوزاعي
والثوري والليث في احد قوليه وعند الائمة الاربعة انه يدخل
قبل غروب الشمس ان اراد اعتكاف شهر او عشرة وتاولوا
الحديث بانه صلى الله عليه وسلم دخل المعتكف وانقطع وتخلى
بنفسه فانه كان في المسجد تخلى عن الناس في موضع يستتر
به اعين الناس كما ورد انه اتخذ في المسجد حجرة من حصير وليس
المراد ان ابتداء الاعتكاف كان في النهار قولها يعود المريض
قال الحسن والنخعي يجوز للمعتكف الخروج لصلاة الجمعة وعيادة
المريض وصلاة الجنازة وعند الائمة الاربعة اذا خرج لقضاء

الحاجة

الحاجة واتفق له عيادة المريض او الصلاة على الميت فلم ينحرف
عن الطريق ولم يقف اكثر من قدر الصلاة لم يبطل الاعتكاف
والا يبطل قولها فيمر كما هو الكاف صفة لمصدر محذوف وما موصولة
ولفظ هو مبتدا والخبر محذوف والجملة صلة ما اي مرورا مثل
الهيئة التي هو عليها فلا يميل الى الجوانب ولا يقف
قولها فلا يعرج بيان للجملة ان التعريج الاقامة والميل عن
الطريق الى جانب قولها يسال عنه بيان لقوله يعود
قولها السنة على المعتكف الخ ان اردت بذلك نسبة هذه
الامور الى النبي صلى الله عليه وسلم قولا او فعلا فهي نصوص لا يجوز
خلافها وان اردت ~~بذلك نسبة هذه الامور الى النبي صلى الله~~
~~عليه وسلم قولا او فعلا~~ انها عقلت ذلك من السنة فقد خالفها
بعض الصحابة في بعض هذه الامور وفي بعض الروايات
لم يوجد لفظ السنة فدل على احتمال ان ذلك فتوى منها ويحتمل
انها ارادت انه لا يخرج من المعتكف فاصلا للعيادة والجنازة
وانه لا يضيق عليه ان عرج فيساله غير معرج كما ذكرته عن النبي
صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق قولها ولا يمس امراة
المراد بالمس المجامعة وهي مبطلة للاعتكاف اتفاقا واما
المباشرة فيما دون الفرج فقيل يبطل وقيل لا يبطل وقيل ان
انزل يبطل والا فلا قولها الا في مسجد جامع دل على اختصاص
الاعتكاف بالجامع كما ذهب اليه بعض العلماء والاكثرهم
على جوازه في جميع المساجد لقوله تعالى وانتم عاكفون في المساجد
وروي عن علي كرم الله وجهه انه لا يجوز الا في الجامع وقال مالك
والشافعي اذا كان اعتكافه اكثر من ستة ايام يجب ان يعتكف
في الجامع والا وجب عليه الخروج الى الجامع فينقطع اعتكافه
وان كان اقل اعتكف في اي مسجد شاء قولها ولا اعتكاف
قيل لا اعتكاف كاملا او فاضلا قوله اسطوانة التوبة سميت بذلك

كان بعض الصحابة يثبت عليه عندها قوله في المعتكف اي في حجرة قوله
وهو يعتكف اي يحتبس قوله الذنوب اي عن الذنوب قوله كالعامل
اي كما يجزي العامل قوله الحسنات كلها اللام في الحسنات للعهد
اي الحسنات التي يمتنع عنها بالاعتكاف كعيادة المريض
وتشييع الجنازة وزيارة الاخوان وغيرها باب فضائل القرآن قوله
من تعلم القرآن حق تعلمه قوله وعلمه حق تعليمه قوله بطحان واد
بالمدينة قوله او العقيق اراد العقيق الاصغر وهو على ثلاثة
اميال او ميلين من المدينة وانما خصهما بالذكر لانهما اقرب
المواضع التي يقام فيها اسواق الابل من المدينة كذا في جامع
الاصول او قال الى العقيق فيدل على انه شك الراوي فقال
قوله كوماوين الكوماء الناقة العظيمة السنام وانما ذكرهما لانهما
من خيار اموال العرب في غير اثم اي في غير ما يوجب اثما قوله كلنا
نحب في جامع الاصول كلنا نحب ذلك قوله فيتعلم في الشرح
انه صحيح في جامع الاصول فيعلم بفتح الياء وسكون العين فاوشك
الراوي دفعا لتوهم كونه من التعليم فيكون او للتنويع قوله
او تعرا شك الراوي قوله خير له اي منهما قوله ومن اعدادهن
اي واكثر من اربع خير من اعدادهن ويحتمل ان يراد
ان ثنتين خير من ناقتين ومن اعدادهما من الابل وثلاث
خير من ثلاث ومن اعدادهن من الابل وكذا اربع والحاصل
ان الايات تفضل على اعدادهن ومن النوق ومن اعدادهن
من الابل قوله خلفات حاملات قوله تواربهن الباء زائدة
او للالصاق قوله خلفات عظام التنكير للتعظيم والتفخيم
وفي الاول للتنويع في الاجناس ولذلك لم يعرف الثاني قوله
الماهر بالقرآن الماهر الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف في
القراءة لا يشق عليه والسفرة جمع سافر وهم الرسل الى الناس
برسالات الله تعالى وقيل السفرة الكتبة والبررة المطيعون من
البر وهو الطاعة اي هو مع الملائكة في منازل الاخرة لاتصافه بصفتهم

من حمل

من حمل كتاب الله ويحتمل ان يراد انه عامل عليهم وسالك مسالكهم
في حفظه وادائه الى المؤمنين قوله ويتتعتع اي يتردد
ويتبلد فيها لسانه قوله له اجران اجر للقراءة واجر لتعبه فيها
وللاول اجور كثيرة حيث اندرج في سلك الملائكة قوله اناء
الليل الاناء الساعات واحدها اني واني قوله مثل الاترجة
هو من حيث الايمان طيب الباطن ومن حيث القراءة ايصال
الثواب الى المستمعين طيب الظاهر نافع لهم كما تنفع
الاترجة بريحها قوله يرفع بهذا الكتاب فمن قراه وعمل به مخلصا
رفعه ومن قراه مرائيا غير عامل وضعه الله قوله اقرأ يا ابن
حضير اي زد وداوم على القراءة التي سبب لمثل تلك الحالة العجيبة
وكانه قال هلا زدت ولذلك اجاب باني خفت ان دمت
عليها ان تطأ الفرس يحيى قوله ان تطأ الفرس قوله حصان
الكريم من فحولة الخيل قوله بشطنين الشطن الحبل وتثنيته
دالة على جموحه وقوته قوله تلك السكينة فان المؤمن يزداد
طمانينة بامثال هذه الآيات اذ كوشف بها قوله بالقرآن
اي بسببه قوله استجيبوا دل الحديث على ان اجابة الرسول
لا تبطل الصلوة كما ان خطابه بقولك السلام عليك ايها النبي
لا يبطلها قوله الحمد لله اي هي الحمد لله الخ قوله والقرآن العظيم
عطف صفة على صفة قوله لا تجعلوا اي لا تجعلوا بيوتكم خالية
عن الذكر والطاعة والقراءة فيكون كالمقابر قوله ان الشيطان
ينفر اي ييأس من اغواء اهله ببركة هذه السورة قوله غمامتان
الغمامة السحاب غيايتان الغياية ما اظل فوق راسك من سحابة
وغيرها قوله او فرقان او للتنويع فالاول لمن يقراهما ولا يفهم
معناهما والثاني لمن جمع بينهما والثالث لمن ضم اليهما تعليم
الغير والفرق القطعة والصواف الباسطات اجنحتها متصل بعضها

ببعض قوله سورة البقرة تخصيص بعد تخصيص بعد تعميم امرا اولا
بقراة القران وعلق بها الشفاعة ثم خص الزهراوين وناط
بهما التخلص من حر يوم القيمة والمحاجة وافرد ثالثا البقرة
وناط بها امورا ثلاثة قوله البطلة السحرة وقيل اصحاب البطالة
والكسالة قوله كانوا يعملون دل على ان من قرا ولم يعمل به لم يكن
القران شفيعا له والضمير في تقدمه للقران اي يتقدم ثوابها ثواب
القران وقيل يصور الكل بحيث يراه الناس كما يصور الاعمال
للوزن في الميزان ومثل ذلك بحسب اعتقاده ايمانا فان العقول
يعجز عن امثاله قوله شرق الاشهر في الرواية واللغة اسكان
الراء وقد روي بفتحها ووصفها بالسواد دالة على الكثافة
المطلوبة في الظل ثم قال بينهما شرق اي ضوء ونور والشرق
هو الشمس والشق تنبيها على انهما مع الكثافة لا يستران الضوء
وقيل اراد بالشرق الشق اي بينهما فرجة وفصل لتميزها
بالبسملة والاول اشبه قوله فرقان اي طايفتان قوله اي اية
عليه الصلاة والسلام عن الصحابي قد يكون للحث على الاستماع
وقد يكون للكشف عن مقدار علمه وفهمه فلما راعى الادب
اولا وراى انه لا يكتفي به علم ان المقصود استخراج ما عنده من
مكنون العلم فاجاب بقوله ليهنك يقال هنا لي الطعام يهنا لي
ويهنا لي اي وهنات لي بها نات به وكل امر اتاك من غير تعب
فهو هني وهذا دعاء له بتيسير العلم ورسوخه فيه ويلزمه الاخبار
بكونه عالما وهو المقصود ففيه منقبة عظيمة لابي المنذر
رضي الله عنه قوله فجعل طفق قوله يحثوا من الطعام في وعاية
وذيله يحثون لفلان اذا اعطيته شيا يسيرا وحثي في وجه
التراب قوله بار فعنك هو من رفع الخصم الى الحاكم قوله ولي حاجة
اشارة الى انه في نفسه فقير وقد اضطر الان الى ما فعله من العيال
قوله ابرك البارحة فيه اخباره صلى الله عليه وسلم بالغيب وتمكن

ابي هريرة

ابي هريرة من اخذ الشيطان ورده خاسيا وهو كرامة ببركة
متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ويعلم منها اعلا حال المتبوع وفي
الحديث دليل جواز جمع زكاة فطرهم ثم توكيل هم احد ابتوزيعها
قوله انك تزعم صفة ثلاث مرات على ان كل مرة موصوفة بهذا
القول الباطل والضمير مفعول اي فيها قوله قال ذاك شيطان
قيل ترك الاسناد لوضوحه ويحتمل ان يقال قد كوشف له ذلك
قوله نقيضا اي صوتا مثل صوت الباب قوله فرفع الضماير
الثلاثة في سمع ورفع وقال راجعا الى جبريل لانه اكثر
اطلاعا على احوال السماء وقيل الاولان راجعان الى النبي
صلى الله عليه وسلم والضمير في قال لجبريل لانه حضر عنده للاخبار
بامر غريب وقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم قوله ابشر
بنورين سماهما نورين لان كل واحدة منهما نور يسعى بين يدي
صاحبها او لانهما يرشدانه الى الصراط المستقيم قوله لن تقرا
بحرف الباء بحرف زايدة او للالصاق كما يقال اخذه واخذ به
اراد بالحرف طرفا وكني به عن جملة مستقلة اي اعطيت ما اشتملت
عليه كقوله ربنا لا تؤاخذنا وقوله غفرانك وقيل معناه الا اعطيت
ثواب ذلك الحرف قوله الايتان من اخر امن الرسول الخ
قوله كفتاه اي كفتاه ودفعتا عنه شر الانس والجن وقيل كفتاه
عن قيام الليل قوله عصم من الدجال كما ان اولئك الفتية
عصموا من ذلك الجبار اللام للعهد وهو الذي يخرج في اخر
الزمان ويدعي الالوهية او للجنس فان الدجال من يكثر منه
الكذب والتلبيس ومنه الحديث يكون في اخر الزمان دجالون
اي كذابون مموهون قوله ثلث القران وذلك لان القران على
ثلاثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد متمحضة
للصفات فهي ثلث القران وقيل معناه ثوابها يضاعف بقدر ثواب
ثلث القران بلا تضعيف فعلى الاول لا يلزم من تكريرها استيعاب

القران وختمه وعلي التابع يلزم قوله فيختم اي يختم قرانه بقل هو الله
احد قوله الم تر ابات الم تر كلمة تعجب وتعجيب واشار الي سبب التعجب
بقوله الم ير مثلهن بانه في بابها وهو التعويذ قوله ثم نفث
فيهما فقرا دل ظاهرا علي ان النفث مقدم علي القراة فقيل خالف
السمرة او المعني ثم اراد النفث فقرا دون نفث قوله تحت العرش
قص اي هي بمنزلة عند الله لا يضيع اجر حافظ عليها او
لا تهمل مجازاة من ضيعها واعرض عنها كما هو حال المقربين عند
السلاطين الواقفين تحت عرشه فان التوصل اليهم والاعراض
عنهم وشكرهم وشكايتهم تكون موثرة تاثيرا عظيما واخص هذه
الثلاثة بالذكر لان ما يحاوله الانسان اما ان يكون دائرا بينه
وبين الله لا يتعلق بغيره واما ان يكون بينه وبين عامة الناس
او بينه وبين اقاربه واهله فالقران ا وصلة الي حق اداء الربوبية
والامانة تعم الناس فان دماهم واموالهم واعراضهم وسائر
حقوقهم امانات فيما بينهم فمن قام بها فقد اقام العدل
ومن واصل الرحم وراعي الاقارب بدفع المخاوف والاحسان اليهم
في امور الدين والدنيا فقد ادى حقها وقدم القران لان
حقوق الله اعظم ولاشتماله علي القيام بالامرين الاخرين وعقبه
بالامانة لانها اعظم من الرحم ولاشتمالها علي اداء حق الرحم وصرح
بالرحم مع اشتمال الامرين الاولين علي محافظتها تنبيها علي
انها احق حقوق العباد بالحفظ قوله يحاج العباد اي يخاصمهم
فيما ضيعوه واعرضوا عنه من احكامه وحدوده او يحاج لهم و
يخاصم عنهم بسبب محافظتهم حقوقه وظهره ما استوى فيه
في فهمه من العباد فيه تنبيه علي ان كلا منهم يطالب بقدر
ما انتهي اليه من علم الكليات وفهمه قوله ظهر يستغني عن

التامل قوله تتادي شف قيل يحتمل ان يرجع الضمير الي كل واحد منهما
قوله لصاحب القران اي من يلازمه بالتلاوة والعمل قوله عند اخر
اية قيل ورد في الاثار درجات الجنة بعدد اي القران فمن
لازم القران في الدنيا علما وعملا يستولي علي اقصى درجات
الجنة وقيل المراد ان الترقي دائما فكما ان قراءته في حال الاختتام
استدعت الافتتاح الذي لا انقطاع له كذلك هذه القراءة والترقي
في المنازل التي لا تتناهى وهذه القراءة لهم كالتسبيح للملائكة
لا يشغلهم من مستلذاتهم بل هي اعظم مستلذاتهم قوله في جوفه
في قلبه قوله شيء من القران ان زينة الباطن بالاعتقاد الحق
مع التفكر في نعماء الله تعالى قوله عن ذكري قيل عن الذكر والمسألة
اللذين ليسا في القران كالدعوات بقرينة قوله وفضل كلام
الله وقيل شغل القران القيام بمواجبه وحقوقه اي لا يظن
المشغول به اذا لم يسال لم يعط وسائلني عطف تفسيري قوله
الم حرف يسمي الم حرف والاسم ثلاثة احرف ففي فاتحة سورة
البقرة يكون عدد الحسنات تسعين وفي فاتحة سورة الفيل
يكون عددها ثلاثين قوله يخوضون في الاحاديث الخوض
اصله الشروع في الماء والمرور فيه ويستعار للشروع في الامور
واكثر ما ورد في القران ورد فيما يذم الشروع فيه قوله او قد
فعلوها اي ارتكبوا هذا المستبعد وخاضوا في الاباطيل وفعلوا
هذه الفعلة الشنيعة قوله الا انها الفتنة قوله ما المخرج اي
موضع الخروج او الخروج والسبب الذي يتوصل به الي
الخروج عن الفتنة قوله كتاب الله فيه من احوال الامم
قوله وخبر ما بعدكم هي الامور الاتية واحوال القيمة قوله هو
الفصل اي الفاصل بين الحق والباطل قوله من تركه الخ كها ونا
لغو من تركه عجزا وضعفا او كسلا مع اعتقاد تعظيمه فلا اثم عليه

قوله فصم كسره ولا تزيغ به الاهواء اي لا يقدر اهل الاهواء على
تبديله وتغييره واماالته قوله ولا تلتبس اي لا يختلط به غيره
بحيث يشتبه الامر وتلتبس الحق بالباطل فان الله يحفظه قوله
ولا يشبع اي لا يصلون الى الاحاطة بكنهه حتى يقفوا عن طلبه
ووقوف من يشبع من مطعوم بل كلما اطلعوا على شيء
من حقايقه اشتاقوا الى اخر الزمن الاول وهكذا ولا يشبع
ولا من ساءمة قوله ولا يخلق خلق الثوب بلي وكذا اخلق
واخلقته اي بليته قوله عن كثرة الرد اي لا تزول لذة قراءته
واستماعه من كثرة تكراره وترداده قوله عجايبه اي غرايبه التي
يتعجب منها قوله لم ينته الجن اي لم يتوقفوا ولم يمكثوا
بل قالوا على سبيل البداهة انا سمعنا قوله حتى قالوا كالعو
التفسيري للفريقين السابقين قوله من قال به اي اخبر به ذلك
او احيد يقال فلان يقول بفلان اي بمحبته واختصاصه صدق
اي اخلص في العمل بمقتضاه قوله هدي روي مجهولا اي من دعي
اليه وفق لمزيد الاهتداء قوله وفي الحارث يقال روى الشعبي
عن الحارث الاعور وشهد انه كاذب قوله والاماه تاجا كناية عن
الملك والسعادة قوله لو كانت فيكم اي لو كانت الشمس في داخل
بيتكم قوله فما ظنكم استقصار للظان عن كنه معرفة حال
العامل قوله الى في النار اي في نار جهنم كما احترق الاهاب بركة
القران فكيف يحترق القلب الذي فيه القران ومثله ما ورد
من ان الله تعالى لا يعذب بالنار قلبا وعي القران قوله وقيل كان
هذا معجزة في زمان النبي صلى الله عليه وسلم قوله فاستظهره
استظهر حفظ واستظهر طلب المعاونة واستظهر اذا احتاط
في الامر اي حفظ القران وطلب منه القوة والمعاونة في الابد او
احتاط في حفظ حرمته وامتثاله وقيل جميع هذه المعاني مراد هنا

بدليل الغايبين

بدليل الغايبين قوله وشفعه في عشر فيه رد على من زعم ان الشفاعة انما تكون
في رفع المنزلة قوله كيف تقرا سال عن حال ما يقرا في الصلاة اهي
سورة جامعة لمعاني القران ام لا وقيل معناه تقرا ام القران مرتلا
ومجودا قوله فان مثل القران قيل فان ضرب المثل لا جل
من تعلمه لضرب المثل الجواب والتشبيه اما مفرد واما مركب
وقام به قيل ودام عليه وقراءته قوله اوكي على مسك اي شد
بالوكاء وهو الخيط الذي يشد به الاوعية قوله بالفي عام كناية
عن مقادير الخلايق قبل خلقهما بخمسين الف سنة كما ورد
ايضا في كتابة الكتاب المذكور بالفي عام لجواز اختلاف اوقات
الكتابة في اللوح المحفوظ ولجواز ان يراد التحديد بل بالزمان
مجرد السبق الدال على الشرف قوله انزل منه ايتين في نسخ
المصابيح انزل في الاصل والرواية انزل منه قوله فيقرانهما
اي لا يوجد قراءة بعقبها قربان قوله وتعليم القران اي لب
القران ليس لاحتوائها مع قصرها على البراهين الساطعة
والعلوم المكنونة والمعاني الكثيرة والمواعظ الفايقة
والزواجر البالغة قوله حل بيث غريب لان رواية هارون بن
محمد لا يعرفه اهل الصناعة من رجال الحديث فهو نكرة
لا يتعرف قوله بعدد المسبحات هي التي افتتح بسبحان وسبح ويسبح
واخفى الاية فيها كاخفاء ليلة القدر في الليالي واخفاء
ساعة الاجابة في يوم الجمعة قوله ان سورة في القران
صفة سورة وثلاثون خبر مبتدا محذوف اي هي ثلاثون
اما على الحقيقة في علم الله واما على الاستعارة وفي سوق الكلام
والجملة صفة لها ايضا وشفعت خبران والشفاعة للسورة
على الابهام ثم التفسير تفخيم للسورة وقد استدل بهذا الحديث
من قال البسملة من السورة واية تامة منها لان كونها ثلاثين

اية انما يصح على تقدير كونها اية تامة منها قوله خباء الجنال ظل بيوت
العرب من وبر او صوف وما يكون من شعر ويكون على عمودين
او ثلثة قوله فاذا فيه انسان قيل يحتمل ان يكون الانسان هو
الرجل المذكور في الحديث السابق فان تقدم هذا على
ذلك كان اخبارا عن الماضي والا كان اخبارا بالغيب قوله
لا ينام حتى يقراء اي اذا دخل وقت النوم لا ينام حتى يقراها او كان
من عادته انه لا ينام قبل القراءة بل كان يقراء وان كانت قبل
دخول وقت النوم وفي المصابيح غريب هذا لا ينافي كونه
صحيحا لان الغريب قد يكون صحيحا قوله نصف القران المقصود
من القران بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مشتملة على ذكر
المعاد فقط مستقلة ببيان احواله وفي بعض الروايات
انها تعدل ربع القران وبيانه ان القران مشتمل على تقرير التوحيد
والنبوات وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة
مشتملة على الاخيرة وقل يا ايها الكافرون على الاول لان البراءة
من الشرك توحيد فيكون كل واحد منهما ربع القران وانما لم يحمل
على التسوية لئلا يلزم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص
قيل هذه توجيها بمبلغ علمنا وفهمنا فلا يخلوا عن قصور واحتمال
واما الحقيقة فانما يتلقى من النبي صلى الله عليه وسلم وانه الذي ينتهي
اليه في معرفة حقائق الاشياء والكشف عن خفيات العلوم قوله
فقرا ثلث ايات هو من قوله هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب
قوله عليه دين جعل الدين من جنس الذنوب تهويلا لامره
قوله بين الجحفة الخ بينهما عشرون او ثلثون ميلا قوله والابواء
سميت بها لسيول بها قوله فقال قل اي اقرا قوله ما اقول اي ما
اقرا او قل هو الله احد في محل النصب على تقدير اقرا والمعوذتين عطف
عليه قوله يكفيك من كل شيء ان يدفع عنك كل سوء ويغنيك عما سواها
وينظر المعنى الثاني الحديث الاتي قوله اقرا سورة هود اي اقرا

قوله او سورة

قوله او سورة يوسف اي اقرا احدهما لدفع السوء عني فقال لن تقرا
شيئا ابلغ لدفع السوء من هاتين السورتين على طريقة قوله تعوذ
بهما الخ قوله اعربوا القران الخ اي بينوا ما في القران من غرايب
اللغة وبدايع الاعراب ولم يرد بقوله غرايبه غرايب اللغة فيه
لئلا يلزم التكرار ولهذا فسر بالفرايض والحدود واراد اما
فرايض المواريث وحدود الاحكام واما مطلق الفرايض وما يطلع
عليه من الحدود اعني الرموز والدقايق الخ والصدقة افضل
من الصوم قيل ما تقدم من ان كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة
بعشر امثالها الى سبعماية ضعف الا الصوم الحديث يدل على
ان الصوم افضل ووجه الجمع انه اذا نظر الى نفس العبادة كان
الصلاة افضل من الصدقة والصدقة افضل من الصوم واذا
نظر الى كل منها وما يؤل اليها من الخاصة التي لم يشاركها
غيرها فيها كان الصوم افضل قوله الفي درجة اي ذات الف
قوله في المصحف يضعف وذلك لحظ النظر في المصحف وحمله
ومسه وتمكنه من التفكر فيه واستنباط معانيه قوله كما يصدا الحديد
صداء الحديد وسخه قوله وعن ايفع في جامع الاصول ايفع
بن ناكور من اليمن المعروف بذي الكلاع بفتح الكاف ناكور بالنون
وضم الكاف كان رئيسا في قومه اسلم فكتب اليه النبي
صلى الله عليه وسلم في التعاون على قتل الاسود العنسي وهاجر
الى النبي صلى الله عليه وسلم فمات النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان
يصل اليه ذو الكلاع فليس له صحبة قال ابن عبد البر لا اعلم له رواية
الا عن عمرو بن عوف بن مالك قوله الكلاعي قيد في بعض نسخ
المشكاة بضم الكاف قوله تحب ان تصبل اي تصيبل فانها ها
بالليل قوله لم يترك خيرا الخ قوله عبد الملك بن عمير هو من مشاهير
التابعين كان على قضاء الكوفة بعد الشعبي قوله شفاء من كل داء

يتناول داء الجهل والكفر والمعاصي والامراض البدنية قوله
فانها صلاة الضمير راجع الي معني الجماعة عن الحروف والكلمات
في قوله يابتين علي طريقة قوله وان طائفتان من المؤمنين
اقتتلوا ولم يرد بالصلاة الاركان لانها غيرها ولا الدعا للتركيب
بل اراد الاستغفار نحو غفرانك واغفر لنا واما القربان فاما الي
الله فقوله والكل المصير واما الي الرسول فقوله امن الرسول
قوله اضاله اضافة اللازم وما بين الجمعين ظرف واما متعلق
فيكون مفعولا به قوله وعن خالد بن معدان هو شامي كلاعي
عن اهل حمص قال لقيت سبعين من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم قوله قال اتمر وشعر بان الحديث موقوف عليه قوله
كان يقراها اي جعلها ورداله قوله لا يقرا شيئا غيرها اي
لم يجعله وردا قوله بكل خطيئة كقوله تعالى اولئك يبدل الله
سياتهم حسنات قوله اللهم الخ هذا بيان للمجادلة وهذه
المجادلة كنشر الجناح على قاريها كالمحاجة والتظليل المذكورين
في الزهراوين قوله ابتغاء وجه الله اي اذا كان قرا يس لا خلاص
بحوائج نوب فاقراوها عند من شارف الموت حتى يسمعها و
يجريها على قلبه فيغفر له ما سلف قوله اسناما اي رفعة وعلوا
قوله لبابا اي خلاصة قوله عروس العروس يطلق على الرجل
والمراة عند دخول احدهما على الاخر واراد الزينة فان العروس
تحلي بالحلي وتزين بالثياب الفاخرة او اراد الزلفى الى
المحبوب والوصول الى المطلوب قوله من ذوات الراي
من السورة التي صدرت بالراء قوله سورة جامعة كانه طلبه
لما يحصل به الفلاح اذا عمل به فلذلك قال سورة جامعة وفي
هذه السورة اية جامعة لا مزيد عليها فمن يعمل الى اخره
وكانه قال حسبي ما سمعت ولا ابالي ان لا اسمع غيرها قوله الرويجل

تصغير

تصغير تعظيم لبعد غوره وقوة ادراكه وهو تصغير راد اذ قياسه رجيل
قوله لتكثرن قصورنا اذا كان الامر على ما ذكرت من ان جزاء
عشر مرات قصر في الجنة فانا نكثر قصورنا بكثرة قراءة هذه السورة
قوله الله اوسع اي قدرة الله ورحمته وفضلا اوسع فلا تعجب وقوله
اوسع اي اكثر عطاء قوله لم يحاجه دل على ان قراءة القران لازم لكل
احد فان لم يقرا خاصمه قوله قنوت ليلة قيامها قوله ولا ينتظر الى
ثواب بعلاده او يوزنه باب قوله تعاهدوا التعاهد المحافظة
وتجديد العهد اي واظبوا على قراءته ليلا ينسى قوله تفصيا
التفصي التخلص يقال تفصيت الديون اذا خرجت منها قوله
في عقلها عقلت الابل اذا جمعت وظيفة الى ذراعيه فيشد هما معا في
وسط الذراع وذلك الحبل هو العقال قوله لا حدهم ما نكرة موصوفة
ولان تقول مخصوص بالذم اي بئس شيئا كائنا للرجل
قوله نسيت اية فانه يدل على علم محافظته قوله نسي يدل
على انه حافظ ولم يقصر لكن الله نساه لمصلحة قوله واستذكروا
للمبالغة اي اطلبوا من انفسكم ذكر القران وهو عطف على
قوله بئس من حيث المعني اي لا تقصروا واستذكروا قوله
ما ائتلفت اي اقرؤوا على نشاط قلوبكم وانشراح صدوركم
فاذا حصل ملالة وتفرقت القلوب فاتركوه قوله مدا
اي ذات مد وفي البخاري يمد مدا وفي رواية كان مدا
اي كان يمد مدا وفي اكثر نسخ المصابيح كانت مداء على وزن
فعلاء والظاهر انه قول على التخمين فقط وفسرت بان قراءته
كثيرة المد قيل وحروف المد ثلاثة فاذا كان بعدها همزة
يمد بقدر الفين الى خمس الفات والمراد بقدر الالف قدر صوتك
اذا قلت يا او تا وان كان بعدها تشديد يمد بقدر اربع الفات
اتفاقا مثل دابة وان كان ساكنا يمد بقدر الفين اتفاقا نحو
صاد ويعلمون وان كان بعدها غير هذه الحروف لم يمد الا

بتقدير خروجها من الفم وما نحن فيه من هذا القبيل قوله ما اذن الله لشيء ما
اذن اذنا استمع والمراد هنا تقريبه واجزال ثوابه والمراد بالتغني
تحسين الصوت وترقيقه وتحزينه وقال سفين بن عيينة الاستغناء
به عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكتب وقال الازهري
يتغنى به يجهر كما تدل عليه الرواية الاخرى والحمل على الاستغناء
خطا من حيث اللغة قوله ما اذن الله اي ما استمع لشيء
كاستماعه لنبي قوله ليس منا اي ليس متصلا بنا من لم يتغن
بالقران اي لم يحسن صوته قوله فكيف اذا جئنا اي يصنع
هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم اذا جئنا من كل امة بشهيد
عليهم بما فعلوا وهو نبيهم قوله تذرفان وزفت العين
سال دمعها قوله ان الله امرني ان اقرا الخ وجه قراءته على ابي
ان يحفظها اي من فيه ويحفظ منه من بعده وكان ابي مقدما
على قراء الصحابة لقوله عليه الصلاة والسلام اقراكم ابي وقد
اخذ منه بشر كثير من التابعين وهلم جرا وتخصيص لم يكن
لانها وجيزة مختصرة مشتملة على قواعد كثيرة من اصول الدين
ومهمات الوعد والوعيد والاخلاص وتطهير القلب قوله
الله بالملا بلا احلاف وبالحلاف بلا مد والمقصود التعجب اما هنا
اي اتي لي هذه المرتبة واما استلذاذا قوله وقد ذكرت تقرير
للتعجب اي وقد ذكرني قوله فذرفت عيناه سرورا قوله ان
يسافر بالقران اي بالصحف التي كتب عليها القران وحمل المصحف
الى دار الكفرة مكروه واما اذا كتب كتاب اليهم فيه اية منه فلا باس
لانه عليه الصلاة والسلام كتب الى هرقل يا اهل الكتاب تعالوا
الى كلمة سواء بيننا وبينكم الاية قوله ان اصبر نفسي مع الذين
يدعون ربهم قوله ليعدل اي ليجعل نفسه عديلا لنا
قوله يا معشر صعاليك فقراء قوله قبل اغنياء الناس اراد الاغنياء
الشاكرين

الشاكرين فانهم يوقفون في العرصات للحساب من اين حصلوا
المال وفي اي شيء صرفوه قوله زينوا القران الخ قيل من القلب
يدل عليه انه روي عن البراء ايضا عكسه قوله وقيل المراد تزيينه
بالترتيل والتجويد وتليين الصوت وتحزينه واما التغني
بحيث يخل بالحروف زيادة ونقصانا فهو حرام يفسق به القاري
وياثم به المستمع ويجب انكاره فانه من اسوا البدع وافحش الاحداث
قوله اجذم اي مقطوع اليد من الجذم وهو القطع وقيل
مقطوع الاعضاء يقال رجل اجذم اذا تساقطت اعضاؤه
من الجذام وقيل اجذم الحجة اي لا حجة له ولا لسان يتكلم به
وقيل خالي اليد عن الخير قوله لم يفقه اي لم يفهم ظاهر معاني
القران واما فهم دقائقه فلا يكفي به الا عمار والمراد نفي الفهم
لا نفي الثواب ثم هذا يتفاوت بحسب الاشخاص وافهامهم قال
الامام النووي كان السيد الجليل ابن الكاتب الصوفي يختم بالنهار
اربعا وبالليل اربعا قوله الجاهر جاءت اثار تفضيل الجهر بالقران
واثار بفضيلة الاسرار به والجمع بان يقال الاسرار افضل لمن
يخاف الرياء والجهر افضل لمن يخافه بشرط ان لا يؤذي غيره
من مصل او نائم او غيرهما وذلك لان العمل في الجهر اكثر ولانه
يتعدى نفعه الى غيره ولانه يوقظ قلب القاري ويجمع همه ويطرد
النوم عنه وينشط غيره للعبادة فمتى حضره شيء من هذه النيات
فالجهر افضل قوله من استحل الخ من استحل الخ من استحل ما حرم الله
فقد كفر مطلقا وخص القران لجلالته قوله تنعت تصف ويحتمل
الوجهين الاول ان يقول كانت قراءته كيت وكيت والثاني
ان مرتلة كقراءة النبي صلى الله عليه وسلم قولها ثم يقف الخ قيل
هذه الرواية ليست بسديدة بل هذه لهجة لا يرتضيها اهل البلاغة
والوقف التام عند قوله مالك يوم الدين ولهذا استدرك عليه بقوله

وحديث الليث اصح وقيل كان النبي صلى الله عليه وسلم يقف على الاية
ليبين للسامعين رؤس الاي قوله وكل حسن اي كل واحدة من
قراءتكم حسنة موجبة للثواب ولا عليكم ان تقيموا السنتكم اقامة
القدح كو هو السهم قبل ان يراش وسيجي اقوام يفعلون ذلك وفيه
بناء الامر على السهولة والاشتغال بتجويد الحروف واخراجها
من مخارجها على طريق المبالغة من تسويلات الشيطان
الصارفة عن فهم معاني القران قوله بلحون العرب جمع لحن
وهو التطريب وترجيع الصوت قال صاحب جامع الاصول ويشبه
ان يكون ما يفعله القراء في زماننا بين يدي الوعاظ من اللحون
العجمية في القران ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله يرجعون
الترجيع في القراءة ترديد الحروف كقراءة النصارى قوله لا يجاوز
حناجرهم اي لا يصعد عنها الى السماء ولا يقبله الله منهم لا ينحدر
عنها الى قلوبهم ليتدبروا اياته ويعملوا بمقتضاه قوله حسنوا
الخ وذلك بالترتيل وتحسين الصوت بالتليين والتحزين وهذا
الحديث لا يحتمل القلب كما احتمله الحديث السابق لقوله فان
الصوت الحسن الخ قوله اريت حسبته وظننته كذلك وتاثر منه
منه قليلا قوله وكان طلق الخ هو ابو علي طلق بن عمرو السحيمي
اليمامي ويقال له ايضا طلق بن يمامة وهو والد قيس بن طلق
اليمامي قوله لا تتوسدوا اي لا تجعلوه وسادة لكم تتكئون
وتنامون عليه وتغفلون عنه وعن القيام بحقوقه وتتكاسلون
في ذلك بل قوموا بحقه لفظا وفهما وعلما قوله وافشوه الافشاء
بالجهر والتعليم والتغني اما الاستغناء او الترتيل او التحزين والجهر قوله
وتدبروا ما فيه من الايات الباهرة والزواجر البالغة والمواعيد الكاملة
قوله ولا تعجلوا ثوابه اي لا تعجلوا من الحظوظ العاجلة قوله فان له ثوابا
كاملا في الاخرة قوله حكيم بن حزام قرشي وهو ابن
اخي خديجة ام المؤمنين وكان من اشرف قريش في الجاهلية والاسلام

تاخر

تاخر اسلامه الى عام الفتح واولاده صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم قوله
ان اعجل عليه اي اخاصمه واظهر بوادر غضبي عليه قوله ثم لببته لببت
الرجل تلبيبا اذا جمعت ثيابه عند صدره في الخصومة ثم جررته
وهذا يدل على اعتنائهم بالقران والمحافظة على لفظه كما سمعوه
بلا عدول الى ما تجوزه العربية قوله على غير ما اقرانيها انزل القران
على لغة قريش فلما عسر على غيرهم اذن في القراءة بسبع لغات للقبائل
المشهورة كما ذكر في اصول الفقه وذلك ايضا في زيادة القران على
سبع لا اختلاف في لغة كل قبيلة وان كان قليلا وللتمكن بين
الاختلافات في اللغات وقيل جمع القراءات الموجودة حرف واحد
من ثلاث الحروف وستة منها قد رفض قوله على سبعة احرف اي على
سبع لغات هذا تيسير على الامة قال العلماء ان القراءات وان زادت
على سبع احرف اي على فانها راجعة الى سبعة اوجه من الاختلافات
الاول اختلاف الكلمة في نفسها او بالزيادة والنقصان الثاني
التغيير بالجمع والتوحيد الثالث الاختلاف بالتذكير والتانيث الرابع
الاختلاف التصريفي كالتخفيف والتشديد والفتح والكسر نحو يقنط
الخامس الاختلاف الاعرابي السادس اختلاف الاداة نحو لكن الشياطين
بتشديد النون وتخفيفها السابع اختلاف اللغات كالتفخيم والامالة
قوله كلاكما محسن اما الرجل ففي قراءته واما ابن مسعود ففي سماعه
من النبي صلى الله عليه وسلم والكراهة راجعة الى الجدال وكان من
حقه ان يقرا على قراءته ثم يسال النبي صلى الله عليه وسلم من وجهها
قوله فسقط في بعض النسخ سقط على صيغة المجهول الجيد من
فتامل فانه ليس بشيء قوله من التكذيب قيل اي وقع في خاطري
من تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في تحسينه لهما تكذيب اكثر
من تكذيب اياه لانه كان قبل الاسلام غافلا او شاكا وانما تعظم
هذه الحالة لان الشك الذي داخله في امر الدين انما ورد على تردد

اليقين وقيل فاعل سقط محذوف اي وقع في نفسي من التكذيب مالم اقدر
علي وصفه ولم اعهد بمثله ولا وجدت مثله اذا كنت في الجاهلية
وكان ابي من اكابر الصحابة وكان ما وقع له بنزعة من نزعات
الشيطان فلما ناوله بي النبي زال عنه الغفلة والانكار وصار
في مقام الحضور والمشاهدة قوله عد قاً تمييز قوله وفاً مفعول له
قوله ان اقرا ان مفسرة وجوز كونها مصدرية علي مذهب سيبويه
وان كانت داخلة علي الامر قوله فرد الي الثانية علي ان قوله
ارسل ردا اما علي المشاكلة واما لانه كان مسبوقا لسواله عليه
السلام من كيفية القراة والمراد بالرد رجع الكلام لسوال انها
اي ينبغي ان تسالنيها فاجبتك اليها قوله اللهم اغفر الخ قيل
استغفر تان للمقصر المفرط في الطاعة وتارة للظالم في
المعصية واخر الثالثة الي يوم احتاج جميع الخلق اليه قوله المنزل
اي اطلب منه ان يطلب من الله تعالي الزيادة قوله واحد لا يختلف بمعني
ان مرجع الجميع في المعني واحد وان اختلف اللفظ في هيئات
الي سبعة انحاء والا الاختلاف بان يصير المثبت منفيا والحلال
حراما فذلك لا يجوز في القران قال ولو كان من عند غير الله
لوجدوا فيه اختلافا كثيرا قوله علي سبعة احرف اي علي سبعة لغات
فليقرا كل بما يسهل عليه قوله الا شاف اي شاف للعليل في فهم
المقصود وكان للاعجاز في اظهار البلاغة وقيل اي شاف
لصدور المؤمن للاتفاق في المعني وكاف في الحجة علي صدق
النبي صلي الله عليه وسلم قوله ثم يسال الناس اي يتكدي قوله فاسترجع
لانه ابتلي بهذه المصيبة وانها من امارات القيمة قوله
فليسال الله اما ان يمر باية رحمة فيسالها من الله او باية عقوبة
فيتعوذ بالله منها واما ان يدعوا الله عقيب القراءة وهو سنة موكدة

وينبغي

وينبغي ان يكون الدعاء في امر الاخرة واصلاح المسلمين في معاشهم
ومعادهم قوله يتاكل به يعني يستاكل للتعجل بمعني استعجل والباء
به للالة لما جعل اشرف الاشياء واعزها ذريعة الي اذلها
جاء في يوم القيمة في اقبح صورة واسوء حالة قال بعض العلماء
استجرار الجيفة بالمعازف اهون من استجرارها بالمصحف
وفي الاخبار من طلب بالعلم المال كان كمن مسح اسفل مداسه بنعله
بمحاسنه لينظفه قوله حتي ينزل عليه الخ هذا الحديث والذي
يرد في اخر الباب دليلان ظاهران علي ان البسملة جزء
من كل سورة انزلت مكررة للفصل قوله فقال احسنت اي قال
رسول الله صلي الله عليه لي احسنت قوله وتكذب بالكتاب
هذا تغليظ لان تكذيب الكتاب كفر وانكار القراة في جحود الكلمة
كفر دون الاداء وهذا اجري عليه حد الشارب قوله حين الردة
مقتل اهل اليمامة بعث اليمامة بعث ابو بكر خالد بن
الوليد مع جيش من المسلمين حملوا علي اصحاب مسيلمة
فانكشفوا وتبعهم المسلمون الي اليمامة فقاتلهم بنو حنيفة
قتالا لم ير المسلمون مثلها وقتل من القراء يومئذ سبعمائة
ثم ان جماعة من المسلمين حملوا علي اصحاب مسيلمة فانكشفوا
وتبعهم المسلمون وقتلوا مسيلمة واصحابه قوله اليمامة بالاد
قوله قد استحر اي كثر واشتد من الحر بمعني الشدة قوله واني اخشي
اي اخشي استحراره والمراد الزيادة علي ما كان يوم اليمامة لان
الخشية انما تكون فالم يوجد من المكاره فقوله ان استحر مفعول اخشي
ويحتمل ان بالكسر والجملة الشرطية دالة علي مفعول اخشي قوله رجل
شاب اشارة بالشباب الي القوة وحدة النظر وجودة الضبط قوله
اجمعه حال من الفاعل والمفعول من العسب العسب جمع العسيب

وهي اصول السعف امثال الكنف والسعف ما عليه الخوص واللحاف حجارة
بيض رقاق واحدها لخفة قوله مع ابي خزيمة المذكور في جامع
الاصول من الصحابة خزيمة بن ثابت الانصاري الاوسي المذكور
في الحديث الاتي وابو خزيمة الانصاري الساعدي الخزرجي فتامل
قوله لم اجدها مع احد غيره هذا لا ينافي ما روي ان جماعة حفظوا
القران كله في حيوته صلي الله عليه وسلم كابي بن كعب ومعاذ
بن جبل وزيد بن ثابت وابي الدرداء لجواز النسيان بعد الحفظ
فلما سمعوا المنسي من غيرهم تذكروا كما يدل عليه قوله في الحديث
الاتي فقدت اية من الاحزاب الخ قوله فانما نزل بلسانهم
اي نزل بلسانهم اي نزل والا بلسا منهم ثم رخص ان يقروا بسائر
اللغات قوله ان لحرف بالحاء بالمهملة وقيل بردي بالمعجمة اي
بنقص وينقطع قوله مع خزيمة هو ابو عمارة الاوسي شهد بدرا
وما بعدها وكان مع علي رضي الله عنه بعد صفين فلما قتل
عمار جرد وقاتل حتي قتل قوله وهي المثاني من القران ما كان
اقل من المبين ويسمي جميع القران مثاني لاقتران اية الرحمة
باية العذاب وتسمي الفاتحة مثاني ايضا قوله من المبين
جمع المائة واصل مائة مائي لمعي والهاء عوض من الواو
اذا اجتمعت المائة قلت مئون ولو قلت مئات جاز قوله
سطر بسم الله الخ فدل هذا الكلام علي انهما نزلتا منزلة سورة
واحدة وكمل السبع الطوال بها

باب الدعوات الدعاء

كانهما يستعمل كل منهما موضع الاخر لا دعا ونداء ويستعمل الدعاء
استعمال التسمية يقال دعوته زيدا اجمع اهل الفتاوي في
الامصار في جميع الاعصار علي استحباب الدعاء وذهب طايفة
من الزهاد واهل المعارف الي ان تركه افضل استسلاما
وقال جماعة ان دعا للمسلمين فحسن وان خص نفسه فلا وقيل

ان وجل باعثنا

ان وجد باعثا للدعاء استحب والا فلا ودليل الفقهاء ظواهر القران
والسنة والاخبار الواردة عن الانبياء صلوات الله عليهم قوله
اختبات دعوتي اي ادخرتها وجعلتها خبيئة من الاختباء
وهو الاختفاء قوله تابله واصله قوله لا يشكر الخ حال قوله
اتخذت عندك عهدا قيل اصل الكلام اني طلبت منك حاجة
اسعفني بها ولا تخيبني فيها فوضع العهد موضع الحاجة مبالغة
في كونها مقضية ووضع لن تخلفنيه موضع لا تخيبني وقيل
وضع العهد موضع الوعد مبالغة واشعارا بانه وعد
لا يتطرق اليه الخلف كالعهد لذلك استعمل فيه الخلف لزيادة
التاكيد وقيل اراد بالعهد الامان اي اسالك امانا ووضع اتخاذ
موضع السوال تحقيقا للرجاء بانه حاصل او كان موعودا
باجابة الدعوة احل المسئول المعهود محل الشي الموعود
ثم اشار الي ان وعد الله لا ينبغي فيه الخلف فانما انا بشر
مثلكم تمهيد لمعذرته فيما يبدر عنه فان الغضب المودي
الي ذلك من لوازم البشرية قوله فاي المومنين بيان وتفصيل
لما كان يلتمسه قوله اذيته الخ ذكر هذه الامور علي سبيل
التعداد بلا تنسيق ولا بليها بانواع الالطاف متناسقة ليجمعها
علي كل واحد من تلك الامور وليس من باب اللف قوله صلاة رحمة
وتعطفا قوله وزكوة اي طهارة قوله ان شئت ارحمني الخ
قيل منع عن قوله ان شئت لانه لا شك في القبول والله تعالي
كريم لا بخل عنده فليستيقن بالقبول قوله ما لم يستعجل الظاهر
ذكر العاطف في قوله ما لم يستعجل لكنه ترك تنبيها علي استقلال
كل من القيدين اي يستجاب ما لم يدع يستجاب ما لم يستعجل
قوله قد دعوت وقد دعوت اي مرات الكثيرة قوله فيستحسر اي
بمل استفعل من حسر اذا اعيي وتعب قوله لكل نبي مثلا اي ولكل مثل

فالباء زائدة في المبتدا كما في بحسبك درهم قوله لا توافقوا نهي للداعي
وعلة للنهي اي لا تدعوا اي توافقوا قوله فيستجيب لكم جواب النهي
من قبيل لا تدن علي مذهب الكسائي ويحتمل ان يكون مرفوعا
اي فهو يستجيب قوله الدعاء هو العبادة اي هو العبادة
الحقيقية التي تستاهل ان تسمي عبادة لدلالته علي الاقبال عليه
تعالي والاعراض عما سواه واستشهد بالاية لدلالتها علي ان
المقصود يترتب عليه ترتيب الجزاء علي الشرط والمسبب علي
السبب ويكون اتم العبادات ويقرب من هذا قوله مخ العبادة
اي خالصها لا يرد القضاء القضاء الامر المقدر وتاويل
الاحاديث انه ان اراد بالقضاء ما يخافه العبد من نزول المكروه
فاذا وفق للدعاء دفعه الله عنه فتسميته قضاء مجاز ويصحح قوله
عليه الصلاة والسلام في الرقي هو من قدر الله فقد امر بالدعاء
والتداوي مع ان المقدور كائن لخفائه علي الناس وجودا
وعدما او اراد برد القضاء تهوينه وتيسير الامر حتي كانه لم ينزل
يؤيده قوله في الحديث الاخر ينفع مما نزل ومما لم ينزل قوله
الا الدعاء الدعاء كالترس والبلاء كالسهم قوله ولا يزيد في العمر
الح قيل معناه انه اذا بر لا يضيع عمره فكانه زاد وقيل قدر اعمال
البر اسبابا لطول العمر كما قدر الدعاء سببا لرد البلاء قوله ومما نزل
بالصبر والتحمل قوله مما لم ينزل بالرد قوله انتظار الفرج اي
نزل الشكاية وانتظار الفرج افضل العبادات لان الصبر في
البلاء انقياد القضاء قوله وما سيل انه اصال الكلام ما يسال الله شيئا
احب اليه من العافية فاخم المفسر ولفظ ان يسال اعتناء والعافية
كلمة جامعة لانواع خير الدارين من الصحة في الدنيا والسلامة فيها
وفي الاخرة قوله احب اليه في الظاهر مفعول يعني وفي الحقيقة
صفة قوله وانتم موقنون بالاجابة اي كونوا عند الدعاء علي حالة

تستحقون

تستحقون بها الاجابة من اتيان المعروف واجتناب المنكر ورعاية
شرايط الدعاء كحضور القلب وترصد الازمان الشريفة كيوم عرفة
واغتنام الاحوال الشريفة كالسجود الي غير ذلك او اراد وانتم
معتقدون ان الله تعالي لا يخيبكم لسعة كرمه قوله ببطون الكف
لان هذا هيئة السائل الطالب المنتظر للاخذ فيراعي مطلقا
كما هو ظاهر الحديث وقيل في دفع البلاء يجعل ظهر الكف فوق
بطنها تفاولا ولرعاية صورة الدفع وقوله ببطون الباء
للالة قوله ولا بسالوا بظهورها روي انه صلي الله عليه وسلم اشار
في الاستسقاء بظهر كفيه معناه ان رفع يديه رفعا بليغا حتي ظهر
بياض ابطه وصارت كفاه محاذيين لراسه ملتمسا ان يغمره
برحمته من راسه الي قدمه قوله صفرا اي خالية قوله يستحب الجوامع
قولها الجوامع هي التي تجمع الاغراض الصالحة او تجمع الثناء علي الله
واداب المسئلة مطهي ما لفظه قليل ومعناه كثير شاملا لامور الدنيا
والاخرة قوله وقال اشركنا يا اخي فيه اظهار الخضوع والمسكنة في
مقام العبودية وحث للامة علي الرغبة في دعاء الصالحين
وتنبيه لهم علي ان لا يخصوا انفسهم بالدعاء ويشاركوا فيه اقاربهم
واحباءهم وتفخيم لشان عمر وارشاد الي ما يحمي دعاءه من الرد
وتصغيرا اخي تلطف وتعطف لتصغير بني قوله كلمة ما يسرني
اراد بالكلمة ما سبق او غيره ولم يصرح به توقيا عن التفاخر
والباقي بها الليلية قوله الصائم حين يفطر الح اي دعوة الصائم
ودعوة الامام بدليل قوله ودعوة المظلوم ويكون بدلا من دعوتهم
ويرفعها الحال كما قيل والاولي ان يكون خبر الفوله ودعوة المظلوم
وقطع هذا القسم عن اخويه لشدة الاعتناء ويبصرها الوجه قوله
ويقول الرب الح فانه لائم بلا ائم الوجه الاول لانه حين يرفعها للدعوة
ح كالدعوة المظلوم كما في الوجه الاول قوله دعوة الوالد اي لولده

او عليه ولم يذكر السوال لان حقها اكثر من دعاها ادلي بالاجابة
قوله شعبة الشسع احد سيور النعل بين الاصبعين قوله يجعل
اصبعيه اي دل الحديث على القصد في رفع اليدين والسابق على
الزيادة قوله اذا دعا فرفع اي دل على انه اذا لم يرفع يديه في الدعاء
لم يمسح قوله المسيلة ان ترفع اي المسيلة بمعنى السوال وطريق رفع
اليدين وادب الاستغفار الاشارة بالسبابة سبا للنفس الامارة
والشيطان والتعوذ منهما ولعله اراد بالابتهال دفع ما يتصور
من مقابلة العذاب فيجعل يديه كالترس ليستره عن المكروه
قوله يعني الي الصدر يعني تفسير لما فعله ابن عمر من رفع اليدين
الى الصدر قوله الله اكثر اجابة من دعائكم والمعنى ان اجابة
الله اكثر حتى يفعل اي يفعل لما تسبب من مجاهدته اي
يفرغ باب ذكر الله عز وجل قوله جمدان
جبل على مسيرة ليلة من المدينة لما قربوا اشتاقوا الى الاوطان
فتفرد منهم جماعة وسبقوا فقال صلى الله عليه وسلم للمتخلفين
سيروا فقد قرب الدار وهذا جمدان وقد سبقكم المفردون يقال فرد
برايه وافرد وفرد بمعنى انفرد به ويقال فرد نفسه اذا تبتل للعبادة
واما جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سوالهم فمن الاسلوب
الحكيم اي دعوا سوالكم هذا لانه ظاهر واسالوا عن السابقين
الى الخيرات الذين افردوا انفسهم لذكر الله تعالى قوله وما المفردون
السوال عن الصفة اعني التفريد ولذلك لم يقولوا ومن المفردون
فاجاب بان التفريد الحقيقي المعتد هو تفريد النفس بذكر الله تع
قوله مثل الحي والميت فالحي زين ظاهره بنور الحياة والتصرف التام
فيما يريد وباطنه بنور العلم والادراك وكذا الذاكر زين ظاهره بنور
الطاعة وباطنه بنور المعرفة وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطل باطنه
قوله انا عند ظن عبدي اي انا اعامله على حسب ظنه بي وافعل به

ما يتوقعه

ما يتوقعه مني والمراد الحث على تغليب الرجاء على الخوف وحسن الظن
بالله لقوله عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله ويجوز
ان يراد بالظن اليقين لقوله تعالى يظنون انهم ملاقوا ربهم
اي اذا رسخ العبد في مقام التوحيد والايمان والوثوق بالله وقرب
منه ورفع له الدرجات بحيث اذا دعا اجاب واذا ساله استجاب
قوله وانا معه اي بالتوفيق والمعونة اسمع ما يقوله قوله
فان ذكرني في نفسه سرا وخفية اخلاصا اسر بثوابه على منوال
عمله واتولى بنفسه اثابته لا اكله الى غيري قوله في ملا خير منه
من الملائكة وارواح المرسلين فلا دلالة على كون الملائكة افضل
من البشر قوله ومن تقرب مني شبرا اي بالطاعة قوله تقربت منه
باعا اي بالرحمة قوله يمشي ويسرع في طاعتي قوله اتيته اي
صببت عليه الرحمة قوله هرولة ضرب من الاسراع في السير
فوق المشي قوله بقراب الارض اي ما يقارب ملاها قوله
لا يشرك بي الخ والمقصود من الحديث دفع الياس بكثرة
الذنوب ولا ينبغي ان يغتر في الاستكثار من الخطايا قوله فقد
اذنته اعلمته قوله بالحرب اي لمحاربتي اياه لاجل وليي قوله
بالنوافل النوافل الطاعات الزائدة على الفرائض قوله كنت
سمعه الخ اي يسر عليه افعاله المنسوبة الى هذه الالات
ورفقته فيها حتى كاني نفس هذه الالات وقيل اي يجعل
الله حواسه والته وسائل الى مرضاته فلا يسمع الا ما يحبه الله
ويرضاه فكانه يسمع به الخ قوله وما ترددت اي ما تاخرت وتوقفت
كتاخر المتردد قوله قال فيحفونهم اي قال النبي صلى الله عليه وسلم
قوله باجنحتهم قيل الباء في باجنحتهم للتعدية اي يديرون
اجنحتهم حول الذاكرين وقيل للاستعانة لان حفهم الذي ينتهي

الي السماء انما يستقيم بالاجنحة قوله قال فيسالهم اي قال النبي صلي
الله عليه وسلم قوله هل راوني الخ فيه تنبيه علي ان تسبيح بني ادم
وتقديسهم اعلي واشرف لانه في عالم الغيب مع وجود الموانع
وتقديس الملائكة في عالم الشهادة بلا صارف كيف لو راوني
سوال قوله ليس منهم حال من المستتر في الخبر قوله هم الجلساء اي هم
جلساء لا يخيب جليسهم عن كرامتهم فيشقي قوله فضلا جمع فاضل
كبزل وبازل قوله فاذا تفرقوا اي الذاكرون قوله عرجوا اي الملائكة
قوله وكيف لو راوا ابعد وتعجب قوله فلان عبد خطاء انما مجلس
اي ما فعل فلان الا المرور والجلوس عقيبه اي ما ذكر الله تعالي
قوله وله غفرت اي غفرت لهم وله ثم ابتع غفرت تاكيدا وتقريرا
قوله جليسهم اي مجالسهم قوله كيف اي مستقيم علي الطريق ام لا
قوله قال سبحان الله تعجب قوله كنا نرى قوله عافسنا عاشرنا
وعالجنا المعافسة المعالجة والممارسة والضيعة والصناعة
الحرفة وصنيعة الرجل ما يكون معاشه كالتجارة والزراعة
قوله كثيرا اي كثيرا مما ذكرتنا به او نسينا كثيرا كانا ما سمعنا
منك شيئا قط وهذا انسب بقوله راي عين قوله علي ما تكونون
اي من صفاء القلب والخوف من الله علي فرشكم المراد الدوام
قوله ساعة وساعة اما للترخيص واما للحث علي التحفظ
لئلا تسام النفس عن العبادة قوله ثلاث مرات ساعات
يكونون في الذكر والحضور وساعة في المعافسة وفي ذلك
تقرير علي الحالة التي كان حنظلة عليها وانكرها ومن ثم ناداه
باسمه تنبيها علي انه كان ثابتا علي الطريق المستقيم وكانا افق
غط قوله ابي الدرداء رجل ادرد ليس فيه سن قوله خير لكم الخ
اي خير من بذل الاموال والانفس قوله لمن طال عمره وحسن عمله كانه

قال غير

قال غير يحا فان خير الناس من ذكروا الله مع ان تدعوا له فيصيب من بركته
قوله ولسانك رطب رطوبة للسان عبارة عن سهولة جريانه
كما ان يبسه عبارة عن ضده وسهولة الجريان بالملك ومداومته قيل
افضل الاعمال لله ومداومة الذكر فان الذكر هو المقصود وسائر الاعمال
وسائل اليه قوله وما رياض الجنة الخ قيل هذا الحديث مطلق في
المكان والذكر فيحمل علي المقيد المذكور في باب المساجد من ان المكان
هو المسجد والذكر هو سبحان الله والحمد لله الخ قوله ترة اي تبعة فبالرفع
ان اسم كان وبالنصب خبر كان واسمها ضمير القعدة والاضطجاعة
وقيل التبعة الحسرة لان الماثور من لم يدرك ثارة من قاتل
نسيبه ويقال وتره حقه اي نقصه وكلا الامرين معقب حسرة قوله
ما من قوم الخ اي ما يقومون قياما الا هذا القيام وضمن قاموا
معني تجاوزوا او بعدوا فعدي بعن قوله فان شاء الخ دل
علي ان المراد بالترة التبعة قوله افضله لسان الخ الضمير في
افضله راجع الي المال بتاويل النافع قوله ما اجلسكم همزة
الاستفهام وقعت بدلا عن القسم ويجب الجر معها قوله
الم استحلفكم الخ اي لم استحلفكم ولكن رسول الله صلي الله عليه وسلم
خرج بلا ليل قوله ولكنه اتاني جبرئيل وقوله وما كان احد معترضة
بين المستدرك والمستدرك يوذن بانه لم يفسد وقوله وان
رسول الله صلي الله عليه وسلم متصل بقوله اني لم استحلفكم اتصال
الاستدراك قوله ولكنه فاردت ان اتحقق ما هو السبب
في ذلك قوله ان شرائع الاسلام الشريعة مورد الابل علي
الماء الجاري والمراد ما شرع الله واظهره لعباده من الفرائض
والسنن قوله كثرت علي اي غلبت علي بالكثرة قوله فاخبرني
بشيء اي بشيء قليل موجب لثواب جزيل استغني به عما يغلبني
ويشق علي قوله ومن الغازي قيل اي الذاكرون افضل من غيرهم

ومن الغازي ايضا قال اذ ذلك تعجبا قوله في الكفار من قبيلك يخرج
في عراقبيها قوله انا مع عبدي اي بالاعانة والرحمة والتوفيق
وقيل المعية كناية عن القربة والشرفة قوله اذا ذكرني اي ذكرني
بالقلب واللسان قوله وتحركت بي اي بذكري كتاب اسماء
الله تعالى قوله تسعة وتسعون اسما اسمه ما يطلق عليه وذلك اما
باعتبار ذاته او باعتبار صفة سلبية كالقدوس او حقيقية
كالعليم او اضافية كالحميد والمليك او باعتبار فعل من افعاله
كالرزاق والاسم هو اللفظ والمسمى هو المعنى والتسمية وضع
اللفظ لذلك المعنى وقد يطلق ويراد به المعنى فالمراد بالاسم هو
المسمى على التقدير الثاني وغير المسمى على التقدير فلذلك اختلف
في ان الاسم هو المسمى او غيره وقيل لفظ اسم يطلق على اللفظ
وعلى مسماه ايضا فهذا هو الخلاف قوله مائة الا واحدة بدل وفايدته
المنع من الزيادة والنقصان وان اسماءه توقيفية ودفع
لما يتوهم من تصحيف تسعة بسبعة وتسعين بسبعين
وقد جاء في الرواية الا واحدة نظرا الى الكلمة قوله من احصاها
اي حفظها كما ورد في بعض الروايات الصحيحة فان الحفظ
يحصل بالاحصاء وتكرار مجموعها او ضبطها حصرا وتعدادا
وعلما وايمانا او اطاقها بالقيام بما هو حقها والعمل بمقتضاها
ويدل الحديث على من احصاها دخل الجنة ولا ينافي ان من زاد
فيها زاد مرتبة في الجنة اذ قد ورد في رواية ابن ماجة
اسماء ليست في هذه الرواية كالتام والقديم والوتر والشديد
والكافي والمبالي الى غير ذلك وايضا ورد في الكتاب المجيد
الرب الاكرم الاعلى احكم الحاكمين ارحم الراحمين احسن
الخالقين ذو الطول ذو القوة ذو المعارج ذو العرش رفيع
الدرجات الى غير ذلك قوله يحب الوتر اي يثيب على العمل الذي

ينتهي

ينتهي على الفردانية اثابة كاملة قوله هو الله بيان لكيفية الاحصاء
كانه قيل كيف تحصيها قوله لا اله الا هو بهذه الكلمة مراتب الاولى
ان يتكلم بها المنافق مجردا عن التصديق وذلك منفعة في الدنيا
بحقن دمه وحرز ماله واهله الثانية ان ينضم اليها عقد قلب
بمحض التقليد وفي صحتها خلاف الثالث ان يكون معها اعتقاد
مستفاد من الامارات والاكثر على اعتبارها الرابعة ان يكون معها
اعتقاد جازم من جهة قاطعة وهي مقبولة اتفاقا الخامسة
ان يكون المتكلم مكاشفا بمعناها معاينه ببصيرته وهذه هي الرتبة
العليا قال اهل الاشارة اذا كان مخلصا في مقالته كان داخل
في الجنة في حالته قال الله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان قبل
جنة معجلة وهي حلاوة الطاعات ولذة المناجاة وجنة مؤجلة
وهي قبول المثوبات وعلو الدرجات قوله القدوس اي الطاهر
المنزه في نفسه عن سمات النقصان قوله السلام اي ذو سلامة
عن عروض الآفات مطلقا ذاتا وصفة وفعلا قوله المؤمن اي
امن خلقه بافادة آلات دفع المضار وامن الابرار من الفزع
الاكبر يوم العرض او صدق انبياءه بالمعجزات قوله المهيمن
الرقيب المبالغ في المراقبة والحفظ من هيمن الطاير اذا نشر
جناحه على فرخه صيانة له قوله العزيز الغالب ومرجعه الى
القدرة المتعالية عن المفازة وقيل عديم المثل قوله الجبار الجبر
اصلاح الشيء بضرب من القهر ويطلق على الاصلاح المجرد نحو يا جابر
كل كبير وعلى القهر المجرد نحو لا جبر ولا تفويض ثم تجوز به للعلو
المسبب عن القهر فقيل نخلة جبارة فقيل الجبار هو المصلح لامور
العباد وقيل حامل العباد على ما يشاء وقيل المتعالي عن ان يلحقه
كيد الكايدين قوله البارئ الذي خلق الخلق بريا من التفاوت
قوله المصور هو الذي صوره على هيئة يتم بها خواصه وافعاله

قوله الغفار الذي يستر القبائح والذنوب في الدنيا باسبال
الستر عليها وفي العقبى بترك المواخذة فهو ابلغ من الغفور
وقيل المبالغة في الغفار باعتبار الكمية وفي الغفور باعتبار الكيفية
قوله القهار هو الذي لا موجود الا وهو مقهور تحت قدرته مسخرا
لقضايه وقدره قوله الوهاب كثير النعم دايم العطا والهبة
الحقيقية الخالية عن الاعواض والاغراض قوله الفتاح الحاكم
وقيل الذي يفتح خزاين الرحمة قوله القابض الباسط مضيق
الرزق وموسعه وقيل قابض الارواح عن الاجساد وناشرها
عليهم قوله الخافض الرافع يخفض القسط ويرفعه او يخفض
الكفار بالخزي والصغار ويرفع المومنين بالنصرة قوله المعز
الاعزاز جعل الشي ذا كمال يصير بسببه مرغوبا اليه قليل المثال
والاذلال ضده قوله الحكم الحاكم الذي لا مرد لقضايه قوله اللطيف
كالجميل بمعنى المجمل وقيل العالم بخفيات الامور وما لطف منها قوله
الخبير العالم ببواطن الاشياء قوله الحليم هو الذي لا يستفزه
غضب ولا يحمله غيظ على تعجيل العقوبة قوله الشكور هو الذي
يعطي الاجر الجزيل على العمل القليل قوله العلي البالغ في علو الرتبة
بحيث الا وهي منحطة عن رتبته قوله الكبير ضد الصغير ويستعملان
باعتبار مقادير الاجسام وباعتبار الرتب قوله المقيت قيل المقتدر
وقيل خالق الاقوات قوله الكريم المتفضل بلا مسألة ولا وسيلة
قوله الرقيب الحفيظ الذي يراقب الاشياء فلا يعزب عنه مثقال
ذرة في الارض ولا في السماء قوله والواسع كثير الرحمة والعطاء
قوله الحكيم الحكمة كمال العلم واحسان العمل قوله الودود الذي
يحب الخير لكل الخلايق وقيل المحب لاوليايه قوله الوكيل القايم
بامور العباد قوله القوي القوة القدرة التامة البالغة الى
الكمال قوله المتين استحكام الشي بحيث لا يتاثر هو الذي

يونثر

يوثر ولا يتاثر قوله الماجد من المجد وهو سعة الكرم من مجد الماشية
اذا صادفت روضة انيقة قوله الواحد في جامع الاصول
لفظ الاحد بعد الواحد ولم يوجد في جامع الترمذي والدعوات
ومعنى الواحد انه لا يتجزى في ذاته ولا نظير له في صفاته ليس
له شريك في افعاله قوله المقدم الذي يقدم الاشياء بعضها
على بعض في الوجود وفي الرتبة وفي المكان كالعلويات
والسفليات الظاهر ظهر وجوده بالايات الباهرة
واحتجب كنه ذاته عن العقول قوله الوالي الذي تولى الامور
قوله المتعالي البالغ في العلو والمرتفع عن النقايص قوله البر
المحسن قوله التواب الذي يرجع بالانعام على كل مذنب رجع
الى التزام الطاعة قوله المنتقم المعاقب للعصاة قوله العفو
الماحي للسيئات قوله الرؤوف ذو الرافة وهي ابلغ من الرحمة
قوله المقسط الذي ينتصف للمظلومين من الظالمين قوله
الجامع الذي جمع بين اسباب الحقايق المختلفة والمتضادة
قوله الغني المستغني عن كل شيطان في كل شي قوله المانع اي
الدافع لاسباب الهلاك والنقصان في الابدان والاديان
قوله الضار النافع هما بمنزلة وصف واحد هو القدرة الشاملة
للضر والنفع قوله النور الظاهر بنفسه قوله البديع المبدع هو
الذي اتى بما لم يسبق اليه قوله الباقي الدايم الوجود قوله الوارث
الباقي بعد فناء العباد قوله الرشيد الذي ينساق تدابيره
الى غاياتها على سنن السداد بلا استشارة وارشاد قوله الصبور
الذي لا يستعجل في مواخذة العصاة قوله وعن بريدة بن الحصيب
الاسلمي اسلم قبل بدر ولم يشهدها وبايع بيعة الرضوان وكان
من ساكني المدينة ثم تحول الى بصرة ثم خرج منها الى خراسان غازيا
قوله دعا الله باسمه الاعظم الح في الحديث دلالة على ان لله تعالى اسماء

اعظم اذا دعي به اجاب وان ذلك مذكور ههنا وفيه حجة على
من قال كل اسم ذكر باخلاص تام مع الاعراض عما سواه هو الاسم
الاعظم اذ لا شرف للحروف وقد ذكر في احاديث اخر مثل ذلك
وفيها اسماء ليست في هذه الحديث الا ان لفظ الله مذكور
في الكل فيستدل بذلك على انه الاسم الاعظم قوله اذا دعي به اجاب
اجابة الداعي تدل على وجاهة الداعي عند المجيب فيتضمن
قضاء الحاجة بخلاف الاعطاء فالاجر ابلغ باب ثواب التسبيح
والتحميد والتهليل والتكبير قوله افضل الكلام اي افضل كلام البشر
وذلك لان القران افضل من غيره اعني الذكر المطلق واما المامور
في وقت واحد او محل فالاشتغال به اولى والثلاث الاول وان
وجدت في القران لكن الرابعة لم توجد فيه وقد ورد افضل الذكر
بعد كتاب الله سبحان الله الخ ويحتج بهذا الحديث القايل بان من
حلف لا يتكلم اليوم فسبح وهلل او كبر او ذكر الله فانه يحنث وهو
قول بعض العلماء لان الكل كلام قوله سبحان الله تنزيه عن النقصان
قوله والحمد لله توصيف بالكمال ولا اله الا الله توحيد فقال قوله والله
اكبر اعتراف بالقصور في الاقوال والافعال لقوله عليه الصلاة والسلام
لا احصي ثناء عليك قوله لا يضرك الخ الترتيب المذكور هو
العزيمة والباقي رخصة قوله ويحمل في يوم مائة مرة سواء كانت
متفرقة او مجتمعة في اول النهار او اخره الا ان الاولى جمعها
في اول النهار قوله بافضل مما جاء به اي يكون ما جاء افضل
من كل ما جاء به غيره الا مما جاء به من قال مثله او زاد عليه
قوله او زاد دل الحديث على ان من زاد على العدد المذكور كان له
الاجر المذكور والزيادة فليس ما ذكره تحديدا لا يجوز الزيادة
عليه كما في عدد الطهارة وعدد الركعات خفيفتان قيل
الخفة مستعارة لسهولة الجريان على اللسان واما الثقل فعلى

الحقيقة

الحقيقة لان الاعمال تجسم ح قوله من موسى الجهني هو ابو عبد الله موسى
الجهني الكوفي سمع مجاهدا ومصعب بن سعد روى عنه شعبة
ويحيى بن سعيد القطان ويعلى قوله ابو بكر البرقاني هو ابو بكر احمد
بن محمد الخوارزمي البرقاني بالباء الموحدة والراء والقاف قوله
ما اصطفى الله الخ به الى قوله تعالى ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك
وهذا مختصر ما تقدم اعني الكلمات الاربع فان التسبيح يتضمن
نفي الشريك الذي هو التهليل ويلزم من ذلك كونه اكبر قوله عن
جويرية بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوله في
مسجدها اي موضع سجودها للصلاة قوله ان اضحى دخل
الضحى قوله لوزنتهن اي ساوتهن في الوزن او غلبتهن فيه
والضمير راجع الى ما باعتبار المعنى قوله عدد خلقه نصب على المصدر
اي اعد تسبيحه عدد خلقه واقدر مقدار ما يرضي لنفسه وزنة عرشه
ومقدار كلماته قوله ومداد كلماته مداد الشيء ومدده ما يمد به ويزاد
ويكثر قوله اربعوا على انفسكم اي ارفقوا بها قوله لا حول ولا قوة الا بالله
لا حول اي لا حركة ولا قوة اي لا استطاعة سبحوا اي نزهوا قوله
افضل الذكر الخ لانه لا يصح الايمان الا به قوله لا اله الا الله للتهليل
تاثير في تطهير الباطن عن الاوصاف الذميمة التي هي
معبودات في باطن الذاكر قال الله تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه
قوله وافضل الدعاء الخ لانه سؤال لطيف لان الحمد على النعمة طلب
المزيد وهو راس الشكر قوله الحمد راس الشكر قوله ~~الحمد~~ كان غيره عبر
معتد به في السراء والضراء اي دايما قوله اذكرك بالرفع خبر مبتدا
اي انا اذكرك به لا ذا قيل ولا حاجة الى ذلك بل هو صفة وليس جوابا
للامر بل للبل او ادعو قوله يا موسى الخ حاصل الجواب ان ما طلبت من
امر مختص بك فائق على الاذكار كلها محال لان هذه الكلمة ترجح
على الكائنات كلها من السموات وسكانها والارضين وقطانها

قوله وعامرهن عامر الشيء حافظه ومصلحه ومدبره الذي يمسكه من الخلل
ولذلك سمي ساكن البلد والمقيم به عامره والمراد في الحديث المعني الاعم
الذي هو الاصل البعيد استثناه تعالي منه قوله صدقه ربه بيان
لتصديقه وهذا ابلغ من ان يقول صدقت قوله لا اله الا انا اي
قرره بان قال قوله وكان اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
او افضل شك الراوي قوله عدد ما هو خالق اي ما هو خالق له من
الازل الي الابد والمراد الاستمرار قوله مثل ذلك مثل منصوب نصبه
فيما سبق قوله التسبيح نصف الميزان الخ فيكون الحمد النصف الاخر فهما
متساويان ويحتمل تفضيل الحمد بانه يملا الميزان وحده لاشتماله
علي التنزيه ضمنا لان الوصف بالكمال يتضمن نفي النقصان
ويؤيده قوله لا اله الا الله ليس لها حجاب فانها تتضمن التحميد
والتنزيه معا ولذلك صارت موجبة للقرب قوله حتى يفضي
الي العرش الحديث السابق دل علي مجاوزة من العرش حتى
انتهي الي الله تعالي والمراد من امثال ذلك سرعة القبول والاجتناب
عن الكبائر شرط للسرعة لا لاجل الثواب والقبول قوله قيعان القاع
الارض المستوية والغراس جمع غرس وهو ما يغرس قوله عن يسيرة
هي ام ياسر يسيرة جدة هاني بن عثمان حدثتها عن اهل الكوفة
يسيرة بالتاء المنقوطة من تحته بنقطتين قوله مسئولات الخ
اي انكن استحفظتن ذكر الرحمة وامرتن بسؤالها فاذا
غفلتن فقد ضيعتن ما استودعتن وقيل معناه فتركتن
سلاي عن رحمة الله تعالي قوله الله اكبر كبيرا اي كبرت كبيرا
ويجوز ان يكون حالا مؤكدة قوله كما يتساقط اي تتساقط كما
يتساقط قوله عن مكحول كان من السودان قال الزهري العلماء
اربعة ابن المسيب بالمدينة والشعبي بالكوفة والحسن بالبصرة
ومكحول بالشام كان مفتيا وكان لا يفتي حتى يقول لا حول ولا قوة

الا بالله

الا بالله سمع انس بن مالك وواثلة بن الاسقع وابا هند الداري
وغيرهم سمع منه الزهري والاوزاعي ويحيى بن يحيى الغساني
وابن جريج ومالك بن انس قوله من تحت العرش من في
تحت العرش ابتدائية اي ناشئة كائنة من تحته وفي
من كنز الجنة بيانية واذا جعل العرش سقف الجنة جاز
ان يكون من كنز الجنة بدلا من قوله من تحت العرش قوله
اسلم عبدي الخ اي فوض امور الكائنات باسرها وانقاد
هو بنفسه مخلصا له الدين قوله صلاة الخلائق اي عبادتها
وانقيادها وان من شيء الا يسبح بحمده باب الاستغفار والتوبة قوله
ليغان اي يطبق اطباق الغين وهو الغيم يقال غينت السماء
تغان قيل المراد فترات وغفلات في الذكر الذي شانه
الدوام عليه فاذا فتر وغفل عنه عده ذنبا واستغفر وقيل همه
بسبب امته وما اطلع عليه من احوالهم فيستغفر لهم وقيل اشتغاله
بالنظر في مصالح امته ومحاربة العدو وتاليف المؤلفة ونحو
ذلك من معاشرة الازواج والاكل والشرب والنوم وذلك
مما يحجبه عن عظيم مقامه وهو حضوره في حظيرة القدس فيعده ذنبا
ويستغفر منه وقيل كما ان اطباق الجفن علي الباصرة مصقلة
لها وحفظ عن الغبار والدخان وما يضرها كذلك ما كان يرد
علي قلبه كان وقاية له وحفظا له عن عارة الاغيار وصقالة له فكان
في الحقيقة كمالا وان كان في صورة النقصان كاطباق الجفن
وبعد الصقل كان يري تصورات لازمة للبشرية فيستغفر منها
قوله اني حرمت الخ اي تقدست عنه وتعاليت فهو في حقي
كالمحرم في حق الناس قوله وجعلته بينكم محرما الخطاب للثقلين
لتعاقب التقوى والفجور فيهم ويحتمل ان يعم الملائكة ويكون ذكرهم
مدرجا في الجن لشمول الاجتنان لهم وتوجه هذا الخطاب لا يتوقف

الباصرة

علي صدور الفجور ولا علي امكانه قوله كلكم ضال عن كل كمال وسعادة
دينية والامن اطعمته وبسطت عليه الرزق واغنيته فلا يشكل
ان الاطعام عام للجميع فكيف يستثني وعليه فقس قوله فتضروني
حذف نون الاعراب في جواب النفي اي لم يصح منكم ضري ولا نفعي
فانكم لن جمعتم علي عبادتي اقصي ما يمكن ما نفعتموني ولا زدتم
في ملكي ولو اجتمعتم علي عصياني اقصي ما يمكن ما تضروني قوله
علي اتقي الخ قض اي علي تقوي او علي اتقي احوال قلب اي كان
كل واحد منكم علي هذه الصفة قوله من ملكي شيئا شيئا اما مفعول
به او مصدر قوله في صعيد اعتبر الاجتماع لان انجاح المارب
حينئذ اعسر قوله كما ينقص المخيط لما لم يكن ما ينقصه المخيط
محسوسا ولا معتدا به عند العقل بل كان في حكم العدم كان اقرب
المحسوسات واشبهها باعطائه حوائج الخلائق كانه قال فانه
لا ينقص مما عنده شيئا اصلا قوله انما هي اعمالكم اي جزاء اعمالكم
تفسير للضمير المبهم وقيل هو راجع الي ما يفهم من قوله علي اتقي
قلب رجل وعلي افجر قلب رجل وهو الاعمال الصالحة والطالحة
اي ليس نفع اعمالكم وضرها راجع الي بل اليكم فليحمد الله لانه
الهادي قوله فلا يلومن الا نفسه باق علي ضلاله الذي اشير
اليه بقوله كلكم ضال قوله فادركه الموت اي اماراته وسكراته قوله
فنا بصدره اي نهض بصدره وجعله نحو القرية قوله الي هذه
القرية التي توجه اليها قوله والي هذه اي القرية التي هاجر
منها قوله اقرب بشبر اذا رضي الله عن عبده او رضي عنه خصومه
ورد مظالمه ففي الحديث ترغيب في التوبة ومنع من الياس
قوله نفسي بيده الخ ليس الحديث تسلية للمنهمكين في الذنوب
كما يتوهمه اهل الغرة بالله بل بيان لعفو الله تعالي وحسن تجاوزه
عن المذنبين ليرغبوا في التوبة قوله ان الله يبسط تمثيل يدل
علي ان

علي ان التوبة مطلوبة عنده محبوبة لديه كانه يتقاضاها من
المسيء قوله تاب الله عليه اي قبل توبته وحقيقته ان الله يرجع
اليه متعطفا عليه برحمته قوله قبل ان تطلع الشمس هذا حد لقبول
التوبة قال الله تعالي يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا
ايمانها ولقبولها حد اخر وهو ان يتوب قبل ان يغرغر ويري
باس الله لان المعتبر هو الايمان بالغيب قوله اشد فرحا المراد
كمال الرضا لان الفرح المتعارف لا يجوز عليه تعالي والمتقدمون من
اهل الحديث فهموا من امثال ذلك ما يرغب في الاعمال الصالحة
ويكشف عن فضل الله تعالي علي عباده مع كونه منزها عن صفات
المخلوقين ولم يفتشوا عن معاني هذه الالفاظ وهذه هي الطريقة
السليمة قوله فاغفر لي الذنب قوله اعلم عبدي قيل اما استخبار
عن الملائكة وهو اعلم به للمباهات واما استفهام للتقرير والتعجب
وانما عدل عن الخطاب الي الغيبة اشارة الي الصنعة الي غيره واحمادا
له علي فعله فليفعل ما شاء اي اعمل ما شئت ما دمت تذنب
ثم تتوب فاني اغفر لك وهذه العبارة تستعمل في مقام السخط كقوله
تعالي اعملوا ما شئتم وفي مقام الجفاوة كما في الحديث وفي قوله عليه
الصلاة والسلام ~~اعملوا ما شئتم وفي مقام الجفاوة كما في الحديث~~ وفي
في حق حاطب بن ابي بلتعة لعل الله اطلع علي اهل بدر فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وكما تقول لمن تحبه وهو ذليل اصنع
ما شئت فلست بتارك لك وليس المراد من ذلك الحث علي
الفعل بل اظهار الجفاوة قوله يتالي علي اي يقسم ويتحكم علي هذا
انكار والظاهر ان يقال انت الذي تتالي علي يدل عليه قوله
واحبطت عملك وانما عدل عن الخطاب اولا شكاية لصنعه
الي غيره واعراضا عنه علي عكس الحديث السابق ولا يجوز لاحد
الجزم بالجنة او النار الا لمن ورد فيه نص كالعشرة المبشرة فان قلنا
ان قوله هذا كفر فاحبطت عملك ظاهر وان قلنا انه معصية فلان

على مذهب المعتزلة واما على مذهب اهل السنة فيكون محمولا على التغليظ
قوله او كما قال اي قال ما ذكرته اي قال مثل ذلك تنبيه على النقل
بالمعنى وهو اولى لئلا يتوهم نقل اللفظ ايضا قوله سيد الاستغفار
استعير لفظ السيد من الرئيس المقدم الذي يعمد اليه في الحوائج
لهذا الدعاء الذي هو جامع لمعاني التوبة قوله على عهدك
اي ما عاهدتك ووعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة
وانا مقيم على ما عهدت الي من امرك ومتمسك به ومتنجز
وعدك في المثوبة والاجر عليه واشتراط الاستطاعة اعتراف
بالعجز والقصور عن كنه الواجب في حقه تعالى ويجوز ان يراد
بالعهد ما في قوله تعالى واذ اخذ ربك قوله ابوء لك اي التزم وارجع
واقر يقال باء به اي التزمه ورجع به قوله انك ما دعوتني الخ اي
مدة دعائك ورجائك قوله على ما كان فيك من الذنوب قوله
ولا ابالي في قوله ولا ابالي معنى لا يسالك عما يفعل قوله عنان
السماء العنان السحاب واضافتها الى السماء تصوير لارتفاعه
وانه بلغ مبلغ السماء ويروى اعنان السماء اي نواحيها جمع
عنن قوله بقراب اي بملاء قوله خطايا تمييز قراب قوله ثم
لقيتني ثم هذه للتراخي في الاخبار وان عدم الشرك مطلوب
اولى ولذلك لقيتني وقيد به والا لكان يكفي ان يقال خطايا
لا تشرك بي قوله من علم اني الخ دل على ان اعتراف العبد بذلك سبب
للغفران وهو نظير قوله انا عند ظن عبدي بي وفي قوله
ذو قدرة تعريض بمن قال انه لا يغفر الذنوب الا بالتوبة ويشهد
لهذا التعريض قوله ولا ابالي قوله ما اصر اي الاستغفار يرفع
الذنوب وما ورد في الحديث من انه لا صغيرة مع الاصرار فقيل
قيل حد الاصرار ان يتكرر منه الصغير تكرارا يشعر بقلة مبالاته
بذنبه كاشعار الكبيرة وكذا اجتمعت صغاير مختلفة الانواع
بحيث يشعر مجموعها بما يشعر به اصغر الكباير قوله كل بني ادم خطاء

اراد

اراد الكل من حيث هو كل او كل واحد خاطئ واما الانبياء صلوات الله
عليهم فاما مخصوصون عن ذلك واما انهم اصحاب صغاير
والاول اولى فان ما صدر عنهم من ترك الاولى قوله كانت نكتة
اي الذنب بتاويل السيئة وروي برفع نكتة على ان كان تامة
تامة فيصقل منه قوله وان زاد في الذنب قوله زادت النكتة قوله
فذلكم الران قيل الران بمعنى الرين وهو الطبع والتغطية
وقيل ادخل اللام في لفظ الفعل المذكور في الاية حيث قصد به
حكاية اللفظ اي فذلكم الران المستعلي والاية في الكفار الا ان المؤمن
بارتكاب الذنب يشبههم في اسوداد القلب ويزداد
ذلك بازدياد الذنب قوله ما لم يغرغر اي ما لم يصل روحه الى حلقه
والغرغرة ان يجعل المشروب في الفم ويردد الى اصل الحلق
ولا يبلغ وذلك لان من شرط التوبة العزم على ترك الذنب المتوب
عنه وعدم المعاودة وانما يتحقق مع تمكن التائب منه وبقاء
اوان الاختيار فاذا تيقن الموت لم يكن ذلك وهذا
في التوبة من الذنوب لكن لو استحل من مظلمة صح وكذا لو اوصى
بشيء او نصب وليا على اطفاله او على خير صحت وصيته
قوله لا يغلق الخ يعني ان باب التوبة مفتوح على الناس وهم
في فسحة وسعة عنها ما لم تطلع الشمس من مغربها فاذا
طلعت سد عليهم فلم يقبل منهم ايمان ولا توبة لانهم
اذا عاينوا ذلك واضطروا الى الايمان والتوبة فلا ينفعهم
ذلك كما لا ينفع المحتضر ولما كان سد الباب من قبل المغرب
جعل فتح الباب من قبله ايضا وقوله مسيرة سبعين عاما
مبالغة في التوسيع او تقدير لعرض الباب بمقدار ما يسده
جرم الشمس الطالع من المغرب قوله لا ينقطع الهجرة لم يرد
الهجرة من مكة الى المدينة لانها انقطعت ولا الهجرة من
الذنوب لانها نفس التوبة بل الهجرة من مكان لا يتمكن فيه

من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة حدود الله الم تكن ارض الله
واسعة قوله والآخر اي يقول الآخر انا ذو ذنب والمعنى انه مجتهد
في العصيان يقول اي يقول الرسول قوله يجعل المجتهد قوله
اذهبوا به خطاب للملائكة الموكلين بالنار قوله الا اللمم والذين
يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم استثنا منقطع فان
اللمم ما قل وضعف من الذنوب ومنه قوله الم بالمكان اذا قل
لبثه فيه فقيل هو النظرة والغمزة والقبلة وقيل الخطرة
من الذنب وقيل كل ذنب لم يذكر الله فيه حدا ولا عذابا قوله ان
تغفر اللهم الخ البيت لامية بن ابي الصلت انشده النبي صلى الله
عليه وسلم اي من سائل اللهم ان تغفر غفرا كثيرا الذنوب
العظيمة واما الجرائم الصغيرة فلا تنسب اليك لان احدا لا يخلو
عنها وانها مكفرة باجتناب الكبائر وليس للشك بل للتعليل
كما في قوله تعالى ولا تهنوا ولا تحزنوا وانتم الاعلون ان كنتم
مؤمنين اي لاجل انكم مؤمنون لا تهنوا فالمعنى لاجل انك
غفارا اغفر جما كما تقول للسلطان ان كنت سلطانا فاعط
الجزيل قوله الا من عافيت من الانبياء والاولياء اي عصمت
وانما قال عافيت تنبيها على ان الذنب مرض قوله وطبكم
الخ المراد الاستيعاب قوله ماجد الماجد ابلغ من الجواد لان
المجد سعة الكرام كما مر قوله افعل ما اريد الخ يريد ان الخلق
بعثهم العجز والعوز فتقارهم في الاعطاء الى مادة
تنقطع بانقطاعها قوله اذا اردت ان اقول الخ اما تحقيق
واما تمثيل قوله انا اهل اي جدير وحقيق ان كنا لنعل
مخففة من المثقلة يقول رب اغفر لي اي قوله رب اغفر لكقوله
احضر الوغى قوله الحي القيوم بجعل في الحي القيوم النصب
صفة لله او مدحا والرفع بدلا من الضمير او على المدح او على انه
خبر مبتدا محذوف قوله من الزحف الزحف الجيش الكثير الذي

بري

بري لكثرته كانه يزحف قوله اني لي هذه اي كيف حصل لي ومن
اين حصل قوله باستغفار اي حصل باستغفار قوله في عمل يوم وليلة
ترجمة لكتاب صنفه في الاعمال اليومية والليلية قوله قال ان المؤمن
ابن مسعود وقوله كانه قاعد الخ تشبيه تمثيل شبه حاله بالقياس
الى ذنوبه وانه يرى انها مهلكة له بحالة اذا كان تحت جبل
يخاف قوله فقال به لما صور حال المذنب بتلك الصورة الفظيعة
اشار الى ان الملجأ هو التوبة والرجوع الى الله قوله دوية
يشك بين الواو والياء وفي رواية بقلب احدى الواوين
الفا والدو المفازة الخالية قوله مهلكة موضع الهلاك قوله او
ما شاء الله اما شك من الراوي او تنويع اي اشتد الحر او ما شاء
الله من العذاب قوله المفتن المفتن الممتحن وممتحنه الله بالذنب
ثم يتوب قوله يا عبادي الذين الخ هي ارجى اية في القران ولذلك
الطمان اليها وحشي قاتل حمزة دون سائر الايات فمن اشرك
اي المشرك داخل ام خارج فاجاب بانه داخل فيكون نهيا
عن المشرك القنوط قوله فسكت ثم قال اما بالوحي او بالاجتهاد
قوله الا من اشرك الواو في ومن ما نعه عن حمل الا على الاستثناء
وموجبة بحملها على التنبيه قوله لا يعدل به شيئا اي لا يساوي
بالله شيئا او لا يتجاوز الى غيره فنصب شيئا بنزع الخافض
قوله التائب من الذنب الخ من قبيل الحاق الناقص بالكامل
اذ لا شك ان المشرك التائب ليس كالنبي المعصوم قوله
لما قضى الله الخلق اي لما خلق الخلق حكم حكما جازما ووعد وعدا
لا خلف فيه بان رحمتي سبقت غضبي فان المبالغ في حكمه اذا اراد
احكامه عقد عليه سجلا وحفظه واللوح المحفوظ تحت العرش
والكتاب المشتمل على هذه الحكم فوقه اي فوق العرش لجلالة قدره

ووجه المناسبة بين قضاء الخلق وسبق الرحمة انهم مخلوقون
للعبادة شكر النعم الفائضة عليهم ولا يقدر احد على اداء حق
الشكر وبعضهم يقصرون فيه فسبقت رحمته في حق الشاكر بان
وفى جزاءه وزاد عليه ما لا يدخل تحت الحصر وفي حق المقصر
اذا تاب ورجع بالمغفرة والتجاوز ومعنى سبقت رحمتي تمثيل
لكثرتها وغلبتها على الغضب بفرسي رهان تسابقتا فسبقت
احديهما الاخرى قوله مائة رحمة رحمة الله تعالى لا نهاية لها
فلم يرد ما ذكره تحديدا بل تصويرا للتفاوت بين قسط اهل
الايمان منها في الاخرة وقسط كافة المربوبين في الدنيا قوله
لو يعلم المؤمن الخ اشارة الى كثرتها وانهما غير متناهيتين
قوله بجنته احد من المؤمنين قوله من جنته احد من الكافرين
قوله من شراك نعله لان سبب الثواب والعقاب هو الاعمال
وما وعد عليها وعدا منجزا وكانه حاصل فلذلك صور قربهما بما
ذكره قوله اوصى بنيه الخ نقل بالمعنى قوله اذا مات مقول
قال على الرواية الاولى ومعمول اوصى على الرواية الاخرى فقد
تنازعا فيه في عبارة الكتاب قوله ثم اذروا وذرته الريح واذريته
اذا اطرته قوله لئن قدر الله الى اخره قيل لا بد من تاويله
لان الشك في القدرة كفر فقيل هو من قدر بمعنى قضى يقال قدر
وقدر بمعنى ضيق الله عليه كقوله ان لن نقدر عليه وقيل هو من
كلام صدر عن غلبة حيرة ودهش وقيل ذلك لا يواخذ عليه
ونحوه ما تقدم من قول واجد الضالة انت عبدي وانا ربك
وقيل انكار وصف واحد مع الاعتراف بما عداه لا يوجب كفرا
وقيل هذا من بديع استعمالات العرب ويسمى مزج الشك باليقين

والمراد اليقين

والمراد اليقين كقوله فان كنت في شك وقيل كان هذا الرجل في زمان
فترة حين ينفع مجرد التوحيد قوله قد تحلب سال قوله تسعى اي تعدو
وروي في كتاب مسلم تبتغي اي تطلب ولدها واما تسقي على ما في
بعض النسخ المصابيح والبخاري ايضا فليس بشيء وقيل يمكن ان
يجعل حالا مقدرة اي تريد سقيها الصبي قوله ولا انا الظاهر
ولا اياك فعدل الى الجملة الاسمية مبالغة اي ولا انا ممن ينجيه
عمله والاستثناء منقطع قوله يتغمدني الله برحمة قوله فسددوا اي
بالغوا في التسديد واصابة الصواب والسداد وقاربوا اي
حافظوا القصد في الامور بلا غلو ولا تقصير وقيل تقربوا الى الله
بكثرة القربات قوله وشيء من الدلجة مبتدأ خبره مقدر اي
اعملوا فيه اي مطلوب عملكم فيه بين اوقات العمل لا ينبغي ايجابا
لئلا يتكلوا عليه وحث اخر على العمل لئلا يفرطوا فيه بناء على
ان وجوده وعدمه سواء بل العمل ادى الى النجاة وكانه
معلل وان لم يوجب قوله زلفها اي قدمها واسلفها والاصل فيه
القرب والتقدم قوله القصاص المجازاة واتباع كل عمل بمثله قوله
الحسنة بيان وتفسير للقصاص قوله فمن هم الفاء للتفصيل لان قوله
كتب الحسنات مجمل لم يعرف منه كيفية الكتبة قوله الكتبة
قوله فلم يعملها كتبها جوزي بحسنة كاملة لان من خاف مقام ربه
ونهى النفس قوله كانت عليه درع فان عمل السيئات يضيق
صدره ويحيره في الامور ويبغضه الى الناس وبعمل الحسنات
ينشرح صدره وتيسير اموره ويصير محبوبا في قلوب الناس قوله
حتى تخرج اي حتى تنحل وتنفك بالكلية وتخرج صاحبها
من ضيقها فقوله تخرج الى الارض كناية عن سقوطها
قوله مقام ربه يعني موقف عرض الاعمال على الله تعالى قوله جنتان

جنة للطاعة وجنة لترك المعصية وقيل جنة للثواب وجنة علي
سبيل التفضل قوله عامر الرام اي الرامي قوله تلّ التفاي تلفق
عليه بلبساد اونحوه قوله لرحم مصدر بمعني الرحمة قوله خضب بالحاء
المهملة والضاد المعجمة اي توقد قوله وهج الوهج بالتحريك حر النار
وبالسكون مصدر قوله الا مارق العادي من الخيرات والتمرد
مبالغة له قوله ليلتمس اي يطلب قوله مرضاة الله بالطاعات
قوله بذلك اي ملتبسا بذلك الالتماس قوله ثم تحبط الرحمة لاجله
هذا الحديث وسط بين المحبة متقاربان قوله فمنهم ظالم لنفسه
بارتكاب السيات الفاء تفصيل لقوله الذين اصطفينا من
عبادنا ومنهم مقتصد يخلط الحسنات السيات باب ما يقول
عند الصباح والمساء والمنام قوله امسينا اي دخلنا في المساء ودخل فيه
كاينا الملك لله ومختصا به اي عرفنا فيه ان الملك لله وان الحمد
لا لغيره قوله وخير ما فيها اي خير ما ينشاء فيها وخير ما يكن فيها
قوله من الكسل الكسل التثاقل اي اعوذ بك ان اتثاقل في الطاعة
واعوذ بك من الهرم اي تساقط بعض القوى وضعفها ومن سوء
الكبر اي مما يورثه الكبر من ذهاب العقل واختلاط الراي
وغير ذلك مما يسوء به الحال قوله اذا اخذ مضجعه كانه قيل اخذ
حظه من الليل اذ لكل احد فيه حظ بالسكون والنوم والراحة
والمضجع مصدر كانه قيل قوله باسمك قيل المراد المسمي قوله واليه
النشور نشر الميت نشورا اذا عاش بعد الموت
وانشره الله قوله بداخلة ازاره هي حاشيته التي تلي الجسد وتماسه
قوله ما خلفه اي قام مقامه من تراب او قذاة او هامة قوله
بما تحفظ من التوفيق والعصمة والاعانة قوله بصنفة هي
حاشية الازار التي تلي الجسد قوله والاسبغا قد تقدم معني الازدواج

وقد يعكس

باب ما يقول عند الصباح والمساء والمنام

وقد يعكس ايضا لذلك قوله تحت ليلته اي تحت حادثة فيها قوله الرجل
هو اسيد بن حضير قوله او بيت اي قصدت الماوي قوله وكفانا اي
كفي مهماتنا ودفع عنا ما يوذينا وهيا لنا ماوي ومسكنا قوله
فلم تشخص لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم وشرهم ولا يهيؤ
لهم ماوي بل تركهم يهيمون في البوادي قيل ذلك نادر بلا يناسب
كم فالمعني انا نحمد الله علي ان عرفنا نعمه ووفقنا لاداء شكرها
فكم من منعم عليه لا يعرفون ذلك ولا يشكرون قوله من الرجي
اي لعن اثر ادارة الرحي قوله وبلغها حال من ضمير انت قوله رقيق
الرقيق المملوك وقد يطلق علي الجماعة قوله فذكرت عطف علي
انت قوله فلما جاء النبي قوله قال علي قوله بك اصبحنا اي اصبحنا
ملتبسين بنعمك وحفظك وكلايتك قوله وشركه اي ما يدعوا اليه
من الاشراك بالله وما يفتن الناس من حبائله قوله ابان يصرف
لانه فعال ويمنع لانه افعل قوله ابن عثمان بن عفان قوله ليمضي
الله غاية لعدم القول وليس لغرض فاللام للعاقبة قوله
فجاءة قيل بعضهم بفتح الفاء وسكون الجيم علي المرة قوله وان الله
قد احاط الخ هذان الوصفان يعني العلم الشامل والقدرة الكاملة
هما العمدة في اثبات مهمات الدين والرد علي من انكر حشر
الاجساد قوله ادرك ما فاته من الخير اي حصل له ثوابه قوله
عن ابي عياش ابو عياش بالياء تحتها نقطتان وبالشين
المعجمة وقد صحف في بعض نسخ المصابيح بابن عباس قوله عدل رقبة
بالفتح والكسر هما بمعني المثل وقيل بالفتح المثل من غير الجنس
وبالكسر من الجنس وقيل بالعكس قوله فيما يري النائم وضعه
موضع في النوم تنبيها علي حقية هذه الرؤيا وانها جزء من
اجزاء النبوة واللام في النائم للعهد اي النائم الصادق الرؤيا
ولو قيل في النوم احتمل ان يكون من اضغاث الاحلام قوله اسر

اليه الحكمة في الاسرار ثم غيبه عنه حتى يتلقاه ويتمكن في قلبه تمكن السر
المكتوم لا الضنة من غيره قوله جوازا منها اي قدر لكل خلاص من
النار قوله العافية السلامة عن الافات قوله عوراتي العورة
ما يستحيي منه ويسوء صاحبه ان يرى والروعة الفزعة قوله
من بين يدي الخ عمم الجهات لان الافات منها وبالغ في جهة
السفل لرداءة الافة قوله انك انت الله اي على شهادتي واعترافي
بانك قوله الا عز الله استثناء مفرغ بما هو جواب محذوف
للشرط المذكور قوله كان حقا جزكان وان يرضها اسمها والجملة
خبرها والاستثناء مفرغ قوله اعوذ بك الوجه يعبر به عن الذات
والكريم هو الذي يدوم نفعه ويسهل تناوله قوله وكلماتك التامة
خص الاستعاذة بالكلمات بعد الاستعاذة بالذات تنبيها
على ان الكل تابع لارادته وامره اعني قوله كن قوله اخذ
بناصيته اي في قبضتك وتصرفك قوله تكشف المغرم المغرم
مصدر وضع موضع الاسم والمراد مغرم الذنوب والمعاصي
وقيل ما استدين فيما كره الله ثم عجز عن ادائه والماثم ما ياثم
به الانسان او هو الاثم نفسه وضعا للمصدر موضع الاسم قوله
ذا الجد مثل الجد فر الجد بالغنى في اكثر الاقاويل فهو في معنى
قوله تعالى وما اموالكم ولا اولادكم بالتي تقربكم عندنا وقيل الجد
والبخت وروي ان بعضهم قال جدي في النخل وقال
جدي في الابل واخر جدي في كذا فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يومئذ هذا الدعاء وروي بكسر الجيم واريد الجد في امور الاخرة
وحظوظها اي الناجع الجد في امور الدنيا قوله عالج موضع
بالبادية فيه رمل قيل العالج ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في
بعض وجمعه عوالج فعلى هذا لا يضاف الرمل الى عالج لانه صفة له
وقيل عالج موضع مخصوص فيضاف قوله بقراءة سورة ملتبسا بقراءة
قوله حتى يهب النائم هبوبا اي استيقظ قوله خلتان الخلة

الخصلة

الخصلة والاحصاء ان يوتي بها ويحافظ عليها ولما كان
الماتي به من جنس المعدودات عبر عن الاتيان به بالاحصاء
قوله الا وهما حرف تنبيه قوله يسبح الله بيان لاحدى الجملتين
قوله فتلك خمسون ومائة في يوم وليلة قوله والف وخمسمائة لان
كل حسنة بعشر امثالها قوله واذا اخذ مضجعه الخ بيان الخلة
الثانية قوله فايكم يعمل الخ يعني اذا حافظ على الخلتين حصل
الفان وخمسمائة حسنة في يوم وليلة فيعفى عنه بعدد
كل حسنة سيئة فايكم يأتي باكثر من هذا من السيئات حتى لا يصير
معفوا عنه فما لكم لا تاتون بهما ولا تحصونهما قوله كيف لا يحصيها
اي كيف لا يحصي المذكورات في الخلتين واي شيء يصرفنا عنها
وهو استبعاد لاهمالهم في الاحصاء فرد استبعادهم بان الشيطان
موسوس له في الصلاة حتى يغفل عن الذكر عقيبها ويتومه
عند الاضطجاع كذلك قوله ينفتل اي ينصرف عن الصلاة
قوله فلعله اي عسى قوله حتى تنام بدون الذكر قوله فليس قبلك
شيء الخ المقصود الاحاطة واخسا الخسا زجر الكلب اي اجعل
مطرودا اعني واراد بالبرهان نفسه فانها وهبت با عمالها قوله
شيطاني اراد قرينه او من قصد اغواه قوله في الندى النادي
على المجلس اذا كان فيه القوم ويطلق على القوم ايضا واراد
على اومجلسهم قوله من علي فافضل اي انعم لوادوقلم
انه غير مسبوق بعمل العبد بخلاف الاعطاء فانه قد يكون مسبوقا به
قوله وما اقلت اي رفعت من المخلوقات قوله كن لي جارا اي
مجيرا قوله ان يفرط علي ان يسبق علي احد بشره قوله او ان
ينبغي اي يظلم قوله عز جارك اي المستجير بك قوله فتح الخ بيان الفتح
هو الظفر والنصر الاعانة قوله عافني في سمعي خصهما بالذكر لان
البصر لدرك ايات الله المثبتة في الافاق والسمع لدرك ايات الله

المنزلة على الرسل مطه صلاحا اي صلاحا في ديننا قوله بخلها
فوزا بالمطالب الانبوية المناسبة بصلاح الدين والفلاح في الاخرة
بدخول الجنة الدعوات في الاوقات قوله
لوان احدهم لو امانشرطية وجوابها محذوف والالتمني قوله
اذا اراد الشرطية جزاء او خبرها قال طدا ظرفاله قوله في ذلك
الوقت او الاتيان قوله عند الكرب الغم الذي ياخذ النفس
قوله لا اله الا الله العظيم الحليم هذا ذكر يترتب عليه دفع الكرب
او نقول يستفتح به الدعا، ثم يدعا بما يراد قوله ما يجد من
الغضب قوله اني لست بمجنون هذا كلام من لم يتهذب
بانوار الشريعة ولم يتفقه في الدين وتوهم ان الاستعاذة
مخصوص بالجنون ولم يعرف ان الغضب من نزغات الشياطين
ويحتمل ان يكون ذلك الرجل من المنافقين او من جفاة الاعراب
قوله صياح الديكة الديك اقرب الحيوانات صوتا الى الذاكرين
الله لانه يحفظ غالبا اوقات الصلوات وانكر الاصوات صوت
الحمار فانه اقرب صوتا الي من هو ابعد من رحمة الله تعالى قوله
مقرنين اي مطيعين مقتدرين على تسخيره قوله لمنقلبون اي
الانقلاب اليه هو السفر الاعظم فينبغي ان يتزود له قوله انت الصاحب
اي المصاحب بالعناية والحفظ والاستيناس بذكره والمعية
اي اعتماده في سفري وفي غيبتي عن اهلي قوله وعثاء السفر
اي مشقته قوله وكآبة المنظر الكآبة تغير النفس بالانكسار
من شدة الهم والحزن وقيل المراد الاستعاذة من كل المنظر
بعقب النظر اليه الكآبة قوله والاهل اي ينقلب الى اهله فيلقى
ما يكتئب به او يستو قوله والحور بعد الكور اي النقصان بعد
الزيادة وقيل من فساد امورنا بعد صلاحها وقيل الرجوع عن
الجماعة بعد ان كنا منهم واصله من نقض العمامة بعد لفها وبرو

الحور

الحور بعد الكون بالنون اي الحصول على حالة جميلة قوله التامات
الكاملات والمراد اسماؤه وصفاته فانها قديمة لا ينتقص فيها قوله
ما لقيت اي شيء لقيت قوله واسحر اي دخل في السحر قوله سمع سامع
قيل سمّع بفتح الميم وتشديدها في اكثر روايات مسلم اي بلغ سامع
قولي هذا الى غيره وقال غيره مثله تنبيها على الذكر والدعاء في
هذا الوقت وضبطه الخطابي وغيره بالكسر والتخفيف وقال
الخطابي لفظه خبر ومعناه امر اي ليسمع السامع وليشهد الشاهد
على حمدنا لله على نعمه وحسن بلائه قوله بلائه نعمته قوله صاحبنا
اي راعنا واحفظنا قوله عائذا نصب على المصدر اي اعوذ عوذا
بالله او نصب على الحال من ضمير يقول فعلى الاول من كلام
النبي صلى الله عليه وسلم قوله شرف من الارض موضع عال قوله
عبد الله بن بسر السلمي المازني قوله وطبة سقاء اللبن
هنا صحح الرطبة بالواو واسكان الطا، وبعدها موحدة
وهو الحيس يجمع التمر البرني والاقط المدقوق والسمن وقال
الحميدي براء مضمومة وطا، مفتوحة في اكثر نسخ مسلم قال وهو
تصحيف من الراوي وانما هو بالواو ونقل القاضي عياض وطيئة
بفتح الواو وكسر الطا، بعدها همزة وادعى انه الصحيح وقال هي
طعام يتخذ من التمر كالحيس وقيل سقاء اللبن ورد بانه يشرب
الا ان يقال غلب الاكل على الشراب وان قوله ثم اتي بشراب بردة
الى ان يراد به الما، قوله اللهم اهله يروى ط عما ومعلوكا
اي اطلعه علينا مقترنا بالامن والايمان قوله مما ابتلاك به هذا
اذا كان مبتلى بالمعاصي والفسوق واما اذا كان مريضا او ناقص
الخلقة لم يحسن الخطاب قوله كائنا حال من الفاعل وقيل من المفعول
اي في حال تنايبه وبقائه ما كان اي ما دام باقيا في الدنيا قال
المرزوقي الحال قد يكون فيها معنى الشرط كقولك لافعلنه كائنا

ما كان اي ان كان هذا او ان كان هذا كما ان الشرط قد يكون فيه
معنى الحال كقوله ليس الجمال بمئزر فاعلم وان رديت بردا
اي ليس جمالك بمئزر مري معه بردا قيل لعلى هذا يكون
حالا من الفاعل ان المعنى ان كان البلاء هذا او كان هذا
قوله من دخل السوق خصه لانه مكان الغفلة عن ذكر الله
والاشتغال بامور التجارة فهو موضع سلطنة الشيطان ومجمع
جنوده فالذاكر هناك يحارب الشيطان ويهزم جنوده فهو
حقيق بما ذكر من الثواب قوله لا اله الا الله وحده لا شريك له
في كلمة التوحيد رد لاتخاذ الهوى الها وفي تخصيص
الملك نفي لما يرون من تداول ايدي المالكين وفي تخصيص الحمد
نفي لما يرون من صنع ايديهم وتصرفهم في الامور وفي قوله يحيي
ويميت نفي لاقتدارهم على ما يدخرون في اسواقهم للتبايع
وقوله وهو حي لا يموت نفي عن الله تعالى ما ينسب الى المخلوقين
وفي قوله بيده الخير اشارة الى انه جميع ما يطلبونه من الخير
في يده وهو على كل شيء قدير قوله ارجو بها خيرا قيل اي
دعوة مستجابة ارجو بها ما لا يكثر افراده عليه الصلاة
والسلام بان من تمام النعمة الخ قوله الغطه اللغطة بالتحريك
الصوت والمراد به التنحي من القول وهاهنا بل تخنية وكانه
مجرد الصوت العري عن المعنى قوله ليعجب اي يرتضي
هذا القول ويستحسنه استحسان التعجب قوله استودع الله اي
استحفظ واطلب منه حفظ دينك لان السفر لمشقته قد يصير سببا
لاهمال امور الدين وحفظ امانتك فيما تزاوله من الاخذ والعطاء
ومعاشرة الناس في السفر لانه قد يقع هناك منه خيانة وحفظ
عاقبتك حتى يكون مامون العاقبة اذا رجعت الى اهلك عما
يسرك في دينك او دنياك قوله وامانتك قيل اراد بالامانة الاهل
والاولاد

والاولاد الذين خلفهم قوله واخر عملك في سفرك او مطلقا قوله
عبد الله الخطمي الاوسي الانصاري هو ابو موسى عبد الله بن
يزيد بن زيد بن حصين بن عمرو بن الحارث ابن خطمة
بن جشم بن مالك بن اوس حضر الحديبية وهو ابن سبع عشرة
سنة قوله زودك الله قيل ان يكون مطلوب الرجل الزاد
المتعارف فالجواب على طريق اسلوب الحكيم قوله من شر اي
شر ما حصل من ذاتك وشر الارض الخسف والسقوط والتحير
في الفيافي قوله وشر ما فيك اي ما استقر فيك من الصفات
والاحوال الخاصة بطبائعك قوله وشر ما خلق فيك اي من
الحيوانات وغيرها قوله وشر ما يدب عليك من الحيوانات
وغيرها قوله وشر ما يدب عليك من الحيوانات قوله واسود
الحية الكبيرة التي فيها سواد خصها بالذكر لانها اخبث
الحيات وذكر انها تعارض الركب وتتبع الصوت قوله
ساكن البلد الجن وقيل الانس قوله من والد ابليس وقيل
مطلق قوله انت عضدي اي الذي اعتمد عليه قوله بك
احول اي احتال لدفع مكر الاعداء من حال يحول حيلة وقيل
اتحرك حال اذا تحرك والصولة الحملة على العدو قوله من
ان نزل الزلة السيئة بلا قصد استعاذ من ان يصدر
عنه ذنب بغير قصده او بقصد ومن ان يظلم الناس
في المعاملات او يؤذيهم في المخالطات او يجهل اي يفعل
بالناس فعل الجهال من الايذاء قوله هديت اي هديت
بواسطة التبرك باسم الله وكفي مهماته بواسطة التوكل
قوله ووقي بواسطة قوله لا حول قوله فيتنحى له اي يخلي له الطريق
قوله ويقول للمتنحي قوله كيف لك لك هذه تسلية اي كيف
يتيسر لك الاغواء ملتبسا برجل اي انت معذور في تركك

ا اغوائه والتنجي عنه قوله جر المولج بكسر اللام ومن الرداة من
فتحها والمراد المصدر اي الولوج والخروج او الموضع قوله اذا رفا
اي دعا للمتزوج من الترفية وهو ان يقال له بالرفاء والبنين
قوله اذا تزوج ظرفية محضة قوله دعوات المكروب سماه
دعوات لاشتماله على معان جمة قوله رحمتك ارجو اي لا ارجو الا
رحمتك فلا تكلني قوله الا اعلمك اي الا ارشدك فلا قوله قال
قلت الظاهر ان يقال قال بلى لان ابا سعيد لم يرو عن
ذلك الرجل بل شاهد الحال كما دل عليه اول الكلام اللهم
الا ان يأول ويقال تقديره قال ابو سعيد قال لي رجل قلت يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم هموم لزمتني قوله من الهم الهم في المتوقع
والحزن فيما فات قوله الا اعلمك التنبي بالتعليم الا انه
لم يكن عنده ما يعطيه واما لان الاولى بحاله ذلك قوله مثل
جبل قيل مثل اسم كان ودينا خبره وعليك حال وقيل عليك خبره
ودينا تمييز للاسم قوله فسالته عن الكلمات اي عن فائدتها
قوله طابعا عليهن اي على كلمات الخير قوله سبحانك تفسير لقوله
بكلمات اي تكلم بكلمات سبحانك الخ فسالته عن فائدتها
معنى الكلام تقديم وتاخير وضمير كان في الموضعين راجع
الى قوله سبحانك قوله وبحمدك عطف او حال قوله هلال خير ورشد
اي هلال بركة وهداية الى القيام بعبادة الله فانه ميقات
لها قوله ذهب بشهر حمله على اقتداره على الاذهاب والاتيان
المذكورين قوله بكل اسم هو لك مجمل وما بعده تفصيل له على سبيل
التنويع الخاص اي سميت به نفسك والهمت عبادك بغير واسطة
وهي اسماؤه في اللغات المختلفة وانزلته في جنس الكتب المنزلة
او استاثرت به فلم تلهمه ولم تنزله قوله ربيع قلبي الربيع
سبب ظهور اثار رحمة الله واحياء الارض بعد موتها
والقرآن سبب ظهورها نتائج لطف الله من الايمان والمعارف
وزوال ظلمات الكفر والجهل والهموم قوله هذه السورة السوف

بذكر

بذكر ويونث صحاح قوله صفقة خاسرة المرة من التصفيق فان المتبايعين
يضع احدهما يده في يد الاخر بالاستعاذة قوله من جهد البلاء هو
ان يحصل البلاء والشقة الى الغاية فيتمنى الانسان الموت
قوله وضلع الدين غلبته بحيث يميل بصاحبه عن الاستواء فان
الضلع هو الاعوجاج قوله وفتنة النار اي فتنة تؤدي الى عذاب
النار وفتنة تؤدي الى عذاب القبر لا يتكرر قوله فتنة الغنى
المبطر والطغيان والتفاخر وصرف المال في المعاصي قوله وشر
الفقر الحسد على الاغنياء والطمع في اموالهم والتذلل لما يدنس
العرض وعدم الرضى بما قسم الله قوله من علم لا ينفع اي علم
لا اعمل به او علم ليس فيه اذن شرعي قوله لا يستجاب لها
الضمير في لها الضمير في لها عائد الى الدعوة واللام زائدة
وفي جامع الاصول ودعوة لا تستجاب قوله وتحول عافيتك اي
تبدل ما رزقتني من العافية الى البلاء قوله وفجاءة نقمتك
خصها لانها اشد قوله وشر ما لم اعمل استعاذ من شر ما
يعمل في المستقبل مما لا يرضاه او من شر ان يصير معجبا بنفسه في ترك
القبائح فانه يجب ان يرى ذلك من فضل ربه قوله ان تضلني
متعلق باعوذ اي اعوذ من ان تضلني وكلمة التوحيد
معترضة لتاكيد العزة قوله علم لا ينفع لا يلزم لذاته بل لاسباب
ثلاثة اما لكونه وسيلة الى ايصال الضرر والشر كعلم السحر والطلسمات
فانهما يصلحان للضرر واما لكونه مضرا بصاحبه في ظاهر الامر
كعلم النجوم واقل مضاره انه شروع فيما لا يعني وتضييع للعمر واما
لكونه لا يتعلق به الخائض فيه كالبحث عن الاسرار الالهية
قوله وفتنة الصدر ما ينطوي عليه من الحقد والحسد والعقائد
الباطلة قوله من الفقر اراد فقر النفس اعني الشره الذي يقابل
غنى النفس الذي هو قناعتها واراد قلة المال والمراد الاستعاذة

من الفتنة المتفرعة عليها كالجزع وعدم الرضي به واراد
بالقلة القلة في ابواب الخيرات والاعمال الصالحة قوله من الشقاق
الشقاق الخلاف والعداوة والنفاق ان يظهر لصاحبك خلاف
ما تضمره وسوء الاخلاق من عطف العام علي الخاص وفيه اشعار
بان المذكورين اولا اعظم الاخلاق السيئة قوله من الجوع الجوع
يضعف القوي ويشير افكار رديه وخيالات فاسدة
فيخل بوظائف العبادات والمراقبات ومن ثمه حرم الوصال
قوله الضجيع المضاجع قوله من الخيانة ضد الامانة قوله
البطانة ضد الظهارة واصلها في الثوب فاستعير لما
يستبطنه الانسان قوله من البرص والجذام وهما علتان
مزمنتان مع ما فيهما من القذارة وتغيير الصورة واما
الجنون فهو زوال العقل الذي هو منشا الخيرات
وانما لم يتعوذ من الاسقام علي الاطلاق فان بعضها مما يخف
مؤنته ويكثر مثوبته عند الصبر عليه عدم ازمانه كالحمي والصداع
والرمد قوله وعن قطبة بضم القاف وسكون الطاء وفتح الباء
قوله ابن مالك التغلبي وقيل الذبيا بي قوله منكرات الاخلاق
اي منكرات الاهواء والاضافة بيانية قوله شكل بن حميد
العبسي من بني عبس بن بغيض قوله تعويذ العوذ والمعاذة
والتعويذ بمعني قوله وشر منيي هو ان يغلب عليه حتي يقع في الزنا
قوله من الهدم الهدم بالسكون سقوط البناء ووقوعه
علي الشيء وروي بالفتح وهو اسم ما انهدم منه والتردي السقوط
من موضع عال والسقوط في بير وانما استعاذ من هذه الامور
الشاقة لانها لا يكاد يصبر الانسان عليها فلعل الشيطان
ينصرف بما يضره في دينه قوله من الغرق مصدر غرق في الماء
قوله والحرق النار قوله ان يتخبطني اي عن ان يمسني الشيطان

عند الموت نزغاته التي تزل الاقدام واصل التخبط ان يضرب
البعير الشيء بخف يده فيسقط قوله مدبرا اي فارا من الزحف
قيل امثال ذلك من تعليم الامة والا فرسول الله صلي الله عليه وسلم
لا يجوز عليه التخبط والفرار من الزحف وغير ذلك من الامراض
المزمنة قوله لديغا اللدغ يستعمل في دواب السموم من العقرب
والحية وغيرهما قوله يهديني اي يدلني ويوصلني والطبع بالتحريك
العيب واصله الدنس الذي يعرض للسيف قوله قيل هو الغاسق
الغاسق هو الليل اذا غاب الشفق وقوي ظلامه من غسق
يغسق اذا اظلم واطلق ههنا علي القمر كانه يظلم اذا
كسف ووقوبه دخوله في الكسوف واسوداده وانما استعاذ من
كسوفه لانه من ايات الله الدالة علي حدوث بلية ونزول نازلة
كما قال عليه الصلاة والسلام ولكن يخوف الله به عباده قوله
سبعة منا المذكور في التنزيل يغوث ويعوق ونسرا واللات
والمناة والعزي وكلها مونثة والله اعلم وانما قال سبعة
لدخول الله فيها ثم اثنت منا ذكرا واحدا قوله اغالت الجن
يحتمل ان يكون حقيقة قوله عن القعقاع هو القعقاع بن حكيم
المدني سمع جابر بن عبد الله وابا يونس مولي عائشة قوله جعلتني
اي انهم سحرة وقيل اعضهم اي رماني قوله استعاذ بي لتملكوا
مني وغلبوا علي واذكري كالحمار فانه مثل في الذلة قوله بكلمات
الله المراد علي الله الذي ينفق البحر قبل نفاده واراد بقوله بر ولا فاجر
الاستيعاب كقوله ولا رطب ولا يابس قوله ما خلق فذار
وانشاه قوله وذرا اي اوجد مرا عن التفاوت فخلق كل
عضو علي ما ينبغي قوله لفظ الحديث دون القصة قوله قال نعم فان
الذي غلبه الدين اذا حدث كذب واذا وعد اخلف قوله من الكفر
والفقر الفقر اذا لم يكن معه الصبر كان اشد
باب جامع الدعاء اي

باب جامع الدعاء

الدعاء الجامع قوله وكل ذلك عندي اي انا متصف بجميع هذه الاشياء
قاله تواضعا وهضما وعن علي انه عد ترك الاولى وفوات الكمال
ذنبا وقيل اراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة قوله
انت المقدم اي انت تقدم من تشاء بتوفيقك الى رحمتك
قوله هو عصمة ما يعتصم به قوله دنياي وما يعينني على العبادة
قوله اخرتي اي وفق للطاعة التي هي اصلاح العبادة
واجعل الموت راحة اي اذا اردت بقوم فتنة فتوفني
غير مفتون وخلصني عن الفتن والبلايا قوله اللهم
اهدني الخ امره بان يسال الهدى والسداد وان يكون في ذكره
مخطرا بباله ان المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق
واخذ في المنهج المستقيم وسداد يشبه سداد السهم نحو الغرض
قوله وامكر لي مكر الله له ايقاع البلاء باعدائه من حيث لا يشعرون
لك شاكرا قدم المتعلق للاهتمام قوله مخبتا الخاشع المتواضع الخبت
وهو المطمئن من الارض قوله اواها فعال للمبالغة اي قائلا
كثيرا لفظ اوه وهو صوت الحزين اي اجعلني متوجعا على التفريط
منيبا راجعا اليك تائبا عما اقترفت من الذنوب قوله
حوبتي الاثم قوله حجتي اي قولي وتصديقي في الدنيا وعند
جواب الملكين قوله سخيمة صدري السخيمة الضغن
من السخمة وهو السواد قوله ثم بكى انما بكى لانه علم وقوع
امته في الفتن وغلبة الشهوة والحرص على جميع المال
فامرهم بطلب العفو والعافية والسلامة فيندرج فيها العفو
قوله والمعافاة ان يعافيك الله عن الناس ويعافيهم منك
وقيل مفاعلة من العفو اي تعفو عنهم ويعفو عنك قوله
ما زويت اي نحيت قوله ومن اليقين الخ اي اليقين بك وبانه
لا مرد لقضائك وبانه لا يصيبنا الا ما كتبت علينا وبان ما قدرته
لا يخلو عن حكمة ومصلحة قوله واجعله الوارث منا كما قاله

وقيل الضمير

وقيل الضمير للتمتيع وهو المفعول الاول والوارث الثاني اي
اجعل التمتيع باسماعنا ماثورا فيمن بعدنا وقيل الضمير المذكور
من الاسماع والابصار والقوة اي اجعل المذكور باقيا لازما عند الموت
لزوم الوارث قوله واجعل ثارنا اي اجعل ثارنا مقصورا على
من ظلمنا ولا تجعلنا ممن تعدى في طلب ثاره فاخذ به غير
الجاني كما كان معهودا في الجاهلية او اجعل ادراك ثارنا
على من ظلمنا فندرك منه ثارنا واصل الثار الحقد والغضب
قوله مصيبتنا في ديننا هي ما ينتقص الدين من اكل الحرام
وغيره قوله اكبر همنا فيه ان قليلا من الهم فيما لا بد منه في المعاش
مرخص فيه بل مستحب قوله ولا مبلغ علمنا قال تعالى ذلك
مبلغهم من العلم قوله اللهم انفعني بما علمتني الخ اي اجعلني
عالما بعلم وعلمني بعد ذلك علما اعمل به وفيه اشارة الى معنى من
عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم ثم طلب زيادة العلم الذي هو
نهاية السلوك وهو ان يوصله الى مخدع الوصال قوله الحمد لله الخ
حمد الله تعالى على ما اولاه استجلابا للمزيد واستعاذ من حال
اهل البعد والقطيعة قوله سمع عند وجهه الى اخره اي من
سمع من جانب وجهه وجهته صوت خفي كان الوحي كان
يؤثر فيهم وينكشف لهم انكشافا غير تام فصاروا كمن يسمع
دوي صوت ولا يفهمه او اراد ما سمعوه من غطيطه
وشدة تنفسه عند نزول الوحي قوله فسري عنه اي كشف عنه
وزال عنه ما اعتراه من برحاء الوحي قوله زدنا ولا تنقصنا
عطفت هذه النواهي على الاوامر للمبالغة والتاكيد وحذف
المفعولات للتعميم قوله وان اثبت صبرت الخ قال اذا ابتليت
عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته منهما الجنة قوله فامره الخ كان
عليه الصلاة والسلام لم يرتض منه اختياره الدعاء بعد قوله الصبر

خير لك قلت لك اجره ان يدعو هو لنفسه لكن في جعله شفيعا ووسيلة
الى الاستجابة اشارة الى انه عليه السلام شريك فيه قوله توجهت بك
خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم قوله لتقضى اي لتوقع القضاء
في حاجتي على طريقة قوله واصلح لي في ذريتي ولي للاجمال
حتى يتصل على طريقة اشرح لي صدرك قوله فشفعه في امال
الله او لا بطريق الخطاب ثم توسل بالنبي صلى الله عليه وسلم
على طريقة الخطاب ثانيا ثم كرر الى خطاب الله طالبا منه ان
يقبل شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في حقه قوله يقول اللهم
فاعل كان بحذف ان كما في احضر الوغى قوله ومن البارد
دل على كونه محبوبا جدا قوله بدل من يحدث قوله كان اعبد
البشر اي في عصره قوله وعن عطاء بن السائب ولد السائب السنة
الثالثة من الهجرة حضر حجة الوداع مع ابيه يزيد وهو ابن سبع
سنين قوله اما على الخ الهمزة في اما للانكار كانه قال اتقول هذا
اي امسكت ما على ضرر من ذلك او للنداء والمنادى بعض القوم اي
يا فلان ليس على في ذلك ضرر ويحتمل ان يكون كلمة تنبيه ثم قال
على ذلك اي بيانه قوله هو ابي هذا من كلام عطاء قوله كني عن نفسه
برجل اي لم يقل تبعته بل كني عن نفسه برجل قوله اللهم بعلمك
الباء للاستعطاف اي اسئلك بحق علمك وقوله واسالك خشيتك
عطف على هذا المحذوف واللهم معترضة قوله واسالك قرة
عين الخ قيل يحتمل طلب نسل لا ينقطع او اراد المداومة على الصلاة
قال وقرة عيني في الصلوة لذة النظر قيل النظر باللذة تنبيها على
ان المراد النظر الى جماله في الجنة دون جلاله في العرصات قوله في
غير ضراء اما متعلق بقوله والشوق الى لقائك اي اسالك شوقا
لا يوثر في سيري وسلوكي بحيث يمنعني عن ذلك وان ضرني مضرة
واما متعلق باحيني قوله وتقاطيبا فانه اسلك لهما ولا يعتد
بما دونه قوله دعاء مبتدا حفظته صفته قوله لا ادعه خبر
للمبتدا الموصوف قوله اعظم شكرك مفعول ثان اي صيرني

معظما قوله نصحك النصح والوصية متقاربان والعفة عن الحرام
عف عفا عفة وعفة قوله خائنة الاعين الخائنة صفة للنظرة
او مصدر بمعنى الخيانة للعين بان تخون وما تخفى الصدور
بمنعه قوله قد خفت الصوت اي ضعف وسكن قوله هل
كنت تدعو الله الخ الظاهر ان من كلامه صلى الله عليه وسلم اي هل
كنت تدعو الله بشيء من الادعية التي يسال فيها مكروه او هل
سالت الله البلاء الذي انت فيه وعلى هذا فالضمير المنصوب عائد
الى البلاء الذي دل عليه الحال ويبني عليه خفت قوله اللهم
ما كنت شرطية او موصولة قوله من البلاء بيان لما تعاقب عليه
قوله قال جل الخ بيان علمني قوله سريرتي السريرة والسرة بمعنى
وهو ما يكتم قوله من صالح ما توفي قبل من زائدة كما هو مذهب
الاخفش ومن الاهل بيان ما قوله غير الضال بدل من كل واحد
من الاهل والمال والولد ويجوز ان يكون الضال بمعنى النسبة
اي ذي ضلال كتاب المناسك النسك العبادة والمناسك المعابد
اختص باعمال الحج والمناسك موافق النسك واعمالها والنسيكة
مخصوصة بالذبيحة قوله فقال رجل يعني بالاقرع بن حابس
قوله اكل عام اي اتامرنا ان نحج كل عام او فرض علينا ان
الحج كل عام او فرض علينا ان الحج كل عام قوله لو قلت نعم الخ قيل
دل على ان الايجاب كان مفوضا اليه ورد بان قوله لو
قلت نعم من ان يكون من تلقاء نفسه او بوحي نازل او راي
يراه ان جوز له الاجتهاد قوله لوجبت دل على ان الوجوب
قبل الشرع قوله فاتوا منه الخ هذا من اجل قواعد الاسلام
ومن جوامع الكلم يندرج فيه ما لا يحصى من الاحكام كالصلاة
بانواعها فانه اذا عجز عن بعض اركانها وشروطها ياتي فيها
بالباقي وكذا الحال في غسل اعضاء الوضوء او في ستر العورة وفي القراءة
اذا حفظ بعض الفاتحة مثلا قوله اي العمل افضل قد اختلفت

الاحاديث في مفاصلة الاعمال علي وجه يشكل التوفيق بينها والوجه
ما بينا في اول كتاب الصلاة قوله ايمان بالله التنكير للتفخيم قوله
الجهاد التعريف للتنزيه حج مبرور اي احسن اليه ثم قال يبرا الله
عمله اي قبله كانه احسن الي عمله بقبوله قوله فلم يرفث الرفث
التصريح بذكر الجماع قال الازهري هو كلمة جامعة للكل ما يريده
الرجل من المراة قيل الرفث في الحج اتيان النساء والفسوق
السباب والجدال المماراة مع الرفقاء والخدم ولم يذكر الجدال
في الحديث اعتمادا علي الاية قوله رجع مشابها في البراة
عن الذنوب لنفسه في يوم ولدته امه فيه قوله تعدل حجة
من الحاق الناقص بالكل بالكامل ترغيبا فيه قوله تعدل
حجة من الحاق الناقص بالكامل ترغيبا فيه قوله ركب جمع راكب
وهم العشر فما فوقها من اصحاب الابل في السفر دون الدواب
والروحاء موضع من اعمال الفرع علي نحو من اربعين ميلا
من المدينة وقيل ستة وثلاثين ميلا منها قوله الهذا
حج اي ايحصل لهذا ثواب قوله من خثعم ابو قبيلة من اليمن
وسموا به قوله ادركت الحج بان اسلم شيخا وله المال او حصل
له المال في هذا الحال قوله افاحج عنه اي ايحج مني اي ان اكون
نائبة عنه فاحج عنه دل علي ان حج المراة يصح عن الرجل وقيل
لا يصح عن الرجل وقيل لا يصح لان المراة تلبس في الاحرام ما لا يلبسه
الرجل وفيه دليل علي ان من مات وعليه حق الله من حج او كفارة
او نذر او صدقة او زكاة فانه يجب قضاؤه من راس ماله
مقدما علي الوصايا والميراث وسواء كان اوصي او لم يوص
كما يقضي ديون العباد قوله وذلك في حجة الوداع اي ذلك
المذكور جري في حجة الوداع اي ذلك المذكور جري في حجة
الوداع سميت بذلك لانه صلي الله عليه وسلم ودع الناس فيها
ولم يحج

ولم يحج بعد الهجرة غيرها وكانت في سنة عشر من الهجرة وفي صدر
الحديث ان الفضل بن عباس رضي الله عنهما كان رديف النبي صلي
الله عليه وسلم فجعل الفضل ينظر اليها وجعل رسول الله صلي الله عليه وسلم
يصرف وجه الفضل الي الشق الاخر فقالت قوله لو كان عليها
دين الحج قيل في الحديث دليل علي ان السائل ورد منها فسال
كما سال غناس رسول الله صلي الله عليه وسلم حق الله علي حق العباد
قوله اكتتبت اي كتبت واثبت اسمي فيمن يخرج فيها يقال
اكتتبت الكتاب اي كتبته ويقال اكتتب الرجل اذا كتب
نفسه في ديوان السلطان واكتتب ايضا اذا طلب ان يكتب
في الزمني ولا يندب للجهاد قوله قال اذهب فاحجج مع امراتك
فيه تقديم الاهم اذ في الجهاد يقوم غيره مقامه قوله الا ومعها
ذو محرم المحرم من النساء يجوز النظر اليها والمسافرة معها
كل من حرم نكاحها علي التابيد بسبب مباح لحرمتها فخرجت
بالتابيد اخت الزوجة وعمتها وخالتها وخرجت بسبب ام
الولد الموطوءة بشبهة وبنتها فانهما تحرمان ابدا وليستا
محرمين لان وطء الشبهة لا يوصف بالاباحة لانه ليس بفعل المكلف
وخرجت بقولنا لحرمتها الملاعنة لان تحريمها عقوبة
وليس المراد بقوله مسيرة يوم وليلة التحديد بل كان ما يسمي سفر
الابل ان يكون معها زوج او محرم او نسوة ثقات سواء كانت
المراة شابة او كبيرة نعم المراة الهجرة عن دار الكفر بلا محرم قوله
ذا الحليفة ماء من مياه بني جشم والحليفة تصغير الحلفة وهي
نبت في الماء وجمعها حلفا وذو الحليفة علي فرسخين من المدينة
والجحفة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي
ذا الحليفة وكان اسمه مهيعة فاجحف السيل باهلها فسميت
جحفة يقال اجحف به اذا ذهب به وسيل جحاف بالضم اذا جرف
الارض وذهب به وقرن بسكون الراء جبل مدور املس كانه
بيضة مطل علي عرفات قوله يلملم جبل من جبال تهامة علي ليلتين

من طلة ويقال الملم بالهمزة قوله فهن لهن اي هذه المواضع لهذه
المدن قوله فمهله المهل موضع الاهلال ورفع الصوت بالتلبية
اي موضع الاحرام دل الحديث علي ان المكي ميقاته مكة في الحج والعمرة
والمذهب ان المعتمر يخرج الي الحل لانه عليه الصلاة والسلام امر
عايشة رضي الله عنها بالخروج وهذا الحديث مخصوص بالحج قوله
والطريق الاحر اي مهل الطريق الا قوله من ذات عرق موضع فيه
عرق وهو الجبل الصغير وقيل كون ذات عرق ميقاتا ثبت باجتهاد
عمر رضي الله عنه نص عليه الشافعي رح في الام قوله من الحل بنية
التخفيف في الحل بنية اصح من التشديد قوله والحج مرة خبر المبتدا
قوله يبلغه الضمير للراحلة وتقييدها يغني عن تقييد الزاد
او للمجموع لانه بمعنى الاستطاعة قوله فلا عليه اي لا باس
فلا تفاوت عليه والمعنى ان وفاته علي هذه الحالة ووفاته علي اليهودية
والنصرانية سوا والمقصود التغليظ في الوعيد كما في الوعيد كما في
قوله ومن كفر قوله وفي اسناده مقال الخ قيل قد روي معنى هذا الحديث
اذا روي من طرق وان كان ضعيفا يقوي على الظن صدقه
قوله لا صرورة بالصاد المهملة من لم يحج فدل ظاهره علي ان
من يستطيع الحج ولم يحج ليس بمسلم والمراد التغليظ وقيل المراد
بالصرورة التبتل وترك النكاح اي ليس في الاسلام بل هو
في الرهبانية واصل الكلمة من الصر وهو الحبس قوله
فليعجل اي من قدر علي الحج فليغتنم وقيل امر استحباب قوله
تابعوا بين الحج اي اذا اعتمرتم فحجوا واذا حججتم فاعتمروا
قوله ينفيان الفقر كان الصدقة تزيد المال قوله ما الحاج
السوال عن الوصف قوله الشعث المغبر الراس الذي لم يمشط
قوله التفل الذي لم يتطيب قوله اي الحج افضل اي اي اعمال
الحج افضل والعج رفع الصوت بالتلبية والثج سيلان دماء الهدي
ويحتمل ان يكون السوال عن نفس الحج ويكون المراد ما فيه العج والثج وقيل

علي هذا

علي هذا يمكن بان يراد بهما الاستيعاب لانه ذكر اوله الذي هو الاحرام
واخره الذي هو التحلل باراقة الدم اي الذي استوعب جميع
اعماله من الاركان والمندوبات قوله ما السبيل السبيل الذي ذكر
في الاية قوله لا يستطيع الحج ولا الظعن بالتسكين
وبالفتح ايضا هو الرحلة اي انتهي به كبر السن الي انه لا يقوى
علي الصبر والركوب قوله عن ابيك دل علي جواز النيابة احججت عن
نفسك دل علي ان الضرورة لا يحج عن غيره واليه ذهب الاوزاعي
والشافعي واحمد لان احرامه يحتمل عن غيره ينقلب عن فرض نفسه وذهب
مالك والثوري واصحاب ابي حنيفة الي انه يجوز قوله وقت وعن مجاهد
قوله اهل اليمن يحجون اي يقصدون الحج قوله وتزودوا اي
تزودوا واتقوا الاستطعام والتثقيل علي الناس فان خير الزاد
التقوى قوله ومن لم يمنعه من الحج حاجة الخ مثل الزاد والراحلة
قوله الحاج الغريب قوله والعمار قال الزمخشري لم يسمع عمر بمعنى
اعتمر ولكن عمر الله بمعنى عبده ولعل غيره سمعه او استعمل
بعض تصاريفه دون بعض قوله قبل ان يبطل بينه ويشتغل
بخويصة نفسه قوله ثم كانت قبل فمن قال ان من وجب عليه الحج
واخره ثم فتصل بعد زمان في الطريق كان عاصيا فقد خالف
هذا النص

باب الاحرام والتلبية

قولها وبيص الوبيص البريق يقال
وبص يبص دل علي ان بقاء اثر الطيب بعد الاحرام لا يضر
ولا يوجب فدية كما هو مذهب الشافعي وكرهه مالك واوجب
ابو حنيفة الفدية فيما بقي من الاثر قولها في مفارق جمع
مفرق جمع نظرا الي جوانب الراس قوله ملبدا التلبيد
ان يجعل في الراس صمغ ليضم الشعر ويلزق بعضه ببعض
دفعا للشعث والهوام قوله ان الحمد الخ الفتح رواية العامة
وهما مشهوران عند المحدثين وقال ثعلب الكسر اجود لان
معنى الفتح لبيك لهذا السبب ومعنى الكسر مطلق قوله في الغرز
الغرز ركاب كور الجمل اذا كان من جلد او خشب وقيل هو الكور

باب الاحرام والتلبية

بمنزلة الركاب للسرج قوله واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج
دل حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان مفردا وحديث انس رضي الله عنه انه كان قارنا حيث قال
لبصرخون بهما واراد النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وفي رواية
عبد الله المزني عن انس انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لبيك عمرة وحجا ودل حديث ابن عمر رضي الله عنهما
انه عليه الصلاة والسلام كان متمتعا كل ذلك في حجة الوداع
ووجه الجمع ان الفعل ينسب الى الامر وكان في اصحابه صلى
الله عليه وسلم قارن ومفرد ومتمتع كل ذلك بامره عليه الصلاة
والسلام مجاز نسبة الكل اليه قال النووي والصحيح انه كان مفردا
اولا ثم احرم بالعمرة بعد ذلك فصار قارنا ومن روى
التمتع اراد التمتع اللغوي فان القارن يرتفق بالاقتصار
على فعل واحد قوله تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي تمتع
بالعمرة منضمة الى الحج وانتفع بها وقيل اذا احل من عمرته
ينتفع باستباحة كان محرما عليه الى ان يحرم بالحج وكان عمر
وعثمان ينهيان عن التمتع نهي تنزيه بناء على ان الافراد
افضل وقال علي رضي الله عنه تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولكنا كنا خائفين لاهلاله وفي نسخ المصابيح لاحرامه قوله
بالغسل الغسل بالكسر ما يغتسل به من خطمي وغيره قوله
بالاهلال والتلبية هكذا في السنن كلها وفي نسخ المصابيح
بالاحرام والتلبية وهو تصحيف قوله عن يمينه الخ لما نسب التلبية
اليه عبر عنها بما يعبر به عن اولي العقل حتى ينقطع اي يوافقه في
التلبية جميع ما في الارض قوله والرغباء اليك والرغبا يروى
بفتح الراء والمد وبضم الراء والمد وبضم الراء مع القصر ونظائره
العليا

باب قصة حجة الوداع

العليا والعلى والنعماء والنعمى وعن ابي علي الفتح مع القصر
اي الطلب والمسالة الى من بيده الخير وكذلك العمل منته اليه
اذ هو المقصود منه قوله البيداء المفازة التي لا شيء فيها وهو
هنا موضع مخصوص قوله قد بسكون الدال وبكسرها مع التنوين
اي كفاكم هذا الكلام فاقتصروا عليه اي لا تقولوا الا شريكا لك

باب قصة حجة الوداع فرض الحج سنة ست من الهجرة

قوله لم يحج لكنه اعتمر كما مر قوله ثم اذن انما آذن ليكثروا فيشاهدوا
مكة فينقلوا الى غيرهم قوله ثم ركب القصوى القصوى
التي قطع طرف اذنها وقال ابو عبيدة هي مقطوعة
الاذن عرضا قال محمد بن ابراهيم التيمي التابعي ان القصوى
والعضباء والجدعاء اسم لناقة واحدة كانت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم قوله لبيك اللهم الخ بيان للتوحيد قوله لسنا ننوي
الا الحج قيل اي لا نرى العمرة في اشهر الحج استصحابا لما كان عليه
اهل الجاهلية من كون العمرة في ~~اشهر الحج~~ اليه محظورة
في اشهر الحج وقيل معناه ما قصدناها ولم يكن في ذكرنا قوله
لسنا نعرف تاكيد للحصر السابق قوله استلم افتعل من السلام
بمعنى التحية واهل اليمن يسمون الركن الاسود بالمحيا
لان الناس يحيونه بالسلام وقيل من السلام وهي الحجارة واحدتها
سلمة بكسر اللام يقال استلم الحجر اذا لمسه وتناوله قوله فرمل
اي اسرع يهز منكبيه قوله قل هو الله احد الخ كذا في صحيح مسلم
وشرح السنة في احدى الروايتين وكان من الظاهر تقديم
سورة الكافرين كما في رواية المصابيح قوله وقال لا اله الا الله [illegible]
تفسير لما سبق والتهليل مستفاد من معناه واما قول الخ غير ما سبق
قوله الاحزاب هم الذين تحزبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم

يوم الخندق فهزمهم الله بغير قتال قوله ثم دعا كلمة ثم تدل على تاخير
الدعاء من ذلك الذكر وكلمة بين يقتضي توسطه بين الذكر
مكانه بل دعوا مثل ابعد قوله على كل شيء قدير واجيب بانه بعد
قوله وهزم الاحزاب وحده دعا لما شاء ثم عاد مرة ثالثة قوله
في بطن الوادي قال القاضي عياض في الحديث اسقاط كلمة
لا بد منها وهي رمل بعد قوله في بطن الوادي كما في غير رواية مسلم
كذا ذكره الحميدي وفي الموطا سعى بدل رمل قوله حتى اذا
صعدتا الاصعاد الذهاب في الارض مطلقا او معناه
في الحديث ارتفاع القدمين عن بطن الوادي الى المكان
العالي لانه في مقابلة انصبت قدماه اي دخلتا في الصعود
قوله اذا كان تامة قوله فقال جواب اذا قوله لو اني اي لو عن
لي هذا الراي الذي رايته اخرا وامرتكم به في اول امري لما سقت
الهدي اي لما جعلت على هديا واشعرته وقلدته وسقته
بين يدي فانه اذا ساق الهدي لا يحل حتى ينحره ولا ينحر
الا يوم النحر فلا يصح له فسخ الحج بعمرة بخلاف من لم يسق اذ
يجوز له فسخ الحج قيل انما قال تطييبا لقلوبهم وليعلموا ان الافضل
لهم ما دعاهم اليه اذ كان يشق عليهم ترك الاقتداء بفعله
وقد يستدل بهذا من يجعل التمتع افضل قيل وربما يشق
عليهم امره للافضاء الى النساء قبل اداء المناسك وكما
ورد في حديث جابر قالوا نأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني قال
النووي هذا صريح في انه صلى الله عليه وسلم لم يكن متمتعا قوله
فمن كان منكم اي اذا كان الامر على ما ذكرت من اني افردت
الحج وسقت الهدي فمن كان منكم قوله واحدة في الاخرى
اي جعل واحدة في الاخرى منصوب بعامل مضمر والحال مؤكدة
قوله لا اي ليس لعامنا هذا قوله لا بل معناه انه يجوز العمرة في اشهر

الحج

الحج الى يوم القيمة والمقصود ابطال ما زعمه اهل الجاهلية من
ان العمرة لا تجوز في اشهر الحج وقيل معناه جواز القران وتقدير
الكلام دخلت افعال العمرة في الحج الى يوم القيمة ويدل عليه تشبيك
الاصابع وقيل جواز فسخ الحج الى العمرة قوله بما اهل به رسول الله
دل على جواز الاحرام باحرام غيره قوله فحل الناس كلهم قيل هذا
عام مخصوص لان عائشة رضي الله عنها لم تحل ولم تكن ممن
ساق الهدي وانما قصروا مع ان الحلق افضل ارادة ان يبقى لهم
بقية من الشعر حتى يحلق في الحج قوله يوم التروية سمي بذلك لان
ابراهيم عليه السلام تروى فيه او لانهم يروون من الماء لما بعده قوله
بنمرة نمرة جبل قريب من عرفات وليس منها قوله ولا تشك اي
لم تظن قوله الا انه واقف ولم يشكوا في انه يخالفهم في المناسك
بل تيقنوا بها الا في الوقوف فانهم جزموا بانه يوافقهم
فيه فان اهل الحرم كانوا يقفون عند المشعر الحرام قوله فاجاز
اي جاوز قوله فرحلت اي شد على ظهرها الرحل قوله بطن
الوادي هو عرنة وليست من عرفات عند الشافعي خلافا
لمالك قوله واموالكم اي اموال بعضكم على بعض شبه في التحريم بيوم
عرفة وذي الحجة والبلد لانهم كانوا يعتقدون انها محرمة اشد
التحريم قوله موضوع اي ابطلته حتى صار كالشيء الموضوع تحت
قدمي فالمجيء وتلاشي قوله ابن ربيعة اسمه اياس قوله الحارث
بن عبد المطلب قوله ربيعة صحب النبي صلى الله عليه وسلم وروى
عنه وكان اسن منه توفي في خلافة عمر رضي الله عنه قوله فقتله
هذيل اصابه حجر في حرب كانت بين سعد وهذيل قوله واول
ربا الحج ابتدا في وضع القتل والربا باهل بيته واقاربه ليكون
امكن في قلوب السامعين واسد لباب الطمع قوله فاتقوا الله
في رواية المصابيح واتقوا وكلاهما سليم بل وهو معطوف على ما سبق
من حيث المعنى اي اتقوا الله في استباحة الدماء وفي نهب الاموال
وفي النساء اي عهد الله بان كان الله هو ما عهد اليهم من الرفق

يهن والشفقة عليهن قوله بكلمة الله شرع الله قيل كلمة الله
قوله فانكحوا وقيل الايجاب والقبول قوله ان لا يوطين فرشكم
اي يأذن لاحد من الرجال ان يدخل البيت وكان ذلك من
عادة العرب لا يعدونه عيبا ولا بأسا اذن لاحد ان يدخل منازل
الازواج والنهي يتناول الرجال والنساء قوله غير مبرح شاق
شديد قوله بعده اي بعد التمسك به والعمل بما فيه قوله كتاب الله
بيان او بدل قوله باصبعه اي اشار قوله وينكتها بميلها
ويقلبها مشيرا اليهم وينكتها قيل بالباء الموحدة من تحت
من نكبت الاناء اذا املته وقلبته قال النووي ضبطناه بالتاء
المثناة من فوق قال القاضي عياض كذا الرواية وقال وهو
بعيد المعنى وقيل صوابه فهو بالباء الموحدة ورويناه في سنن
ابي داود بالموحدة من طريق والمثناة من طريق قوله اللهم
اي قائل قوله الى الصخرات من مفترشات تحت جبل الرحمة
فدل على استحباب الوقوف عند الصخرات وجبل المشاة
اي طريقهم الذي يسلكونه في الرمل والجبل المستطيل من
الرمل او جبل المشاة موضع قوله حتى غاب القرص قيل صوابه
حين غاب القرص ويحتمل ان يكون على ظاهره ويكون بيانا
للغيبوبة فانها قد تطلق على غيبوبة معظم القرص قوله
ودفع السير اي ابتداء السير ودفع نفسه ونحاها او دفع ناقته وحملها
على السير قوله ولم يسبح اي لم يصل قوله حتى اسفر اي اسفر الصبح قوله
ثم سلك الطريق هي غير طريق ذهابه الى عرفات قوله حصى
الخذف بدل من الحصيات وهو بقدر حبة الباقلا والخذف
بالحصى الرمي بالاصابع قوله ببضعة اي قطعة قوله من لحمها
اي القدر ويحتمل ان يرجع الضمير الى الهدايا قوله فافاض الى
البيت اي اسرع قوله ومن احرم بعمرة واهدى مع قوله وفي

رواية حتى

٢٨٧

رواية حتى يحل بنحر هديه دل على ان من احرم بعمرة واهدى لا يحل
حتى يحل بنحر هديه قال الشافعي ومالك يحل اذا طاف وسعى وحلق
والرواية الاولى اعني قوله فليهل بالحج مع العمرة دلت على انه امر
المعتمر بان ينوي الحج بالعمرة فلا يحل الا بنحر هذا الهدي فوجب
حمل الرواية الثانية على الاولى لان القصة واحدة قوله ولا بين الصفا
اي ولم اسع بينهما قوله ان انقض راسي اي ان اخرج من احرام
العمرة واستبيح محظورات الاحرام واحرم بعد ذلك بالحج فاذا
فرغت منه احرم بالعمرة وهذا ظاهر وقال الشافعي معناه انه امرها
بترك اعمال العمرة وادخال الحج على العمرة فتكون قارنة وانما اعمرها
بعد الفراغ فكانت تطوعا قوله بعث معي قيل جملة استينافية
قولها طوافا واحدا يوم النحر للحج والعمرة معا قوله تمتع رسول الله صلى
الله عليه وسلم قيل المراد التمتع اللغوي وهو القران اخرا ومعناه احرم
بالحج اولا ثم احرم بالعمرة فصار قارنا في اخر امره ولا بد من هذا
التأويل للجمع بين الاحاديث كما مر قوله فطاف حين قدم اي
النبي صلى الله عليه وسلم قوله ثم خب اي اسرع قوله قال عطاء اي قال عطاء
في تفسير قول جابر وامرنا ثم فسر هذا التفسير بان الامر لم يكن جزما
قوله قال يقول اي يشير قوله الى قوله اي اشارته بدخول مكة
والطواف قوله بذي طوى بفتح الطاء وضمها وكسرها موضع
بمكة داخل الحرم يصرف ولا يصرف والفتح افصح واشهر وهو اسم
بير في طريق المدينة قوله ثم خرج قوله من اعلاها يستحب
عند الشافعية دخول مكة من الثنية العليا والخروج من
السفلى سواء كانت هذه الثنية على طريق مكة كالمدني او لا كاليمني
قولها ثم طاف اي طواف القدوم قولها ثم طافوا لم تكن عمرة
يعني اول الحج قوله سجد سجدتين اي صلى ركعتين قوله فاستلمه
اي لمسه وقبله قوله على يمينه مما يلي الباب قوله عن الزبير بن عربي

هكذا في الكاشف والمذكور في جامع الاصول ان الزبير بن عدي
من التابعين قوله الا الركنين اليمانيين الركن الذي فيه الحجر الاسود
واليماني والاخران يسميان الشاميين قوله بمحجن عصا معقفة
الراس كالصولجان قوله على بعير انما طاف والجامع ان المشي افضل
ليراه الناس كلهم وذلك لازدحامهم وكثرتهم قوله بسرف موضع
قريب من مكة على اميال قيل ستة الى اثنا عشر قوله نفست اي حاضت
بفتح النون وضمها ايضا واما في الولادة فالضم وحده قوله الا ان
لا تطوفي استثناء من المفعول به ولا زائدة للتوكيد قوله في رهطه
مرة اي امر الرهط والافراد بالنظر الى اللفظ ويجوز ان يكون لابي
هريرة على الالتفات يرفع يديه ذهب سفيان الثوري الى انه
يرفع يديه ويدعوا قوله الا انكم اما متصل اي مثلها في كلام
معتبر فيها الا في التكلم واما منقطع اي لكن رخص لكم في الكلام
قوله طمس الله نورهما قيل انما طمس نورهما ليكون الايمان بكونهما
حقا معظما عند الله ايمانا بالغيب قوله زحاما اي يغالب الناس
على الركنين ويزاحمهم زحاما عظيما قوله ان افعل الخ هذا اعتذار
قوله فاحصاه بان يكمله ويراعي ما يعتبر في الطواف من الشرائط
والاداب فان الله تعالى كتب عليكم اي فرض عليكم فدل على ان السعي
فرض ومن لم يسع بطل حجه عند الشافعي ومالك واحمد قوله
لا ضرب ولا طرد اي ما كانوا يضربون الناس ولا يطردونهم ولا يقولون
تنحوا عن الطريق كما هو عادة الملوك والجبابرة والمقصود
التعريض بالذين كانوا يعملون ذلك قوله ولا اليك انتهى قوله مضطبعا
الضبع وسط العضد ويطلق على الابط والاضطباع ان يجعل
وسط ردائه تحت الابط الايمن ويلقي طرفيه على كتفه الايسر
من جهتي صدره وظهره سمي بذلك لابداء الضبعين قيل انما فعله
اظهارا للتشجع كالرمل قولها قالت شكوت اي اشتكيت اي مريض
والشكاية المرض الشكو والشكوى والشكاية المرض قولها يصلي الى

جنب

جنب هذه الصلوة كانت صلاة الضحى قوله فتكلم اي فتكلم بهذه الكلمات
وهو في حالة الطواف وانما كرر الكلام ليناط به غيره ما نيط به اولا
وليبرز المعنى والمعقول في صورة المحسوس المشاهد

باب الوقوف بعرفة

عنه سمي بذلك لتعرف العباد الى الله تعالى بالعبادات
هنالك وقيل للتعارف فيه بين ادم وحوا قوله وتكبير المكبر ليس التكبير
سنة للحاج في يوم عرفة بل هو كساير الاذكار والسنة له التلبية الى رمي
جمرة العقبة يوم النحر ويستحب لغير الحاج في ساير البلاد التكبير
عقيب الصلوات من صبح عرفة الى صلاة العصر من اخر ايام التشريق
قوله نحرت ههنا الخ يمكن ان يكون كل من هذه الاشارات صادرة
في بقعة واحدة بناء على استحضار البقعة التي لم يكن فيها حال
الاشارة فلذلك قال ههنا في الكل ولم يقل هنالك او ثمة وجمع علم
للمزدلفة لاجتماع ادم وحوا فيه قوله ما من يوم ما بمعنى ليس واسمه
يوم ومن زائدة واكثر خبره ومن الثانية ايضا زائدة قوله ان يعتق
الله اي يخلص وينجي قوله في موقف لنا اي لاسلافنا كانوا
يقفون في الجاهلية قوله يباعد عمروا اي يصفه بالبعد عن
موقف الامام قوله مشاعركم اي مواضع عبادتكم قوله من ارث
ابيكم المقصود دفع ان يتوهم ان الموقف ما اختاره النبي
صلى الله عليه وسلم وتطييب خاطرهم بانهم على ارث ابيهم
وسنته قوله وكل فجاج جمع فج وهو الطريق الواسع اي يجوز
دخول مكة من جميع طرقها ويجوز النحر في جميع نواحيها لانها
من الحرم والمقصود نفي الحرج قوله دعا يوم عرفة الاضافة فيه
اما بمعنى اللام اي دعا يختص به ويكون قوله وخير ما قلت الخ
بيانا لذلك الدعاء وان قلت هو ثنا قلت في الثناء تعريض
بالطلب والدعاء واما بمعنى في فيعم الادعية الواقعة فيه قوله طلحة
بن عبد الله من التابعين قوله قوله ابن كريز بفتح الكاف وكسر الراء
قوله ما رؤي الشيطان اي ما روي الشيطان في يوم اسوء حالا منه في

في يوم عرفة الا يوم بدر اي هو يوم بدر اسوأ حالا منه في جميع الايام وفي يوم
عرفة اسوأ حالا منه فيما عدا يوم بدر قوله هو فيه اصغر هذه الجملة صفة
يوما قوله ولا ادحر الادحر الدفع بعنف واهانة قوله يزع الملائكة
اي يرتبهم ويسويهم ويكفهم عن الانتشار ويصفهم للحرب قوله
ضاجين اي رافعين اصواتهم بالتلبية قوله فيقول الملائكة
اما قول الملائكة اما استعلام حال المرهق واما تعجب وفيه من الادب
عدم التصريح بالمعايب والفجور قوله يرهق اي ينسبهم بسوء
وينسب الى غشيان المحارم قوله فلا غفرت لهم فان الحج يهدم ما كان
قبله من الذنوب قوله ما من يوم جزاء شرط محذوف قوله
عبيدا تمييز قوله من النار متعلق بيعتق قولها ومن دان دينها
اي اتبعهم واتخذ دينهم له دينا قولها يسمون الحمس جمع احمس
من الحماسة بمعنى الشجاعة قولها ثم يفيض منها الافاضة الزحف
والدفع في السير واصلها الصب فاستعير للدفع في السير واصله
افاض نفسه او راحلته ثم ترك المفعول راسا حتى صار كاللازم قوله
بالويل والثبور اي يقول يا ويلاه ويا ثبوراه كل من وقع في هلكة
دعا بالويل والثبور اي يا هلاكي وعذابي احضر فهذا اوانك

باب الدفع من عرفة والمزدلفة

قوله حين دفع اي انصرف من عرفة
قوله العنق فوق المشي هو الخطو الفسيح العنق السير السريع
ونصبه على المصدر كالقهقرى والنص السير الشديد واصله
الاستقصاء والبلوغ الى الغاية قوله فجوة سعة قوله بالايضاع
وضع البعير وغيره اذا اسرع في سيره واوضعه راكبه اي ليس البر في الحج
بذلك باداء المناسك واجتناب المحظورات قوله الا لميقاتها اي
في وقتها قوله يجمع اي صلى المغرب في وقت العشاء قوله قبل ميقاتها
اي قبل ميقاتها المعتاد لكن بعد الفجر اذ التغليس لا يجوز اجماعا وقد
صح عن ابن مسعود انه صلى الفجر بعد الصبح بالمزدلفة قال صلى الله عليه وسلم
الفجر في هذه الساعة قوله ممن قدم اي قدمه قوله في ضعفة اهله من
النساء

النساء والصبيان يستحب تقديم الضعفة لئلا يتاذوا بالزحام قوله
لحصى الخذف يريد حصاة او نواة بالاصابع تاخذها بين سبابتيك
وترمي بها قوله لعلي لا اراكم تحريض على اخذ المناسك منه وحفظها
وتبليغها قوله كانها عمائم الرجال الحبشية ما يقع عليه من الضوء على
الوجه طرفي النهار حين ما دنت الشمس من الافق بالعمامة لانه
يلمع في وجهه لمعان بياض النهار العمامة واذا نظر اليه الناظر
يرى الضوء على وجهه لكون العمامة فوق الجبين قوله هل بنا
الى طريقتنا قوله قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم دل على جواز
تقديم النسوان والصبيان في الليل بعد الانتصاف وقوله اغيلمة
بدل قوله يلطح بالحاء المهملة هو الضرب بالكف ليس بالشديد قوله
ابيني تصغير ابني ابنا وان شئت ابينون كان جمع ابن
مقطوع الالف فصغر على ابين ثم جمع جمع السلامة قولها
فرمت الجمرة جوز الشافعي رمي الجمرة قبل الفجر وان كان الافضل
تاخيره منه واستدل بهذا الحديث وقال غيره هذه رخصة لام سلمة
فلا يجوز ان يرمي الا بعد الفجر لحديث ابن عباس رضي الله عنهما
قولها فافاضت طافت طواف الافاضة قوله سمع الشريد
هو شريد بن سويد كان اسمه مالكا فقتل قتيلا من قومه فهرب
الى مكة واسلم فسماه النبي صلى الله عليه وسلم الشريد قوله فما مست
قدماه الارض عبارة عن الركوب من عرفة الى الجمع قوله ان الحجاج
بن يوسف عام نزل اي بارز وقاتل مع ابن الزبير قوله سال
عبد الله بن عمر وهو ابو سالم الراوي قوله فقال سالم بن عبد الله
قوله في السنة حال اي متوغلين في السنة متمكنين بها وفيه
تعريض بالحجاج قوله وهل يتبعون في ذلك الا سنته او يبتغون
التهجير والجمع لشيء الا السنة فنصب سنته على نزع الخافض

باب رمي الجمار

قوله رمى على راحلته قال الشافعي رح يستحب

لمن وصل منا راكبا ان يرمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا ومن
وصلها ماشيا يرميها ماشيا وفي اليومين الاولين من التشريق
رمي جميع الجمرات ماشيا وفي اليوم الثالث راكبا وقال احمد واسحق
يستحب يوم النحر ان يرمي ماشيا قوله لتاخذوا مناسككم واحفظوها
وعلموها الناس على طريقة فليفرحوا قوله فاني لا ادري لعلي لا
يكون قوله الى الجمرة الكبرى الجمرة التي عند مسجد الخيف
قوله سورة البقرة خصها بالذكر لان اكثر المناسك مذكور
فيها قوله الاستجمار تو الاستجمار الاستنجاء والتو بفتح التاء المثناة
من فوق وتشديد الواو وهو الفرد اي هذا الفعل فرد وفي اخر
الحديث اشارة الى فردية ما يستجمر به اعني الحجر لا التكرار والفردية
ههنا بالثلاثة وفي البواقي بالسبعة قوله صهباء الصهبة كالشقرة
قوله وليس قبل قول قوله الليل بفتح قول الا نبني اي الا نأذن
ان نبني لك بيتا في منى لتسكن فيه تمنع وعلل بان منى موضع لاداء
النسك من النحر ورمي الجمار والحلق تشترك فيه الناس فلو بني
فيها لادى الى كثرة الابنية تاسيا به فتضيق به على الناس
وكذلك حكم الشوارع ومقاعد الاسواق وعند ابي حنيفة رح
ارض الحرم موقوفة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة قهرا
وجعل ارض الحرم موقوفة فلا يجوز ان يتملكها احد قوله
الجمرتين الاوليين العظمى والوسطى باب الهدي
الهدي ما يهدى الى الحرم من النعم يقال ما لي هدي ان كان كذا
وهو يمين قوله ثم دعا بناقته اي بناقته التي اراد ان يجعلها
هديا فاشعر الكلام والاشعار ان يشق جانب السنام بحيث
يخرج الدم اعلاما بانه هدي فلا يتعرض له احد واذا ضل
رد وكان عادة في الجاهلية فقرره الشرع بناء على صحة الاغراض
المتعلقة به وقيل الاشعار بدعة لانه مثلة ويرده الاحاديث
الصحيحة وليس بمثلة بل هو بمنزلة الفصد والحجامة والختان
والكي فالسنة ان يشعر في الصفحة اليمنى وقال مالك في اليسرى

والحديث

والحديث حجة عليه واتفقوا على انه لا اشعار في الغنم وتقليدها
سنة خلافا لمالك والبقر يشعر عند الشافعي رح تعالى قوله [illegible]
الايمن الايمن محمول على المعنى اي الجانب قوله وسلت الدم
اماط ومسح قوله عن سنامها قيل هذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم
استاذنهن في ذلك لان التضحية عن الغير لا تجوز الا باذنه
قولها ثم قلدها الخ مع ابي بكر في السنة التاسعة قولها فما حرم لان
بعث الهدي لا يصير محرما فلا يحرم عليه شيء وقد يحكى عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه يجتنب محظورات الاحرام وهكذا حكى الخطابي
عن اصحاب الرأي قوله من عهن صوف ملون قوله ستة عشر
وفي نسخ المصابيح ست عشرة وكلاهما صحيح لان البدنة تطلق على
الذكر والانثى قوله مع رجل ناجية الاسلمي قوله وامره اي جعله
اميرا فيها قوله بما ابدع اي عطب يقال ابدع بالرجل اذا انقطع به
ووقفت دابته عن السير قوله ولا تاكل منها معناه كانوا فقراء او اغنياء
وانما منعوا من ذلك قطعا لاطماعهم لئلا ينحره احد ويتعلل
بالعطب هذا اذا اوجبه على نفسه واما اذا كان تطوعا فله ان ينحره
ويأكل منه فان مجرد التقليد لا يخرج عن ملكه فان قلت اذا لم يأكله
احد من الرفقة اي القافلة كان ضائعا قلت اهل البوادي يسيرون
خلفهم فينتفعون به قوله ابعثها وانحرها قوله قياما حال اي
قائمة وقد صحت الرواية بها ايضا وسنة نصب بمقدر اي
متبعا سنة محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم او نصب بسنة محمد صلى
الله عليه وسلم والسنة ان ينحرها قائمة معقولة اليد اليسرى والبقر
والغنم يذبح مضطجعة على الجانب الايسر مرسلة الرجل قوله رخص
نهى اولا ان يوكل لحم الهدي والاضحية فوق ثلاثة ايام ثم رخص
قوله فقال كلوا اذا كان واجبا باصل الشرع كدم التمتع والقران او دم
الافساد وجزاء الصيد لم يجز للمهدي ان يأكل منها عند بعض اهل العلم

وعليه الشافعي رح قوله جملا مفعول اهدى اي جملا كان لابي
جهل بانه قوله كان لابي جهل غنمه يوم بدر قوله في راسه
اي انفه قوله برة حلقة قوله بما عطب عيي قوله بين
الناس قيل اراد الناس الذين يتبعون القافلة فياكلونها اي
فهم يأكلونها قوله ان اعظم الايام اي من اعظم الايام لان
العشر افضل مما عداها قوله يوم القر ان الناس يقرون فيه
بمنا قوله يزدلفن يتقربن قوله يأتيهن اي منتظرات
بأيتهن يبدأ وذلك للتبرك بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في نحرهن قوله وجبت سقطت قوله قال الراوي قوله فتكلم
النبي صلى الله عليه وسلم قوله فقلت للذي يليه فقال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من شاء اقتطع اي هذا الهدي للمحتاجين
من شاء قطع منه لنفسه جهد الجهد بالفتح المشقة وبالضم
الطاقة قوله ان نأكلها بدل الاشتمال قوله وابتجروا من الاجر اي
اطلبوا به الاجر والثواب وليس من التجارة والا لكان مشددا
وايضا لا يجوز بيع لحومها بل يوكل ويتصدق به **باب الحلق** قوله
قال معوية الخ كان ذلك في عمرة الجعرانة اعتمرها رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة واراد الرجوع منها في السنة الثامن
من الهجرة قوله بمشقص نصل طويل ليس بالعريض وقيل هو
له نصل عريض وقيل اراد به الجلم وهو الذي يجز به الصوف وهو لا يليق
بالحديث قوله قال في حجة الوداع كان هذا في حجة الوداع على
ما هو المشهور المذكور في لفظ الحديث وقيل في الحديبية لما امرهم
بالحلق فلم يفعلوا طمعا في دخول مكة قوله والمقصرين عطف
تلقيني قوله دعا بالحلاق معمر بن عبد الله العدوي قوله شقه
الايمن دل على ان المستحب الابتداء بالايمن وذهب بعضهم الى
الى ان المستحب الايسر قوله افاض بعد النحر الى مكة قوله انما على النساء
المقصر

التقصير قبل اهل التقصير ثلاث شعرات **باب قوله يسألونه**
حال من فاعل وقف او من الناس او استيناف لبيان علة الوقوف
قوله لم اشعر الخ افعال يوم النحر اربعة جمرة العقبة ثم الذبح ثم
الحلق ثم طواف الافاضة فعل هذا الترتيب سنة وهو قول
اكثر العلما من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي واحمد واسحق
لهذا الحديث ولا يتعلق بتركه دم وقال ابن جبير انه واجب
واليه ذهب جماعة من العلما فيتعلق بتركه دم قالوا والمراد
نفي الحرج دفع الاثم بجهله دون الفدية قوله بعد ما امسيت
اي بعد العصر واذا غربت الشمس فات وقت الرمي ولزمه
دم في قول الشافعي قوله اقترض عرض مسلم اي نال منه وقطعه
بالغيبة او غيرها قوله وهو ظالم فيخرج جرح الرواة والشهود فانه
مباح **باب خطبة يوم العيد** ورمي ايام التشريق والتوديع
الخطب المراجعة في الكلام ومنه الخطبة والخطبة الاول الا ان
الخطبة مختصة بالموعظة والخطبة بطلب المراة قوله قد استدار الخ
اي عاد ورجع الى الموضع الذي ابتدا منه اي الزمان في انقسامه
الى الاعوام والاعوام الى الاشهر عاد الى اصل الحساب والوضع
الذي اختاره الله تعالى ووضعه يوم خلق السموات والارض قوله
ثلاث متواليات اعتبر ابتداء الشهور من الليالي فحذف التاء
قوله والمحرم كان العرب يوخرون الى صفر مثلا لتقاتلوا فيه وهو
النسيء المذكور في القران وهكذا كانوا يفعلون في كل سنة فيدور
المحرم في جميع الشهور ففي سنة حجة الوداع عاد المحرم الى اصله قيل فلذلك
اخر النبي صلى الله عليه وسلم الحج الى تلك السنة قوله ورجب مضر
الذي كانوا يعظمونه فوق ما يعظمون غيره من الاشهر قوله الذي
بين جمادي زيادة بيان قوله اي شهر اراد ان يقرر في نفوسهم حرمة
الشهر والبلدة واليوم ليبني عليها ما اراده قوله قلنا الله الى

احرزه ادب قوله البس البلدة الحرام غلبت البلدة على مكة كالبيت
على الكعبة قوله واعراضكم العرض موضع المدح والذم من الانسان
قوله ضلالا ويروي كفارا قوله نتحين اي نطلب الحين والوقت اي
ننتظر وقت دخول الرمي قوله جمرة الدنيا اي جمرة العقبة التي
هي اقرب الى مسجد الخيف قوله حتى يسهل اي يدخل السهل وهو
ضد الحزن قوله ويعملون اي يكبرون قوله بالمحصب هو بفتح
الصاد والتشديد تنازع فيه صلى ورقد والمحصب في الاصل كل
موضع كثر حصاؤه والمراد الشعب الذي احد طرفيه منى والاخر
متصل بالابطح التحصيب هو انه اذا نفر من منى الى مكة للتوديع
ينزل بالشعب الذي يخرج به الى الابطح ويرقد فيه ساعة من
الليل ثم يدخل مكة وكان ابن عمر يراه سنة وقال ابن عباس التحصيب
ليس بشيء انما نزل النبي صلى الله عليه وسلم هناك اتفاقا للاستراحة قوله
عقلته اي علمته وحفظته قوله ثم قال انس قوله افعل كما يفعل
الخ اي لا تخالف قوله كان اسمح لانه كان ينزل فيه ثقله ومتاعه
اي كان نزوله بالابطح ليترك ثقله ومتاعه هناك ويدخل مكة
فيكون خروجه منها الى المدينة اسهل قوله لا ينفرون الخ دل
على وجوب طواف الوداع قولها اما اراني الخ ظنت صفية ان
طواف الوداع كطواف الافاضة لا يجوز تركه بلا عذر فقوهم
اي النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت ذلك لانها لم تطف طواف
الافاضة فلذلك سال قوله عقري حلقي هكذا روي على وزن فعلى
بلا تنوين والظاهر عقرا وحلقا مصدرا اي عقرها الله عقرا
وحلقها الله حلقا يعني قتلها وجرحها واصاب حلقها بوجع
وهذا دعاء لا يراد وقوعه بل عادة العرب التكلم بمثله على
سبيل التلطف وقيل هما صفتان للمراة يعني انها تحلق
قومها وتعقرهم اي تستاصلهم من شومها قوله الا لا يجني جان

في معنى

في معنى النهي ليكون ابلغ والمراد الجناية على الغير الا انها لما كانت
سببا للجناية على نفسه اتى بها في صورتها فيكون ادعى الى الامتناع ابرزه
ويدل على ذلك انه روي في بعض طرق هذا الحديث الا على نفسه
وحينئذ يكون خبرا بحسب المعنى ايضا وقوله الا لا يجني جان على ولده
يحتمل ان يكون المراد النهي عن الجناية عليها لاختصاصها
بمزيد قبح وان يكون المراد تاكيد لا يجني جان على نفسه فان عادتهم
جرت بانهم ياخذون اقارب الشخص بجنايته قوله فيما تحتقرون
مما يتجهش في خواطركم وتتفوهون عن هناتكم وصغائر
ذنوبكم فيؤدي ذلك الى هيج الفتن والحروب كقوله صلى الله عليه وسلم
ان الشيطان قد ييئس من ان يعبده المصلون في جزيرة العرب
ولكن في التحريش بينهم قوله ينذهبا بيضا قوله يعتر عنه انما احتيج
الى التعجيل لكثرة الناس والمراد بالتبليغ اخر طواف الزيارة اول
وقته عند الشافعي بعد نصف الليل ليلة العيد وعند غيره
بعد طلوع فجر العيد واخره متى طاف يجاز قولها قالت افاض
اي افاض يوم النحر حين صلى الظهر من منى الى مكة ثم رجع قوله
عن ابي البداح في الصحاح برح الرجل عن مكانه والبعير عن حمله بلاح
بلحا عجز اعنها قوله عاصم بن عدي الصحيح انه صحابي يروي عن ابيه
قوله رخص الخ اي رخص لهم ان يبيتوا بمنى ليالي التشريق وان
يرموا يوم العيد جمرة العقبة فقط ثم لا يرموا في الغد بل يرموا
بعد الغد رمي يومين القضاء والاداء ولم يجوز الشافعي ومالك
ان يقدموا الرمي في الغد والله الهادي باب ما يجتنب المحرم
قوله ما يلبس المحرم اي عما يلبس او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فان سال يتعدى الى الثاني بعن والى الاول بنفسه وقد ينعكس
ويجوز ان يكون ما استفهامية اي سالته هذه المسالة قوله لا تلبسوا
اجاب بما يحرم لبسه لانه منحصر قوله ولا البرانس البرنس قلنسوة طويلة
كان يلبسها النساك في صدر الاسلام قال الجوهري وفي النهاية انه

ثوبه يكون رأسه ملتزقا من جبة او ذراعة قوله ولا ورس نبت اصفر
يصبغ به قوله القفازين بالضم والتشديد شيء يلبسه نساء العرب
في ايديهن يغطي الاصابع والكف والساعد من البرد ويكون
فيه قطن محشو قوله ولبس سراويل وليس عليه فدية عند الاكثر
وهو قول الشافعي وقال مالك وابو حنيفة ليس له لبس السراويل
وقيل يشقه ويأتزر به قوله ثم اصنع في عمرتك اي اجتنب في العمرة
مما تجتنب منه في الحج اذا فعل الطواف والسعي والحلق وبالجملة
الافعال المشتركة بين الحج والعمرة على الوجه الذي يفعلها في الحج
وفي الحديث اشعار بان الرجل كان عالما بصفة الحج دون العمرة
قوله لا ينكح المحرم روي مجزوما على النهي ومرفوعا على النفي
بمعنى النهي ايضا عند الجمهور قالت الشافعية نكاح المحرم
رجلا كان او امرأة باطل وكذا انكاحه بولاية خاصة كالاب وفي
العامة كالسلطان خلاف والاصح انها كالخاصة واما النهي عن
الخطبة فنهي تنزيه قوله يغسل رأسه يجوز للمحرم غسل رأسه بحيث
لا ينتتف شعرا في الجنابة بلا خلاف وفي التبرد خلاف وفي الغسل
بالخطمي ونحوه خلاف ايضا قوله احتجم رخص الجمهور في الحجامة
اذا لم يقطع شعرا قوله ~~في الجنابة بلا خلاف~~ ضمدهما الضماد الخرقة
التي يشد بها العضو المائوف ثم قيل لوضع الدواء على الجرح ونحوه
وان لم يشد قوله رافع ثوبه يستره الحر على جواز الاستظلال
للمحرم قوله تتهافت تتساقط قوله فرقا الفرق مكيال يسع ستة
عشر رطلا وهما اثنا عشر مدا وثلثة آصع قوله ستة مساكين لكل
واحد نصف صاع بلا فرق من الاطعمة قوله ثلاثة آصع صح هذا
اللفظ في الحديث وهو من قبيل القلب واصله اصوع والصاع
مكيال يسع خمسة ارطال وثلثا قوله نسكة ذبيحة قوله ولتلبس كانه
قال سمعته يقول لا تلبس كانه قال سمعته يقول لا تلبس النساء القفازين

ولتلبس

ولتلبس قوله او حلي جعل الحلي من الثياب تغليبا قوله تمر بن
بنا اي مارين بنا قوله فاذا جاوزوا بنا هكذا لفظ ابي داود وفي
المصابيح جاوزوا وسدلت ولبس هذا لفظ ابي داود ولفظ
ابن ماجة قوله غير المقتت المقتت هو الذي يطبخ فيه الرياحين
حتى يطيب ريحه قوله وبها الغرابرد قوله برنسا ثوبا ملتزق
الراس قوله بلحي الجمل بفتح اللام بين مكة والمدينة باب المحرم
يجتنب الصيد قوله بالابواء او بودان موضعان بين مكة
والمدينة قوله فرد على ان المحرم لا يجوز له قبول الصيد اذا كان
حيا وان جاز قبول لحمه وقيل المهدي كان لحم حمار وحشي
وانما لم يقبل لانه ظن انه صيد لاجله يدل عليه حديث ابي قتادة وحديث
جابر قوله انا حرم اي لانا قوله حرم اي محرمون قوله فعقره اي قتله
واصل العقر الجرح قوله خمس فواسق روي خمس منونا وهو
مبتدأ وفواسق صفته ويقتلن خبره وروي بلا تنوين مضافا
الى فواسق قوله والكلب العقور اي السبع الذي يعقر ويقتل
كالاسد والذئب والنمر قوله والحدي بالتصغير حدا واحدة حداة قوله
او يصاد لكم الظاهر الجزم ورواية النصب توجيهه انه عطف على المعنى
اي ما لا تصيدونه او يصاد لكم قوله من صيد البحر علة هذا لانه
يحل ميتة وقيل لانه متولد من نثر الحيتان قوله يا ابن جزي جزء
بفتح الجيم وسكون الزاي وبعدها همزة واصحاب الحديث يقولون
بفتح الجيم وكسر الزاي وقيل جزي بكسر الجيم وسكون الزاي قوله او يوكل
الذئب قيل معناه اني الذئب خير وهو من الضواري فهمزة
الاستفهام محذوفة باب الاحصار وفوات الحج قوله قد احصر
يقال احصره المرض او السلطان اذا منعه اذا احصر المحرم بعدو
فله التحلل وعليه هدي قوله ونحر هديه اي في عام الحديبية
ويجوز ذبح الهدي المحصر حيث احصر ولا يجوز ذبح باقي الهدايا

الا في الحرم وقال اصحاب ابي حنيفة لا يراق هدي المحصر ايضا الا في الحرم بمرض
او عدو ويقيم على احرامه فاذا زال المانع وفات الحج تحلل بعمل العمرة
وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما قال لا حصر الا حصر العدو واليه
ذهب الشافعي واحمد ومالك وقال اصحاب ابي حنيفة له ان يتحلل
كما في الاحصار بالعدو لقوله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج قوله ضباعة
بنت عم النبي صلى الله عليه وسلم قوله بنت الزبير بن عبد المطلب
قوله واشترطي دل على انه يجوز التحلل باحصار المرض بدون
شرط ومع الشرط قيل ايضا لا يجوز التحلل وجعل هذا الحكم مخصوصا
بضباعة كما اذن النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في رفض الحج وليس
لغيرهم ذلك قوله ان يبدلوا الهدي يستدل بهذا الحديث من يوجب
القضاء على المحصر بحل حيث احصر ومن يذهب الى دم الاحصار
لا يذبح الا في الحرم فانه امرهم بالابدال لانهم نحروا هداياهم في
الحديبية خارج الحرم قوله رواه ابو داود وفيه قصة وفي سنده
محمد بن اسحق قوله وعليه الحج من قابل دل على جواز التحلل بواسطة
المرض وقيل ذلك انما يجوز مع اشتراط كما في حديث ضباعة
قوله عبد الرحمن ابن يعمر بالياء وفتح الميم قوله الحج عرفة اي ملاك
الحج ومعظم اركانه وقوف عرفة لانه يفوت بفواته

باب حرم مكة

حرسها الله تعالى قوله لا هجرة كانت الهجرة من مكة الى المدينة
مفروضة بعد ان هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فلما فتح
مكة انقطعت تلك الهجرة المفروضة فلا تنال بالهجرة تلك الدرجة
التي جعلت للمهاجرين لكن تنال الاجر بالجهاد واحسان النية
قوله حرمه الله اي تحريمه شريعة سالفة مستمرة وقيل معناه انه كتب الله
في اللوح ان ابراهيم سيحرم مكة قوله الا ساعة دل على ان فتح مكة
كانت عنوة اي احل لي ساعة اراقة الدم دون الصيد وقطع الشجر
قوله الا من عرفها اي ليس من لقطة الحرم الا التعريف فلا يتملكها ولا يتصدق

بها وقبل

بها وقبل حكمها كحكم غيرها والمقصود ان لا يتوهم تخصيص تعريفها
بايام الموسم والاول هو الظاهر قوله ولا يختلى بقطع قوله خلاها
اي نباتها قوله الا منشد معرف قوله ان يحمل ان يحمله بلا ضرورة
ولا حاجة وقطع الشجر قوله الا من عرفها اي ليس من لقطة الحرم الا
التعريف فلا يتملكها ولا يتصدق بها وقيل حكمها كحكم غيرها
والمقصود ان لا يتوهم تخصيص تعريفها بايام الموسم والاول هو
الظاهر قوله ولا يختلى بقطع قوله خلاها اي نباتها قوله الا منشد
معرف قوله ان يحمل بان يحمله بلا ضرورة بلا ضرورة ولا حاجة وقال
الحسن تكره مطلقا قوله متعلق باستار الكعبة كان قد ارتد عن
الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه فامر بقتله ومنه يعلم ان الحرم
لا يمنع من اقامة الحدود على من جنى خارجه والتجا اليه وقيل انما جاز
ذلك له في تلك الساعة قوله دخل يوم فتح مكة الخ دل على جواز الدخول
بغير احرام لا لمريد النسك وهذا اصح قولي الشافعي رحمه الله قوله
وفيهم اسواقهم ان كان جمع سوق والتقدير اهل اسواقهم
وان كان جمع سوقة وهي الرعية فلا حاجة الى التقدير
قوله ومن ليس منهم اي لا يقصد تخريب الكعبة بل هم الضعفاء
والاسارى قوله ذو السويقتين اي الساقين تصغير ساق
قوله افحج الفحج تباعد صدور القدمين وتباعد العقبين قوله
احتكار الطعام الاحتكار اشتراء القوت في حالة الغلاء ليباع
اذا اشتد غلاؤه وهو حرام في جميع البلاد وفي مكة اشد قوله
على الحزورة على وزن القسورة موضع بمكة وبعضهم شددها
والحزورة في الاصل بمعنى التل الصغير لعمرو بن سعيد وهو عمرو بن
سعيد بن العاص الاموي القرشي كان امير المدينة قاتل ابن
الزبير ثم قتله عبد الملك بن مروان بعد ان امنه قوله البعوث جمع
بعث وهو الجماعة من الجند يرسلها الامير الى قتال فرقة وفتح بلاد
قوله بخربة بفتح الخاء المعجمة واسكان الراء وقد يقال بضم الخاء واصلها

سرقة الابل ويطلق علي كل جناية قوله عن عياش بن ابي ربيعة اخو
ابي جهل لانه اسلم قديما وهاجر الي الحبشة باب حرم المدينة
حرسها الله تعالي قوله ما بين عير الي ثور هما جبلان معروفان
اما عير فمعروف بالمدينة واما ثور فالمعروف انه بمكة وفيه الغار
الذي توارى فيه النبي صلي الله عليه وسلم وفي رواية ما بين عير واحد
فيكون ثور غلطا من الراوي وان كان هو الاشهر في الرواية وقيل
ان عيرا جبل بمكة ايضا فالمعني ان حرم المدينة بمقدار ما بين
عير وثور وحرمة ما بينهما قوله حدثا اي امرا حادثا منكرا في السنة
قوله محدثا بكسر الدال اي جانيا بان يحول بينه وبين خصمائه
ويروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا ويكون الايواء الرضا به والصبر
عليه لعنة الله اي طرد الله وابعاده قوله صرف ولا عدل اي
شفاعة ولا فدية وقيل توبة ولا فدية وقيل فريضة ولا نافلة
قوله ذمة المسلمين اي عهدهم قوله واحدة يسعي الخ فاذا امن احد
من المسلمين كافرا لم يحل لاحد نقضه وان كان المومن عبدا
قوله فمن اخفر نقض عهده قوله ومن والي قيل اراد ولاء
الموالاة لا ولاء العتق لمن انتسب الي غير ابيه وقوله بغير اذن
مواليه تنبيه علي المانع وهو ابطال حقهم واخرج الكلام علي ما هو الغالب لا تقييدا حتي يجوز الانتساب بالاذن
قوله لابتي المدينة اللابة الحرة قوله ان يقطع بدل قوله عضاهها
كل شجر عظيم له شوك يسمي عضة قوله لو كانوا يعلمون اي لما فارقوها
قوله لاوايها الشدة والجوع قوله وجهدها المشقة والطاقة قوله
او شهيدا قيل او شك من الراوي وقيل تقسيم اي شفيعا للعاصي
وشهيدا للمطيع قوله ابصر الخ قيل مخصوص بزمان حيوته صلي الله عليه وسلم
وقيل عام قوله حال فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم
من الثمرات قوله اصغر وليد وفي رواية ثم يعطيه اصغر وليد يحضره

من الولدان

من الولدان قوله حراما مصدر قوله ما بين مازميها اي طرفيها من الجبال
حيث يلتقي بعضها ببعض ويتسع ما وراءه قوله ان لا يهراق اي لا ان
قوله المشهور من مذهب مالك والشافعي انه لا ضمان في صيد المدينة
وقطع شجرها بل ذلك حرام بلا ضمان وقال بعض العلماء يجب الجزاء
الحرم مكة وقال بعضهم لا يحرم ايضا بل المقصود مجرد التعظيم بدل
علي قوله الا العلف فان ذلك لا يجوز في حرم مكة قوله تغلبنيه اي
جعله لي نفلا اي غنيمة قوله وعك اخذه الوعك الحمى وقيل المها قوله
فاجعلها كالجحفة ما كانوا ها في ذلك الوقت اليهود قوله في رويا
النبي صلي الله عليه وسلم اي قال في حديث رويا النبي صلي الله عليه وسلم
في شان المدينة رايت حكاية ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول
الله صلي الله عليه وسلم وباء المدينة اي حماها وامراضها الوبا الموت
الذريع ويطلق علي الارض الوخمة التي يكثر فيها الامراض للغربا
قوله يفتح اليمن اي يفتح اليمن فيعجب قوما بلادها وهنيء
عيشها فيحملهم علي المهاجرة اليها بانفسهم واهاليهم قوله
يبسون بضم الباء وفتحها يقال ابسست الدابة وبسستها اذا
سقتها قوله تاكل القرى اي تغلبها قوله يثرب اي يسمونها
هذا الاسم والاسم الذي يستحقه هو المدينة لدلالته علي التعظيم
والتثريب هو اللوم والتوبيخ قوله تنفي الناس اي الخبيثين
قوله ان اعرابيا كان ممن هاجر وبايع النبي صلي الله عليه وسلم
علي المقام عنده وانما ابي لانه لا يجوز اقالة بيعة الاسلام ولا بيعة
الاقامة معه قوله فخرج من المدينة وينصع بالياء المفتوحة
والصاد المهملة هو الرواية اي يصفو ويخلص ويتميز والناصع
الخالص قوله علي انقاب المدينة جمع نقب وهو الطريق بين
جبلين قوله فينزل السبخة بكسر الباء صفة وبفتحها اسم قوله فترجف
اي تضطرب ملتبسة بهم وتحركهم قوله اوضع راحلته الايضاع مخصوص
بالبعير قوله علي دابة كالفرس والبغل قوله فسلبه ثيابه يدل الاشتمال قوله

حرم هذا الحرم دل على انه اعتقد ان تحريمها التحريم مكة قوله لا دفعت البلم تبرعا
قوله ان صب ورج الى اخره يحتمل ان يكون ذلك التحريم في وقت مخصوص
ثم نسخ ذكر الشافعي انه لا يصاد فيه ولا يقطع شجره ولم يذكر فيه ضمانا وفي
معناه البقيع حين حماه رسول الله صلى الله عليه وسلم لابل الصدقة ونعم
الجزية فيجوز الاصطياد ان المقصود منع الكلا من العامة
قوله انه بلد الغا التذكير باعتبار الموضع والتانيث باعتبار البقعة
قوله اي هولاء ظرف نزلت قوله او البحرين جزيرة بحر عمان قوله
او قنسرين بلد بالشام قوله ضعف واجعلت الى اخره بوا فوقا تقدم
قوله بمثل واد عال لمكة ومثله معه قوله متمحل اي لا يتوصل غير بادي
وعن بعض العارفين انه حج ولم يزره وقال انجرد للزيارة وقيل
اي يقصدهما اي الحج والزيارة معا لا يشوبه غرض دنيوي الا اذا
قصد طنة فقط ثم هجم على الزيارة فلا يكون متمحلا بئس مضجع
المومن اي هذا القبر قوله لم ارد اي لم ارد ان القبر مطلقا بئس
المضجع للمومن بل اردت ان موت المومن في الغربة شهيدا
خير من موته في فراشه وبلده قوله لا مثل القتل اي ليس الموت
بالمدينة مثل القتل في سبيل الله اي الموت في الغربة بل هو افضل واكمل
فلا بمعنى ليس واسمه محذوف قوله فرى بها منها اي المدينة قوله
وقل عمرة في حجة اي احسب صلاتك هذه واعتقها بعمرة داخلة
في حجة والقول يستعمل في جميع الافعال كامر والله اعلم كتاب
البيوع بالكسب وطلب الحلال قوله ما اكله الى اخره فيه تحريض على الكسب
فانه متضمن فوايد كثيرة منها ايصال النفع وكسر النفس ودفع
السوال ودفع البطالة والكسالة قوله ان الله طيب اي فعل من
رسول الله صلى الله عليه وسلم عقب كلامه بذكر رجل موصوف بهذه
الصفات واراد الحاج قوله يطيل صفة الرجل قوله اشعث حال من ضمير
يطيل ولذا اغبر قيل ويمد حال من ضمير اشعث ويا رب حال من ضمير
يمد اي قايلا يا رب قوله وغذي زيي قوله ما اخذ اي بما اخذ
منه اي

منه اي من المال قوله استبراء احتياط وطلب البراءة اي حصل البراءة لدينه
من الذم الشرعي وصان عرضه من كلام الطاعن قوله اذا فسدت
فسد الجسد اذا تغذى بالحرام تكدر قلبه واظلم وصار ماوى الشياطين
قوله ثمن الكلب خبيث اي حرام عند من لم يجوز بيعه وغير طيب
عند من جوزه قوله ومهر البغي اجرة زناها خبيث اي حرام قوله وكسب
الحجام خبيث اي ليس بطيب فان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى اجرة
الحجام قوله عن ثمن الكلب الجمهور على انه لا يصح بيعه ولا قيمة على
متلفه سواء كان معلما اولا وسواء كان يجوز اقتناؤه اولا واجاز
ابو حنيفة بيع الكلب الذي فيه منفعة واوجب القيمة على متلفه
وعن مالك روايات الاولى لا يجوز البيع وتجب القيمة الثانية كقول
ابي حنيفة الثالثة كقول الجمهور قوله وحلوان هو ما يعطاه على
كهانته ماخوذ من الحلاوة والكاهن هو الذي يخبر عن الكاينات
في المستقبل فيزعم بعض الكهان ان الجن يلقون اليهم الاخبار
وبعضهم انهم يعرفون وكل منهم اعطيه وبعضهم انهم يعرفون
الامور بمقدماتها واسبابها وقد يسمى المنجم كاهنا قوله ثمن الدم قيل
اي اجرة الحجام باخراج الدم فالنهي للتنزيه وقيل اراد
بيع الدم لانه نجس قوله والواشمة الوشم ان يغرز الجلد بابرة
ثم يحشى بنيل او كحل قوله والمصور اي الذي يفعل صورة الحيوان
قوله يستصبح اي ينور بها المصباح وقالت الشافعية يجوز
الاستصباح بالادهان النجسة من خارج كالزيت والسمن ويجوز
ان يجعل الزيت في الصابون وان يطعم الميتة الكلاب ولا يجوز
البيع واجاز ابو حنيفة واصحابه بيع الزيت اذا بينه قوله لا هو
حرام اي الانتفاع لشحوم الميتة حرام او بيعها حرام وهو الظاهر
قوله قاتل الله اي عاداهم وقتلهم قوله لما حرم شحومها اي الانعام قوله
اجملوها اي اذابوا الشحم يقال اجمل الشحم وجمله فيه دليل على
بطلان كل حيلة يتوصل بها الى محرم قوله والسنور النهي عن ثمن

المشهور هي تنزيه لان المعتاد هيئته وا عارته ولو بيع كان صحيحا
عند الجمهور الا ما حكي عن ابي هريرة وجماعة من التابعين لو احتجوا
بظاهر الحديث قوله اهله سادانه قوله خراجه اي ضريبته قوله لا يكسب
لحم تعميم خاص قوله زاده الى النار اي زوادته منتهية الى النار
قوله من السحت السحت الحرام لانه يسحت البركة اي يذهبها قوله
دع ما يريبك يروي بفتح الباء وضمها والفتح اشهر اي دع ما اعترض
لك الشك فيه منقلبا عنه الى ما لا شك فيه فان كون الشيء
صدقا وحقا مما يطمئن اليه قلب المومن وكون الشيء كذبا
وباطلا مما يتعلق له قلبا فارتيابك في الشيء دليل كونه باطلا وطمانينتك
دليل كونه حقا وهذا مخصوص بالنفوس الزكية والصدق والكذب
يستعملان في الاقوال والافعال جميعا قوله عن البر البر اسم جامع انواع
الخير قوله صدره وابصته وقيل النبي صلى الله عليه وسلم قوله استفت نفسك
مخصوص بالنفس الزكية والقلوب السليمة فان نفوسهم بالطبع
تميل الى الخير وتنبو عن الشر قوله كما كان اثر في الخمر اي في شانها
وبسببها قوله عاصرها العاصر قد يعصر لغيره والمعتصر هو الذي
يعصر لنفسه قوله والمحمولة اليه لم يبرز الضمير في الصفة الجارية
على غير من هي له قوله نهاه قيل النهي للتنزيه فان السيد لا يجوز ان
يطعم عبده ما لا يحل قوله ناضح البعير الذي يستقى عليه قوله الزانية
المغنية يقال زمر الرجل اذا غنى وضرب المزمارة وهو زمار ولا يقال
زامر ويقال للمراة زامرة ولا يقال زمارة والمراد بالزمارة في
الحديث الزانية قال ابو عبيد فيه الصواب ان تعلم الزاء
المهملة على الزاي المعجمة من الوهم فانها تفعل ذلك قوله المغنيات
القينة الامة المغنية قيل لا يصح بيعهن بظاهر الحديث وقيل
المراد اخذ ثمنهن حرام ولا يلزم بطلان البيع كاخذ ثمن العنب
من الخمار لانها اعانة على حصول المحرم قوله فريضة بعد الفريضة

اي فريضة

اي فريضة بعد الفريضة المعلومة عند اهل الشرع وقيل اي فريضة
متعاقبة يتلوها بعضها البعض اي لا غاية لها لان كسب الحلال
الورع قوله انما هم مصورون اي ينقشون صور الالفاظ كان السائل
نظر الى ان القران صفة القديم فاستعظم اخذ الاجرة وابن عباس
ينظر الى ان ذلك نقش العبارة الدالة على صفة القديم قوله مبرور
المبرور المقبول في الشرع بان لا يكون فاسدا او عند الله بان يكون مثابا
به قوله اتبيع اللبن اي الجارية اي اترضى بفعل الجارية الدنية
ثم تقبض الثمن ويحتمل ان يكون تبيع خطابا للمقدام على الاسناد
المجازي اي ترضى بهذه الصناعة قوله وتقبض خطاب للمقدام
لا ينفع الى اخره اي لا ينفع الكسب الدينار والدرهم يحفظهم
عن الوقوع في الحرام وعن سفيان انه كان له بضاعة فقالوا لو لاها
لتمندل بي بنو العباس اي جعلوني كالمنديل يمسحون بي اوساخهم
قوله اجهزا اي اجهز وكذا ابعث ببضاعتي ومتاعي الى الشام قوله
ما لك ولمتجرك اي ما للتجر على طريقه قوله قولك قوله اعجبني ربك وارم
قوله او تنكرا شك الراوي او للتنويع المراد بالتغيير عدم الربح
وبالتنكر خسران راس المال قوله يخرج الخراج الضريبة على العبد
قوله فقال كل شيء الا انه حلوان الكاهن الا انه خادع قوله غذي بالحرام
غذوت الصبي اللبن فاغتذى اي ربيته به والتغذية ايضا
التربية قوله لم يقبل الله الى اخره الظاهر يقبل الله منه صلاة وكانه
اراد ان لم يكتب الله له صلوة مقبولة مع كونها مسقطة للقضاء
كالصلوة في الدار المغصوبة قوله صمتا الاظهر فتح الصاد واذا صح
ضمها فالمعنى سكتا من صمت الفاذورة سدها ه
~~بالمساهلة في المعاملة قوله~~ سمحا سمح به اي جاد به وسمح
والمسامحة المساهلة قوله ليقبض روحه فقيل اي فقبض
وادخل القبر فتنازع فيه ملائكة الرحمة والعذاب فقيل له ذلك

...المساهلة في المعاملة قوله

ويؤيد هذا المعنى في الرواية الاخرى تجاوزوا عن عبدي فيكون السؤال في القبر وقيل السؤال في القيامة اي فيقبض فيبعثه الله فقال له فلجأ فادخله ويدل عليه قوله كنت ابايع الناس في الدنيا وقوله فلادخله الجنة قوله واتجاوز اعتق قوله اياكم وكثرة الحلف لا يدل على جواز قلة الحلف لانه ورد على عادة اهل السوق في كثرة الحلف قوله ثم يمحق اما للتراخي في الزمان اي ينفق في الحال ويمحق في المال واما للتراخي في الرتبة اي محقه ابلغ واقوى من انفاقه قوله منفقة الى اخره اي مظنة لنفاقها وموضع له ومظنة للمحق ومجراة له قوله المسبل الذي يطول ثوبه ويرسله الى الارض اذا مشى احتيالا وكبرا والمنان من المنة وهي الاعتداد بالصنيعة فيكدرها والمنة في الصدقة تبطل اجرها او من المن وهو النقص اي الذي ينقص من الحق ويخون فيه ومنه قوله تعالى لهم اجر غير ممنون اي غير منقوص قوله مع النبيين والصديقين والشهداء هو من قوله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء قوله اي غرزة بفتح الغين كوالراء وبالزاي قوله السماسرة جمع سمسار وهو المتوسط بين البائع والمشتري لامضاء البيع وهو المقوم عند اهل مصر وفي الاصل هو القيم بالامر الحافظ له قيل انما كان احسن لان الله تعالى ذكر التجارة في كتابه غير مرة على سبيل المدح تجارة تنجيكم تجارة لن تبور تجارة عن تراض قوله يحضره اللغو هو ما يورد لا على روية فيجري مجرى اللغا وهو صوت العصافير قوله فشوبوه اختلطوا

قوله ما المتبايعان الى اخره قيل حمل المتبايعان على المتساومين وحمل التفرق على التفرق بالاقوال مخالفة لظاهر الحديث بلا مانع قوله الا بيع الخيار قيل الاستثناء من مفهوم الغاية

الي اذا

اي اذا تفرقا اسقط الخيار ولزم العقد الا بيع الخيار اي بيعا شرط فيه الخيار ~~قبل الاستثناء~~ فان الجواز بعد باق الى ان يمضي الاجل المشروط في الخيار وقيل الاستثناء من الاصل اي انهما بالخيار الا في بيع اسقاط الخيار وفيه حذف المضاف ومن هذين الوجهين نشأ الخلاف في صحة شرط نفي خيار المجلس والاول اظهر لقلة الاضمار واتصال الاستثناء بما يتعلق به وقيل معناه الا بيعا جرى التخاير فيه وهو ان يقول احدهما لصاحبه اختر فيقول اخترت فان العقد يلزم ويسقط الخيار وان لم يتفرقا قوله ويكون اي الا ان يكون بيعهما عن اسقاط خيار المجلس فانه يجب العقد او الا ان يكون بيعهما مع الاختيار بان يختار العقد فيلزم ويبطل على هذا المعنى الاخرين قوله او يختار فقد جرى فيه الوجوه الثلاثة السابقة قوله فقد وجب اي وجب العقد هنا على الوجهين الاخرين قوله او يختار اختيار الشرط ولا يسقط بالتفرق او يختار هو المذكور في المصابيح قوله فان صدقا قوله بان البائع في بيع المبيع وبين ما فيه من عيب ونقص وكذا المشتري فيما يعطي في عوض المبيع قوله قال رجل حبان بن منقذ بن عمرو الانصاري قوله فقل لا خلابة اي لا خداع قيل المقصود التنبيه على انه ليس من اهل البصارة في البيع فيحترز صاحبه عن مظان الغبن لا بفسد البيع فلا يثبت الخيار والابينه الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يامر بالشرط وقال مالك اذا لم يكن ذا بصرة فله الخيار قال ابو ثور اذا كان الغبن فاحشا لا يتغابن الناس بمثله كان البيع فاسدا ودل الحديث على انه اذا ذكر هذه الكلمة ثم ظهر غبن كان له الخيار فكانه شرط ان لا يكون الثمن اكثر من ثمن المثل فصار كانه شرط وصفا مقصودا في البيع فبان خلافه وهو قول احمد وذهب اكثر العلماء الى ان مجرد هذا اللفظ لا يوجب

الخيار فمنهم من خصص الحديث بخيار ومنهم من قال ليس بشرط الخيار
وتصل بين الشرط بهذه الكلمة تحريضا للبايع على حفظ الامانة
فانه روي انه صلى الله عليه وسلم قال قل لا خلابة واشتراط الخيار ثلثة ايام
قوله عن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص قوله
المتبايعان بالخيار الى اخره قيل كان ابن عمر اذا بايع رجلا واراد
ان لا يقيله قام ومشى ليفارقه وهذا يدل على ان المعتبر مفارقة
الابدان قوله صفقة خيار اي صفقة بيع خيار اي ينقطع الخيار
بالتفرق الا ان يكون البيع بيعا شرط فيه الخيار فانه لا يسقط
الخيار قوله الا عن تراض اي الا تفرقا صادرا عن تراض وهو دال
على ثبوت خيار المجلس بعد العقد قوله خير اعرابيا قيل يدل على عدم
خيار المجلس والا لم يكن للتخيير معنى اجيب بانه مطلق يحمل على
المقيد باب الربوا قوله وموكله وكاتبه الى اخره وذلك لاعانتهم
على الحرام قوله الذهب بالذهب الى اخره قيل ذكر اولا النقدين فنبه
على علية النقدين فنبه على علية النقدية ثم ذكر المطعومات
الاصلية ثم المطعوم بالتبعية اعني الملح ليدل على ان الطعم في الكل
قيل العلة فيهما هي النقدية فلا يتعدى الحكم منهما وفي
الاربعة المطعومية فيتعدى الى كل مطعوم وقيل العلة
في كل الجنس مع القدر وزنا او كيلا فيتعدى الى كل موزون او
مكيل فلا ربوا في البطيخ والسفرجل قوله مثلا بمثل اي الذهب
يباع بالذهب متماثلين متساويين حاضرين قوله يدا بيد
هذا القيد معتبر اذا اختلف الجنس مع الاشتراك في العلة
فلا يصح بيع الذهب بالفضة الا يدا بيد وكذا بيع الحنطة بالشعير
الا يدا بيد مع جواز التفاضل واما اذا اختلف الجنس والعلة
فهو جار على اصله من جواز التفاضل والنسية ايضا ولم يذكره
لجريانه على الاصل قوله كيف شئتم فيجوز التفاضل قوله فقد اربى

اي اتى بالربوا وتعاطاه اي اتى بهذا الفعل المحرم قوله ولا تشفوا اي
لا تفضلوا والشف بالكسر الزيادة والربح والشف ايضا النقصان قيل
دل الحديث على عدم اعتبار الصنعة فلا يجوز طلب الفضل لاجل
الصنعة قوله بناجز اي بحاضر يقال الناجز الوعد احضره قوله هاء وهاء
وفيه لغتان المد والقصر والاول افصح واصله هاك فابدل الهمزة
من الكاف والهمزة مفتوحة ويقال بالكسر ايضا ومعنى هاء خذ
اي بيع الذهب بالذهب ربوا في جميع الازمنة الا عند حضور
التقابض قوله بتمر جنيب الجنيب نوع جيد معروف وكل نوع من
التمر لا يعرف اسمه فهو جمع وقيل الجمع التمر المختلط هو المختلط من انواع
شتى ولا يخلط الا للرداءة قوله بع الجمع الى اخره استدل بهذا الحديث
على جواز الحيلة فقال الشافعي لا بأس ان يبيع الرجل سلعة
الى اجل ويشتريها المشتري باقل من الثمن بنقد فعلى هذا لو اعطى
صاحبه مائة واراد ان يأخذ منه مائتين باع منه ثوبا بمائتين
ثم يشتريه منه بمائة وهذا ليس بحرام عند الشافعي وقال احمد
ومالك هو حرام قوله مثل ذلك مثل مبتدأ وفي الميزان خبره
ويجوز النصب اي قال فيه قولا مثل ذلك القول الذي قاله في
الصاع قوله بتمر برني من اجود التمر قوله اوه او كلمة يقولها الرجل
عند الشكاية والتوجع وهي ساكنة مكسورة الهاء وربما قلبوا
الواو الفا فقالوا آه من كذا وربما يفتح الواو ويشدد فيقال
اوه قوله فبايع النبي صلى الله عليه وسلم اي عاهد قوله اوحرم في بعض
نسخ المصابيح ام حرم قوله مكيلها اي مقدار كيلها قوله حتى يفصل
ويروى حتى يميز والمراد التمييز بين الخرز والذهب قوله الا
آكل الربوا المستثنى صفة لاحد والمستثنى منه محذوف وفي قوله
اصابه من بخاره وذلك بان يكون موكلا او متوسطا فيه او شاهدا
او كاتبا او يعامل المربي او من عامله وخالط ماله ماله قوله يدا بيد

هذا تاكيد لقوله عينا بعين كما كان قوله سواء بسواء تاكيد القول
مثلا بمثل في الحديث الذي تقدم في الفصل الاول قوله كيف يستم
في التفاضل اينقص الرطب المقصود التنبيه على عدم تحقق المماثلة
حال اليبوسة وعمل بظاهر الحديث اكثر اهل العلم وجوز ابو حنيفة
بيع الرطب بالتمر اذا تساويا كيلا وحمل الحديث على انه لا يجوز
النسيئة قوله فقال السائل قوله من ميسر الميسر القمار مصدر من يسر
ميسر قالوا فيه دليل على حرمة بيع اللحم بالحيوان سواء كان من جنس
ذلك الحيوان او من غير جنسه وسواء كان الحيوان ماكول اللحم
او لا وهو قول الشافعي رحمه الله قوله عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة
اتفقوا على انه يجوز بيع الحيوان بالحيوان نقدا سواء كان
من جنس واحد او جنسين وكذا بيع حيوان بحيوانين نقدا
واختلفوا في النسيئة اصحاب ابي حنيفة رحمه الله تع لحديث
قال الخطابي رحمه الله وجهه عندي انه نهي عما كان نسيئة
من الطرفين واما اذا كان النسيئة من احدهما فانه يجوز
كما قال به الشافعي لحديث عبد الله بن عمرو قوله فامره ان ياخذ قيل
فيه اشكال لان الاول بيع الحيوان بالحيوان نسيئة والثاني عدم
توقيت الاجل قوله الربوا في النسيئة اي الربوا الذي عرف من
كونه في النقدين والمطعوم او المكيل والموزون على الاختلاف
ثابت في النسيئة قوله فيما كان يدا بيد اي يشترط التساوي في
المتفق الجنس ومع التفاضل ايضا في المختلف عن عبد الله
بن حنظلة تقدم قصة قوله اشد الى اخره انما كان اشد من الزناء
لان اكله محارب الله ورسوله لقوله تعالى فاذنوا بحرب من الله ورسوله
قوله الربا سبعون الى اخره اي اثم الربوا قوله ان الربوا محوق
البركة والواو في قوله وان كثر يمنع من كون الجملة الشرطية خبرا فتامل
قوله الى قل اي قلة قوله اية الربوا هي قوله تعالى الذين ياكلون

الى قوله

الى قوله فلكم روس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون يعني ان هذه
كاتبة غير منسوخة صريحة غير مشتبهة فكذلك لم يفسرها النبي
صلى الله عليه وسلم فاعلموا فلا تربوا فيها واتركوا الحيلة في
حل الربا وهو المراد من قوله فدعوا الربا والريبة قوله اما بمعنى
المصدر او المفعول قوله فاهدى الضمير في اهدى راجع
الى المفعول المقدر قال مالك لا تقبل هدية المديون ما لم يكن
مثلها قبل الا اذا حادثة موجب لها قوله ولا يقبلها اي الهدية
قوله في المنتقى كتاب صنفه بعض اصحاب احمد في الاحاديث
على ترتيب الفقه او حبل قت الهابة الحبل بالتحريك مصدر
يسمي به المحمول وقيل اي مشدود بالحبل والقت الرطبة من
علق الدواب وفي ذلك مبالغة عن الامتناع عن قبول
الهدية لانه لا يجوز ان يعلق الدابة بالحرام
باب المنهي من البيوع
عن المزابنة من الزبن وهو الدفع وانما سمي
بيع التمر على الشجر بجنسه موضوعا على الارض بالمزابنة لان احد
المتبايعين اذا راى غبنا واراد فسخ العقد دفعه الاخر
قوله ان يبيع بدل او بيان للمزابنة والشروط تفصيل للبيان
وبيان للشرط الثاني جزاء وهي نهي بتقريبة السابق وكذا
للشرط الثالث وان كان زرعا بدل او كان قوله ان زاد حال
بتقدير القول اي قايلا ان زاد قوله والمحاقلة من الحقل وهو
القراح من الارض وهي الطيبة الترية ومنه حقل يحقل اذا
زرع والمخابرة قيل من خيبر لان النبي صلى الله عليه وسلم اقرها
في ايدي اهلها على النصف من محصولها فقيل خابرهم
اي عاملهم في خيبر وقيل من الخبار وهي الارض اللينة قوله
بمائة فرق الفرق بالتحريك مكيال معروف عند اهل المدينة
يسع ستة عشر رطلا واما الفرق بالسكون فانه عشرون رطلا كذا

باب المنهي عنها من البيوع

في النهاية قوله مائة حنطة تصوير التقدير قوله كذا الارض اي
المزارعة على نصيب معين قوله والمعاومة المعاومة بيع
ثمر النخل والشجر سنتين او اكثر يقال عاومت النخلة اذا حملت
سنة ولم تحمل اخرى قوله وعن الثنيا اذا افضت الى الجهالة
بخلاف استثناء الثلث مثلا قوله في العرايا يجوز ذلك فيما دون
خمسة اوسق وللشافعي في خمسة اوسق قولان اصحهما المنع
وسبب الترخيص ان قوما محتاجين من الانصار شكوا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرطب ياتي ولا نقد بايديهم يبتاعون
وعندهم فضول من قوتهم من التمر فرخص لهم ان يبتاعوا العرايا
بخرصها من التمر الذي في ايديهم والاصح انه لا يجوز ذلك في غير
العنب والرطب من الثمار وانه لا يختص بالفقراء وانه يشترط
في بيع العرايا التقابض في المجلس بان يسلم البائع النخلة والمشتري
التمر قوله حتى تزهو زهت النخل وازهت اذا احمر او اصفر
وهذه علامة خلاصها عن الافة قوله العاهة الافة قوله عن
بيع السنين بيع المعاومة وقد مرت قوله بوضع الجوائح وهو ان
يضع البائع من الثمن ما يوازي النقصان والامر للاستحباب
قوله لو بعت لو ههنا بمعنى ان فلذلك اجيب بالفاء قوله جائحة
افة يستاصله قوله فلا يحل لك ان كان التلف قبل التسليم فالكلام
وان كان بعده فالمعنى لا يحل لك في التقوى والورع وقال الشافعي
رحمه الله الكلام محمول على التنزيه بل قوله فيبيعونه اي قبل
القبض والاستيفاء كما يدل عليه الحديث الاتي قوله حتى ينقلوه
فان القبض فيه بالنقل عن مكانه قوله حتى يستوفيه قال الامام
الشافعي لا يجوز بيع المبيع قبل القبض مطلقا سواء كان طعاما
او عقارا وقال مالك يجوز فيما سوى الطعام وقال ابو حنيفة
رح يجوز في العقار وجوزه عثمان البتي في كل بيع قوله ولا يبع
بعضكم قبل ان يكون هو لاحدهما خيار فيعرض عليه شيء فيرغب فيه

ويفسخ

ويفسخ البيع قوله ولا تناجشوا التناجش من النجش وهو ان يزيد
في الثمن بلا رغبة وانما اخرج على صيغة التفاعل لان التجار
يتعارضون في ذلك فيفعل هذا كل بصاحبه وبيع الحاضر
للبادي بان يقول اترك المتاع عندي لابيعه لك اذا غلا ثمنه
ولا تبعه بسعر اليوم قوله وصاعا الى اخره بدلا عن اللبن الموجود
في الضرع حال البيع قوله لا سمراء اي حنطة قيل معناه ان التمر
متعين لانه غالب طعام العرب وقيل معناه لا يتعين الحنطة
بل يجوز غيرها من الشعير والتمر وغيرهما والاظهر تعين التمر قوله
لا تلقوا الجلب الجلب المجلوب وعند جليب جلب الى دار الاسلام واطلق
الجلب اما للتغليب الانسان المجلوب على غيره من السلع او استعارة
لمالك السيد قوله فاذا اتى سيده الى اخره اي ان كان قد باع بارخص
من سعر البلد سواء كان اخبره المشتري كاذبا او لا واما اذا
لم يكن ارخص بل اغلى او متساويا فلا خيار وقيل له الخيار لاطلاق
الحديث قوله على خطبة اخيه قيل هذا اذا تراضيا على صداق
معلوم ولم يبق الا العقد قوله لا يسم الرجل الخ هذا اذا اتخذ تبايعا
وتراضيا على ثمن فاراد الاخر ان يخرج المتاع من يد المشتري
بزيادة الثمن قوله حاضر لباد اي اهل السوق ينتظرون اهل
البادية ليشتروا منهم ويبيعوا قليلا قليلا ويرزقوا من فضل الله
فاذا قال السمسار احفظ متاعك حتى ابيعه قليلا قليلا فقد
قطع رزقهم فيستحق الزجر نهى عن الملامسة في تفسير الملامسة
وجوه ثلاثة الاولى ان ياتي بثوب مطوي او في ظلمة فيلمسه
المستام فيقول صاحبه بعتكه بكذا بشرط ان يكون اللمس قائما مقام النظر
ولا خيار لك اذا رايته الثاني ان يجعل نفس اللمس بيعا فيقول
اذا لمسته فهو مبيع لك الثالث ان يبيعه شيئا على انه متى لمسه
ان قطع خيار المجلس وغيره وهو باطل على التفسيرات كلها
قوله لمس الرجل فاذا لمسه وجب المبيع قوله ولا يقلبه اي لبسه

قلبه للثوب الا بمجرد اللمس اي حقه ان يقلبله وقد اكتفي باللمس
قوله والمنابذة قيل المنابذة ان يقول اذا نبذت الحصاة فقد
وجب البيع قوله والانتراض اي بلا تامل ورضا بعد تامل قوله
واللبستين على الحكاية اشتمال الصماء الصماء ان يتجلل بثوبه
ولا يرفع منه جانبا فيشتمل على يديه ورجليه المنافذ كالصخرة
وعند الفقهاء ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفع
من جانبه فيضعه على منكبه فينكشف عورته قوله الاحتباء وانما نهي
عنه ان كان عليه ثوب واحد فيخاف على الانكشاف قوله وعن بيع
الحصاة ان يلقي الحصاة فاذا وقعت على شيء فهو مبيع قوله
قوله وعن بيع الغرر ما ينطوي معينة عن غير الثوب وهو
طيبه كبيع الابق والطير في الهوا والغرر ما خفي عليك امره
من الغرور وبيع الغرر ما كان المعقود عليه مجهولا او معجوزا
عنه قوله حبل الحبلة قيل معناه تاجيل الثمن الى ان يحبل ما في
بطن الناقة واختاره الشافعي بناء على ان ابن عمر الراوي فسره
بذلك وقال ابو عبيدة معناه اذا ولدت ما في بطنها ولدا انفعل
باعه ذلك الولد فهو مبيع والاول تاجيل الى مدة مجهولة قوله
اهل الجاهلية هذا البيع ونظائره داخلة في بيع الغرر
وانما خصصت بالذكر لانها كانت من بياعات الجاهلية
قوله عن عسب الفحل كراهية عسب الفحل ماؤه وعسب الفحل الناقة عسب
اي ضربها ذهب اكثر الصحابة والفقهاء الى تحريمه وجوزه جماعة
واما الاعارة فمندوب ثم لو اكرمه المستعير بشيء جاز قبول الكرامة
قوله ضراب الجمل وهو ان ياخذ عليه شيئا قوله وعن بيع الماء والارض
وهو محمول على المخابرة قوله عن بيع فضل الماء مثل بفضل مائه
على ما يحتاج اليه فيبيعه قوله لا يباع فضل الماء الخ اي لا يباع فضل
الماء ليصير البائع له كالبائع للكلأ فان من اراد الرعي حول مائه
اذا منعه من الورود على مائه الا بعوض اضطر الى شراه فيكون بيعه

للماء

للماء بيعا للكلأ فقيل نهي تنزيه وقيل نهي تحريم والاولى اولى قوله
من غش خان هو ضد النصح قوله على الشبا قد عرفت بيان ذلك قوله
عن الكالي بالكالي النسيئة بالنسيئة فانه كالئ الدين كلوا تاخر
وكلاته انساته قيل هو ان يبيع الرجل دينه على المشتري بدين اخر
للمشتري على ثالث او ان يشتري الرجل شيئا الى اجل لم يقبض ويقول
بعنيه الى اجل اخر بزيادة وقد يترك الهمزة للتخفيف قوله
عن بيع العربان والعريان والعربون لحمرون ما يسميه العامة
الاربون وهو ان يشتري السلعة ويعطي البائع درهما او اقل او اكثر
على انه ان تم البيع حسب من الثمن والا كان للبائع ولم يرجعه
المشتري وهو بيع باطل لما فيه من الشرط واجازه احمد قوله عن بيع
المضطر اي الشري من المكره عند العقد وهو فاسد او الشري من
الذي اضطر الى البيع لمؤونة فيبيعه بالوكس بالضرورة
والمروة ان لا يبالغ على هذا بل يعان او يشتري السلعة بقيمتها
والعقد صحيح مع كراهة قوله وعن بيع الغرر ما فيه جهالة قوله الا
ابيع ما ليس عندي اي في ملكي قيل هذا في الاعيان دون الاوصاف
فان السلم حال جائز قوله فيزيل مني البيع اي المبيع قوله عن بيعتين
في بيعة له تفسيران الاول ان يقول بعتك عبدي بعشرة نقدا
او بعشرين نسيئة فهذا فاسد عند اكثر اهل العلم لانه لا يدري
ايهما الثمن قوله لا يحل سلف اي لا يحل بيع مع شرط سلف اي قرض
السلف يطلق على القرض وعلى السلم والمراد شرط القرض وقيل هو
ان يقرضه قرضا ويبيعه شيئا باكثر من قيمته فانه حرام لان كل قرض
جر نفعا فهو حرام قوله ولا شرطان كان يبيعه ثوبا بشرط ان يقصره
ويخيطه جوز احمد شرطا واحدا نظرا الى مفهوم الحديث قوله
ولا ربح الاخره كالمبيع قبل القبض ودخوله في ضمان المشتري فلا يحل
للمشتري ان يسترد منافعه التي انتفع بها البائع قبل القبض قوله بالنقيع

هو بالنون على ما ذكر في الشرح وحكم بعضهم بان الظاهر الباء
لانهم كانوا يقيمون السوق في بقيع الغرقد في اكثر الايام وقوله
كنت ابيع يدل على الاستمرار وانما البقيع بالنون فهو حمى على بعد
عشرين فرسخا فلا يناسب الاستمرار به هو بالنون موضع بالمدينة
يستنقع فيه الماء ثم ينضب وينبت العشب قوله مكانها الدنانير
اي الدراهم بدل الدنانير قوله بسعر اليوم على طريق الاستحباب
قوله ما لم يتفرقا وبينكما شيء اي لم يتقبضا احد البدلين او
كليهما قوله اوامة شك بعض الرواة قوله لا داء الداء العيب
الموجب للخيار والغائلة ما فيه اغتيال ملك المشتري مثل ان يكون
العبد سارقا او ابقا والخبيثة ان يكون خبيث الاصل لا يطيب للملاك
او يكون محرما كالمسبي من اولاد المعاهدين قوله بيع المسلم المسلم
اشار بذلك الى رعاية حقوق الاسلام في هذا البيع من الطريقين
وليس فيه منع عن المعاملة مع غير الاسلام باع حلسا اراد
ببيعه قوله من باع اي معيبا باب قوله ان تابر قبل اراد
بالتابير الظهور لانه لا يخلو عنه غالبا وقبل الظهور تابع كالجنين
وقبل التابير للمشتري اخذا بمفهوم الحديث وقال ابن ابي ليلى
الثمر تبع مطلقا قوله بوقية لغة عامر واوقية لغة غيرهم ووزنها
اربعون درهما قوله حملانه ركوبه جوزا حمد استثناء البائع ركوب
الدابة لنفسه وقال مالك يجوز اذا كانت المسافة قريبة وقال ابو حنيفة
والشافعي واخرون لا يجوز لحديث الثنيا وقالوا حديث جابر يحتمل
ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يعطيه الثمن ولم يرد حقيقة
البيع ويحتمل ان الشرط لم يكن في نفس العقد بل قبله فلم يؤثر فتبرع
النبي صلى الله عليه وسلم بارکابه قوله اواق الاوقية تجمع على اواقي
بالتشديد ثم تخفف الياء ويقال اواق قوله كاتبت الاخره
واول الحديث على جواز بيع رقبة المكاتب واليه ذهب النخعي ومالك
واحمد قالوا

واحمد قالوا يصح بيعه ولا ينفسخ كتابته حتى لو ادى نجوم الكتابة
الى المشتري عتق وولاؤه للبائع الذي كاتبه واول الشافعي بانه
جرى برضاها وكان فسخا للكتابة منها ويحتمل انها كانت عاجزة
فلعل السادة عجزوها وباعوها قوله ان اعدها لهم عدة واحدة
فاشترتك منهم قوله قضاء الله اي حكمه عن بيع الولاء فانه لحمة
كلحمة النسب جوز بعض السلف انتقال الولاء كان الحديث
لم يبلغهم قوله فاستغله استغل الغلة الدخل الذي يحصل من الزرع
والتمر واللبن والاجارة والنتاج ونحو ذلك قوله ان الخراج بالضمان
اي غلة العين المبتاعة عبدا يستحقه بالضمان اي بسببه ولما كان
المبيع في هذه القضية في ضمان المشتري كان الخراج له قوله
اذا اختلف البيعان اي اختلفا في قدر الثمن او شرط الخيار
او الاجل او غيرها من الشروط قوله فالقول قول البائع اي يحلف
البائع انه ما باعه بكذا بل بكذا ثم المشتري مخير ان شاء رضي ما حلف عليه
البائع وان شاء حلف انه ما اشتراه الا بكذا فاذا تحالفا فان رضي
احدهما بقول الاخر فذلك والا فسخ القاضي العقد بينهما سواء كان
المبيع باقيا او لا هذا عند الشافعي وعند مالك وعند ابي حنيفة لا يتحالفان
عند هلاك المبيع بل القول قول المشتري مع يمينه والرواية الاخرى
اعني والمبيع قائم يقوي مذهبهما قوله ما قال البائع مع يمينه فاذا
حلف فالمشتري مخير ان شاء رضي وان شاء حلف على قوله ويفسخ
البيع ويترادان قوله عن شريح الشامي الى اخره فيه اعتراض لانه ترك
المتصل وذكر المرسل عقار العقار بالفتح الارض وما يتصل بها ه
باب السلم والرهن قوله وهم يسلفون الى اخره ان اسلف
في مكيل فليكن كيله معلوما وان اسلف في موزون فليكن وزنه
معلوما وان كان السلف في زروع فليكن زرعه معلوما وليس المراد ان

باب السلم والرهن قوله

الاجل لابد منه حتى لا يجوز السلم الحالي كما ان الكيل والوزن ليس بشرط
ايضا وقد جوز الشافعي وجماعة السلم الحالي ومنعه مالك وابو حنيفة
قوله ورهنه درعا الى اخره دل على جواز النسيئة وعلى جواز الرهن
وعلى جواز المعاملة مع اهل الذمة فان كان مالهم لا يخلوا عن
الربوا وثمن الخمر قوله الظهر يركب الى اخره ذهب احمد واسحق
الى ان للمرتهن ان ينتفع من المرهون بحلب وركوب دون
غيرهما دون النفقة استدلالا بظاهر الحديث والجمهور على ان منافع
المرهون للراهن والنفقة عليه قالوا والحديث منسوخ باية الربوا
فانه يلزم انتفاع المرتهن لاجل دينه وكل قرض جر نفعا فهو حرام
وقيل الاولى ان يقال ليس الباء للبدلية بل للمعية اي الظهر
يركب وينفق عليه فلا يمنع الرهن الراهن عن الانتفاع بالمرهون
ولا يسقط عنه الانفاق كما يدل عليه الحديث الاتي قوله لا يغلق
اي لا يمنع قوله الرهن الرهن المرهون قوله له غنمه قيل دل على
ان الزوايد للراهن وانه لا يسقط بهلاكه شيء من حق المرتهن
وانه لا يشترط في الرهن دوام القبض فان الراهن لا يركبه
الا وهو خارج عن قبض المرتهن قوله مكيال اهل المدينة لانهم
اصحاب زراعات فهم اعلم باحوال المكاييل قوله ميزان اهل مكة
لانهم اصحاب تجارات فهم اعلم بالموازين والمراد الكيل والوزن
فيما يتعلق به حقوق الله تعالى لا يجب الزكاة في الدراهم حتى يبلغ
ماتي درهم بوزن مكة وصدقة الفطر تعتبر بصاع المدينة كل
صاع خمسة ارطال وثلث قوله وليتم اي جعلتم حكاما في امرين
قوله هلكت فيهما الامم ويل للمطففين المراد بمن قبلكم قوم شعيب
ومن حاذى حذوهم قوله الى غيره الضمير في غيره اما راجع الى
من اي لا يبيعه من غيره قبل القبض او الى شيء اي لا يبدل المبيع
قبل القبض لغيره باب الاحتكار الاحتكار المحرم في الاقوات خاصة
بان يشتري الطعام في وقت الغلاء ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليغلو

الا ان

الا ان اشتراه في وقت الرخص او جاء به من قريته قال الاحتكار
قوله سعر لنا الى اخره ومن مفاسد التسعير تحريك الرغبات
والحمل على الامتناع من البيع وكثيرا ما يؤدي الى القحط قوله
طعامهم اي قوتهم وما به معاشهم قوله اربعين يوما ليس المراد
التحديد بل المراد ان يجعل ذلك حرفته وكان اقل ما يتمرن
فيه المرء في حرفته هذه المدة قوله فقد برئ من الله اي
نقض ميثاقه قوله ثم يتصدق به اي بذلك الطعام المحتكر قوله
لم يكن له كفارة اي لم يكن التصدق كفارة لذنبه باب الافلاس
والانظار افلس الرجل اذا لم يبق له مال قيل حقيقته صارت
دراهمه فلوسا وقيل صار بحيث يقال ليس معه فلس قوله
فهو احق به هذا حكم عثمان وعلي لا نعلم لهما مخالفا من الصحابة
وبه قال مالك والشافعي فيفسخ البيع ويأخذ من عين ماله وان
اخذ بعض الثمن اخذ الباقي من عين ماله قوله اصيب الى اخره
اي اصابه الثمار آفة قوله وليس لكم الا ذلك اي ليس لكم زجره
وحبسه لانه ظهر افلاسه فيجب الانظار وليس معناه انه ابطل
الباقي من الدين قوله لفتاه لغلامه قوله لعل عسى قوله
ان يتجاوز التجاوز المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء قوله
فلينفس ليؤخر اظله الله اي نجاه من حر يوم القيمة او جعل
في ظل عرشه حقيقة قوله استسلف استقرض قوله جملا جبارا
مختارا قوله رباعيا الرباعية على وزن الثمانية السن التي
بين الثنية والناب ويقال للذي القى رباعيته رباع
وذلك في السنة السابعة قوله اذا طلعت رباعية البعير قيل
للذكر رباع وللانثى رباعية بتخفيف الياء دل الحديث على جواز
استقراض الحيوان وان كان من ذوات القيم دون الامثال وهو
مذهب مالك والشافعي وعليه جماهير العلماء من السلف والخلف

باب الافلاس والانظار

وقد ذهب ابو حنيفة ان لا يجوز والاحاديث الصحيحة ترد عليه
ودعوى النسخ بلا دليل غير مسموعة هكذا قال الامام البغوي
رحمه الله تعالى قوله فاغلظ له الاغلاظ محمول على التشدد في المطالبة
من غير ان يكون هناك قدح فيه ويحتمل ان يكون المتقاضي كافرا
من اليهود او غيرهم قوله مطل الغني المطل منع اداء ما استحق
اداؤه قوله ظلم قيل يفسق مرة وترد شهادته وقيل الامر بقبول
الحوالة للندب وقيل للاباحة وقيل للوجوب قوله فليتبع روي
بالتشديد ايضا قوله سجن جريته السجن بكسر السين وفتحها
واسكان الجيم لغتان بمعنى الستر قوله فهل ترك شيئا الى اخره كانه
الهم انه وافيه بما عليه قوله صلوا على صاحبكم فيه زجر وتخويف
عن الدين والمماطلة والتقصير في الاداء وفي الحديث دليل
على جواز الضمان عن الميت وان لم يترك وفاء وهو قول اكثر
اهل العلم وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى لا يجوز اذا لم يترك
وفاء قوله من اخذ الاجرة اي استقرض احتياجا وهو يقصد اداء
يجتهد فيه اعانه الله على ادائه وان لم يتيسر له اداؤه ومات يرجى
من الله ان يرضي خصمه ومن استقرض بلا احتياج ولم يقصد
اداءه لم يعنه الله قوله الا الدين استثناء منقطع لانه ليس
من جنس الخطايا وقيل متصل يتعلق بالخطية الدين قوله
فعلي قضاؤه اي ترك دينا وليس له مال فعلي قضاؤه قوله فهو
لورثته بعد قضاء دينه قوله عن جلدة بسكون اللام في جامع
الاصول قوله في صاحب اي في شان صاحب قوله هذا الذي
اي هذا الامر والشان الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم فسره بقوله ايما قوله معلقة بدينه اي لا يصل الى مقصوده
من دخول الجنة او في زمرة عباد الله الصالحين ويؤيد المعنى
الثاني قوله في الحديث الاتي يشكو الى ربه الوحدة قوله ماسورا اي

مشدود

مشدود بالاسار وهو القد كانوا يشدونه فسمي كل اخيذ اسيرا وان
لم يشد قوله يدان تثنية يد الدال قوله فكلمه اي فكلمهم فلم يتركوا
له ولو تركوا لاحد لتركوا لمعاذ لاجله صلى الله عليه وسلم قوله فباع
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اخره هذا الحديث وان كان مرسلا
يدل على ان للقاضي ان يبيع مال المفلس بعد الحجر عليه بطلب
الغرما فيقوم حجة على من يقبل المراسيل قوله لي الواجد الواجد الغني
واللي المطل قوله يحل عرضه اي يحل له القول اي يلام وينسب الى
الظلم ويعير باكل اموال الناس بالباطل قوله يحبس له اي يحبس
الرجل الذي قوله وكل الله الى اخره فك الرهن تخليصه وفك الانسان
نفسه ان يسعى فيما يعتقها عن عذاب الله يعني ان نفس المديون
مرهونة بدينه والانسان مرهون بعمله وانما جمع الرهن تنبيها
على ان كل عضو منه مرهون بما كسب او انه اجترح الاثام شيئا
بعد شيء فرهن بها نفسه رهنا بعد رهن قوله والغلول الخيانة
في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة قوله ان يلقاه قبل
ان يلقاه لجزان وان يموت بدل منه قوله ادع الى اخره
نحل بعين الدين والتقصير في ادائه قوله الا صلحا حرم كالصلح
على ان لا يطأ الضرة وكالصلح على الخمر والخنزير قوله بز البز
من الثياب امتعة البزاز وفي الحديث بيان تواضعه وخلقه
وكرمه حيث جاء اليهم ماشيا لا راكبا وساومهم مثل السراويل وقال
ارجح قوله من هجر هجر مصروف قوله انما جزاء السلف اي القرض
قوله وله اصغار الولد يكون واحدا وجمعا وكذلك الولد ثم قوله
فانها صادقة يجوز ان يكون معلوما له بغير وحي فللحاكم ان يحكم
بعلمه وان يكون بوحي فيكون من خواصه قوله ماذا انزل من
التشديد لظنهم ان التشديد النازل هو العذاب قوله حتى
يقضي دينه يحتمل بناء المفعول وبناء الفاعل اما على تقدير

المضاف اي يقضي ورثته واما علي ان المعنى حتى يقضي المديون
دينه يوم الحساب باب الشركة والوكالة اشركنا دل علي جواز
الاشتراك في العقود قوله صاحب الراحلة اي يربح حمل بعير هي من
الابل البعير القوي على الاسفار والاحمال والذكر والانثى سواء
والتاء للمبالغة قوله وبين اخواننا المهاجرين قوله تكفونا
اي تكفوننا اراد استيفاء قيمة نخيلهم لهم شفقة عليهم لكنه
لكنه اظهر ان ذلك التخفيف عن نفسه او عن اصحابه المهاجرين
تلطفا قوله ونشرككم اسكنوا المهاجرين في دورهم ويشركوهم في
ضياعهم وسألوا قسمة النخيل قوله فاشتري له شاتين الي اخره
قال بعض العلماء اذا باع الرجل غيره بدون اذنه موقوفا علي
اجازته واحتج بهذا الحديث ومن لم يجوز ذلك قال الوكالة
ههنا كانت وكالة تفويض والوكيل المطلق يملك البيع والشرى
فيكون تصرفه صادرا عن اذن قوله انا ثالث الشريكين اي عون
كلاهما ما دام في عون صاحبه قوله خرجت من بينهما اي زالت البركة
والمعارضة ان يقطع بعض ماله منه ويعطيه غيره ليعامل
فيه فيقسم الربح قوله واخلاط البر الي اخره في الاوليين بفتح الطرفين
وفي الثالث كسر الشهوة قوله بل بنيا بالبا رابلة استفصل
افضلت منه الشيء واستفضلته بمعنى باب الغصب والعارية
قوله العارية بتشديد البا وقال الخطابي قد تخفف قوله يطوقه
اي يجعل طوقا في عنقه دل الحديث علي ان الارض سبع
طباق لقوله تعالى ومن الارض مثلهن قوله مشربة المشربة
بضم الراء وفتحها الغرفة قوله فينتقل في شرح السنة والنهاية
فينتثل طعامه بالباء والنون والثاء المثلثة يستخرج ويوخذ
قوله وانما تخزن لهم الي اخره اكثر اهل العلم على انه لا يجوز حلب
ماشية الغير بدون اذنه الا في المخمصة ومعها يضمن وقيل لا ضمان
وذهب احمد واسحق الي جواز ذلك لغير المضطر اذا لم يكن المالك
حاضرا

لان ابا بكر الصديق رضي الله عنه حلب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
شاة من غنم رجل يرعاها عبد وصاحبه غير حاضر في هجرته الي
المدينة وقد رخص بعضهم لابن السبيل من اكل ثمار الغير لما روي
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وغريب انه قال من دخل
حائطا فليأكل غير متخذ منه شيئا وعند اكثر لا يجوز الا لضرورة مجاعة
قوله بصحفة اي القصعة المبسوطة قوله فضربت التي اي عائشة
رضي الله عنها قوله فلق الصحفة كأنه نظر الي ان اتلاف مال الغير
عدوانا في حكم الغصب فلذلك اورد الحديث في هذا الباب
قوله غارت امكم اعتذار اي هذه الفعلة من الغيرة المركوزة في جبلة
البشر عن النهبة النهبة ههنا محمولة علي ان ينتهب من
الغنيمة والايدخل في القسمة وعلي ان يوضع طعام عند جماعة
فينتهبونه ونحو ذلك والا فنهب اموال المسلمين حرام علي
كل احد قوله والمثلة العقوبة بقطع الانف والاذن وفقء
العين قوله ست ركعات اي ركوعات وكان يركع ثلاثا ويسجد سجدتين
قوله آضت صارت كما كانت مع اضت اي عادت الي
حالها قوله قد رايته في صلاتي اما رؤية عين بكشف الله الحجاب
عن الجنة والنار وهذا هو الظاهر كما يدل على التأخر والتقدم واما
رؤية علم وهو علي سبيل التفصيل من لفحها لفح النار حرها ووهجها
والمحجن عصا في راسها اعوجاج صاحب المحجن عمرو بن
لحي قوله يسرق الحاج اي متاعه قوله من خشاش الارض الخشاش
حشرات الارض قوله ثم بدا لي الي اخره قيل ليكون ايمانكم ايمانا بالغيب
يقال له المقلوب والمطلوب من ذلك ابن ابي دعاه قوله البحر اي الواسع
الجري قوله من احيى اي عمر قوله ميتة اي خرابا قوله فهي له ترتب
الملك علي مجرد الاحياء دل علي انه لا يشترط فيه اذن السلطان وقال
ابو حنيفة لا بد منه قوله لعرق ظالم يروى بالاضافة والصفة والمعنى
ان من غرس في ملك غيره او زرع فيه فليس له حق ابقاء الغرس والزرع

بل الصاحب الملك قلعه مجانا وقيل معناه انه من غرس في ملك غيره
لم يستحقها بذلك وهذا اوفق بقوله عن عروة مرسلا اشارة الى
الحديث مرسل من وجه مسند من وجه قوله الفاشي بفتح الفاء وتخفيف
الغاف قوله الجلب الجلب في السباق لم يتبع فرسه رجلا يجلب عليه
ويزجره والجنب ان يجنب الى فرسه فرسا حتى اذا افتر
المركوب تحول وقد مر تفسير الجلب والجنب في الصدقة في كتاب
الزكوة قوله الشغار هو ان يزوج اخر اخته مثلا على ان يزوجه الاخر
اخته ويكون ذلك مهرهما قال اكثر اهل العلم لا يصح هذا العقد وقال
ابو حنيفة والثوري يصح ولكل منهما مهر المثل لا يأخذ احدكم
قيل معناه ان يأخذها على وجه الهزل والمزاح ثم يحبسها
عنه فيصير ذلك جدا وقيل معناه انه يأخذ متاع اخيه لا يريد سرقته
انما يريد ادخال الغيظ عليه فهو لاعب في السرقة جاد في ادخال
الغيظ عليه وانما ذكر العصا لانها من المستحقرات فاذا لم يجز فيها
لم يجز في غيرها قوله من وجد عين ماله الى اخره المراد ما غصب او سرق
او ضاع من الاموال والمراد بالبيع مشتري المغصوب او المسروق
او الضائع قوله البيع المشتري قوله ما اخذت اي ما اخذته اليد في
ضمان صاحبها حتى يؤدي اي من اخذ مال احد بغصب او سرقة
او عارية او وديعة لزمه رده قوله وعن حرام ضد حلال التابعي
يروي عن ابيه وعن البراء ابن عازب كذا في جامع الاصول
قوله دخلت حائطا الى اخره وذلك لان العرف على ان اصحاب
الحوائط يحفظونها بالنهار واصحاب المواشي يحفظونها بالليل
فاذا حولوا العادة كان خارجا عن رسوم الحفظ هذا اذا لم يكن
مالك الدابة معها فان كان معها فعليه ضمان ما اتلفت سواء
كان راكبها او سائقها او قائدها وسواء اتلفت بيدها او رجلها
او فمها وهذا مذهب مالك والشافعي وذهب اصحاب ابي حنيفة
الى انه اذا لم يكن معها صاحبها فلا ضمان ليلا كان او نهارا قوله ضامن

على اهلها

على اهلها اي ذو ضمان قوله الرجل اي رجل البهائم قوله جبار
الهدر اي ما يطأ الدابة في الطريق وتضربه برجلها فهو هدر
لا ضمان فيه وما اوقد في ملكه نارا فيطيرها الريح الى مال غيره ولم يمكنه
ردها فهو هدر وهذا اذا اوقد في وقت سكون الريح ثم هبت
الريح قوله النار جبار اي شرارها اوقدت بلا عدوان قوله اذا
اتى متعد بنفسه ونعل ببعد بعلي لتضمينه معنى نزل قوله فليحلب
الى اخره هذا اذا كان مضطرا قوله فليأكل الى اخره قيل هذا اذا كان
مضطرا قوله لا يتخذ خبنة الخبنة معطف الازار وطرف الثوب
اي لا يأخذ منه شيئا في خبنة ازاره او ثوبه يقال اخبن الرجل
اذا خبأ شيئا في خبنته قوله يوم حنين الى اخره قيل كان يومئذ
مشركا قد اخذ بمجامع قلبه حمية الجاهلية قوله اغصبا اي تأخذها
غصبا قوله قال بل اخذها قوله مضمونة اي مردودة اجاب النبي
صلى الله عليه وسلم بانه استعيرها فاردها لكنه بالغ بذكر الضمان ومن
قال العارية مضمونة حمل الحديث على ظاهره قوله والمنحة المنحة
ما يمنحه الرجل صاحبه من ذات در ليشرب لبنها او شجرة لياكل
ثمرها او ارضا ليزرعها قوله والزعيم اي الكفيل لازم نفسه ما ضمنه
والغرم اداء ما لزمه قوله وكل مما سقط قيل اجاز له اكل الساقط
للاضطرار ورد بانه لو كان مضطرا لجاز اكل المرمي ايضا
فقوله صلى الله عليه وسلم اشبع بطنه يدل على عدم الاضطرار قوله ظلم
شبرا اي اخذ شبرا ظلما الى يوم القيمة اي الى اخر هذا اليوم

باب الشفعة

الشفعة الملك المشفوع بملك من قولهم كان
وترا فشفعته باخر ثم اطلقت على ملك مخصوص ومن جمعها الشعبي
في قوله من بيعت شفعته وهو حاضر فلم يطلب ذلك فلا شفعة
له قوله وصرفت الطرق بان تعددت وحصل لكل نصيب طريق
مخصوص دل الحديث على انه لا شفعة للجار وهو مذهب اكثر اهل
العلم وقال الثوري وابن المبارك واصحاب ابي حنيفة له الشفعة قوله

ربعه الربعة بفتح الراء واسكان الباء المسكن والدار قوله فان شاء
اخذ اذا علم واذن في البيع فله الشفعة عند الجمهور وقال الثوري
وطائفة ليس له الاخذ وعن احمد روايتان كالمذهبين قوله
بسقبه السقب القرب والصاد لغة فيه وهو مصدر سقبت الدار
واريد بالسقب الساقب على معنى ذو سقب من داره اي ذو
قربة قال الخطابي يحتمل ان يراد البر والمعونة ومثل ما قال
صلى الله عليه وسلم الي اقربهما منك بابا لمن قال ان لي جارين فالي
ايهما اهدي فقيل وان حمل على الشفعة لما روي انه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما سقبه قبل شفعته فليحمل الجار على الشريك
مطلقا او الجار المشارك في الطريق جمعا بين الاحاديث لانه ورد
في حديث جابر الجار احق بشفعته اذا كان طريقهما واحدا
فيكون تفسيرا لهذا المبهم قوله ان يغرز خشبة اذا لم يضره فقيل
امر ايجاب وهو مذهب احمد واصحاب الحديث وقيل امر ندب واليه
ذهب ابو حنيفة والشافعي واصحاب مالك قولان اصحهما الندب سبعة
اذرع في بعض النسخ سبع اذرع وكلاهما صحيح لان الذراع يذكر
ويؤنث يعني اذا كان الطريق بين ارض لقوم وارادوا
عمارتها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل
سبعة اذرع هذا مراد الحديث واما اذا وجد طريق مسلوك وهو
اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه واذا
اراد ان يجعل في ارض مملوكة طريقا مسبلا فقدره الى
اختياره والاولى توسيعه قوله فمن اي حقيق يعني ان بيع
الاراضي والدور وصرف ثمنها الى المنقولات غير مستحب
لانها كثيرة المنافع مصونة عن الغوائل فالاولى ان يصرف
ثمنها الى مثلها قوله الجار احق بشفعته الى اخره لم يروه احد
الا عبد الملك بن سليمان عن عطاء عن جابر وتكلم شعبة
في عبد الملك من اجل هذا الحديث وقال الشافعي يخاف ان لا يكون
محفوظا

محفوظا قال القاضي ان سلم عن الطعن فليس يعارض تلك
الاحاديث وايضا لا يدل الا على الشفعة اذا كان الطريق
مشاعا والخصم لا يقول بمقتضاه بل يثبت الشفعة للجار مطلقا
في كل شيء اي من غير المنقولات قوله صوب الله اي نكسه قوله
غشما الغشم الظلم قوله ولا شفعة في بئر الى اخره قيل دل على
ان لا شفعة فيما لا يحتمل القسمة كالحمام الصغير والفحل النخل يعني
اذا توارثوا نخيلا وتقاسموا ولهم فحل يلقحون منه نخيلهم
واذا باع احدهم نصيبه المقسوم من ذلك الحائط بحقوقه من
الفحل وغيره فلا شفعة للشركاء في الفحل اذا لم يكن قسمة

باب المساقاة والمزارعة

المساقاة ان يعامل انسانا على شجرة
ليتعهدها بالسقي والتربية على ان الثمر يكون بينهما على قسمة
معينة وكذلك المزارعة في الاراضي ولم يخالف احد في جواز
المساقاة الا ابو حنيفة وتاول هذا الحديث بان خيبر فتحت عنوة
وكان اهلها عبيدا له فالشرط الذي اعطاهم كان منحة منه
في حقهم واما المزارعة فلا يجوز عند الشافعي الا تبعا للمساقاة
كما اذا كان البياض خلال النخيل وقال مالك لا يجوز المزارعة منفردة
ولا تبعا الا اذا كان الارض بين الشجر وقال ابو حنيفة وزفر المزارعة
والمساقاة باطلتان قال الشيخ الامام النووي والاكثر على جوازهما
منفردين ومجتمعين وهو المختار لحديث خيبر ودعوى ان
المزارعة هناك كانت تبعا للمساقاة غير مقبولة وايضا المسلمون
في الاعصار مستمرون على المزارعة واما النهي عن المخابرة فاجيب
عنه بانه محمول على ما اذا اشترط لكل واحد منهما قطعة معينة من
الارض قوله نخابر نزارع قوله رافع بن خديج انصاري شهد احدا واكثر
المشاهد بعده قوله على الاربعاء جمع ربيع وهو النهر الصغير الذي
يسقي المزارع قوله وكان الذي الى اخره الظاهر انه من كلام رافع
وقد توهم انه من كلام البخاري من المخاطرة قد غررت في الحديث

الثاني قوله جعلا زرعا قوله لم ينه عنه اي عن المخابرة بتاويل الزرع في
ارض الغير قوله فان ابي فليمسك قيل بها الارض قوله الا ادخله الذل
المقصود الترغيب والحث على الجهاد قوله من زرع في ارض
قوم الي اخره ضعفه بعض اهل الحديث قوله وله نفقته اي اجر عمله
قوله عبد الرحمن بن الاسود وهو تابعي مشهور ويقال ادرك زمن
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصح له رواية ولا رواية وعبد الرحمن
بن يزيد تابعي انصاري روى عن انس بن مالك رضي الله عنه
بالاجارة قوله نهى عن المزارعة المراد المزارعة المذكورة
التي علم فسادها قوله واستعط السعوط دواء يصب في الانف دل
الحديث على صحة الاجارة وجواز المداواة قوله الا رعى الغنم قيل الحكمة
في ذلك تحسين اخلاقهم بزيادة الشفقة والمداراة وانه لا يخلو
من الملاطفة على الدعوة وتحمل المشاق قوله كنت ارعى
على قراريط الي اخره كانه حقرها فلم يذكر مقدارها او نسيه
قوله اعطي الي اخره اي اعطي لعملها والاذان والآلة ما يسمى
قوله لديغ اللديغ الملدوغ وانما يستعمل فيمن لدغه العقرب
والسليم فيمن لسعته الحية تفاؤلا قوله فبرأ اهل الحجاز يقولون
براء براءة وغيرهم براء براءة حتى قدموا اي كانوا ينكرون
عليه حتى قدموا قوله ان احق دل الحديث على جواز الرقية بالقرآن
واخذ الاجرة عليها وعلى تعليم القرآن وكتابته وذهب قوم
الي ان اخذ الاجرة على تعليم القرآن حرام لا سيما في حديث
عبادة قوله واضربوا اي اجعلوا لي سهما والمقصود تطييب
خاطرهم وبيان انه لا شبهة فيه قوله معتوها اي مجنونا والمعتوه
في الاصل هو الناقص العقل قوله انشط اي زال مرضه قوله فلعمري
اللام موطئة اي لعمري لئن كان ناس ياكلون برقية باطل لانت
اكلت برقية حق على طريقة اهل اللغة فلا يقال كيف اقسم بغير الله
حتى يجاب بانه ربما كان ماذونا فيه قوله لقد اكلت اللام جواب القسم
للسائل

للسائل حق بسبب سؤاله قوله وان جاء الي اخره اي لا يرد السائل وان
جاء على حال يدل على غناه قوله مرسل كانه اراد اسنادا اخر فيه
ارسال من الحافظ الناسخ قوله ابن الندر بضم النون وفتح الدال
المهملة المشددة والراء قوله طعام بطنه اراد النكاح فانه يسعى
ويبتغي ان يعفها لحصول العفة به قوله وليست بمال عليه
اي ليست القوس مما يعد مالا واجرة بل هي الة ارمي عليها في
سبيل الله فاجاب النبي صلى الله عليه وسلم بانها اجرة لكن لكنها تبطل
اخلاصك فلا تاخذها ومن حرم الاجرة على التعليم استدل بظاهر
الحديث باب احياء الموات والشرب الموات الخراب قال الخطابي هو
ما ليس بملك احد ولا هي من مرافق البلد وكان خارجا عن البلد
سواء قرب منه وبعد والشرب بالكسر النصيب من الماء وفي
الشريعة نوبة الانتفاع بالماء سقيا للمزارع والدواب قوله من عمر
ارضا الي اخره دل الحديث على ان مجرد العمارة كاف للتمليك
والحاجة الى اذن السلطان ويدل مفهومه على ان مجرد التحجر
والاعلام لا يكفي به للتمليك بل لا بد من العمارة قوله لا حمى الا لله
كان عادة رؤساء الاغنياء في الجاهلية ان يحموا المكان الخصب
لمواشيهم فابطله رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان له ان يحمي
لنفسه لكنه لم يحم لنفسه بل حمى النقيع لمصالح المسلمين وللخيل
المعدة في سبيل الله وليس لاحد من الائمة بعده ان يحمي لنفسه و
اختلفوا في انه هل يحمي لمصالح العامة فقيل نعم كما فعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقيل لا وذلك اذا كان البلد ضيقا فيضيق على
اهل المواشي قوله في شراج مسيل الماء واحدها شرجة قوله من الحرة
ارض ذات حجارة قوله ان كان بفتح الهمزة اي فعل التعليل
والترجيح لان كان او بان كان قيل كان منافقا وقيل كان يهوديا
ورد بان السلف كانوا يحترزون عن وصف الرجل بكونه انصاريا

مع النفاق الا انه صفة مدح والاولي ان يقال هذا قول ازله السلطان
به عند الغضب قوله فتلون وجهه من الغضب قوله الي الجدار الجدر
اصل الحائط بفتح الجيم وكسرها وقدر العلماء ذلك بان يمسك الماء حتي
يبلغ في جميع الارض كعب رجل الانسان قوله احفظه اغضبه الحفيظة
الغضب والحمية قوله لقد اعطي الاخرة كلا الفعلين علي صيغة
المجهول وهو معني ما حلف عليه الرجل ولو حكي قوله لقيل لقد اعطيت
بها اكثر مما اعطيت علي ان الاول علي بناء المفعول والثاني علي بناء
الفاعل اي طلب مني هذا المتاع قبيل باكثر مما طلبت قوله بعد العصر
خص بعد العصر لان الايمان المغلظة تقع فيه قوله لم يعمل بلا كلاء اي
خرج بقدرتي لا بسعي قوله من احاط بحائط دل علي ان الاحاطة
بالحائط كافية في التملك قيل ولا يكفي نصب سعف او احجار بلا ابتناء
قوله اقطع للزبير يحتمل ان يكون اعطاه ذلك من الخمس الذي
هو حقه وان يكون مواتا لم يملكه احد فيتملك بالاحياء الاقطاع
تعيين قطعة من الارض لغيره وهو نوعان اقطاع تمليك
بان يري الامام المصلحة فيه واقطاع ارفاق ان يجعل المنفعة
له مدة وكان اقطاع الزبير من القسم الاول قوله حضر فرسه اي قدر
حضره قوله فاستقطعه الملح توهم صلي الله عليه وسلم انه معدن يحصل
منه الملح بكد وعمل فلما علم انه ظاهر بلا عمل رجع عن حكمه فدل علي
المعدن الظاهر لا يجوز اقطاعه بل الناس شرع فيه كالمياه في
الاودية والكلا في الصحاري قوله بمارب بالهمزة موضع باليمن
قوله قال رجل هو العباس بن مرداس قوله الماء العد هو الماء
الدائم الذي لا ينقطع قوله ما لم تنله اخفاف الابل اراد البعيد من المرعي
وقيل اراد المنع مطلقا قوله في الماء الذي لم يحدث باستنباط احد
لمياه الاودية ولم يحرزه احد باناء او حوض او جدول ماخوذ
من النهر قوله والكلا في الموات قوله والنار ولا يمنع من الاستصباح
والاستضاءة

والاستضاءة بها ولصاحب النار ان يمنع عن اخذها لنقصها
وقيل المراد بالنار الحجارة توري منها قوله وعادي الارض اي
قديمها الذي لا يعرف له صاحب نسب الي عاد قوله الدور اراد
بالدور المنازل والعرصة للمبني فيها دار واو العرب يسمي المنزل
دارا قبل البناء دل الحديث علي جواز اقطاع الموات الذي
بين العمارات وقيل كان ذلك اعارة ورد بان امراة ابن مسعود
ورثت منه الدار والعارية لا تورث قوله نكب اي تنح يقال نكب عن
الطريق اي عدل وعبد بن زهرة حي من قريش منهم ام النبي صلي
الله عليه وسلم قوله فلم ابتعثني الله اي بعثني لاقامة العدل
والتسوية فاذا كان قومي لا ياخذون الضعيف عن حقه فما الفائدة
في ابتعاثي قوله في السيل في نسخ المصابيح بدون اللام في
السيل قوله المهزور بالزاي المعجمة قبل الراء واد بني قريظة والمهزور
بالعكس موضع اسواق المدينة فتصدق به رسول الله صلي الله
عليه وسلم قيل الصواب ترك اللام والمقصود من الحديث ان
النهر الجاري بنفسه من غير عمل ومؤنة يسقي منه الاعلي الي الكعب
ثم يرسل الي الاسفل فامهزور واد الي اصل جبل بيثرب قوله
عضد اي طريقة عضدت الشجر فهو معضود وعضد بالتحريك
قال الاصمعي اذا صار للنخل جذع يتناول منه المتناول فتلك النخلة
العضيدة والجمع عضدان ويروي في هذا الحديث عضد من
نخل وادعي بعضهم ان المراد الواحد لتذكير الضمائر وان
قطع الصف من النخل اضرار اكثر من اضرار شجرة واعلل بان
تذكير الضماير لافراد اللفظ واما التربية الاضرار فيحتمل قوله ان
تناوله اي بيادله بنخل في موضع اخر قوله وكذا في الجنة قوله
قد عرفناه اي قد عرفنا حاله واحتياج الناس والدواب اليه
وتضررها بالمنع بالعطايا اي اصبت ارضا الي اخره

دل علي صحة الوقف وانه لا يباع ولا يوهب ولا يورث بل ينتفع
به علي شرط الواقف قوله انه لم يباع اي علي انه قوله غير متأثل اي جامع
مالا وكل شي له اصل قديم او جمع حتى صار له اصل فهو متأثل قوله
العمري جائزة من اعمرتك الدار اي جعلتها لك عمرك وهي جائزة
ويملك بالقبض كسائر الهبات ويورث من المعمر له سواء اطلق
او اردف بها لورثتك بعدك هذا عند الجمهور وذهب جمع الى
انه ان اطلق لم يورث منه ويعود الى المعمر وقال مالك العمري تمليك
المنافع دون الرقبة علي جميع التقادير قوله ان العمري ميراث يدل
علي مذهب الجمهور قوله عطاء وقعت الى اخره يدل بالمفهوم على ان
المطلقة لا تورث بل يرجع الى المعمر والقول المنقول عن جابر
مصرح بذلك الا انه غير مرفوع قوله لا ترقبوا الى اخره كانوا
يفعلون ذلك في الجاهلية فمنعهم وقال من فعل ذلك انتقل
الى الوارث كما هو مذهب الجمهور والرقبى ان تقول هي لك
فان مت قبلي رجعت الي وان مت قبلك استقرت عليك
وانما سميت رقبى لان كلا يترقب موت الاخر قوله امسكوا اموالكم
الى اخره اعلمهم ان العمري هبة صحيحة يملكها صاحبها
ولا يرجع الى المعمر لقوله حيا وميتا دل علي انه يملكها وله بيعها
وسائر التصرفات قوله من عرض عليه ريحان
اي الهدية اذا كانت قليلة نافعة فلا يردها لئلا يتاذى
المهدي قوله خفيف المحمل قليلا اي قليل المنة قوله العائد في هبته
الى اخره دل علي حرمة الرجوع فقال الشافعي يحرم في هبة الاجنبي
دون الولد وقيل يحرم في كل ذي رحم محرم دون الاجنبي قوله
اكل ولدك الى اخره دل الحديث علي استحباب التسوية بين الذكر والانثى
في العطية وقيل ينبغي للذكر مثل حظ الانثيين قوله ومثل الذي الى اخره
دل علي حرمة الرجوع وانما جاز في الولد لانه وماله له قوله ما خطا

لانه فصل

لانه فصل بين ذلك الا استكبارا قوله الا من قرشي الى اخره دل علي حرمة الرجوع
وانما جاز في الولد لانه وماله له قوله ما خطا الا انه فصل بين ذلك الا استكبارا
قوله الا من قرشي الى اخره انما خص هذه القبائل لعلو همتهم
وسخاوة نفوسهم فليجز به اي فليعرف حقه فان وجد مالا فليجز به
وان لم يجد فليحمد قوله ومن تحلى اي تزين فقيل هو ان يلبس
لباس الزهاد يري بذلك انه زاهد وقيل هو ان يلبس قميصا ويصل
بكميه كمين اخرين يري انه لابس قميصين كلابس ثوبي
زور كان في العرب رجل يلبس ثوبين كثياب المعاريف ليظنه
الناس انه معروف فاذا كذب فيعتمد علي قوله وشهادته قوله اجزال
الشكر لانه اعترف بالتقصير وفوض الى الله تعالى قوله من لم يشكر
الناس الى ان الله تعالى امر بشكر الناس الذين هم وسائط في
ايصال نعم الله تعالى فمن لم يطاوعه فيه لم يكن مؤديا لشكر نعمته
او اراد انه اذا لم يشكر الناس مع حرصهم علي ذلك وانتفاعهم به
لم يشكر الله الذي يستوي عنده الشكر وعدمه قوله في المهنا المهنا كالمجوم
بكفاية الرجل واصلاح معايشه قوله بالاجر كله فكيف بجائزهم قوله
لا ادعوتم اي لبس الامر كما زعمتم قوله فان الهدية تذهب الضغائن
الى ذكر الراوي ملحق قوله وحر الصدر غشه ووساوسه قوله لجارتها
قبل ضرتها قوله فرسن للشاة والبعير كالحافر للدابة قوله ثلاث
لا ترد الى اخره لانها قليلة المنة فلا ينبغي ان يرد باب اللقطة
قال الازهري لم يسمع اللقطة بالسكون لغير الليث وهو الشيء الذي
يجده الانسان ملقى فياخذه قوله اعرف عفاصها ووعاءها العفاص
ما يكون فيه اللقطة من جلد او خرقة او غير ذلك وفي الصحاح
العفاص جلد يلبس به راس القارورة واما الذي في فمه فهو
الصمام قال مالك واحمد اذا جاء رجل وعرف عفاصها ووكاءها
يجب الدفع اليه من غير بينة وهو المقصود من معرفة العفاص
والوكاء وقال الشافعي واصحاب ابي حنيفة اذا عرف العفاص والوكاء

والعدد والوزن ووقع في نفسه انه صادق جاز الدفع ولم يجب
وفائدة المعرفة تمييزها كما يختلط به قوله ووكاءها الوكاء ما يشد به
الصرة والكيس ونحوهما قوله ثم عرفها سنة دل الحديث على ان
له بعد التعريف سنة ان يتملكها غنيا كان او فقيرا وهو مذهب
كثير من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي واحمد واسحق وقال
ابن عباس والثوري وابن المبارك واصحاب ابي حنيفة يتصدق بها الغني
ولا يتملكها قوله فان جاء صاحبها اي فردها اليه قوله والا فشانك
منصوب على المصدرية يقال شانه اي قصده ما قصده قوله فضالة
الغنم اي ما حكمها قوله او للذئب يريد صاحبها في الحديث دلالة
على جواز الالتقاط والتملك وعلى ما هو العلة في ذلك وهي كونها
معرضة للتلف قوله سقاؤها وهو بطنها قوله وحذاؤها خفها
اي هي قوية مستقلة بالتعيش قيل لا فرق في الابل ونحوها من
الحيوان الكبار بين ان يكون في البرية والعمارة حيث لا يجوز اخذها
مطلقا وقيل يجوز في العمران لطموح الاطماع اليها قوله فهو ضال
اي غير راشد قوله عن لقطة الحاج يحتمل ان يكون النهي عن اخذ
لقطتهم في الحرم اذ قد جاء في الحديث ما يدل على الفرق بين لقطة
الحرم وغيره ويحتمل ان يكون انه نهي مطلقا قوله من اصاب منه اي
من غير نهاية قوله غرامة مثلية تضعيف الغرامة مبالغة في الزجر
او كان ثابتا في اوائل الاسلام ثم نسخ ولم يوجب القطع لان مواضع
النخيل بالمدينة لم يكن محفوظة محروزة والمراد بثمن المجن
ثلاثة دراهم لما روى ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم قطع في مجن
ثمنه ثلاثة دراهم والعقوبة اي التعزير قوله ان يؤويه اوى
داوى بمعنى واحد والمقصود منها لازم ومتعدٍ ومن المتعدي
هذا الحديث اوى لازم ومتعدٍ بمعنى اوى قوله الجرين موضع
تجفيف التمر وهو له كالبيدر للحنطة قوله كما ذكره غيره من الرواة
قوله في الطريق الميتاء كذا في جامع الاصول وفي نسخ المصابيح

بالاضافة

بالاضافة والميتاء الطريق ايضا وهو مفعال من الاتيان اي ياتيه
الناس ويسلكونه اي ما يوجد في العمران والطرق المسلوكة يجب
تعريفها قوله العادي القديم قوله وفي الركاز الركاز دفين اهل الجاهلية
كانه ركز في الارض قوله هذا رزق الله دل على ان الدينار فما دونه
من القليل الذي لا تعريف فيه وان الغني يجوز له التملك وعلى وجوب
الرد على المالك متى ظهر قوله ضالة المسلم هي الضائعة من الحيوان
وغيره وهي من الصفات الغالبة تطلق على الاثنين والجمع
ايضا حرق النار بالتحريك وقد يسكن اي لهبها دل على ان من
اخذها ليتملكها ولم يراع فيها الاحكام التي شرعت فيها قوله
فليشهد امر ندب والحكمة دفع طمع النفس وان لا يعد من التركة
على تقدير الوفاة وقيل امر وجوب قوله فهو مال الله اي رزق الله
قوله في العصا والسوط الخ دل على ان القليل لا يعرف فقيل الدينار
وما دونه قليل لحديث علي رضي الله عنه وقيل ما دون عشرة
دراهم وقال ينتفع بالقليل التافه كالسوط والنعل والجراب
قوله في باب الاعتصام بالكتاب والسنة باب الفرائض قوله
او ضياعا الضياع بالفتح المصدر سمي به العيال العالة لانها اذا لم يتعهد
ضاعت كالذرية الصغار والزمنى قوله فانا مولاه اي وليه الكافل
بامره كلا اي ثقلا يتناول الدين والعيال قوله فالينا اي فالينا
مرجعه وماواه قوله لاولى اقرب من الولي وهو القرب قوله رجل
ذكر وصف الرجل بالذكورة تنبيها على سبيل استحقاقه فانها
سبب العصوبة وسبب الترجيح في الميراث والحكمة في ذلك
ان الذكر يلحقه مؤن وقيل احترازا عن الخنثى قوله ولا الكافر
الكافر لا يرث المسلم اجماعا والجمهور من الصحابة والتابعين
على ان المسلم لا يرث الكافر ايضا وذهب معاذ بن جبل ومعاوية
وسعيد بن المسيب وغيرهم الى انه يرث منه واما ميراث المسلم
من المرتد فقال الشافعي ومالك لا يرث وقال الاوزاعي واسحق

يورث منهم وقال الثوري وابو حنيفة ما اكتسب في ردته لبيت المال
وما اكتسب في الاسلام فهو لورثته المسلمين قوله مولى القوم
من انفسهم فيحرم الصدقة على موالي بني هاشم قوله حضانته
اي حفظه قوله ملتين حال من فاعل الابتوارث اي متفرقين فيل
يجوز ان يكون صفة لملتين وقال الشافعي وابو حنيفة الكفار كاليهود
والنصارى والمجوس يتوارث بعضهم من بعض وتبعه مالك
لكن الشافعي قال لا يرث حربي من ذمي ولا ذمي من حربي فالحديث
عندهما محمول على التخالف بالاسلام والكفر قوله القاتل لا يرث
القتل مانع مطلقا عند الجمهور وقال مالك القتل الخطأ لا يمنع
وقيل قتل الصبي لا يمنع وفي الروضة اذا قتل الامام مورثه حدا ففيه
اوجه ثالثها المنع اذا ثبت بالبينة وان ثبت بالاقرار فلا اذ
التهمة والاصح المنع مطلقا قوله درهما مر دون ههنا بمعنى القدام
ان الحاجب كالحاجز بين الوارث والميراث قوله اذا استهل المراد
امارة الحيوة من عطاس او تنفس او حركة دالة على الحياة سوى
اختلاج الخارج عن مضيق وقيل لابد من الاستهلال وهو رفع
الصوت قوله عن ابيه عن جده عمرو بن عوف المزني قوله مولى
القوم قد تقدم معناه وكذا معنى ابن اخت القوم منهم قوله
وحليف القوم منهم فانهم كانوا يتحالفون ويقولون وفي ذمتك سلمي
سلمك وحربي حربك ارث منك وترثني منى فنسخ بآية المواريث
قوله ارث ماله اي اضعه في بيت المال قوله وافك عانه
اسيره اي عانيه فخفف بحذف الياء قوله يرث ماله دل على ميراث
ذوي الارحام دلالة واضحة فرحم الله من اذعن للحق ولم يأول
بانه على طريقة قولهم الجوع زاد من لا زاد له قوله يجوز المرأة
الى الاطلاق في انها تاخذ ميراث عتيقها واما ميراث اللقيط
فقيل المعنى انه لبيت المال وهذا ولي بان يصرف اليها من
سائر احاد المسلمين قوله لاعنت من اللعان قوله ولد زنا لا يرث

من الاب

من الاب قوله جميما قريبا قوله اعطوا ميراثه الخ قبل ذلك كان تصدقا
منه او ترفقا اولانه كان لبيت المال ومصرفه مصالح المسلمين
فوضعه فيهم لما راى من المصلحة قال القاضي ان الانبياء كما
لا يورث عنهم لا يورثون عن غيرهم الا تبعا وقد رهم عن التلبس
بالدنيا وقوله فيما تقدم ارث ماله اراد به الوضع في بيت المال
قوله اعطوه الكبر فلان كبر قومه بالضم اي اقربهم الى الجد الاعلى
واراد بالاكبر الكبر تقرأون هذه الآية اي تقرأون فهل تدرون
معناها الوصية مقدمة لفظا لا حكما وذكر الاخوة توهم التسوية
وليس الامر كذلك فان الاخ من اب وام يقدم على الاخ من اب
وان اعيان اي وقضى بان اعيان قوله الرجل يرث تفسير
لما تقدم هذا الحبر فيكم اي ابن مسعود قوله قال لك السدس صورة
المسئلة مات رجل وخلف بنتين وهذا السائل قوله ان السدس
الاخر اي السدس بالفرض والسدس الاخر بالتعصيب وعبر عنه
بالطعمة لئلا يتوهم انه ايضا فريضة قوله فانفذه اي انفذ الحكم
بالسدس للجدة قوله الجدة الاخرى اي لهذا الميت اما من جهة
الاب ان كانت الاولى اما من جهة الام او بالعكس حكم
الصديق بالسدس لانه ما وقف على الشركة والفاروق لما
وقف على الاجتماع حكم بالاشتراك والخطاب في قوله فان اجتمعتا
للجنس لا تختص بها تين الجدتين قوله قال في الجدة
الخ يعني اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ابي الميت
سدسا مع وجود ابن الميت مع انه لا ميراث له معه وقال ابن مسعود
لا ميراث للجدات انما هي طعمة اطعمها اقربهن وابعدهن
سواء قوله وعن الضحاك كان يعد بمائة فارس وكان يقوم
على راس النبي صلى الله عليه وسلم بالسيف قوله الضبابي بكسر الضاد
المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى قوله من دية زوجها دل
على ان الدية تجب للمقتول ثم ينتقل الى الورثة وهو قول الاكثر

اهل العلم وروي عن علي رضي الله عنه انه كان لا يورث من الا الزوج والزوجة والاخوة من ام قوله الا السنة اي لا حكم الشرع قوله هو اولى الناس ان يصير مولى له الحديث اي به اولى الناس بنصرته حال الحيوة وبالصلوة عليه بعد الموت قوله الا غلاما اي اخوه هذا على طريقة من جعل الميراث لرجل من اهل قريته وقال شريح وطاوس يرث العتيق من المعتق كالعكس يرث الولاء الخ هذا مخصوص اي يرث الولاء كل عصبة يرث مال الميت ولا ينتقل الولاء الى بيت المال وان ورثت المال ولا يرث النساء بالولاء الا اذا عتقن او اعتق عتيقهن قوله عجبا للعمة هذا العجب بحسب مقتضى العقل والقياس واذا نظر الى التعبد وحكم الله فلا تعجب قوله من دينكم اي من مهمات دينكم

كتاب الوصايا

قوله ما حق امرئ قيل ما بمعنى ليس ويبيت ليلتين صفة ثالثة لامرئ ويوصي فيه صفة شيء والمستثنى خبر قوله يبيت ليلتين تأكيد لا تحديد اي لا ينبغي ان يمضي عليه زمان وان كان طويلا الا ووصيته مكتوبة ذهب اهل الظاهر الى وجوبها لهذا الحديث ولا دلالة فيه على الوجوب لكن ان كان على الانسان دين او عليه وديعة لزمه الايصاء بذلك ويستحب تعجيلها وان يكتبها في صحيفة ويشهد عليها قوله اشفيت يقال اشفى على كذا اي قاربه وصار على شفاه ولا يكاد يستعمل الا في الشر قوله ولا يرثني الا اي لا يرثني من ذوي الفروض الا ابنتي اذ كانت له عصبة كثيرة ويؤيده قوله ان تذر ورثتك وكان تخصيص البنت لعجزها اي لا يرثني ممن يخاف عليه الضياع الا ابنتي قوله قال الثلث بالنصب على الاغراء او بمعنى اعط ويجوز الرفع اي يكفيك الثلث قوله ان تذر مبتدأ وخبر خبره والجملة خبر ان وقد صحت الرواية بالكسر فتعين الكلام فهو خير لك والشرطية خبر ان قوله عالة العالة والعيلة الفاقة قوله يتكففون تكفف اذا بسط كفه للسؤال وسأل الناس كفا كفا من طعام او ما يكف الجوعة قوله بخير خبر ان قوله ناقصا اي راجعا في النقصان اي اعل

ما ذكره ناقصا

٢١

ما ذكره ناقصا ولو روي بالضاد المعجمة لكان من المناقضة من نقض البناء والمراد المراجعة والمراودة قوله تعالى اعطى الخ كانت الوصية للاقارب فرضا قبل نزول آية المواريث فنسخت بعد نزولها الولد للفراش الفراش المراة سميت فراشا لان الرجل يفترشها اي الولد لصاحب الفراش سواء كان زوجا او سيدا او واطيا بشبهة وليس للزاني حظ في نسبة الولد بل له الخيبة والتراب والحجر وقيل المراد الرجم قوله على سبيل واي سبيل ثم فسر بقوله وسنة قوله ابنه عمرو وهو عمرو بن العاص بن وائل وهو الذي افتتح مصر لعمر بن الخطاب رضي الله عنه واقتطع ايام معاوية المال اليه الامر قوله

كتاب النكاح

قيل حقيقة في الوطي مجاز في العقد وقيل بالعكس لانه لا يستعار اسم ما يتحاشون عن التصريح به لما يستحسنونه بل بعكس قوله منكم الباءة سمي النكاح باء وباءة لان الرجل يتبوأ من اهله اي يتمكن منها كما يتبوأ من داره اي من استطاع اسباب النكاح ومؤنته فليتزوج قوله فعليه اغراء للغائب والمشهور اغراء المخاطب فيقال عليك زيدا ولا يقال عليه زيدا الا ان الضمير راجع الى من وكان بمنزلة المخاطب قوله وجاء رض الخصيتين قوله التبتل اي الانقطاع من النساء وكان ذلك من شريعة النصارى فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه قوله لاختصينا اي لبالغنا في التبتل حتى كانا اختصينا لا اربع هذا هو الغالب المعتاد قوله تربت يداك اصله الا ان العرب تستعمله في المعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث عليه هو المراد به ههنا قوله خير نساء ركبن اي خير نساء العرب قوله احناه اي احنى هذا الصنف او احنى من يركبن الابل وارعاه اي احفظ من يتزوجن في امواله التي في يدها وذكر الضمير اجراء على ارعى واراد الاموال التي في يد الزوج قوله فان اول فتنة بني اسرائيل الخ قيل ان رجلا منهم خطب الى عمه ابنته فلم يزوجها منه فقتله لذلك قيل وهو الذي نزل فيه قصة البقرة قوله الشوم ما ضد اليمن واصله الهمزة لكنه خفف فلم ينطق به مهموزا قيل شوم الدار ضيقها وسوء جوارها وشوم المراة غلاء مهرها وسوء خلقها وان

لا تلد، وشوم الفرس صعوبته وان لا تقوي عليه والمقصود معارفة
هذه الامور فلا يكون من باب الطيرة المنهي عنها قوله فقلنا رجعنا قوله
بعرس العرس بالضم الوليمة وبالكسر لبوة الاسد وامراة الرجل قوله فهلا
بكرا تلاعبها عبارة عن الالفة التامة فان الثيب قد يكون متعلقة
الخاطر بالزوج الاول وقد ورد عليكم بالابكار فانهن اشد حبا واقل
خبا. قوله الشعثة المنتشرة الشعر قوله وتستحد الاستحداد استفعال
من الحديد والمراد النتف لانهن لا يرين استعمال الحديد لكنه عدل
عنه لاستهجان وكنى عن طول شعرها بكونها مغيبة يقال غابت
المراة فهي مغيبة فان قلت فلم نهي ان ياتي الرجل من السفر اهله
ليلا قلت ذلك اذا كان الاتيان بغتة بلا خبر وههنا كان
الاتيان بعد اعلام فلا نهي قوله ان لا تفعلوه الخ اي ان
لم ترغبوا فيمن له الدين الرضي والخلق الحسن الموجبان
لصلاح الارض ورغبتم في مجرد الحسب والمال الجالبين
للطغيان المودي الى الفساد تكن فتنة في الارض وقيل
ان لم تزوجوه بل نظرتم الى المال والجاه كما هو شيمة اهل الدنيا
لبقي اكثر النساء بلا زوج واكثر الرجال بلا زوجة فيكثر الزنا،
ويلحق العار بالاولياء والغيرة فيقعون من نسب اليهم
العار فيقع الفتنة الودود يعرف هذان الوصفان
في الابكار من اقاربهن لان الغالب سراية طباع بعضهن
الى بعض قوله اعذب افواها قيل المراد عذوبة الريق
وقيل المراد عذوبة الالفاظ وانتفاء التفحش والبذاء قوله
وانتق ارحاما يقال نتقت المراة اي كثر ولدها فهي ناتق
لانها ترمي بالاولاد رميا قوله لم ير للمتحابين الخطاب عام اي اذا
جرى بين المتحابين وصلة خارجية ازداد الوصلة الباطنية
وقيل اي اذا نظر الى حبيبته واتصل بمجامع قلبه فنكاحها يورث
مزيد المحبة. قوله فليتزوج الحرائر خص الحرائر لان الاماء

مبتذلة

مبتذلة عن عبودية قوله فقد استكمل الخ الغالب في افساد الدين الفرج
والبطن باب النظر الى المخطوبة وبيان العورات اي تزوجت
اي اردت ان اتزوج قوله فانظر اليها يجوز النظر اليها اذا اراد
ان يتزوجها سواء اذنت او لم تاذن وعن مالك لا يجوز لغير اذنها
وروي عنه المنع مطلقا يستحب النظر قبل الخطبة حتى اذا كرهها
تركها بلا ايذاء قوله في اعين الانصار شيئا قيل الزرقة وقيل الصفرة
قوله لا تباشر المباشرة الملامسة وقوله فتنعتها عطف على تباشر
والنفي منصب عليهما معا فيجوز المباشرة بغير التوصيف قوله الى
عورة الرجل عورة الرجل ما بين سرته وركبته وكذا عورة المراة
في حق المراة قوله في ثوب واحد اي لا يبيتان متجردين تحت لحاف
قوله رجل عند امراة اي في مسكن قوله ثيب خص الثيب لان
البكر تكون اعصى واخوف على نفسها وقيل المراد بالثيب
من الزوج لها ارايت الحمو المراد من الحمو اقارب الزوج غير ابائه
وابنائه قوله الحمو الموت اي الفتنة من الحمو اكثر لمساهلة الناس
في ذلك وهذه عبارة تذكر للتنبيه على الشدة والفظاعة فيقال
الاسد الموت اي لقاؤه مثل الموت والسلطان النار اي قربه
كقرب النار قوله فامرا اباطيبة الخ يجوز للاجنبي النظر الى جميع
بدنها للضرورة والمعالجة قوله ان اصرف بصري فان ادام النظر
اثم قوله اذا خطب اي اراد ان يخطب فان استطاع ان ينظر
الخ فان المقصود المطلوب بالنكاح لا يحصل الا بالرغبة في
المنكوحة والنهي ان يكون المقصود الجمال فقط قوله ان يودم
اي يكون بينكما الالفة والمحبة اي يوقع الادم بينكما وقيل بينكما
وقيل بينكما قائم مقام الفاعل الادم الالفة والاتفاق يقال ادام
الله بينهما اي اصلح والف وكذلك ادم افعل وفعل بمعنى قوله
المراة عورة العورة السوءة وكل ما يستحي منه واصلها من العار

اي الملاعنة ولذلك سميت النساء عورة اي المراة موصوفة بهذه
الصفة فمن حقها ان تستتر والاستشراف رفع البصر للنظر الي الشي
وبسط الكف فوق الحاجب قوله استشرفها الشيطان اي نظر
اليها ليغويها ويغوي ويحتمل ان يكون المعنى ان اهل الزينة
اذا راوها بارزة استشرفوها لما بث الشيطان ويحتمل انه راها
الشيطان فصارت من الخبيثات بعد ان كانت من الطيبات
قوله عن بريدة اي ابن الحصيب قوله فان لك الاولي التي كانت فجاة
قوله عن جرهد بن خويلد كان من اهل الصفة قوله لا تبرز
فخذك دلت هذه الاحاديث علي ان الفخذ عورة ودل هو ايضا
الحديث علي ان العورة من الميت كهي من الحي قوله من ابقار كلم
هم المخنطة الكلام قوله وميمونة يروي مرفوعة عطفا علي المستتر
في كانت ومنصوبة عطفا علي اسم ان ومجرورة عطفا علي
رسول الله قيل الاوجه العطف علي اسم ان ليشعر بانه صلى الله
عليه وسلم كان في بيت ام سلمة وميمونة داخلة عليها لان تاخر
المعطوف وايقاع الفصل يدل علي اصالة الاولي وتبعية
الثانية قوله احتجبا منه الحديث دل الحديث علي ان المراة لا يجوز لها
النظر الي الاجنبي كالعكس فمنهم من عمل بهذا وا ول حديث
عايشة كنت انظر الي الحبشة وهم يلعبون بحرابهم في المسجد
بانها لم تكن بالغة ح ورد بانها كانت مراهقة وكان حقها
ان يمنع ومنهم من قال يجوز لها النظر الي الاجنبي فيما فوق
السرة وتحت الركبة بشهوة بدليل انهن كن يحضرن الصلوة
مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في المسجد ولا بد ان يقع نظرهن
علي الرجال وتاويل هذا الحديث ان المراد به الورع والتقوي قوله
بهز بن حكيم عن ابيه معاوية بن حيدة قوله احفظ عورتك
اي استرها قوله الله احق ان يستحيا منه قوله الا كان اي كما ينبغي علي حال الاعلى
هذا الحال

هذا الحال قوله ولكن الله اعانني فاسلم مضى شرحه في باب الوسوسة
قوله ما يلقي من المستقبح في السر قوله انما هو الي من استحييت منه
قوله وغلاما في الحديث اشارة الي ان غلام المراة بمنزلة ابنها
في المحرمية قوله المخنث هو بكسر النون وفتحها من تشبه بالنساء
في اخلاقه وكلامه وحركاته فتارة يكون هذا خلقة ولا لوم عليه
ولا اثم ولا عقوبة وتارة يكون بتكلف وهو ملعون قال عليه
الصلوة والسلام لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال
والمتشبهين من الرجال بالنساء واما دخول المخنث علي امهات
المؤمنين فلانهن اعتقدن انه من غير اولي الاربة فلما سمع
عليه الصلاة والسلام منه هذا الكلام انه من اولي الاربة فمنع
وهذا يدل علي منع المخنث والخصي والمجبوب من الدخول علي
النساء فقوله ~~هؤلاء الاشارة~~ هؤلاء اشارة الي جنس الحاضر
الواحد يقبل باربع اي باربع عكن في البطن من غلامها
لاجل السمن فاذا اقبلت رويت مواضعها شاخصة من كثرة
الغصون واراد بالثماني اطراف هذه العكن من الجنبين قوله
ولا تمشوا عمم الخطاب ثانيا تنبيها علي ان الحكم عام قوله لعن الله
الناظر الخ يتناول جميع ما لا يجوز النظر اليه باب الولي في النكاح
واستئذان المراة قوله لا تنكح الايم الايم في الاصل التي لا زوج لها
بكرا كانت او ثيبا والمراد ههنا الثيب اعني التي زال بكارتها
باي وجه كان كالوثبة او الزنا او النكاح لانها جعلت في مقابلة
البكر ويقال للرجل ايضا ايم قوله حتى تستامر الخ الاستيمار طلب الامر
وعن والاستيذان الاعلام دل الحديث علي انه لا يجوز للولي
نكاح المولية من غير استيذان واعلام وان كانت بكرا قوله الثيب
احق بنفسها الخ دلت هذه الاحاديث علي ان العمدة والاصل في
نكاح الثيب هي اختيار الثيب وامرها وان كان اذن الولي ايضا
معتبرا كما دل عليه الاحاديث الاخر وان العمدة في نكاح البكر اختيار

باب الولي في النكاح واستئذان المراة قوله

الولي وان كان اذنها معتبرا فتامل والبكر تستامر اي تستاذن
قوله فرد نكاحه وفي نسخ المصابيح نكاحها قوله نكاح ابيها لان الاب
والجد تزويج البكر الصغيرة اجماعا ولا خيار لها الا عند بعض العراقيين
واما غيرهما من الاولياء فليس له تزويجها عند الشافعي ومالك وقال
ابو حنيفة له ذلك ولها الخيار قوله ولعبها جمع لعبة وهي ما يلعب به
قوله رواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجه والدارمي
وللحنفية طعن في مثل هذا الحديث رواه الشافعي عن سعيد بن سالم
عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن
عائشة وقد روي عن ابن جريج انه قال سالت الزهري فلم يعرفه
ورد بان هذا الحديث رواه عن ابن جريج جمع كثير من اكابر الائمة
كيحيى بن سعيد الانصاري ويحيى بن ايوب وسفيان الثوري
وسفيان بن عيينة ورواه من الزهري جمع من الثقات كالحجاج
بن ارطاة وجعفر بن ربيعة على ان قوله لم يعرفه ليس فيه صريح
انكار فان اشتجروا فالسلطان ان اختلف الاولياء اختلافا
للعضل كان الامر مفوضا الى السلطان وكانوا كالمعدومين
قوله البغايا جمع بغية من البغاء وهو الزنا بغير بينة المراد
بالبينة اما الشاهد فلو نكحت بلا شاهد فزنا عند الشافعي وابي حنيفة ولم يظهر
خلاف في علم انعقاد النكاح بلا بينة فيما بين الصحابة و
التابعين وغيرهم الا قوم من المتاخرين كابي ثور واما الولي
اذ به يتبين النكاح فالتسمية بالبغايا تشديد لانه شبهة
قوله اليتيمة اراد البكر البالغة وسماها اليتيمة باعتبار
ما كانت قوله ايما عبد الخ لا يجوز نكاح العبد بغير اذن سيده
لهذا الحديث وقال ابو حنيفة يجوز ان اجاز بعد فانما اثمه على
ابيه اي جزاء اثمه عليه لتقصيره

باب اعلان النكاح والخطبة والشرط

اعلان النكاح بضرب الدف فيه مستحب وقد روي اعلنوا النكاح
واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدف قوله عفراء اسم الام قوله

لمجلسك

باب اعلان النكاح والخطبة والشرط

لمجلسك خطاب لمن يروي الحديث عنها قوله ويندبن
الندب عد خصال الميت ومحاسنه وفيه دليل على جواز انشاد شعر
ليس فيه فحش وكذب قوله من قتل من ابائي معوذ واخوه
عوف قتلا فيه قوله دعي هذه وانما منع ان يسند اليه الغيب
مطلقا لانه لا يعلمه الا الله تعالى وايضا ذكره في اثناء اللهو
مستهجن قوله ما كان معكم ما نافية وهمزة الانكار مقدرة
اي اما قوله في شوال رد على زعمهم في الجاهلية ان التزويج
والبناء في اشهر الحج لا يمن فيه كما تزعمه العامة الان قوله وبنى
بي المشهور في اللغة بنى عليها اي زفها والعامة تقول بنا
باهله قوله احق الشروط ان توفوا الوفى بان توفوا قبل بدل
من الشروط قوله ما استحللتم هو المهر وقيل المراد جميع ما يشرطه الرجل
ترغيبا للمراة في النكاح ما لم يكن محظورا وقيل جميع ما يستحقه
المراة بمقتضى الزوجية من المهر والنفقة وحسن المعاشرة فان
الزوج التزمها بالعقد وكانها شرطت قوله او يترك فان اترك جاز
الخطبة لا تسال المراة المخطوبة قوله لتستفرغ صحفتها اي لتفوز
بحظها نهى عن متعة النساء قال النووي المختار ان الحل والحرمة
كانا مرتين كانت حلالا قبل خيبر ثم ابيحت يوم فتح مكة وهو عام
اوطاس من لاتصالهما ثم حرمت مؤبدا الى يوم القيمة عام
اوطاس واد من ديار هوازن قسم فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم غنائم حنين قوله والتشهد في الحاجة النكاح
وغيره قوله والتشهد مبتدا خبره ان الحمد لله وان مخففة
من المثقلة كقوله واخر دعواهم ان الحمد لله قوله ويقرا
عطف على مقدر اي ان يقول الحمد لله الخ ويقرا قوله يا ايها
الذين امنوا الخ لعل الاية هكذا في مصحف ابن مسعود فان
المثبت في اول سورة النساء واتقوا الله الذي بدون يا ايها
الذين امنوا قبل ويحتمل ان يكون نسيا او بدلا لما في الامام فيكون اشارة
الى ان اللام في ايها الناس للعهد والمراد المؤمنون قوله فصل ما بين

الحلال والحرام الصوت اي الذكر والتشهير بين الناس قوله الا تعنين
علي حطاب الجماعة دون الافراد اذ يجل منصب الصديقة عن هذا
فان ذلك مما يتعاناه الاماء والسفلة دون الحرائر غني وتغني
بمعني قوله هد يتم الهداء مصدر هد يت المراة الي زوجها وقد
هديت اليه وهي مهدية وهدي ايضا قوله فيهم غزل اي ميل الي الغناء
مغازلة النساء محادثتهن ومراودتهن والاسم الغزل قوله فحيانا
وحياكم ولولا الحنطة السمرا لم تسمن عذاركم قوله الا المختصي الحدال
علي انه كان يعتقد الاباحة كابن عباس الا انه رجع بقول سعيد بن
جبير كما ياتي واما ابن مسعود فلعله رجع بعد ذلك او انه تم
لانه لم يبلغه النص قوله الا علي ازواجهم والمستمتعة ليست زوجة
لانتفاء التوارث اجماعا وقد قال تعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم
قوله او ما ملكت اي محرمت المتعة قوله قرظة انصاري خزرجي
باب المحرمات قوله وعمتها سواء كانت سفلى او عليا
كاخت الجد مثلا قوله فقال انه عمك الح دل نثبوت تحريمه من
جانب الفحل كما ثبت من جانب المرضعة قوله لا تحرم الرضعة
ولا الرضعتان في نسخة المصابيح او الرضعتان قال ابو عبيدة
وابو ثور وداود الي ان الثلاث محرمة بناء علي مفهوم هذا
الحديث قوله ولا الاملاجتان الملج تناول الصبي الثدي يقال الملجت المراة
صبيها فملج قوله ثم نسخن بخمس اي خمس رضعات معلومات
يحرمن كانت ثابتة في القران الي اخر عهد النبي صلى الله عليه وسلم
ثم نسخ تلاوتها فقط والي ذلك ذهب الشافعي واسحق والجمهور
علي انه لا فرق بين كثير الرضاع وقليله قوله فانما الرضاعة من المجاعة
اي ليس كل من رضع لبن امها ممن يصير اخا لكن بل شرطه
ان يكون الرضاعة من المجاعة دافعة للحاجة فيشبع الولد لذلك
ويكون ذلك في الصغر اعني ان يكون في الحولين عند الجمهور
وثلثين شهرا عند ابي حنيفة رح واما خارج هذه المدة فلا يشبعه الا الطعام

فلا يكون

فلا يكون الرضاعة دافعة للمجاعة قوله كيف وقد قيل اي كيف يباشرها
وتفضي اليها والحال انه قد قيل انك اخوها اي ذلك بعيد من ذي
المروة والورع وهذا محمول عند الاكثر علي الاخذ بالاحتياط لا علي
فساد النكاح لمجرد شهادة النساء عند بعض الفقهاء وقال ذلك
يثبت الرضاع بشهادة امراتين وقيل بشهادة اربع وقال ابن
عباس بشهادة المرضعة وحلفها وبه قال الحسن واحمد واسحق
قوله او طاوس موضع بالطائف يعرف ولا يصرف قوله والمحصنات
اي المزوجات لانهن احصن فروجهن بالتزوج وقوله
الا ما ملكت اي الا ما ملكت ايمانكم من اللاتي لهن ازواج في
دار الكفر فهن حلال للغزاة وان كن مزوجات لكن عند
الشافعي وغيره ان المسبية من عبدة الاوثان والذين لا كتاب
لهم لا يحل وطيها بملك اليمين وهؤلاء المسبيات من مشركي
العرب فتاويل الحديث عنده انهن اسلمن بعد السبي وذهب
ابن عباس الي ان الامة المزوجة اذا بيعت انفسخ النكاح
وحل للمولي الوطي بالاشتراء لعموم الاية وسائر العلماء الي
انه لا ينفسخ والاية مخصوصة بالمسبيات قوله اذا انقضت عدتهن
اي بالاستبراء اما بوضع الحمل او بحيضة واحدة قوله لا تنكح
هذه كالبيان والتاكيد لما تقدم فلذلك ترك العاطف قوله
علي الكبري اراد بحسب المرتبة فالعمة والخالة هي الكبرى
او بحسب السن اذ الغالب كونها اسن قوله ومعه لواء قيل كان
اللواء علامة لكونه مبعوثا من جهته عليه السلام قوله الا ما فتق الح
اي فتق وشق امعاء الصبي كالطعام ووقع منه موقع الغذاء
وذلك انما يكون في اوان الرضاع والمقصود من ذكر الثدي
التصوير قوله في الثدي اي كائنا في الثدي فايضا منها سواء
كان بالارتضاع او بالايجار قوله ملاءة اي حق المذمة بكسر الذال
وفتحها ايضا بمعنى الذمام وهو الذي يذم الرجل علي تركه ايضا

وبالفتح يجي بمعنى الذم اراد اي شي يسقط عني حق الارضاع حتى
اكون باداية موديا حق المرضعة بكاله وكانت العرب يستحبون
ان يرضخوا الظير بشي سوي الاجرة عند الفصال وهو المسئول
قوله غرة الغرة البياض في جبهة الفرس ولما كان الانسان
المملوك خير ما يملك سمي غرة ولما جعلت الظير نفسها خادمة
جوزيت بجنس فعلها قوله وله عشر نسوة في الجاهلية الح دل على
ان انكحة الكفار صحيحة وانه لا حاجة الي تجديد النكاح وانه يكفي
ان يقول اخترت ثلاثة مثلا ولا حاجة الي الطلاق وانه يجوز
اختيار المتاخرات قوله بعد اختلاف الدين والدار دليل على ان
تباين الدار لا يوجب الفرقة قول ابن عباس رد النبي صلى
الله عليه وسلم ابنته على ابي العاص ولم يجدد نكاحها وكان
قد افترقا في الدار قوله فبعث اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله برداء
رسول الله صلى الله عليه وسلم الاصل بردائه ان الباعث هو رسول
الله صلى الله عليه وسلم والمبعوث هو وهب بن عمير الذي هو من
ابناء اعمام صفوان قوله بسير اربعة اشهر اي بمكنه من السير امنا
في هذه المدينة وذلك اشارة الي قوله تعالى فسيحوا في الارض
اربعة اشهر قوله فاستقرت عنده بعد اسلام زوجته بشهر قوله
حرم من النسب سبع الامهات والبنات والاخوات والعمات
والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت ومن الصهر سبع
المحرم على التابيد من الصهر ام الزوجة وزوجة الابن وان
سفل وزوجة الاب وان علا وبنت الزوج المدخول بها ولا على
التابيد اخت الزوجة وزوجة الابن وان سفل وزوجة الاب
وان علا وبنت الزوج المدخول بها ولا على التابيد اخت الزوجة
وعمتها وخالتها بالمباشرة قوله فاتوا حرثكم الح
اي الاتيان يجب ان يكون في موضع الحرث واما كيفية الاتيان
فعلى اي وجه كان قوله فلم ينهنا اي لم ينهنا عن ذلك الوحي
ولا السنة قوله اعزل عنها ان شئت ان لا تحبل وذلك لا ينفعل

قوله قد

قد اخبرتك الح دل على الحاق النسب مع العزل قوله في غزوة بني المصطلق
الح فيه دليل على ان العرب يجري عليهم الرق لان بني المصطلق قبيلة
من خزاعة وهو مذهب مالك والشافعي وقال ابو حنيفة والشافعي
في القديم لا يجري عليهم الرق لشرفهم قوله فقال ما عليكم روى
بلا والمعنى لا باس عليكم في ان تفعلوا ولا مزيدة ومن منع العزل
قال لا نفي لما سالوه وعليكم ان لا تفعلوا كلام مستانف وللعلماء
خلاف فالشافعي جوزه العزل عن الامة سواء كانت منكوحة
او ملك يمين عن الحرة باذنها قوله ما من كل الماء اي توهمتم
ان صب الماء في الرحم سبب للولد وان عزله سبب لعدمه وليس
كذلك فكم من صب لا يكون منه الولد وكم من عزل يكون معه الولد
قوله اشفق على ولدها اي اخاف من الاشفاق وهو الخوف قوله
لو كان ذلك الح اي الغيل قوله عن الغيلة اي عن اتيان المراة المرضعة
بالكسر الاسم من الغيل بالفتح وهو ان يجامع المرضع وكذلك اذا
حبلت وهي مرضعة والغيل اسم ذلك اللبن ايضا يقال اغالت
المراة واغيلت واغال الرجل ولده اذا غشي امه وهي ترضعه قوله
الواد الخفي وهي الضمير راجع الي مفعول اي هذه الفعلة القبيحة
مندرجة تحت قوله تعالى واذا الموؤدة سئلت قيل ذلك لا يدل
على حرمة العزل بل على كراهة اذ ليس في معنى الواد الحقيقي اذ ليس
فيه ازهاق الروح بل شبهة قوله ان اعظم الامانة اي اعظم
الامانة امانة الرجل وقيل ان اعظم خيانة الامانة خيانة
الرجل قوله ثم ينشر سرها كما هو عادة الاراذل قوله لا تقتلوا اولادكم
الح نفيه لاثر الغيل في الحال بنفي السابقين كان ابطال الاعتقاد
اهل الجاهلية كانه موثرا واثباته له لانه سبب في الجملة وان كان
المؤثر الحقيقي هو الله تعالى قوله قبل عثره اي بصرعه ويهلكه يعني ان
اثر الغيل يبقى فيه الى ان يبلغ مبلغ الرجال فاذا اراد منازلة قرن
في الحرب اصابه وهن من ذلك الاثر فيسقط عن الفرس باخره قوله

لو راجعته الرواية بالياء لاشباع الكسرة ولو انا للتمني على ما قيل واما
ان يكون الجزاء محذوفا اي لكان اولى لها عايشة قوله زوج
في اكثر نسخ المصابيح وفي شرح السنة زوجين على انه صفة مملوكين
والضمير لعايشة وفي بعض نسخ المصابيح مملوكة لها زوج والضمير
للمملوكة واما على ما في الكتاب فاعراب زوج مشكل فقيل تقديره
احدهما زوج للآخر او بينهما زوج اي بينهما ازدواج ان تبدأ
بالرجل كيلا يفسخ النكاح ان بدئ بها باب الصداق
الكسر افصح الصداق المهر وجمعه صدق والاصل صدق قياس الاسماء
قوله اي وهبت نفسي من خواصه ~~افصح الصداق المهر وجمعه صدق~~
~~والصدقة قياس الاسماء~~ التزوج بلا مهر اصلا وفي انعقاد
نكاحه بلفظ الهبة خلاف للشافعية والاصح انعقاده لظاهر
الاية والحديث والثاني انه لا ينعقد بهذا اللفظ كما في نكاح الامة
وسكت النبي صلى الله عليه وسلم احترازا عن تخجيلها قوله ولو خاتما من حديد
دل على جواز اتخاذ الخاتم من الحديد وفيه خلاف السلف ودل على جواز
قلة الصداق وهو مذهب الجمهور وقال مالك اقله ربع دينار كنصاب
السرقة وقال الحنفية عشرة دراهم قوله فقد زوجتكها بما معك
قالت الحنفية ليس الباء للمقابلة بل للسببية اي زوجتكها بسبب ما معك
من القرآن ويكون المهر دينا ولعلها وهبت صداقها لذلك الرجل
وهو خلاف الظاهر قوله ونش في بعض نسخ المصابيح ونشا عطف
على ثنتي عشرة لكنه ليس برواية وتوجيه الرفع ان يقال تقديره
معها نش او يزاد نش قوله اتدري ما النش قلت لا الخ هو النصف
مطلقا فنش الرغيف نصفه قاله ابن الاعرابي قوله خمسمائة درهم
دل على ان السنة في المهر هذا المقدار واما مهر ام حبيبة باربعة
الاف درهم واربعمائة دينار فقد كان ذلك تبرعا من النجاشي
من ماله اكراما للنبي صلى الله عليه وسلم قوله لو كانت مكرمة المغالاة قوله
اثنتي عشرة اوقية كانه لم يلتفت الى الكسر واراد ان عدد الاوقية

قوله ولم يفرض

قوله ولم يفرض لها شيئا وقال علي مع جماعة من الصحابة لا مهر لها لعدم
الدخول ولها الميراث وعليها العدة وللشافعي قولان يوافقان قوليهما
قوله فقال ابن مسعود الخ اجتهد شهرا ثم حكم بذلك قوله في بروع
صحاح اصحاب الحديث يكسرون الباء والصحيح الفتح اذ ليس في
الكلام فعول الا خروع وعتود اسم واد ففرح بها اي بهذه
القضية وذلك لموافقة اجتهاده حكم النبي صلى الله عليه وسلم
النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم والشين المعجمة لقب ملك
الحبشة واسم الذي آمن اصحمة وقد يعد في الصحابة والاولى
ان لا يعد لانه لم يدرك الصحبة قوله شرحبيل بن حسنة حسنة اسم
امه كان من مهاجر الحبشة معدودا في وجوه قريش
ام انس صداق ما بينهما الاسلام دل على ان الفائدة الدينية ام سليم
يجوز ان يكون عوضا للبضع باب الوليمة
الطعام الذي يضع عند العرس في المغرب ان الوليمة في الاصل اسم لكل طعام
والعرس اسم من الاعراس سمي به الوليمة يذكر ويؤنث قوله مهيم
ما هذا السوال عن السبب فلذلك اجاب بما اجاب ويحتمل الانكار فانه
كانه ينهى عن التضمخ بالخلوق فاجاب بانه ليس تضمخا بل هو علق
به من مخالطة العروس والنواة اسم لخمسة دراهم كما ان النش
اسم لعشرين درهما والاوقية لاربعين اي على مقدار خمسة دراهم
وزنا من الذهب يعني ثلاثة مثاقيل ونصفا ذهبا قال المراد نواة
التمر قوله اولم الخ تمسك به من ذهب الى ايجاب الوليمة والاكثر على
انه للندب قوله ما اولم على زينب اي مثل ما اولم قوله اعتق صفية جوز
جماعة من الصحابة وغيرهم جعل العتق صداقا تمسكا بظاهر
الحديث ومنعه جماعة واولوا الحديث بانه من خواصه لانه
في الحقيقة نكاح بلا مهر كان في معنى الموهوبة قوله بحيس الحيس
الطعام الذي يتخذ من التمر والاقط والسمن يبنى عليه اي يبني

على النبي صلى الله عليه وسلم مع صفية حيسا بحل بل قوله من خبز ولحم
اي لم يكن فيها طعام اهل التنعم اذا دعي احدكم الى الوليمة يطلق
عن دعوة تتخذ لسرور حادث كالنكاح وغيره لكن الاشهر
استعمالها في النكاح عند الاطلاق ويقال لدعوة الختان الاعذار
ولدعوة الولادة العقيقة ولدعوة سلامة المراة من الطلق الخرس
بالضم واختلفوا في الاجابة الى وليمة النكاح فقيل واجبة فياثم التارك
بلا عذر وقيل مستحبة هذا في الحضور واما الاكل فمستحب اذا لم يكن
صائما واما الاجابة الى غير وليمة النكاح فمستحبة والاعذار
التي يترك بها الاجابة ويسقط بها وجوبها وندبها ان يكون
في الطعام شبهة او يخص بها الاغنياء او يكون هناك من يتاذى
بحضوره ولا يليق به مجالسته او يدعي لدفع شره او طمع في جاهه
او يكون هناك منهي عنه كالخمر واللهو وفرش الحرير وغير ذلك
قوله شر الطعام اي شر الطعام طعام الوليمة التي من شانها هذا
وانما ذكر ذلك لان الغالب فيها هذه الصفة قبل امر باتخاذ
الوليمة واجابة الداعي اليها قوله ومن ترك الاجابة اثم وقيل معناه
ومن ترك دعوة الوليمة فقد عصى فدل على وجوبها قوله غلام لحام
الذي يبيع اللحم قوله ضاف علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقال ضاف
الرجل اذا نزل به ضيفا واضاف الرجل وضيفه اذا انزلته ضيفا
لك فصنع له طعاما اي صنع طعاما واتى الى علي لانه دعى
عليا الى بيته قاله المظهر قوله عضادتي الباب الخشبتان المنصوبتان
على جنبيه والقرام الستر الرقيق قوله من ورقا اي منقوشا واصل
التزويق التمويه من الزاووق وهو الزيبق يطلى به الذهب
ويصلى في النار ويذهب الرقيق ويبقى الذهب قوله فقد
عصى الله فيه دلالة على وجوب الاجابة مطلقا سواء كانت
دعوة النكاح او غيرها قوله طعام اول يوم حق اذا احدث الله تعالى

لعبد

لعبد نعمة حق له ان يحدث له شكرا واستحب ذلك في الثاني جبرا
لما يقع من النقصان في اليوم الاول فان السنة مكملة للواجب
واما اليوم الثالث فليس الا رياء وسمعة والمدعو يجب عليه الاجابة
في الاول ويستحب في الثاني ويحرم في الثالث قوله سمع الله به
اي شهره الله بتسميعه ورياءه فيشتهر بين الناس بذلك قوله
المتباريين المتعارضين المتغالبين لاجل المباهاة والمفاخرة
قوله والابتسال اذ قد يتاذى بالسؤال وذلك اذا لم يعلم
فسقه كما يبين عنه قوله على المجيب المسلم قوله باب القسم

باب القسم

هو بالفتح مصدر قسم القسام المال بين الشركاء ومنه القسم بين
النساء قوله قبض عن تسع ضمن معنى التجافي قولها فاذن له
ازواجه دل على وجوب القسم عليه والا لم يحتج الى الاذن وقيل لم يكن
واجبا عليه فانه كان يطوف في ليلة على نسائه كلها واجيب بانه
كان قبل وجوب القسم او كان باذن منهن قوله خرج سهمها
اذا خرج بواحدة بالقرعة فقول الاكثر انه لا يقضي للباقيات مدة غيبته
سواء كان في السفر او كانتا في بلد ان لا يزيد مكثه فيه على حد المسافرين
فان زاد قضي لهن مقدار الزيادة وذهب بعضهم
الى انه يقضي مدة الغيبة مطلقا وليس بشيء لان المصاحبة
وان حصلت بصحبته لكنها تعبت في السفر واذا اخرج
بواحدة بلا قرعة يقضي للبواقي وهو هذا الفعل خاص قوله ان النسا
رفعه اشارة الى ان قوله من السنة يدل على رفعه اليه كما هو مذهب
المحدثين وجمهور السلف اي لو قلت رفعه كنت صادقا وبا قلا
للمعنى قوله ليس بك الخ اي ليس اقتصاري على الثلاث لعدم رغبة
فيك حتى يكون بسببه هوان على اهلك فان عدم الالتفات اليها
هوان باهلها قوله وان ثيب ثلثة اختلفوا فقال بعضهم
لا شركة لبقية الازواج في المدة المذكورة اعني السبع او الثلاث
فيسانق القسم بعدها وقال بعضهم لبقية الازواج استيفاء هذه

المدة واحتجوا بهذا الحديث فانه لو كان الثلث للثيب لم يكن لباقي
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم للتسبيع بل المسبع لان الثلاث حق ام سلمة
واجيب بان اختيارها وطلبها لما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها
بما هو حقها قوله للبكر سبع جمهور العلماء على ان ذلك حق المراة بسبب
الزفاف سوا كانت عنده زوجة ام لا لعموم الحديث قوله فيما املك
ولا املك يعني المحبة وميل القلب قوله وسقه ما فقط اي نصفه ما بل قوله
فلا تزعزعوها الزعزعة تحريك الشيء بقوة وقوله فانه تعليل للنهي
اي هي من اللاتي وكان يكتم النبي صلى الله عليه وسلم بشانهن فيقسم
بينهن بالسوية يا عشرة النساء وما لكل واحد من الحقوق استوصوا
اي اوصيكم بهن فاقبلوا وصيتي والمقصود الامر بالمداراة وقطع الطمع
عن استقامتهن قوله وانهن خلقن خلقا فيه اعوجاج فكانهن خلقن
من اصل معوج وقيل اريد ان اول النساء اعني حوا خلقت من ضلع
من اضلاع ادم قوله من ضلع واحد الاضلاع قوله عوج في الكشاف العوج
في المعاني كالعوج في الاعيان وفي الصحاح العوج مصدر عوج الشيء
فهو اعوج والاسم العوج قال ابن السكيت العوج فيما كان منتصبا
والعوج في الارض والدين قوله وكسرها طلاقها قيل اي لا سبيل الى
استقامتها فان كان لا بد من الكسر فكسرها طلاقها قوله لا يفرك مؤمن
الاول بكسر الفاء بغض احد الزوجين للاخر من باب علم اي لا ينبغي
للرجل من باب علم اي لا ينبغي للرجل ان يبغضها لانه ان كره شيئا
رضي منها اخر فليقابل هذا بذاك قوله لم يخنز اللحم خنز اللحم تغير وانتن
ان بني اسرائيل شنوا ادخار اللحم حتى خنز فلولاهم لم يلخز ولم يخنز
قوله ولولا حوا خانت ادم في اغرائه وتحريضه على تناول الشجرة
فسنت الخيانة مع الزوج قوله ثم يجامعها للاستبعاد فانه جمع
بين الاذلال والتنفير قوله ثم وعظهم للتراخي في الزمان قوله بالبنات
جمع بنت واراد بها اللعب التي يلعب بها الصبية قوله ينقمص
منه الانقماع الدخول في كن قوله فيسربهن اي يرسلهن الى من
اذا ذهب قوله في المسجد اي في رحبة المسجد المتصلة به او في نفس
المسجد

المسجد لان لعبهم بالحراب قوله فاقدروا قدر الشيء اذا نظرت فيه
ودبرته قوله المتشبع هو الذي يظهر الشبع وليس بشبعان قوله كلابس
ثوبي زور هو الذي يتزيى بزي اهل الزهد والصلاح
تزويرا للكذب او اراد انه لبس ثوبين من الزور ارتدى باحدهما
واتزر بالاخر اراد انه ارتكب الكذب كونه متشبعا وليس به وانه
اعطاه فلان ولم يعطه قوله انفكت رجله قيل كان سقط من الفرس
فتزحزح عظم رجله عن موضعه والانفكاك ضرب من الوهن والخلع
قوله في مشربة غرفة قوله يكون تسعا وعشرين وقيل واذا لم يعين
الناذر الشهر وجب عليه ثلاثون قوله لم يؤذن لاحد كان الغالب
على النبي صلى الله عليه وسلم عدم الاحتجاب واتخاذ ذلك لضرورة
قوله واجما اي مغتما قوله فوجات الوجا الضرب والعرب تحترز
عن لفظ الضرب فلذلك عدل الى الوجا قوله معنتا العنت المشقة
والعنت الاثم ايضا قوله اغار اي اعيب من غار اذا عاب قوله
ترجي من تشاء منهن اي تؤخر وتترك مضاجعة من تشاء
منهن وتضاجع من تشاء او تطلق من تشاء قوله الايثار
الخ اي يوصل اليك ما تتمناه وتريده سريعا قوله واذا كانت صاحبكم
قيل اراد به نفسه اي دعوى التحسر والتلهف على فان في الله خلفا
عن كل فائت وقيل اراد اذا مات واحد منكم فاتركوه ذكر مساويه
واخلاقه المذمومة فان تركه من محاسن الاخلاق وقيل اذا مات
فاتركوا محبته والتعلق به والبكاء عليه قوله وان كانت على التنور
مع ان شغلها بالخبز مما لا يتفرغ منه الى غيره الا بعد الفراغ قوله
عندك دخيل الدخيل هو الضيف والنزيل قوله ولا يضرب الوجه
الخ دل على جواز ضرب غير الوجه وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ضرب الوجه نهيا عاما ومعنى لا يقبح اي لا يسمعها المكروه
وان لا يشتمها بان يقول قبحك الله ومعنى لا تهجر الا في البيت اي
لا يهجرها الا في المضجع ولا يتحول عنها الى بيت اخر قوله ظعنها تفسير لقوله
ثم ظعينتك الظعينة المراة ما دامت في الهودج ثم اتسعوا

فاطلقت على الزوجة مطلقا اي لا تضر الحرة ضرارك للامة قوله امينك تصغير
امة قوله دبرت النساء من وادي اكلوبي الراغبين يقال دابرت المراة
اي تدبرت فاطاف هذا بالهمزة يقال اطاف بالشيء اي الم به وقاربه
قوله لقد طاف هذا بلا همزة من طاف حول الشيء قوله من اخبث امراة
امراة اي جذع وافسد قوله او في سهوتها كالصفة قدام البيت وقيل
بيت صغير متحدر في الارض قليلا شبيه بالمخدع وقيل هو شبيه بالرف
او الطاق يوضع فيه الشيء قوله من رقاع الرقاع جمع رقعة وهي الخرقة
وما يكتب عليه اتيت الحبيرة الحبيرة بلد قديم بظهر الكوفة قوله المرزبان
هو عظم الزاي واحد مرازبة الفرس وهو الفارس الشجاع المتقدم على
القوم دون الملك وهو معرب قوله ارايت لو مررت بقبري الحي
اي اسجد للحي الذي لم يموت فانك اذا مسجدت لي الآن مهابة واجلالا
فاذا امرت رهين رمس متنعت قوله لا يسال الرجل الح اذا راعى
شرايط الضرب وحدوده قوله تغيبتها يريد طول القراة في
الصلوة كاحدها في الصوم قوله لو كانت القراة قوله انا اهل بيت
قد عرف اي انا اهل صنعة الابيام الليل وانما قيل عذره مع تقصيره ولم يقبل
منها وان لم يقصر ابدا لما يحق الرجال عليهن قوله والرموا الخاتم اراد
نفسه صلى الله عليه وسلم تواضعا قوله من جبل اصغر كناية عن الامر
الشاق الفادح ولا يخالفه في نفسها يريد الخيانة قوله ولا اماها
يحتمل الحقيقة بان يكون الرجل معسرا او المجاز اي ماله الذي في يدها

باب الخلع والطلاق قوله ما اعتب اي لا اغضب عليه ولا
اريد مفارقته لسوء خلقه ولا النقصان في دينه ولكني اكره طبعا فاخاف
على نفسي في الاسلام ما ينافي حكمه من فرك ونشوز وغير ذلك مما يتوقع
من الشابة المبغضة لزوجها فسمت ما ينافي مقتضى الاسلام باسم
ما ينافيه قالت نعم لو قال خالعتك على كذا او قبلت حصلت بالفرقة
فقيل طلاق باين وذهب احمد الى انه فسخ كاحد قولي الشافعي
قوله اقبل الحديقة امر ارشاد الى ما هو الاصلح وفيه دلالة على ان الاولى

اقتصار المطلق على تطليقة واحدة ليمكن العود قوله فتغيظ فيه
دل تغيظه على حرمة الطلاق في الحيض ودل امره بامساكها في
الطهر الاول على ان المراجع ينبغي ان لا يكون قصده تطليقها
بل يطلقها في الطهر الثاني براي مستانف ان حصل وفي
وفي قوله قبل ان يمسها دلالة على انه لا يحل الطلاق في طهر
جامعها فيه وقوله فتلك العدة اشارة الى الحالة المذكورة
اعني حالة الطهر فدل على ان العدة بالطهر قوله طاهرا او حاملا
دل على اجتماع الحيض والحبل وقيل الحامل اذا كانت حائضة
حل طلاقها اذ لا تطويل للعدة في حقها لان عدتها بوضع الحمل
قوله فاخترنا الله ورسوله كان علي رضي الله عنه يقول اذا خير امراته
فان اختارت نفسها بانت بواحدة وان اختارت زوجها طلقت
بتخييره طلقة رجعية وكان زيد بن ثابت يقول في الاولى يقع
الثلاثة وفي الثانية فردت عايشة ذلك عليهما قوله فلم يعد ذلك
علينا شيئا لا واحدة ولا ثلاثا ولا رجعية ولا باينة في الحرام
يكفر يعني اذا حرم على نفسه شيئا احله الله سواء كان زوجة
او غيرها فعليه كفارة اليمين لان النبي صلى الله عليه وسلم لما حرم امر
بالكفارة فيجب الاقتداء به قال في شرح السنة اذا قال انت علي حرام
فان نوى الطلاق او الظهار فذلك وان لم يقصد فعليه كفارة اليمين
وان حرم طعاما على نفسه لم يحرم عليه ولا شيء عليه واذا قال
كل ما ملكته حرام علي فان لم يكن له زوجة ولا امة فلا شيء عليه
وان كانت له احداهما فعليه كفارة اليمين قوله مغافير جمع مغفور
بضم الميم وقيل جمع مغفر بكسر الميم وهو ثمر العضاة كالعرفط والعشر
والمراد هاهنا ما تجتنيه من العرفط اذا اكل ورد في الحديث جرست
نحلة العرفط وما ينضجه العرفط حلو وله رايحة كريهة وقيل هو
صمغ شجر العضاة وقيل نبت له رايحة كريهة قوله تبتغي مرضات
ازواجك حال من ضمير قال لا باس قوله في غير ما باس اي في غير شدة

تلجيها الي السوال قوله فحرام عليها رايحة الجنة اي لا تجد ريحها
وهذا علي سبيل التغليظ قوله ابغض الحلال بغض الحلال مبغوض
كالصلوة في البيوت بلا عذر والصلاة في الدار المغصوبة والبيع
وقت النداء قوله لا طلاق قبل نكاح الح اي لا وقوع طلاق ولا وقوع
عتاق ولا جوار وصال ولا اثر رضاع بعد اوان العظام والاعتبار
ولا فضيلة لصمت يوم او لا اجل صمت يوم قال طاوس من تكلم
واتقي الله خير ممن صمت واتقي الله قوله البتة اي قال انت
طالق البتة قوله وقال والله ما اردت الا واحدة الح قيل قوله وقال
عطف علي مقدر اي فاتي وقال وفي عبارة المصابيح فاتي النبي صلي الله
عليه وسلم وقال اني طلقت امراتي البتة والله ما اردت الا واحدة
وهذا يقتضي ان فاتي علي بنا الفاعل فيكون وقال عطفا عليه
بلا تقدير دل الحديث علي ان الجمع بين الطلقات مباح لان النبي صلي
الله عليه وسلم ساله عن ذلك ولم يبينه وفيه بحث ودل علي ان الواقع
مع ذكر البتة رجعي فلذلك مكنه من الرجعة قوله وهزلهن جد فاذا
تلفظ العاقل البالغ باحدي هذه الثلاث لا ينفعه ان يقول كنت هازلا
اذ لو قبل منه لتعطلت الاحكام وانما خص هذه الثلاث بالذكر
تاكيدا ومبالغة في امر الابضاع قوله قيل معني الاغلاق الاكراه لان
المكره مغلق عليه في امره ومضيق عليه في تصرفه كما يغلق الباب
علي الانسان وقيل معناه ارسال التطليقات دفعة واحدة حتي لا يبقي
منها شيء ولكن يطلق طلاق السنة قوله المعتوه المعتوه المجنون
المصاب في عقله قوله والمغلوب علي عقله اختلف في طلاق
السكران فذهب عثمان وابن عباس الي ان طلاقه لا يقع وقال علي
وغيره يقع وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وظاهر مذهب الشافعي
وابي حنيفة لانه عاص لم يزل عنه الخطاب قوله طلاق الامة تطليقتان ذل
ظاهر الحديث علي ان العبرة في العدة وان لا عبرة بحرية الزوج وكونه
عبدا كما هو مذهب الحنفية وعند الشافعي ومالك واحمد الاعتبار بحال

الرجل دون

الرجل دون المراة وعدتها حيضتان دل علي ان العدة بالحيض دون
الاطهار قوله المنتزعات اللاتي ينتزعن انفسهن عن ازواجهن
وتنشزن عليهم والمختلعات اللاتي يلتمسن الخلع قوله هن المنافقات
المراد المبالغة والتشديد في الزجر قوله لصفية بنت ابي عبيد اخت
المختار بن ابي عبيد الثقفية زوجة عبد الله بن عمر ادركت
النبي صلي الله عليه وسلم وسمعت منه ولم تروِ عنه وروت عن عايشة
وحفصة قوله وعن محمود بن لبيد قال البخاري له صحبة وهو الاصح
وعده مسلم في التابعين قوله ايلعب بكتاب الله يعني ان قوله
تعالي الطلاق مرتان معناه مرة بعد مرة فالتطليق الشرعي
علي التفريق دون الارسال دفعة ذهب طاوس الي انه اذا
ارسل لم يقع الا واحدة وابن مقاتل الي انه لا يقع شيء اصلا والجمهور
علي وقوع الثلاث وان الارسال بدعة وعند الشافعية الارسال مباح
لكن الاولي تركه باب المطلقة ثلاثا قوله عبد الرحمن بن
الزبير الرواية بفتح الزاي وكسر الباء قوله عسيلة شبه لذة الجماع بحلاوة
العسل فاستعمل الذوق وانما انث العسل لانه اراد قطعة منه وقيل
العسل يذكر ويونث وانما صغره اشارة الي ان القدر اليسير
كاف والجمهور علي ان المطلقة ثلاثا لا يحل الا باصابة النكاح دون
الشبهة والزنا وملك اليمين وقالوا تغييب الحشفة كاف وشرط
الحسن الانزال لقوله حتي تذوقي عسيلته والمراد النطفة قوله لعن
رسول الله صلي الله عليه وسلم الح لما فيه من هتك المروة وقلة الحمية
قوله المحلل هو الذي يتزوجها علي قصد ان يطلقها بعد الوطي
ليحل علي المطلق نكاحها الاول كالتيس المستعار يطاها لبعضها
لوطي الغير ولا دلالة فيه علي بطلان العقد بل فيه دلالة علي صحته
لحصول الحل نعم ان شرط فيه الطلاق بعد الدخول ففيه خلاف قوله
المولي الايلاء ان يحلف علي عدم قربان امراته اربعة اشهر او اكثر

وقيل يختص الايلاء بما زاد على اربعة اشهر واذا مضى اربعة اشهر
لم يقع الطلاق بمضيها عند اكثر الصحابة بل يوقف المولي فاما ان يفي
ويكفر عن يمينه واما ان يطلق وهو قول مالك والشافعي واحمد قال
الشافعي فان لم يطلق طلق عليه السلطان واحدة وقال بعضهم
يقع الطلاق بمضي اربعة اشهر وهو مذهب ابي حنيفة والثوري
قوله حتى يمضي رمضان دل على صحة الظهار الموقت قوله لفروة بن عمرو
هو بالفاء المفتوحة وعروة تصحيف قوله اطعم اي اقسم بينهم قوله
حجليها الحجل الخلخال باب الفصل الاول في نسخ المصابيح باب
من الصحاح وهذا يقتضي وجود الفصل الاول لكن الفصل المذكور
في المصابيح رواية ملك فتامل قوله فقالت في السماء قيل المراد نفي
الالهة الارضية لا اثبات المكان له تعالى وقيل يكتفي بذلك من
امثالها ولا يلزم التنزيه الصرف قوله لكن صككتها اي فاردت
اضربها ضربا عنيفا لكن صككتها باب اللعان اي يقتل الى
اذا قتل رجل وادعى انه زنى بامراته يقتل عند الجمهور الا
ان تقوم بينة على الزنا او يعترف به ورثة القتيل وكان محصنا وقال
بعض الشافعية يجب القصاص اذا لم يكن بامر السلطان قوله
ام كيف الخ ام امامتصلة اي اذا راى الامر العظيم المنكر ايقتله
فتقتلونه ام يصبر على ذلك الشنار او امنقطعة فيسال اولا عن
القتل والقصاص ثم اضرب الى كلام اخر اي كيف يفعل اي يصطبر
على العار او هل مخلص من عند الله تعالى قوله فطلقها ثلاثا
استدل به بعض المالكية على ان اللعان لا يوجب الفرقة بل يحتاج
الى طلاق واجيب بان عويمر اظن ذلك فطلقها قوله فان
جاءت به الولد قوله اسحم اسود قوله ادعج الدعج شدة سواد
العين في شدة بياضها قوله خدلج العظيم الممتلي قوله وحرة الوحرة
بالتحريك دويبة كالوغطاة تلزق بالارض قوله فانتفى من ولدها
اي كانت

اي كانت الملاعنة بسبب الانتفاء قوله وفي حديث ابن عمر قوله لها
اي للمتخاصمين قوله مالي اراد المهر قوله لا مال لك اي لا تسلط ولا ملك
لك عليها فدل على حصول الفرقة بنفس الملاعنة ولا يحتاج
الى تفريق الحاكم قوله واربعة لك اللام للبيان كما في هيت لك
قوله البينة واحدا اي اقم البينة او حدا حدا في ظهرك قوله ينطلق
على الانكار قوله والا فحد اي وان لم تقم البينة فثبت حد قوله
فلينزلن الله اختلف وقيل نزل اية اللعان بسبب عويمر وقيل
بسبب هلال قال مسلم اول رجل لاعن في الاسلام هلال وبدل عليه
قوله فلينزلن الله واما قوله عليه الصلاة والسلام في قصة عويمر
قد انزل فقيل علان الحكم عام وقيل لعلهما اتيا في وقتين
متقاربين فنزلت فيهما وسبق هلال باللعان قوله فتشهد
اي لاعن قوله موجبة للعذاب قوله فتلكأت اي تبطأت وتوقفت
قوله سائر اليوم اي جميع الدهر او باقية قوله سابغ الاليتين اي عظيمها
قوله لما مضى من كتاب الله وهو قوله تعالى ويدرء عنها العذاب
قوله لو وجدت الخ بمعنى ان هذا اخبار في معنى الانكار وقوله تعالى
~~ويدرء عنها العذاب~~ نعم جواب على طريق الاسلوب الحكيم يحمل كلامه
على الاستفهام قوله ان كنت لا عاجله مخففة من المثقلة قوله
ما يقول سيدكم في لفظ السيد اشارة الى ان كان من شيمة
كرام الناس وساداتهم ولذلك عقبه بما عقبه به والغيرة والانفة
وهي من الله تعالى الزجر قوله غير مصفح بكسر الفاء اي غير ضارب
بصفح السيف وهو جانبه بل بحده قوله والله اغير مني اي غار
على عباده واما به حرم الفواحش ورتب عليه العقوبة
في الدنيا والاخرة وقيل الظاهر زنا الحوانيت والباطن زنا البيوت
قوله احب اليه العذر اي الاعذار اي ازالة العذر قوله من
اجل ذلك بعث اي بعثهم لئلا يكون للناس على الله حجة قوله ومن
اجل ذلك وعد الله الجنة ترغيبا في المدحة قوله وغيرة الله لا يأتي

اي عبرة امه نابتة الاجل ان الابل في قوله من اورق الاورق من الابل
الذي في لونه بياض الى سواد قوله عرق نزعها اي كان ذلك
اللون في اصولها البعيدة قوله ان ابن الوليدة الوليدة الامة كانوا
في الجاهلية يضربون الضرائب على الاماء فيكتسبن بالفجور وكان السادة
يأتونها ايضا فاذا جاءت بولد واستلحقه الزاني او السيد الحق
به وان تنازعا عرض على القائف وكان عتبة قد صنع هذا الصنع
فوصى اخاه قوله زمعة زمعة بفتح الزاي والميم وقد يسكن
الميم كذا في جامع الاصول قوله عبد بن زمعة عبد الله بن
زمعة ابن الاسود القرشي الاسدي قوله مسارّا فرحا قوله
ان مجززا المدلجي سمي بذلك لانه كان يجز ناصية كل اسير اخذه فغلب
عليه ومدلج بضم الميم قبيلة من كنانة ومنهم القافة قوله وبدت
اقدامهما الخ كانوا يتقدحون في نسب اسامة بن زيد مع الحاق الشرع
اياه به لكون اسامة اسود شديد السواد وكون زيد ابيض وكانوا
يعتمدون على قول القائف فلزمهم الحجة وكانت ام اسامة حبشية
سوداء كنيتها ام ايمن قوله من ادعى الى غير ابيه وعشيرته وكانوا
يفعلون ذلك فمنعوا عنه قوله فليست من الله اي من دين الله
او رحمته قوله وهو ينظر اليه ذا النظر تصويب لسوء صنيعه واماطة
بجلباب الحياء عن وجهه قوله فامسكها اذا دل على جواز نكاح الفاجرة
وان كان الاولى الترك الا ان يكون الرجل مولعا بها غير صابر على
فراقها فيخاف عليه الفجور ايضا قوله استلحق به بعد ابيه صفة قوله
ادعاه ورثته قيل ادعاه ورثته خبران وليس بشيء وقال الخطابي
هذه احكام حكم بها في مبادي الاسلام وهي ان الرجل اذا مات
واستلحق له ورثته ولدا فان كان الرجل انكره لم يلحق به ولم يرث
منه وان لم يكن انكره فان كان من امته لحقه وورث مما لم يقسم بعد
ولا يرث مما لم يقسم بعد ولم يرث مما قسم قبل الاستلحاق وان كان

من امة

من امة غيره او من حرة زنى بها لا يلحق به ولا يرث بل لو استلحق
الواطي لم يلحق به فان الزنا لم يثبت النسب قوله مقتضى اي اراد
ان يقضي مقتضى قوله فالغيرة في الريبة اي في موضع التهمة وتظهر
الغائلة اعني الرهبة والانزجار وفي غيره يورث البغض والفتن
قوله من الخيلاء الخيلاء والخيلاء الكبر قوله عند القتال وهو ان يتقدم في
القتال بنشاط وقوة جنان ونحوه والاختيال ان يعطيها طيبة
بها نفسه مستقلا له غير ممتن بها قوله ان فلانا ابني ابني خيران
وعاهرت متانف لاثبات الدعوة قوله لا ملاعنة بينهن اي
بينهن وبين ازواجهن قوله على فيه اي في الرجل اي فمه قوله وما لي
الغار اي ما لي لا اغار عليك قوله فبالغت اي من هو على صفتي من المحبة
ومزاحمة الضرائر على مثلك اي من هو على صفتك من النبوة والمرتبة
عند الله تعالى باب العدة قوله طلقها البتة اي الطلقات
الثلاث او الطلقة الثالثة والمراد ههنا الاولى كما سيأتي قوله
فسخطه اي استقله يقال سخط عطاءه اي استقله ولم يرض به
قوله ليس لك نفقة ذهب عمر وابو حنيفة الى ان البائنة لها السكنى
والنفقة وابن عباس واحمد الى انه لا سكنى ولا نفقة والشافعي
ومالك واخرون الى انه لها السكنى دون النفقة الا ان تكون
حاملا فان لها النفقة ايضا قوله امرأة يغشاها يدخل عليها
قيل دل على جواز نظر المرأة الى الرجل وقيل المقصود النهي
عن نظر الرجل اليها عند وضع الثياب قوله فلا يضع عصاه
قيل كناية عن كثرة الاسفار وقيل عن كثرة الضرب وهذا اولى
قوله فكرهته لانه كان مولى واسود في غاية السواد وفاطمة هذه
من قريش فعلم ان ترك الكفاءة برضا المرأة جائز قوله واغتبطت
صرت ذا غبطة بما نال اغتبط واغتبط هو قوله في مكان وحش خال
قوله لا سكنى والنفقة هذا قول من عائشة يوافق قول ابي حنيفة
ويأول بما يوافق قول الشافعي قوله وعن سعيد بن المسيب الخ قوله سعيد

بوافق قول الشافعي ظاهرا قوله فقال بلي كانها قالت الست تتوغ
الي الخروج فقال بلي قوله تجدي الجلاد بالكسر والفتح ايضا قطع
ثمرة النخل دل الحديث علي ان المبتوتة يجوز لها الخروج لحل
الحاجة قوله او تفعلي للتنويع قوله معروفا غير الصدقة كالهدية
قوله ترمي بالبعرة كانت المراة المتوفي عنها زوجها فلا تحل
في بيت ضيق وتلبس شر ثيابها وتترك الزينة والطيب الي
سنة ثم يوتي بدابة حمار او شاة او طير فتمس بها قبلها وتخرج
من البيت فتعطي بعرة فترمي بها وتخرج بذلك عن العدة
قوله ان تحل الاحداد ترك الزينة والطيب ولبس ثياب الحزن
قوله الا ثوب عصب العصب برود يمنية يعصب غزلها
اي يجمع ويشد ثم يصبغ وتنسج فياتي موشيا لبقاء ما عصب منه
ابيض لم ياخذه صبغ يقال برد عصب وبرود عصب بالاضافة
وبالتنوين ايضا قوله نبذة بالضم الشي اليسير قوله من قسط او اظفار
القسط والاظفار نوعان من البخور ورخص فيهما للمغتسلة
من الحيض لازالة الرايحة الكريهة تتبع به اثر الدم لا للتطيب
القسط معروف في الادوية طيب الريح تتبخر به النفساء
والاظفار جنس من الطيب لا واحد له من لفظه وقيل واحده
ظفر وقيل يشبه الظفر المعلوم من اصله قوله ابق ابق يابق ويابق
قوله يشب الوجه اي يوقد ويزيد في لونه من شببت النار
اوقدتها قوله وتنزعيه اي تنزعينه حذف النون تخفيفا
وهو خبر في معنى الامر كانه قيل اجعليه بالليل وانزعيه بالنهار
قوله قال بالسدر اي امتشطي بالسدر وتغلفين قال التوربشتي
في جامع الاصول وفي بعض نسخ المصابيح من التغليف فالتاء
مضمومة وقيل من التغلف فالتاء مفتوحة والاصل تتغلفين
يقال تغلفه اذا اخذه له غلافا والفرق ان في التغلف تكلفا

دون

دون التعليق قوله لا تلبسوا المعصفر المصبوغ بالعصفر قوله ولا الممشقة
الثياب المصبوغة بالمشق بكسر الميم وهو الطين الاحمر المسمي
بالمغرة بالسكون والحركة ايضا قوله من الحيضة الثالثة الحرقة
ان العدة بالاطهار قوله ثم رفعتها حيضتها اي رفعت عنها
حيضتها فخذف الجار قال النووي اذا انقطع الحيض لعلة تعرف
كرضاع او داء باطن صبرت حتي تحيض فتعتد بالاقراء او تبلغ
من الياس فتعتد بالاشهر وان انقطع لا لعلة تعرف
فالقول الجديد كالانقطاع لعارض والقديم انها تتربص
تسعة اشهر وفي قول اربع سنين وفي قول تخرج ستة اشهر
وبعد التربص تعتد بالاشهر قوله فذلك اي فلك ظاهر
اذ عدتها بالحمل بعد التسعة الاشهر علي مذهب الكوفيين
او الباقي بدل باب الاستبراء قوله مجح بالجيم ثم الحاء المهملة
من اجحت السبعة اذ اقرب ولادتها وعظم بطنها قوله
ان يلم بها من كنايات الجماع كيف يستخدمه الولد بيان لوجه
استحقاق اللعن وام في قوله ام كيف قيل منقطعة قوله
قوله وهو الاستخدام قوله وهو لا يحل توريث اذ يجوز ان يكون
ذلك الحمل من غيره ويجوز ان يكون منه بان يكون الحمل الظاهر
نفخا ثم يخرج منها فيتعلق منه فلا يحل الاستخدام وقطع
النسب ولا يحل التوريث والاستلحاق ولك الغير فلا بد
من الاستبراء ليتحقق الحال قوله حتي تحيض حيضة دل علي
ان السبي اسل الزوجين يدفع النكاح والاخلاق للعلماء فيه
لكن اختلفوا في انهما اذا سبيا معا فهل يرتفع النكاح بينهما
او لا قوله حتي يستبرئ بها اي الحيضة قوله وثلاثة اشهر ان كانت
ممن لا تحيض المشهور عند الجمهور انها تستبري بشهر وذهب
جماعة الي ثلاثة اشهر قوله ولا تستبري العذراء قيل سبب الاستبراء
حدوث الملك باي وجه كان فلا فرق بين العذراء وغيرها وذهب ابن

سريع الى انه لا يحب استيلاء الكبر بالاستنكاف وحق المملوك قوله

للمملوك طعامه وكسوته اي له قدر ما يكفيه من غالب قوت مماليك البلد

وكسوتهم قوله اخوانكم جعلهم الله اي هؤلاء اخوانكم او هو

مبتدأ و جعلهم الله خبره قوله فليطعمه امر استحباب وكذا فليلبسه

لان الله في عون العبد الحديث كذا قيل قوله قهرمان كالزعفراني

الوكيل الخازن الحافظ القائم بامور الرجل قوله ان يضع من يقوت

فانه يقوته اذا اعطاه قوته قوله فليأكل الاكل محمول على الاستحباب

ورعاية مكارم الاخلاق قوله مشفوها اصل المشفوه الماء الذي

كثر عليه الشفاه حتى قل قوله اذا نصح يقال نصحه ونصح له قوله

نعما للمملوك ما نكرة غير موصولة ولا موصوفة بمعنى شيء والاسمية في

مخصوص المدح قوله لم تقبل له صلاة اي عند الله وان كانت مجزية

شرعا برئت منه الذمة اي ذمة الاسلام ان كان اباقه الى

دار الحرب مرتدا فيجوز قتله وان ابق الى دار اخرى من

ديار الاسلام كان ورود البراءة تهديدا وتغليظا قوله فقد

كفر النعمة قوله وهو بريء اي وهو بريء في اعتقاده وظنه

فانه يجلد قوله الا ان يكون كما قال اي مطابقا للواقع وان كان

مخالفا اعتقاده فانه لا يجلد قوله لله اقدر عليك اي قدرة الله عليك

ازيد من قدرتك عليه قوله ولي يتيم اراد انه قيم اليتيم فاجاز له

الاكل لكن كل مال يتيمك غير مسرف في الاكل بان تأكل اكثر

مما تحتاج اليه ولا مبادرته بالدال المهملة اي غير مستعجل في الاخذ

من ماله قبل حضور الحاجة ولا متأثل اي غير جامع مالا من

ماله مثل ان يتخذ من ماله راس مال فيتجر به لنفسه قوله

الصلوة اي الزموا قوله ما ملكت ايمانكم اراد الاحسان الى

المماليك وقيل اداء الزكوة من المال قوله سيء الملكة الذي يسيء

صحبة المماليك يقال فلان حسن الملكة اذا كان حسن الصنيع

بالمماليك قوله حسن الملكة يمن الخ اذا حسن الصنيع بهم كانوا

اشفق

اشفق اوطوع واسعى في رعاية حقه وذلك يودي الى اليمن

والبركة وسوء الخلق يودي الى ~~اليمن والبركة~~ البغض والنفرة

واللجاج وذلك يودي الى الشوم وسوء الحال قوله من فرق بين والدة

والدة وولدها الخ اي فرق بالبيع والهبة وغيرهما وكذلك حكم الجدة

وحكم الاب والجد واجاز بعضهم البيع مع الكراهة ورخص اكثرهم

في التفريق بين الاخوين في البيع ومنعه بعضهم لحديث

علي والمبيح للتفريق لم يبلغ سبع سنين وقيل حتى يحتلم قوله ومن

لا يلايمكم يروى بالياء منقلبة عن الهمزة قوله في هذه البهائم

التي لا تقدر على المنطق والافصاح عن حالها قوله صالحة قوية

واتركوها صالحة قوية اي قبل الاعياء قوله اعطي اهل البيت

المفعول محذوف قوله وقله عطاوه قوله اكثر الامم الخ ومع الكثرة

لا يبعثهم ملازمتهم فيسبقون معهم فما حالهم وذكر البتاجي سنه وجوابه

فاجاب على طريقة الاسلوب الحكيم وكذا الجواب الثاني

لان المرابطة على الجهاد ليس من الدنيا باب بلوغ الصغر

وحضانته في الصغر الحضن ما دون الابط والحاضنة المرأة التي

توكل بالصبي فترفعه وتربيه يقال حضنت ولدها حضانة

فاجازني قيل اي اجازني في المقاتلة وقيل كتب الجائزة وهي

رزق الغزاة قوله هذا فرق ما بين المقاتلة هذا فرق الذي

اذا بلغ الصبي خمس عشرة سنة دخل في زمرة المقاتلة واثبت

في الديوان اسمه واذا لم يبلغ عد من الذرية ولو احتلم بعد

استكمال تسع سنين حكم ببلوغه وكذا اذا حاضت الجارية ولا احتلام

ولا حيض قبل بلوغ التسع قوله وقال زيد الخ كان النبي صلى الله

عليه وسلم قد آخى بينه وبين حمزة قوله انت اخونا ومولانا اي ولينا

وحبيبنا قيل لما سمع زيد هذا الكلام حجل من الفرح اي رفع احدى

رجليه وقفز على الاخرى اي وثب قوله وحجر كله حوا الحو المكان

الذي يحوي الشيء اي يضميه ويجمعه كان هذا الصبي غير مميز فقام
الام لحضانته والذي في حديث ابي هريرة كان مميزا قوله فرطنت
له الرطانة بكسر الراء وفتحها كلام لا يفهمه الجمهور وانما هو مواضعة
بين اثنين او جماعة وقد يخص بكلام العجم من يحاقني اي ينازعني
في حقي ويختصم

كتاب العتق

العتق الخروج عن المملوكية
يقال عتق العبد عتقا وعتاقة فهو عتيق واعتقه مولاه
ثم جعل عبارة عن الكرم وما يتصل به يقال فرس عتيق وعتاق
الخيل والطير كرامها حتى فرجه بفرجه خصه بالذكر لانه محل اكبر الكبائر
وقيل لحقارته بالنسبة الى سائر الاعضاء قال الخطابي يستحب عند
بعض اهل العلم ان لا يكون المعتق خصيا قوله لاخرق الاخرق
هو الذي لا يحسن صنعة ولا يهتدي اليها واصل الخرق بالضم
الجهل والحمق قوله تدع الناس من الشر اي يحفظها عما يؤذيها ويرجع
وباله اليها تصدق بها اي تتصدق قوله لئن كنت اللام موطئة
قوله اقصرت الخطبة الخ اي ان جئت بالعبارة قصيرة فقد اطلت
في الطلب اذ سالت عن امر ذي طول وعرض قوله اعتق النسمة
النفس والروح اي اعتق ذا نسمة قوله ان تفرد اي تنفرد
موله ان تعين في ثمنها كان يعين المكاتب في نجومه قوله
والمنحة الوكوف اي الكثيرة اللبن وكف البيت وكيفا اذا قطر
والفيء التعطف والرواية المشهورة في المنحة والفيء النصب على
تقدير امنح وايسر وان صحت الرواية بالرفع فيهما فعلى الابتداء
اي مما يدخل الجنة المنحة والفيء قوله وعن الغريف ابن الديلمي
عياش قوله ليقرا مصحفه اي يقراوه ليلا ونهارا لا يغيب عنه ساعة
وقوله فيزيد وينقص مبالغة لانه لا يجوز الزيادة والنقصان
في المقرو وفيه جواز رواية الحديث مع زيادة الالفاظ ونقصانها
كما فهمته بل اردنا حديثا سمعته تقراه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب اعتاق العبد المشترك وشري القريب في المرض قوله من اعتق شركا

نصيبا

نصيبا وحصة قوله واعطي شركاوه حصصهم وكان الولاء دل على ان العتق
لا يتوقف على اداء القيمة لانه لو لم يعتق قبل الاداء لما وجب القيمة
وعلى انه لا يعتبر في ذلك رضا المعتق ولا العبد ولا الشريك بل ينفذ
الحكم بذلك وان كرهوا رعاية لحق الله تعالى قوله في عبد اعتق عليه
قوله استسعى العبد اي كلف العبد بالاكتساب حتى يحصل قيمة
نصيب الشريك الاخر فاذا دفعها اليه عتق كذا فسره الجمهور وقال بعضهم
هو ان يخدم سيده بقدر حصته وعلى هذا تتفق الاحاديث ومعنى
غير مشقوق عليه انه لا يكلف ما يشق عليه وقيل اي لا يستغلي عليه
في الثمن قوله ان رجلا اعتق ستة مملوكين الخ دل على ان العتق
المنجز في مرض الموت كالمعلق بالموت في الاعتبار من الثلث
وكذا التبرع المنجز في مرض الموت قوله هممت ان لا اصلي عليه هذا
محمول على انه صلى الله عليه وسلم وحده كان يترك الصلاة تغليظا
وزجرا لغيره واما الصلاة فلا بد منها من بعض الصحابة قوله وقال
له قولا شديدا اي قال في شانه قولا شديدا كراهة فعله قوله فيشتريه
فيعتقه بالشرى هذا مذهب الجمهور وقال بعض اهل الظاهر لا يعتق
الاب على ولده والا لم يصح ترتيبه عليه بالفاء والجواب ان الترتيب
في الحكم والفاء للسببية قوله فاشتراه دل الحديث على جواز بيع
المدبر وان كان تدبيرا مطلقا كما ذهب اليه الشافعي واحمد وقال
جماعة لا يجوز بيعه واما المدبر المقيد كان مت في مرضي
هذا وفي سنتي هذه فانت معتق فيجوز بيعه فجاء بها
دراهم قوله فدفعها اليه المدبر قوله فهكذا وهكذا كناية عن التفريق
امثالا وقوله فبين يديك تفسير للتفريق وهذا انسب على المعنى
قوله من ملك ذا رحم محرم الخ قال بعض اهل الظاهر لا يعتق
احد من الاقارب وقال الشافعي يعتق الاصول والفروع ولم يعمل
بهذا الحديث لانه لم يروه احد يستند الى حماد بن سلمة وقد
شك فيه ورواه بعضهم عن الحسن مرسلا وبعضهم عن الحسن عن عمر

فلذلك انتصر الشافعي على الاصول والفروع قوله او بعلة شكل الراوي
قوله بعنا امهات الاولاد الخ يحتمل ان النسخ لم يبلغ العموم في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم او ان البيع في زمانه عليه الصلاة والسلام كان
قبل النسخ واما البيع في زمان ابي بكر فكانه كان في فرد قضية ولم يعلم
بها ابو بكر فحسب جابر ان الناس على تجويزه ولما اشتهر نسخه في
زمان عمر نهى عنه وانتهوا والصحابة بنهيه يدل على بطلان البيع اذ
لو لم يعلموا ان نهيه حق لم ينتهوا عنه واما تجويز علي بيعهن
فلم يكن قطعا بل تردد فيه ترددا قوله الا ان يشترط السيد فيكون منحه
منه وتصدقا فاجاز عتقه كله قوله اعتقك واشترط عليك الخ قال
الخطابي وقد عبر بالشرط لان اكثر الفقهاء لا يصححون ابقاء الشرط بعد
العتق لانه شرط لا يلاقي ملكا ومنافع الحر لا يملكها غيره الا باجارة
او في معناها وفي شرح السنة اذا قال لعبده انت حر على ان تخدمني شهرا
فقبل عتق في الحال وعليه الخدمة المشروطة ولو قال على ان تخدمني
ابدا او اطلق فقبل عتق في الحال وعليه قيمة رقبته دون الخدمة
قوله فلتحتجب منه هذا محمول على التورع والاحتياط انه بصدد
ان يعتق قوله يودي المكاتب ودي يدي دية اذا اعطى الدية
اي اذا ادى المكاتب نصف النجوم ثم قتل فالقاتل يدفع نصف دية
الحر الى ورثته ونصف قيمته العبد الى مولاه كما قال على انه يعتق بمقدار
ما ادى وكذا الحديث السابق يدل عليه وقال به النخعي وحكم هذا
الحديث مع ضعفه معارض بحديث عمرو بن شعيب قوله بحصته مما ادى
من النجوم قوله فاعتقت عنه عائشة اخته يحتمل انه كان عليه عتق
فلم يتمكن من الوصية فاعتقت عنه ويحتمل انها فجعت عليه وحزنت
لان موت الفجاءة اخذة اسف في الجملة

باب الايمان والنذور

سمي القسم يمينا لانهم كانوا يتماسحون بايمانهم حالة التحالف وقد يسمى
المحلوف عليه يمينا لتلبسه بها وهي مؤنثة في جميع معانيها النذر
ان توجب على نفسك ما ليس بواجب لحدوث امر قوله اكثر ما كان
مبتداء وما مصدرية قيل وكان تامة ويحالف حال مدة مسد

الخبر

باب الايمان والنذور

الخبر وقوله لا ومقلب القلوب محمول يحلف بهذا القول ولا نفي للكلام السابق
ومقلب القلوب انشاء قسم ونظيره اخطب ما يكون الامير قائما قيل
فتاط قوله فيحلف بالله وذلك ان الحلف تعظيم للمحلوف به وحقيقة
التعظيم مختصة بالله تعالى ويكره الحلف بغير اسماء الله تعالى وصفاته
سواء في ذلك النبي والملائكة والامانة والكعبة والحيوة والروح
وغيرها ومن اشدها كراهة الحلف بالامانة واما الله سبحانه فله
ان يحلف بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه قوله لا تحلفوا
بالطواغي جمع طاغية من الطغيان والمراد الاصنام سميت
بذلك لانها سبب الطغيان كان ذلك من عادتهم في الجاهلية
قوله فليقل لا اله الا الله اي فليتب لانه من اهي الكفار وليتدارك
ذلك بكلمة التوحيد قوله اقامرك فليتصدق فيه دلالة على ان
من دعى الى اللعب اللعب بالقمار وكفارته التصدق بما فليتف
بمن لعب وفيه دلالة على مذهب الجمهور وهو ان العزم على المعصية
اذا استقر في القلب او تكلم باللسان يكتب به عليه ذنب قوله من
حلف على ملة غير الاسلام مثل ان يقول ان فعل كذا فهو يهودي
او بريء من الاسلام فهو كما قال تهديد ومبالغة كانه قال هو
مستحق العقوبة كاليهودي وهل يتعلق الحنث فيه كفارة
قال الاوزاعي والثوري واصحاب ابي حنيفة واحمد نعم وقال الشافعي
ومالك لا الا ان القائل اثم صدق او كذب قوله لا نذر فيما لا يملك
كالنجي شياة الغير فانه لا يلزمه وان ملكها وفي بعض الروايات
لا نذر فيما لا يملك اي لا صحة له ولا عبرة به قوله ومن لعن مؤمنا فهو
كقتله اي لعنه قول بكفر فهو كقتله اي قذفه قوله لا تسأل الامارة
اي الامارة امر شاق لا يخرج عن عهدتها الا الافراد من الرجال
فلا تسألها بحرص نفسك فان اوتيتها بلا تطلع اليها اعانك الله
عليها قوله وكفر عن يمينك جمهور الصحابة وغيرهم الى جواز تقديم
الكفارة على الحنث الا ان الشافعي لم يجوز تقديم التكفير بالصوم

قوله ان يلج من اللجاج يقال لج يلج قوله اليمين على نية المستحلف قال
النووي اليمين في جميع الاحوال على قصد الحالف الا اذا استحلفه القاضي
او نائبه في دعوى توجهت عليه فان اليمين على قصد المستحلف اما
اذا حلف عند القاضي بلا استحلاف واستحلفه القاضي بالطلاق
والعتاق فاليمين على نية الحالف فينفعه التورية وان كان لا يحنث
بها لكنه لا يجوز اذا ابطل بها حق مستحق هذا مذهب الشافعي
ونقل عن مالك ان ما كان على وجه المكر فهو فيه حانث آثم وما كان
فيه على وجه العذر فلا باس به قوله في قول الرجل لا والله الخ تفسير
الصحابي موقوف الا فيما يتعلق بسبب نزول الآية وما نحن فيه
من هذا القبيل فلا يكون موقوفا قوله رفعه بعضهم اي رفع هذا الكلام
الى النبي صلى الله عليه وسلم متجاوزا عن عائشة قوله ولا بالانداد
الند المثل المضاد قوله فقد اشرك غير الله تعالى في التعظيم البليغ
فكأنه مشرك اشراكا جليا فيكون زجرا بمبالغة قوله فليس منا اي
بل هو من المتشبهين باهل الكتاب فان ذلك عادتهم ولا يتعلق
بالحنث فيه كفارة وفاقا لكنه اختلف في الحلف بامانة الله فالاكثر
انه الكفارة قوله فهو كما قال هذه مبالغة قوله فلن يرجع الى الاسلام
اي هو آثم بهذا الحلف قوله اذا اجتهد اي بذل وسعه في اليمين
قوله لا واستغفر الله لا وقع ردا للكلام السابق والتقدير كما يدل عليه
الواو واقسم واستغفر الله وقيل ذكر الاستغفار ههنا بسنة اليمين
فسماه يمينا اي استغفر ان كان الامر على خلاف ما ذكر وروي انه
صلى الله عليه وسلم اذا جرى على لسانه قسم لغو تداركه بالاستغفار
قوله فقال ان شاء الله الخ اكثر اهل العلم على ذلك ولا فرق بين
اليمين بالله وبين اليمين بالطلاق والعتاق في انه اذا اتصل
بهما ان شاء الله لم يحنث باب النذور قوله فان النذر لا يغني
من القدر عادة الناس تعليق النذر بحصول المنافع ودفع المضار
فنهى عنه لانه فعل البخلاء فان السخي اذا اراد ان يتقرب الى الله تعالى

استعجل

استعجل فيه فاتى به في الحال والبخيل لا يطاوعه نفسه باخراج شيء
من ملكه الا في مقابلة عوض فيعلقه الى النذر لا برغبة ولا بشوق
اليه شرا اقتضى عليه والاخير لم يتعرض له لكن قد يوافق القدر فيخرج
من البخيل ما لولاه لم يكن ليخرجه قوله ومن نذر ان يعصيه فمن
نذر ان يعصي لم يجز له الوفاء ولم يلزمه الكفارة ولا الكفارة ذكرها
النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول مالك والشافعي وفيه كفارة اليمين
عند الحنفية قوله كفارة النذر كفارة اليمين اذا نذر نذرا مطلقا
ولم يسم شيئا فعليه كفارة وكذا من نذر نذرا لا يطيقه فعليه كفارة
اليمين قوله ابو اسرائيل هو رجل من بني عامر بن لوي من بطون
قريش امره النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء بالصوم والمخالفة فيما
عداه فدل على ان النذر لا يصح الا فيما فيه قربة فما لا قربة فيه
لا عبرة بنذره ولذلك قال ابن عمر وهو مذهب مالك والشافعي
وقيل ان كان المنذور مباحا يجب الاتيان به وان كان محرما يجب
كفارة اليمين واستدلوا على الاول ان امراة قالت يا رسول الله اني
نذرت ان اضرب على راسك قال اوفي بنذرك وعلى الثاني بحديث
عقبة والجواب ان الاول كان لاظهار الفرح بمقدمه عليه الصلاة
والسلام وفيه اهانة الكفار فالتحق بالقربات وعن الثاني بان
الرواية الصحيحة كفارة النذر اذا لم يسم كفارة اليمين وقال
الحنفية اذا نذر صوم يوم العيد لزمه صوم يوم آخر واذا نذر
ذبح ولده لزمه ذبح شاة واذا نذر ذبح والده لا يلزمه شيء اتفاقا
والفرق ان ذبح الولد كان فيمن قبلنا قوله يهادى بين ابنيه اي
كان يمشي بينهما متكئا عليهما قوله اذا نذرت ان يمشي الى بيت الله
والطائف فمشى وان عجز ركب واراق دما هذا عند الشافعي وقال
الحنفية يركب ويريق اطاق او لم يطق قوله في نذر كان على امه
قيل كان صوما وقيل مالا وقيل عتقا والاظهر انه كان نذرا في
المال او مبهما والجمهور انه لا يجب على الوارث قضاء النذر الواجب
اذا كان غير مالي واذا كان ماليا كفارة او نذرا او زكوة فلم يخلف

تركته لم يكن منه لكنه يستحب وقال اهل الظاهر يلزمه لهذا الحديث قوله
عن كعب بن مالك هو ومرارة بن الربيع وهلال بن امية تخلفوا عن
غزوة تبوك وهم الذين نزل فيهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا
قوله ان انخلع من مالي صدقة اما شكرا واما كفارة وايراده في النذر
للشبه قوله لا نذر في معصية اي لا وفاء بنذر المعصية وان نذر في
معصية فعليه كفارة اليمين قوله ببوانة بوانة بضم الباء بلا تشديد
موضع في اسفل من مكة دون يلملم قوله اوف بنذرك فيه ان من
نذر ان يضحي في مكان او يتصدق على اهل بلد لزمه الوفاء به
عن ابي لبابة لبابة كان من بني قريظة ولما حاصرهم النبي
صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين ليلة وخافوا قالوا ابعث الينا
ابا لبابة نستشيره فبعثه اليهم فقالوا وهم يبكون اترى ان ننزل
على حكم محمد قال نعم واشار بيده الى حلقه اي الذبح ثم ندم وقال
قد خنت الله ورسوله وربط نفسه على سارية من سواري المسجد
وقال لا ابرح حتى يتوب الله علي فتاب الله عليه واراد الناس ان يطلقوه
قال لا حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يطلقني فاطلقه
فقال ان من توبتي قوله فصل شانك اذا اي الزم شانك واذا جواب وجزاء
اي اذا ابيت ان تصلي ههنا فافعل ما نذرت اذا نذر ان يصلي في
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم خرج عن نذره بان يصلي فيه او في المسجد الحرام
فلا يخرج بالصلاة في غيره ولو نذر ان يصلي في المسجد الاقصى يخرج عنه
بالصلاة في مسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم هذا عند الشافعي
والمشهور من الروايات عند الحنفية انه يجوز ان يصلي في غيرها
من المساجد في جميع هذه الصور وعند ابي يوسف انه لا يجوز
الا في الافضل او المساوي قوله ان تحج ماشية المشي في الحج من القربات
فيجب بالنذر ويتعلق بتركه الفدية فقيل بدنة لهذا الحديث وقيل
يكفي شاة وحملوا هذا الحديث على الاستحباب وقيل لا يجب شيء اصلا
والامر للاستحباب قوله وانها لا تطيق ذلك في نسخة المصابيح فسبيل النبي

صلى الله عليه وسلم وقيل

صلى الله عليه وسلم وقيل انها لا تطيق قوله غير متخمرة علم الاختمار معصية
فلا يصح نذره واما المشي فيصح نذره لكن جاز ان يكون عاجزة فامرها
بالركوب واما صوم ثلاثة ايام فبدل الهدي قوله في رتاج الكعبة
الرتاج الباب والمراد ههنا الكعبة لانه اراد ان يكون ماله هديا
الى الكعبة قوله فاني سمعت الخ قيل اني سمعت ما يؤدي هذا المعنى
قوله ويكفره ما يكفر اليمين النذر اذا خرج مخرج اليمين كقوله
ان كلمت فلانا فعلي كذا فهو في حكم اليمين وقيل عليه ما لزمه
قياسا على سائر النذور كتاب القصاص قوله الا باحدى خصال ثلاث
قوله النفس بالنفس اي قتل النفس بالنفس وزنا المحصن ومروق
المارق وخص من هذا العام الصائل وقد يقال القصد الى دفعه
لا الى قتله قوله المارق والمرتد قوله في فسحة اي في سعة من دينه
ورجاء رحمة من الله فاذا اصاب دما حراما ضاق عليه امر دينه
ورجاء الرحمة قوله اول ما يقضى الخ من حقوق العباد فلا ينافي
قوله اول ما يحاسب عليه العبد صلاته قوله فانه بمنزلتك اي هو معصوم
الدم بالاسلام كما كنت انت كذلك بالاسلام قبل ان تقتله فدل على
ان اسلام المكره صحيح قوله وانك بمنزلته الخ اي لم تبق معصوم الدم
بسبب القصاص كما لم يكن هو معصوم الدم بسبب الكفر قالت
الخوارج التشبيه في الكفر فاستدلوا بذلك على تكفير المسلم بسبب ارتكاب
الكبائر قوله انما فعل ذلك تعوذا اخطا اسامة في الاجتهاد
فاعتقد ان تلك الشهادة لما كانت في موضع الاضطرار لم يكن مانعة
من جواز قتله قوله لم يرح فيه روايات ثلاث بفتح الراء من راح
يراح وكسرها من راح يريح وضم الياء مع كسر الراء من اراح يريح والمعنى
واحد قيل المراد التغليظ او اراد انه لا يجد رائحتها اول ما يجدها
المسلمون لان صاحب الكبيرة لا يخلد قوله من قتل معاهدا اي ذميا
قوله يتردى فيها خالدا المقصود انه مسئول عن قتله نفسه ومعذب به

كما في قتل غيره قوله بنو جاد وفي بعض نسخ المصابيح بجاد على وزن بضع
وما في الكتاب اولى رواية ومناسبة مع اخواته قوله بمشاقص جمع
مشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا غير عريض قوله براجمه
هي العقد التي في ظهور الاصابع يجتمع فيها الوسخ واحدها برجمة
بالضم قوله فشخبت اي سالت قوله ولبديه فاعفوا اي تجاوزوا عنه واغفروا
لبديه قوله ثم انتم يا خزاعة قد قتلتم الخ هذا من تتمة خطبة يوم
الفتح مقدمتها مذكورة في الفصل الاول من باب حرم مكة وكانت
خزاعة قد قتلوا في تلك الايام رجلا فادى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عنهم ديته قوله وانا والله عاقله اي مود ديته من العقل وهو الدية
وانما سميت عقلا لان ابلها يعقل في فناء ولي الدم او لانها تعقل دم
القاتل عن السفك قوله فاهله بين خيرتين دل على ان الولي يخير بين
القصاص واخذ الدية واليه ذهب الشافعي واحمد وقيل لا يثبت
الدية الا برضاء القاتل واليه ذهب مالك وابو حنيفة قوله رض راس
جارية الرض الدق الجريش قوله فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم
دل الحديث على ان الرجل يقتل بالمراة ويروى عن الحسن وعطاء
خلافه وعلى ان القتل بالمثقل يوجب القصاص وهو قول عامة العلماء
على جواز اعتبار جهة القتل فيقتص بمثل ما قتل به وفايدة السوال
عن المقتول ان يعرف المتهم فيطالب فان اقر يثبت والا فليس عليه
الا اليمين وعليه الجمهور ومذهب مالك انه يثبت القتل بمجرد
قول المقتول قوله لا والله الخ ليس رد الحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
بل هو اخبار بعلم الكسر ثقة بالله في ان يرضي الخصم فدل على جواز
الحلف فيما يظن الانسان وقوعه قوله كتاب الله اي حكمه قوله
القصاص لا خلاف في القصاص بقلع السن انما الخلاف في كسر بعض
السن وكسر سائر العظام والجمهور انه لا قصاص قوله والذي فلق
الحبة اي شقها واخرج منها النبات الغض قوله وبرا النسمة

النفس

النفس وكل دابة فيها روح وهي نسمة اشار الى ان المخلوق به هو
الذي خلق الرزق والمرزوق قوله الا ما في القران اي ما يفهم
من فحوى كلامه ويستدرك من بواطن معانيه كان السائل
ظن ان النبي صلى الله عليه وسلم خص اهل بيته بعلوم كما يدعيه جماعة
فلذلك ساله لو راى منه علما وتحقيقا لم يجده من غيره فساله
دل الحديث على جواز استخراج الدقائق من نظم القران قوله
وما في الصحيفة عطف على ما في القران وقيل عطف على وهما استثني
الصحيفة احتياطا لان يكون فيها ما لا يكون عند غيره والاول
اظهر هي صحيفة كانت في علاقة سيفه قوله وكان فيه اي من
الاحكام غير ما ذكر لكن المنفصل لم يكن مقصودا قوله العقل اي
الدية واحكامها قوله وفكاك الاسير اي الترغيب في فكاك الاسير
قوله بكافر مطلقا قوله لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم
الاول كفل من دمها قوله لزوال الدنيا عبارة عن الدار الفانية التي
هي معبر الى الدار الاخرة قوله ورفعه بعضهم على الصحابي
قوله لاكبهم الله قيل الصواب لكبهم الله ولعل ما في الحديث سهو
من بعض الرواة قوله واوداجه تشخب الاوداج ما احاط بالعنق
من العروق التي يقطعها الذابح الواحد ودج بالتحريك قوله
ابي امامة تابعي قوله سهل بن حنيف صحابي والدارمي لفظ
الحديث دون القصة قوله معنقا المعنق المسرع في المشي
من العنق وهو الاسراع والخطو الفسيح والتبلج الاعيا اي
لا يزال موفقا للخيرات مسرعا ~~في المشي من العنق وهو الاسراع~~
~~والخطو الفسيح~~ اليها ما لم يصب فاذا اصاب انقطع عنه ذلك
بشوم ما ارتكب قوله الا من مات اي ذنب من مات قوله او من
يقتل مومنا الخ اما تغليظا او اراد المستحل لقتله فانه كافر قوله
لا تقام الحدود الخ هذا على الاولوية رعاية لحرمة المساجد قوله
ولا يقاد بالولد الخ اي لا يقتص والد بقتل ولده وقيل يجوز
ان يكون معناه لا يقتل الوالد بعوض الولد الذي قتل كما كانوا يفعلون

ذلك في الجاهلية قوله اشهد به تقريرا انه ابنه والمقصود الزم
ضمان الجنايات عنه على ما كانوا عليه في الجاهلية من مواخذة
كل من الولد والوالد بجناية الاخر اما انه لا يجني اي لا يصدر عنه
جناية يكون ضمانها عليك ولا بالعكس قوله الذي يظهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو خاتم النبوة فتوهم الراوي انه سلعة متولدة
من فضلات البدن فاجاب بان هذا ليس مما يعالج بل يفتقر
كلامك الى العلاج حيث سميت نفسك بالطبيب والله هو الطبيب
العالم بحقيقة الداء والدواء والقادر على ازالته وانت ترفق بالمريض
وتحميه عما تخشى ان يضره قوله والله الطبيب يصح تسمية الله تعالى
بالطبيب في حال الاستشفاء فيقال اللهم انت المصح والممرض
والمداوي والطبيب ولا يقال يا طبيب فانه بعيد عن الادب قوله
من قتل عبدا قتلناه ذهب الشافعي ومالك الى انه لا يقتل الحر
بالعبد وان كان عبده نفسه وذهب عامة العلماء الى ان طرف
الحر لا يقطع بطرف العبد فمن لا يرى القصاص حمل الحديث على
الزجر دون الايجاب واوله بعضهم بان المراد من عبده هو
معتقه وقيل هو منسوخ ولا بد من التاويل بوجه لاتفاق العامة
على عدم القصاص في الاطراف كذا في شرح السنة قوله واربعون
خلفة هي الحامل قوله وما صالحوا عليه هذا الحديث من جملة ما كان
في الصحيفة التي كان في قراب سيفه قوله تتكافؤ دماؤهم اي تتساوى
في القصاص والديات لا فضل فيها لشريف على وضيع الذمة
الامان اي اذا اعطى ادنى واحد منهم امانا فليس لهم ان ينقضوا اخفاره
قوله ويرد عليهم اقصاهم اي اذا كان بعض المسلمين قاصي
الدار من بلاد الكفر وعقد امانا للكافر لم يكن لاحد منهم نقضه قوله
وهم يد الخ اي لا يسعهم التخاذل قوله وخبال الجبل بسكون الباء
فساد الاعضاء قوله في عمية بكسر العين والميم وتشديد الياء
فعيلة من العمى يقال فيهم عميتهم اي في حال يعمى امره فلا يتبين

قاتله

وقيل العمية ان يضرب الانسان بما لا يقصد به القتل كحجر صغير
وعصا خفيفة فافضى الى القتل بمثل ذلك يسمى شبه عمد قوله في
رمي كالبيان قوله فهو قود اي يصله القود او يضاد ان يقاد
منه قوله دون اي دون القصاص اي منع المستحق عن استيفاء
القصاص قوله منه صرف نفل قوله ولا عدل فرض قوله لا اعفى
اي لا ادع القاتل بعد اخذ الدية فيعفى ويرضى منه بالدية والمراد
التغليظ عليه لعظم ما ارتكبه فتصدق به اي عفى عن الجاني
قوله قتل غيلة هي فعلة من الاغتيال وهو ان يخدعه ويذهب به
الى موضع فيقتله هناك قوله لو تمالا تعاون قوله اهل صنعاء
تخصيص صنعاء الانهم كانوا منها او يكونها مثلا في الكثرة قوله
على ملك فلان ان روي بضم الميم فالمعنى قتلته على عهد فلان
من السلاطين وزمانه اي في نصرته والضمير في فاتيتها راجع الى
النصرة وكان جند يا بنصح رجال اراد هذه الفعلة فاستشهد بهذا
الحديث ثم قال فاذا سمعت بذلك فاتقها وان روي بكسر الميم
كان المعنى قتلته على مشاجرة بيني وبينه في ملك زيد مثلا
والضمير راجع الى المشاجرة مكتوب بين عينيه الخ كناية
عن الكفر لقوله تعالى لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون يعني
يفضح على رؤس الاشهاد بهذه السمة بين كريمتيه وهو من
باب التغليظ اذا امسك الرجل الخ قال مالك ان حبسه وهو
يرى ان يقتله قتلا جميعا وان راى انه يجرح به يعاقب الممسك
اشد العقوبة ويحبس سنة ويقتل القاتل
يعني الخنصر في كل اصبع عشر الدية وفي كل انملة ثلث عشر الدية
الا انملة الابهام فان فيها نصف عشر الدية اذ الابهام مفصلان
والباقي ثلاثة مفاصل ولا فرق بين انامل اليد والرجل قوله
بني لحيان بكسر اللام اشهر من فتحها وهو بطن من هذيل قوله
ان المرأة التي قضى عليها فاطلق على في موضع اللام بطريق التضمين

اي حفظ عليها حفظها راضيا لها بدل على ذلك الحديث الآتي بعد حديث
قال فقتلتها وما في بطنها والظاهر ان القصة واحدة فيكون الضمير
في عصبتها للجانية والباقي للمجني عليها توفيت اي الجانية
ما تت فحكم بان ميراثها لبنيها وزوجها والعقل على عصبتها
فدل على ان دية الخطاء على العصبة دون الابناء والاباء هذا اذا
كانت القصة في الحديثين مختلفة قوله فرمت احديهما الحجر محمول على
ان الحجر كان صغيرا لا يقتل غالبا فيكون شبه عمد بدية المراة
المقتولة قوله على عاقلتها القاتلة قوله وورثتها الدية ولدها
المقتولة قوله ومن معهم الواو بمعنى الجمع قوله فسطاط نوع من
الابنية في السفر دون السرادق الا ان دية الخطاء شبه العمد قوله
شبه العمد اما صفة الخطاء وذلك لتعرفه بالاضافة ههنا او لكون
الخطاء في معنى النكرة وما موصولة او موصوفة بدل او بيان واما
بدل من الخطاء وما كان بدل من البدل ثم الدية في العمد المحض مغلظة
حالة في مال القاتل وفي شبه العمد مغلظة موجلة على العاقلة وفي
الخطاء المحض مخففة موجلة على العاقلة بالسوط والعصا الخفيفة
التي لا تقتل غالبا وذلك لان الغالب في السياط والعصي ذلك والدليل
فيه على ان القتل بالمثقل لا يوجب القصاص لانه شبه العمد ودل الحديث
الاتي فيما بعد على ان دية شبه العمد مثلثة لا مربعة من اسنان
الصدقات بنت مخاض وبنت لبون وحقة وجذعة كما ذهب اليه
ابو حنيفة وابو يوسف قوله مائة خرابش وفي شرح السنة الحديث الا ان
في قتل العمد الخطاء بالسوط والعصا مائة من الابل مغلظة منها
الحديث قوله من اعتبط اي قتله بلا جناية قوله قتل نصب على المصدر قوله
قود يده القود القصاص اي يقتل قصاصا بما جنته يده الف
دينار ذهب الشافعي في الجديد الى ان اصل الدية هو الابل فاذا اعوزت
يجب قيمتها ما بلغت فيحتاج الى تاويل الحديث اوعيت اي استوعب
جدعة بحيث لا يبقى منه شيء وفي المامومة الواصلة الى

ام الدماغ

ام الدماغ وهي جلدة فوق الدماغ والجائفة الطعنة التي تصل
الى جوف من الاجواف والمنقلة الشجة التي تكسر العظم وتخرجه عن محله
والموضحة الجراحة التي ترفع اللحم من العظم وتوضحه والمثال هذه المقادير
تعبد محض خمسا خمسا من الابل اي في كل واحد منها الاصابع
سواء والاسنان سواء اي لا فرق بين ما ظهر منها وما بطن قوله هذه
وهذه سواء اي الخنصر والابهام سواء يدل على ذلك الحديث الاول من
هذا الباب لا حلف في الاسلام اي لا احداث له في الاسلام قيل كانوا
يتحالفون في الجاهلية على الفتن والغارات ويتحالفون ايضا
على المساعدة والمعاونة ودفع الشرور والفتن فمنع عن الاول
واكد الثاني بالاسلام وقيل كانوا يتعاهدون فيقول الرجل لاخر
دمي دمك وهدمي هدمك وثاري ثارك وحربي حربك وسلمي
سلمك ترثني وارثك وكانوا يعدون الحليف من القوم فلما
جاء الاسلام قررهم على ذلك لما فيه لمصالح ثم منع من احداثه في
الاسلام الا ان رابطة الدين كافية في التعاهد والتعاون واما ما كان
في الجاهلية لكن نسخ من احكامه التوارث وتحمل الجنايات بالنصوص
الدالة على ذلك قوله وما كان من حلف يويد الوجه الثاني لانه بيان
نفي الحلف في الاسلام قوله يجير عليهم تقدم عليهم معنى ذلك في حديث
علي رضي الله عنه قوله على قعيدتهم القعيدة الجيوش النازلة في دار
الحرب يبعثون سرايا الى العدو مما غنمت يرد على القاعدين لانهم
كانوا ردا لهم دية الكافر نصف دية المسلم اليه ذهب مالك واحمد
لكن احمد قال اذا كان القتل عمدا لا يقتل المسلم به اربعة الاف
الفا وقالت الحنفية دية الذمي كدية المسلم وقال الشافعي ديته
ثلث دية المسلم لا جلب ولا جنب قد سبق تفسيرهما وانهما يتصوران
في السباق وفي اخذ الصدقات وعلى الثاني يكون قوله ولا يوخذ
مسببا عن نفسها لكنه احيلت السببية الى دلالة العقل قوله
عشرين بنت مخاض الجمهور على التخميس في دية الخطاء الا انه اختلف

في ابن لبون وابن مخاض قوله ذكورا بالنصب وهو ظاهر قوله والصحيح
انه موقوف قال ابو داود وهو قول عبد الله وقال الترمذي
لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه وقد روي عن عبد الله موقوفا قيل
ذكر البخاري في تاريخه ضعفا فانه روي عن عمر وابن مسعود واجيب
بان هذا المقدار لا يجعله معروفا قيمة الدية الخ اي تركها
علي ما كانت عليه اعني اربعة الاف درهم وكان القائل بالتلث يتمسك
بهذا قوله تقوم دية الخطا يقوي القول الجديد للشافعي او عدل
لها المثل من غير الجنس وبالكسر المثل من الجنس واذا هاجت
اي ظهرت والتابت ما عتاد القيمة فان الرخص رخص القيمة
قوله من عصبتها اي الدية التي تلزمها بالجناية يتحملها عنها
عصبتها كما في الرجل اي ليست كالعبد لا يتعلق جنايته بعصبة
بل برقبته ولم يورث القاتل الا من الدية ولا من غيرها السادة
لمكانها اي الباقية في مكانها لم يتشوه خلقها ولم يذهب جمال
الوجه لكن ذهب ضوءها وكان ذلك بطريق الحكومة والا فاللازم
في ذهاب ضوءهما الدية وفي ذهاب ضوء احدهما نصف
الدية عند الفقهاء او فرس او بغل قيل ذكر الفرس والبغل
وهم من عيسى بن يونس فان الغرة لا يطلق عليها بل علي
الانسان المملوك من تطبب الخ قال الخطابي لا اعلم خلافا في
ان المعالج اذا تعدي فتلف المريض كان ضامنا والمتعاطي
بعمل لا يعرفه فتعد فتضمن الدية ولا قود لانه يستبد بدون اذن
المريض وجناية الطبيب عند عامة الفقهاء علي عاقلته قوله
فاتي اهله القاطع قوله انا اناس فقرا دل علي ان العاقلة اذا كانوا
فقراء لم يكن عليهم شيء كما انه اذا كان فيهم فقيرا لا يوخذ منه شيء
اثلاثا حال من المغلظة او نصب بتقدير اعني قوله ثنية
الثني والثنية من الابل ما دخل في السادسة الي بازل متعلق

بثنيه

بثنية كما يشهد به الحديث الا الي البازل ما تم له ثماني السنين ودخل
في التاسعة وحينئذ يطلع نابه ويقوي غاية القوة ويقال بعد ذلك
بازل عام وبازل عامين وقال في الخطا اي قال علي في شان الخطا
من كلام الراوي كذا قيل ولا يبعد ان يجعل في الخطا جزء مبتداءه
خمس كيف اغرم اغرمت الرجل وعزمته بمعنى وعزم الدية
قوله يطل طل دمه واطل اي اهدر قوله من اخوان الكهان
كانوا يروجون من خرفاتهم بالسجاع والله اعلم
جبار هدر قوله والبير جبار وقد علم معنى الحديث

باب ما يضمن من الجنايات قوله

قوله جيش العسرة اي في جيش العسرة وهذه غزوة تبوك قوله
من في العاض اي فمه قوله فاندر اسقط تقضمها القضم
الاكل باطراف الاسنان من قتل دون ماله الخ مما يصدر
منه في الدفع لا يوجب الضمان قال هو في النار اي فلا شيء
عليه قوله فخذفته بالخاء المعجمة وهو الرمي بالاصبعين واختلف
في جوازه قبل الانذار والظاهر جوازه لهذا الحديث قوله
في جحر ثقب قوله لو نظر في دل الحديث علي ان الاطلاع
بغير قصد النظر ليس كذلك قوله وكلتاهما اي هذه النعلة والحصاة
قوله في مسجدنا اي مسجد المسلمين قوله اي يصيب اي كراهة قوله
لعل الشيطان ينزع في يده اي يرمي بالسلاح كائنا في يده كانه
ينزع يده فيحقق اشارته او يوقع النزع في يده منع عن
الملاعبة بالسلاح ويروي بالغين المعجمة ومعناه يغريه ويحمل
علي تحقيق الضرب قوله من حمل علينا السلاح اي بالسلاح قوله
ومن غشنا كان ستر العيب في المبيع من الانباط النبط
والنبيط جيل معروف كانوا ينزلون بالبطائح بين البصرة والكوفة
وقيل هم فلاحة الاعاجم لسمعت اللام جواب لما في اشهد من معنى
القسم ان يرى قوما قاعد بوشك ان يغرب ان تزكي قوله تعدون

الخ ازيل الدم اوازيل هناك الوقتان ليعلم بهم الناس فيهما
قوله صنفان مبتدأ قوله من اهل النار صفته قوله لم ارهما خبره
قبل هذا الحديث من المعجزات قوله عاريات اي عاريات
لكشفهن بعض اعضائهن لاظهار الجمال او عاريات عن الشكر
او عاريات لرقة ثيابهن الواصفة لما تحتها مميلات
اي مميلات قلوب الرجال اليهن او المقانع عن رؤسهن
ليظهر وجوههن والمائلات المتبخترات او الزائغات
عن العفاف قوله كاسنمة البخت اي يكبرنها ويعظمنها
بلف عصابة ونحوها قوله على صورته اي على صورة الوجه لانه
اشرف اعضائه ومعدن جماله وحواسه فلا تغيروه عورة اهله
اي خلل اهل البيت وما يسترونه عن اعين الناس قوله فقد
احل حلا اي فعل فعلا لا يجوز له ان يفعله وجعل هذا الفعل
حلا وطرفا لا يجوز له ان ياتيه ما عيرت عليه اي ما لمته ولا ازمت
عليه شيئا قوله غير مغلق مردود فدل انه اراد الامن لا غلاق
او ارسال الستر اي يتقد القد هو القطع طولا والقط هو عند
لئلا يعقب الحديد به كما في تعاطي السيف مسلولا دون دية
تدام الرجل جبار اي رجل الدابة في شرح
السنة صورة القسامة ان يوجد قتيل وادعي وليه على واحد او جماعة
وكان عليه لوث ظاهر وهو ما يغلب على الظن صدق المدعي
كان وجد في محلتهم وكان بينه وبينهم عداوة كقتيل خيبر
قوله فجاء عبد الرحمن اخو القتيل ابنا مسعود هما من اولاد
اعمام القتيل قوله كبر الكبر في اكثر الروايات الكبر الكبر قوله
استحقوا قتيلكم اي دية قتيلكم او قصاص قتيلكم والاول هو قول
الكوفيين والشافعي في الجديد والثاني قول مالك واحمد والشافعي
في القديم وذلك اذا كان القتل عمدا واختلفوا فيمن يحلف فالشافعي
ومالك والجمهور على انه يحلف الورثة ويجب الحق بحلفهم وقال اصحاب

الراي

الراي يستحلف خمسون من اهل المحلة يتخيرهم الولي يحلفون
بالله ما قتلناه ولا علمنا قاتله فاذا حلفوا قضي عليهم وعلى
اهل المحلة وعلى عاقلتهم بالدية او قال صاحبكم بدل قتيلكم
قوله من قبله اي من قبل نفسه او صاحبكم بدل قاتلكم قوله فوداه
دل على القد في قتيلكم هو القصاص
قوله بزنادقة المراد قوم ارتدوا وهو الزنديق
في الاصل لقوم من المجوس يقولون بمدائن وقيل منسوب الى زند
كتاب لهم بالفهلوية لزرادشت المجوسي لو كنت انا
لم احرقهم كانه رضي الله عنه راي في ذلك مصلحة الزجر لسائر
المفسدين من ابناء جنسهم يقولون الخ اي يحدثون
فياخذون من خير ما يتكلم به البرية وهو القران وفي المصابيح
من قول خير البرية اي من قول النبي صلى الله عليه وسلم والاول اولى
فان الخوارج يتمسكون بالقران ويتاولونه بالاباطيل يمرقون اي
يخرجون من طاعة الامام المفترض الطاعة قال الخطابي ذهب
جميع علماء الاسلام الى ان الخوارج على ضلالتهم فرقة من المسلمين
واجازوا مناكحتهم واكلهم ذبائحهم وقبول شهادتهم قوله
فيخرج من بينهما اي من تمرقهم بخروجهم عن احدى الفرقتين
لانه جعل الخ قيل هذا الكفر في حق المستحل وقيل المراد كفران
النعمة وحق الاسلام ولا ترتدوا قوله حمل اسلحتهما الخ اي قد
حمل كل منهما على الاخر ليوافق الخبر قوله في جرف جهنم الجرف
ما تجرفه السيول واكلته من الارض من عكل قبيلة قوله
فاجتووا المدينة اي كرهوا الاقامة بها ولم يوافقهم واصابهم
الجوى وهو المرض من ابوالها دل على ان بول ما يوكل لحمه
وروثه طاهران كما ذهب اليه مالك واحمد قوله وسمل اعينهم
سمل العين فقؤها فعل بهم هذه المثلة مع نهيه عنها اما

انهم فعلوها مثل ذلك بالرعاية اولانهم جمعوا بين الردة وبين
العهد والاغتيال ونهب الاموال حمرة هي طائر كالعصفور
قوله تفرش اي تقرب من الارض وترفرف والتفريش ان
يرتفع ويظلله بجناحيها على من تحتها قوله اختلاف وفرقة
اي يكون اختلاف وتفرق فيفترقون فرقتين فرقة حق وفرقة
باطل وفرقة باطل يحسنون القيل القول تراقيهم اي مخارج
الحروف والاصوات على فوقه اي على موضع فوقه وهو
تعليق بالمحال هم شر الخلق الخلق الناس والخليقة البهائم
وقيل هما بمعنى والمقصود الجميع وليسوا منا الظاهر
من كتاب الله الا انه عدل تنبيها على شدة الارتباط بين النبي
صلى الله عليه وسلم وبين كتاب الله التحليق قيل مبالغة في الحلق
وجعله علامة لهم وقيل المراد جعل الناس حلقا حلقا قوله
بجزيتها اي [illegible] الجها يعني من اشترى ارضا خراجية
لزمه الخراج الذي هو جزية على الذمي في ارضه وكانه خرج
عن الهجرة الى الاسلام وداره وجعل صغارا لكافر في عنقه
قوله ومن نزع صغار زكل قوله لا تترا اي ناراهما مبالغة
في البعد الايمان قيد الفتك كما يقال للفرس قيد الاوابد
الفتك ان يأتي الرجل صاحبه فيقتله يقال فتك يفتك ويفتك
اي لا يحل للمؤمن ذلك وجعله مبنيا للمفعول مردود رواية
ودراية اذا ابق العبد اي اذا ابق مملوك الى دار الحرب
وقتله مسلم فلا شيء عليه وان ارتد مع ذلك كان اولى بذلك قوله
وتقع فيه اي تطعن حد الساحر ضربة بالسيف روي عن حفصة
ان جارية لها سحرت فامرت بقتلها وكتب عمران اقتلوا
كل ساحر وساحرة قال الراوي فقتلنا ثلاث سواحر وقال الشافعي
يقتل ان كان سحره بشيء هو كفر والا لم يقتل يفرق بين امتي بالخروج

على الامام

على الامام او تفريق كلمة المسلمين وايقاع الشر بينهم فيهي
اولا ثم يقتل مطهوم الشعر يقال طم شعره اي جزه واستاصله
قوله قوم كان هذا منهم اي بعينهم سيرتهم هم شر الخلق قيل
حذف الفاء لان الشرط ماض كقوله وان اطعتموهم انكم لمشركون
ذكره ابو البقاء وقيل الجزا محذوف اي فاقتلوهم قوله لا رج
دمشق الدرج الطريق اديم السماء وجهها هج
اقض بيننا بكتاب الله اي بحكمه قيل كان ذلك قبل ان ينسخ تلاوة
اية الرجم عسيفا اي اجيرا ثابت الاجرة عليه يا انيس
الاسلمي فارجمها دل على الاكتفاء بمرة واحدة وقيل لا بد من
اربع مرات وزاد اصحاب الراوي في اربع مجالس وكان
بما انزل الله تعالى اية الرجم دفع للريبة الناشئة من فقدان التلاوة
خذوا عني هذا القول صدر منه عليه الصلاة والسلام حين شرع
الحد والسبيل هو الحد الذي نزل بعد قوله فامسكوهن في البيوت
حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر
اي حد زنا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام رجلا كان او امراة
وعليه الشافعي وقال الحسن لا نفي وقال مالك لا نفي على المراة لانه
تضييع لها وتعريض للفتنة ويروى مثله عن علي رض قوله
جلد مائة والرجم ذهب اليه الحسن واسحق وداود وبعض
اصحاب الشافعي والجمهور على انه منسوخ فانه عليه الصلاة والسلام
اقتصر على رجم ماعز ورجم المراة في قصة العسيف قوله فالوا
نفضحهم اي لا نجد في التوراة حكم الرجم الى زنيت الى يحتج
به من يشترط تكرار الاقرار وصحح ابو حنيفة بمجيئه من الجوانب
على اعتبار تعدد المجالس وقال الجمهور انما رده لشبهة داخلة
في امره ولذلك سال ابك جنون هرب المغز اذاق فتركه عند
الجمهور وقال مالك يتبع وظاهر الحديث له فرجم بالمصلى دل
على ان مصلى الاعياد والجنائز اذا لم يجعل مسجدا لا يثبت له

له حكم المسجد قوله فلما اذلقته الحجارة اي اصابته الحجارة
بحدهما فعقرته و ذلق الشئ حده حبرا اي اثني عليه خيرا قوله
لعلك قبلت الى اخره فيه استحباب تلقين المقر بالزنا والسرقة
وغيرهما بالرجوع فاذا رجع قبل فانها مبنية على المساهلة
قوله وتجل كلمة توجع وترحم فقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها
قوله فيم اطهرك فيم رواية مسلم وكتاب الحميدي وفي نسخ
المصابيح فلم يجد منه ريح خمر قيل دل على ان بالريح
يثبت الشرب فيثبت حده كما هو مذهب مالك قوله استغفروا
لماعز المراد طلب مزيد الغفران والترقي في الدرجات
قوله لو قسمت وسعت الشئ بالكسر فلقفها اقام بموتتها
قوله فيقبل خالد بن الوليد من الاقبال والمضارع لحكاية
الحال ويروي تقبل على صيغة الماضي من التقبل وليس بشئ
رواية ودراية فتنضح تنضح بالمهملة اكثر من المعجمة
والمعنى ترشش وانصب صاحب مكس الضريبة
التي ياخذها الماكس وهو العشار قوله فصلى قال القاضي
عياض فصلى بفتح الصاد واللام عند اكثر رواة لكتاب مسلم
وعند الطبري بضم الصاد وكسر اللام قال مالك واحمد يكره للامام
ان يصلي على المرجوم دون باقي الناس والجمهور على انه لا كراهة
قوله ولا يثرب كان في الجاهلية التثريب وقيل اراد ان الحد
كفر فلا تثريبوا قوله فليجلد دل على ان للمولى اقامة الحد على
الاماء والعبيد وله ان يتفحص عن جرمها ويسمع البينة عليهما
وهو مذهب جماهير العلماء وقال ابو حنيفة وطائفة منهم
ليس له ذلك وفيه ان المملوك لا يرجم وانه لا يضرب رعاية لحقوق
المولى قوله على جارية اي الحد الجلد قوله من احصن المراد بالاحصان
التزوج قوله ان اقتلها مفعول خشيت معه الى جمل اللحى

العظم

العظم الذي عليه الاسنان قوله فامر به فرجم رواه مسلم
فالحديث من الصحاح وقد اورد في الحسان ففيه اعتراض
عليه قوله ان هذا لا الاسلمي قوله امرأة من غامد حبيب بجارية
هو ال فاستجمعته وامره ان ياتي النبي صلى الله عليه وسلم
قوله تعافوا الحدود فخطاب لغير الائمة اي ليعف الحدود بعضكم
عن بعض فما بلغني وجب اقامته على ذوي الهيات اي
اصحاب المروات والخصال الجميلة والعثرات الصغاير
والاستثناء منقطع وقيل المراد ذوو الوجوه بين الناس
اي الاشراف وقيل المراد من لم يظهر منه ذنبه والخطاب مع
الائمة اي اتركوا التاديب والمواخذة فان كان له مخرج فخلوا
سبيله تحريض للامام على المخرج كان يلقن الرجوع بالتعريض
وان يقول انه جنون الشرب فتجللها اي غشيها وصار
كالجل عليها مخدج اي ناقص الخلقة عثكالا العثكال
الغصن الذي عليه اغصان صغار كل واحد منها شمراخ
قوله فاقتلوا الفاعل الخ اليه ذهب الشافعي في قول وقوله انه
كالزنا يرجم المحصن ويجلد غيره وذهب جمع من العلماء
الى هدم بناء عليها وجمع الى الرمي من شاهق قوله امر
بالرجلين حسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة قوله والمراة حمنة
بنت جحش قوله ربما ان يكون اي المذكور من الاتيان والاخبار
والاستغفار لم مخرجا اي عن الذنب ممن زنيت قوله
فامر بان يرجم بدل اشتمال فاخرج به على اخرج بالهمزة
والباء على طريقة قوله تعالى تنبت بالدهن فيمن قرا بالضم والمقصود
المبالغة قوله فلما رجم قوجد الخ قبل هذه الفاءات كلها للعطف
على الشرط والجزاء محذوف اي علمنا حكم الرجم وما ترتب عليه
وذلك الان الفاء الداخل جواب لما اخذوا بالسكنة والتخط

الزنا اهلاك النسل ويستتبع لشرمه اهلاك الحرث قوله الا
اخذوا بالرعب فان الحاكم اذا اخذ الرشوة لم يكن حكمه نافذا
فيستولي الخوف خير من مطر اربعين ليلة فانها سبب
التباعد من الخطايا المؤدية الي انقطاع البركات ٥
الا بربع دينار اليه ذهب الشافعي
والجمهور وفي رواية يقطع في ربع دينار وثلاثة دراهم
قوله يسرق البيضة قيل اراد بيضة الحديد وحبل السفينة
وقيل اراد الحقير فان الربع يشارك البيضة في الحقارة وقيل
يؤدي به عنادا الي القطع ولا الكثر بالفتحتين جمار
النخل اي شحمه لم يوجب ابو حنيفة القطع في الفواكه الرطبة
محرزة كانت او غير محرزة والجمهور على القطع في المحرزة
قال الشافعي نخل المدينة لا حائط عليها فدل على انه قايل
بالقطع فيما كان عليه حائط قوله ولا في حريسة الدابة التي ترعى
في الجبل ولها من يحفظها قوله نهبة مشهورة ظاهرة
قوله على خاين اي خان في وديعة عنده او انكر عارية قوله
والمختلس قطع اذ ليس سارقا لا تقطع الايدي في الغزو
قيل اي في مال الغزو اي الغنيمة قبل القسمة اذ له حق
فيها وقيل اي في دار الحرب ولا يقطع بالسرقة وقيل لا قطع
لذي شوكة المسلمين وقيل امير العسكر الا يقطع الا بعد الرجوع
قوله الا في السفر المراد الغزو فاقطعوا يده اليمنى قوله
فاقطعوا رجله اليسرى قوله فاقطعوا يده اليسرى
قوله فاقطعوا رجله اليمنى قوله فقال اقتلوه قيل هذا
لمصلحة راها والحكم بعد قطع اليدين والرجلين التعزير
والحبس وبعضهم الفقهاء على انه بعد قطع الرجل
اليسرى يحبس قوله ثم احسموه اقطعوا الدم بالكي قوله

ولو بنش

ولو بنش نصف اوقية وزن عشرين درهما قوله البيت فيه
الوصيف العبد اي موضع القبر يشتري بعبد لكثرة الموتى ٥
هذا المراة المخزومية هي فاطمة
بنت الاسود بن عبد الاسد بنت اخي سلمة قوله تجحد
وكان الجحد لتعريفها والقطع كان للسرقة وذهب احمد الي
القطع في جحد العارية ردغة الردغة بسكون الدال
وفتحها طين ورحل والخبال الفساد حتى يخرج اي يستوفي
عقوبته قوله بالجريد الجريد غصن النخل المجرد عن
الخوص قوله وصدرا من خلافته اولا فاقتلوه هذا على سبيل
التهديد والزجر دون الامر بالقتل او اراد بالقتل الضرب الشديد
قوله بالمبيخة والمنيخة والمسحة والمنيحة كلها اسماء الجرائد
واصل العرجون قوله قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا
هكذا فانه اذا سمع ذلك ابليس فيستخف وغلبة الشيطان ولانه
ربما حمله اللجاج على الاصرار قوله افعلها هذه الفعلة قوله
ولم يامر فيه بشيء اما لان حد الشرب اخف الحدود الحد طب فيه
ايسروا ولانه يثبت عنده شربه لم يسنه اي لم يقدر فيه
حدا معينا وقد اجمعوا على ان الامام او جلاده اذا اقام حدا
فمات المحدود لم يلزمه هناك دية ولا كفارة
فوالله ما علمت اي الذي علمته انه وقيل ما زائدة
اي والله لقد علمت انه وقيل ما نافية والتاء على الخطاب اي
ما علمت والمقصود التقرير وفي رواية شرح السنة ما علمت
الا انه وهو ظاهر قوله من اصاب حدا اي ذنبا يوجب حدا قوله
فستره الله عليه بان تاب عن الذنب والجمهور على ان ستر العبد
على نفسه وتوبته فيما بينه وبين الله اولى من الاظهار ٥
باب التعزير التاديب وراء الحد من العزر هو الردع فوق عشر

جلدات قيل منسوخ لان الصحابة جاوزوا العشر وقيل كان مخصوصا
بزمانه صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف واكثر الفقهاء على ان التعزير
يكون اقل من مبلغ الحدود وذهب جماعة الى ان ذلك الى الامام
وله ان يجاوزه الحد قوله ومن وقع على ذات محرم الخ عمل احمد
بظاهر الحديث وقال الاخرون هذا زجر وحكمه حكم من اتي بالزناة (?)
بغيرهم او بحمل قوله فاضربوا عنقه قيل كان هذا الاحراق في
اول الامر ثم نسخ والاخلاف في عقوبته في نفسه على سوء فعله
واما عقوبته في ماله فقال الحسن البصري يحرق ماله الا ان يكون
حيوانا او مصحفا وتبعه جماعة من العلماء الا انه لا يحرق ما فيه الا انه
حق الغانمين برد عليهم وقال الاخرون يعاقب في نفسه دون
ماله من هاتين الشجرتين اراد
الغالب الحصر لم يشربها في الاخرة اي لم يدخل الجنة وقيل
يدخل لكن يحرم شراب الجنة وقيل ينسى شهوتها فيفوت عنه
بعض لذات الجنة نهى عن خليط التمر والبسر في الذهبي عن الخلط
انه ربما اسرع التغيير الى احدهما فيسكر وهو لا يعرف قال مالك
واحمد انه يحرم نبيذ خلط فيه شيئان وان لم يسكر وهو احد قولي
الشافعي وقوله الاخر انه لا يحرم ما لم يسكر قوله يتخذ خلا الشافعي
على انه اذا القي فيه شيء للتخلل لم يطهر ابدا وهو قول الجمهور
واما التخليل بالنقل الى الشمس فللشافعية فيه وجهان اصحهما
تطهيره وعن مالك في التخليل ثلاث روايات اصحها انه
اذا خللها طهرت لكنه عصى بهذا الفعل اضعها الدواء
الجمهور على منع التداوي بصرف الخمر واما اذا غص بلقمة
وليس هناك ما يسيغها سوى الخمر يلزمه الاساغة بها قوله
لم يقبل الله له صلاة اي لا يكون له ثواب وان سقط القضاء
فان تاب لم يتب الله مبالغة وزجرا والمراد انه لا يتوب

توبتا

توبة صحيحة حتى يقلع منه الفرق الفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر
رطلا واما الفرق بالسكون فمائة وعشرون رطلا والمراد الفرق
وهلا الكف الغليل اي الكثير بل تخيل بل فلما نزلت الآية اي
الآية الدالة على التحريم اعني قوله تعالى انما الخمر والميسر عنه (?)
للخمر يتناول بل اسم مذكر كالشراب خمر الايتام اشتراها من الايتام
لتخللها ومعنى المفتر هو الذي اذا شرب حمي الجسد وحصل
فيه فتور فاما ان يكون افتر بمعنى فتر اي جعله فاترا واما ان يكون
افتر الشراب بمعنى افتر شاربه قيل يستدل على تحريم البنج والبرشعثا (?)
ونحوهما انا بارض الخ ذكر هذه الامور الداعية الى الشراب وانه
ليس مما يتخذ منه المسكر كالعنب ونظائره مبالغة في استدعاء
الاجازة قوله والكوبة قيل البربط وقيل النرد وقيل الطبل الصغير
المختصر والغبيراء ضرب من الشراب تتخذه الحبشة من الذرة
ويسمى السكركة ولا منان اما من المنة فانها تبطل العطية
واما من المن بمعنى القطع اي قطاع الرحم قوله ولا ولد زنية
لان النطفة الخبيثة لا يتولد منها الا خبيث تجري على كل
معصية بعثني رحمة دل على ان ما يصدر عنه كله رحمة لهم
يمحق المعازف الملاهي كالدف وغيرها مما يضرب والمزمار
القصبة التي يزمر بها والصلب جمع صليب واللات
الخ اي يبري فيهن ما يعبدون ولا يبغى اي لا يمنعهن (?)
من اطاعني الخ كانت القريش ومن يليهم
من العرب لا ينقادون لغير امراء قبائلهم فلما جاء الاسلام وامر
عليهم من غير قبائلهم انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم عن الطاعة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اعلاما بان طاعة الامر
مربوطة بطاعته قوله وانما الامام جنة اي الامام كالساتر لانه
يمانع العدو ويبصر عليه فكان القتال من ورائه قوله فان عليه

وزرا من ضيعه رواه وقع في نسخ المصابيح اعني منه فهو تصحيف
قوله مجدع اي مقطوع الانف والاذن قوله وان استعمل
قيل المراد من استعمله الامام الاعظم فان الايمة من قريش
وقيل المراد الامام الاعظم علي سبيل الفرض والتقدير قوله راسه
زبيبة اي كالزبيبة في صغره او شعره مجعد مقطط
كالزبيبة فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يجوز
طاعته ولكن لا يجوز له محاربة الامام قوله بايعنا عليه
علي بايعنا علي التضمين معني عاهدنا قوله وعلي اثرة اي
وعلي الصبر علي اثرة علينا الا ان تروا الغراب لا ننازعوا ولاة
الامور ولا تعترضوا عليهم الا ان تروا منكرا محققا خارجا عن
قواعد الاسلام فاذا رايتم ذلك فانكروا عليهم واما الخروج
عليهم محرم باجماع المسلمين وان كانوا فسقة ظالمين واجمع
اهل السنة علي ان الامام لا ينعزل بالفسق ولا ينعقد امامة
الفاسق وينعزل الامام بطرو الكفر بواحا بالواو والراء ايضا
ومعناهما واحد اي جهرا ظاهرا قوله فيما استطعتم في جميع
نسخ مسلم فيما استطعت عمية العمية بكسر العين وضمها
وكسر الميم وتشديد الياء لغتان مشهورتان وهو الامر الاعمي
لا يستبين وجهه اي زائد امر ملتبس لا يعرف كونه حقا او باطلا
قوله فقتلة خبر مبتدا محذوف قوله خرج علي امتي امد الدعوة
وتصلون عليهم الخ اي تدعون لهم ويدعون لكم وقيل
اراد صلاة الجنازة اي يتحابون احياء و يترحم بعضكم
علي بعض امواتا ما اقاموا فيكم الصلاة دل علي ان ترك الصلاة
موجب لنزع اليد كالكفر تعرفون وتنكرون اي تعرفون
بعض اقوالهم افعالهم وتنكرون بعضها قوله فمن انكر باللسان
برئ اي برئ عن المداهنة والنفاق ومن كره وانكره

بالقلب

بالقلب فقد سلم اي من المشاركة في الوزر من رضي بفعلهم
بالقلب وتابعهم في العمل فقد شاركهم في العصيان قوله وانكر
بقلبه فان الانكار اللساني متفرع علي الانكار القلبي ما حملوا
من العدل والاحسان قوله ما حملتم من السمع والطاعة قوله
من طاعة الامام قوله بيعة للامام تسوسهم اي تملك امرهم قوله
اعطوهم حقهم ان لم يعطوا حقكم فاقتلوا اي قاتلوا حتى
تفي الي امر الله او تقتل فانه باغ هنات اي شرور وفساد
قوله كاينا ما كان حال فيه معني الشرط اي ادفعوا من خرج علي
صفة ذوي العلم بخلاف لفظة من ان يشق عصاكم جعل
اجتماع الناس علي امر واحد بمنزلة العصا وازالته بمنزلة شقها
قوله صفقة يده الصفقة المرة من التصفيق باليد ان
المتبايعين يضع احدهما يده في الاخر قوله فنعم المرضعة الخ
اذا كان فاعل نعم وبئس مونثا يجوز الحاق التاء وتركه
اي نعم المرضعة الولاية وبئست الفاطمة المنية قوله وانما
امانة اي الامارة خزي وندامة اي خزي وندامة اي خزي
وندامة علي من اخذها بغير حقها لكن من اخذها الخ فانها
لا تكون حزنا وندامة عليه انك تجد كراهية اشدهم مفعول
اول وجاز ان يكون من خيرهو المفعول الاول ان جوزنا زيادة
من قوله حتى يقع غاية للوجدان اي اذا وقع لم يحب وما من
خير الناس او غاية لشدة الكراهية اي اذا وقع فيه لم يكن اشد
كراهة بل يعينه الله عليه والاول اوجه كلكم راع الراعي
الحافظ الموتمن فيما يليه فيلزمه اداء الحق فيه وذلك موجود
في الكل وان كانت الحقوق مختلفة والحديث نصيحة للكل
في رعاية الحقوق وتنبيه علي ان الكل مسؤلون قوله وهي
مسؤلة عنهم اي عن بيت زوجها وولده قوله وهو غاش
اي خائن فلم يحطها خاطه بحوطه حفظه وصانه وذب

عنه قوله عن عائذ بن عمرو مزني من اصحاب الشجرة قوله الحطمة
اراد بالحطمة الذي يحطم الرعية اي يكسرهم وهو الذي يعنف
بالماشية قوله وكلتا يديه يمين فيه دفع لتوهمات لديهما من
جنس ايماننا قوله وما ولوا اي ما في تحت تصرفهم وولايتهم
قوله بطانة تامره بطانة الرجل صاحب سره الذي يشاوره
في الامور والمراد الملك والشيطان قيس بن سعد عبادة
سيد الخزرج كان طويلا جسيما ذا راي وبسالة وكرم ورها.
قوله صاحب الشرط جمع شرطة وشرطي وهو الجندي وصاحب الشرط
وهو الذي يتقدم بين يدي الامير لينفذ اوامره وهو قائد العسكر
قوله بالجماعة المراد بالجماعة الصحابة اي امركم بالتمسك بهديهم
والانخراط في سلكهم والسمع والاصغا الى الاوامر والنواهي وتفهمها
والطاعة الامتثال والهجرة الانتقال من دار الكفر الى دار
الاسلام او ترك المعاصي والجهاد والغزو والمجاهدة في الطاعات
قوله بدعوى الجاهلية كان الرجل في الجاهلية اذا غلب في الخصام
ونيل منه نادى باعلا صوته يا آل فلان مستنصرا قومه فيسعون
الى نصرته ظالما او مظلوما من جثى الجثا جمع جثوة بالضم اي
من جماعات جهنم وهي في الاصل ما جمع من تراب او غيره فاستعير
للجماعة عن زياد بن كسيب تابعي يعد في البصريين عن النواس بن
سمعان من بني كلاب سكن الشام وهو معدود فيهم الطاعة
لمخلوق اي ان يطيعوا ويل للعرفاء عريف القوم القيم بامرهم يلي
امورهم يتعرف الامراء منه احوالهم ويل للامناء من ائتمنه الامام
على الصدقات والخراج وسائر اموال المسلمين يتجلجلون اي
يتحركون بصوت الجلجلة الجلجلة صوت الجلجل وصوت الرعد
ايضا قوله عن غالب بن القطان من تبع التابعين روى عن بكر بن عبد الله

التابعي قوله

التابعي قوله ان العرافة حق اي فيها مصالح للناس عرف يعرف عرافة
نحو كتب يكتب كتابة وعرف يعرف بالضم فيهما عرافة بالفتح اذا صار
عريفا قوله في النار اي ملابسون لما يجرهم الى النار او اكثرهم في النار
قوله من سكن البادية جفا اي غلظ قلبه لقلة مخالطة الناس قوله
ومن اتبع الصيد لها اي من اكب على اتباع الصيد غفل عن الطاعات
ويبعد من الرقة والترحم افتتن فانه ان وافقه فيما يانيه فقد
خاطر على دينه وان خالفه فقد خاطر على روحه ضرب على منكبيه
بيديه قوله صاحب مكس هو الضريبة التي ياخذونها عن التجار
اذا مروا بهم باسم العشر واما الساعي الذي ياخذ الصدقة ومن
ياخذ من اهل الذمة العشر الذي صولحوا عليه فهو محتسب ما لم يتعد
قوله افضل الجهاد من قال اي جهاد من قال وانما كان افضل لانه
مغلوب في يده متعرض للتلف قطعا بخلاف الغازي لاحتمال ان
يكون غالبا اذا ابتغى الريبة اذا كان الامير داغلا على
الناس ابتغى عيوبهم وبحثهم فيتجسس احوالهم فيفسدهم
ان الانسان قل ما يسلم من عيب فيه فيجب ان يكون ذا اغماض
عنهم قوله اذا تتبعت عورات الناس معايبهم وخلل قوله
كيف انتم اي يصنعون معهم بالانواء نجمان وعشرون منزلة
للقمر يزعم العرب ان سقوط منزلة وطلوع رقيبها يكون المطر
لا اتاه الله اي اتاه امر الله او ملائكته واماره الصبيان
راى عليه الصلاة والسلام في منامه ان ولد الحكم يلعبون على منبره
قوله من راس السبعين اي من تاريخ الهجرة او وفاته صلى الله عليه وسلم
ظل الله في الارض اي شانه ذلك فينبغي ان يكون كذلك فاذا
جار فقد خرج عما هو له خرق ناصفة مشبهة من الخرف
قوله بخيفة حال من نظرا وصفة لنظرة اي يخيفه بها قوله
وان العباد يروى بالعاد ايضا اقبلكم ملوكم اي شرهم

ولا تنفروا بالانذار قوله وسكنوا

اي سكنوا بالبشارة عن ابي بردة بلال بن ابي بردة ابي موسى
قوله بنصب لدلوا تفصيا منه عند رد العذر في الاصل نزل الوقار
وهو شايع في ان يعتال الرجل من عمله واعتذر عندا سته في
ذكر الاست استخفاف به واهانة ولا غادر اعظم الى ان عذره
يعم العامة قوله اذا حكم الحاكم اراد الحكم قوله
والا العواد الخصر قوله حتى تسمع كلام الاخر قيل فيه دليل على ان
القاضي لا يحكم على الغايب لانه اذا منع عن الحكم على الحاضر قبل سماع
كلامه فالغايب اولى بذلك قوله انما اقضي بينكم برايي فيما
لم ينزل علي فيه قوله اربعين خريفا اي سنة صفة هواة اي مهواة
عميقة ليا تين على القاضي العدل يوم القيمة قيل يوم القيمة
هو الفاعل وبتمني حال من القاضي وقيل من الفاعل بتقدير يتمنى
فيه وقيل الفاعل يتمني بتقدير ان لقد قضيت بالحق اي
قضيت بتاييد الله وتوفيقه وتسديده ولم تمل الى من هو على
دينك فضربه عمر كان الضرب على سبيل المطايبة كما به العادة
قوله وتعاقبني اي ترحمني قوله فبالحري ان ينقلب اي يكون هو
عن القضاء ويكون القضا عنده اي حقيق ان لا يثاب ولا يعاقب
~~قبل رزق الجند اي ما يعطى كل شهر من اضافة المصدر الى الفاعل~~

من اضافة المصدر الى الفاعل
قبل رزق الجند اي ما يعطى كل شهر وعطاؤه ما يعطى في السنة
مرة او مرتين انا قاسم فقط قيل دل على ان انا عارف يفيد
الاختصاص وفيه بحث يتخوضون الخوض الشروع في الماء
وجي التفعل مبالغة قوله لقد علم قومي اراد المسلمين وقيل
اراد قريشا ان حرفتي التجارة ال ابي بكر اي عياله قوله

من هذا المال

من هذا المال مال المسلمين وهذا اعتذار عن انفاقه على اهله من بيت المال
ويحترف اي يسعى لضبط اموالهم واصلاحها للمسلمين قوله فعلمني
اي اعطاني العمالة اي الاجر فليكتسب زوجة اي يحل له
ان ياخذ مما في يده مهر زوجة ومونتها بقدر الحاجة اذا لم يكن له
زوجة مخبطا فما فوقه اي فما فوقه في القلة او فما هو اكثر قوله اقبل
عني عملك اي اقلني منه قوله وما ذاك اي ما الذي حملك على هذا
القول وانا اقول ذلك الان رجع عنه فمن استطاع ان يعمل فليعمل
ومن لا يستطيع فليترك الراشي المعطي والمرتشي الاخذ قوله او
الرايش اي المصلح بينهما وازعب لك زعبة اي اقطع لك قطعة
من المال وهو بالزاي المعجمة والعين المهملة الرعبة بفتح الزاي
وضمها الدفعة من المال نعما بالمال المصلح اي نعم شيئا والباء زايدة
لما في كفي بالله
ولكن اليمين على المدعى عليه

اي يحلفا سواء كان بينهما اختلاط اولا وقال مالك وفقهاء
المدينة لا يتوجه اليمين ما لم يكن اختلاط وتعارف بالاحوال
دفعا الغايلة الجهال عن اهل الفضل والكمال بيمين صبر اي يمين
الزم بها وحبس لاجلها اي لازمة لصاحبها بحيث يحبس لها شرعا
قوله وهو فيها فاجر كاذب قوله الحن اي الحن وافصح وابين قوله
قوله فانما اقطع له قطعة من النار دل على جواز الخطا في الاحكام
الجزئية وان لم يجز في القواعد الشرعية قوله الا لد الالد الشديد
الخصومة الخصم المولع بالخصومة قوله قضى بيمين وشاهد
وذهب اليه الشافعي ومالك واحمد في الاموال دون غيرها واوله
بعضهم بانه حلف المدعى عليه بعد عجز المدعي عن الشاهد الاخر
وفيه بعد قوله بشهادته قبل ان يسالها قيل اراد شهادة
الحسبة كما في الوقف والوصايا العامة والطلاق والعتق والحدود
فيجب اعلام الحاكم وقيل المراد اظهاره انه شاهد في قضية فلان

اذا لم يعلم المدعي انه شاهد قوله تسبق شهادة احدهم يمينه الى المبالغة
في الحرص على الشهادة واليمين فتارة يقدم هذه واخرى تلك
قوله عرض على قوم اليمين الى صورة المسئلة ان يدعيا متاعا في يد
ثالث يعني يقول كل الى على بحال المتاع ولم يكن لهما بينة او لكل منهما
بينة فالحكم ان يقرع فيحلف احدهما ويأخذ وبه قال علي وقال الشافعي
يترك في يد الثالث وقال ابو حنيفة يجعل بين المتلاعيين نصفين
قوله انما اقضي بينكما في هذا الحديث للذي في يده دل على ان
بينة ذي اليد مقدمة مطلقا وقيل في صورة النتاج فجعله النبي
صلى الله عليه وسلم بينهما قال الخطابي يشبه ان يكون البعير في
ايديهما فانزل الله تعالى ان الذين يشترون الى اي ليس لك الا
تحليفه ووبال الحلف الكاذب عليه وقيل هذا تذكير لليهودي بمثله
من الوعيد في التوراة قوله وهو اجذم مقطوع اليد وقيل مقطوع الحجة
قوله مثل جناح بعوضة اي من الكذب الا جعلت نكتة سوداء
هي من الدين الى يوم القيمة وبعد ذلك يترتب العقاب قوله
عند منبري هذا الى ذلك على التغليظ في اليمين بحسب الامكنة والازمنة
ايضا ومن لم يري ذلك قال كانت عادتهم التخاصم عند المنبر والحلف
هناك فلذلك خص بالذكر قائم قائما اي ثمنا ما شهادة خائن
الخائن من خان فيما ائتمنه الله عليه من احكام الدين والناس من
الاموال قال لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم ويكون اراد
المجلود حد العظم جنايته ويتناول الزاني غير المحصن والقاذف
والشارب والغمر الحقد اي لا تقبل شهادة العدو على عدوه
وان كان اخاه في النسب ولا ظنين الظنين المتهم في الولاء بان
يقول انا عتيق فلان وهو كاذب في القرابة بان يقول انا ابن فلان
او اخو فلان والقانع بالكفاية قوله ولا القانع مع اهل البيت القانع
مع اهل البيت هو من كان في نفقة احد كالخادم لم يقبل شهادته

لانه ياكل

لانه ياكل من نفقته لا تجوز شهادة بدوي الى مستعمل ما لك بظاهره
واوله بعضهم بان العلة جهل البدوي باحكام الشرع وكيفية تحمل
الشهادة وادائها وغلبة النسيان فان علم حصول شرائط الشهادة
قبلت ورد ذلك بانه لا يليق في تخصيص صاحب الغربة وقيل لا يقبل
لحصول التهمة ببعد ما بين الرجلين فلا يقبل عليه ويقبل له كما يدل
نعل به الشهادة بجاي ان الله تعالى يلوم على العجز اي على التقصير
والتهاون في الامور اي لا تكن عاجزا وتقول حسبي الله ولكن كيسا
متيقظا حازما فاذا غلبك امر فقل حسبي الله اي اذا قصرت في معاملتك
فلا يليق بك ما قلت قوله قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اوجب
في الجنة مائة درجة قد ورد هذا في اهل الجنة
مطلقا فيحمل على هذا المقيد او يحمل المجاهد على المعنى العام او وسط
الجنة افضل القائم القانت القنوت الطاعة والخشوع والدعاء والقيام
وطول القيام انتدب الله اي اجاب يقال ندبه فانتدب اي دعاه
فاجاب نقل كلامه تعالى بالمعنى ثم عاد الى نقل فظه فكانه قيل انتدب
لمن خرج في سبيل الله الى يروى تكفل الله ويروى تضمن الله قوله
بما نال اي وجد من اجر او غنيمة يروى بالواو اي مع الاجر قوله
خير من الدنيا وما فيها روي في الحديث ان كل ميت يختم على عمله الا
المرابط فانه ينمي له عمله الى يوم القيمة وامن يروى او من قوله
الفتان يروى الفتان جمع فاتن الفتان من يفتنه في القبر
ويعذبه وقيل الشيطان وقيل الدجال فتامل لا يجتمع لا فاعل
اي قتل الكافر مكفر للذنوب رجل ممسك اي من معاش رجل كلما سمع
هيعة الهيعة الصيحة التي يجبن منها قوله شعفة الشعفة
راس الجبل قوله ومن خلف غازيا اي قام مقامه في اصلاح
امرهم فما ظنكم اي هل يترك من حسناته شيئا وقيل ما ظنكم بالله
مع هذه الخيانة هل تشكون في هذه المجازاة قوله بعث بعثا

اي اراد ان يبعث به بني لحيان بكسر اللام افصح من فتحها
ليبعث وقيل ثعب جاء لونها ثعبت الما تجرينه فانثعب
اسند الفعل الى المجروح اوداجهم في اجواف طير اما محمول على حقيقته
واما تمثيل بامر مفروض يتقدر وقولهم التناسخ باطل قوله الا الدين
اراد بالدين حقوق العباد يضحك الله اي يتلطف بلطف المنبسط
اليها سهم غرب اي لا يعرف راميه يروى بالاضافة والوصف
ويروى بسكون الراء وفتحها انها جنان ضمير منهم يفسره
ما بعده وقيل الشان وجنان مبتدا او التنوين للتفخيم الى بدر
موضع وهو اسم ما كان لشخص اسمه بدر قوله قال عمير قيل
عمير هذا اول مقتول في الاسلام من الانصار قوله لا والله الخ
قيل كان عميرا فهم ان النبي صلى الله عليه وسلم توهم ان كلامه
هذا من قبيل المزاح والهزل فنفى ذلك بقوله لا انه قال
ما قلت هذا الا رجاء وقيل الاولى انه صلى الله عليه وسلم لما قال
سارعوا الى تلك الجنة ببذل الارواح قال عمير بخ بخ تعظيما
للامر وتفخيما له فقال عليه الصلوة والسلام ما حملك على هذا التعظيم
اخوفا قلت هذا فقال لا بل رجاء فانك من اهلها اي اذا
كان الامر كما قلت قوله ما تعدون عل ملحق بظن معنى وعملا
والشهيد مفعول اول وما استفهامية ومفعول ثان والمراد
السؤال عن الوصف كانه قيل اي وصف ينال مرتبة الشهادة
ومن مات في البطن الخ اي له حظ من مرتبة الشهادة قوله
ما من غازية الغازية الجماعة التي تغزو والسرية قطعة
من الجيش اختار وا وتنبيها على ان الحكم المذكور ثابت
في القليل والكثير من الجيش وقيل شك الراوي تعجلوا ثلثي اجورهم يعني
السلامة والغنيمة ويبقى ثلث اجورهم يستوفونها في القيامة
فاما المحرومون فاجورهم بتمامها باقية يستوفونها في القيامة قوله

على شعبة

على شعبة من نفاق قيل مخصوص بزمانه صلى الله عليه وسلم وقيل
المراد انه مشابه المنافق في هذه الخصلة والرجل يقاتل
للذكر اي ليذكر بين الناس ويشتهر بالشرف وعلو المرتبة في الدين
ليرى مكانه اي ليرى بين الناس مكانه ومرتبته في الشجاعة
قوله الا انبئكم فضل الله المجاهد بن القاعد ورفعه درجة وعلى غيرهم
درجات الحج والاكل الخ هذا اذا كان الجهاد تطوعا وكذا
الصلاة والصيام والحج بخلاف الفرض ففيها اي اذا كان الامر
كذلك فخصها بالجهاد فيها بابتغاء مرضاتهما جهاد ونية
اي اخلاص ظاهرين على من ناواهم اي غالبين على من عاداهم
او تخلف غازيا ابدا وتنبيه على ان الثاني والثالث متساويان
قوله بقارعة اي بملمة تقرعه والمستلم اي برد دينهم واقامة
الحجة على بطلانه فواق ناقة هو ما بين الحلبتين بضم فاؤه
وبفتح او نكب نكبة نكبت اصبعه نالتها الحجارة والنكبة ما يصيب
الانسان من الحوادث فانها تجيء الضمير في فانها للنكبة والكاف
زائدة واغزر بمعنى اكثر واذا كان ذلك كمال النكبة فما ظنك
بما فوقها خراج الخراج كالدمل وما اشبهه طابع خاتم
قوله فسطاط ضرب من الابنية في السفر والمراد منحة فسطاط
لكنه اكتفى بالظل لانه المقصود منه او طروقة اي منحة طروقة
قوله الشح الشح البخل المتبالغ لو اعتزلت للتمني او للشرط
والجزاء محذوف قال طول القيام يعني في الصلاة والدعاء بالليل
قوله وعقر جواده قيل عقر جواده كناية عن غاية شجاعته ومعناه
في اعلاء دينه اي لم يغفل لم يطلب الا ان عقر جواده في اول
دفعة الدفعة بالفتح مرة وبالضم ما يصب من المطر وغيره مرة قوله
من الفزع الاكبر قيل النفخة الاخيرة وقيل الانصراف الى النار
وقيل حين يطبق على النار وقيل حين يذبح الموت ثلثة اي

نقصان قوله الم القرصة القرص الاخذ باطراف الاصابع قوله فاتوا
في سبيل الله [illegible] اثار المشي والجراحة والتعب قوله واتي في فريضة
[illegible] شبيهة من الرمضا وانشقاق العقب من برد
الماء لايركب البحر الا ماجا يعني لا ينبغي للعاقل ان يورط
نفسه في هذه الورطة الا مامور وكهي فان تحت البحر الى المقصود
التهويل اي هنالك غرقا وحرقا في قوله المايد في البحر المايد هو
الذي يدور راسه في البحر يقال ماد دايختر كه اي لذلك اذا
كان ركوبه لامر ديني من فصل في سبيل الله اي خرج من منزله
قوله او وقصه اي صرعه ودق عنقه والوقص الدق والكسر قوله هامة
ذات سم باي حتف الحتف الهلاك قفلة كغزوة اي الرجوع
الي الوطن للاستعداد بمنزلة التوجه الي الجهاد وقيل المراد
الرجوع ثانيا الي الجهاد والحاصل ان القفلة قد تساوي الغزوة
بناء علي رعاية المصلحة واجر الغازي اي الذي يجعل للغازي
جعلا فان له اجر نفقته واجر ذلك الغازي من غيران ينتقص
منه شيء ستفتح عليكم الامصار وستكون جنود الح قيل
اي بعد فتح الامصار ومعناه تجتمع مجموعة كثيرة يتطوع اي يقاتل
عليكم في تلك الجنود بعوث يبعثها الامام الي النواحي ليحاربوا
الكفار هنالك فيتخلص الرجل من قومه كراهة الانبعاث ثم يدور
علي القبايل لما لهم منهم ان يشترطوا شيئا ويعطوه وقيل
المعني يستطلعون ويوقنون علي فتح الامصار فيكون البعث اليها
ليفتح ذلك الشق فيتخلص الرجل الح قوله ما جاء في غزوه
الح دل علي ان الاجير للخدمة وحفظ الدواب اسهم له وان قاتل
كما ذهب اليه الاوزاعي واسحق وهو احد قولي الشافعي وقال مالك
واحمد يسهم وان لم يقاتل ان كان مع الناس عند القتال وقيل يخير

بين

بين السهم والاجرة واليه [illegible] الكرمة اي المختار من حاله قوله
وياسر اي تساهل مع الرفيق وبنهضه بيقظته [illegible] قوله
بالكفاف قيل اي بالتراب وقيل راسا براس لم [illegible]
الح يعني ان فيها مشاق خير من الدنيا فان نعيم الدنيا زايل
قوله الا عقالا اجبل يشد به ركبة البعير لئلا ينفر قوله واخرى اي
وهناك خصلة اخرى قوله اقرا عليكم السلام هذا سلام توديع قوله
والا بن كلوا نكل عن العمل اذا جبن وفتر اشرف علي طمع انبعاث
النفس لما تشتهيه ونزل نهي النفس عن الهوي من ان يكون الي اهل
الوبر والمدر اي الدنيا وما فيها قوله والمولود في الجنة الظاهر انه
اراد جنتي من هو قريب من الولادة وان كان من الولادة وان
كان من اولاد الكفار قوله والوئيد في الجنة هو الذي يدفن حيا
من النبات قوله وانفق في وجهه اي في جهته التي قصدها
اي في الجهاد فصدق الله اي صدق الله بعمله ونجا عند نجاه هل
صابرا محتسبا فان الله وصف المجاهدين بكونهم صابرين محتسبين
ضرب بجلدة بشوك طلح كناية عن كونه يقشعر شعره
من الفزع والجبن او من ارتعاد فرايصه واعضايه قوله
الممتحن الح امتحن الله قلبه للتقوي قوله ممضمضة اي مطهرة
من دنس الخطايا من مضمضت الاناء بالماء اذا حركته فيه ليطهر
ومنه مضمضة الفم وقيل هي بالصاد غير المعجمة بطرف اللسان وبالمعجمة
بالفم كله وانما انث لانه في معني الشهادة او اراد خصلة ممضمضة
قوله وانا اشهد الح اي التخير في هذا الموطن عن اعمال البر ابعد عن اعمال
الخير والمقصود ومنعه عما اقدم عليه فان الاعتبار بالنظرة والاعتقاد
الا ان القوة الرمي اي الرمي
هو العمدة والا فالقوة ما يتقوى به في الحروب من عدها قوله ان يلهو
باسهمه فانه نافع لكم في فتح الروم يتناضلون في السوق السوق

معروف وقيل موضع وقيل جمع ساق استعير للاسهم قوله الى موضع
نواله قيل كان ذلك في اصل قوله يلوي ناصية فرس يلويها باصبعه
والناصية الشعر المسترسل من الجهة من احتبس احتبس
يتعدى ولا يتعدى الشكال في الخيل قيل اما كره ذلك لانه يشبه
الشكال وقيل هو ان ثلاث قوائمه محجلة على هيئة الشكال
قوله التي اضمرت المشهور التضمير موضع الاضمار موضعه قوله
من الحفيا بالحا المهملة يعلو فايمد ويقتصر قوله ثنية الوداع
موضع قوله تسمى العضبا علم لها نقل من العضبا التي هي مشقوقة
الاذن وقيل كانت مشقوقة قوله ومنبله نبلته ناولته النبل
ليرمي قوله من بلغ بسهم الح اي اوصله الى الكافر فيكون قوله ومن
رمي تنزلا وقيل معناه من بلغ مكان الغزو ملتبسا بسهم وان
لم يرم فيكون ترقيا لا سبق السبق بالتحريك المال المشروط
للسابق واما بالسكون المصدر قال الخطابي والرواية الفصيحة
بالتحريك دل الحديث على اباحة اخذ المال على المناضلة والمسابقة
واليه ذهب الشافعي وجماعة من اهل العلم لانها علة للجهاد
وفي بذل المال ترغيب في الجهاد قال ابن المسيب لا باس برهان
اذا دخل فيها محلل وخص الحق بالخيل والبغال والحمير والفيل
وبالنصل الرماح وبين والحق بعضهم النسل بالاقدام واما اخذ السبق
على الحمام مما ليس بالة الجهاد فحرام في نصل السهم قوله او خف
الابل قوله او حافر الخيل قوله من ادخل فرسا بين فرسين الح قال في
شرح السنة المال ان كان من الامام او من واحد من عرض الناس
يشترط للسابق فهو جايز وكذا ان كان المال من احد الجانبين
كان يقول ان سبقتني فلك كذا وان سبقتك فلا شي عليك وان
كان من الجانبين فلا بد من محلل ولا بد ان يكون المحلل بحيث
يحتمل ان يكون سابقا بان يكون فرسه جوادا فيسبق ويأخذ المالين

معاو

معا وان كان محالا لا يحتمل ان يكون سبقا بان يكون فرسه برذونا فلا فايدة
فيه بل يكون قمارا لانه هو ان يكون الرجل بين الغنم والغرم قوله
زاد يحيى ليس هذه الزيادة في رواية غير يحيى ومتن الحديث فلا حرج قوله
الادهم الاسود قوله الاقرح الاقرح ما في جبهته قرحة وهي دون الغرة
والارثم ما في انفه وشفته العليا بياض والتحجيل بياض في قوايم
الفرس او في ثلث منها او في رجليه قل او كثر بعد ان يجاوز الارساغ
ولم يجاوز الركبتين والطلق بضم الطا واللام اذا لم يكن في احدى
قوائمه تحجيل وا معارفها جمع عرف على غير قياس قوله وقلدها
الح قيل اي قلدوها طلب اعلا الدين لا طلب اوتار الجاهلية جمع
وتر بالكسر وقيل لا تجعلوا في اعناقها اوتار القسي لئلا تختنق عند
حك الشجر وقيل كانوا يجعلون الوتر عوذة فنهاهم عن ذلك قوله قبيعة
سيف القبيعة هي ما على راس قايم السيف وقيل هي ما تحت شاربي السيف
دل على جواز تحلية السيوف بالفضة مزيدة بالفتح وسكون الزاي وفتح
اليا في حديث مزيدة ضعيف ليس اسناده بالقوي والتحلية
بالذهب حرام ولواؤه ابيض قيل اللوا العلم الكبير والراية
العلم الصغير وقيل الراية هي التي يتولاها صاحب الحرب واللوا علامة
موضع الامير قوله من نمرة كسا فيها خطوط سود وبيض فاراد بالسواد
اما غالبة السواد خرج يوم الخميس اما لانه
يوم مبارك فيه يرفع اعمال العباد الى الله واما لانه اول ايام الاسبوع عددا
واما لانه كان يتفال بلفظ الخميس الذي هو الجيش وبدلالته على تخميس
الغنيمة في غزوة تبوك التبوك تثوير الما بعود ونحوه ليخرج
من الارض ومنه سميت غزوة تبوك فانهم كانوا يبوكون قوله
ما في الوحدة الح فان فيها مضرة دينية لفوات الجماعة ودنيوية
لعدم المعاون في الحوائج رفقة فيها كلب الرفقة بكسر الراء

وضعها والمراد ملائكة الرحمة لا الحفظة مزامير الشيطان ذهب جماعة
من متقدمي علماء الشام انه يكره الجرس الكبير دون الصغير قوله فارسل
الخ اي ارسل مناديا ينادي لاتبقين الخ قيل القطع انما كان لانهم
كانوا يعتقدون ان فيها عوذة وقيل لانهم كانوا يعلقون بها الاجراس
قوله من وتر او قلادة شك الراوي قوله طرف الدواب اي دواب
الارض قوله ومأوي الهوام الحشرات وذات السموم قوله ينقيها
اي مخها وقد صحفه بعضهم بنفيها قوله يجعل يصرف بصره يمينا الخ اي يضرب
يمينها وشمالها لكلالها وقيل يصرف عينيه الي يمينه وشماله اي يلتفت
اليها طالبا لما يقضي به حاجته قوله فليعد به يقال عاد علينا فلان
بمعروف قوله قضي نهمته النهمة بلوغ الهمة في الشيء يقال نهم بكذا فهو منهوم
اي مولع به اي اذا حصل مقصوده من جهته التي توجه اليها قوله اقبل
هو اي اقبل عن سفر فلا يطرق اهله ليلا قال ابن عباس طرق رجلان
بعد نهي النبي صلي الله عليه وسلم فوجد كل واحد منهما مع امراته رجلا قوله
حتي تستحد المغيبة الاستحداد حلق العانة والمراد المعالجة لا استعمال
الحديد والمغيبة المراة اذا غاب عنها زوجها قوله نحر جزورا دل
علي ان الضيافة سنة بعد القدوم سنة بعد القدوم قوله فاثري وكثر
ماله وذلك بسبب مراعاته للسنة فان دعاءه عليه الصلاة والسلام مستجاب
قوله عليكم بالدلجة الخ فان الماشي يظن انه سار قليلا وقد سار كثيرا
قوله والثلاثة ركب فانهم يتمكنون من الجماعة والمعاونة قوله فليؤمروا
احدهم دفعا لوقوع المخالفة دل علي ان رجلين اذا حكما
رجلا في قضية فقضي بالحق نفذ حكمه قوله خير الصحابة اربعة الخ اذ الاثنان
من محافظة الرجل ومن التردد في الحاجة فلو كانوا ثلاثة لكان الحافظ
او المتردد واحدا بلا رفيق والاشكال انه ما فوق الاربعة خير وكل عدد
خير مما تحته قوله فيزجي الضعيف اي يسوقه ويلحقه بالرفقة
قوله زميلي رسول الله صلي الله عليه وسلم الزميل العديل الذي حمله مع حملك

على البعير

علي البعير يقال زاملني اي عادلني نحن نمشي عنكم الخ اي نغنيكم عن
المشي لا تتخذوا ظهور دوابكم الخ اي لا تقوموا عليها واقفين
وذلك اذا لم يكن هناك حاجة الي الوقوف عليها اذ قد صح
انه عليه الصلاة والسلام خطب في عرفة علي الراحلة قال مالك
الوقوف بعرفة علي ظهور الدواب سنة وعلي الاقدام رخصة قوله
لا نسبح حتي نحل الرحال اي لا نصلي صلاة الضحي وذلك لاراحة الجمال
رفقا بها قوله لا انت اي اركب بجنبات النجيب من الابل
القوي الخفيف السريع قيل قوله فانا ابل الشياطين الخ من كلام الراوي
والحديث هو ذلك المجمل السابق وقيل الحديث الي قوله فلم ارها والمتامل
قوله الا هذه الاقفاص الهوادج المستورة بالديباج قيل هي المحامل
التي ياخذها المترفون في الاسفار وقيل العماريات
ان احسن
ما دخل الخ اي احسن الوقت الذي يدخل فيه الرجل علي اهله قيل المراد
السفر القريب فان من طال سفره يكره له القدوم ليلا وقيل المراد
بالدخول المجامعة سيد القوم في السفر خادمهم اي ينبغي لسيد القوم
ان يقوم لمصالحهم او اراد ان من خدمهم فهو سيدهم وان كان ادناهم
منزلة واليه الاشارة بقوله فمن سبقهم بخدمة والله اعلم ه
الي عظيم بصري

هي مدينة حوران ذات قلعة واعمال قريبة من طرف البرية بين
الشام والحجاز بداعية الاسلام اي بدعوة الاسلام وهي كلمة الشهادة
الاريسيين يروي بهمزة مفتوحة وراء مكسورة مخففة وياء
بعد السين ويروي بياء واحدة بعدها ايضا والوجه الثالث كسر
الهمزة وتشديد الراء وياء واحدة بعد السين والمراد الاكارون
اي الفلاحون اي عليك اثم رعاياك فانهم تبع لك وفي رواية
البيهقي عليك اثم الاكارين وقيل المراد النصاري المنسوبة الي

اريس اسمه رجل وقيل المراد المجوس فانهم كانوا اكارين هنالك وقال
اثم اليريسيين بيا مفتوحة في الاولى وبيائين بعد السين وقوله بداعية
الاسلام اي دعوته الى كسرى هو ابرويز بن هرمز بن انوشروان
فقتله ابنه شيرويه وكان بعد بستة اشهر قوله ومن معه اي وفي
من معه بخير اي اوصى فيهم بخير قوله قاتلوا من كفر موضحة لما تقدم
قوله ولا تمثلوا مثل بالقتيل مثلا اذا نكل به والمثلة العقوبة
قوله فادعهم تفنن في الخطاب لان الامير اصل وان الدعا وظيفة
قوله الى ثلاث خصال الخصلة الاولى الاسلام والثانية الجزية
والثالثة القتال وانما يجب الدعوة اذا كانوا لم تبلغهم دعوة
الاسلام ثم ادعهم كلمة ثم موجودة في جميع نسخ مسلم والاظهر تركها
كما في كتاب ابي عبيد وسنن ابي داود وغيرهما وقيل ثم ههنا
زائدة وردت لاستفتاح الكلام في تفصيل الخطاب قوله الى التحول
من دارهم هذا من توابع الخصلة الاولى قوله فلهم ما للمهاجرين
من الاجر والغنيمة قوله وعليهم ما على المهاجرين من الخروج
الى الجهاد قوله فان هم ابوا عن الاسلام قوله فانكم ان تخفروا
فانكم بالخطاب في صحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول وفي نسخ
المصابيح فانهم بالغيبة اهون من ان تخفروا يعني ربما ينقضها
من الاعراب وسواد الجيش قوله لا تدري اتصيب الخ دل على ان المجتهد
قد يخطي اذا غزا بنا الباء للمصاحبة اي غزونا وهو معنا وقد وقع
في نسخ المصابيح لم يكن يغزينا بلا واو والصواب اثباتها قوله
بمكاتلهم المكتل بكسر الميم الزنبيل الكبير والمساحي جمع مسحاة وهي
المجرفة من الحديد قالوا محمد اي هذا محمد والخميس عطف عليه
ويروى منصوبا على انه مفعول معه قوله حتى قبض الارواح جمع
روح والله اعلم
قوله الا ورى بغيرها
ورى النبي اي ستره وكنى عنه واوهم انه يريد غيره واصله من
الوراء

من الوراء اي التي البيان وراء ظهره ومغار المغازة البرية
الحرب خدعة الافصح فتح الخا وسكون الدال اي خدعة واحدة ممن
تيسر له حق له الظفر ويروى بضم الخا وسكون الدال اي معظم ذلك
المكر والخديعة ويروى بضم الخا وفتح الدال اي هي خداعة للانسان
بما يخيل اليه فاذا لابسها وجد الامر بخلاف ما خيل اليه ونسوة
من الانصار اذا غزى بجر نسوة لم يكن لقوله معه زيادة فايدة لان
الباقي لا يعلم معناه فالوجه الرفع والجملة حال يبيتون على
صيغة المجهول اي يهجم عليهم ليلا فيقتل من نسائهم وذراريهم لعدم
التمييز فقال لا باس قوله اي النساء والصبيان من الكفار وفي
حكمهم اذا لم يتميزوا وقيل المراد استرقاق النساء والصبيان
قوله من المشركين بيان اهل الدار قوله هم من اباهم اولاد الكفار
في حكم ابائهم في الدنيا حتى يجوز استرقاقهم واما في حكم الاخرة
ففيه ثلاثة مذاهب اصحها انهم في الجنة وقيل في النار وقيل
غير معلوم ولها اي ولهذه القصة او الحادثة قوله سراة بني
لوي اي على سادات قريش قوله بالبويرة موضع قوله غارين
غافلين قوله بالمريسيع ماء بني المصطلق قوله عن ابي اسيد بضم
الهمزة وفتح السين وقد تفتح الهمزة وتكسر السين والاول اصح
قوله اكثبوكم قاربوكم قوله بالنبل النبل السهام العربية
وليست بطوال كالنشاب قوله عبانا بهم وبه نهم يقال عبات
الجيش وعبيته اي هياته في مواضعهم والبستهم السلاح
فليكن شعاركم اي ما تعرفون به اصحابكم قوله لا ينصرون اي
بحق هذه السورة ومنزلها لا ينصرون قوله امت امت المخاطب
هو الله تعالى اي امت العدو وفي شرح السنة بالحضور امت فالمخاطب
كل واحد من المقاتلين اقتلوا شيوخ اراد ما يقابل الصبيان
واما الشيخ الفاني فلا يقتل الا اذا كان ذا راي عمد اليه اي اوصاه

قوله اغرا غير من الاغارة وابنا موضع من فلسطين بين عسقلان
والرملة قوله ولا عسيفا العسيف الاجير والتابع قوله وتبعها الوليد
قوله فانتدب اي اجاب قوله واقبلت الي ثنية في بعض نسخ
المصابيح واقبلت الي ثنية فقتلت قوله فحاص الناس اي
عدلوا وهربوا بالحاء والصاد المهملتين وفي الفايق بالجيم والضاد
المعجمة يقال جاض اي حاد حذرا قوله بل انتم العكارون اي
الكرارون الرجاعون
ذلك عنه وكبر لديه قوله يدخلون اي في الاسلام الذي هو سبب
دخول الجنة قوله عين عن المشركين اي جاسوس قوله تتضحي
اي تتغدي في الضحوة ضعفه يروي بسكون العين اي
حال ضعيف وهزال وبفتحها جمع ضعيف وفي نسخ المصابيح
بحذف الها قوله اذا خرج بشئ يحلقه قوله ثم اخذ طرف الي
هلكت قوله بنو قريظة نزلت بعد ان حاصرهم خمسة وعشرين
يوما وانما نزلوا علي حكم سعد لانهم كانوا حلفا الاوس فحسبوا انه
يراقبهم فابي لاسلامه وقوة دينه ان يحكم الا ما هو حكم الله قوله
بحكم الملك قد يروي الملك بفتح اللام فيكون المراد جبريل اي بالحكم
الذي نزل وفيها بعد كما يدل عليه الرواية الاخري قوله خيلا
اي فرسانا حتي كان بعد الغد اي كان اداعليه تمام قوله
فبشره رسول الله صلي الله عليه وسلم اي بشره بما حصل له من السعادة
بالاسلام وانه قد محي ما كان قبله قوله ولا والله اي ولا اوافقكم
في دينكم ولا ارفع بكم قوله عن جبير بن مطعم هو مطعم بن عدي
بن نوفل بن عبد مناف كان له يد عند رسول الله صلي الله عليه وسلم
لانه اجار رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي رجع من الطايف وذب
المشركين عنه فاخبر انه لو كان حيا لكافاه بذلك والمقصود تطييب
خاطر ابنه قوله هولاء النتني جمع نتن كزمن وزمني قوله سلما
يروي بفتح السين واللام وهو الاستسلام والانقياد فانهم عجزوا

فانقادوا

فانقادوا ويروي بسكون اللام مع فتح السين وكسرها وهو الصلح
قيل لما عجزوا رضوا بالاسر فكانهم صولحوا علي ذلك بمناضيد
قريش جمع ضديد اي اشرافهم وعظماوهم قوله في طوي الطوي
فعيل ولذلك جمع علي اطوا وهو البير المطوية قوله خبيث فاسد
قوله مخبث مفسد قوله ابشركم قيل اي هل يتمنون ذلك وقيل تحزنون
يغلون من قبيل استعارة الضد للضد قوله ما تكلم استفهامية
فيها معني الانكار ومن زايدة قام خبر جاءه وفدهوازن كذا
في كتاب الحميدي وجامع الاصول وشرح السنة وفي بعض نسخ
المصابيح قال قوله ان يطيب ذلك اي يطيب علي نفسه الرد
قوله ان رايتم ان تطلقوا اي ان رايتم الاطلاق والرد حسنا فافعلوا
قوله ببطن يانج موضع قريب من التنعيم قوله وعن كتب في نسخة
وعن وترك بياض لاسم الراوي وكذا ترك بعد لفظ رواة بياض
لاسم من اخرجه لكن من قابل هذه النسخة الحق بها في شرح السنة
فكان المناسب ان يذكر اسم الراوي ايضا تامل قوله علي ابي عزة
كان شاعرا قوله من للصبية اي من يتصدي لحفظهم ورعايتهم
قوله القتل او الفدا هذا الحديث مشكل فان اخذ الفدا كان ذنبا
لا تخييرا الا تري الي قوله تعالي لمسكم فيما اخذتم واجيب بانه
يجوز ان يكون التخيير ابتلا واختبارا وبعد ذلك فحق عباده
قوله ممن انبت الشعر قيل اعتبروا هذه العلامة الظاهرة
دون الاحتلام والسن لخفايها ولا ثقة بالاخبار قوله خرج
عبدان بكسر العين وضمها مع سكون البا روايتان واما كسرها
مع تشديد الدال فيوافقنا في ان الكل جمع عبد لكنه ليس برواية
قوله علي هذا اي علي مثل هذا الحكم اعني الرد قوله صبانا
يحتمل الخروج الي الاسلام وغيره فلذلك لم يقتله خالد
قوله حتي اذا كان يوم اي ثبت يوم قوله حتي قدمنا علي النبي

صلى الله عليه وسلم الى ذلك لانه كان من الواجب ان يثبت
حتى يظهر مرادهم بقولهم صبانا اي خرجنا من ديننا الى دين
اخر لكنا خف للقوم قيل اي ناخذ الامان قوله
دسني تجير يقال اجار فلانا على فلان اذا اعانه عليه ومنعه منه
قوله على فرس ابيض دون اراد بالفرس العربي وبالبرذون ما علاه
قوله وفاء لا غدر اي ليكن منكم وفاء لا غدر وانما كره عمر ذلك لانه
اذا انقضى الامد وكان في وطنه كان مدة المسير اليهم بمنزلة بعد
لمدة المهادنة كما هو الظاهر قوله فلا يحلن اي لا يغيرن العهد
بوجه ولا نظر الى معاني مفردات الجملتين قوله لا اخيس
خاس بعهده اذا انقضه ولا احبس البرد جمع بريد اي الرسل
قوله لضربت اعناقكما وذلك لانهما قالا بحضرته نشهد ان مسيلمة
رسول الله اوفوا بحلف الجاهلية يعني ان حلفهم في الجاهلية
على التعاون فاوفوا به ولا تحدثوا حلفا في الاسلام لانه كان
في وجوب التعاون قوله فانه لا يزيده الضمير في فانه للشان
وفاعل يزيده مستتر راجع الى الاسلام كما فسره رواه الترمذي
من طريق حسين بن ذكوان عن عمرو وقال حسن
الغنيمة ما اخذ من اموال اهل الشرك
عنوة والحرب قائمة وهي اعم من النفل والفيء اعم من الغنيمة
لانه اسم لكل ما جاءت للمسلمين من اموال المشركين حتى
الجزية في قوله فلم تحل الفاء عاطفة على كلام سابق لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ولفظه قال الراوي يوضحه ما سياتي في الفصل
الثالث في حديث ابي هريرة قوله من قبلنا ذلك اي حلها لنا
قوله جولة اي هزيمة قليلة كانها جولان واحد قوله قال امر الله
اي هذه الغلبة من قدر الله تعالى وقيل اراد ان امر الله هو الغالب
والنصرة للمؤمنين ويؤيده هذا قوله ثم رجعوا الى قوله لا اله الا الله

اذا وفي

اذا وفي الصحيحين هكذا اعني اذا اصدق ابو قتادة فلا يعمد
وقال النحويون الغلط من الرواة هكذا في قوله اذن لعامد
بتصري فالمعنى لاها الله لا يعمد قوله لا يعمد اي النبي صلى الله عليه وسلم
مخرفا بستانا قوله تاثلته اي جعلته اصلا قوله ثلاثة اسهم
الى عمل بهذا الحديث جمهور العلماء وقال ابو حنيفة للفارس
سهمان عملا بما سياتي في الحسان من انه صلى الله عليه وسلم
اعطى للفارس سهمين وللراجل سهما نجدة الحروري رئيس
الخوارج منسوب الى حروراء اسم قرية كان اول اجتماع الخوارج
فيها اكتب اليه انه بالفتح ويجوز بالكسر على الحكاية اي
اكتب هذا الكلام قوله الان يحذيا اي يعطيا من الغنيمة
ذهب اكثر اهل العلم الى ان الصبي والمراة والعبد اذا حضروا
القتال يرضخ لهم ولا يسهم لهم عملا بهذا الحديث ابن عباس
انك الكسر ههنا في اصل ظاهر ويجوز الفتح على المعنى اي كتب معنى
هذا القول ويحذين اي يعطين من الغنيمة
رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهره الظهر الابل الذي يحمل ويركب بعث
قوله واليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم
راضع اي رضع اللؤم من ثدي امه واعقرهم اي اجعلهم
راجلين بعقر دوابهم ارام جمع ارم كعنب وهو العلامة
من الحجارة كان ينفل النفل اسم لزيادة يعطيها الامام
بعض الجيش على القدر المستحق وذلك لزيادة عناية وحسن
بلائه قوله والشارف المسن الكبير من النوق قوله فرد عليه
في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاختلاف في ذلك اذا اطلع
عليه قبل القسمة واما بعده ففيه خلاف جماعة
الى اخره هاشم والمطلب وعبد شمس ونوفل ابنا عبد مناف قوله انما بنو هاشم
شيء واحد كان يحيى بن معين يرويه سي واحد بالسين المهملة

اي مثل واحد اي هما بمنزلة مثل قوله ايما قرية الخ قيل المعنى ايما قرية
دخلتموها بلا قتال بان خلا اهلها او صالحوا وهذا هو الفي
الذي لم يوجف عليه ويكون سهمهم اي حقهم من العطا فيه كما
يصرف الفي الى مصارفه ولا خمس في ذلك خلافا للشافعي فقط
واما الذي اخذتموها عنوة ففيها الخمس والباقي لكم وقيل المراد
بالاولى ما فتحه العسكر من غير ان يكون فيهم النبي صلى الله عليه وسلم
فهي للعسكر وبالثانية ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم معهم
فياخذ الخمس والباقي لهم   فذكر الغلول الخيانة في المغنم
خاصة قوله حمحمة صوت الفرس دون الصهيل قوله على رقبته
نفس الخ يريد المملوك الذي غله من السبي   على رقبته رقاع اراد
الثياب تخفق اي تضطرب اضطراب الراية   وهذا لفظ
مسلم وهو اتم اي اتم تفصيلا من لفظ البخاري قوله سهم عائر
السهم العائر هو الحائد عن قصده ومنه عار الفرس اذا
ذهب هنا وهنا قوله شراك من نار الخ الشراك سبب للنار
كانه نار دل الحديث على انه اذا رد ما غل يقبل منه ولا يحرق
متاعه كما ورد في بعض الاحاديث فانه ضعيف او منسوخ
قوله كركرة بفتح الكاف الاولى وكسرها والثانية مكسورة
فيهما قوله قضى في السلب الخ ظاهر هذا الحديث باطلاقه يويد
مذهب مالك واحمد والاوزاعي وغيرهم من ان السلب للقاتل
سوا قال امير الجيش ذلك قبل القتال او لا وقال ابو حنيفة
والشافعي لا يستحق السلب الا بعد قول الامير قوله يوم بدر بسيف
اي جمل سابق تفصيله في الفصل الثالث قوله من خرثي المتاع
اي اسقاطه قوله ثماني ثمانية عشر سهما اي اعطى لكل مائة
من الفوارس سهمين فبقي اثني عشر سهما فيكون لكل مائة
من الرجالة سهم والى هذا ذهب ابو حنيفة ويويده ما روي عن
ابن عمر ايضا انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للراجل سهم وللفارس

سهمان

سهمان قوله حديث ابن عمر اصح يعني ما تقدم انه جعل للفارس ثلاثة
اسهم وان روي عنه ايضا ما يخالفه   وانما كانوا مائتي فارس لان
اهل الحديبية كانوا الفا واربعمائة منهم مائتا فارس كما صح عن جابر
والبراء بن عازب وسلمة ابن الاكوع وح يكون للفارس ثلاثة اسهم
قوله نفل الربع الخ يعني اذا نهضت طائفة من العسكر في ابتداء
سفر الغزو ووقعوا العدو وغنموا اعطاهم الربع ويشركهم سائر
العسكر في ثلاثة ارباعه واذا كان النهوض في الرجوع اعطاهم
الثلث لانه اشق وقوله بعد الخمس يدل على انه كان يعطيهم الربع
او الثلث من الاخماس الاربعة التي للغانمين واليه ذهب احمد
واسحق وقال سعيد بن المسيب والشافعي وابو عبيد انما يعطيهم
النفل من خمس الخمس اي اعني سهم النبي صلى الله عليه وسلم وكان
ابو ثور يعطي النفل من اصل الغنيمة كالسلب ثم قال لولا اني
سمعت الخ وجهه ان النفل انما يكون الاخماس الاربعة التي
للغانمين كما دل عليه الحديث السابق ولعل الذي وجده كان
من عداه النفي فلذلك لم يعط النفل منه   الا من شهد
الخ الاول استثناء منقطع للمبالغة والثاني متصل وجعله
بدلا اظهر قوله جعفر واصحابه كانوا هاجروا الى الحبشة حين
كان النبي صلى الله عليه وسلم بمكة انما اسهم لهم لانهم حضروا
بعد القتال وقبل حيازة الغنيمة وفي احد قولي الشافعي ان الحاضر
كذلك يستحق السهم وقيل كان ذلك برضى الغانمين وهذا
اولى   حرقوا متاع الغال هذا حديث غريب ذهب اليه الحسن
واحمد واسحق قالوا لا يحرق الحيوان ولا المصحف ولا يحرق فيه لانه
حق الغانمين والجمهور على انه لا يحرق وقد روي في احاديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يامر بالتحريق قوله من يكتم غالا اي
غلول غال   عن شرى الغنائم اي لو باع احد الغانمين نصيبه لم يجز
اما عند من قال انه لا يملكه الا بالقسمة فظاهر واما عند تملكه قبل

التسمية فلانه مجهول وايضا ملكه ضعيف ولذلك يسقط بالاعراض
قوله ان هذا المال يعني الغنيمة فمن اصابه اي المال قوله ذو الفقار
اي اصطفاه لنفسه سمي بذلك لانه كان في ظهره خروز تشبه
الفقرات وكان هذا السيف لمنبه بن الحجاج راي انه اهز ذا الفقار
فانقطع من وسطه ثم هزه مرة اخرى فعاد احسن مما كان وقيل
انه راي ان في ذباب سيفه ثلما فاولها بالهزيمة وراي انه ادخل
يده في درع حصينة فاولها بالمدينة فلما يركب دابة الى دل على ان
الثوب اذا لم يؤد الى العجف فلا باس قوله واخرجنا جمع الخرج
الذي هو من الوعية وقياسه خرجه كجحرة قوله عار على اهله
كما سبق قوله كبة من شعر الكبة بالضم من الغزل قوله الى بعير اي متوجها
اليه قوله الذي وضحك الله القياس وضعه الله الا انه نظر الى
جانب المعنى قوله بين اضلع منهما اي اقوى فغمزني
الغمز العصر باليد قوله سوادي سواده اي شخصي شخصه قوله يموت
يموت الاعجل منا اي الاقرب منا اجلا فلم انشب اي لم امكث قوله
وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وذلك لان ابن عمرو هو الذي اثخنه
بالجراحة ثم شاركه ابن عفراء علم ذلك من النظر الى السيفين
ثم ان ابن مسعود وجده وبه رمق فحز راسه حتى برد اي قرب
من الموت فلو غير اكار اراد بالاكار ابني عفرا لان الانصار
كانوا اصحاب زرع قوله الجيهم الى اي اضطرهم الى قوله مالك عن
فلان اي متجاوزا منا على عن فلان قوله خشية ان يكب في النار
لكونه من المولفة قلوبهم انطلق في حاجة الله ذكر حاجة الله
توطية وكان تخلفه عن بدر لتمريض زوجته اعني بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه على شماله
وقال هذه يد عثمان واسهم له قوله ابايع له البجلة قوله غزا نبي
اي قصد الغزو قوله او خلفات الخلفة الحامل من النوق قوله
فدنا اي قرب وفي صحيح مسلم ادنى فقيل هو بقطع الهمزة
اي ادنى جيوشه من القرية وقيل هو افتعل من الدنو قوله اللهم

اصحها

اصحها حبس الشمس كان من المعجزات وقيل حبست لنبينا صلى
الله عليه وسلم مرتين يوم الخندق لا والعصر وصبيحة يوم اخبر وصل
العير فيه مع شروق الشمس قوله فجمع الغنائم كانت عادة الانبياء
جمع الغنائم وكانت تنزل من السماء نار فتاكلها وذلك علامة
القبول وعدم الغلول كل اي رايته فيه اشارة الى ان الذي
ادعوا شهادته وراه النبي صلى الله عليه وسلم في النار في ابانة
فكيف يدعون شهادته والله اعلم الجزية معاوية
جزء بفتح الجيم وسكون الزاي وبعده همزة هذا هو الصحيح مما ذكر في
اسمه قوله عم الاحنف بن قيس وذكر حديث بريدة اوله كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا امر قوله يعني محتلم دينارا دل على ان اقل
الجزية دينار وانه يستوي فيه المعسر والموسر كما هو ظاهر مذهب الشافعي
وقوله كل حالم يدل بالمفهوم على انه لا يوخذ الجزية الا من الذكر
البالغ او عدله كابساويه من المعافيري معافر قبيلة
من همدان ينسب اليهم الثياب لا تصلح قبلتان اي لا يستقيم
دينان بارض واحدة على سبيل المعادلة فعلى المسلم ان لا يقيم بين
الكفار وانه لا يجلب لنفسه الصغار بقبول الجزية لهم والذي
يخالف الاسلام انما يمكن بقبول الجزية فيكون قبلته موضوعة
لا مرفوعة معادلة الى اكيدر اسم ملك دومة وهي قلعة
من الشام قريبة من تبوك انما العشور من تجارنا اخذناها
منهم والا فالمسلمون عليهم عشور الصدقات في غلات
ارضهم قوله ان ابوا الا ان ياخذوا الخ يخرجون الى الغزو ويحتاجون
الى الطعام فلا هم يضيفون ولا هم يبيعون فقال خذوا
كرها في بضع عشرة اي في الف وما بين
والصحيح الف واربعمائة وعند مجمع خمسمائة كما مر حل حل زجر
للناقة قوله خلات خلات الناقة خلا اي حرنت قوله خطة
الخطة الامر العظيم والخطب الجسيم باقصى الحديبية قرية قريبة

من مكة وفي صحيح البخاري انها خارج الحرم علي ثمد الثمد بالتحريك
الماء القليل والمراد ههنا موضعه بالحسن وصفه بقليل الماء يتبرض
البرض الشي القليل تبرضه اي تغترفه قوله بحبش يغور قوله
بالرواي اي بما يرويهم من الماء عروة بن مسعود الثقفي قوله
وساق الحديث الراوي قوله ما قاضي صالح سيف البحر السيف الساحل
قوله فمن اتاه فهو آمن اي ما يطلبونه منه الا المرسال اليهم
وردهم الي المدينة فاذا فعل ذلك فمن اتاه فهو آمن من الرد
الي قريش الا بجلبان السلاح الجلبان بضم اللام وتشديد
البا جراب من ادم يوضع فيه السلاح والمراد ان تكون الاسلحة في
اغمادها اي بلا تشهير السلاح كما في صورة القهر والغلبة قوله
ممن اقرت اي قبلته علي وضع الحرب عشر سنين صالحوا
علي هذه المدة لكن المشركين فقضوه في السنة الرابعة فغزاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الفتح بيننا عيبة اي صدرا
نقية عن الغل والخداع مطويا علي الوفا والوفاء بالصلح والمكفوفة
المشدودة والعرب تكني عن الصدر بالعيبة لانه مستودع الاسرار
كما ان العيبة مستودع الامتعة والثواب وقيل المعنى ان
ما مضى ههنا لابد لكن كانه في عيبة مشروحة لا اسلال السرقة
الخفية قوله ولا اغلال الخيانة قوله او انتقصه استنقصه وانتقصه
عابه فانا حجيجه اي خصمه اي محاجه ومغالبه بالحجة قوله
يعني صافحنا طلبت المصافحة باليد فاجاب بان القول كاف
ولا حاجة الي المصافحة ولا الي تخصيص كل امراة بالمبايعة القولية
رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة ومالك في الموطا كلهم من حديث
محمد بن المنكدر انه سمع اميمة ابنة الحديث وقال الترمذي حديث
حسن لا يعرف الا من حديث ابن المنكدر فكتب هذا الخ قال جماعة
علم الله الكتابة في ذلك الوقت اظهار المعجزة اخرى وذلك

لابنا في

لابنا في كونه احيانا في اصله وقيل المعنى نفي الكتابة والاحسان ومعنى فكتب
اي امر بالكتابة ولا يبعد ان يقال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
المكتوب ومحي بيده صار المحو ثم امر بالكتابة فلما دخلها
في السنة القابلة قيل هي من اقصى
عدن الي ريف العراق طولا ومن جدة ساحل البحر الي ارض الشام
عرضا تمنت رجل منكم بماله الخ هل يبيع المضطر لا يبيع المكره كما توهم
قوله هزيلة تصغير هزلة مرة من الهزل بنحو ما كنت اجيزهم قال
ابن عباس وسكت عن الثالثة قيل يحتمل ان يكون قوله صلى الله
عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد لا يكون قبلتان اي في بلد
واحد وقد مر مفصلا في باب الجزية قوله من ارض الحجاز مكة والمدينة
واليمامة واعمالها دون اليمن وغيره قوله حتى اجلاهم دل هذا
علي ان الجلاء انما هو من الحجاز لان تيما واريحا قريتان من الجزيرة
خارجتان من الحجاز بلا بالمحرزين اي المكاتبين
قوله بطبية جراب صغير عليه شعر قوله حتى بلغ للفقراء مذهب عمر
ان الفي لا يخمس بل للمسلمين عامة لا تفاوت في اصل الاستحقاق
انما التفاوت بحسب تفاوت جهات الاستحقاق كما بينه في الحديث
السابق كل ما خزق اي قتل
بالخاء والزاي المعجمتين قوله ما لم ينتن من انتن ومن نتن
ايضا قوله من اوى محدثا اي مبتدعا او جانيا ما انهر الدم
اسال قوله فند في الجيش فلا تتشبهوا بهم قوله يبلغ موضع
يغرب المدينة قوله فاحسنوا الذبح وقد يروى الذبحة قوله ان
تصبر هو ان يحبس شي من ذوات الروح ثم يرمى اليه شي حتى يموت
عرضا اي هدفا قوله لعن الله الذي وسمه فيه تغليظ قوله غدوت
الخ اي ذهبت به اليه ليلد لك التمر في حنكه بعد مضغه كما هو
المعتاد في الصبيان في مربد موضع يحبس فيه الدواب قوله يسم

باب اخراج اليهود من جزيرة العرب

باب الفي قوله

كتاب الصيد والذبائح قوله

اشيا قيل يستحب وسم الغنم في الاذان ووسم الابل والبقر في الافخاذ
قوله امر الدم من مري الضرع يمري اذا مسحه ليخرج الدر وقيل
هو امر من الامرار وهو الموافق لما في الكتاب الا انه بالاظهار
كما هو لغة الحجاز والليه النقرة التي فوق الصدر عن صيد
كلب المجوس لان المجوسي لا يحل ذبيحته قوله يتحرج تجنب قوله
لا يتخلجن يروي بالحاء المهملة ومعناه لا يدخلن وبالخاء
المعجمة ومعناه لا يتحركن قوله ضارعت فيه النصرانية اي
الرهبانية فانها سمحة قوله عن اكل المجثمة هي كل حيوان
يحبس فيرمي ليقتل الا انها تكثر في الحيوان الذي لا يلتصق بالارض
كالطير والارنب وعن الخليسة هي التي تختلس من السباع فيموت
قبل ان يذكي كما فسره في الكتاب فيموت اي تموت المختلسة
عن شريطة الشيطان ماخوذ من شرط الحجام قوله ولا تفري
الوذج القطع فان ذكاته تذكية لا فرق اذا خرج ميتا بين
الاشعار وعدمه وهو مذهب اكثر العلما ، ومنهم من اشترط الاشعار
واذا خرج حيا فلا بد من ذكاته وقال ابو حنيفة لا يحل الجنين
الا بان يذكي قوله فوجاته وجاته بالسكين اي ضربته قوله
بشظاظ الشظاظ خشبة محددة يدخل بين عروتي الجوالقين
ليجمع بينها علي البعير قوله ما من دابة في البحر الخ اي احلها
بغير ذكوة وانعقد الاجماع علي حل السمك بلا ذكوة واختلف
في غيره والله اعلم ما شية او ضار الضاري
هو المتعود بالصيد والظاهر او ضاريا كما هو في بعض واما ضار
فقيل من اضافة الموصوف الي الصفة اي كلب ضار من اتخذ
كلبا وجه الجمع ان الكلب يختلف نوعه قوله فاقتنا بعضها اقبح او
ذلك باختلاف الاكنة كالمدينة وغيرها قوله يقتل الكلاب الاخلاف
في ان العقور يقتل الان واما غيره فقيل امر النبي صلي الله عليه وسلم
بالقتل

بالقتل مطلقا ثم نسخ وامر بقتل الاسود البهيم ثم استقر الشرع علي انه
لا يقتل اصلا لولا ان الكلاب امة فيها حكم ومصالح قوله عن التحريش
بين البهايم هو الاغرا وتهييج بعضها علي بعض كما في الجمال
والكباش والديوك
انفجنا
آثرنا فنفجت اي ثارت قوله بمر الظهران بفتح الميم والظاء
موضع قريب من مكة قوله ضبا محنوذا مشويا لنا نا كل معه
الجراد اي لنا ناكل وهو معنا لا ينكر علينا وقيل اي كان ياكل ايضا
وقيل الاول اولي لان اكثر الروايات عارية عن لفظة معه وقد روي
انه صلي الله عليه وسلم لم ياكل الجراد وقال لا اكله ولا احرمه وقد يقال
المعني الثاني هو المتبادر من المعية في الفعل والمطلق يحمل
علي المقيد واما رواية لم ياكله فليست مما يعول عليها قوله غزونا
جيش الخبط اي غزونا مصاحبا لجيش الخبط وهو بفتح البا
ورق الشجر وبسكون البا هش ورقها وانما اضيف الجيش
اليه لانهم كانوا يخبطون الشجرة ويا كلون ذا الطفيتين
الطفية حوص المقل شبه الخطين اللذين علي ظهر الحية بخوصين
من خوص المقل والابتر هو الذي كانه قطع ذنبه يطمسان
البصر اي يعميان البصر فاهوي اليها بالرمح اي غرز الرمح ذا الحية
حتي طواها عليها قوله لهذه البيوت عوامر اي سكانا من الحيات
قوله فحرجوا اي ضيقوا اي قولوا انت في ضيق ان عدت اي
نحن نضيق عليك بالطرد فاخرج عنا ولا تؤذنا قوله فاذنوه
اي نذروه قوله فان بدا ظهر قوله بقتل الوزغ الخ هو الذي
يقال له سام ابرص اراد انه كالفواسق الخمس قوله كان ينفخ
في نار ابراهيم ان قرصتك اي لان قوله وان كان مابعا
فلا تقربوه دل علي حرمة الانتفاع بالاستصباح قوله الحبارى
طائر يضرب به المثل في الحمق قوله عن اكل الجلالة هي التي تاكل

العذرة فان كان ذلك منها نادرا فلا باس باكلها كالدجاج وان كان
ذلك غالبا حتى ظهر من لحمها ولبنها فعند ابي حنيفة والشافعي
واحمد يحبس اياما حتى يطيب لحمها فتوكل وقال الحسن لا باس
باكل الجلالة وهو قول مالك وقال اسحق يغسل لحمها ثم يوكل واما كره
ركوبها لان عرقها منتن عن اكل الهرة لحم الهرة حرام بلا خلاف
والا جواز بيعه واكل ثمنه ففيه خلاف قوله الى خضائر هي
الخضرة النخلة ينتثر بسرها وهو اخضر قوله وما مات فيه وطفا
اختلف في الطافي فاباحه طايفة من الصحابة والتابعين
وهو مذهب مالك والشافعي وكرهه جابر وابن عباس واصحاب ابي حنيفة
قوله ان لا تؤذينا الباء ضمير قوله خشية تابر النار بر طالب الثار
اي خشية ان يكون لنا صاحب يطلب ثاره قوله ما سالمناهم الخ
اي المعاداة بين الانسان والحية جبلة الجراد وقوع المحاربة
من لدن ادم وانه لم يرتفعها بعد ذلك مسلم وانما ورد ضمير العقلاء
لان المسالمة من اوصاف العقلاء قوله خيفة من النار قوله
من هذه الجنان جمع جان كحيطان وحايط فاقتلوه المقل
الغمس عن قتل اربع من الدواب قيل النهي عن نوع من النمل
وهو الكبار ذوات الارجل الطوال فانها قليلة الاذى واما النحلة
فللمنفعة التي فيها من العسل والشمع واما الهدهد والصرد
فلتحريم لحمها لان الحيوان اذا نهي عن قتله ولم يكن ذلك
لاحترامه او لضرر في قتله كان لتحريم اكله الا ترى انه نهي عن قتل
الحيوان لغير اكله وقيل الهدهد منتن الريح والصرد تتشام
العرب بصوته وشخصه وهو طائر ضخم الراس والمنقار له ريش عظيم
بصفه ابيض ونصفه اسود
بمقتضى طباعهم واهوائهم ويتركون اشياء اي كانوا يستقذرون
فلما اجل اي قرا ابن عباس هذه الاية فهو عفو اي لا يواخذ به قوله ونال
العق الشق

ومنه العقيقة

ومنه العقيقة وهي شعر المولود لانه يقطع عنه اسبوعه وبها سميت
الشاة التي تذبح عنه قوله مع الغلام عقيقة شاة تذبح عنه يوم
السابع من ولادته قوله واميطوا عنه الاذى الشعر وما عليه من
الاوساخ والاوضار التي يلطخ به عند الولادة فيبرك اي يدعوا
بالبركة قوله فولدت بقبا قبا بين كمر ويونث قوله اول مولود ولد
اول من ولد من اولاد المهاجرين بالمدينة على مكناتها
بفتح الميم وكسر الكاف جمع مكينة هي في الاصل بيضة الضب وبضم الكاف
معا والمراد الامكنة كان المكان جمع ثم مكن جمع على
مكنات اي لا تزجروها عن بيوضها او امكنتها تفاؤلا بطيرانها يمينا
او شمالا او باصواتها او باسمائها قال بعضهم لا ندري للطير مكنات
بل الوكنات جمع وكنة والوجه في الربط انه صلى الله عليه وسلم منعهم
عن التطير في شان المولود وامرهم بالصدقة عنه قوله ولا يضرهم
كون شاة العقيقة ذكرانا او اناثا قوله مرتهن بعقيقته اي
لا بد منها قوله ويدمى قيل يوخذ دمه بصوفه ويوضع على يافوخ
الصبي وكره اكثر اهل العلم لطخ راسه بالدم اذ كان من عادات
الجاهلية قوله عق اي ذبح كانه كره الاسم والاحوال مختلفة
فجاز ان يكره الاسم في حال دون حال وذكر العقيقة في حديث اخر
قوله ان ينسك عنه اي يذبح عنه قوله اذن في اذن الحسن ذكر الاذان
في العقيقة استطراد كان عمر بن عبد العزيز يوذن في
اليمنى ويقيم في اليسرى
كنت غلاما الخ
كناية عن كونه ربيبا وهو ابن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قوله ان الشيطان يستحل اي يتمكن من اهله وهو محمول على ظاهره
وقيل معناه انه يظهر بعض الطعام لا احييت لكم اي قال
لا ابتاعه لا بل لكم تملي اهل الدار هذا البيت وقيل دعا على اهل البيت
قوله فان الشيطان ياكل بشماله اي يحمل اولياءه على ذلك او ياكل كذلك

حقيقة بأكل بالثلاث اصابع هذا هو السنة فلا يضم اليها الرابعة
والخامسة الا لضرورة واللعق سنة للبركة وتنظيف الاصابع
قوله ان يمسحها بالمنديل قوله في ايه البركة اي في اي طعام
والاثر قيل الثابتة باعتبار اللقمة قوله او يلعقها من لا يتقذر
بل يتبرك به من الزوجة والجارية والولد والتلميذ قوله ان الشيطان
يحضر اي من شان الشيطان ان يحضر عنده قوله لا اكل متكئا
لم يرد الاتكاء على احد شقيه كما تحسبه العامة بل المراد هو
الاعتماد على الوطاء الذي تحته فان كل من استوى قاعدا على
الوطاء فهو متكئ اي لم اقعد متمكنا على الاوطية كما هو عادة
المستكثرين بل اقعد مستوفزا واكل لقيمات على خوان الخوان
عادة المترفهين الجبارين والسكرجة بضم الاحرف الثلاثة
معرب ويوضع فيه المشهيات من الجوارشنات وما يشبهها من
المحللات على السفر جمع سفرة سميطا هو السموط اعني الذي
ازيل شعره ثم يشوي من السمط وهو ازالة الشعر قوله النقي
اي الخبز النقي من النخالة ثريناه اي بللناه واصله من الثرى
قوله ان المومن ياكل في معاء واحد المراد القلة والكثرة وقيل
ذلك في رجل خاص فلا يلزم اطراده وقيل اي حق المومن ان
يقتنع بالبلغة والا الاكافر فهمته الاكثار المسند منه اي الذي
اسند من الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ان المومن
دون القصة السابقة فشرب حلابها الحلاب اللبن المحلوب
ايضا قوله طعام الواحد اي ما يشبعه قوله التلبينة حسو دقيق
يتخذ من الدقيق واللبن وربما يجعل فيها العسل وقيل
من الدقيق والنخالة سميت بذلك لبياضها وهو المرة من لبن
القوم سقاهم اللبن مجمة اي مريحة من الجمام وهو الراحة قوله
يحز اي يقطع من الخبز الادم جمع ادام ككتاب وكتب قوله
الكماة واحدها كم يملى على خلاف القياس وهو نبت في البرية اصل

بوكل

بوكل قوله ياكل الرطب بالقثاء دل على جواز اكل طعامين معا
والتوسع في الاطعمة ولا خلاف في ذلك وما نقل عن بعض السلف
محمول على المنع من الاعتياد في التوسع والـ[illegible] لغير
مصلحة دينية يجتني الكباث بفتح الكاف وبعدها باء واخره
تاء ثم الاراك الذي ترعى الغنم فان الراعي يعرف امثال ذلك
قوله مقعيا اي واضعا اليته على الارض ناصبا ساقيه والاقعاء
المنهي في الصلاة ان يجلس واضعا اليته على عقبيه قوله ذريعا اي
سريعا مستعجلا قوله ترياق فيه بضم التاء ويقال ايضا درياق قوله
انما هو التمر والماء اي المالوك او المتناول الا ان يوتى اي يجي بوقله
قوله الا واحدهما تمر اي احد اليومين تمر والاخر خبز فلم يشبعوا من الخبز
في يومين قوله من الاسودين التمر والماء قيل اي من النفوس لا من
العوز قوله ما شبتم قوله عن ابي ايوب قيل كان اغير اهل المدينة قوله
ولكن الزهد كان مترصدا لنزول الملك دايما وكان يحترز من امثال
قوله قال فاخبرته ابو ايوب اي نقل روي بيان يعرف بطبق
مل ورك البدر قوله خضرات بفتح الخاء وكسر الضاد ويروى
بضم الخاء وفتح الضاد قوله كيلوا طعامكم ليعلم مقداره ينفق
احترازا عن الاسراف والتقتير ومقداره يباع وما يستعرض وما يشتري
احترازا عن الجهالة قوله غير مكفي يروى بالنصب والرفع ومعناه
غير مردود ومقلوب من كفات الاناء والضمير للطعام الذي يدل عليه
سياق الكلام وقيل هو من الكفاية فيكون معتلا ويكون الضمير فيه
لله اي هو المطعم والكافي لا المطعم والمكفي ولا مودع اي غير متروك
الطلب اليه والرغبة فيما عنده ويجوز ان يكون الضمير راجعا
الى الحمد اي لا يكتفي بهذا القدر من الحمد ولا يودع الحمد ولا يستغنى
عنه وكلمة ربنا على المعنى منصوب على النداء وعلى الثاني مرفوع
بالابتداء وغير مكفي مرفوع خبره ما شبع ال محمد من خبز الشعير يومين
انا ذكرنا اسم الله الح روي عن الشافعي ان يسميه واحد من الجماعة

كافته وظاهر الحديث باباه بسم الله اوله واخره مستعنيا بالله قوله
استقاء ما فيه في بطنه اي استرد منه ما استباحه بركة الطعام
الوضوء قبله اي غسل اليدين قبله تكريماله وبعده ازالة لما لصق
بهما فان البركة تنزل في وسطها اذا اخذ من جوانبه اي بدله
من اعلاه ووسطه قوله ما روي الخ اي لم يكن علي طريق الجبابرة
في الاكل والمشي فنهس منها النهس بالمهملة الاخذ باطراف الاسنان
وبالمعجمة الاخذ بالاضراس لا تقطعوا اللحم بالسكين فلم ار انه
صلي الله عليه وسلم كان يحتز بالسكين قوله ولنا دوال الدالية العذق
من البسر يعلق فاذا رطب اكل ناقه اي قريب عهد بالمرض
قوله فاصب اي اذا حصل هذا فخصه بالاصابة يعجبه الثفل
الضم فيه افصح من الكسر الثفل هو في الاصل ما يرسب من كل شيء
النهاية قال في الحديبية من كان معه ثفل فليصطنع اراد
بالثفل الدقيق والسويق ونحوهما وقيل الثفل هنا الثريد
وانشد يحلف بالله وان لم يسال ما ذاق ثفلا منذ عام اول قوله
لما ذكره الطيبي هو في الاصل ما يرسب او ما يبقى بعد العصر
والمراد هنا الدقيق والسويق ونحوهما قوله فليحسها في اللحس
تواضع وذلك تقتضي المغفرة قوله غمر الغمر بالتحريك الدسم والزهومة
وذلك مما يقصده الهوام والثريد من الحيس طعام متخذ من
التمر والاقبق والسمن واصله الخلط قوله فقال هذه ادام هذه
لما لم يكن متعارفا اجزانه ادام قوله رجل معنود بمرض فليحاهن
اي ليلبسهن ليلبسك لذة يلده والملدود ما يصب في احد شقي الفم
قوله والفراء بالمد جمع فراء وهو حمار الوحش وقيل جمع فروة وهي ما يلبس
ولذلك اورده الترمذي في باب لبس الفراء قوله وددت تمنيت قوله
طبقة اي مبلولة مخلوطة اخلطا لبا قوله في عكة العكة بالضم
انية الضب وقيل وعاء مستدير للسمن والعسل قوله عن ابني بسر

قبلها

قبلها عبد الله وعطية والودر وذرنة وذكيترة وتمر وهي القطعة
من اللحم والاعظم فيها قوله هذا الوضوء الخ قيل اي هذا الوضوء
من اجل اما غيرته النار فقوله مما غيرت خبر المبتدا قوله
الوعك شدة الحمي قوله امر بالجسا هو بالفتح والمد طعام يتخذ من الدقيق
والماء والدهن وقد يحلي ويكون رقيقا يحسي يرتو
اي يشد وه ويقويه ويسر اي يكشف قوله ضفت الخ اي نزلت
انا ورسول الله صلي الله عليه وسلم ضيفا لرجل يحز لي امي اي يقطع
لي قوله تربت يداه كلمة تقولها العرب عند اللوم ومعناها الدعاء
وقد يطلق ولا يراد وقوع ذلك كانه عليه الصلاة والسلام كره ايذانه
بالصلاة حال اشتغاله بالطعام قوله قال المغيرة قوله قال المغيرة
قوله شارب وفا اي شاربي تماما فنقل بالمعنى قوله كانها تدفع
اي انها لسرعتها كانها مدفوعة وفي رواية تطرد بدل تدفع قوله
ان يده اي الشيطان قوله مع يدها روي مع يدهما وهو علي ظاهر
وعلي تقدير الافراد يكون الضمير للجارية وذلك الاتيان كونه يد الاعرابي
ايضا في يده سيد ادامكم الملح لانه اقل مؤنة واقرب الي القناعة
قوله فورة دخانه اي غليان بخاره
جائزته عطيته
قوله والضيافة ثلاثة ايام في الاول يسعي ويتكلف بما يمكنه
وفي الثاني والثالث لا يزيد علي ما هو عادته ثم يعطيه ما يكفيه
يوما وليلة وهذا معني قوله جائزته يوم وليلة اي مقدار ما يكفيه
في يوم وليلة لا يحل له اي للضيف ان يثوي اي يقيم قوله حتي
يحرجه اي يضيق قلبه ويجعله حرجا قوله لم يقرونا وفي رواية
لا يقرونا فقد حذف نون الاعراب مع نون الضمير تخفيفا وذلك ثابت
في فصيح الكلام الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو مطلق علي الكثير
والقليل وقد غير في نسخ المصابيح الي له ولا حاجة اليه قوله وانا وفي بعض
نسخ المصابيح فانا بالفاء قوله فاتي رجلا من الانصار الرجل ابو الهيثم

ما كان بن التيهان بفتح التاء وكسر الياء وتشديدها قوله يستعذبك
يأتي بماء عذب اذ جاء الانصاري اي جم في ذلك اذ جاء الانصاري يعلاق
عنقوده كان حقا على كل مسلم وضع المظهر موضع المضمر اظهارا
للاستحقاق حتى تأخذ له بقراءة اي بمثل قراءة كما هو في الرواية الاخرى
قوله من ماله وتوحيد الضمير في ماله باعتبار المنزل عليه والمضيف
قوله ان يعقبهم اي يتبعهم ويؤاخذهم هذا في اهل الذمة من
سكان البوادي اذا انزل بهم مسلم قوله اكل طعامكم الابرار قيل جاز
ان يكون دعاء وان يكون اخبارا فيكون الجمع مطلقا على واحد معظم
لقوله تعالى كان امة قانتا وا ولوامع وقلم المعروف يتناوله العطاء
وكل احسان ويحد والضحى اي صلوا صلاة الضحى ما هذه الجلسة
استحقر هذه الجلسة بالنسبة الى علو مرتبته عليه الصلاة والسلام فاجاب
بان جلسة تواضع لا حقارة قوله او جحر يتداخل الانسب ان يكون بجيم
مضمومة بعدها حاء ساكنة لكنا نسب ما تقدم في الحفارة تشبيها
بحجر اليربوع قوله فلا يقوم رجل اي ولا يقم ولا يرفع قوله وليعذر
يقال اعتذر من الذنب واعذر صار ذا عذر وعذره اي قبل
عذره اي ليذكر عذره اذا رفع يده قبل رفع المائدة دفعا للخجالة
عن الجليس وان كان قليل الاكل قلل من اول الاكل او تقلل
في اوله يخجل يقال خجل واخجله غيره قوله لا تجمعن جوعا وكذبا
اي قولكن لا نشتهيه كذب الجزاء سرع يريد سرعة الجزء الى
البيت الذي تناوب فيه الضيفان
قيل في كتاب الطبراني ما يحل لنا الميتة قوله قال ذاك وابي
الجوع كان هذا قبل النهي عن القسم بالاباء او كان على سبيل العادة
بلا قصد الى اليمين كما في لا والله وبلى والله قوله فاحل لهم الميتة
قيل اذا كان معه ما يمسك رمقه فيتناوله ولم يشبع كان له اكل
الميتة حتى يشبع الا ترى انه احل لهم الميتة مع قدح لبن بكرة وعشية
وذلك مما يمسك الرمق واليه ذهب مالك وهو احد قولي الشافعي
وقوله الاخر

وقوله الاخر انه لا يجوز ذلك كما اذا كان عنده ما يمسك رمقه ولم يتناول
بعد فانه لا يجوز اتفاقا وتاويل ان الاغتباق والاصطباح كانا
على سبيل الاشتراك بين جماعة كما يدل عليه قوله فما طعامكم وما يحل لنا
قوله او تحتفئوا الخ قيل كلمة او في القرينتين بمعنى الواو فاذا
اجتمعت الخلال الثلاث لم تحل الميتة ولا احلت فيوافق ظاهر الحديث
السابق في حلها مع اجتماع الصبوح والغبوق وقيل لا حل الامرين
فاذا وجد احد الثلاثة لم يحل والتوفيق ما مر من الحمل على
الاشتراك او تحتفئوا تقتلعوا يروى مهموزا من الحفا بالهمزة
ومقصورا وهو اصل البردي فانه يؤكل عند شدة المخمصة ويروى
او تحتفوا مشددا من احتففت الشيء اذا قلعته واخذته كله قوله
فشأنكم اي الزموا انه اروى اي اقمع
للعطش واقل اثرا في برد المعدة وضعف الاعصاب عن
الشرب من في السقاء قيل لان جريان الماء دفعة الى العلة يضربها
ولذلك قد امر بالدفعات عن اختناث الاسقية قيل
هذا في السقاء الكبير لانه عليه الصلاة والسلام شرب من في السقاء
كما سيأتي وقيل المنع عن العادة دون الندرة قيل ربما كان فيه
دابة كما روي انه شرب رجل من في السقاء فخرجت حية قوله نهى
ان يشرب الرجل قائما هذا النهي محمول على التنزيه والارشاد الى
الاولى فلا يعارضه ما ورد بخلاف ذلك ويحمل فعل النبي صلى الله عليه وسلم
على بيان الجواز فليستقي يستحب ان يتقيأ رعاية للسنة قوله
وهو قائم رخص في الشرب قائما علي وسعد بن ابي وقاص وابن عمر
وعائشة رضي الله عنهم والنهي ادب وارفاق ليكون تناوله على سكون
وطمانينة قوله وذكر اسما اي وذكر الراوي راسه ورجليه والمقصود
انه نسي الراوي المتاخر ما ذكره الراوي السابق في شان الراس
والرجلين في اسنة الشن والشنة القربة البالية وهي اشد تبريدا

كره عند الكراع تناول الماء بالفم الي الحوض العريش السقف في البستان
بالاغصان من [illegible] اللاجن الشاة التي الفت البيوت
قوله [illegible] نار جهنم يجرجر نار يروي بالنصب وهو المشهور
والفاعل هو الشارب يقال جرجر فلان الماء اذا شربه جرعا متواترا
له صوت والجرجرة صوت البعير برده في حنجرته عند الضجر
واذا روي بالرفع كان الاسناد مجازا فاناهم للكفار قوله في
الدنيا الخ المقصود الاخبار من الواقع في العالم لا الاشارة
الي المحل حتي يستدل به علي انهم ليسوا مكلفين بالفروع وعلي
يساره ابو بكر الخ دل كلمة علي وعن علي قرب ابي بكر وبعد الاعرابي
الايمن فالايمن اي اعطي الايمن او الايمن اولي الايمنون
الايمنون هذا يويد رواية الرفع في الايمن وعن يمينه غلام
قيل كان الغلام عبد الله بن عباس ذكره رزين قوله ان
يتنفس في الاناء وذلك لوقوع الشك في ارتداد شيء الي الاناء او وقوع
ريقه فيه او ينفخ فيه ان كان النفخ للتبرد فليصبر حتي تبرد وان
كان للتعلق فليمطه او ليرقه ولا تشربوا واحدا شربا واحدا قوله
من ثلمة القدح لان الشفة لا يتماسك علي الثلمة فيصب الماء
الثلمة موضع الكسر فقطعته اي اخذته شفاء يتبرك به ويستشفي
به قوله فانه ليس بشيء يجزي هذا لفظ مسدد وهو الذي روي
عنه ابو داود فظاهر الكلام يوهم انه من تتمة الحديث
النبي اي كفاني واجزات عنك شاة لغة في جريت اي قضيت وفي
الحديث يجزي عنك اي يقضي عنك في اناء ذهب لا فرق في
ذلك بين الرجال والنساء قال النووي فيه اوجه اصحها انه ان كانت
الضبة صغيرة وعلي قدر الحاجة لم يحرم ولم يكره
النقيع ما ينقع في الماء والمراد هنا مشروب يتخذ من زبيب او غيره
ينقع في الماء بلا طبخ والنبيذ هو ما يعمل من الاشربة من التمر والزبيب
والعسل

والعسل والحنطة والشعير وغيرها يقال نبذت التمر اذا تركت عليه الماء
ليصير نبيذا وهو حلال اتفاقا ما دام حلوا ولم ينته الي حد الاسكار
لقوله كل مسكر حرام بقدحي هذا الشراب كله المراد الجنس المستغرق
للانواع العسل والنبيذ عطف النبيذ علي العسل [illegible]
علي ما [illegible] ما ينبذ يوكا اوكي اي يشد الوكاء وهو الشداد
والعزلا فم المزادة الاسفل وهو من السقاء ما يخرج منه والجمع
عزالي بالفتح والكسر افصح مثل صحارى قوله ينبذ له اول الليل لا منافاة
بين حديثي عايشة وابن عباس لان الشرب في يوم لا يمنع الزيادة
وقيل ما نقلته كان في زمن البرد سقاه الخادم انما سقاه لانه
كان دردا لا الكونه مسكرا في نور التورا اناس صفرا وحجارة كالاجانة
وقد يتوضا منه نهي عن الدباء كان ذلك في اول الاسلام خوفا من
ان يصير مسكرا ولا يعلم به فلما طال الزمان وعلم حرمة المسكر
ابيح الانتباذ في كل وعاء في اسقية الادم جمع الاديم قوله
كان ظرفا اي نهيتكم عن الظروف فظننتم انها تحل وتحرم
ولبس الامر كذلك فان ظرفا قوله يسمونها بغير اسمها قيل معناه
يتستروون في شربهم باسماء الانبذة المباحة الجر الاخضر الجر
والجرار جمع جرة وهو الاناء المعروف من الفخار والمراد الجرار
المدهونة فانها اسرع في الشدة والتخمير وتخصيص الاخضر
لاعتيادهم الانتباذ فيه
جنح الليل هو طائفة من الليل والمراد هنا الطائفة الاولي
قوله او امسيتم شك الراوي قوله بابا مغلقا اذا اغلق باسم الله
قوله ولو ان تعرضوا هو بضم الراء وكسرها والاول افصح من عرضت
العود علي الاناء قوله واجيفوا الابواب اجاف الابواب ردها والكفت
الضم والجمع تضرم اي توقد وتحرق والضرمة بالتحريك النار فواشيكم
الفواشي ما ينتشر من الاموال كالغنم السايمة والابل وغيرها

قوله تحمة العشا اي سواده وظلمة فيها وبا الوبا بالقصر المرض العام والطاعون من التفشيع بالموت علي ما ذكره الشرون وهو موضع بوادي العقيق حماه رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وقد يروي بالباء وهو معتبر المدينة قوله اذا هلك الرجال اي سكنت قوله واكفوا الانية اكفوا ت الاناء واكفاته ايضا اذ اقلبته حتى لا يدب عليها ما ينجسها تملي الخمرة هي السجادة الصغيرة ان يلبسها الحبرة اي احب الثياب ان يلبسها الحبرة احتمال الوسخ وهي علي وزن عنبة الموشي المخلطط من البرودة يقال برد حبر وحبرة علي الوصف والاضافة قوله ملبد اي مرقعا حتي صار كاللبد قوله بينا نحن هذا طرف من حديث الهجرة جلوس بمكة فراش للرجل اي فراش واحد كاف للرجل وفراش اخر لامرأته والرابع للشيطان اي ما زاد علي الحاجة فهو للمباهات والافتخار فهو للشيطان اذ هو الذي يرتضيه ويامر به بطرا اي فرحا وطغيانا بينما رجل قيل الرجل قيل الرجل قارون يتجلجل اي يتحرك مضطربا ما اسفل ما موصولة واسفل منصوب اي ما كان اسفل ويجوز الرفع اي ما هو اسفل من الكعبين اي المستحب ان يكون طرف الازار والقميص الي نصف الساق ويجوز الي الكعب ويحرم ما زاد ان كان للخيلاء والا فيكره او يمشي في نعل واحد لان ذلك يقتضي العثار وهو مخالف للوقار وان يشتمل الصماء هو ان يرد الكساء من قبل يمينه علي يده اليسري وعاتقه الايسر ثم يرده ثانيه من خلفه علي يده اليمني وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا فهي عادة العرب الصماء اي يجلل بالثوب جسده ولا يبقي له ما يخرج منه يده الصماء لانها سدت المنافذ وقيل هو ان يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره يرفعه من احد جانبيه فيضعه علي احد منكبيه وانما نهي عنه لخوف كشف العورة من لبس الحرير

الحمول

الحمول علي التغليظ وقيل لا نقيب له في لبس حرير الاخرة استبرق بكسر السين وفتح اليا [illegible] وفيه خطوط صفر قوله فعرفت الغضب انما غضب تمليلا لانه لم يتفكر في انه لبس من [illegible] التفضين بين النساء ويروي الفواطم وهن بنت النبي صلى الله عليه وسلم وام علي وفاطمة ام اسماء بنت حمزة جبة طيالسة بالاضافة قيل طيلسان بفتح اللام وهو معرب والتاء في جمعه للعجمة وهو من لباس العجم مدور اسود سداه صوف وكذا لحمته وكانه قيل جبة صوف سوداء كسروانية منسوبة الي كسرى ملك الفرس لبنة رقيقة توضع في جيب القميص والجبة والظاهر انها توضع تحت الابط قوله وفرجيها اي رايت ووجدت فرجها اي شقيها والكف عطفة الثوب قوله في لبس الحرير لحكة دل علي جواز لبس الحرير لعذر واما لبسه للضرورة كما في الحرب او دفع البرد فلا نزاع فيه بل احرقهما قيل مبالغة في الاخراج بالبيع او الهبة وروي انه احرق الثوبين فلما جاء من الغد اخبره بذلك فقال هلا كسوتها اهلك فانه لا باس به للنساء وذهب جمهور العلماء الي جواز لبس المعصفر للرجال الا ان غيره اولي وقيل يجوز لبسه في البيوت وافنيتها دون المحافل قال البيهقي نهي الشافعي الرجل عن المزعفر دون المعصفر والاحاديث دالة علي عموم المنع قال ولو بلغت هذه الاحاديث الشافعي لقال بمقتضاها ثم ذكر باسناده ما صح عن الشافعي انه قال اذا صح حديث النبي صلى الله عليه وسلم علي خلاف قولي فاعملوا بالحديث فانه مذهبي ودعوا قولي الي الرسغ مفصل الساعد والكف هو بالصاد في الترمذي وابي داود وفي جامع الاصول بالسين المهملة والصاد لغة فيه يليها منه اي بجانب القميص ازرة المومن الازرة بالكسر هي الهيئة المرضية في الاتزار وفي جمع الاتساق اشارة الي التوسعة والضمير في بينه للمحل الذي يقع عليه الازرة قوله الاسبال

في الازار اي الاسبال الذي الكلام في جوازه وعدمه في هذه الامور الثلاثة
قوله كمام اصحاب جمع كمة كقباب في قبة والكمة القلنسوة المدورة
والبطح جمع بطحاء اي كانت مبسوطة على رؤوسهم لازقة غير مرتفعة
عنها وبين جمعهم لانهم قلما كانوا يلبسون القلنسوة اي كانت
اكمامهم عريضة متسعة وفي كتاب الترمذي بطح وتوجيهه ان يكون
في كان ضمير الشان لكن الرواية بالنصب كما في جامع الاصول الظهر
فالمراة اي فما تصنع المراة او فالمراة ما حكمها   الثياب البيض
فانها اظهر لانها اسرع تاثرا فيكون اكثر غسلا   العمائم على القلانس
اي نحن نتعمم على القلانس وهم يكتفون بالعمائم   اذا استجد اي اذا
لبس ثوبا جديدا سماه باسمه كان يقول مثلا هذا قميص او رداء
او عمامة ويقول كما كسوتني هذا القميص والاول اظهر بسبب العطف
بتم قوله واسالك خيره اي ارزقني خيره وقني شره بحولك كما
كسوتنيه بحولك كما من غير قوة مني ما تقدم من ذنبه ليس ههنا
لفظة وما تاخر في الترمذي وابي داود وقد الحق في بعض نسخ
المصابيح توهما من القرينة الاخيرة   ولا تستخلقي ثوبا حتى
ترقعيه اي لا تعديه خلقا   ان البذاذة هي رثاثة الهيئة وترك
ما يدخل في الزينة يقال رجل بذ الهيئة وباذ الهيئة قوله من الايمان
اي من اخلاق اهل الايمان ومما يبعث عليه الايمان   ثوب شهرة
اراد بثوب الشهرة ما يلبس للافتخار والمباهات والتكبر على الفقراء
كما يدل عليه قوله ثوب مذلة   من تشبه بقوم بعم الاخلاق والافعال واللباس
قوله ومن تزوج لله بان ينزل عن درجته فيتزوج من هي ادنى منه
رتبة ابتغاء لمرضات الله او اراد بالتزوج صيانة دينه وحفظ النسل
الذي هو مقتضى حكمته   ان الله يحب ان يرى الخ اي ينبغي ان
يظهر نعمة الله في حقه فليلبس ما يناسب حاله فانه شكر فعلي وايضا
يقصده المحتاجون فيتصدق عليهم   من كل المال اي من كل
هذا الجنس   من الابل الخ بيان لما تقدم
ان ركب المنهي حال التسليم لا يستحق الجواب   فلم يرد عليه دل على
لا اركب الارجوان

على الاضافة

المراة
على الاضافة والوصف   عن الوشر تحديد اطراف الاسنان تفعله المراة
الكبيرة تشبها بالشواب والوشم ان يغرز الجلد بالابرة
ثم يحشى بكحل او نيل والنتف نتف اللحية بان ينتف البياض او تزيين
اللحية بالنتف   ومكامعة الرجل المكامعة ان يضاجع الرجل
صاحبه في لحاف واحد بلا حاجز قوله ان يجعل على منكبيه للتكبر قوله
وعن النهبي معنى الذهب قوله ولبوس الخاتم لاحتياجه الى ختم الكتاب
بخاتمه بمعنى اللبس واما اللبوس فهو ما يلبس   وعن لبس القسي
منسوب الى قيس وهي قرية من ساحل البحر ينسب اليها ثياب من
كتان فيها حرير وقيل المراد القزي وهو رديء الحرير   والمياثر جمع ميثرة
من الوثار وهو الوطي يقال وثر وثارة قيل محمولة على الحمراء كما في
الرواية الاخرى   لا تركبوا الخز الخز ثياب من حرير خالص وقيل مخلوط
بصوف والثاني جائز فالمراد الاول   ولا النمار جمع نمر والمشهور النمور
قوله ذو وفرة الوفرة شعر الراس اذا وصل الى شحمة الاذان الردع
الصبغ   ثوب قطر قطر ضرب البرود فيه حمرة وفيها اعلام بعض
الخشونة وقيل قطرة قرية من البحرين   قد علمت ما تريد الخ قيل هذا
الخطاب يكون نقلا من رسوله لكلامه بحسب المعنى والا فالذي قاله
اليهودي هو قد علمت ما يريد بطريق الغيبة   واداهم اي اشدهم
اداء   موردا اي صبغا موردا   يعبري يبلغ كلامه الى القوم
لكثرتهم   بقباطي بفتح القاف جمع قبطية بالضم وهي ثياب بيض
رقاق من ثياب مصر كانها منسوبة الى القبط والضم من تغيير النسب
فلما ادبر دحية قوله وهي تختمر فقال لبه امر ان تجعل الخمار على الراس
وتحت حنكها عطفة واحدة لا عطفتين حذرا عن الاسراف او عن
التشبه بالتعمم   اتخاذها اي اتخاذ النعلة وهي رفع الازار قوله سيماء الملائكة
الى علامتهم يوم بدر كانوا معلمين بعمائم صفر مرخاة على اكتافهم
قوله وعليها ثياب رقاق قيل لعل هذا كان قبل الحجاب   اذا بلغت

المحيض اي زمان البلوغ قوله من الرياش الرياش ثياب الزينة
استعير من ريش الطير لانه لباسه وزينته وعليها درع درع
المراة قميصها ثمن خمسة دراهم فيه قلب حيث الثمن متمما قوله
فانها تزهى اي تترفع ولا ترضى ان تلبسه في البيت فهل لا ان
تخرج منها درع اي من جنس هذه الثياب التي لا يؤبه بها قوله
تقين اي تزين زفافها قوله والمقينة الماشطة قوله قل او كثر
لا تنزعنه اي اسرع الانتزاع اياه عن الثوب المصمت هو
الذي سداه ولحمته من الحرير مطرف بكسر الميم وضمها وفتحها
الثوب الذي في طرفها علمان وميمه زايدة قاتل الله مطرفا
بكسر الميم وحده فان الله يحب مظهر في موضع المضمر والبس
ما شئت اي من المباحات قوله ما اخطا بك الله وام ومحله بكر
خاتما من ذهب اي الخاتم من الذهب الى الحرمة على الرجال وكان
اخر تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده اليسرى قوله نقش فيه بسبب
النقش الكتبة الى الملوك على نقش خاتمي اي نقشا كاينا على
قوله يجعل فصه مما يلي بطن كفه لانه ابعد من الاعجاب والزهو
ولما لم يامر به لك جاز جعل الفص مما يلي ظهر الكف وقد تختم السلف
على وجهين وقيل يكره للمراة التختم بالفضة لانه زي الرجال فان لم تجد
ذلك صفرته بالزعفران في الركوع لان محال القراة القيام
والركوع محل التسبيح والله لا اخذه اراد ان ياخذه بعض الفقراء
فينتفع به وفي ذلك حسن ادب خاتما حلقة فضة بلا فص خاتم
كان هذا الخاتم بعده في يد عثمان حتى وقع في بير اريس وهي بير
معروفة قريبة من مسجد قبا فيه فص حبشي قيل يحتمل الجزع والعقيق
والعقيق لان معدنهما اليمن والحبشة او نوع اخر ينسب اليها قوله
واشار الى الخنصر من يده اليسرى قال النووي الاجماع على جواز التختم في
اليمنى واليسرى واختلفوا في الافضل والصحيح في مذهبنا اليمين

قوله نادى

قوله نادى الى الوسطى والتي تليها بكسره للرجل ان يتختم في
الوسطى والتي تليها كراهة تنزيه واما المراة فلها التختم في
جميع اصابعها ان هذين حرام اي كل واحد حرام وثنى التثنية
دفع لتوهم حرمة الاجتماع عن ركوب النمور اي جلودها قوله
الا مقطعا اي شيئا يسيرا وعليه خاتم من حديد لان الحديد كان حلية
بعض الكفار ولا تتمه مثقالا نهي ارشاد الى الورع من شبهة لانه
كانت متخذة من الشبه التمس ولو خاتما من حديد فيه مبالغة في
بذل ما يمكنه تقدمة للنكاح والنهي عن التختم به لا يخرجه عن ان يكون
له قيمة ما على انه يجوز ان يكون هذا متقدما على النهي من التختم به
يعني الخلوق الخلوق طيب يتخذ من الزعفران وغيره
من انواع الطيب ويغلب عليه الصفرة والحمرة وقد ورد الحديث
تارة باباحته وتارة بالنهي عنه وهذا اثبت لانه من طيب النساء
فيكره للرجال قوله وتغييرات الشيب اي تغييره بالسواد دون
الحنا وما يشبهه والتبرج الزينة اي اظهار المراة زينتها ومحاسنها
لغير محلها اي لغير زوجها ومحرمها والمحل بالكسر حيث يحل لها اظهار
الزينة والضرب بالكعاب اي اللعب بالنرد قوله الا بالمعوذات
هي المعوذات وما في معناهما من الادعية والتعوذ باسمائه تعالى
قوله وعقد التمايم يريد ما يحتوي على وفي الجاهلية وعزل الما لغير محله اي
محل العزل وذلك الغير هو الحراير بغير اذنهن ومحل العزل الاما قوله
وفساد الصبي لانه اقرب وقيل الحبل الحلال ورد بان التختم بالذهب حرام واجيب
بانه راجع الى جميع ما ذكر الا ان يخرج من كلمه ما اخرجه الدليل يوم الكلاب
بضم الكاف وتخفيف اللام ماكان هناك وقعتان مشهورتان يقال لهما
الكلاب الاول والثاني ان يحلق حبيبه من زوج او ولد قوله
فليحلقه التحليق في هذا الحديث راجع الى جمعي موضع الحلقة اذا كان
وسمها الحلق قوله خرصا الخرص بالضم والكسر ايضا الحلقة الصغيرة
وهي من حلي الاذن قيل يا ويل الحلي يشبه ان يحمل على انه كان في الزمان

الاول ثم نسخ وابيح للنساء الا عقبت به الفعل بيب مترتب على التحلية
والاظهار معا منذ اليوم قيل اي منذ مضي اليوم اليه نظرة اي
لي اليه نظرة والتكلم نظرة قوله للرجال الكبير منهم والصغير وعند
الشافعية في ذلك ثلاثة اصحها الجواز ا كان لها قبالا
القبال بالكسر السير الذي يكون بين الاصبعين الوسطي والتي
تليها يقال اقبل نعله وقابلها يحفها ويروي بفتح الياء والفاء
من حفي يحفي ا وليبعلهما قال النووي ليبعلهما بضم الياء قوله
ولا ياكل بشماله قيل ولا ياكل الخ علي صيغة النفي بمعني النهي ولا يجوز جعله
نهيا معطوفا علي النهيين السابقين والصواب ان يكون معطوفا
علي النهي السابق ماخوذا مع شرطه كي لا يتقيد بالشرط ومع لا اشكال
سواء جعل نهيا او نفيا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم في نعل
واحدة هذا علي تقدير صحته نادر وقع لضرورة دعت اليه
الترجل هو تسريح الشعر وتنظيفه والفطرة خمس الفطرة السنة
القديمة التي اختارها الانبياء كما نداء مرجلي فطر الناس عليه قوله
وله والاستحداد حلق العانة واحفوا الشوارب الاحفاء الاستقصاء
قوله واعفوا اللحي التكثير ووقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
ونتف الابط قيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص شاربه
ويقلم اظفاره في كل جمعة كالثغامة بالفتح نبت ابيض شديد
ويقال له درمنه سفيد وقيل الثاء يثلث بالحركات فسدل قيل
السدل جائز والفرق افضل عن القزع هو في الاصل قطع
السحاب المتفرقة قوله المخنثين من الرجال والمترجلات
من النساء المتشبهات بالرجال في زيهم وهياتهم واما في العلم والراي
فمحمود والمخنث ضربان احدهما من خلق كذلك اي في اخلاق
النساء وكلامهن وحركاتهن فلا ذم عليه ولا عقوبة وثانيهما
من تكلف ذلك وتزيا بزي النساء وتشبه بهن في الحركات والكلام
فهذا مذموم وملعون الواصلة هي التي تصل الشعر زورا والمستوصلة

من يامرها بذلك والوشم غرز الابرة في الجلد وحشوها بالكحل ونحوه
والمستوشمة من تامر بذلك والمتنمصات المتنمصة هي التي تطلب
ازالة الشعر من الوجه والنامصة الفاعلة اذا نبت المراة لحية او شوارب
والفلج بالتحريك فرجة ما بين الثنايا والرباعيات والفرق بين الثنايا
للحسن يتعلق بالاجزاء بالجميع وفيه دلالة علي ان الحاجة الي
ما ذكر تجوزه في كتاب الله اي ملعون في كتاب الله قوله ما بين
الدفتين قوله قراتيه بالياء للاشباع اي لو قراتيه علي ما ينبغي
من التامل في معانيه قوله العين حق الخ اي الاصابة بالعين
امر متحقق مقضي به في الوضع الالهي يقال اصاب فلانا عين
اذا نظر اليه عدو وحسود فاثرت فيه فمرض عانه عينا فهو عاين
وذاك معين ولعل ذكر الوشم مع العين رد لما يقال انه يدفع
العين طيب التلبيد ان يجعل في راسه صمغا او غسلا ليتلبد
فلا يقع فيه القمل ان يتزعفر اي يتطيب بالزعفران يتناول
القليل والكثير وقيل القليل معفو خصوصا عند الاعراس وبيص
الطيب بالصاد المهملة هو البريق ولا ينافي ذلك ما تقدم
من ان طيب الرجال ريح بلا لون لان المراد لون يظهر زينة
كالحمرة والصفرة اذا استجمر استعمل الطيب ماخوذ من المجمرة
وهي ما يوضع فيه النار ويتبخر به قوله بالالوة الالوة بفتح الهمزة
وضمها وتشديد الواو المفتوحة العود الذي يتبخر به وهي معربة
قوله غير مطراة اي غير مرباة ومقواة بطيب اخر كالمسك والعنبر
كان ياخذ من لحيته ينافي ما تقدم من قوله واعفوا اللحي لان المقصود
توفيرها والنهي عن القص كفعل الاعاجم والاخذ من الطول
والعرض لا ينافي التوفير فقال الكل مراة اي فيكون قد اصابك خلوف
منها بلا اجنبي منك فيكون معذورا قوله وطيب النساء ما ظهر
لونه الخ قيل حملوا هذا علي حال ارادتها الخروج واما اذا كانت
عند زوجها فلها ان تتطيب بما شاءت فان مرورها بالمجالس مع
ظهور رائحة الطيب منها منهي عنه سكة السكن بالضم

نوع من الطيب دهن الدهن بالفتح استعمال الدهن والتسريح
التمشط وانقناع خرقة يلقي على الراس بعد استعمال الدهن لكيلا
يتسخ العمامة غدائر ضفائر قوله ثم فرقت فرقه
الفرق الخط الذي يظهر بين شعر الراس اذا قسم قسمين واليا
فوخ وسط الراس والموضع الذي يتحرك من راس الصبي اراد
ان احد طرفي ذلك الخط كان عند اليافوخ والطرف الاخر عند
جبهته محاذيا لما بين عينيه ليكون نصف شعر ناصيته من جهة والنصف
الاخر من جهة اخرى ناصية هي شعر مقدم الراس اي ارسلت
طرف الاخر الفرق المتعلق بالناصية بين عينيه اي جعلته محاذيا له
قوله عن الترجل فانه ميل الى التزيين والاهتمام قوله الا غبا
اي يوما بعد يوم من الارفاه التنعم والدعة كالترجل والتدهين
ونحوهما اخوذ من الرفاهية فليكرمه فان نظافة المنظر محبوبة
قوله والكتم نبت يخلط مع الوسمة ويصبغ به وقيل هو الوسمة قوله
بهذا السواد اراد الجنس كحواصل الحمام اراد صدورها قوله
السبتية السبت جلود البقر المدبوغة بالقرظ لانها قد سبت عنها شعرها
اي ازيلت قوله بالورس نبت اصفر قوله فانه نور المسلم اي وقاره
المانع عن الغرور المؤدي الى نور الاعمال الصالحة والتغيير انما هو
لارغام الاعداء كيلا يظنوا انهم الضعيفين قوله فوق الجمة هي الى
المنكب واللمة كالممتد بالمنكبين قوله الوفرة وهي الى شحمة الاذن
قوله لا اجزها ابدا في ما تقدم ان عدم الجز للتبرك باخذ النبي صلى
الله عليه وسلم امهل اي مهلكم ان يبكوا ال جعفر عبد الله وعون
ومحمد اولاد جعفر لا تنتهكي اي لا تبالغي في الخفض ويروى
اشمي ولا تنهكي ثم سمع انكر عليها التشبه بالرجال من اهل
فاطمة اي عدها ميسحا المسح البلاس ان ما منعه اخ ما في ان
ما منعه موصولة فحقها ان تكتب موصولة وما في ما راي مصدرية
او موصولة

او موصولة قوله فاخذ منهما اي اخذ النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من الالفة
عليهما من عصب قال الخطابي العصب ثياب من برود اليمن
ولا يتصور منها قلادة وقيل هو من حيوان بحري يسمى فرس فرعون
وقيل يحتمل ان يكون الرواية العصب بفتح الصاد فيكون عصب بعض
الحيوانات اذا يبس يتخذ منه شبه خرز من عاج العاج الظاهر المشهور
انه عظم انياب الفيلة وقيل المراد عظم ظهور السلحفاة البحرية
اللدود الخ ما يسقي المريض في احد شقي فيه والسعوط ما يصب
في الانف والمشي هو الدواء المسهل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استطرادا ذكره الراوي حثا على الحجامة والوجه في مبالغة الملائكة
ان الدم اذا قل في البدن ضعفت القوى النفسانية المبالغة من
المكاشفات الغيبية ثم رخص للرجال اي دون النساء لان
اعضاءهن عورة فلا يجوز لهن الا الضرورة كان كانت مريضة
او جنبا ولا يقدر على استعمال الماء البارد ولا على تسخينه
الكورة البلدة او الصقع شمطات اي شعرات بيض الشمط من
بياض شعر الراس يخالطه سواده بالحناء اي خالصا يصفر لحيته
كان الحسن البصري يصبغ بالصفرة حينا ثم تركه وروي انه كان
ابو امامة وجرير بن عبد الله والمغيرة بن شعبة يصفر وقال سعيد بن جبير
يعمد احدكم الى نور جعله الله في وجهه فيطفئه وكان [illegible] بل
بياض الراس واللحية الى البقيع هو بالنون موضع كان حمى
قوله فحدثتني اختي اي انا اذكر انا دخلنا على انس مع جماعة لكني
نسيت كيفية الدخول فحدثتني اختي قالت والحاصل انها اثبتت
انسا وروت عنه هذا الكلام قوله او قصان القصة بالقاف
المضمومة والصاد المهملة شعر الناصية وقرون الشعر الضفائر
قوله ان تحلق المراة فان الذوائب للنساء كاللحى للرجال يحب
الكرم الكرم يستعمل في الاخلاق والافعال المحمودة يحب الجود يستعمل
في بذل المقتنيات فنظفوا اي اذا كان كذا فنظفوا قوله

اراه اي قال قوله عن يحيى بن سعيد انصاري قوله اول الناس من ضيف
الضيف اي اول الناس من ضيف الضيف اي اول الناس تضيفا
قوله وقار سمي الشيب وقارا لان الشيب اوان رزانة
النفس والسكون وثبات في مكارم الاخلاق من وقار اذا ثبت
واستقر فيه كلب قيل المراد الكلب الذي يحرم
اقتناؤه بخلاف كلب الصيد والماشية والزرع فانه لا يحرم اقتناؤه
بخلاف فلا يمتنع دخول الملائكة وقيل ظاهر الحديث انه مانع
ايضا وان لم يكن حراما والباس بتصوير ما لا روح فيه كالشجر واما تصوير
الحيوانات فان كان على امر مبتذل يهان كالبساط والوسادة
ونحوهما مما يجلس عليه فليس بحرام لكن الظاهر انه يمنع دخول
الملائكة لعموم الحديث كما في الكلب واما تصوير الثياب كلعب
البنات فرخص فيه الان فالكاره للرجل شراها واجما الواجم
هو الذي اسكته الهم وغلب عليه الكابة ويترك كلب الحائط
الكبير وذلك لغير حفظ الكبير بالكلب تصاليب جمع تصليب
وهو في الاصل مصدر بمعنى صنع الصليب نفسه قوله الانقضه اي قطعه
قوله وتوسدها وسادته الشي فتوسد ظفقتم اي صورتم قوله
على سهوة قيل السهوة صفة بين يدي البيت وقيل بيت صغير
يشبه المخدع وقيل بيت صغير منحدر في الارض وسمكه مرتفع شبه بالخزانة
يكون المتاع فيه فهتكه اي قطعه واتلف الصورة التي كانت فيه حتى لا تكون
مانعة عن دخول الملائكة وقوله لم يكن التماثيل صور الحيوانات وسبب
الهتك ما ياتي في الحديث وهو انا لم نؤمر ان نكسو الحجارة قوله فلما قدم
اي لما قدم دخل وراي والنمط ضرب من البسط له خمل دقيق قوله
يضاهون اي يشابهون نفسا في بعض النسخ نفس قوله
وهو ظاهر واما نفسا فتوجيهه ان يسند الفعل الى الجار والمجرور
قوله من تحلم تحلم الحلم يتضمن الرؤيا حلم يحلم وتحلم اي ادعى انه
راى رؤيا

كتاب الطب والرقي قوله

راي رؤيا ولم ير قيل هذا في الرؤيا التي تتعلق بالغيب وامور الدين
قوله من لعب بالنرد شير هو النرد المعروف وهو اعجمي معرب شير معناه الحلو
قيل يشبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والرقوم المجعولة
ثلاثين ثلاثين يوما والسواد بالليل والبياض بالنهار والبيوت
الاثنا عشر بالشهور والكعاب بالاحكام السماوية واللعب بها بالكسب
فاللاعب بها يحصل بين الوعيد قرام هو القرام الستر الرقيق وقيل الصفيق
من صوف ذي الوان والاضافة فيه كقولك ثوب قميص كذا لكن قيل
فيه تامل وقيل القرام هو الرقيق والمراد بالستر هو الغليظ قوله فيقطع بالنصب
على انه جواب الامر وبالرفع اي فهو يقطع عنق اي طائفة من النار
والضمير في لها راجع الى معنى عنق فربا الرجل ربوة اي اخذ الربو
وهو النفس العالي يقال ربا يربو اي اخذه الربو قوله وكل يجوز فيه
الجر على انه بيان للشجر ويجوز النصب على تقدير اعني قوله الكنيسة
الكنيسة تعريب كنشت وهو معبد اليهود والنصارى السنور سبع
اي هو سبع وليس بشيطان كالكلب ولذلك لا يدخل الملائكة بيتا
فيه كلب
الا انزل له شفاء
اي قدر له دواء برا باذن الله اي بتيسير الله برئت من المرض
بالكسر برءا بالضم واهل الحجاز يقولون برات بالفتح برءا بالفتح ايضا
قوله محجم المحجم الالة التي فيها دم الحجامة ويراد به ههنا الحديدة التي
يشرط بها مواضع الحجامة عن الكي المراد التنزيه اذ المشهور انه
يحسم مادة الداء فنهاهم لئلا يعتقد وان استعماله وجوده على سبيل
ترجي الشفا من الله على الاكحل قال الخليل الاكحل عرق الحيوة وقيل
نهر الحيوة وفي كل عضو شعبة منه بمشقص هو نصل السهم
اذا كان طويلا غير عريض واذا كان عريضا فهو معبلة شفاء من
كل داء اي من كل داء من الرطوبة والبلغم وذلك لانه حار يابس
فينفع في الامراض التي تقابله فسقاه فبرا قيل هذا موافق الطب ايضا
لان استطلاقه كان من الهيضة والامتلاء وذلك ربما يعالج بالامداد

الطبيعة بما يسهل ليخرج الفضول ثم يمسك اما بنفسها او بقابض
اي امثل اي افضل حين العذرة وجع يهيج في الحلق من الدم
فيغير ذلك الموضع فيخرج منه دم اسود والقسط دواء معروف وهو
صنفان بحري وهو ابيض وهندي وهو اسود علي ما تدغرن الاعلاق
برفع لهاة المعذور والعلاق بفتح العين والاشهر في الرواية
الاعلاق وهو بمعني الدغر يقال اعلقت المراة والاهاء من العذرة الدغر
سوخشن ودلالة برد انثن متفق عليه وفي رواية اخرى لمسلم بهذا
الاعلاق والمعنى لم تعالجن هذه المعالجة الخبيثة فابردوها
بهمزة وصل من بردت الشي فهو مبرود وقد يروى بهمزة القطع
وكسر الراء من ابردته وهو لغة ضعيفة والحمة بالتخفيف السم
وقد يطلق على ابرة العقرب للمجاورة والنملة قروح تخرج بالجنب
وغيره شبهت بالنملة وانتشارها واذا استغسلتم فاغسلوا
كان عادتهم ان يغسل العائن اطرافه وما تحت الازار فيصب غسالته
على المعيون افنتداوى اي انعتبر الطب فنتداوى قوله من
الشوكة الشوكة حمرة تعلو الوجه والجسد يقال شيك الرجل فهو
مشوك وكذلك اذا دخل في جسده شوكة يقال شيك الرجل قوله ينعت
بصف والورس نبت اصفر يصبغ به اي كان يصلح التداوي بالزيت
والورس من ذات الجنب قوله بما تستمشين اي تطلبين الاسهال
بالشبرم نوع من الشيح وقيل هو حب يشبه الحمص يطبخ ويشرب
ماؤه للتداوي قوله حار يار وقد يروى حار جار وهو من الاتباع وكذا
بار كما في رواية اخرى قوله بالسنا مقصور والواحدة سناه قوله لكل داء
دواء حلالا عن الدواء الخبيث قيل اراد خبث النجاسة وان يكون
فيه محرم كلحم الخنزير والخمر وقيل اراد كراهة الطعم والرائحة فان ذلك
متفاوت وكلما هو اقل كراهة اقرب الى قبول الطبيعة احتضنها
اي بالخباء قوله قرحة والنكبة من اصابة الحجر ونحوه قوله من وثاء
والوثاة اذا دقه بحيث لم ينكسر عظمه عن ضفدع على وزن

الخنصر

الخنصر وقد جوز فتح الدال ايضا فنهاه النبي عن القتل اما لانه لم ير
فيها دواء او رأى فيها مضرة اكثر من المنفعة التي راها الطبيب او لكونها
حراما وليس النهي عن قتلها اكرامها معولا عن قتلها وجعلها في الدوا
قوله الاخدعين هما عرقان في جانبي العنق والكاهل ما بين الكتفين
قوله ويدعو اي يدعي ويقول يبرقا لا يسكن اللام فيهما قوله وضح
برص ولا ينجع اي لا يصح الاسناد ال عبد الله اي يا ال عبد الله قوله
لاغنياء دخل اللام في خبر المبتدا وقيل يقدر مبتدا اخر اي انتم اغنياء
والتمائم جمع التميمة التعويذة التي تعلق على الصبي والتولة بكسر التاء
وفتح الواو وهي ما تحبب به المراة الى زوجها وانما اطلق الشرك عليها
لان الغالب فيها في ذلك ما كان مشتملا على الشرك او لان اتخاذها يدل
على اعتقاد تاثيرها وذلك شرك وقيل يحتمل ان يكون ذلك بقدحه
في التوكل الصرف المجرد عن ملاحظة الاسباب واما التولة بضم التاء وفتح
الواو فهي الداهية تقذف على صبغة اي ترمي بما يوجع اي صبغة المعلوم
اي ترمي الرمض او الدمع قوله وكنت اختلف الى ذلك عن النشرة
النشرة ضرب من الرقية يعالج به من يظن ان به مسا من الجن وهي
كالتعويذ والرقية والمنهي ما كان من اهل الجاهلية يعالجون به ويعتقدون
انه رقية ولا باس بما هو من القرآن او اسماء الله تعالى سواء كان تعويذا
او رقية او نشرة واما على اللغة العبرانية فانما يمنع لاحتمال الغرر قوله ترياقا
الترياق لدفع السموم منفعة المرجل ما يقع فيه من لحوم الافاعي وغيرها
من المحرمات فاذا لم يكن نوع من الترياق مما ذكر فلا باس به وقيل
الاولى تركه الا لاطلاق الحديث والتميمة اذا كانت باسماء الله فلا باس
بها بل يستحب عرف ذلك من اصل السنة وقيل يمنع اذا كان هناك نوع
قدح في التوكل او قلت الشعر من قبل نفسي اي ان صدر عني احد
هذه الاشياء لكنت لا ابالي بما يفعل ولا ينزجر عما لا يجوز شرعا
قوله الرقية اراد المذكور اولى واحرى بالرقية وان نفعها فيه اظهر
ولم يرد الحصر وعدم الجواز في غير ما ذكر او دم رعاف رقية النملة
النملة قروح تخرج فتبرا باذن الله تعالى وقيل المراد كلمات مشهورة
عندهم وهو قولهن العروس تنتعل وتختضب وتكتحل وكل شيء تفتعل

عبر الى المقضي الرجل وكانه تعريض بحفص واما عصفة بافساد المتن قوله مخباة
المخباة الجارية المستترة اي ما رايت جلد غير مخباة كجلد رايته اليوم
والا جلد مخباة فلبط سهل اي صرع واسقط على الارض الا بركت اي
الا دعوت له بالبركة واما المغربون بكسر الراء وتشديدها والمراد المبعدون
عن ذكر الله عند الوقاع حتى شارك الشيطان في نسائهم والسؤال توفيق
وتشبيه وقيل المراد من له قرين من الجن يلقي اليه الاخبار واصناف الكهانة
فوضع بيده جواب هنا وكانه متضمن لمعنى الشرط فلما انصرف
اي عن الصلوة حين لدغته مخضبة المخضب شبه المركن وهو اجانة
يغسل فيها الثياب فخضخضه الخضخضة تحريك الماء ونحوه
قوله جدري الارض دموه بانه فضلة يدفعها الارض الى ظاهرها كما يدفع
البدن الفضلة بالجدري فمدحه بانه فضل من الله والمن هو النعمة
والفضل او العسل الذي يسقط من السماء شفاء للعين قال الشيخ
محيي الدين رايتا من ذهب بصره فاستعمل ماءه مجردا اعتقادا بالحديث
فرد الله عليه بصره عمشا العمش ضعف في الرؤية مع سيلان الماء في
اكثر الاوقات العسل فيه شفاء للناس والقران هدى وشفاء لما
في الصدور ينبغ في الدم اي يغلي الدم في جسدك بنبوع الماء في العين
قوله واجعل اي اخترته وتزيد الحافظ حفظا اي يزيده كمال الحفظ
قوله اسناده بين كل القوي قيل الفال عام فيما يسر ويسوء
والطيرة فيما يسوء ثوط مهموزة فقيل بفتح الياء وربما تسكن الياء والطاء
مكسورة ابدا وهي في الاصل بالسوانح والبوارح من الطيور والظباء وغيرهما
وكانهم كانوا يعتقدون ان لذلك تاثيرا في جلب منفعة او دفع مضرة
فنهوا عن ذلك وخيرها الضمير للطيرة ولا خير فيها فهو كقوله اصحاب
الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا كذا قيل فتامل لا عدوى
العدوى مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره والطيرة التشاؤم قوله
ولا هامة هي من طير الليل وهي البوم وهي الصدى وجمعها هام قال
في ظل اخضر يدعو هامة البوم وكانت العرب تزعم ان روح القتيل
الذي لا يدرك ثاره تصير هامة فتقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك

ثباره

بثاره طارت ولا صفر تزعم العرب انه حية في البطن تلدغ
الذي يجد الانسان عند جوعه من عضه وقيل كانوا يتشاءمون
بصفر ويقولون يكثر فيه الفتن قوله وفر من المجذوم قيل الامر بالفرار
للاحتراز عن الوقوع في اعتقاد العدوى على تقدير الاتفاق وقيل
لاعتبار الاسباب في الجملة وان لم تكن مؤثرة ولهذا اخذ النبي صلى
الله عليه وسلم يد المجذوم ووضعها في القصعة وقال كل ثقة
بالله وتوكلا عليه وقال المجذوم اخر يا بعناك فانه جعبا فارجع قوله
فمن اعدى الاول انما قال من الجواب بانه الله وذكر الاول على المشاكلة
قوله ولا نوء اي سقوط الكوكب النوء طلوع نجم وغروب ما يقابله
يقال مطرنا بنوء كذا ولا غول يزعم العرب ان الغول جنس من
الجن والشياطين تسكن الفلاة وتتغول اي تتصور بصور مختلفة وتضل
الناس عن الطريق فتهلكهم انا قد بايعناك فارجع هذا اشارة
ورخصة لمن لم يكن في مقام التوكل العيافة العيافة زجر
الطير والتفاؤل باسمائها واصواتها وممرها وهو من عادة العرب
والطرق هو الضرب بالحصى وهو من فعل النساء من الجبت
اي من قبيل الكهانة وقيل الجبت ما يعبد من دون الله تعالى
وما منا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل اي وما منا احد الا من يعرض
له الوهم من قبل الطيرة فلم يصرح بذكر الحالة المكروهة ولكن الله يذهب
ذلك الوهم المكروه بالتوكل عليه يروى بفتح الياء وبضمها ايضا
فيجتمع حرفا تعدية للمبالغة كذا في الشرح والصواب يذهب من
الاذهاب ففي الدار والفرس والمراة فقيل شوم الدار ضيقها
وشوم الفرس حرانها وشوم المراة عقم ولادتها وسلاطة لسانها قوله
ذروها ذميمة لما وقع في نفوسهم ان ذلك بسبب السكنى في الدار
الاخرى امرهم بالتحول دفعا لما وقع في اوهامهم ابين اسم رجل
ينسب اليه عدن يقال عدن ابين وقيل ابين قرية الى جانب بحر

اليمن   ربيعنا اريق الارض ذات المربع والخصب والمسيرة الطعام
من العرق القرن بانبحر بكن عن اثاثة المرض وهذا من باب الطب لا
من باب الشرعي فان صلاح البدن وقيل وباوها شوبها فامر بالتحول
مصدر كهن
ذ فعل لما نوهمه من العدوى
والكاهن من يتعاطى الخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الامور الاتية
وقد كانت في العرب كهنة وكان بعضهم يدعي انه يعرف الامور
الاتية بامارات من كلام من يساله او فعله او حاله يستدل بها على
تلك الامور ولهذا يخصونه باسم العراف   فان ذلك شي يجده احدكم
في نفسه فلا يصدنكم اي لا طيرة ولا عبرة بها لانها ناشية من ظنون
النفس   تلك الكلمة من الحق من الجن بالجيم والنون في جميع نسخ
مسلم في بلادنا ويروى بالحق بالحاء المهملة والقاف   يخطفها
اي يسرقها بسرعة   فيقرها بضمها القر ترديد الكلام في اذن
المخاطب حتى يفهمه يقال قررته فيه اقره قرا يقال قر الحديث في اذنه
صبه فيها   قر الدجاجة يقال قر الدجاجة بالدال المهملة رواية
يقال قرت الدجاجة صوتها اذا قطعته واذا رددت قيل قرقرت
ويروى ايضا الزجاجة اي كصوت الزجاجة اذا صب فيها
الماء ويؤيد هذه الرواية انه ورد في بعض الروايات قر القارورة
علما من النجوم المنهي من علوم النجوم ما يدعونه من معرفة
الحوادث الاتية من الحر والبرد وهبوب الرياح وتمام الامطار ونحوها
فانهم يدعون انهم يعرفونها بسير الكواكب فاجتماعها وافتراقاتها
وذلك علم لا سبيل اليه بل استاثر به لا يعلمه الا هو   زاد ما زاد جملة
مؤكدة لما سبقها اي زاد السحر ما زاد اقتباس النجوم   خضعانا
بوزن الغفران مصدر خضع وروي بالكسر كالوحدان ونصبه اما
على الحالية واما على التعليل كانه الضمير راجع الى قوله وكانه حال

منه ونظيره

منه ونظيره في المعنى قوله عليه الصلاة والسلام في صفة الوحي
احيانا ياتيني مثل صلصلة الجرس   فاذا فزع اي كشف وازيل
الفزع وهذا مثل قوله عليه الصلاة والسلام فيفصم عني وقد وعيت قالوا
القايلون وهم المقربون والسايلون هم سائر الملايكة واللام بمعنى
الاجل اي قالوا الحق لاجل ما قاله تعالى اي عبروا عن قوله تعالى وقضائه
وما قدره بلفظ الحق والحق منصوب على انه صفة مصدر محذوف
اي قالوا لاجل ما قاله تعالى القول الحق ويحتمل الرفع اي قوله الحق
والمراد بالحق اما كلمة كن اعني ما هو سببها من الحوادث او ما يقابل
الباطل   قال اي قال تعالى   فسمعها اي الكلمة الحق   ووصف
اي بين كون بعض المسترقة فوق بعض بهيئة اصابعه حال
تحريف الكف فيسمع اي المسترق   الساحر اي المنجم   الشهاب
اما مرفوع اي ادركه الشهاب اما مرفوع اي ادركه الشهاب واما
منصوب ادرك هو الشهاب   الساحر قد قال اي يقول من يصدق
الكاهن ليس قد قال   ويرجمون بالشهاب وهذا حكاية
الحالتين المذكورتين في الحديث السابق بقوله وربما القاها
قبل ان يدركه   يقرفون اي يكذبون   واضاع نصيبه اي
حظه من عمره قوله وعن الربيع الربيع بن زياد يروي عن عمرو
ابن كعب ويروي عنه قتادة وابو نضرة   خمس سنين المتقصد طول
الملك   المجدح ثلاثة كواكب كانها اثافي على هيئة المجدح الذي حوله
ثلاثة شعب وهو من الانواء الدالة على المطر عندهم
الرؤيا الصالحة اي الحسنة او الصادقة   جزء من ستة واربعين
قيل زمان نزول الوحي عليه الصلاة والسلام ثلاث وعشرين
سنة وكان ستة اشهر منها زمان الرؤيا لكن الاول ثابت بالروايات
المعتمد بها وان اختلف فيه واما زمان الرؤيا كان ستة اشهر فمما لم يثبت
فالاولى ان يحال تعيين العدد الى علم النبوة وكون الرؤيا الصالحة
جزء من النبوة حقيقة لا باس به ولا ينافي ذلك انقراض النبوة وذهابها

باب الكهانة

باب الرؤيا قوله

فان جزء الشيء لا يكون ذلك الشيء فقد راى الحق فالحق مفعول به اي راى
الامر الثابت الحق الذي هو انا فاذا فرجع الى معنى قوله فقد راني ويروى
فقد راى الحق اي راني [illegible] ثم اختلفوا في معنى الحديث فقيل
معناه ان رؤياه صحيحة ليست من اضغاث احلام ولا من تسويلات
الشيطان وقيل معناه من راني على صورتي التي انا عليها فقد راني
[illegible] ان الشيطان لا يتمثل بهذه الصورة المخصوصة وقيل معناه
من راني باي صورة كانت فانه راى حقيقة ان تلك الصورة مثال الروح
المقدسة سواء كانت صورته المخصوصة او غيرها فان الشيطان لا يتمثل
بمثال على انه مثال له عليه الصلاة والسلام من راني في المنام فيراني
قيل اراد اهل زمانه اي من راني في المنام يوفقه الله تعالى لرؤيتي
في اليقظة وقيل يراه في الاخرة على وفق منامه والحلم من الشيطان
الحلم ما يرى في المنام من الخيالات الفاسدة من شرها اي
الرؤيا الفاسدة وليتفل ثلاثا طردا للشيطان اذا اقترب الزمان
اي اخر الزمان وقيام الساعة وقيل المراد تساوي الليل والنهار في
فصلي الربيع والخريف قوله الرؤيا ثلاث ويروى ثلاثة فمن راى
تفصيل لما تقدم من اول الحديث وتقسيم ابن سيرين وقع بينهما
وكان يكره او فاعل قال ان كان ابن سيرين كان ما بعده
من الحديث ويكون فاعل كان ويكره ضمير النبي صلى الله عليه وسلم
او ضمير ابي هريرة وضميرهم في تعجبهم للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
او لابي هريرة وامثاله وان كان فاعله ضمير الراوي عن ابن سيرين
كان ما بعده منقول عن ابن سيرين وفاعل كان ويكره ضميره
وضميرهم له ولامثاله من معاصريه من المعبرين ويعجبهم كذا في
البخاري بصيغة الجمع وقال يونس في شان القيد لا احسبه الا
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا ادري هو اي القيد ام قاله ابن سيرين
بناء على انه لم يتعين عنده فاعل قال وفي روايه نحوه اي وفي رواية
اخرى لمسلم نحو الحديث المذكور وادرج في الحديث اي في هذه

الرواية

الرواية الاخرى ابن طاب بن طاب رجل من اهل المدينة ينسب اليه
نوع من التمر قوله ان الرفعة [illegible] والعاقبة عن عقبة اي العاقبة
الحسنة لاشتهارها فيها قد طاب من طاب [illegible] على اي وهي قوله
يثرب اسم لها في الجاهلية وقد ورد النهي عن ذلك وكان [illegible] الحديث
قبل او غيره دالة على الجواز وان النهي للتنزيه فاذا هو فاذا اناويله
ما اصيب اتيت بخزائن اي بملك الارض وخزائن اموالها في
كفي الظاهر نفي على التثنية ايضا صاحب صنعاء الاسود
والعنسي تنبا في اخر عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتله
فيروز الديلمي في مرض وفاته صلى الله عليه وسلم وجاء الخبر فقال فاز
فيروز وقتل مسيلمة وحشي قاتل حمزة في خلافة الصديق رض قوله
لعثمان بن مظعون من اولاد كعب بن لوي الجمحي القرشي اسلم
بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا ومات بعد ثلاثين
من الهجرة وقبله النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته في النوم قالت
هاجر عثمان الى المدينة فنزل في مسكن لنا ثم مرض ومات فقلت
رحمك الله ابا السائب فشهادتي عليك ان قد اكرمك الله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه فاني والله ما ادري ما فيه والله
ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم ثم قالت رايت لعثمان
في النوم الحديث عملة تجري له الى يوم القيمة لانه كان مهاجرا
مرابطا ومن مات مرابطا ينمي له عمله الى يوم القيمة قوله كلوب
الكلوب حديدة معوجة الراس ورجل قائم على راسه وهناك
رجل قائم تدهده اي تدحرج دهدهته دحرجته فجعل كلما
جاء اصل افعال المقاربة ان يكون خبرها الخبر كان الا انه ترك الاصل
والتزم كون الخبر مضارعا ثم نبه على الاصل المتروك بوقوعه مفردا كما في
عسيت صائما وما كدت ابيا وجملة من فعل ماض مقدما عليها كلما كقوله
فجعل كلما جاء ليخرج وجملة اسمية كما في قوله وقد جعلت قلوص بني سهيل

من الهوا موقعها قريب والصبيان حوله اي وانا الصبيان حوله قوله
على رجل طائر ما لم يحدث شي اي هي غير مستقرة قرارها ما لم يحدث ولم يعبر قوله
عن ورقة ورقة هو ابن عم خديجة وعن ابن خزيمة خزيمة بن ثابت
الانصاري شهد بدرا وما بعدها وقتل يوم صفين بعد قتل عمار بن ياسر
قوله مما يكثر ان يقول لفظة ما في موضع من كقوله تعالى والسما وما بناها
اي كان من الذين يكثر منهم هذا القول على روضة معتمة اي طويلة
النبات يقال اعتم النبت اكتهل واذا حول الرجل اي اذا حول الرجل
ولدان ما رايت ولدانا قط اكثر منهم يشعر لذلك قوله لم ار روضة
الح ولما كان في التركيب معنى النفي جاز زيادة من وايراد قط المختص
بالماضي المنفي ما هذا ما هولاء عدل عن من الى ما قوله فقعوا الاقوله
كان ماء المحض اي اللبن الخالص واولاد المشركين الذين
ماتوا على الفطرة من اوفى الفري الفري جمع فرية اي من اكذب
الكذبات ان يقول الرجل رايت في المنام كذا ولم ير قوله ان يرى
الرجل عينيه اي يصف الرجل عينيه برؤية الشي لم نرياه اصدق
الرويا الاسحار اي ما روي بالاسحار
خلق الله ادم على صورته اي على صورة الحسنة الجميلة ثم بين طوله
لكونه غير متعارف بخلاف سائر صفاته وهيآته الممتازة عن صفات
سائر المخلوقات قال فزكاصح بالفاء اي الاسلام اي اي خصال قوله
وتقري السلام يقال اقري عليه السلام وهو ظاهر واقري عليه السلام
كانه حين يبلغه السلام يحمله على ان يقرا السلام ويرده ويشمته
اذا عطس التشميت بالمعجمة والمهملة ايضا الدعا بالخير والبركة
وينصح اي يريد خيره في حضوره وغيبته ولا تؤمنوا حتى تحابوا
حذف النون للمجانسة والازدواج لما تقدم وعليكم وفي رواية
عليكم قيل معنى اثبات الواو ان الموت مشترك بيننا وبينكم والاولى
ان المعنى واقول عليكم ما تستحقونه وما تقولونه قوله ويعيثوا اي ان

يغيثوا الملهوف المظلوم قوله السلام عليكم الافضل ان يوتي بضمير الجمع
قوله وان كان المسلم عليه واحدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر حسنات
قوله ورحمة الله وبركاته البركات عبارة عن الثبات من بدا بالسلام
الى اخره قيل ليس لنا سنة على الكفاية الا السلام قال الامام النووي
تشميت العاطس سنة على الكفاية والاضحية سنة في حق كل واحد من اهل
البيت فاذا ضحى احدهم اجزا عن الكل وقال رفعه الحسن بن علي يعني
ان اسناد الحديث موقوف على علي الا ان شيخ ابي داود رفعه كما رفعه
البيهقي فاودعوا اهله اي اجعلوه وديعة عندهم قوله وقال
هذا حديث منكر لكون الراوي بعيدا عن الضبط جدا قوله انعم الله بك
عينا الباء زائدة والمعنى اقر الله عينك وعينا تمييز وكذا صباحا وقيل
الباء للسببية اي انعم الله بسببك عينا اي عين من يحبك وعن غالب
الغالب القطان البصري وعن ابي العلا الحضرمي قد عثر في بعض
نسخ المصابيح هكذا عن ابن العلا الحضرمي اذا كتب اليه بدا بنفسه
اي كان يكتب هكذا من العلا الحضرمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فليتربه اي ليسقطه على التراب وقيل المراد ذر التراب على المكتوب
وقيل المراد التواضع للمكتوب اليه فانه انجح اي اقضى فانه اذكر للمال
فان السمع يوصل الى القلب واللسان يترجم عنه عند قوله وقال
الى ما من يهول على كتاب اي لا الكتابة ولا قراءة بالزيادة والنقصان
قوله فليست الاولى باحق من الاخرة دل على ان جواب الاخرة واجب
ايضا وقيل لا يجب بخلاف جواب الاولى على الحمولة وهي بالفتح
ما يحمل الاثقال من الدواب وبالضم الاحمال اي يعين صاحبه على
حمل الاثقال على الحمولة وذكر حديث ابي جري قال اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت عليك السلام يا رسول الله فقال لا تقل الحديث فقال الحمد
لله الى اخره اراد ان يحمد الله لحمله تيسيره وتوفيقه قوله الى ملا منهم
اي اشار بقوله اولئك الملائكة الى ملاء ثم رجع الى ربه الى مكان كلمه
فيه ربه قوله وكلتا يدي ربي يمين مباركة من كلام ادم او من كلام النبي
صلى الله عليه وسلم ادم وذريته اي مثال ادم وذريته اضواهم

اي بن اضوءهم بكل الراوي ذلك الا كتبت له اي لا مزيد على ذلك قوله
انت وذاك تفرك لكل رجل وضيعته كان ادم بعد للنفسه اي ملك
عمر سنة فسنة فاتاه ملك الموت عند تمام تسعمايه سنة او اربعين سنة قوله
ونسي ورا... هل اتاك ادم من قبل فنسي قوله عن اسما بنت يزيد
الانصارية وعن الطفيل الطفيل تابعي انصاري عن ابن الحديث روى
عن ابيه وعمرو بن عمر وكنيته ابو بطن على سقاط الذي يبيع سقط
المتاع ورديه صاحب بيعة بروى بفتح البا وهي للمرة وبالكسر ها
وهي للنوع يقال فلان حسن البيعة كالركبة والجلسة عذق العذق
بفتح العين النخلة وبكسرها العرجون بما فيه من الشماريخ قوله اذا بي
مكان على فه قوله قال تهب لي كان بطريق الشفاعة دون الالزام
البادي بالسلام يعني اذا التقيا في الوصف كما شيين او راكبين
وان يستمع سوادي السواد بالكسر السرار
اي اذنك الجمع بين رفع الحجاب ومعرفتك بلوغي في الدار وان
كنت مسارك غيري هل نا نك في جميع الاحيان لا انهاك وهذا
يدل على قرب عظيم ندعوهم فاقبلوا دل على ان الدعا لا يغني
عن الاستيذان الا ان يقرب الزمان وله موجب ابة الجد ابة بكسر الجيم
وفتحها ما بلغ ستة اشهر او سبعة اشهر من اولاد الضان ذكرا كان
او انثى بمنزلة الجدي من المعز والصغابيس جمع ضغبوس
وهو الصغير من الثنا وقيل نبت يشبه الهليون يسلق بالخل
والزيت ويوكل قال صلى الله عليه وسلم السلام عليكم ورحمة الله
لما اتى باب سعد بن عبادة رئيس الخزرج بالليل تتحنح لي اي
علامة الاذن بالليل التنحنح
الافضا بصفحة اليد وهي مستحبة في كل الاوقات واعتاد الناس المصافحة
بعد صلاة الصبح والعصر في بلاد الشام من لا يرحم لا يرحم يحتمل
الجزم والرفع على ان من شرطية او موصولة اي من لم يشفق
اتم للكع اللكع الصغير وقد يطلق على الوسخ وعلى اللئيم ايضا
قوله ايحنى ان قال لا حتى الظهر مكروه للحديث الصحيح ولا اعتبار
بكثرة من يفعله من اهل العلم والصلاح وكذا المعانقة والتقبيل لغير

الغادم

القادم ونحوه مكروه وصرح به البغوي وغيره للحديث الصحيح في النهي
عنهما بتحريمها كان ابنه عريانا قبله اي كان ابنه عريانا يستقبل رجلا
وكان هذا من شدة فرحه حيث لم يتمكن من تمام التردي حتى جره
قوله فكانت تلك اجود اي تلك الكنز اهة اجود لمن استماع تحية
في اضافة الزوج والزوجة والواو بمنزلة الفاء في قولك الافضل
فالافضل وعن اسيد بن حضير الح في جامع الاصول عن اسيد
بن حضير قال ان رجلا من الانصار ~~وخبره قال وقد وجد في~~
~~بعض نسخ المصابيح مجرورا على~~ انه كان فيه مزاح فعلى هذا ينبغي
ان يكون في عبارة الكتاب رجل من الانصار مرفوعا على انه
مبتدا مخصصة من الانصار وخبره قال وقد وجد في بعض نسخ المصابيح
مجرورا على انه عبارته عن اسيد بن حضير وليس بشي فانه من نقباء
الانصار وكان فيه مزاح المزاح بالضم اسم وبالكسر مصدر مازحه قوله
اصبرني اي اقدني ومكني من الاقتصاص واصله الحبس حتى تقتل
او يقتص يقال اصبر القاضي اصبارا اي مكنه من القصاص اصطبر
اي اقتص من نفسي فرفع النبي صلى الله عليه وسلم عن قميصه
اي كشف عما ستره قميصه فاحتضنه اي اعتنقه واخذه
في حضنه وهي حضنه وهو ما دون الابط الى الكشح عن
البياض منسوب الى بياضة بن عامر بن زريق والبياضي بلا
تسمية مطلقا هو عبد الله ابن جابر فيقبل يد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال النووي تقبيل يد الغير ان كان لعلمه وصيانته او زهده وعبادته
ونحو ذلك من الامور الدينية لم يكره بل يستحب وان كان لغناه
ودنياه وشوكته كره وقيل يحرم اشبه سمتا وهديا ودلا السمت
الطريقة والهدي السيرة الحسنة والدل حسن الشمائل واصله
الدلال كانها اشارت بالسمت الى الخضوع والخشوع وبالهدي الى السكينة
والوقار وبالدل الى حسن الخلق والحديث اما انهم مبخلة مجبنة
قيل اي يحمل والده على البخل بالمال لاجله ويجعل الوالد كانه يخاف من ان يقتل
في الحرب فيضيع ولده وانهم لمن ريحان الله اي رزق الله اولاد

من الريحان المسموم لانهم يقتلون ويشمون ان الولد الح قيل كا تبان
عن المحبة وكرامة كل حال وما تعظيم كان دهما فتامل ويذهب الشحناء
اي العداوة والمالية للتطيب قوموا الى سيدكم قيل
لم يرد به القيام للتعظيم كما هو عادة الاعاجم كيف وهو منهي عنه
وكان مكروها عنده الى آخر عهده بل اراد القيام للاعانة
في النزول عن الحمار والحركة اذ كان قد رمي في الكحلة وكان مظنة سيلان
العرق بالحركة وقال الامام النووي هذا القيام للقادم من اهل الفضل
مستحب وليس بمنهي كما توهم وقال القاضي عياض القيام المنهي
هو ان يقوم عليه جالسا طول جلوسه وقال الغزالي المنهي القيام للتعظيم
لا على سبيل الاكرام لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه من سبق الى
موضع مباح من المسجد وغيره لصلاة وغيرها فهو احق به ويحرم
على غيره اقامته منه قال النووي ان اصحابنا استثنوا ما اذا الف من
المسجد موضعا يفتي فيه او يقرا قرانا وغيره من العلوم الشرعية
فهو احق به ثم رجع اليه فهو احق به هذا اذا قام بقصد الرجوع
بان فارقه ليتوضا او يقضي شغلا يسيرا فانه لا يبطل بذلك حقه
بل هو احق به وان قعد فيه غيره فله ان يقيمه لما يعلمون
من كراهية هذه الكراهية بسبب الاتحاد الموجب لرفع التكلف والحكمة
فان الاداب الظاهرة عنوان الاداب الباطنة فاذا صفت
القلوب بالمحبة استغني عن تكلف اظهار ما فيها والحاصل ان
القيام يختلف بحسب الازمان والاحوال والاشخاص ان يتمثل التمثل
الانتصاب في شهادته اي في اداء شهادة كانت عنده نهي
عن ذا اشارة الى ان يقوم احد ليجلس غيره في مجلسه ان يمسح
الرجل يده اي اذا كان يده ملطخة بطعام فلا يمسح يده بثوب
ثوب من البسه الثوب من غلامه او ابنه نزع نعله جواب الشرط قوله
فتزحزح اي تنحى عن مكانه ان يتزحزح بدل او بيان لقوله الحقا
واضعا احدى رجليه وضع القدم على
القدم لا يقتضي كشف العورة بخلاف وضع الرجل على الرجل فتامل وقيل
وضع

يفوه مواه

وضع الرجل على الرجل مع كونهما ممدودتين لا باس به والا اذا
نصب ركبته المنوشة على الاخرى فانه منهي عنه لانكشاف
العورة وهو مستلق وجه الجمع انه فعل ذلك بيانا للجواز
اذ المقصود النهي عن كشف العورة فاذا احتيط ولم ينكشف
فلا باس فهو يتجلجل اي يتحرك وينزل فيها قوله قاعد القرفصا
بمد ويقصر وهو نوع من الجلوس وقيل ان يجلس على اليتيه ويلصق
فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه وقيل ان يجلس على ركبتيه متكيا
ويلصق بطنه بفخذيه ويتابط كفيه وهو جلسة الاعراب قوله
المتخشع اي في جلوسه صفة لقولها رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا مفعول ثان لان رايت بمعنى ابصرت والمعنى هيئته مع خضوعه
وتخشعه قوله ارعدت اي حركت قوله حتى تطلع الشمس حسنا
فاما صفة لمصدر مونث واما حال اي نقية عن الغبار والبخار
قوله كان اذا عرس بليل روي في النهاية انه كان اذا عرس بليل
توسد لبنة واذا عرس عند الصبح نصب ساعده ووضع راسه على كفه
لئلا يتمكن فيه النوم قوله نحوا مما يوضع في قبره اي مثل شيء مما يوضع
في قبره قيل وقد وضع في قبره قطيفة حمراء يعني كان وامه للنوم
نحوها وكان المسجد عند راسه اي كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام
كان المسجد عند راسه وعن يعيش بن طخفة بالطاء المهملة
والخاء المعجمة والفاء وقيل هو طهفة بالهاء بدل الخاء قوله ليس عليه حجاب
المراد السترة المانعة للانسان عن السقوط من الحجب او الحجر واما
الحجي بكسر الحاء فقيل شبه الستر الحاجز بالعقل المانع وبالفتح معناه الطرف
واحجاء الشيء نواحيه واطرافه فقد برئت منه الذمة لانه ربما
انقلب فسقط فهو بذلك خرج عن ذمة الله وحفظه من قعد وسط
الحلقة وذلك لانه يحجب بين الوجوه فيتضررون به قيل الظاهر ان المراد
الماجن يقيم نفسه مقام السخرية ومن يحرك مجرامن المنا كليت بالشعوذة

قوله الخلق الكرام بمعنى فرق مختلفين اي جمعاً مجلس واحد وهو جمع عزة بمعنى الجماعة قوله موقوفاً عن [illegible] وعن ابي ايوب الانصاري
[illegible] الانصاري بضم الهمزة وفتح [illegible]
قوله [illegible] الرجال قبل المقول محذوف اي يقول كيت وكيت فاختلط
[illegible] قوله ان يحققت الطريق اي يركبن حاق الطريق اي وسطه
[illegible] حاقة بالتخفيف الناحية وذكر حديثا عبد الله بن عمرو الح
اولها لا يحل لرجل الح والاخر بعده لا يجلس بين الرجلين الح
وانما قال لان جد عمرو بن شعيب هو عبد الله بن عمرو وتذكر
حديثي علي وابي هريرة الح وانما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مشى تكفا الح وما رايت احدا اسرع في مشيه الح على اليه
يدي الاليه هي اللحمة في اصل الابهام قوله يدي اي اليمنى قوله
المغضوب عليهم اي اليهود
التثاوب الاسم منه الثوباء يحب العطاس لانه سبب لخفة الدماغ
وصفاء القوى الادراكية ويكره التثاوب لانه ينشا من الامتلاء
وثقل النفس وكدورة الحواس ويورث الغفلة والكسالة وسوء
الفهم حقا على كل مسلم يدل على الوجوب سمعه فينبغي ان
يرفع صوته بالتحميد الذي هو مستحب له قال النووي يقول الحمد لله
ولو قال رب العالمين لكان احسن ولو قال الحمد لله على كل حال
لكان افضل ويستحب للسامع ان يقول يرحمك الله والعاطس
يهديكم الله ويصلح بالكم وجواب السامع سنة على الكفاية
فاذا اتى به بعض الحاضرين كفى عن الكل لكن الافضل ان
يجيب كل واحد من السامعين اذا قال ها اي اذا بالغ في التثاوب
وفتح الفم ولم يحمد الله دل على انه اذا لم يحمد لم يستحق التشميت قال
مكحول كنت الى جنب ابن عمر رضي الله عنهما فعطس رجل من
ناحية المسجد فقال ابن عمر يرحمك الله ان كنت حمدت الله قوله
فقال له يرحمك الله الظاهر ان يقال او يقول كما يقول سمعت زيدا اذ كان

تقدير الكلام

تقدير الكلام سمع النبي صلى الله عليه وسلم تشميته فقال الح [illegible] كل
[illegible] وفي رواية [illegible] اي لا يستحق التشميت لانه غير
مستحق دعا العافية وعن ابي هريرة [illegible] العطسة
والجار والمجرور متعلق بصوته وهذا ادب حسن اذ النع عن ظهور
فضله وتشويه صورته يرجون ان يقول لهم فانهم كانوا
يعرفونه حق معرفته لكن منعهم حب الرياسة عن اتباعه فتحروا
ان يدركوا بركة دعائه قوله فكان الرجل وجل في نفسه اي حزن
او غضب يقال وجد وجد حزن ووجد موجدة اي غضب ومعنى
في نفسه انه لم يظهره قوله ولبس هناك مستانف او حال اي لبس
الامر والحال هكذا مستجمعا اجتمع السيل اجتمع
واستجمع للمرء اموره اجتمع له ما يحبه وهو لازم وقول الفقهاء مستجمعا
شرائط الجمعة ليس بثبت ضاحكا اي ما رايته مستجمعا من جهة
الضحك اي يضحك ضحكا تاما فضاحكا تمييز او حال قوله لهواته
اللهاة اللحمة في سقف اقصى الفم ما حجبني اي ما منعني منذ
اسلمت كيف افعل اي ما صدر مني ما اراد او ما منعني عن الدخول
عليه اي وقت شئت قوله لا يقوم من مصلاه فيه دلالة على استحباب
الذكر بعد صلاة الصبح وملازمة محلها الى الطلوع اذا لم يكن عذر
قوله نعم والايمان اي لا يتجاوزون الى ما يميت قلوبهم ويزلزل
به ايمانهم يستلذون اي يعدون من السلب الخلع والغرض
الهدف ويتخلل ضمن معنى ينبسط ولا تكتنوا
بكنيتي يقال كنيته بكذا وكنيته بكذا وتكنيته بكذا تكنيه قبل
لا يجوز التكني بابي القاسم اصلا سواء كان اسمه محمدا او لا لان
تكنيه به لكل انما كانت لكونه قاسما يقسم بين الناس ما اوحى اليه
وبينهم في الشرف وقسمة الغنائم ولا يشاركه في ذلك احد وهو مذهب
الشافعي واهل الظاهر قال القاضي هذا اذا قصد به المعنى المذكور
اما لو كنى احد بابنه المسمى بالقاسم او للعلمية المجردة لجاز وقيل كان

ذلك في بدء الامر ثم نسخ روي ان عليا قال للنبي صلى الله عليه وسلم
ان ولد لي ولد بعدك اسميه باسمك واكنيه بكنيتك فقال نعم وهو
مذهب مالك [illegible] عياض وبه قال جمهور السلف وفقهاء
الامصار وقيل انه نسخ وكان النهي للتنزيه والادب لا للتحريم وهو
مذهب ابن جرير وقيل للنهي عن الجمع بين الاسم والكنية كما يدل
عليه قول ابي هريرة نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين اسمه وكنيته
وهو مذهب جماعة من السلف وقيل المقصود النهي عن التسمية
بالقاسم وكان مروان بن الحكم سمى ابنه قاسما ثم غيره الى عبد الملك
حين بلغه هذا الحديث لا يسمين [illegible] افلح يعني ان القصد
في هذه الاسماء الى التفاؤل وربما صارت سببا للتطير واختلاج سوء
الظن والياس قال الامام للنهي للتنزيه عندنا قوله فيقول المجيب
قوله اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينهى كانه هنا هذا امارات النهي
صريحا ولم يعزم على النهي صريحا فلذلك قال هكذا وقد ثبت وورد برواية
سمرة قوله اخنى الاسماء اي افحش الاسماء ويروى اخنع
الاسماء ومعناه اوضع اي اذل الاسماء ذلا وصغارا قوله رجل
يسمي اي اسم رجل قوله ملك الاملاك هو مثل شاهنشاه في
الفارسية اي شاه شاهان فقدم المضاف اليه وقيل المراد النهي وقيل
المراد النهي عن التسمي باسماء الله كالجبار والعزيز والرحمن
قوله وكان يكره ان يقال خرج من عند برة فالعلة في الاول التزكية وفي
الثاني خوف التطير الا نعت اسمه المنذر اي لا ارضى بذلك الاسم قوله
قوله وكانه اشعار بالمنذر الى التفقه في الدين لا يقولن احدكم عبدي
وامتي فيه تطاول وتكبر لشان صاحبه وقد ورد في القران من
عبادكم وامائكم ولا يقل العبد ربي واما قول يوسف عليه السلام انه
ربي كان في شرع من قبله لا تقولوا الكرم كانوا يسمون شجر العنب الكرم
لان شراب الخمر يورث الكرم فرد عليه بانه منشا الاثام والاوضار
انما الكرم قلب المؤمن فانه معدن انوار التقوى ان اكرمكم عند الله اتقاكم

يقال رجل

يقال رجل كرم ورجلان كرم ورجال كرم وامراة كرم الى ساكن الراء وفتحها
ايضا بمعنى كريم قوله العنب والحبلة بفتح الحاء والباء وربما سكنت الباء
وهو الاصل من شجر العنب ولا يسب احدكم الدهر قد تحقيق مثل
ذلك في كتاب الايمان خبثت نفسي كره هذه العبارة قوله لقست
نفسي اي غثيت من الغثيان يكنونه ابا الحكم الكنية قد تكون
بالاوصاف كابي الفضائل وابي المعالي وابي الحكم وابي الخير وقد تكون
بالنسبة الى الاولاد او الى ملابسه كابي هريرة فانه عليه الصلاة والسلام
راه ومعه هرة فكناه بابي هريرة وقد تكون للعلمية الصرفة كابي
عمرو مثاله قوله وعن مسروق بن الاجدع استعار مقطوع الاطراف لمقطوع
الحجة كالذي احل اسمي وحرم كنيتي دل على ان النهي عن الجمع
للتنزيه لا للتحريم كما سبق ببقلة كنت اجتنيها اسم البقلة حمزة
فكناه ابا حمزة كان يغير الاسم القبيح روي ان رجلا كان اسمه
اسود فسماه ابيض عن جده اسامة بن اخدري في صحته وفي
اسناده حديث فقال له هل بيت واحد في تغيير الاسماء قوله اصرم
من الصرم هو القطع وهو مستقبح وزرعة من الزرع وهو مستحسن
وغير النبي صلى الله عليه وسلم اسم العاص كره رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسم العاص لان من شان المؤمن الطاعة واسم العزيز
لان العبد موصوف بالذل واسم عتلة لان معناها الغلظة والشدة
من عتلته اذا جذبته بعنف والمؤمن موصوف بلين الجانب واسم
الحكم لانه تعالى هو الحاكم واسم الغراب لان معناه البعد ولانه اخبث
الطيور لوقوعه على الجيف والقاذورات واسم حباب لانه نوع
من الحيات واسم الشهاب لان الشهاب قطعة من النار قوله بئس
زعموا اي بئس شان زعموا اي هل يرضى به قوله اولم يرض والابل
من هذا التاويل ليدخل في باب تغيير الالفاظ الشنيعة وانما لم يرض
به ان يكثر الرجل في كلامه زعم فلان كذا وفلان كذا لانه نسبة الكذب
الى اخيه المسلم ولا يقوله الا اذا تحقق كذبه فان زعموا كنية الكذب

انما يقال زعموا في محل بيث لا امثال و لا ثبت وانما يحكي عن الالسن
علي سبيل البلاغ فذم من الحديث ما كان هذا علي سبيله قوله
ما شا الله ثم شا ... ان ليدل علي تاخر مشيته في الزمان او الرتبة
قوله فقد اسخطتم ربكم اي ان يك سيدا لكم وجب عليكم طاعته
واذا اطعتموه فقد اسخطتم ربكم او اراد انكم بهذا القول
اسخطتم ربكم لكنه وضع كونه سيدا مكان القول ثم ذم من تحقيق الله
البيان اظهار المقصود بابلغ لفظ

والشعر في الاصل العلم الدقيق الماخوذ من الشعر ثم سمي به الكلام
الموزون قدم رجلان قيل هما الزبرقان هذا من الحسن فاجابه ثانيا
بما هو ابلغ من الاول فقال النبي صلي الله عليه وسلم الحديث من الشرق
اي من جانبه فخطبا اي تكلما سحرا اي في استمالة القلوب كالسحر
قوله ان من الشعر حكمة اي ليس كل شعر مردودا بل منه ما هو حق
وحكمة قوله هلك المتنطعون المراد المتعمقون في خوضهم فيما
لا يعنيهم من الكلام فاصل التنطع التكلم باقصي الفم ماخوذ من النطع
وهو الغار الاعلي من الفم فيه تحريض و تنطع في الكلام تعمق الا كل
شي ما خلا الله باطل اي فان مضمحل في نفسه فهو بمعني قوله تعالي
كل من عليها فان قال هيه ابه اسم فعل فابدل الهمزها ووقف
علي اخر الكلمة بالتسكين عادا لم يوقف حرك بالكسر واذا نكر نون
قوله في بعض المشاهد غزوة احد قوله هل انت الا اصبع دميت
قيل هذا من باب الرجز ومثله لا يسمي شعرا وايضا لا قصد الي الوزن
والقافية بل جري ذلك علي لسانه اتفاقا فلا يسمي شعرا وايضا
~~لا قصد الي~~ الو ومثله كثير في القران وقيل نفي الشعر عنه في القران
انما هو رد الكفار فيما بهتوه به ولا يقال لمن تفوه ببيت واحد
علي ندرة انه شاعر وقيل الاشباع في حركة القاف وفتح الاخر من قوله
صلي الله عليه وسلم انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وفي سبيل الله
اي ليس ذلك ضايعا اهج المشركين يجوز هجوهم بسبب هجاهم للمسلمين

ولا يجوز ذلك

ولا يجوز ذلك ابتدا لقوله تعالي ولا تسبوا الذين يدعون من دون
الله الاية فانا فحت عن الله نوح الطيب اي قاطع ونافحت عن فلان
خاصمت عليه ودافعت فشفي اي شفي غيره واشتفي بنفسه
قوله ان الاول الاولي اشارة الي الاحزاب برفع نفسا اي بالابيات
او الضمير منهم بفيسر ابينا ابينا اي هذه اللفظة قوله فتجاوبه
وري الدا جوفه افسده خير من ان يمتلي شعرا المراد كثرته
بحيث يشغله من القران او ذكر الله والعلوم الشرعية وقيل هذا الذم
مخصوص بمعين كما يجي في الفصل الثالث قد انزل في الشعر ما انزل
اراد قوله تعالي والشعراء يتبعهم الغاوون فاجاب بانه ليس ذلك
علي الاطلاق بل هو للهايمين في اودية الضلال ان المومن
يجاهد بسيفه ولسانه كان شعراء المسلمين حسان ابن ثابت
وعبد الله بن رواحة وكعب بن مالك وكان يخوفهم بالحرب فيل
ان دوسا امنت فرقا من قول كعب ترمونهم الضمير للشعر نضح
النبل اي رمي النبل يعني ان هجاهم يوثر فيهم كما تنبو النبل قوله
شعبتان من الايمان الايمان يقتضي الحياء والتحفظ في الكلام
والبذاء والبيان البذاء الفحش في الكلام والمراد بالبيان
ما يكون من الاجتراء وعدم المبالاة مساويكم اخلاقا يروي
اساويكم اخلاقا واما المساوي فهو جمع مسوء وهو اما المصدر
جمع ووصف به او اما اسم مكان اي محال سوء الاخلاق الثرثارون
الثرثارون المستكثرون في الحديث الكلام والثارة والثرثرة كثرة الكلام
وترديده والمتشدق المتوسع في الكلام من غير احتياط واحتراز
قيل المراد المستهزي بالناس يلوي شدقه والمتفيهق من يملا
فاه بالكلام ويفتحه من الفهق وهو الامتلاء والاتساع ياكلون
بالسنتهم اي يجعلون السنتهم وسايل اكلهم كالبقرة تاخذ العلف بلسانها
قوله البليغ من الرجال وهو الذي يتشدق في الكلام ويفخم به لسانه
شبه ادارة لسانه حول الاسنان والفم حال التكلم تفاصحا بما تفعل

البقرة بلسانها والباقرة جماعة البقر واستعماله بالنار قيل والمراد من يتكلف في كلامه اظهار الفصاحة ولا يدخل في ذلك تزيين الخطب بلا تكلف من تعلم صرف الكلام اي ايراد الكلام على وجوه مختلفة صرفا ولا عدلا انصرف التوبة او النافلة والعدل الفدية او الفريضة فاكثر القول فقال عمرو نكرا لما تقدم قوله والاقصد اي راعي الفصل والتوسط ان التجوز اي اسرع واقل الموفقة في الكلام وان من العلم جهلا هو ان يتعلم ما لا يعنيه ولا يحتاج اليه كعلم النجوم وعلوم الاوايل ويدع ما يحتاج اليه في دينه من القران والسنة فيكون الاشتغال بما لا يعنيه مانعا عن تعلم ما يعنيه فيكون جهلا وقال الازهري هو ان لا يعلم بعلمه فيكون ترك العلم بالعلم جهلا وان من الشعر حكما اي حكمة قوله وان من القول عيالا قيل اي ثقلا ووبالا عليك او ثقلا على سامعك الا انه عالم به او جاهل لا يفهم وقيل هو عرضك حديثك وكلامك على من لا يريد وليس من شانه يقال علت الضالة اعيل عيلا اذا لم تدر في اي جهة تبغيها كانه لم يهتد لمن يريد كلامه فعرضه على من لا يريده يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يفاخر اجله وعن غيبه كما في قوله ينهون عن اكل وعن شرب او ينافح اي يدافع ويخاصم قوله يقال بجشة كان البراء بن مالك يحدو والرجال وانجشة يحدو بالنساء بالعرج بفتح العين وسكون الراء والجيم قرية جامعة من اعمال الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلا من المدينة اذ عرض شاعر ينشد لما راه ينشد معرضا عنهم غير ملتفت اليهم وميال لهم مستهترا بانشاد الشعر عرف صلى الله عليه وسلم ان الغالب عليه قرض الشعر وانه مسلوب الحيا والادب فسماه شيطانا قوله امسكوه اي امنعوه من انشاده قوله الغناء ينبت النفاق اي هو سبب للنفاق ومؤد اليه قيل الغناء رقية الزنا كما ينبت الماء الزرع قال الامام النووي غناء الانسان بمجرد صوته مكروه وسماعه مكروه وان كان سماعه من اجنبية كان اشد كراهة

والغناء

٢٧٤

والغناء بالات مطربة هي من شعار شاربي الخمر كالعود والطنبور وسائر المزامير حرام وفي اليراع وجهان صحح البغوي الحرمة والغزالي الجواز وليس المراد من اليراع كل قصب بل المزمار العراقي ثم قال الاصح والصحيح حرمة اليراع وهو هذه الزمارة التي تسمى الشبابة فسمع زمارا قيل كان الذي يسمع ابن عمر صفارة الرعاة وقد رخص بعضهم في الصفارة قوله صوت يراع اليراع قوله صوت يراع اليراع القصب قوله قال نافع الح جواب عما يقال لم لم يمنع نافعا ان كان حراما ما بين لحييه اي اللسان واللحي منبت اللحية من الجانبين قوله وما بين رجليه اي الفرج ابعد ما بين المشرق والمغرب قيل هو صفة مصدر محذوف اي هويا يبلغ بعيد المبتدا والمنتهى وقتاله كفر هذا على سبيل التغليظ نعم قتاله مع استحلال قتله كفر فقد باء بها اي رجع بخصلة الكفر وقيل بكلمة الكفر وهذا فيمن كفر اخاه حالما عن التاويل بخلاف المتاول فانه خارج من ذلك وانما باء بها احدهما لانه ان صدق فظاهر وان كان كذب كان كافرا بتكفير المسلم من دعا رجلا بالكفر اي قال يا كافر قوله الا حار عليه اي رجع اليه قيل من استفهامية فيها معنى النفي اي لا يفعل هذا الا رجع وقيل تقديره من دعا رجلا بالكفر باطلا فلا يحقه وقوله ذلك شي الا الرجوع عليه ما لم يعتد المظلوم فاذا اعتدى كان الاثم عليهما قوله ان اللعانين لا يكونون شهداء اشارة الى قوله لتكونوا شهداء ~~اشارة الى قوله~~ على الناس فهو اهلكهم اي اشدهم هلاكا لانه اشتغل بعيب الناس وذهب بنفسه عجبا ورأى لنفسه عليهم فضلا قال مالك انما يكره ذلك اذا قاله عجبا بنفسه وتصاغرا بالناس واما اذا قاله تحزنا عما عليه الناس فلا باس ويروى اهلكهم بفتح الكاف على انه فعل ماض اي اهلكهم بان يوجب ياسهم عن الرحمة وايقاعهم في المعاصي قوله قتات اي نمام قتت الحديث يقته اذا زوره قوله

ما ب حفظ اللسان والفرج نزل

الذي يصلح اي المصلح بين الناس لا يعد كذابا ولا يكون عند الله في الناس
محقوقا من موما ويثمي خيرا يميت [illegible] اذا بلغه على جهة الاصلاح
واصله الرفع واذا [illegible] على وجه الافساد فغلت نميته تنمية قوله
المدلسين المزاح من ايخذ مع الناس عادة يستاكل به وقيل حمل الحديث على
ظاهره وقيل المراد الحرمان اي لا تعطوهم شيئا وقيل المراد الدخ
المذمة لعلته وحقارته بالتراب قوله والله حسيبه اي محاسبه قوله
ولا يزكي نفي بمعنى النهي والمقصود النهي عن الجزم ان رجلا
استاذن هو عيينة ابن حصين ولم يكن اسلم حينئذ وان كان
قد اظهر الاسلام اي بئس هذا الرجل من هذه القبيلة يقال يا اخا
الحرب لواحد منهم والمقصود اظهار حاله ليعرفه الناس ولا يغتروا
به فلا يكون غيبة وقيل كان مجاهرا بسوء فعاله ولا غيبة للمجاهر
كل امتي معافى في اكثر النسخ المعول عليها من الاصول المعافاة
بالهاء نظرا الى المعنى وفي نسخ المصابيح معافى بلا هاء والمجاهرون
بالواو اي كل امتي لا يغتابون ولا يقدح فيهم الا المجاهرون ففي معافى
معنى النفي وفي بعض كتب الحديث المجاهرين بالياء وهو من المجانة
المجون والمجانة ان لا يبالي الانسان بما صنع من باب نصر
قوله وهو باطل جملة معترضة بين الشرط والجزاء للتشنيع
عن الكذب والتفوه به وقيل جملة حالية اي والحال انه باطل لا مصلحة
فيه من باب من مرخصات الكذب كما في الحرب واصلاح ذات
البين والمعارض المراء المخاصمة عن بهز بن حكيم بن معاوية
بن حيدة القشيري البصري قد اختلف العلماء فيه روى عن ابيه عن جده
ولم يخرج البخاري ومسلم عنه في صحيحهما شيئا من صمت نجا في
اللسان آفات غير محصورة وفي الصمت خلاص منها املك اي اجعل
لسانك مملوكا لك فيما عليك تلغ للسان اي تذل وتخضع ما لا يعنيه
اي ما لا يهمه يقال عنيت بحاجتك وانا معني بها وقال ايضا عنيت
بها فانا عان والاول اكثر ذكره في النهاية او لا تدري اي انك تكلم
بهذا ولا تدري او يبخل بما لا ينقصه اي من الصدقات انه يحدث قبلك

هو فاعل

هو فاعل كبرت وانما انثت نظرا الى المعنى لانه الخيانة نفسها قوله الا انك عنوا
بلعنة الله اي الا انك عجرا على الناس بالبعد عن رحمة الله وبغضب الله
وذلك مختص بالاعيان واما النص على الموصوف فانه يقول لعنة الله
على الكافرين او اليهود مثلا قوله قصيرة اي قصيرة قده او مزج
بها البحر اي لو خلط بها البحر وقيل الصواب لو مزجت بالبحر ووقع
في اللفظ تحريف لمزجته اي غلبته وغيرته من حاله
لا يغيرا عمالا بردة المثل به اي عابه وجعله معيبا قوله لا تظهر
الشماتة الشماتة الفرح ببلية من يعاديه فيرحمه الله قيل
فيرحمه بالنصب على جواب النهي انى حكيت اي فعلت
مثل فعله يقال حكاه وحاكاه واكثر ما يستعمل في القبيح ومن انواع
الغيبة المحاكاة كان يمشي متعارجا او مطاطيا راسه الى غير
ذلك من الهيات ام بعيره يعني انه حجر رحمة الله تعالى مع
سعتها واهتزاز العرش عبارة عن وقوع امر عظيم لان ذلك المدح رضا
بما فيه سخط الله بل يقرب ان يكون كفرا لانه يكاد يفضي الى استحلال
ما حرمه الله تعالى وهذا هو الداء العضال لاكثر العلماء والشعراء والقراء
المرائين يطبع اي يخلق والطباع ما ركب في الانسان من الاخلاق
الحسنة او القبيحة عن صفوان بن سليم مولى حميد بن عبد الرحمن
بن عوف تابعي جليل القدر من اهل المدينة على الخلال اي الخصال
قوله فياتي القوم فيحدثهم فيه تنبيه على التحري فيما يسمع من
الكلام وان يتعرف من القائل اهو صادق يجوز النقل عنه او كاذب
يجب التحرز عن نقل كلامه بالصمت افضل اي منزلته عند الله
وذلك لان في العبارة آفات يسلم عنها بالصمت قوله فذكر الحديث
بطوله قيل كانه مثل ما ذكر في حديث انس التالي لاهل الحديث
قوله فانه مبين اي المذكور وهو كثرة الضحك الكثير بنور الوجه
اي بهاؤه الحسنة لا تخف في الله لومة لائم اي كن صلبا في دينك
والنهي عن المنكرات والامر بالمعروف ما عمل الخلائق بمثلها
اي ما اتوا بمثلهما لقائتين الى اخره اي هل رايت لقائتين
وصد يقين اي هما لا يجتمعان وهو يحيله الجبن بمعنى الجذب

قوله اذا رؤوا ذكر الله اي هم في الاختصاص بالله بحيث اذا راوا ذكر الله تعالى
بسبب رؤيتهم لما فيهم من سيماء العبادة والصلاح وقيل معناه ان رؤيتهم
بمنزلة ذكر الله تعالى روي لصاحب النهاية عن عمران بن حصين انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم النظر الى وجه علي عبادة   الباغون
الطالبون يقال بغيت فلانا خيرا يتعدي الي مفعولين   البراء
بمعنى البري لا يثنى ولا يجمع لانه في الاصل مصدر   العنت المشقة
ويطلق على الفساد والهلاك والاثم والزنا فاوه والغلط والخطا. قوله
وامضيا في صومكما اي لا تفطراه فالحديث وارد على سبيل التغليظ
والتشديد   الغيبة اشد من الزنا هذه الجملة محكية وقعت مبتدا
وكيف خبره اي كيف قولك الغيبة اشد من الزنا   من كفارة الغيبة
ان وصلت الغيبة الى المغتاب فلا بد من الاستحلال فقيل لا بد من
التعيين وقيل يكفي ان يقول قد اغتبتك فاجعلني في حل ولا اعتبار
بعفو الورثة بعد موته وان لم يصل يكفي الندم والاستغفار من الله
لنفسه واما الاستغفار للمغتاب فقد دل عليه هذا الحديث وكانه
مبالغة في التوبة   فحثا لي اي ابو بكر   بايعت
يعني شريت منه شيئا وهو من البيع امن المبايعة   لقد شققت
علي اي حملتني المشقة واوصلتها الي   ولم يجي للميعاد
فلا اثم عليه يعني لمانع منعه يدل عليه ان نيته الوفاء وقيل دل على
ان الوفاء بالوعد ليس بواجب   ها تعال اعطيك في بعض نسخ
المصابيح اعطك بالجزم على جواب الامر وفي بعضها باثبات الياء
على الاستيناف وهو الرواية في سنن ابي داود وشعب الايمان
فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره قد سقط هنا عن
نسخ المصابيح   المزاح بالضم اسم من مزح يمزح وبالكسر مصدر مازح
قوله كان له نغير تصغير النغر وهو طاير كالعصفور واحده نغرة
على وزن همزة في الحديث جواز صيد المدينة وجواز اعطاء الطاير
للصبي ليلعب به اذا لم يعذبه وفيه استحباب استمالة الصغير وادخال
السرور في قلبه الاستمرار على المزاح منهي عنه فانه يورث كثرة الضحك
وقساوة يشغل عن ذكر الله ومهمات الدين ويثير الاحقاد ويسقط

المهابة

المهابة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح نادرا لمصلحة لتطييب
نفس المخاطب ومؤانسته وهذا سنة مستحبة   انك تداعبنا اي
تمازحنا من الدعابة كانهم استبعدوه منه فلذلك اكدوا بان قوله
استحمل اي طلب ان يركب على حمولة   يا ذا الاذنين قيل ملاعبة
منه عليه الصلاة والسلام وقيل حثه على حسن الاستماع لتعدد
الالة   قوله لامراة عجوز قال العجوز ان الجنة لا يدخلها العجوز فولت
تبكي قال اخبروها انها لا تدخلها وهي عجوز ان الله تعالى يقول
انا انشاناهن الاية   وكان يهدي للنبي صلى الله عليه وسلم ما ياخذ
في البادية من الثمار والنبات وغيرهما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجهزه بامتعة البلدان   دميما اي قبيح الوجه   لا يالوه اي لا
ابصر   وقال ادخل قيل الظاهر ضم الهمزة من الادخال
وان فتحت كان كلي تاكيدا قيل يجوز الرفع اي ايدخل كلي والنصب
اي ادخل كلي قوله قالت فملكت هذا يدل على ان النعمان سمع
الحديث من عايشة رضي الله عنهما قوله لا تماره اي لا تخاصم
قوله ولا تعده موعدا فتخلفه قيل بسبب الوفاء بالوعد وهو قول
الجمهور ويؤيده ما سبق من قوله لا اثم عليه وقيل يجب وهو قول
عمر بن عبد العزيز واذا كان عقد الوعد جازما بانه لا يفي كان
ذلك نفاقا منهيا عنه والاولى ان يقول عند الوعد مع قصد الوفاء
ان شاء الله ولا يثبت جزما
اي الناس اكرم يحتمل ان يراد اكرم عند الله مطلقا بلا نظر الى نسب
ولو كان عبدا حبشيا وان يراد النسب مع الحسب وان يراد النسب
فقط وهذا كان مرادهم فلذلك قال فعن معادن العرب اي
اصولهم ينتسبون اليها ويتفاخرون لها ثم انه عليه الصلاة
والسلام ضم الى النسب الحسب فقال اذا فقهوا   ليس عن هذا
اي ليس سوالنا عن هذا عن طريقه قوله فقالوا اما تسالونا تعلق الهو
يتنزل الفعل منزل المصدر   معادن العرب اصول العرب قوله خيارهم

في الاسلام اذا فقهوا اي من كان له مأثرة وشرف اذا اسلم وفقه في الدين
فقد حاز الكرم كله ومن لم يسلم فقد [illegible] وضيعه انا النبي
لا كذب يجوز الافتخار والمباهات في حروب الكفار كما قال علي كرم
الله وجهه في حرب مرحب قوله انا الذي سمتني امي حيدرة اشك
منه اي اقوى واشجع من النبي صلى الله عليه وسلم ذاك ابراهيم
قيل ذلك تواضعا منه وقيل كان قبل علمه بانه سيد ولد ادم ثم علم فاخبر
عن حاله صلى الله عليه وسلم وقيل اراد ابراهيم كان خير برية عصره فاورده
في عبارة مطلقة رعاية لمقام المدح كما اطرت الاطراء مبالغة في
المدح قوله حتى لا يفخر يعني كي ولا يبغي احد اي لا يحل يظلم
قوله لينتهين حلف على احد الامرين كانه قال والمحالة من
احد هما اعني الانتهاء والكون اهون بل هلة بل حرج قوله
الجزاء العذرة عيبة الجاهلية نخوتها انما هو اي الانسان
قوله عن مطرف بن عبد الله بن شخير قال انطلقت اي قال
ابي انطلقت كذا في سنن ابي داود وافضلنا عطف على
سيدنا قوله او بعض قولكم اي قولوا هذا القول او بعضه ولا يستجرينكم
الشيطان فيما يحملكم جريا اي رسولا ووكيلا اي لا تكونوا وكلاء
الشيطان يتكلفون عن لسانه ما لا يليق في مدحي والجري على وزن
فعيل هو الوكيل لانه يجري مجرى موكله الحسب ما يعد من المفاخر
اي الحسب منحصر في المال وهذا عند الناس اذا حسب للفقراء عندهم
قوله والكرم التقوى هو الجمع بين انواع الخير والشرف اي الكرم
منحصر في التقوى وهذا عند الله من تعزى بعزاء الجاهلية
اي انتسب بنسبة الجاهلية وافتخر بالاباء فاعضوه اي
قولوا له اعضض ابر ابيك اهانة له ولم يكنوا ابيه بالتخفيف
والتشديد ايضا كناية عن الفرج ولا تكنوا بل صرحوا باسم الة
ابيه مبالغة في الاهانة انما الفخر والانتماء الى الاسلام قوله هلا قلت

اي انتسب

اي انتسب الى اهل الاسلام قوله كالبعير الذي ردي اي تردى
في البئر اي سقط فيها اي اذ الرفعة بنصرة قومه فوقع
في بئر الاثم وهلك كالبعير فلا ينفعه كما لا ينفع البعير نزعه
عن البئر بذنبه قوله حبك الشي يعمي اي يرى القبيح منه حسنا
ويسمع الجفاء منه جميلا بمسبة اي عار كلكم بنو ادم اي كلكم
متساوون في النسبة الى اب واحد متفاوتون لتفاوت طف
الصاع وتساويه للصاع اذا لم يملأ ملأ تاما حتى يزاد عليه قوله
طف الصاع طف المكيال وطفافه بالكسر والفتح ما يملأ جوانبه
والطفيف الشيء القليل قوله لم تملؤه اي قرب ان يمتلئ ولم يملأ
فكان مساويا للصاع الى زيادة ونقصات قوله كفى بالرجل
اي مسبة وعار باب البر والصلة البر الاحسان مطلقا
والصلة صلة الرحم الاحسان الى الاقربين قوله بحسن صحابتي
هو بالفتح مصدر يقال صحبه يصحبه صحبة صحابة قوله امك جاء فيه
الرفع في رواية وهو ظاهر وجاء فيه النصب ايضا في اخرى بناء على
ان معنى من احق بحسن صحابتي من ابر يدل عليه رواية بهز بن حكيم
قال من ابر قوله ثم ادناك اي اقربك عند الكبر بالاضافة واحدهما
او كلاهما بنوعان فقيل تقديره يدرك احدهما او كلاهما
وقيل عند الكبر حال واحدهما فاعل للظرف وقد عبر في بعض
نسخ المصابيح هكذا عند الكبر احدهما او كلاهما برفع الكبر والنصب
في احدهما وكليهما وهو مخالف لنسخ رواية مسلم نعم ورد في
الترمذي رغم انف رجل ادرك عنده ابواه الكبر فلم يدخلاه الجنة
قوله وهي راغبة قيل اي راغبة عن الاسلام وكارهة له وقيل
طامعة فيما اعطيتها حريصة عليها وقيل راغبة في الاشراك
ويروى راغمة بالميم اي كارهة للاسلام وفي رواية ابي داود
في عهد قريش وهي راغمة مشركة قوله ابلها ببلالها البلال بالكسر
ما يبل به الحلق من الماء وغيره ومنه قولهم انضحوا الرحم ببلالها اي
صلوها بصلتها قوله عقوق الامهات والاباء ايضا ووأد البنات

فمنهن احيا قوله ومنع اي منع ما عليكم اعطائه قوله وهات اي
وحرم عليكم اخذ ما ليس لكم اخذه قوله قيل وقال اي نقول الكلام
الجارية في المجالس من قولهم قيل كذا وكذا وهما فعلان مبنيان
وقيل يعربان باجرائهما مجري الاسماء او اخلائهما عن تضمن الضمير
وحينئذ يعرفان باللام وقيل القول والقال والقيل مصادر قوله وكثرة
السوال قيل اراد كثرة السوال عن احوال الناس وقيل كثرة
السوال في العلم للامتحان والمراء وقيل كثرة سوال النبي صلى الله عليه وسلم
عن اشياء ان تبد لهم تسوءهم وقيل كثرة مسالة الناس اموالهم
قوله واضاعة المال دل الحديث على حرمة وسائل المحرمات فيحرم
بيع العصير ممن يتخذ خمرا او بيع السلاح ممن يقطع الطريق قوله
بعل ان يولي اي يولي الاب بالموت او بالغيبة من ولي يولي تولية
قوله وينساله اي يوخر من النساء وهو التاخير والاثر الاجل لانه تبع
العمر فلما فرغ اي تم وقضي قوله بحقوي الرحمن الحقو معقد
الازار ومن عادة المستجير ان ياخذ بذيل المستجار به او بطرف ازاره
وقد ياخذ بحقو ازاره مبالغة وتاكيدا في الاستجارة والحديث
من باب تصوير المعقولات بصور المحسوسات قوله فقال مه
اي كانك فما استفهامية وقيل معناه الكف فهو اسم فعل قوله
فذاك اي فذاك لك قوله شجنة الشجنة بضم الشين وكسرها
عروق الشجر المشتبكة وفي الحديث الرحم شجنة من الرحمن اي الرحم
مشتقة من الرحمن اي هي اثر من اثار رحمة الله قوله قاطع اي قاطع
رحم قوله بالكافي اي من يكافي صاحبه بمثل فعله قوله تسفهم تسفت
اللدا اذا اطعمته غير ملتوت وذلك الدواء سفوف بالفتح والسفة
غير والملل والملة الرماد الحار الذي يدفن فيه الخبز لينضج اي
لم يشكروا ذلك كان عطاؤك حراما عليهم ونارا في بطونهم وقيل
ان يجعل وجوههم كلون الرماد قوله الا الدعاء اي فلا يرد القضاء
الا اصابه شي ولولا البر لكان عمره قصيرا فالدعاء والبر سببان مقدران

للانفع

للانفع الافات وطول العمر ليحرم الرزق بالذنب قيل الذنب
اي رزق الاخرة وهو الثواب وقيل رزق الدنيا نادرا وجزاء
قوله قوله فقال يمت لنا قص عليهم الرويا كما ورد في رواية اخري
عن الزهري قال نمت فرايتني في الجنة خاطبهم بقوله لكم
والقول وكان فمن كلام الراوي في الظاهر ويحتمل ان يكون من كلامه
عليه السلام قوله اوسط ابواب الجنة اي افضل نبث قطعة
قوله لا تنزل الرحمة اي بشوم القاطع خصوصا اذا لم يمنعوه قوله
ما من ذنب احري اي احق بان يعجل قوله من البغي اي الظلم
قوله لا يدخل الجنة منان المنة الذي يمن على الناس بما يعطيهم او
من المن الذي يقطع الرحم والمعني انه لا يدخل الجنة هو لا مع
الغابرين او لا يدخلون الجنة الا بعد ان يعاقبوا بجملة الاعمال
السيئة قوله فان صلة الرحم محبة المحبة مفعلة اي مظنة الحب
ومثراة مفعلة من الثراء وهي الكثرة ومنساة من النساء بمعني
التاخير والاثر الاجل كما مر فبرها يقال برات والذي بالكسر بره فانا بارة
بربه قوله من بني سلمة بكسر اللام بطن من الانصار وليس في العرب سلمة
غيرهم قوله نعم الصلاة عليهما الدعاء لهما يقال صلى عليه اي دعا له
قوله التي لا توصل صفة للمضاف لا للمضاف اليه اي الصلوة الموصوفة
بانها خالصة لحقهما لا لامر اخر قوله هي امه التي هي حليمة ظئر النبي
صلى الله عليه وسلم قوله لعله يزجها يقال فرج الله غمك بالتشديد و
والتخفيف يفرج بالكسر قوله كنت ارعي اي كنت انفق عليهم
راعيا للغنيمات قوله فاذا رحت اي رددت الماشية اي موضع
مبيتها قوله بدات جواب اذا قوله اسقيهما قيل ولدي حالب
او استبنا في قوله قد نا بي اي بعد وناء بي وناء لغتان مشهورتان قوله
الشجر المرعي قوله بالحلاب الحلاب بكسر الحاء الاناء الذي يحلب فيه
يتضاغون اي يصيحون من الجوع يقال صغا الثعلب اذا صاح
قوله دابي ودابهم اي الصبية والوالدين قوله فرجة بضم الفاء وفتحها

بعض

قوله حتى يرون السما ا اثبات النون لانه حكاية حال ماضية وفي
نسخ شرح السنة باسقاط النون قوله اللهم انه الضمير للشان قوله
نقمت عنها اللهم زيادة تضرع قوله بفرق ارز الفرق بفتح الراء
مكيال يسع ستة عشر رطلا قوله الى ذلك اي ذلك الشي المرئي ويستدل
به علي صحة الفضولي اذا اجازه صاحبه قوله ان جاهمة هو جاهمة
بن العباس بن مرداس السلمي والد معاوية بن جاهمة قوله جنتك
ونارك اي الاحسان اليهما سبب دخول الجنة وعقوقهما سبب دخول
النار قوله واخذ واحدا اي فكان الباب المفتوح واحدا قال نعم
الله اكبر واطيب هذا رد لاستبعاده ان يعطي الرجل بكل نظرة
حجة يعجل لصاحبه اي يعجل العقوبة باب الشفقة والرحمة علي الخلق
الشفقة اسم من الاشفاق وهو الخوف قوله لا يرحم الله من لا يرحم
الناس اي لا يتعطف على الناس ولا يراف بهم قوله ان نزع الله يروى
بفتح الهمزة فتكون مصدرية ويقدر مضاف اي لا املك لك دفع
نزع الله من قلبك الرحمة ويروى بكسرها فتكون شرطية والجزا محذوف
اي ان نزع الله لا املك فحذف الجزا لدلالة ما تقدم عليه قوله من
ابتلي ويروى من بلي وقد صحف هذه الرواية فقريت بالبا من
الولاية قوله من عال عال الرجل اهله اذا قام بمؤنتهم قوله انا وهو
هكذا الجملة حالية بلا واو قوله ضم اصابعه اي اصبعيه قوله علي الارملة
ضمن الساعي معنى الانفاق فعداه بعلي والارملة من لا زوج
لها كانت تزوجت قبل ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها قوله كالقائم
اي بالليل للصلاة والعبادة قوله تداعى اي يدعو بعض الاعضا
البعض الاخر والمقصود التوافق في المشقة والراحة قوله ثم شبك
تشبيك الاصابع تصوير لوجه التشبيه اي تراهم مثل هذه الشبكة قوله
اشفعوا اي اشفعوا الي فانكم توجرون بالشفاعة قبلت او لم تقبل
ولا تقولوا لا ادري ايقبل رسول الله شفاعتنا او لا وقوله ويقضي الله
اشارة الى ان ما يجري على لسانه صلى الله عليه وسلم بحكم من الله سوا كان بقبول

الشفاعة

بالشفقة والرحمة علي الخلق

الشفاعة او عدمه قوله فذلك نصرك اي نصرك اياه على شيطانه الذي يغويه
ولا يسلمه اي لا يخلي له بل ينصره يقال اسلم فلان فلانا اذا القاه في
المهلكة قوله ولا يحقره حقره واحتقره واستحقره استصغره
وحقر بالضم حقارة فهو حقير ويشير الى صدره اي محل التقوى هو القلب
وذلك مخفي عنك فكيف تحقر اخاك المسلم مع احتمال تقواه الموجبة
لكونه اكرم عند الله قوله وعن عياض كان عياض صلى مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحت بما قوله ذو سلطان اي ذو قهر وغلبة والمقسط
العادل قوله وعفيف اشارة بالعفة الى ما في نفسه من القوة المانعة
عن ارتكاب ما لا يحل له واشار بالتعفف الى المبالغة في استعمال
تلك القوة قوله لا زبر له الزبر العزم الذي يمنع من ارتكاب ما لا ينبغي
يقال ما له زبر اي عقل يزبره اي يمنعه واثما قال الاول نظرا
الى لفظ الضعيف وقال ثانيا الاثنين نظرا الى معناه قوله فيكم
لا يبغون لا يطلبون ويروى لا يبتغون اي مقصودهم
ان يملؤوا بطونهم من اي وجه كان قوله والخائن هذا هو الثاني
من الخمسة اي لا يخفى عليه شي يطمع فيه وان دق اي هو يسعى
في التفحص عنه والتطلع عليه حتى يجد فيخونه وهذا هو الاغراق
في الخيانة كانه قيل والخائن الذي لا يترك شيئا الا خانه وقيل الخفي
بمعنى لا يظهر اي لا يظهر له شي وان كان شيئا يسيرا الا خانه
ورجل اي الثالث قوله وذكر البخل او الكذب اي وذكر النبي صلى
الله عليه وسلم البخيل او الكذاب وهذا هو الرابع وهذا مبني على
شك الراوي ويشبه انه عبارة النبي صلى الله عليه وسلم ويروى بالواو
وحينئذ اما ان يجعل اثنين من الخمسة فيكون الشنظير حينئذ
منصوبا على الكذب واما ان يجعلا واحدا منها البخيل الكاذب
فيكون الشنظير وهو السي الخلق الفحاش مرفوعا وخامسا قوله
لا يؤمن عبد نفي لكمال الايمان قوله والله لا يؤمن اي لا يؤمن الايمان
التام بوائقه اي غوائله وشروره جمع بائقة وهي الداهية

قوله ان يحزنه قيل هذا في السفر والموضع الذي لا يؤمن فيه عن المغايلة وقيل عام لان الحزن من جهة الاختصاص بالكرامة قوله والابنزع الرحمة اي الشفقة قوله من في السما اي الله اذ في السما ملكه الواسع وعظمته الباهرة او الملايكة بان يحفظوكم عن المكاره والافات بامر الله سبحانه قوله من اجلال الله اي من جملة تعظيم الله سبحانه ان يكرم موضع وقاره فان الشيب وقار كما ورد في قصة ابرهيم عليه السلام قوله غير الغالي الغلو المبالغة في التجويد والاسراع في القراة بحيث يمنعه عن تدبر معانيه والجفا ان يترك قراته وذلك ان الفصل في الامور هو المحمود دون طرفيه قال طاوس من السنة تعظيم اربعة العالم وذي الشيبة والسلطان والوالد قوله من مسح راس يتيم المراد الشفقة والتلطف علي هذا الوجه ويعلم منه حال ما فوق التعطاف قوله من آوي يتيما اي يضمه اليه ويطعمه قوله ذنبا لا يغفر اي الشرك قوله ومن عال ثلاث اي تعهد وقام بموونتهن قوله او اثنتين عطف تلقين اي قل او اثنتين فلك كذا قال او اثنتين قوله عن ايوب بن موسي بن عمرو بن سعيد العاصي وسعيد صحابي قوله ما نحل اي ما اعطا من عطاية قوله حديث مرسل انما كان مرسلا لان جد ايوب اعني عمروا لم يكن صحابيا وقيل اراد جد ابيه اعني سعيدا فيكون مسندا قال البيهقي ورواه البخاري الحديث في تاريخه وقال انه لم يصح سماع جد ايوب فوافقه الترمذي قوله سفعاء الخدين اي متغيرة لون الخدين لمكابدة المشقة والسفعة سواد مشوب حمرة قوله واوما يزيد بن زريع الراوي قوله امراة آمت اي صارت بلا زوج يقال امت ايمة وايوما وقيل امراة آمت بدل علي سبيل البيان في قوله امراة سفعاء حتى بانوا اي انفصلوا عنها واستغلوا قوله من كانت له انثي اي بنت قوله فلم يادها اي لم يدفنها حية قوله علي نصره ادركه اي عاقبه بان يخذله

جزاء

جزاء علي بخل لانه لا اخيه قوله من ذب اي من ذب عن غيبة اخيه في غيبته وقيل اي ذب عن اكل لحم اخيه بالغيبة فان الغيبة علي الاول بمعني الغيبة وعلي الثاني بمعني الغيبة قوله يستحل انتهك عرضه اي بالغ في شتمه قوله من راي عورة اي خللا او شيا قبيحا قوله كمن احيا اي ثوابه كثواب من احيا مراة اخيه اي هو بركة من اخيه مالا يري من نفسه كما يرتسم في المراة ما هو مختفي عن صاحبها فيراه فيها اي انما يعلم الشخص عيبه باعلام اخيه كما يعلم خلل وجهه بالنظر في المراة قوله فليمط اي فليعلمه حتي يتركه قوله يكف عنه ضيعته اي ضياعه وهلاكه قوله ويحوطه اي يحفظه في غيبته وبحضرته قوله كيف لي ان اعلم اي كيف يحصل لي العلم باحساني واساتي قوله انزلوا الناس منازلهم اي اكرموا كلا علي حسب فضله وشرفه فلا تسووا بين وضيع وشريف والابن خادم ومخادم قوله عن عبد الرحمن بن ابي قراد هو اسلمي يعد في اهل الحجاز قوله من سره ان يحب الله يعني ان ادعا كم محبة الله ورسوله لا يتم بتمسح الوضوء بل يكلفه الامور قوله ليس المومن اي ليس المومن الكامل الايمان قوله تذكر من كثرة صلاتها اي تذكر من اجل كثرة صلاتها قوله تذكر قلة صيامها اي تذكر من اجل قلة صيامها قوله بالاثوار من الاقط الثور القطعة من الاقط قوله ولا يعطي الدين الا من احب كالنشر لما تقدم فان الاخلاق الحميدة ليست غير الدين قوله حتي يسلم قلبه اسلام القلب تطهيره عن العقائد الباطلة والاخلاق الردية واسلام اللسان كفه عما لا يعنيه قوله مالف مصدر ميمي والمقصود المبالغة او اسم مكان قوله فقد بسر الله اي ارضي الله قوله امسح راس اليتيم واطعم المسكين فيه تلميح الي قوله تعالي يتيما ذا مقربة او مسكينا ذا متربة قوله علي افضل الصدقة قيل افضل اهل الصدقة

وقيل صدقة ابتنكل تولد مردودة حال وليس لها كاسب حال اخرى

باب الحب في الله ومن الله في الله اي في ذات الله وجهته كقوله تعالى

جاهدوا فينا ومن الله اي من اجل الله ورضاه كقوله تعالى تفيض

من الدمع والاول ابلغ حيث جعل المحبة ظرفا والظاهر ان

الاول اشارة الي محبة العبد لوجه الله وطلب رضاه غير مشوب

بالهوي وغرض من الاغراض والثاني اشارة الي محبة الله للعبد

قوله جنود مجندة كما يقال الوف مولفة وقناطير مقنطرة قوله فما

تعارف قبل الحلول في الاجساد قوله ائتلف اي بعد الحلول ولذلك

ترى الخير يميل الي الاخيار والشرير الي الاشرار قوله ان الله يحب فلانا

محبة الله للعبد ارادة الخير والكرامة اياه وبغضه ارادة عقوبته

واهانته ومحبة الملائكة محمولة علي استغفارهم او علي ظاهره

قوله اي المتحابون بجلالي اي في جلالي كما يجيء اي لاجلي

غير مشوب محبتهم بشيء غير رضائي وانما خص الجلال للدلالة علي

الهيبة والسطوة المانعة عن قصد ما لا يرضاه قوله اظلهم

في ظلي اي يكونون في ظل عرش الله من الحر ووهج الموقف وقيل اي

في الراحة وطيب العيش اي في كنفه وستره قوله علي مدرجته

المدرجة بفتح الميم هي الطريق لان الناس يدرجون فيها

اي يمشون فيها ويمضون قوله ابن تريد اي ابن تتوجه ومن

تقصد قوله من نعمة تربها اي تصلحها وتنميها وقيل اي

تملكها منه وتستوفيها قوله ولم يلحق بهم اي لم يدركهم بالصحبة

او العمل قوله الا ان تجد بل انك يعطيك من اجل نيته اعطيته

اجلك قوله تغبطهم النبيون والشهداء كل ما يتحلي به الانسان

من علم او عمل فان له عند الله منزلة لا يشارك صاحبه فيها احد

ممن لم يتصف بذلك وان كان له من نوع اخر ما هو ارفع قدرا واعلي

شانا فيغبط ويتمني ان يكون له مع ما هو اعلي مثل ذلك مضموما

الي مراتبه

الي مراتبه الرفيعة فلا يلزم حينئذ تفضيل المتحابين علي الانبياء

والشهداء بل يظهر بذلك حسن حالهم في هذه الخصلة وقيل المعني

انه لو كان لهذين الفريقين غبطة لكانت علي هؤلاء المتحابين

قوله بروح الله الروح بالضم والمراد القران اي تحابوا بما حثهم

القران علي التحاب والمراد المحبة التي القاها الله في قلوبهم من المحبة

الخالصة لله قوله بلفظ المصابيح مع زوايد ان الله عبادا ليسوا بانبياء

ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء بقربهم ومقعدهم من

الله يوم القيمة فقال اعرابي حدثنا يا رسول الله من هم فقال هم

عباد من عباد الله من بلدان شتى وقبائل شتى لم يكن بينهم ارحام

يتواصلون بها ولا دنيا يتباذلون بها يتحابون بروح الله يجعل

الله وجوههم نورا ويجعل لهم منابر من نور قدام عرش الرحمن يفزع

الناس ولا يفزعون ويخاف الناس ولا يخافون قوله قال الله تع

طبت اخبار وقيل يحتمل الدعاء وتبوات اي كل خطوة سبب لحط

خطيئة ورفع درجة ق فليخبره لانه عليه السلام في الاحبار ربك لك

استمالة قلبه واستجلاب زيادة المحبة والتالف من الجانبين

قوله ولا حا التسب المراد الاكتساب المعتد به وهو ان يكون خالصا

لله فيرجع الي معني الاحتساب قوله ولا يأكل طعامك قيل المراد

طعام الحاجة كقوله تعالى مسكينا او يتيما واسيرا ومعلوم ان اسراهم

كانوا كفارا والمراد ان الالف يغير النفي فان الصحبة موثرة في اصلاح

الحال وافساده قوله قال الترمذي هذا حديث حسن غريب المقصود

دفع من توهم انه موضوع قوله وقال النووي في رياض الصالحين

قوله الحب في الله اي من احب في الله احب الانبياء والاولياء واقتفي

اثرهم ومن البغض في الله ابغض اعداءه وجاهدهم حق الجهاد

فالله العمل الحب في الله والبغض في الله علي ملاك هذا الامر الذي

اشارة الي مدحهم بينه بالوصف اعني الذي تضيف الي اخره

~~اباكم والظن قال سفيان الثوري الظن~~ ~~العورات قوله~~

باب ما ينهى من التهاجر والتقاطع واتباع العورات قوله

يظن

اياكم والظن قال سفيان الثوري الظن ظنان ظن هو اثم وهو ان
يتكلم به وظن ليس كذلك وهو ان يظن ولا يتكلم به قوله ولا تجسسوا
التجسس بالجيم تعرف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس وبالحاء تطلب
الشيء بحاسة كاستراق السمع وابصار الشيء خفية وقيل الاول التفحص
عن عورات الناس وبواطن امورهم بنفسه او غيره والثاني
ان يتولى ذلك بنفسه وقيل الاول مخصوص بالخير والثاني يعم الخير
وغيره والنجش رفع الثمن لا رغبة وقيل المراد اغراء بعضهم
بعضا على الشر والخصومة قوله ولا تدابروا ماخوذ من الدبر وهو
ان يولي صاحبه دبره ولا ينصره قوله لا يشرك بالله شيئا الا رجلا
الظاهر نصب رجلا والرفع للحمل على المعنى اي لا يبقى ذنب احد
الا ذنب رجل كقول الفرزدق الا مسحت او مجلف وفتح ابواب
الجنة اريد به كثرة الصفح والغفران ورفع المنازل واعطاء الثواب
الجزيل او محمول على ظاهره وعلامة لذلك قوله وبين اخيه شحناء
اي العداوة التي تملا القلب قوله فيقال انظروا اي اقطع الهجرة في كل
جمعة مرتين اي كل اسبوع قوله لكل عبد مومن الا عبدا بالنصب
كذا في كتاب مسلم وهو الوجه فانه استثناء من كلام موجب وبه
وردت الرواية الصحيحة وفي بعض نسخ المصابيح بالرفع قوله يفيا
اي يرجعا من فا. وينمي خيرا قلمر في حفظ اللسان يقال نمى
الحديث بالتخفيف في الاصلاح ومثله دا في الافساد قوله يرخص
في شيء مما يقول الناس اي في شيء من اقوال الناس هو كذب قوله
لا يحل الكذب الا في ثلاث كانه قيل لا يحل الا ثلاث كذبات
كذب الرجل الى اخره قوله فاذا لقيه سلم الا بدل من لقيه او حال
فعل بانها او حال فعل با، جواب اذا والمعنى اذا سلم عليه ثلاث
كذبات كذب الرجل الي اخره قوله فاذا لقيه سلم الا بدل من لقيه
او حال فعل با، جواب اذا والمعنى اذا سلم عليه ثلاث مرات غير
مردود فيها جوابه فعل با، الذي لا ابداد اي رجع باثمه يعني ان
اثم المسلم او اثم الهجرة على الذي لم يرد قوله فمات دخل النار اي

استوجب

استوجب دخول النار ان شاء الله عذبه وان شاء عفى عنه قوله
فهي كسفك دمه التهاجر سنة قوله من درجة الصيام الى اخره قيل
اراد النوافل دون الفرائض قوله قال اصلاح ذات البين اي اصلاح
احوال ثابتة بينكم حتى تكون تلك الاحوال احوال الفة ومحبة
واتفاق ولما كانت الاحوال ملابسة للبين قيل لها ذات البين
قوله هي الحالقة اي هي الخصلة التي من شانها ان تهلك وتستاصل
الحسنات كما يستاصل الموسي الشعر وهذا ترغيب في الاصلاح
ودفع الفساد قوله فان الحسد ياكل الحسنات قيل دل على احباط
الحسنات بالسيئات كما ذهب اليه المعتزلة واجيب بان حسنات
الحاسد يعطى للمحسود كما ورد في باب الظلم من انه عليه الصلاة والسلام
قال اتدرون ما المفلس الى اخره وقيل ان الحسنات لا تقبل
بواسطة الحسد لا انها تحبط بها قوله من ضار ضار الله به المضارة
الاضرار والمشاقة المنازعة والخصومة قوله لا تؤذوا المسلمين اي
الذين اسلموا بلسانهم وقلبهم قوله ولو في جوف رحله اي منزله
وماواه قوله الاستطالة في عرض المسلم الاستطالة في عرضه ان
يتناول منه اكثر مما يستحقه على ما قيل له او اكثر مما رخص له كما
في المطل والجرح فلذلك مثله بالربو وعده مما عداه ثم فضله
على سائر افراده لانه اكثر مضرة وفسادا فان العرض اعز
من المال شرعا وعقلا ولذلك اوجب في هتك العرض ما لم يوجب
في اخذ المال قوله وعن المستورد هو ابن شداد قوله من اكل برجل
مسلم اكلة الاكلة بالضم كاللقمة وبالفتح المرة والمعنى ان يكون
الرجل صديقا لاخر ثم يذهب الى عدوه فيتكلم فيه بغير جميل ليعطيه
شيئا فالباء للسببية قوله ومن كسي اي من كسي نفسه ثوبا او كسي
ثوبا بسبب رجل قوله مقام سمعة فان الله يقوم له مقام سمعة اي
نسبة الى ذلك ليفضحه فان الله يفضحه يوم القيمة قوله حسن الظن من حسن
العبادة اي حسن الظن بعباد الله من جملة العبادات الحسنة او هو ناشي

من حسن العبادة قوله ولكن بت نفسي اي صه فتك في حلقك الله
ورجعت عما ظننت بك ولكن بت نفسي قوله كاد الفقر ان يكون
كفرا فان الفقر يحمل الرجل على ان يركب كل صعب وذلول فيما
لا ينبغي من القتل والنهب والسرقة وربما ادى الى الاعتراض
على الله والتصرف في ملكه باب الحذر والتاني في الامور قوله
لا يلدغ المومن من جحر خ قال الخطابي يروى لا يلدغ على النهي ايضا
قوله مرتين اي ينبغي ان يكون حازما مستيقظا فلا ينخدع في
شيء مرة بعد اخرى لا في امر الدين ولا في امر الدنيا وسبب ورود
الحديث ان ابا عزة الشاعر الجمحي اسر يوم بدر فمن عليه النبي
صلى الله عليه وسلم وعاهده ان لا يحرض عليه ولا يهجوه فلما وصل
الى قومه الى ما كان فاسر يوم احد فساله المن فقال لا يلدغ قوله
الاشج عبد القيس هو المنذر بن عائذ كان في وفد عبد القيس
وقائدهم الى الاسلام قوله والاناة اي الوقار قوله لا حليم الا ذو عثرة
اي لا حليم كاملا الا من يقع في زلة وعثرة فيعفى عنه فيحب العفو
عنه فيعفو عن الناس ايضا قوله خطاه بالتدبير اي بالتفكر في عاقبته
قوله وعن مصعب هو ابو زرارة قوله ابن سعد بن ابي وقاص
التودة في كل شيء اي التاني قوله السمت الحسن اتخاذ المنهج ولزوم
المحجة قوله من اربع وعشرين الظاهر اربعة الا انه نظر الى معنى
القطعة او الخصلة قوله والاقتصاد التوسط بين الافراط والتفريط
اي هذه الخصائل من شمائل الانبياء وانها جزء من اجزاء فضائلهم
فاقتدوا بهم فيها ولم يرد ان النبوة متجزية قوله ان الهدى الصالح
السيرة والسمت الصالح الطريقة قوله ثم التفت قيل اراد التفات
خاطره الى ذلك الحديث فلا يجوز اضاعته كالامانة والظاهر
الالتفات يمينا وشمالا كانه يريد الاخفاء فصار امانة لا يجوز الخيانة
فيها بافشاء الحديث قوله لابي الهيثم ابن التيهان بفتح التاء وكسر
الياء المثناة قوله واستوص به اي اقبل مني وصيتي في حقه واحسن
كلمته قوله سفك دم حرام كان سمع في مجلس من قابيل اي اريد

قتل

قتل فلان او الزنا بفلانة او اخذ مال فلان فانه لا يجوز نشره
حتى يكونوا على حذر منه قوله وذكر حديث ابي سعيد تنبيه على
ان هذا الحديث جاء مكررا في المصابيح وعلى ان ايراده في
الصحاح اولى منه في الحسان قوله قال كم تم الى اخره يعني ان العقل
هو محل التكليف والبديهيات هي المواهب الالهية وبه يتم الغرض من خلق
المكلفين اعني العبادة المودية الى سعادة الاخروية وقيل العقل
عقلان مطبوع وهو القوة المهيئة لقبول العلم ومسموع وهو علم
الذي يستفاد بتلك القوة وقد تكلم فيه بعض العلماء قيل هو
موضوع صرح به ابو حاتم البستي وابو الحسن الدارقطني وابن
الجوزي وغيرهم من المحدثين قوله الا بقدر عقله انه بالعقل يضع
كلا من هذه موضعه على ما ينبغي اذ ربما يركع العاقل ركعة في
موضع يساوي الف ركعة في غير ذلك الموضع قوله كالتدبير
قيل المراد بالتدبير هو العقل المطبوع قوله ولا ورع الورع
هو الامتناع والتحرج عما لا ينبغي اي لا ورع كالكف عن اذى
الناس او اراد الكف الكامل فان المتبادر من الكف عند اطلاق
الاطلاق وهو احد بن الكفين قوله باب الرفق والحياء وحسن الخلق قوله
الرفق هو اللطف واخذ الامر باحسن الوجوه وايسرها وهو
ضد العنف قوله ان الله رفيق قيل لا يجوز تسمية الله تعالى
بما ورد في اخبار الاحاد كالرفيق والطبيب قال الامام النووي
والصحيح جوازها قوله وما لا يعطي على ما سواه اي ما سوى الرفق
هو انجح الاسباب كلها فعلى المرء ان يرفق في طلب الرزق
وغيره قوله يعظ اخاه في الحياء اي يعاتبه على الحياء ويزجره
عن كثرته قوله دعه اي دعه على فضل الحياء ولا يمنع عن كثرته
ولم يوجد لفظ دعه الا في رواية مسلم قوله من كلام النبوة الاولى
اي هذا من كلام الانبياء السابقة قوله اذا لم تستحي الى اخره
اي الرادع عما لا ينبغي هو الحياء فاذا لم يكن صده كان ما ينبغي

فالامر بمعني الخبر وقيل ا... [illegible] الله مجاز يلزم فالمقصود الوعيد
وقيل معناه ... ان ينبغي ... ما يريد ان يفعله وان كان مما يستحيي
منه فافعله وان كان مما يستحيي عنه فلا تفعله قوله والاثم ما حاك
في صدرك اي تحرك في صدرك اي لا يطمئن اليه القلب قوله وعن
حارثة بن وهب الخزاعي وهو اخو عبيد الله بن عمر بن الخطاب
لامه رضي الله عنه قوله والجعظري الفظ الغليظ قال ابن السكيت
يقال للرجل اذا كان قصيرا غليظا جعظارة بكسر الجيم قوله والجواظ
الضخم المختال في مشيته يقول من جاظ الرجل يجوظ وفي الحديث
اهل النار كل جعظري جواظ قوله عن عكرمة ابن وهب ليس
مذكورا في الصحابة فيكون الحديث حينئذ مرسلا فنسخ المصابيح
مخالفة للاصول كان ذلك من تصرفات النساخ قوله وهين يحرم
النار علي كل اي يحرم النار علي كل قوله بخو[ا]ربهم اي ليس له مزيد
اهتمام بامور الدنيا فلبسه تجربه فيها فيغتر بظاهر الامور
ولا يفتش عنها وقيل معناه انه يظهر الاغترار لكرمه وعسامحته
في حظوظ الدنيا لا لجهله قوله المومنون هينون لينون اصلها
التشديد بل قيل يصلح بالتخفيف ويتم بالتشديد والانف بوزن الفعل
وهو الانوف وهو الذي عقر الخشاش انفه ويروي الانف بالمد
وهو بمعناه قوله افضل من الذي لا يخالطهم دل ذلك علي فضيلة
الاختلاط علي العزلة وذلك مما يختلف بحسب الازمنة
بن طلحة زيد بن طلحة بن ركانة روي عنه مالك في الموطا عن زيد
حاملته في الحيا قوله ان لكل دين خلقا اي الغالب علي اهل كل دين
خلق غير الحياء وخلق اهل الاسلام الحياء قوله ان الحياء والايمان قرنا فيه
دلالة علي ان اقل الجمع اثنان حين وضعت اي في التوجه الي اليمن
قوله في الغرز الغرز ركاب كور الجمال اذا كان من جلد او خشب وقيل
هو الكور مطلقا كالركاب للسرج قوله عن مالك بلغه يحتمل ان يكون
متصلا عند مالك لكنه لم يذكر التابعي ولا الصحابة وان يكون منقطعا
بلا ترك فيه راويان باب الغضب والكبر قوله ليس الشديد الي الغو...

قوله بالصرعة علي وزن الهمزة ... الناس ويصرعونه قوله
كل ضعيف متضعف ضبطوه ... العين ... المشهور ومعناه
يستضعفه الناس ويحتقرونه وبكسرها ومعناه المتواضع المتذلل
اي اكثر اهل الجنة هؤلاء كما ان اكثر اهل النار هو القسم الاخر قوله
قوله كل عتل العتل الجافي الشديد الخصومة بالباطل الجواظ المختال
وقيل الجموع المنوع قوله زنيم الزنيم الدعي في النسب الملصق بالقوم وليس
منهم قوله مثقال حبة من خردل من ايمان دل علي قبول الايمان للزيادة
والنقصان قوله من خردل من كبر قيل اراد الكبر من قبول الحق فيكون
كفرا وقيل اذا اراد الله ان يدخله اخرج عنه الكبر الكبر بطر الحق
البطر الطغيان عند النعمة اي جعل نعمة الله سببا للعلو والتجاوز
والطغيان عن مقام الشكر والتواضع للحق قوله وغمط الناس اي
استحقار الناس قوله الكبرياء ردائي اي الكمال في صفات اي بحسب
الذات قوله والعظمة ازاري اي الكمال بحسب الذات قوله والعظمة
ازاري اي الكمال بحسب الافعال والاثار وقيل اي هو عظيم
في ذاته ويستعظم عند غيره يقال ركب الامر بعظمته اي
في كثير من حواشيه واجناده والكبرياء صفة اضافية قوله
لا يزال الرجل يذهب بنفسه اي يذهبها عن درجتها ومرتبتها
الي مرتبة اعلي وهلاك قوله في صور الرجال اي صورهم كصورة
الرجال وجثتهم كالذر قوله يسمي بولس من الابلاس بمعني الياس
قوله تعلوهم نار الانيار اي نار النيران والقياس الانوار لان النار واوي
الا انه قيل الانيار لئلا يشتبه بجمع النور والمراد بالاضافة انها
تفعل بالنيران ما تفعل النار بالحطب مثلا قوله عبد تخيل واختال
اي تكبر عبد سهي اي في امور الدين ولهي اي اشتغل بامور
الدنيا قوله عبد عتا العتو التجبر والتكبر قوله ونسي المبتدا اي نسي
مم خلق والي ما يؤول حاله قوله يختل اي يطلب الدنيا بعمل الاخرة
يقال ختله اي خدعه قوله عبد رغب الرغب الشره يقال الرغب شوم

من حزن لسانه اي حفظ لسانه عن عورات الناس قوله وهي اهلك من
الي الخصلة الاخيرة وهي اعجاب المرء بنفسه باب الظلم قوله الظلم
ظلمات اي الظلم سبب الظلمات حقيقة فلا يهتدي صاحبها كما ان
العمل الصالح سبب للنور يسعى بين يدي صاحبه او الظلم سبب لشدايد
لقوله تعالى قل من ينجيكم في ظلمات البر والبحر اي شدايدها ليملي الظالم
اي يمهله ويطول عمره قوله لم يفلته اي لم يتخلصه افلت الشيء وتفلت
وانفلت بمعنى وافلته غيره اي لم ينفلت منه اولم يفلته احد منه
قوله الا ان تخلوا مساكن الذين ظلموا اي منازل ثمود قوله وان يصيبكم
اي مخافة ان يصيبكم قبل نهاهم ان يشربوا من مايه وكانوا قد عجنوا
به عجينهم فامرهم باطعامه للدواب قوله قنع راسه اي ستره
بسبه طيلسان قوله من كانت له مظلمة بفتح اللام وكسرها مظلمتي
بكسر اللام وظلامتي اي حقي الذي اخذه مني ظلما فليتحلله مني تحللته
واستحللته اذا سالته ان يجعلك في حل والمراد باليوم ايام الدنيا
قوله ان كان له عمل صالح كانه قيل اذا لم يتحلل فماذا يكون فقال ان
كان الي اخره قوله ما المفلس هكذا في صحيح مسلم وجامع الاصول وكتاب
الحميدي وجامع الترمذي وشرح السنة وفي مشارق الانوار وبعض
نسخ المصابيح من المفلس فالاول سوال عن وصفه والثاني عن
حقيقته وتعيينه والمقصود بالسوال الارشاد لا الاستعلام قوله
ان المفلس من امتي اي المفلس الحقيقي هذا لا الافلاس الذي
ذكرتم ينقطع بالموت قوله لتودن الحقوق قيل هو على بناء المجهول وفتح
الدال ورفع الحقوق وهذه هي الرواية المعتد بها فقد يظن ضم
الدال ونصب الحقوق على الخطاب على سبيل التغليب بحيث يدخل
فيه غير العقول قوله للشاة الجلحاء هي التي لا قرن لها وهذه قصاص
مقابلة لا قصاص تكليف والحشر يجب ان يكون للجزاء فقط قوله لا تكونوا
امعة بكسر الهمزة وتشديد الميم والهاء للمبالغة وهو الذي يتابع كل
ناعق اي كل احد انا معك ولا يستعمل ذلك في النساء فلا يقال امراة
امعة وقوله يقولون الي اخره تفسير لما اريد بالامعة قوله ولكن

وظنوا

٢٨٥

وظنوا اي وطنوا على الاحسان وجزاء الشر محذوف اي ان احسن
الناس احسنوا قوله وان اساءوا فلا تظلموا ان اساءوا واحسنوا
فان علم الظلم والاساءة احسان قوله وكله الله الي الناس اي
خذله ولم يدفع عنه شرهم قوله ايما لم يظلم نفسه الي اخره فهموا خلط
المعصية بالايمان لا ان الشرك لا يتصور خلطه به فاجاب بان خلطه
ممكن بان يومن بالله ويشرك في عبادته غيره قال تعالى وما يومن اكثرهم
بالله الا وهم مشركون قال الحسن هم اهل الكتاب معهم شرك وايمان
بالله وقيل النفاق لبس الايمان الظاهر بالشرك الباطن قوله
الدواوين ثلاثة اراد بالدواوين صحايف الاعمال والديوان هو
الجريدة من دون الكتاب اذا جمعها لانه قطع من القراطيس
مجموعة قوله وديوان لا يعبا الله اي لا يبالي به واصله العبا وهو
الثقل الجلابي له وزنا قوله ولا يضر الا نفسه اي لا يضر غيره قوله
بلى اي بلى يضر غيره حتى يضر الحبارى اي يحبس الله القطر بشوم
ذنوب الظالم وانما خص الحبارى لانها ابعد الطير نجعة قوله
هزل هزلته الله ابتره هزلا عليه فالم يسم فاعله وهزلتها هزلا والهزل
ضد الجد والله اعلم باب الامر بالمعروف
اي فلينكره بقلبه وذلك اضعف الايمان اي اضعف فبقلبه
الايمان ثمرة وقيل اضعف افعال اهل الايمان مثل المداهن
المدهان المداهنة المقاربة في الكلام والتليين قوله ودوا
لو تدهن فيدهنون اي تلين لهم فيلينون لك قوله استهموا سفينة
اي اقترعوا بمرهم بالماء قيل اراد بالماء البول قوله فتندلق اقتابه
اي تخرج سريعا اقتابه ~~اي تخرج سريعا اقتابه~~ امعاءه
جمع قتب بالكسر فيطحن فيها كطحن الحمار اي يدور في النار
دوران الحمار في الطاحونة قوله لتامرن بالمعروف اي والله ان
احد الامرين كاين اما الامر والنهي واما انزال العذاب وعدم
استجابة الدعاء في دفعه قوله وليوشكن الله وشك ذا خروجا يوشك
وشكا اي سرع واوشك فلان يوشك ايشاكا اسرع ومنه قولهم

باب الامر بالمعروف قوله

يوشك ان يكون كذلك قوله فلم يعرفها ولم يقدر على تغييرها بيده او لسانه
كان كمن غاب بحذف الفاء في جواب الشرط قوله انكم تقرؤون
هذه الاية يعني تجرونها على عمومها وتمتنعون عن الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وليس الامر كذلك فاني سمعت الى اخره وذكر
هنا ان الاية نزلت في اقوام امروا ونهوا فلم ينفع ذلك منهم
وحينئذ فقد اتوا بما عليهم واهتدوا فلا يضرهم ضلال اولئك
بعد اتيانهم بما عليهم واهتدوا وقيل ذلك اذا علم عدم
التاثير فيسقط الوجوب قوله هم اكثر صنعة قوم قوله ممن يعمله
اي لا يغيرون الا يوشك الى اخره قوله ما من رجل يعمل بالمعاصي
هم امنع منه واعزا يغيرون عليه الا اصابهم الله بعقاب
قوله منه بعقاب الضمير في منه اما للرجل او لعدم التغيير واما لله
اي بعقاب من عنده ولفظ هذا الحديث مخالف لما في المصابيح
قوله فقال بل ائتمروا كانه قال ايترك الامر والنهي بناء على ظاهر الاية فقال
بل الى اخره لابد لك منه لابد بالباء الموحدة اي لا مفارقة لك منه اي
ارايت امرا يميل اليه هواك ونفسك من الصفات الذميمة حتى ان
اقيمت بين الناس فلا محالة تقع فيه فعليك نفسك واعتزل
الناس حذرا من الوقوع وفي بعض نسخ المصابيح لا يد لك منه بالياء
المثناة اي لا طاقة لك من دفعه فعليك نفسك قوله فلم يدع شيئا
اي لم يترك شيئا من امر الدين مما لابد منه فيه الى قيام الساعة
ان يقول بحق اي تكلم به او يامر به قوله وليتلبط بالارض حتى يسكن
غضبه قوله اي الراوي قوله وذكر الدين اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله حتى اذا كانت الشمس على روس النخل اي قربها النخيل متعلق
بقوله قام فينا خطيبا قوله وعن ابي البختري هو سعيد بن فيروز
البختري بالباء الموحدة المفتوحة والخاء المعجمة قوله حتى يعذروا
من انفسهم هو اعذر اي صار ذا عذر والمعنى يذنبوا فيعذروا

انفسهم

انفسهم بنا ويلات رايعة واعذار ثلاثة من قبل انفسهم هو
من اعذر فلان اي كثر ذنوبه فكانه سلب عذره بكثرة الذنوب
وقيل هو بفتح الباء من عذرت غيره اذا جعله معذورا فكانهم
بكثرة ذنوبهم عذروا من يعاقبهم اي جعلوه معذورا قوله
عن عدي ابن عدي في جامع الاصول ان عدي الكندي يروي عن
ابيه وعدي بن ثابت يروي عن ابيه عن جده قال الترمذي سالت
البخاري عن اسم جده فقال لا ادري وذكر عن يحيى بن معين ان اسمه
دينار لا يعذب العامة اي الاكثر قوله بعمل الخاصة اي الاقل قوله
بين ظهرانيهم يقال فلان نازل بين ظهري القوم وظهراني
القوم اي بينهم متقويا بهم قوله فلا ينكروا عطف على ينكروه قوله
فضرب الله قلوبهم بعضهم اي خلط قوله حتى كلمة حتى متعلقة
بلا كان قايلا قال هل يعذر في تخلية الظالمين وشانهم
فقال لا حتى تاطروهم وتاخذوا على ايديهم اي لا تعذروا حتى
تجبروا الظالم على الاذعان للحق واعطاء النصفة للمظلوم قوله
تاطروهم الطر الاطراء العطف ويقال اطرت القوس اي حنيتها
ولتقصرنه على الحق قصرا الحبس قوله او ليضربن الله بقلوب
بعضكم يعني ان احد الامرين واقع قطعا قوله ولا ينجو منه الا رجل
اي من ذلك السلطان او من تلك الشدايد بنا ويلات المذكورة والمنكر
عرف دين الله هو السابق في دين الله قوله يجاهد عليه اي
عرف حق معرفته وتصلب فيه فجاهد بجميع وجوه المجاهدة قوله
سبقت له السوابق من السعادة والبشرى بالمثوبة والتوفيق
للطاعة قوله عرف دين الله فصدق يعني يجاهد بلسانه وقلبه
دون يده وهل هو المقتصد في دين الله فسكت عليه اي فلم يجاهد
بيده ولا بلسانه بل بقلبه وهو اضعف الايمان كما مر وهذا هو
الظالم لنفسه الناقص في حقه قوله على ابطانه كله اي ابطان
محبة الخير وبغض الباطل فان وجهه لم له يتمعرا اي لم يتغير واصله

قلة النضارة وعدم اشراق اللون وارض معرة قليلة النبات يقال
تمعر لونه عند الغضب اي تغير فيلقي حجته اي يعلم ويثبته عليها
قال البيهقي هذا اذا خاف سطواتهم ولم يقدر على دفعها قوله
ان المعروف والمنكر خليقتان اي مخلوقتان قوله واما المنكر فيقول
اليكم اي يبعد حجم المنكر عن نفسه وهم لا يستطيعون مفارقته

كتاب الرقاق

جمع رقيق وانما سميت هذه الاحاديث
رقاقا لانها ترقق القلب اي تحدث فيه رقة قوله مغبون فيهما
في البيع فهو مغبون اي تحل عنه قوله والله ما الدنيا في الاخرة الا
ما مثل الدنيا في جنب الاخرة هذا تمثيل على سبيل التقريب
والا فلا مناسبة بين المتناهي وغير المتناهي قوله ميت اسك
الاسك صغير الاذن ويقال للذي لا اذن له قوله الدنيا سجن المؤمن
بالقياس الى ما اعد له من المثوبة وجنة الكافر بالقياس الى ما اعد له
من العقوبة قوله ان الله لا يظلم مؤمنا اي لا ينقص وهو يتعدى
الى مفعولين قوله يعطى بها اي يجزى بها في الدنيا حياة طيبة
اي لا يظلم احدا عمل حسنة اما المؤمن فيجزى به في الدنيا الجزاء الاوفى
حتى لا يبقى له شيء قوله اذا افضى الى الاخرة اي وصل قوله حجبت النار
بالشهوات اي لا يوصل الى النار الا بارتكاب الشهوات ولا الى
الجنة الا بارتكاب المكاره من دفع الشهوات ومشاق الطاعات
قوله تعس عبد الدينار اي عثر وانكب على وجهه وهو دعاء بالهلاك او الانتكاس
الانقلاب قوله وعبد الخميصة كساء من خز وصوف معلم قيل لا يكون
الا سوداء قوله واذا شيك فلا انتقش الانتقاش اخراج الشوك قوله
ان كان في الحراسة يعني الحراسة من العدو يعني في مقدمة الجيش
والمراد ايثاره بما امر واهتمامه بما هو فيه قوله من زهرة الدنيا وزينتها
اي من حسنها وبهجتها قوله يمسح عنه الرحضاء العرق في اثر
الحمى كانها ترحض الجسد اي تغسله قوله ما تقتل حبطا الحبط
بالتحريك

بالتحريك الهلاك يقال حبطت الدابة اذا كانت من كثرة الاكل بسبب
طيب المرعى فينتفخ بطنها وتهلك قوله او يلم اي يقرب من القتل
اي يقتل او يكاد ان يقتل او يكاد ان يقتل الا آكلة الخضر او استثناء
مفرغ من المثبت اي ما يقتل آكله الا آكلة الخضراء على الوجه المذكور
وقيل الا استثناء منقطع لان الخضر ليس مما ينبته الربيع بل هو من
كلا الصيف بعد يبس البقول فلا يستكثر الدابة منه وانما يرعاه اذا
لم يجد سيئا والمقصود الحث على الاقتصاد قوله فثلطت وبالت
ثلط البعير والشاة تثلط اذا القى رجيعه سهلا رقيقا قيل وفي قوله
اجترت خاصرتاه الى اخره اشارة الى ان المقتصد ربما تجاوز حد
الاقتصاد لكنه تداركه بالبراهين الباعثة على القناعة واليه الاشارة
باستقبال عين الشمس وحذف الزوائد كالذي يأكل ولا يشبع يقع
في الادواء العضال والورطة المهلكة بغلبة الحرص كالذي به جوع
الكلب قوله ويكون شهيدا عليه اي حجة عليه يشهد على حرصه
واسرافه وانفاقه فيما لا يرضاه الله تعالى قوله فوالله لا الفقر اخشى
عليكم اي لا اخشى الفقر فقدم المفعول على الفعل وحدك الاهتمام
قوله فتنافسوها اي تتنافسوها بحذف احد التائين من المنافسة
وهي الرغبة في الشيء والانفراد به فيؤدي الى المنازعة والمقاتلة
قوله رزق ال محمد قوتا القوت ما يسد به الرمق والكفاف ما يكف
عن السؤال قوله وقنعه الله بما اتاه اي جعله الله قانعا لا يطلب
شيئا اخر ان ماله ما موصولة وثلاث خبران والتانيث على تاويل
المنافع قوله اهله وماله قيل اراد بعض ماله وهو مماليكه وقيل اتباع
الاهل على الحقيقة واتباع المال على الاتباع لان المال له نوع
تعلق بالميت حينئذ من التجهيز والتكفين ومؤنة الغسل
والحمل والدفن فاذا دفن انقطع تعلقه بالكلية قوله وعن مطرف
وهو مطرف بن عبد الله بن الشخير قوله او تصدقت فامضيت
قيل اي مضيته من الافناء والابلاء قوله عن كثرة العرض العرض بالتحريك

متاع الدنيا وحطامها قوله غنى النفس اي القناعة قيل اراد بغنى
النفس الكمالات العلمية والعملية قوله او يعلم من يعمل بهن قيل او بمعنى
الواو قوله واحسن الى جارك تكن مومنا قال عليه السلام لا يومن احدكم
حتى يامن جاره بوائقه وقال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
قوله تفرغ لعبادتي اي تفرغ من مهامك لعبادتي قوله ملات
يديك شغلا اراد باليد الجوارح كلها لان معظم الكسب انما يتاتى
باليد قوله لا تعد بالسرعة يجوز ان يكون نهيا للحاضر اي لا تعد
شيئا بالسرعة ويجوز ان يكون نفيا بضم التاء وفتح الدال اي
لا تعد خصلة او لا تعد العبادة بالسرعة يعني الورع اي التقوى
قوله عن عمرو بن ميمون الاودي اسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم
ولم يلقه قوله ما ينتظر احدكم الا غنى مطغيا تحريض على اغتنام
فرصة العبادات قوله او هرما مفندا بالتخفيف من افند
الشيخ اي تكلم بالمحرف من الكلام عن سنن الصحة والفند الكذب
شبه محرفه بالكذب ومن شدد فلبس بمصيب قيل ان كان ذلك
بحسب الرواية فالكلام وان كان بحسب الدراية ففيه بحث
اذ يجوز حمله على الاسناد المجازي كقولهم صوت اي يحمل من راى
صاحبه ان ينسبه الى الكذب كما ان الناقة تحمل على الضبث ليعرف
سمنها في الصحاح افند اي كذب من الفند وهو الكذب والفند
ايضا ضعف الراي وافند الرجل اي اهتز اي صار خرفا من
الكبر قوله مجهزا جهز على الجريح اذا اسرع في قتله قوله ادهى اي اشد
الدواهي قوله الا ذكر الله وما والاه اي وما احبه الله او ما تابع ذكر الله
من الطاعات والقربات قوله وعالم او متعلم كذا في جامع الاصول
وجامع الترمذي وفي سنن ابن ماجة او عالما او متعلما بتكرير
او مع النصب وهو ظاهر لانه عطف على ذكر الله واما الرفع فمحمول
على المعنى اي لا يحمد فيها الا ذكر الله وعالم ومتعلم قوله تعدل الى
تساوي قوله لا تتخذ والضيعة ضيعة الرجل ما منه معاشه كالصنعة

والتجارة

والتجارة اي لا تتوغلوا في اتخاذ الضيعة فتلهوا به عن ذكر الله تعالى
قوله ارض باد حزينة قيل الباد للتعدية بير على المال والشرف اي الجاه قوله
وعن خباب بن الارت ابن جندلة التميمي قوله ما انفق نفي قوله الا
نفقة نصب على الاستثناء من الموجب لان النفي عاد الى الايجاب
بالاستثناء الاول في هذا التراب اي البناء قوله مشرفة اي عالية قوله
اي لا انكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ادرك منه ما لم اعهد منه من الغضب
والكراهة قوله ان كل بناء وبال اي عذاب في الاخرة واصله الثقل والمكروه
اراد ما بناه للتفاخر والتنعم فوق الحاجة لا ابنية الخير من المساجد
والمدارس والرباطات قوله عفيف بالفاء بدل التاء وهو تصحيف
وبالباء بدل التاء وقد يتوهم من ظاهر العبارة انه عتيك قوله ليس لابن
ادم حق اراد بالحق ما يستحقه الانسان لا فتقاره اليه في بقائه قوله
في سوى هذه الخصال اي في شيء سوى قوله وجلف الخبز الجلف
الخبز وحده لا ادام معه وقيل هو الخبز الغليظ ويروى بفتح
اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز قال ابن الاعرابي الجلف
الظرف كالخرج والجوالق قيل ذكر الظرف واراد المظروف
لو امرتنا ان نبسط لك ونعمل اي نعمل لك ما يوجب الرافة واللذة
والتنعم من الاموال الدنيوية ومن هاهنا طابقه قوله وما لي وللدنيا
واللام كفي وللدنيا زائدة للتاكيد ان كانت الواو بمعنى مع وان كانت
للعطف فالتقدير ما لي والدنيا وما للدنيا معي وما لي وللدنيا استفهام
قوله اغبط اوليائي اي احق اوليائي اي احبائي وانصاري بان
يغبط به ويتمنى مثل حاله مؤمن بهذه الصفة واللام في المومن داخلة
في خبر المبتدا كما قال الزجاج في قوله ان هذان لساحران حيث حكم
بان اسم ان ضمير الشان وهذان مبتدا ولساحران خبره قوله
خفيف الحاذ اي خفيف الظهر من العيال وخفيفه الحال والحاذ هو
الحال والحاذ في الاصل ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس قوله ذو حظ
من الصلاة اي ذو راحة من مناجات ربه قوله احسن عبادة ربه قوله

بعد تخصيص قو وكان غامضا اي مغمورا غير مشهور من الغموض
قوله لا بشارة بيان وتفسير لقوله خصر علي ذلك اي المذكور قوله ثم
نقد بيده اي نقد النبي صلى الله عليه وسلم بيده وهو من نقدت
الشيء باصبعي واحدا بعد واحد نقد الدراهم ونقد الطاير الحب
اذا التقطه واحدا بعد واحد وهو مثل النقر ويروى بالراي قيل
اراد ضرب على الانملة او ضربها على الارض كالمتقلل للشيء
اي لم يلبث الا قليلا حتى قبضه الله يقلل عمره وعدد بواكيه
ومبلغ تراثه وقيل الضرب على هذه الهيئة يفعله المتعجب
من الشيء وقيل معنى عجلت منيته انه يسلم روحه سريعا لقلة تعلقه
بالدنيا وغلبة شوقه الى الاخرة وقيل اراد به انه قلت مؤنة
مماته كما قلت مؤنة حياته قل تراثه اي ما يورث منه قوله
قو عرض علي ربي اي عرض علي بطحاء مكة ليجعلها ذهبا قوله
امنا في سربه يقال فلان امن في سربه اي في نفسه ويقال واسع في سربه
اي رخي البال قو فكانما حيزت له الدنيا اي جمعت قو لا محالة
اي البد قو فتلت طعام اي فتلت لطعام قو سمع رجلا هو
ابو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي يعد في صغار الصحابة لانه
لم يبلغ في زمن حياة النبي صلى الله عليه وسلم وروي انه لم يملا بطنه
بعد ذلك يتجشا الجشاء صوت مع ريح يخرج من الحلق
عند الشبع والتجشاء قو اقصر من جشاك اي امتنع والمقصود النهي
عن الشبع الجالب للجشاء قو كانه بذج اي في الضعف والحقارة
قيل تغريب بره وفي الصحاح البذج من اولاد الضان كالعتود من
اولاد المعز وجمعه بذجان قو اعطيتك وخولتك اي ملكتك فاذا
عبد لم يقدم خيرا فيما اعطي ولم يمتثل ما امر به قو ان اول ما يسال العبد
ما مصدرية وان يقال خبران اي اول سواله هنا قو الم نصح جسمك ذكر
في اساس البلاغة اصح الله بدنك وصححه فقد جاء الصح متعديا كما جاء
لازما قو حتى يسال عن خمس خصال والمراد بالخصال ههنا ما حصل
للرجل قو وعن شبابه المراد بالشباب زيادة القوة التي كانت له قوله

وماذا عمل

وماذا عمل فيما علم اي وعن علمه ماذا عمل فيه من احمر واسود قيل الاحمر
العجم والاسود العرب قو ويبصر عيب الدنيا من البصيرة اي يجعله معاينا
معايب الدنيا قو وجعل قلبه سليما اي سليما عن الحقد والحسد والبغض
وساير الاخلاق الذميمة وخليقته اي طبيعته وخلقه قوله
مستقيمة اي جعله الله في اصل خلقته على خليقة مستقيمة غير مايلة الى
الى طرفي الافراط والتفريط قو فاما الاذن فقمع القمع هو الاناء
الذي يوضع على رؤس الظروف لتملا بالمايعات قو واما العين
فمقرة قر الحديث في اذنه اذا وضع فاه على اذنه وحدثه كانه
صبه فيها من قر الماء في الاناء فالعين تقر في القلب ما ادركته بحاستها
قو لما يوعي القلب اي يحفظه ويجعله في وعاء فالقلب مرفوع على انه
فاعل يوعي ويحتمل النصب اي يوعي في القلب اي ما يجعل القلب وعاء له
وانما خص الاذن والعين لان الايات الهادية اما مسموعة
او معقولة قو من جعل قلبه واعيا هذه كلها لما تقدم قوله فانما
هو استدراج اي تقريب لهم شيئا فشيئا الى ما يهلكهم فاذا هم
مبلسون الابلاس الاياس اي ايسون قو وجمع بشبرك شبرا
حركاتنا ثار غلط واشتد ويقال قلق واثاره اقلقه قوله فقال
اني سمعت يجوز ان يفتح الهمزة بتقدير لاني قو عقبة كؤودا
اي شاقة والمراد الموت والقبر والحشر واهوال القيامة المجوزها
المثقلون يقال اثقله الحمل قو يمشي على الماء الا ابتلت اي يمشي
في حال من الاحوال الا في حال الابتلال وحاصل المعنى هل تحقق المشي
على الماء بلا ابتلال ولذلك صح الاستثناء والجواب بلا ~~ابتلال كذلك صاحب~~
كذلك صاحب الدنيا فيه تحذير عن الغنى وترغيب في الفقر قو وعن
جبير بن نفير هو تابعي حضرمي ادرك الجاهلية والاسلام قو ووجهه
مثل القمر بواسطة رضاء الله تعالى عنه قو ان هذا الخير خزاين
عند الله فهو يجعل بعضه عباده قو مفتاحا لتلك الخزاين وطوبى
له لتلك الخزاين خبر قو مفاتيح مبتدا قو اتقوا الحرام في البنيان

اي اتقوا انفاقه في البنيان فانه اساس خراب الدين او اساس خراب
البنيان فعلي الاول يدل علي جواز انفاق الحلال في البنيان وعلي الثاني
لا يدل وهذا انسب بهذا الباب قوله دار من لا دار له اي لا يستحق ان تعد له
دار الا لمن لا دار له ولا مال الا لمن لا مال له والمقصود استحقارها
وانحطاطها عن ان يعد دارا او مالا لمن كان له في الاخرة
الخمر جماع الاثم الجماع بالكسر ما يجمع عددا يقال الخمر جماع الاثم اي
مجمعه قوله حبائل الشيطان اي مصائده قوله حيث اخرهن الله حيث
للتعليل اي اخرهن الله في الذكر وفي الحكم وفي المرتبة فلا تقدموهن
في شيء منها قوله وهذه الاخرة للتقريب قوله والحساب الى دار
الحساب قوله رواه البخاري في ترجمة باب اي رواه هذا موقوفا
علي علي لكن حديث جابر دل علي انه مرفوع ايضا قوله ان الدنيا عرض
حاضر العرض ما لا ثبات له قوله الا وان الاخرة الاحرف تنبيه مقحم
وما بعده معطوف علي قوله الا وان الدنيا قوله اجل صادق الاجل الوقت
المضروب الموعود وصفه بالصدق دلالة علي تحققه ثم اتبعه ما به
يقضي فيها قادر مميز بين البر والفاجر والحذاء خير الجوانب جمع حذار
قوله انكم معروضون علي اعمالكم اي الاعمال معروضة عليكم فهو من باب
القلب قوله وعن شداد بن اوس ابن اخي حسان بن ثابت وكان
ممن اوتي العلم والحلم مات بالشام وشداد بن الهاد تحول من المدينة
الي الكوفة قوله وعد صادق بوصف الوعد اي الموعود بالصدق
علي الاسناد المجازي اي صادق واعده في وعده الا وتجنيسها
لمكان الواو للحال والاستثناء مفرغ من اعم عام الاحوال قوله هلموا
الي ربكم ما قل اي من المال قوله وعن ابي برزة يبلغ بهذا الحديث الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم اي يرفعه اليه قوله وعن مالك بن انس قوله
ما يعدون اي ماذا يعدون قوله منذ كنت اي وجدت وولدت قوله
مخموم القلب هو الذي امتحن الله قلبه للتقوي يقال امتحن الذهب
وفتنه اذا اذابه فخلص ابريزه من خبثه اي خالص القلب الذي
اخلص قلبه قوله والغل معناه الحقد قوله فلا عليك ما فاتك الدنيا

اما مصدرية

اما مصدرية اي لا باس عليك وقت فوت الدنيا وامانافية اي ما فاتك اذا
كانت الاربع حاصلة قوله وعفة في طعمة يريد الاجتناب عن الحرام
قوله وعن مالك اي الامام قوله ما بلغ بك ما ترى اي اي شيء بلغك الي هذه المرتبة
التي تراها فيك من الفضل تجيء الاعمال اي تجيء الاعمال فتحتج لصاحبها
وتنفعه وتشفع فيه قوله انا الصلاة اي لي مرتبة الشفاعة انك
علي خير هذا رد بالطف وجه اي انت ثابتة مستقرة علي خير لكن لست
بمستقلة ولا كافية في الاحتجاج قوله وانا الاسلام الاسلام جامع لهذه
الخصال كلها فلا لك قبلي بل اخذ ربك بل اعطي وههنا نكتة
هي ان كل واحدة من تلك الاعمال عظمت نفسها والاسلام عظم
ربه فتقبلت شفاعته قوله صلاة مودع اي مودع لما سوى الله والمراد
الاستغراق في المناجاة قوله تعتذر منه غدا اي تحتاج ان تعتذر منه
حتى تصير معذورا قوله واجمع الاياس اي اجمع رايك علي الياس
من الناس وهو من قوله فاجمعوا كيدكم ثم قوله هذا وقري اي ومع قري
قوله حنفي الجشع الجزع الواق الالف ثم التفت اي النبي صلى الله
عليه وسلم وكان هذا الالتفات تسلية لمعاذ باب فضل الفقراء وما كان
من عيش قوله صلى الله عليه وسلم قوله واشعث المغبر الراس المتفرق
الشعور لو اقسم علي الله لابره قيل معناه لو سال الله شيئا واقسم
عليه ان يفعله لفعله ولم يخيب دعوته وقيل معناه انه لو حلف
ان الله يفعله او لا يفعله لصدقه الله في يمينه وجعله بارا فيها
وهذا اظهر ويشهد له حديث انس من النضر وعن مصعب بن سعد
هو ابو زرارة مصعب بن سعد ابي وقاص سمع اباه وعلي بن
ابي طالب وابن عمر قوله ان له فضلا اي شجاعة وكرما وسخاوة فاجاب
النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الامور انما تثبت لك ببركة ضعفاء
المسلمين قوله واصحاب الجد الجد بالفتح البخت والغنى قوله غير
ان بمعنى لكن يريد ان اصحاب الجنة جعلوا قسمين محبوسين وغير
محبوسين لكن اصحاب النار جعلوا قسما واحدا امر بادخالهم النار
قوله فرايت اكثر اهلها اي علمت قوله باربعين خريفا اي سنة قوله

وعن سهل بن سعد هو ابو العباس سهل بن سعد بن مالك ابن خالد الانصاري
الخزرجي كان اسمه حزنا فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلا قوله
مثل هذا اي الرجل الاول قوله وعن سعيد بن المقبري هو سعيد بن المقبري
واسم ابي سعيد كيسان وكان يسكن عند مقبرة فنسب اليها قوله
واهالة الاهالة ما ذيب من الدسم الجامد سنخة المتغيرة
الريح قوله ولقد سمعته بنقل الضمير المفعول في سمعته لانس والفاعل هو الراوي
انس قوله رمال حصير الرمال بالضم كالرمل اي ينسج من رمل الحصير وارطه
ونظيره الحطام ما حطم والركام اي ما ركم اوفي هذا انت يا ابن
الخطاب اي اتقول او اتطلب هذا اوفي هذا انت اي لا يليق بك
هذا فمنها ما يبلغ نصف تانيث الضمير في قوله فمنها باعتبار الجمعية
في الاكسية والازار والحمل على الاكسية وحدها وجه قوله في المال والخلق
اي الخلقة والصورة فلينظر الى من هو اسفل منه للنظر الى من هو
فوقه في امور الدنيا مفاسد كثيرة منها الازدراء وهو الاحتقار قوله
يدخل الفقراء الجنة قيل الفقير الحريص متقدم على الغني الحريص
باربعين خريفا والفقير الزاهد على الغني الراغب بخمسماية عام
وقيل فقراء المهاجرين يتقدمون على اغنيائهم باربعين خريفا
وعلى الاغنياء من غيرهم بخمسماية عام قوله نصف يوم بدل قوله
في زمرة المساكين المسكنة في الذلة والافتقار فاراد صلى الله
عليه وسلم اظهار تواضعه وافتقاره الى ربه وفيه ارشاد الى الاحتراز
على النخوة وتسلية للمساكين وتنبيه على علو درجاتهم قوله لا تردي
المسكين اي لا ترده خايبا بل سامحه ولو بشق تمرة اي بشي قليل
قوله ابغوني بغيت الشي ابغيه بغاء بالضم والمد بغاية وهذا نهي
عن مخالطة الاغنياء قوله يستفتح بصعاليك اي يستنصر بهم وقيل يفتتح بهم
القتال يتمنا بهم الصعلوك من لا مال له قوله قاتل لا يموت الجعل
عدا باثر يدا من كله ان يقتل قوله يعني النار هذا تفسير عبد الله بن ابي مريم

راوي

راوي ابي هريرة كذا في شرح السنة سجن المومن وسنته اي قحطه قوله جماه
الدنيا اي الفتنة قد تكون من الله ومن الخلق ايضا وتكون في الدين وفي
الدنيا ايضا قوله انظر ما تقول اي تفكر فيما تقول فانك تدعي امرا جسيما وخطبا
خطيرا قوله تجفافا التجفاف بالكسر شي يلبس على الخيل عند الحرب كانه
درع لها لقد اخفت فعل مجهول من الاخافة اي خوفت وحدي
في ابتداء اظهار دين الاسلام وكذا اوذيت وحدي قوله ولقد اتت
علي ثلاثون من بين ليلة ويوم قيل تاكيد للشمول اي ثلاثون يوما وليلة
متواترات لا ينقص منها شي ذو كبد من الانسان والحيوانات قوله
فرفعنا عن بطوننا عن حجر اي كشفنا عن بطوننا كشفنا ناشيا عن حجر
وشد الحجر لاقامة الصلب ورفع التنحي قوله فاقتدي به اي اقتدي به
في البصر على مشاق الطاعات قوله فاسق اي جرت على فوانته
قوله منه اي من نعيم الدنيا قوله عن ابي عبد الرحمن الحبلي الحبلي
بضم الحاء المهملة وضم الباء الموحدة واسم ابي عبد الرحمن عبد الله بن
يزيد المصري المعافري قوله سمعت عبد الله بن عمرو اي سمعته يقول قوله
بنفسي ما بعده قوله وجاء ثلاثة نفر عطف على الحال اعني قوله وساله رجل
قوله ما شيتم اي اي شي شيتم قوله ان شيتم رجعتم الينا اي ان شيتم
ان نعطيكم رجعتم الينا بعد هذا اذ في هذه الساعة لا تحضرنا شي
قوله فلقد رايت الواو اي فوالله لقد رايت قوله اسفرت اي اشرقت
قوله وجعلت قرة عيني في الصلاة ذكر في الشرح ان قوله وقرة
عيني في الصلاة جملة اسمية عطف على الفعلية لقصد الثبات في الثانية
والتجدد في الاولى وجعل الفعل اعني قوله حبب مجهولا تنبيها
على انه جبر عليه فكتمه الناس اي كتمه عن الناس قوله فقال انه طيب
لكني استدركت على قبله اي استحيبه واستطيبه لكني قوله نعلي عاب
باب الامل والحرص قوله الحرص فرط الشرة والارادة قوله
خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا اي رسم شكلا مربعا صورته هكذا
قوله فقال هذا خط الانسان اعني الجانب الذي في الوسط قوله وهذا

الذي الجانب الذي هو الخارج امله قوله فهذه الخطوط الصغار الاعراض
اي الحوادث التي تعرضه وتنهشه الهلاك كالعلل والامراض والوقايع
قوله فان اخطاه هذا نهشه هذا وضع موضع الاصابة النهش الذي
هو اللدغ ذوات السم مبالغة في المضرة قوله وعن انس قال خط النبي
صلى الله عليه وسلم خطوطا قيل هذا الحديث محمول على الحديث
السابق وقيل على الحديث الاتي عن ابي سعيد من ان النبي صلى
الله عليه وسلم غرز اعوادا الى اخره قوله اعذر الله اي الى امرئ اخر
اجله اعذر فلان الى فلان اي بلغ به اقصى العذر ومنه قولهم
اعذر من انذر اي اتى بالعذر كله واظهره ولا شك ان العذر
لا يتصور من الله فالمعنى انه تعالى لم يترك له شيئا يتمسك به في
الاعتذار بل ازال اعذاره بالكلية وكانه اقام عذره فيما يفعله به
قوله ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب اي لا يزال حريصا حتى يموت
ويمتلي جوفه من التراب وهذا حكم خرج في الترتيب ادم التابعين
بمقتضى الجبلة والطبيعة والهوى وبدل عليه قوله ويتوب الله
اي يقبل توبة من تاب من ذلك الحرص وانتهى عنه قوله الامر
اسرع من ذلك الارتحال من الدنيا اسرع من ان تشتغل بما انت
فيه يهريق الماء اي يبول قوله ووضع يده على قفاه ثم بسط
معناه ان هذا الانسان الذي يتبعه اجله قريبا منه ثم بسط
اي مد يده وبعدها عن قفاه قوله اليقين والزهد اي اليقين
بان الله هو الرزاق المتكفل بالارزاق فمن تيقن هذا لم يبخل
ومن زهد في الدنيا لم يامل واكل الخشب الخشن الغليظ الخشن
وقيل غير المادوم والبشع هو الكريه الطعم باب استحباب المال والعمر
والطاعة قوله يحب العبد التقي الغني الخفي المراد غنى النفس
وقيل غنى المال والخفي بالخاء المعجمة الخامل وبالمهملة المشفق قوله
لما بينهما مبتدا بعده خبر قوله فاما الذي اقسم عليهن اي الامر الذي وانما قال
عليهن

عليهن نظرا الى المعنى يعمل فلان يعني الذي يتخبط في ماله بغير علم
قوله فهو بنيته ووزرهما سواء اي الصادق في نيته بقرينة السابق وكانه
قيل هو حسن النية قوله الكيس من دان نفسه اي اذل نفسه واستعبدها
يقال دانه يدينه فلان وقيل حاسبها قوله والعاجز من اتبع نفسه دل على
ان الكياسة قدرة والبلادة عجز قوله وتمنى على الله اي يذنب ويتمنى
الجنة قوله اول من يبدل دينه روي المالكي ان من جاء بمعنى
ما فلا حاجة الى تاويل ورواية الكشاف كان اول ما ياكل دينه
قبلها موصوفة واول اسم كان ودينه خبره لو الحلال لا يحتمل السرف
اي الحلال بسبب كثرة لا يحتمل الاسراف او معناه انه لا ينبغي ان
يسرف فيه ثم يحتاج الى الغير قوله اولم نعمركم ما يتذكر ما موصوفة
اي عمرا يتذكر فيه اي يتعظ فيه العاقل الذي من شانه ان يتذكر
قوله ومن يكفيهم اي يكفيني مؤنتهم قوله على قراءته امامهم
اي المتقدم فيما بينهم والظاهر انهما اثنان يقال اقل الجمع اثنان
قوله الحقه اي بعده قليل باب التوكل والصبر قوله
لا يسترقون الى اخره المراد الاستيعاب كما يقال لا ينفع زيد
ولا عمرو يعني انهم معرضون عن الاسباب راسا وذلك مرتبة
الخواص واما العوام فلهم التداوي والتمسك بالاسباب
اذا اعتقدوا ان الشفاء من الله حقيقة وهو المؤثر والفاعل
والاسباب وسائل منهم قوله انظر هكذا اي الى اليمين والشمائل
قوله ومع هؤلاء سبعون الفا قيل السبعون الفا غير داخلين
في هؤلاء لبسوا معهم وقيل منهم وقدامهم ويويد الثاني رواية
البخاري هذه امتك ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا قوله
فقام عكاشة تشديد الكاف في عكاشة اكثر من تخفيفها قوله
سبقك عكاشة اي سبقك بهذه الدعوة قيل لعل الاخر لم يكن مستحقا
بهذه الدعوة فقيل كان منافقا وقيل هو سعد بن عبادة قوله
سراة نعمائه قوله فكان اشكره على ما ينفعك من امر الدين ولا تقل
لو اني فعلت كان كذا الى اخره فان هذا القول تاسف على الغائبت

ومنازعة للقدر وايهام بان ما كان يفعله باستبداده ومقتضي رايه
خير له مما ساقه القدر اليه قوله خماصا جمع خميص وهو الجائع قوله
وان روح القدس ... روح القدس نفث في روعي اي اوحي
الي قوله واجملوا في الطلب الاجمال في الطلب ان يكون علي الوجه المشروع
قوله ارغب فيها اي ارغب في حصول المصيبة لاجل ثوابها من
نفسك في عدم حصولها والحاصل ان يكون رغبتك فيها لاجل ثوابها
اكثر من رغبتك في عدمها قوله احفظ الله اي راع حق الله وتحر
رضاه وتقرب اليه قوله استخارة الله اي طلب الخيرة منه اي يختار له
ما هو خير له قوله فادركتهم القايلة في الظهيرة او بمعني القيلولة
وهي النوم في الظهيرة كثيرة العضاه جمع عضة وهي الشجر الذي
له شوك تحت سمرة السمرة شجرة من الطلح وهي العظاه من شجرة
العضاه في يده صلتا بالفتح والضم اي مسلولا مجردا عن الغمد قوله
من يمنعك مني اي من يحميك مني وفي الاسلام ومن المجاز فلان يمنع الجار
اي يحميه من ان يضام قوله لكن خير اخذ اي اخذ بالجنايات بركة
العفو قوله اني انا الرزاق هذه شاذة والقراة المشهورة ان
الله هو الرزاق قوله فشكا المحترف اخاه النبي صلى الله عليه وسلم
وهو قيل للقطع والتوبيخ كما قال هل ترزقون الا بضعفائكم
قوله بكل واد شعبة والشعبة القطعة من الشيء قوله كفاه
الشعب اي مؤن حاجاته المتشعبة المختلفة قوله ولم اسمعهم
صوت الرعد كيلا يخافوا قوله ثم قالت اللهم الي اخره انما هيات
الاسباب ودعت ذلك رجاء ان تصيب زوجها ما تطحنه وتعجنه
وتخبزه قوله قام الي الرحي اي قام الزوج الي الرحي ورفعها
قوله يحكي نبيا اي يحكي حال نبي باب الرياء والسمعة قوله
اعني الشركاء اي من يدعي لهم الشريك من عمل عملا اشرك فيه
قبل هذا اذا كان قصد الشرك دون الثواب او كان قصد الشرك غالبا
قوله من سمع سمع الله به اي سمع الله بكونه سماعا ويظهر للناس كونه

مرايبا

مرايبا قوله عن ابي سعيد بن ابي فضالة كذا في مسند احمد وفي
الاستيعاب وجامع الاصول وفي نسخ المصابيح ابو سعيد ليوم
لا ريب فيه اي للحساب يوم ... سمع الله به اي شهره
علي رؤس الناس وفضحه قوله اسامع خلقه اسمع جمع سمع
قوله شمله اي اموره المتفرقة قوله وشتت اي فرق قوله عن ابان
بن عثمان سمع اباه وكثير من الصحابة قوله قلت يا رسول الله بينا
انا في بيتي في هذه الاخبار استخبار يعني هل تحكم علي هذا انه
رياء قوله لم هو علي قوله لك اجران بناء علي ان الراي يقتدي به قوله
يختلون الدنيا بالدين اي يطلبون الدنيا بعمل الاخرة خاتلين
اي خادعين يقال ختله اي خدعه قوله يلبسون للناس جلود
الضان كناية عن اظهار اللين قوله اي يغترون اي بامهالي اياهم
يغترون وام منقطعة قوله منهم فتنة اي فتنة ناشية منهم
قوله تدع الحليم الحليم العاقل الحازم لا يتيحنهم فتنة اي يتحير
لهم يقال اتاح الله لفلان كذا اي قدره الله له وانزله به قوله ان
لكل شيء شرة الشرة بالتشديد الحرص علي الشيء والنشاط فيه
اي ان الانسان يشتغل بالاشياء بحرص شديد ومبالغة عظيمة
ثم ان تلك الشرة تتبعها فترة فان كان مقتصدا في الامور محترزا
عن جانبي الافراط والتفريط فارجو كونه من الفائزين وان
سلك طريق الافراط حتى يشار اليه بالاصابع فلا تلتفتوا اليه
ولا تعدوه من الفائزين ولا تجزموا بانه من الخاسرين ولا تعدوه
منهم لكن ترجوه كما رجوتم المقتصد اذ قد يعصمه الله في صورة
الافراط والشهوة قوله ان اول ما ينتن من الانسان اي ان اول
ما يفسد من الانسان ويقتضي دخول النار وهو البطن بواسطة
الحرام قوله طالقف قلله اشارة الي ان القليل يحول فليق بالتكثير
وقيل اشارة الي تسفيه القائل بانه فوت الجنة بهذا الشيء الحقير
المستنزل قوله ومن عادى لله وبالله الا معمول لوليا قدم عليه

او صفة له صارت بالتغليب حالا يخرجون من كل غار اي مساكنهم
مظلمة متغيرة لفقدان ما ينور به وينظف قوله اخوان العلانية
اي اخوان في الامور الظاهرة واعداء في السريرة قوله ولكن يرا ون
باعمالهم كالاكل والجماع وغيرهما اي يرجح شهوته على طاعة الله تعالى
ما البكاء والخوف قوله لو تعلمون ما اعلم من عقاب الله للعصاة
وشدة المناقشة في الحساب وكشف السرائر قوله والله لا ادري
وانا رسول الله قيل لم يكن مترددا في عاقبة امره لكنه اراد زجر
المراة التي قالت ما في حق عثمان بن مظعون هنيئا لك الجنة
حيث اساءت الادب فجزمت بالغيب ونظيره قوله صلى
الله عليه وسلم لعائشة او غير ذلك حين قالت طوبى له
عصفور من عصافير الجنة وقيل كان هذا قبل نزول ليغفر لك الله
ما تقدم من ذنبك وما تاخر كما قاله ابن عباس في قوله ما ادري
ما يفعل بي ولا بكم وقيل المراد الامور الدنيوية قوله من خشاش
الارض الخشاش بالكسر الحشرات وقد تفتح قوله ورايت عمرو بن
عامر الخزاعي هو اول من سن عبادة الاوثان في مكة وحمل اهلها
على التقرب اليها بتسييب الدواب فكانت تترك عن الحمل
والركوب ولا يمنع عن الرعي يجر قصبه معاه قوله اذا كثر الخبث
اي الفسق والفجور قوله وعن ابي عامر ابو عامر عم ابي موسى
الاشعري واسمه عبيد بن وهب وابو مالك الاشعري ويقال له
الاشجعي واسمه مختلف فيه وقد اخرج البخاري حديثه بالشك
فقال عن ابي مالك الاشعري او ابي عامر قوله الخز والحرير الخز
المعروف اولا ثياب تنسج من صوف وابريسم وهي مباحة لبسها
الصحابة والتابعون وقد ورد النهي عنه لانه زي
العجم والمترفين والخز المعروف الآن معمول من الابريسم وهو
حرام والحديث محمول على هذا وتخصيصه بالذكر مع دخوله في الحرير

زياده

زيادة اهتمام بشانه قوله بسارحة الباء زائدة في الفاعل اي يروح
عليهم سارحة اي ماشية وقيل الصواب يروح عليهم رجل بسارحة
لهم قوله الحي بالحاء والراء المهملتين الفرح قوله وكذا في شرح
الخطابي تروح اي بالتاء المنقوطة بنقطتين من فوق وسارحة
فاعله فارايت فيه معنى التعجب قوله نام هاربها منعوت ثان قوله
اطلت السماء الاطيط صوت الاقتاب قوله اربع اصابع ويروى كيد اربع
فان الاصبع يذكر ويونث قوله الى الصعدات جمع صعد وهو
جمع صعيد كطريق وطرقات والصعيد هو الطريق وفي الاصل
التراب اي لخرجتم الى الطرقات والصحاري وممر الناس كما يفعل المحزون
لبث الشكوى قوله تجارون جار الرجل الى الله تعالى اي تضرع بالدعاء
قوله شجرة يعضد اي تقطع قوله من خاف ادلج اي من خاف
البيات من العدو قوله وقت السحر سار اول الليل او خاف فوات المطلوب
قوله اخرجوا من النار من ذكرني اي بالقلب مخلصا موحدا لقوله
عليه الصلوة والسلام من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل
الجنة قوله يوما وقتا قوله والذين يوتون ما اتوا الخ هكذا في نسخ
المصابيح اي يعطون ما اعطوا وهذه هي القراءة المشهورة وقراءة
رسول الله يوتون ما اتوا بغير مد اي يفعلون ما فعلوا وسوال عايشة
رضي الله عنها يوافق هذه القراة وهكذا في تفسير الزجاج وفي الكشاف
قوله يا ايها الناس اذكروا الله اراد اصحابه النائمين الغافلين
عن الذكر والتهجد قوله جاءت الراجفة اراد بالراجفة النفخة الاولى
التي يموت فيها جميع الخلق والراجفة الصيحة العظيمة فيها تردد
واضطراب كالرعد الشديد واراد بالرادفة النفخة الاخيرة انذرهم
باقتراب الساعة قوله يكشرون اي يضحكون يقال كشر الرجل اذا افتر
وكشف عن اسنانه قوله هاذم الموت بيان لهادم اللذات كما ياتي
فيما بعد قوله احب من تمنى اللام فيه فارقة قوله فاذا وليتك اليوم
وليتك من التولية مجهولا ومن الولاية معلوما قوله الفاجر او الكافر شك
الراوي قوله شيبتني سورة هود يعني ان ما فيها من اهوال يوم القيمة

والمثلات النوازل بالامم الماضية اخذ مني حين شبت خوفا على امتي
روي ان بعضهم راي النبي صلى الله عليه وسلم فقال له انك قلت شيبتني
هود فقال نعم فقال باية آية اخاب بقوله فاستقم كما امرت
وذلك ان الاستقامة على الطريق المستقيم من غير ميل الى الافراط
والتفريط في الاعتقادات والاقوال والاعمال عسرة جدا قوله
وذكر حديث ابي هريرة لا يلج النار من بكى من خشية الله الى اخره
انكم لتعملون اعمالا الخ اي تستصغرون تلك الاعمال وتحتقرونها نحن
كنا نعدها من المهلكات قوله من الله طالبا قيل من باب التجريد
اي الله طالب كقولك وفي الرحمن للضعفاء كاف قوله برد
لنا يقال برد لنا هذا الامر اذا ثبت ودام عدله راسا براس اي
لا يكون لنا ولا علينا قوله بتسع خشية الله الخ قال بتسع وذكر عشرا
قيل الوجه ان يجعل العاشر وهو الامر بالمعروف مجملا عقيب
التفصيل فان المعروف يتناول كل ما عرف من طاعة الله والاحسان
الى الناس ثم يصب به الاصح قوله من حر وجهه حر الدار وسطها
واطيبها اي خالصة وافضله
قوله ما بعد الناس
كالابل المائة وفي رواية كابل مائة قوله لا تكاد تجد فيها راحلة
اي الجيد الصالح لان يصاحب ويستعان به قليل بل مفقود والراحلة
ما يركب من الابل ذكرا كان او انثى قوله لتتبعن سنن السنة
الطريقة حسنة كانت او سيئة والمراد طريقة اهل الاهواء والبدع
قوله شبرا بشبر كقولك يدا بيد قوله قيل يا رسول الله اليهود والنصارى
اي اتعني بمن يتبعهم اليهود والنصارى قوله الاول فالاول
اي الاول منهم فالاول من الباقين منهم وهكذا ينتهي الى الحفالة
وهي رذالة الشيء وكذلك الحثالة قوله لا يباليهم الله بالة اي لا يرفع
لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا بالة او بالية مثل عاقبة مصدر قوله
المطيطياء هي ممدودة ومقصورة ايضا بمعنى التمطي وهو التبختر
ومد اليدين واصل تمطى تمطط تفعل من المط وهو المد وهو من
المصغرات التي لم يستعمل مكبرها نحو كعيت وكميت وقياس مكبرها

مططا

مططاء فابدلت الطاء الثالثة ياء فصارت مطيطاء ثم صغرت
في الصحاح المطيطاء بالضم والمد التبختر ومد اليدين في المشي
وفي الحديث اذا مشت امتي المطيطاء وخدمتهم فارس والروم
كان باسهم بينهم قوله ابناء فارس والروم اخبر عن الغيب فانهم
لما فتحوا بلاد فارس والروم واخذوا اموالهم وتحملاتهم وسبوا اولادهم
واستخدموهم سلط الله تعالى قتلة عثمان عليه حتى قتلوه ثم سلط بني
هاشم ففعلوا ما فعلوا وهكذا قوله وتحملوا باسيافكم اي تتضاربوا
قوله لكع بن لكع اي لئيم بن لئيم لكع به الوسخ لكعا اذا لصق به ولزمه
رجل لكع اي لئيم ويقال هو الذليل العبد النفس والمراد ههنا
من لا يعرف اصله ولا يحمد خلقه وهو غير منصرف للعدل والصفة واصله
الكع والمراة لكاع قوله مصعب ابن عمير هو من اغنياء قريش
هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم وترك النعمة بمكة وهو من كبار الصحابة
من اصحاب الصفة الساكنين في مسجده قتل قوله لانتم اليوم خير
لان في المال فتنة وشغل قوله سمحاؤكم اي اسخياؤكم جمع سمح وكانه
جمع سميح بمعنى سمح قوله يوشك الامم ان تداعى عليكم يعني امم الكفر
والضلال يوشك ان تتداعى عليكم يعني امم الكفر والضلال يوشك
ان تتداعى عليكم اي يدعو بعضهم بعضا لمقاتلتكم ويغلبوا
عليكم كما ان الفئة الاكلة يدعو بعضهم بعضا قوله ومن قلة نحن
يومئذ اي وذلك من قلة نحن يومئذ قوله ولكنكم غثاء الغثاء
ما يبس من النبت وحمله الماء والقاه الى الجوانب قوله وما ظهر
الغلول في الغنيمة قوله لا كثر فيهم الموت النكاح شرع للتوالد
والتناسل فهو سبب للكثرة فمقابله مفض الى القلة قوله الا فشا
فيهم الدم الى القتل قوله وليسوا اخر اي عذرا ما قوله كل
مال نحلته عبدا اي اعطيته وملكته اياه فلا يحل الحرام قوله واني
خلقت عبادي حنفاء اي مائلين الى الحق من الباطل وهو كقوله عليه الصلاة
والسلام كل مولود يولد على الفطرة قوله فاجتالتهم حال واجتال بمعنى
اي حالت بهم الشياطين وبعدتهم عن دينهم قوله ما لم انزل به سلطانا

اي ما لبس عليه اشراكه دليل قوله فمقتهم اي وجدهم منغمسين في
الشرك والمعاصي الا بقايا من اهل [illegible] يماري قوله كتابا لا يغسله الماء
اي كتابا محفوظا في القلوب لا يضمحل بغسل القراطيس او كتابا
مستمرا متلوا بين الناس ما دامت السموات والارض لا ينسخ
ولا ينسى قوله نائما ويقظان اي هي ملكة في باطنك اذا نزل
بل هو حاضر في قلبك ابدا قوله ان احرق قريشا اي اهلكهم قوله
اذا يثلغوا راسي اي يشدخوا راسي فيتركوه مصفحا كالخبزة
والثلغ الشدخ قوله واغزهم نغزك من اغزيته اذا جهزته للغزو
وهيأت له اسبابه قوله خمسة مثله اي خمسة امثاله من الملائكة
قوله ليطون قريش اي قال ذلك ليطون قريش ليشرح له قوله ارأيتكم
اي اخبروني قوله الا صدقا اي ما جربنا كذبا الا صدقا حال كونا
مجربين لك قوله تبا لك سائر اليوم قيل اي باقي اليوم وقيل اي
جميع الايام قوله بر باهله اي يحفظهم والاسم البر قوله
سابلها ببلالها البلال بالكسر ما يبل به قوله باطغية الحام الزبير كما ثبت
بين مالي قيل الصواب حمالي بالوصل لانه عليه الصلاة والسلام لم يكن
ذا مال خصوصا في مكة قوله ليس عليها عذاب لم يرد انه لا يعذب
احد من امته في الاخرة بل اراد اختصاص هذه الامة بمزيد رحمة من الله
تعالى وارادهم ان اصيبوا في الدنيا بشيء يثابوا عليه ويكفر به ذنوبهم
وليست هذه الحالة لسائر الامم وبالجملة اشارة الى سعة رحمته
لا سيما بالنسبة الى هذه الامة قوله ثم ملكا عضوضا اي يعض فيه
من الناس ويظلم عليهم قوله جبرية اي قهرا وعتوا وغلبة قوله
ان اول ما يكفأ يكفأ اي يقلب لينصب ما فيه اي اول ما يترك
من الاسلام حكم الخمر اي اول صب الاسلام وتركه حاصل في الخمر
قوله يعني الاسلام قيل اي من الاسلام قوله بغير اسمها قال القاضي
البيضاوي كالنبيذ والمثلث قوله تكون النبوة تامة قوله ثم تكون
خلافة على منهاج النبوة قيل تامة وقيل ناقصة واسمها ما بدل

عليه

عليه الخلافة اعني المحاجة او الامارة قوله فلما قام عمر بن عبد العزيز اي
قام بالامر وصار خليفة وبايعه [illegible] مقاما ما ترك شيئا مقاما
مصدرا ومكانا اي قام مقاما ما ترك فيه شيئا يحدث الى قيام
الساعة الا حدث به فقوله في مقام ذلك موضوع في موضع
الضمير قوله وانه ليكون منه الشيء قد نسيته فاذا رأيته تذكرته
كما نسيت قوله كالحصير اي كما ينسج الحصير عودا عودا اي يدخل
الفتن في القلوب واحدة كما يدخل الحصير واحدا بعد واحد ويروى
اي عوذا عوذا اي نعوذ بالله من ذلك عوذا بعد عوذ ويروى
بالرفع على رواية الدال المهملة وتقديره حينئذ وهو عود
عود وقيل المعنى توثر الفتن في القلوب كما يوثر الحصير في جنب
النائم قوله حتى يصير على قلبين اي يصير جنس الانس وقيل ضمير يصير
بالتاء للقلوب قوله ابيض احدهما ابيض والصفا الحجارة الصافية
الملساء اي تكون مثل الصفاء في البياض والصلابة في الدين
والربدة لون بين السواد والغبرة ويروى مربئدا وقوله مربدا حال
قوله كالكوز مجخيا اي كالكوز مائلا لا يستقر فيه شيء وهو بالجيم
المفتوحة والخاء المعجمة المكسورة قوله الا من اشرب من هواه
اي ليس فيه خير الا ما اشرب وهو ليس بخبر فهو تعليق بالمحال
قوله في جذر الجذر بفتح الجيم وكسرها الاصل والامانة هي التكليف
والايمان والعهد الذي اخذه الله من عباده وهي الامانة
المذكورة في انا عرضنا الامانة قوله وحدثنا عن رفعها هو الثاني
قوله مثل اثر الوكت الوكت كالنقطة قوله مثل اثر المجل مجلت يده
مجلا تنفطت قيل الفرق بين الوكت والمجل ان الوكت النقطة
في الشيء من غير لونه وكتت البسر توكيتا وظهر فيها نقطة
الارطاب والمجل غلظ الجلد من العمل المعنى انه يبقى من الامانة اثر
ضعيف لا يعبأ به قوله فنفط اي لفظ الوضع الذي دحرج عليه الجمر

قوله فتراه منتبرا اي مرتفعا من النبر وهي الرفع قوله وهل بعد ذلك الشر من خير قيل هو امارة عمر بن عبد العزيز قوله وفيه دخن اي في ذلك الخير الاتي بعد الشر دخن اي شيء الدخن الدخان والرض الكدورة الي السواد قال هم من جلدتنا اي من اهلنا وطيننا ويتكلمون بالمواعظ التي يتكلم بها قوله قال يكون بعدي هذا اول الحديث في هذه الرواية عن ابي سلام عن حذيفة وابو سلام اسمه ممطور الحبشي لم يرحذيفة الا ان الرواية الاولى المتفق عليها متصلة فهذه ايضا متصلة معنى لاتحاد المعنى بحسب الحقيقة بادروا بالاعمال فتنا اي بادروا وقوع الفتن واشتغلوا بالاعمال قبلها يعرض من الدنيا اي متاع من الدنيا قوله من تشرف لها تستشرفه اي من تطلع لها دعبة الى الوقوع فيها قوله الا انه يكون فتنة الحم كلمة التنبيه بين المعطوف والمعطوف عليه وعطف بثم لتراخي الرتبة لان هو من عطف الخاص على العام ففيه ثلاث مبالغات يو شك ان يكون خير مال المسلم قيل يجوز رفع خير وغنم على الابتداء والخبر وفي يكون ضمير الشان قوله شعف الجبال شعف كل شيء اعلاه والجمع اشعاف قوله على اطم من الاطام مثل الاجم والجمع اطام بناء مرتفع وهي حصون اهل المدينة والواحدة اطمة مثل اكمة قوله يقع خلالك اي واقعة قوله غلمة من قريش اي احداث السن الذين لا مبالاة لهم قيل اراد بهم الذين بعد الخلفاء الاربعين كيزيد وعبد الملك بن مروان وغيرهما قوله يتقارب الزمان قيل اراد اقتراب الساعة وقيل اراد تشابه اجزاء الزمان او تشابه اهله في الشر وقيل اراد تسارع الدول الى الانقضاء قوله الهرج الفتنة والاختلاط قوله اشر منه وردا شر على الاصل المرذول قوله من قايد فتنة اي الباعث على الفتنة والاصل الي قوله يبلغ من معه صوته قايل الخلافة ثلاثون اي الحق قوله ثم يقول سفينة سفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم كان مملوكا لام سلمة فاعتقته على ان تخدم النبي صلى الله عليه وسلم

في حيوته

في حيوته قوله امسك خلافة ابي بكر اي اضبط الحساب عاقلا اضاف تعل قوله العصمة اي ما العصمة على الوقوع في ذلك الشر قال السيف اي استعماله حمل قتادة هذا على الردة زمن الصديق رضي الله عنه قوله امارة على اقذاء جمع قذي وهو ما يقع في العين والماء او الشرب من تراب او وسخ اي يكون هناك امارة واجتماع مشوب بالبدع وصلح مع فساد البواطن قوله على جذل شجرة الجذل الاصل وعضه كناية عن مكابدة الشدائد يقال بعض الحجارة من الالم قوله ثم ينتج المهر من نتجت الدابة الام من الانتاج يقال اركب المهر اذا كان ان يركب قوله تعفف يا ابا ذر اي كف نفسك عن الحرام والسوال عن الناس موت يبلغ البيت العبد اي تكثر الموتى فلا تسعهم المواضع المعهودة عندهم لدفنها ويحتاج ان يشتري موضع قبر بقيمة عبد قوله قيل تغرق الدماء احجار الزيت هي من الحرة كانت بها الواقعة زمن يزيد والامير على تلك الجيوش مسلم بن عقبة المري المستبيح لحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان نزوله في الحرة الغربية من المدينة فاستباح حرمتها وقتل رجالها وعاث فيها ثلاثة ايام وقيل خمسة فلذلك انماع كما ينماع الملح في الماء ولم يلبث ان ادركه الموت وهو بين الحرمين قوله تاتي منزلا انت منه قيل ارجع الى من خرجت من عنده يعني اهلك وعشيرتك ورد بانه لا يطابقه قوله والبس السلاح فالمعنى ارجع الى اهلك ومن بايعته فيطابقه ما ذكر اي ارجع اليه ولا تقاتل معه قوله ان يبهرك كناية عن اعمال السيف فيه فالقي ناحية ثوبك اي سلم نفسك الى من يقتلك والمقصود الزجر عن السعي في كثرة الدماء قوله مرجت عهودهم اي اختلطت وفسدت كخير ابني ادم اي فليستسلم حتى يكون مقتولا كهابيل قوله وفي رواية له ذكر الحديث قوله احلاس بيوتكم جمع حلس وهو ما يبسط في البيت قوله تستنظف العرب استنظفت الشيء اذا اخذته كله قيل كان هذه هي الفتنة التي وقعت بين علي كرم الله وجهه ومعاوية ويجب الكف

اللسان عن الطرفين قال عمر بن عبد العزيز تلك دماء طهر الله منها
سيوفنا فلا نلوث بها السنتنا **اللسان فيها اشد من وقع**
السيف اي الطعن في احد الطائفتين ومدح الاخرى مما
يثير الفتنة فالواجب كف اللسان ولذلك اعتزل بعض
الصحابة عن فتنة علي ومعاوية قوله واشراف اللسان اي
اطالة اللسان فيها كوقع السيف بلا اشكال كما قوله ثم فتنة السرا
كانه قال فتنة الاحلاس هرب وحرب ثم قال وفتنة السراء
الخ فالعطف بالنظر الى المعنى وانما اضيفت الفتنة الى السراء لان
السبب في وقوعها ارتكاب المعاصي بسبب كثرة النعم
دخنها اي اثارتها وفسادها قوله على رجل كورك اي على رجل
لا استقامة له ولا نظام فان الورك لا يستقيم على الضلع ولا يتركب عليه
لاختلاف ما بينهما وبعده والمراد ان ذلك الرجل غير خليق
بالملك قوله ثم فتنة الدهيماء تصغير الدهماء اي الفتنة المظلمة
والتصغير للتعظيم وقيل الدهيماء الداهية قوله فسطاط الفسطاط
الخيمة قوله ويل للعرب من شر قد اقترب قيل اشارة الى واقعة
عثمان او فتنة علي ومعاوية رضي الله عنهم قوله فواها
تلهف وتحسر اي فواها على من باشرها وسعى فيها وقد يتوهم
ان اللام مكسورة ويكون فواها بمعنى التعجب الخ ولمن ابتلي
فصبر يجب ان يتعجب من حاله قوله على الحق خبر لا تزال ظاهرين اي
غالبين على العدو حال قوله تدور رحى الاسلام اي يستتب امر الاسلام
على سنن الاستقامة والبعد من احداثات الظلمة هذه المدة
واشار الى الفتن الثلاث فان قتل عثمان كان في خمس وثلاثين
من ظهور دولة الاسلام اعني الهجرة ووقعة الجمل كانت في ست
وثلاثين ووقعة صفين كانت في سبع وثلاثين ووقعة صفين
كانت في سبع وثلاثين فان تهلكوا فسبيلهم سبيل من قد هلك
من القرون السابقة وان يقم لهم امر دينهم يستتب امر الى تمام سبعين
من الهجرة

٢٩٨

من الهجرة **ذات انواط** الانواط جمع نوط وذات انواط شجرة
بعينها كانت للمشركين يعلقون بها اسلحتهم ويعكفون حولها
قوله الفتنة الثانية يعني الحرة الحرة هي الوقعة التي وقعت
سنة ثلاث وستين زمن يزيد بن معوية قوله وبالناس طباخ الطباخ
في الاصل القوة والسمن يقال فلان لا طباخ له اي لا عقل له ولا خير
عنده في الصحاح رجل ليس له طباخ اي قوة وسمن اراد انه
لم يبق في التابعين احد من الصحابة قوله الملاحم
الملحمة الحرب لاشتباك الناس فيها كالسدى واللحمة او لكثرة
لحوم القتلى فيها قوله دعواهما واحدة اي كل واحد منهما يدعي الاسلام
قوله دجالون كذابون كل كذاب دجال يقال دجل الحق بباطل اي غطاه
ومنه اخذ الدجال لانه يلبس الحق بالباطل وفي الصحاح الدجال
والدجالة الرفقة العظيمة والدجال المسيح الكذاب قوله ويتقارب
الزمان اراد زمان المهدي لوقوع الامن في الارض فيستلذ
العيش ويستقصر المدة لان ايام الرخاء قصيرة وايام البلاء طويلة
حتى يهم قيل البال في جامع الاصول بالضم ورب المال فيطلبه حتى يجده
وحتى يعرضه عليه قوله لا ينفع نفسا اي لا ينفع ايمانها ولا كسبها ان
لم تكن امنت او لم يكن كسبت فالكلام من اللف النشر يري
والنشر الظاهر يليق بحقيقة اللقحة اللبون من النوق قوله وهو
يليط حوضه اي يطين في الصحاح يقال لاط الشيء يلوط ويليط
يلوط ويليط اي لصق لوطا وليطا بمعنى الحب ولطت الحوض
بطين ملطته وطينته قوله زلف الانوق زلف جمع ازلف وهو
الذي يكون انفه صغيرا ويكون في طرفه غلظة قوله المجان بالفتح جمع
مجن بالكسر والمطرقة هي التي يطرق بعضها على بعض كالنعل
المطرقة المخصوفة يقال اطرقت بالجلد والعصب اي البست شبه وجوههم
بالترس لتبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة
لحمها قوله حتى تقاتلوا خوزا وكرمان قيل المراد صنفان من الترك

كان احد اصول احدهما من خوز واحد اصول الآخر من كرمان
فسماها باسم ابيها وان لم يشتهر ذلك عندنا كما نسبهم الى قنطورا
وهي امة لابراهيم عليه الصلاة والسلام   الا الغرقد الغرقد
نوع من شجرة العضاة واحده غرقدة ومنه بقيع الغرقد لانه كان
فيه الغرقد فقطع   رجل من قحطان قحطان ابو اليمن يسوق
الناس بعصاه عبارة عن تسخير الناس واتباعهم كسوق الراعي
غنمه بعصاه   يقال له الجهجاه هكذا في المشهورة وفي بعض
النسخ الجهجا بحذف الهاء التي بعد الالف وفي بعضها الجهجاء
قوله ليفتحن قيل في اكثر نسخ المصابيح بتاء بعد الفاء وفي
كتاب مسلم بتاء واحدة وهو اولى لان الافتتاح اكثر ما يستعمل
بمعنى الاستفتاح والمقصود منه الفتح ان الحديث وارد في
الكوائن   كنز آل كسرى الذي في الابيض هو حصن بالمدائن كان
يسميه الفرس سفيد كوشك والآن بني مكانه مسجد المدائن وقد
اخرج كنزه زمان عمر رضي الله عنه وقيل حصين كان كهمدان يقال
له شهرستانه   هلك كسرى اخبر بالماضي تنبيها على تحقق الوقوع وقربه
قوله ويسمي الحرب خدعة وجه مناسبة قوله ويسمي لما تقدم انه وارد على
على سبيل الاستطراد ان اصل الكلام كان في ذكر الفتح وكان الحديث
مشتملا على الحرب فاورده في الذكر كما ورد قوله تعالى ومن
كل تاكلون لحما طريا الخ بعد قوله وما يستوي البحران
ثم موتان الموتان بضم الميم الوباء وهو في الاصل موت يقع في الماشية وكان
ذلك في زمان عمر مات في ثلاثة ايام سبعون الفا من المسلمين وكان
معسكر المسلمين بقرية من قرى بيت المقدس تسمى طاعون عمواس
فلذلك تسمى طاعون عمواس وهو اول طاعون وقع في الاسلام
قوله كقعاص الغنم القعاص داء ياخذ الغنم فلا يلبثها
ان تموت   فيظل ساخطا اي استقلالا للمال   وبين بني

الاصفر

الاصفر هم الروم والغاية الراية ومن رواها بالباء الموحدة اراد بها
الاجمة فشبه كثرة رماح العسكر بالاجمة قوله بالاعماق الاعماق موضع
معين من اطراف المدينة   او بدابق دابق بفتح الباء موضع
سوق بالمدينة قوله خلوا بيننا الخ يريدون بذلك مخاتلة المسلمين
وتفريق كلمتهم قوله فيفتتحون قسطنطينية ويروى قسطنطينية
ايضا ضبط الامام النووي هاتين الروايتين فقال بضم القاف وسكون
السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون
قال ونقل بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون قوله فلكن يقتله الله
بيده هذا الاسناد حقيقي عند الموحدين واشارة الى ان فعل العبد
مخلوق الله قوله ثم قال عدو تجمعون اي عدو كثير وهو مبتدا
وتجمعون خبره قوله يعني الروم اي يعني بالعدو الروم   فيشرط ويروى
فيشترط ويروى فيتشرط اي ياخذ المسلمون نخبة من جيشهم للموت
ان يموتوا ولا يرجعوا مغلوبة ولا غير غالبة بل ان رجعوا رجعوا
غالبة   فيفيء هؤلاء وهؤلاء اي المسلمون والعدو   ويفني
الشرطة نخبة الجيش التي تشهد الحرب اولا وسموا بذلك لانهم
كانوا يشرطون انفسهم اي يعلمونها علامة للهلكة قوله ثم يتشرط
يروى فيشترط وفيتشرط قوله وتفنى الشرطة الشرطة اما المأخوذة
المختارة من المسلمين اي تهلك ولا ترجع غير غالبة   نهد اليهم
اي نهض قوله فيجعل الله الدبرة اي الهزيمة قوله فيقتتلون
هذا هو الموجود في اكثر النسخ وقد غير في بعضها الى يقتلون
بناء على انه متعلق بقوله فيجعل قوله بجنباتهم اي بنواحيهم فيخرها
لمنتهاهم او لطول المسافة قوله فيتعاد بنو الاب اي يتشرعون في
عد انفسهم اي يشرع كل جماعة حضروا تلك الحرب في عد اقاربهم
فلا يجدون منهم كافة الا واحدا قوله فلا يجدونه اي لا يجدون
القوم الذين كانوا ابنه والضمير للسان قوله عشر فوارس انما قال

عشر نظرا الي انهم طلايع قوله سبعون الفا من بني اسحاق من المسلمين
من اولاد اسحاق عليه السلام قيل هم عسكر الشام قوله قال ثور بن
يزيد هو شامي قوله حمصي سمع خالد بن معدان التابعي روى
عنه الثوري ويحيى بن سعيد مات سنة خمس وخمسين ومائة
قوله الا قال الذي في البحر اي جانبها قوله عمران بيت المقدس خراب
يثرب لان عمرانه باستيلاء الكفار والمعنى ان كل واحد من هذه
الامور امارة لوقوع ما بعده وان وقع هناك مهلة قوله الملحمة العظمى
هي التي يتعاد فيها بنو الاب فلا يجدون من مائة الا واحدا كما
مر قوله بين الملحمة وفتح المدينة اي قسطنطينية قال هذا اصح
من الحديث السابق ولا يبعد ان يشتبه سبع سنين بسبعة
اشهر فتامل قوله يوشك المسلمون اي يضطروا الي يثرب قوله الي
المدينة اي يثرب قوله حتى يكون ابعد اي ابعد ثغورهم
هذا الموضع القريب من خيبر قوله مسالحهم جمع مسلحة وهم القوم
الذين يحفظون الثغور وسموا مسلحة لانهم ذووا سلاح او
لانهم يسكنون موضع السلاح اعني الثغر ويسمى مسلحا ومسلحة
ايضا وحمل المسالح علي الثغور اولي ههنا قوله سلاح موضع
وسلاح قريب الخ تفسير من الراوي قوله وعن ذي مخمر بكسر الميم وسكون
الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وهو ابن اخي النجاشي خادم
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الا ذو السويقتين تصغير الساق
سويقة والغالب علي ساق السودان الدقة فلذلك صغرها
قوله دعوا الحبشة ما ودعوكم ودع قليل الاستعمال وقرئ ما ودعك
ربك بالتخفيف اي تركك فلحسنه هنا الازدواج قيل المراد ان
بين بلاد الحبشة وبلاد العرب مهامه كثيرة فلا تجب مقاتلتهم
الا اذا دخلوا بلاد الاسلام واما الترك فبلادهم باردة وباسهم شديد
وبلاد العرب حارة فلم تجب قتالهم ايضا الا اذا دخلوا بلاد الاسلام

قوله بجزيرة

قوله بجزيرة العرب احاط بها بحر الحبشة وبحر فارس ودجلة والفرات
قال مالك هي الحجاز وتهامة واليمن قوله فيصطلمون اي يستاصلون
من الصلم وهو القطع قوله بغائط يسمونه البصرة اراد بغداد بشهادة
دجلة وسماها البصرة اما لانها كانت هناك قرى تابعة للبصرة او
لان خارج بغداد موضعا قريبا من بابها يسمى باب البصرة وفي قوله
ويكون من امصار المسلمين اشارة الي انها مدينة تبنى في
الاسلام وبغداد هي التي بنيت بعد خراب المدائن لا البصرة
قوله اذا كان في اخر الزمان اسمه مضمر كما في قولهم اذا كان غدا فاتني
قوله بنو قنطوراء اسم ابي الترك وقيل اسم جارية كانت للخليل عليه
الصلاة والسلام ولدت له اولادا جاء من نسلهم الترك وفيه
نظر فان الترك من اولاد يافث بن نوح وهو قبل الخليل بكثير قوله
فيتفرق اهلها ثلاث فرق فرقة ياخذون الي اخره اي يعرضون
عن المقاتلة هربا منها وطلبا للخلاص ويحملون علي البقر فيهيمون
في البوادي فيهلكون او يعرضون عن المقاتلة ويتبعون
البقر للحراثة الي البلاد الشاسعة فيهلكون قوله وفرقة ياخذون
لانفسهم اي ياخذون الامارة وهؤلاء هم المستعصم بالله واكابر
بغداد وعلماؤها خرجوا طالبين للامارة فقتلوا تقتيلا
ان الناس يمصرون اي يتخذون امصارا قوله وسباخها جمع سبخة
قوله وكلاؤها قوم يجعلون كلاء البصرة اسما من كل علي فعلاء
والابصر فوته والمعنى انه موضع يكمل فيه الزرع عن عملها في غير الموضع
قوله بضواحيها جمع ضاحية وهي الناحية البارزة للشمس قوله
خسف وقذف اراد بالقذف ان يكون بها ريح مثل بلدة ترمي
يرمي اهلها واراد قذف الارض الموتى بعد دفنها او اراد
امطار الحجارة ورجف الرجفة الزلزلة قوله يقال لها الابلة
الابلة بضم الهمزة والباء وتشديد اللام القرية المعروفة قريب

البصرة من جانبها البحري ودمشق كرسي حل بيت ابي الدرداء ان فسطاس
المسلمين يومئذ يوم الملحمة بالغوطة الى جانب مدينة يقال لها دمشق من
خير مداين الشام قوله احفظ كما قال اي حفظا مماثلا لما قال قوله انك
لجري من الجراة اي قد تجاسرت بما ادعيته قوله كيف قال عطف على هات
اي هات وبين لتغنيه قوله قلت لا بل بكسر قوله لا اشارة الى انه
ليس من مقام التردد حتى يسال عنه بالترديد بل الامر ظاهر قوله ذاك
احرى وانما كان احرى لان المفتوح قريب من الغلق بخلاف المكسور

اشراط الساعة . اشراط جمع شرط بالتحريك وهي العلامة قوله علامات
يقل العلم ويظهر الجهل اراد قلة العلم وكثرة الجهل والافتراء بالاحاديث
الموضوعة او اراد ادعاء النبوة قوله اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة
اخرج الجواب على سبيل الاستيناف تنبيها على انه لم يمكن الجواب
الحقيقي لانه غيب لا يعلمه الا الله تعالى لكن له علامات من اعلامها
منها قوله اذا وسد الامر اي فوض الامر اليه كانه جعل وسادة له قوله مروجا
المرج الارض الواسعة ذات نبات كثير يمرج فيه الدواب اي
تختلط فيها رعية قوله اهاب بكسر الهمزة والالف يهاب قبالها وهو اسم
موضع يقرب المدينة على اميال منها قيل او شك من الراوي اذ
يدعى كلا الاسمين والمقصود كثرة العمارة في المدينة قوله يحثي المال حثيا
يقال حثى يحثو حثوا وحثي يحثي حثيا قوله ولا يعده اشارة الى كثرة
المال وقوة سخاوته قوله ان يحسر عن كنز اي ينكشف يقال حسرت
الثوب عن ذراعي اي كشفت قوله تقيء الارض من القيء اي تلقي
الارض ما في بطنها من الكنوز وما رسخ فيها من العروق المعدنية
فانها بمنزلة افلاذ كبدها قوله وليس به الدين قيل اراد بالدين
العادة اي ليس التمرغ وتمني الموت من عادته وانما حمله عليه البلاء
والمشقة وقيل محمول على معناه اي ليس ذلك التمرغ لامر اصابه من جهة
للدين لكن من جهة الدنيا ومشاقها قوله بصرى بلد بحوران بينها
وبين دمشق مراحل وقد تواتر انه خرج سنة اربع وخمسين وستمائة
نار من الحجاز وقربت من المدينة وبقيت نحوا من خمسين يوما تشتعل

وقد انطفا

وقد استضاء بها هضبات بصرى وهي المسماة باعناق الابل قوله نار
تحشر قيل المراد نار الفتن والحروب قوله فتكون السنة كالشهر يحمل ذلك
على قلة بركة الزمان وذهاب فائدته او على ان الناس لكثرة
اهتمامهم بما دهمهم من النوازل والشدائد واشتغال قلوبهم
بالفتن العظام لا يدرون كيف تنقضي الايام وذلك لا ينافي استطالة
ايام الشدائد لان الاستطالة انما تكون مع الفطانة والشعور
كما ذكرناه هنا انما يكون مع الحيرة والدهشة قوله كالضرمة اي
كزمان ايقاد الضرام وهو ما يوقد به النار كالكبريت والـ
والخشخاش وفي الصحاح الضرام اشتعال النار في الحلفاء ونحوها
والضرام ايضا دقاق الحطب الذي يسرع اشتعال النار فيه
والضرمة النفخة والسعفة التي في راسها نار قوله ولا تكلهم
الى الناس اي هؤلاء عبادك فافعل بهم ما يفعل السادة بالعبيد
والبلابل الهموم والاحداث والبلبلة الصلاصل ووساوسه قوله
رواه ابو داود واسناده حسن ورواه الحاكم في صحيحه قوله الفيء
دولا الدول جمع دولة بالضم وهي اسم لكل ما يتداول من المال
من المال يعني ان الاغنياء يستاثرون بحقوق الفقراء ويتداولونها
فيما بينهم قوله والامانة مغنما اي يذهبون بها فيغتنمونها
ويحرصون عليها كما يحرص على الغنائم قوله والزكوة مغرما اي
يشق اداؤها فتعد غرامة قوله ويتعلم لغير الدين معرف باللام
في جامع الاصول وجامع الترمذي وفي نسخ المصابيح وقع منكرا
والاول اصح رواية ودراية اي تعلم الجاه والمناصب والمفاخر
والاغراض الفاسدة قوله واطاع الى اخره اي فيما يهواه قوله
وعق امه اي فيما تامره قوله وادنى صديقه قربه قيل ادنا الصديق
مع اقصاء الاب مذموم لا وحده بخلاف اطاعة الزوج فانها
مذمومة وحدها ايضا قوله واقصى اي بعده منه قوله المعازف
الات اللهو ولعن اخر الى اخره اي اشتغل الخلق بالطعن

في السلف الصالحين والائمة المهديين كنظام اي كنظام
من خرز وعد هذه الخصال هذا كلام صاحب المصابيح فان
الترمذي ذكر الحديث علي الولاء ولم يذكر العلم لغير الدين
والمجموع خمسة عشر واما المذكور في الحديث السابق فستة
او اربع عشر قوله ويوصل بقيه اختلاف في العبارة قوله
ولبس الحرير بدل من اللعن قوله حتى يملك العرب رجل الي
اخره قبل العجم مرادا ايضا لاتفاق كلمتهم فيغلبون علي الاديان
كلها قوله اجلي الجبهة اي خفيف الشعر فيما بين النزعتين
اقنا الانف القنا في الانف طوله ودقة ارنبته مع حدب
في وسطه والمراة قنوا قوله فيخرج رجل المراد بالرجل المهدي
بدليل ان ابا داود اورد الحديث في باب المهدي فيخرجونه
اي من بيته بالبيدا ارض ملسا بين الحرمين قوله ابدال
ابدال الشام الابدال هم الاولياء والعباد جمع بدل سموا بذلك
لانه اذا مات منهم واحد بدل باخر ولا تخلو الدنيا منهم قوله
وعصايب اهل العراق العصايب جمع عصابة وهم الجماعة
من الناس من العشرة الي الاربعين يريد ان العسكر
يجتمع من العراق قيل المراد جماعة من الزهاد سماهم
بالعصايب ومنه حديث علي رضي الله عنه الابدال
بالشام والنجبا بمصر والعصايب بالعراق وفي حديث جابر
امتي في كل قرن خمسماية والابدال اربعون فلا الخمسماية ينقصون
ولا الاربعون كلما مات رجل بدل الله تبارك وتعالى مكانه اخر قوله
قوله رجل من قريش هذا هو الغوي الذي يخالف المهدي وتكون
امه كلبية فيستعين علي المهدي باخواله فيبعث اليهم
اي الي المتبايعين بعثا فيظهر المتبايعون علي ذلك البعث
الذي بعثه الغوي قوله ويعمل في الناس المهدي ويلقي الاسلام
بجرانه الجران مقدم عنق البعير والمقصود استقرار الاسلام

وثبانه

وثباته كان البعير اذا برك واستراح مد عنقه علي الارض قوله مدرارا
المدرار الكثير الدر يستوي فيه المذكر والمونث رواه الحاكم في مستدركه
وقال صحيح قوله يقال له الحارث حراث الحارث اسمه وحراث صفة
قوله يقال له منصور اما اسم له او صفة تمكين لال محمد كما مكنت الي اخره
اي يمكنهم في الارض كان قريشا وان اخرجوه من مكة الا ان
بقا باهم واولادهم امنوا ومكنوه قوله عقد به سوطه اي طرفه
قوله الايات بعد المايتين اي علامات تظهر بعد المايتين
من دولة الاسلام وظهوره او من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
قوله خليفة الله دل ظاهره علي ان يقال فلان خليفة الله
وقد تاول بان المراد بانه المنصوب من الله خليفة لا نيابة
قوله ولم يذكر القصة هذا اعني ولم يذكر القصة كلام جامع الاصول
والسلام في القصة للعهد وليس هذا في سنن ابي داود قوله
هل راي معه شيئا اي بعث قايل هل راي منه شيئا وهو ممن
كان اول هلاك وفي بعض النسخ كان اول هذه الامة بدون لفظ
الهلاك باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال
هو الذي يظهر في اخر الزمان ويدعي الالوهية واصل الدجل
الخلط قوله خلق الدجال والدخان والدابة يوم تاتي السماء
بدخان مبين اخرجنا لهم دابة من الارض تكلمهم قيل هو الدخان
الذي كان في عهد رسول الله والظاهر خلافه قوله تطرد الناس
الي محشرهم قيل المحشر ارض الشام اذ صح في الحديث ان الحشر يكون
في الشام قوله بادروا بالاعمال ستا اي سابقوا دواهي ومصايب قوله
وامر العامة اي البلاء الذي يعم الناس او الامر الذي يشتغل به
العوام اي يكون من قبلهم قوله وخويصة احدكم يعني الموت
او ما يشغل الانسان عن الاعمال الصالحة من الامور المتعلقة به
المخصوصة بامره قوله ان اول الايات خروجا طلوع الشمس فان قيل
طلوع الشمس من مغربها ليس اول الايات لان الدخان والدجال

قبله قلنا الايات اما امارات لقرب قيام الساعة واما امارات دالة على
وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال
ونحوهما ومن الثاني ما نحن فيه من طلوع الشمس من مغربها والرجفة
وخروج النار وطردها الناس الى المحشر ومن ثمة قيل ان اول
الايات الدخان ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى عم ثم خروج
ياجوج وماجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها
فان الكفار يسلمون في زمان نجد به نزول عيسى حتى تكون
الدعوة واحدة ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل
خروج الدجال ونزوله لم يكن الايمان مقبولا من الكفار قوله اذا
خرجن اي اذا خرجت هذه الثلاثة باسرها قوله ان الله لا يخفى
عليكم جملة وقعت توطية لما بعدها قوله اعور عينه اليمنى اي
عين الجهة اليمنى قوله طافية الطافية هي النابية عن احد
اخواتها من الطفور وهو ان يعلو الشيء قوله وان ربكم ليس باعور
جعل ذلك علامة كذبه لئلا يبقى للناس عذر مع ان الدلائل
العقلية تدل على ان الجسم لا يكون الها قوله وان الدجال ممسوح
العين الى اخره اي ممسوح احدى عينيه والظفرة بالتحريك
لحمة تنبت عند المارق من كثرة البكاء او الماء وقيل جلدة تخرج
العين من الجانب الذي يلي الانف وهي يحتمل ان يكون في العين
الممسوحة وان يكون في العين الاخرى ووجه الجمع بين قوله
اعور عين اليمنى وقوله اعور عين اليسرى وقوله ممسوح العين
ان يقال احدى عينيه ذاهبة والاخرى معيبة فيصح ان يقال
لكل واحدة عوراء اذ العور في الاصل هو العيب قوله جفال الشعر
الجفال بالضم الكثير الشعر مجتمعة قوله فانا حجيجه اي انا مخاصمه ومغالبه
بالحجة قيل قد ثبت ان خروجه بعد خروج المهدي فكيف يتصور
خروجه في زمان النبي صلى الله عليه وسلم واجيب بان المراد تحقق
خروجه اي لا بد منه قوله فامرء حجيج نفسه اي كل امرء يحاجه ويغالبه

لنفسه

لنفسه قوله قطط القطط شديد الجعودة قوله بعبد العزى ابن قطن
هو رجل من خزاعة مات في الجاهلية قوله فانها جواركم اي قراءتها امان
لكم من فتنته كما امن تلك الفتية عن فتنة دقيانوس الجبار قوله خلة
بين الشام والعراق اي طريقا الخلة بفتح الخاء المعجمة الطريق والسبيل
قال النووي هو هكذا في نسخ بلادنا وقال بعضهم الرواية بالحاء
المهملة ونصب التاء بلا تنوين وهي موضع قوله فعاث يمينا الى
احده قيل بصيغة الفاعل هو المناسب لما تقدم اي مفسدا قوله قال اقدروا
قدره قيل هذا العدد مخصوص بذلك اليوم ولو خلينا واجتهادنا
لحكمنا بصلاة يوم فقط قوله سارحتهم مواشيهم قوله فيردون عليه
اي يردون عليه دعوى الوهية قوله كيعاسيب النحل اليعسوب
سيد النحل والمراد هنا الجماعة الكثيرة فان اليعسوب يتبعه
النحل باسرها قوله فيقطعه جزلتين بفتح الجيم في المشهور وروي
ابن دريد بكسرها اي قطعتين يتباعدان رمية الغرض قوله بين
مهرودتين بالدال المهملة اكثر ويروى بالمعجمة يقال هردت الثوب
شققته وثوب مهرود مصبوغ اصفر اي ثوبين مصبوغين
وزعفران مثل جمان الجمان حب يتخذ من الفضة على هيئة اللالي
الكبار قوله يجد مع ما في حيزه فاعل لا يحل يتقدير ان قوله فلا يحل
لكافر اي لا يحصل ولا يحق قوله بباب لد لد مصروف اسم بلد عند
بيت المقدس لكثرة شجره قوله النغف في رقابهم النغف دود
يكون في انوف الابل والغنم قوله فيصبحون فرسى جمع فريس كقتيل
وقتلى قوله كموت نفس واحدة اي تموت دفعة قوله الا ملاء زهمهم
الزهم مصدر زهمت يدي فهي زهمة والرواية على هذا والزهم
وفتح الهاء على انه جمع زهمة وهي الريح المنتنة اصح معنى قوله
كاعناق البخت اي اعناقهم كاعناق البخت قوله بالنهبل اسم
موضع وجعابهم جمع جعبة وهي ظرف النشاب قوله لا يكن منه
اي لا يكن منه اي لا يمنعه من النزول قوله حتى يتركها كالزلفة

المزلفة الموضع الذي يجتمع فيه الماء وجمعها زلف اي يكثر الماء
حتي تصير الارض كالمصنع وقيل الزلفة المراة النظيفة وقيل الجرة الخضراء
وقيل الروضة [illegible] العصابة الجماعة قوله ويستظلون بقحفها
اي بقشرها شبهه بقحف الادمي وهو الذي فوق الدماغ والفئام
الجماعات لا واحد له من لفظه والفخذ القبيلة الصغيرة وقيل
هو بهذا المعنى بسكون الخاء قطعا بخلاف ما اذا كان بمعنى العضو
المشهور قوله في الرسل هو اللبن قوله اللقحة بكسر اللام اشهر من فتحها
وهي القريبة العهد بالولادة من النوق وغيرها قوله فتقبض روح
الخ على اسناد الفعل الى الذبح مجازا كما ياتي صريحا في باب لا تقوم
الساعة الا على شرار الناس قوله وكل مسلم المقصود المبالغة في التعميم
قوله يتهارجون قيل اي يختلطون ويتقاتلون قوله تهارج الحمر اي
يجامع الرجال النساء بحضرة الجماعة بلا مبالاة كما يفعل الحمر والهرج
باسكان الراء الجماع يقال هرج زوجته يهرجها بفتح الراء قوله فيلقاه
المسالح جمع مسلحة وهي وهم القوم يحفظون الثغر فيشبح يقال
شبح الحرباء على العود اي امتد وتشبح الشي جعله عريضا يروي
فيشبح ويشجوه بجيم مشددة من الشج وهو الجرح في الراس وهذه
الرواية اصح عند النووي قوله فيوشر بالميشار اي نشرت الخشبة
بالميشار مهموز ويجوز تخفيف الهمزة في يوشر بقلبها
واوا وفي الميشار بقلبها ياء ويجوز المنشار بالنون قوله فابن
العرب يومئذ اي اين الاولون عن حريم الاسلام المجاهدون
في سبيل الله قوله من يهود اصفهان يجوز فتح الهمزة وكسرها
والفاء والباء نقاب المدينة النقاب بكسر النون جمع نقب وهو
الطريق بين الجبلين والانقاب جمع قلة قوله هل يشكون في الامر
اي هل تشكون في انه اله الصلوة جامعة بنصب الصلوة
على يشكون في الامر اي ~~هل تشكون بـ~~ اي الزموا الاغراء ونصب
جامعة على الحال ووجه الرفع فيهما الابتداء والخبر قد يرفع
الصلوة

الصلوة اي هذه الصلوة ونصب جامعة على الحال قوله ما جمعتكم لرغبة
اي بامر مرغوب فيه مثل الغنيمة قوله ولا رهبة اي من عدو بحرية
اي كبيرة الازور قوله من لخم وجذام [illegible] رفا والارفاء
السفينة ارفيتها ارفاء اي قربتها من الشط والمرفا الموضع الذي
يوقف فيه السفينة وبعضهم يقول ارفيت بالياء قوله في اقرب
السفينة جمع قارب بفتح الراء وكسرها وهو السفينة الصغيرة تكون
في الكبيرة لقضاء الحوائج وهذا الجمع شاذ دابة اهلب الهلب
الشعر وقيل هو ما غلظ من الشعر وانما ذكر الدابة لانه يطلق على
المذكر والمؤنث قوله ما رايناه الضمير راجع الى الاعظم اي ما رايناه
قط اعظم الانسان خلقا ما ليست موجودة في صحيح مسلم ولا في
كتاب الحميدي ولا في جامع الاصول ولا في اكثر نسخ المصابيح وكان
من زادها نظر الى قط فانه للماضي المنفي واذا لم يوجد ان يكون
مرادة كما في قوله الله يبقى على الايام ذو حيد قوله اعظم خلقا تمييز من
اعظم انسان مجموعة يداه الى عنقه ما بين اي مجموعة ما بين
ركبتيه الى كعبيه فحذف مجموعة الثاني لدلالة الاولى عليه والمعنى مجموعة ما فاه بالحديد
قوله ويلكم ما انتم اي استفربوه فاوردوا ما مكان من قوله قد ركبتم
على خبري اي مكنتم من خبري فاني لا اخفيه عنكم فاخبروني بيسان
قرية بالشام قوله عن عين زغر زغر بلدة معروفة في الجانب القبلي
من الشام قوله ان ذلك خير لهم ان يطيعوه هذا هو المشار اليهم بذلك
اي لا طاعة خير لهم ويجوز ان يكون ذلك اشارة الى النبي صلى الله عليه وسلم
وخير خبره وان يطيعوه فاعل خيرا وهما مبتداء وخبر وقعا خبر ان لذلك
قوله وطعن بمخصرته المخصرة ما يمسكه الانسان بيده من قضيب او عصا
ونحوهما * لا انه في بحر الشام او بحر اليمن قيل كان اولا شاكا مترددا
بين البحرين ثم اوحي اليه فنفى البحرين وحكم بانه في بحر المشرق فهو قيل كان
عالما لكن راى المصلحة في التردد قوله ما هو قيل كلمة ما صلة اي من قبل
المشرق هو وفي كتب اللغة ابن قترة حية خبيثة الى الضعف ما هي في
كتب الطب ما هو الى الحرارة ما هو الى العفوصة ما هو قيل ليست بنافية

بلا ما صلة كما ذكرنا او موصولة اي الذي هو فيه او الذي يخرج منه قوله
له لمة الشعر اربعة اقسام جعل وفرة لمة جمة اللمة ما جاوز شحمة الاذن
فاذا بلغ المنكبين هو الجمة هذا المسيح الدجال قيل سمي مسيحا
لانه مسيح عنه الخير وهو مسيح الضلالة كما ان ابن مريم مسيح الهداية
وقيل سمي عيسى مسيحا لانه كان لا يمسح ذا داء بيده الا برأ وقيل
لانه كان يمسح الارض وقيل لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن
وقيل المسيح الصديق وقيل يسمي الدجال مسيحا لانه ممسوح العين والاعور
يسمى ممسوحا قوله وسنذكر حديث ابن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الناس الى اخره فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال الى
اخره قوله فاذا انا بامراة الخ الدابة يطلق على المراة فلا ينافي الحديث
السابق ويحتمل ان يتمثل تارة بصورة دابة واخرى بصورة
امراة فان الشيطان يتمكن من ذلك قوله حتى خشيت اي حتى تتكلم
احاديث شيء حتى خشيت ان يلتبس عليكم الامر فلا تعقلوه فاعقلوه
وقوله ان المسيح كلام مستانف لبيان حاله وقيل خشيت بمعنى رجوت
وكلمة لا زائدة قوله الفج الفجج تباعد ما بين الفخذين قوله ولا اجراء
اي ولا اغارة منجحرة في ثغرتها قوله قد انذر الدجال قومه
قدم المفعول الثاني للاهتمام بذكره قوله واني انذركموه وقد تقدم
ان نوحا عليه السلام نذر ايضا قوله سيدركه بعض من راني اي وصل اليه
ولو بعد حين قوله مما يبعث به من الشبهات اي مما يباشره
من الشبهات يعني السحر كاحياء الموتى وغيره عن اسماء
انصارية من ذوات العقل والدين قوله الستة كالشهر الى اخره
محمولة على سرعة الانقضاء قوله كاضطرام السعفة غصن النخل
قوله عليهم السيجان جمع ساج وهو الطيلسان الاخضر قوله بلحمتي
الباب اراد بعضادتي الباب وقيل المقصود بجانبا الباب وقال
بعضهم الصواب بلحفتي الباب ومنه الحافة البير جوانبها قوله
فقال مهيم كلمة يمانية ومعناها ما الحال واسما منادى قوله فما تخبرهم

اي لا تفعل

اي لا تفعل على حذر لما فينا من خوف الدجال حيث خلعت افئدتنا
بذكره فكيف حال من ابتلي بزمانه يجزيهم ما يجزي اي يكفيهم
ما يكفي الملائكة على من التسبيح والتقديس اي لا يحتاجون الى
الاكل رواه احمد عن عبد الرزاق عن قتادة عن شهر بن حوشب
عنها وانفرد به ثوبانه قال لي ما يضرك اي لا يضرك فان الله تعالى
يكفيك شره اي لا يضلك فقال كيف لا يضلني فانهم يقولون
فاجاب بان ذلك ليس اضلال المؤمن جبل خبز كذا في نسخ
المصابيح وكانه تصحيف قوله هو اهون على الله من ذلك
ليس معناه انه ليس معه شيء من ذلك بل معناه انه تعالى
لم يخلق على يده مضلا للمؤمنين ومشككا لهم بل انما خلق
ما خلق ليزدادوا ايمانا قوله على حمار اقمر اي شديد البياض

با قصة ابن الصياد قوله في اطم بني مغالة الاطم
بالضم بناء مرتفع ومغالة بضم الميم وتخفيف الغين المعجمة
قوله انك رسول الاميين العرب اي لست مبعوثا الى العجم كما يقول
بعض اليهود قوله فرصه النبي صلى الله عليه وسلم بصاد مهملة
اي ضغطه حتى ضم بعضه الى بعض قال النووي المشهور
في نسخ بلادنا فرفضه اي تركه قوله خلط عليك الامر اي ما ياتيك
به شيطانك مخلطة بعض حقه وبعضه باطل قوله اني خبات
لك اي اضمرت لك قوله هو الدخ بمعنى الدخان قوله فقال
اخسأ كلمة زجر واستهانة اي اسكت صاغرا فلن تعدو
قدرك اي قدرك الذي انت فيه وهو اظهار الضمائر كما هو
مرتبة الكهنة قوله ان يكن هو اي تسلط عليه هو عبارة عن
الدجال والظاهر اياه فوضع المرفوع موضع المنصوب قوله
وهو يختل ان يسمع اي يخدع ابن صياد في سماع كلامه بلا شعور
منه ليعلم هو واصحابه انه كاهن او ساحر وغيرهما فيها زمزمة

في أكثر نسخ مسلم بمعجمتين وفي بعضها بمهملتين وفي البخاري
بالوجهين وهي صوت خفي لا يكاد يفهم قوله فتناهي ابن صياد
اي تناهي عما كان فيه وسكت قوله لو تركته بين اي بين حاله بمعني
ظهر لكم من كلامه انه كاهن قوله واما قول لكم فيه قوله لم يقله نبي
الا انه لم يوح اليه كونه اعور او ترك الاخبار عن ذلك لمصلحة فيه
صادقين وكاذبا او كاذبين تشك الراوي قوله درمكة بيضاء هو
الدقيق الحواري شبه بها تربة الجنة لبياضها وشبهت بالمسك
لطيبها يقال دقيق حواري بضم الحاء وتشديد الواو وهو
ما يبيض من الطعام هن غضبة يغضبها يعني ان الدجال
يخرج حين يغضب قوله بن عمر لقي الدجال قد اختلفوا
في حاله فقيل هو الدجال وما يقال انه مات بالمدينة لم يثبت
اذ قد روي انه فقد يوم الحرة واما انه لم يولد للدجال وانه لا يدخل
البلدين وانه يكون كافرا فلذلك في زمان خروجه وقيل ليس هو
الدجال ونقل ان جابرا حلف بالله ان ابن صياد هو الدجال وانه
سمع عمر بن الخطاب يحلف علي ذلك عند النبي صلي الله عليه وسلم ولم ينكره
والظاهر من قصة تميم الداري انه ليس هو الدجال نعم كان
امر ابن صياد ابتلاء من الله لعباده فوقي الله المسلمين من شره
قوله فلبسني هو بالتخفيف اي جعلني بحيث التبس الامر علي واشكل
فيه قوله قال ابو سعيد قوله قيل له اي لابن صياد قوله ايسرك ان ذاك الرجل
اي الدجال قوله لو عرض علي ما كرهت اي لو عرض علي ما في الدجال
من الاغواء والخديعة والتلبيس لما كرهت والحاصل رضاه
بكونه الدجال وهذا دليل واضح علي كونه قوله وقد نفرت
عينه اي ورمت كان الجلد ينفر من اللحم قوله انشاء الله خلقها
في عصاك اي يجوز ان يخلق الله العين في الجماد فلا يكون له شعور
بحالها فكذا يجوز ان لا يكون للانسان بسبب كثرة افكاره واشتغاله
شعور بحاله قوله عمر يحلف علي ذلك قيل لعل عمر اراد بذلك من الدجاجلة

لما انه

لما انه الدجال المشهور لان النبي صلي الله عليه وسلم مردد حيث قال ان
يكن هو وان لم يكن هو يوم الحرة هو يوم محاربة عسكر يزيد بن معاوية
لاهل المدينة كما مر قوله اضرس اي عظيم الضرس وهو اقل منفعة اي
واقل غلام منفعة وغلام تنام قلبه لكثرة وسواس شيطانه كما ان عدم
نوم النبي صلي الله عليه وسلم لكثرة افكاره الصالحة وتنزل الملائكة عليه قوله ضرب
اللحم خفيف اللحم قوله امراة فرضاخية بكسر الفاء وتشديد الياء بمعني
الضخمة العظيمة فاذا هو منجدل اي طلق علي الجدالة وهي
الارض قوله طالعة نابه هكذا في شرح السنة والظاهر طالعا
لان يتصل بالناب الجنس والتعدد مثل معني حدثني ابن
عمر يعني الحديث الاول من باب قصة ابن صياد قوله ان يكن هو
وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب ويجوز ان يكون هو تاكيدا
للمستتر والخبر محذوف اي ان يكون هو الدجال باب نزول عيسى عليه السلام
فيكسر الي اخره تفصيل لقوله حكما عدلا ومعني قتل الخنزير انه يحرمه
ويبيح قتله قوله ويضع الجزية اي يضع الجزية عن اهل الكتاب
ويحملهم علي الاسلام قوله حتي لا يقبله احد الي اخره حتي الاولي
متعلقة بيفيض والثانية متعلقة بمفهوم قوله فيكسر الي اخره
ولا شك ان السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها الا ان المراد رغبة
الناس في عبادة الله بحيث يكون السجدة الواحدة احب اليهم مما
ذكر قوله وان من اهل الكتاب استشهد بالاية علي نزول عيسى في
اخر الزمان مصداقا للحديث والمعني ليؤمنن بعيسى قبل موت
عيسى عليه السلام وهو في زمان نزوله فيكون الملة واحدة وهي ملة
الاسلام قوله وليتركن القلاص القلاص جمع قلوص وهي الناقة
الشابة اي يترك عيسى ابل الصدقة ~~والبام~~ ولا يامر احدا بان
يسعي عليها وياخذها لانه لا يجد من يقبلها وقيل المقصود
استغناء الناس بحيث يتركون التجارات والضرب في الارض
في الارض علي الابل قوله الشحناء اي العداوة التي تملا الصدر قوله
واما مكم منكم قيل معناه ان عيسى يؤمكم علي كتاب الله وسنة رسول الله

وقيل انه نعتله اي باء ما لم تكرهه لك بنيكم وهذا اولي لموافقة الحديث
الاتي باب قرب القيمة وان من مات فقد قامت قيامته الصغري
القيمة ثلاثة صغري هي موت كل انسان ووسطي وهي موت
اهل قرن وكبري وهي احياء الموتي للجزاء قوله بعثت انا والساعة
بعثا متفاضلا كفضل الوسطي علي السبابة ويروي بالنصب علي
قصد المعية وعلي هذا لا يصح معني التفاضل المروي عن قتادة
قيل يحتمل معني اخر وهو ارتباط دعوته بالساعة لا يفرق احدهما من
الاخري كما لا يفرق بين السبابة والوسطي قوله من نفس منفوسة اي
اي نفس مولودة اليوم يقال نفست المراة غلاما بالكسر ونفست علي
البناء للمفعول اذا ولدته وهي نافسة ونفسا والولد منفوس
قوله مائة سنة الي اخره المعني لا يعيش نفس مائة سنة هذا
بحسب الغالب والا فقد عاش بعض الصحابة اكثر من مائة
سنة اي تسالونني عن القيمة الكبري وعلمها عند الله والذي
اعلمه هو الوسطي والصغري ان حمل الحديث علي ان من كان
مولودا في ذلك الزمان لا يعيش مائة سنة بعد هذا القول
كما يدل عليه الحديث علي ان من كان مولودا في ذلك الزمان لا يعيش
مائة سنة بعد هذا القول كما يدل عليه الاتي فلا حاجة الي اعتبار
الاتي الغالب فلعل المولودين في ذلك الزمان انقرضوا قبل تمام
المائة من ورود الحديث قوله هذا لا يدركه الهرم اي الساعة
الوسطي التي هي انقراض من في عدادهم ولذلك اضافها اليهم
او اراد موت كل واحد منهم قوله في نفس الساعة بالتحريك
اي حين تنفست وتنفسها ظهور اشراطها يقال تنفس
الصبح قوله ان لا يعجز امتي هذا كما يقال اي لا اعجزان يوليني الملك
كذا وكذا اي لي عنده قربة ومكانة تحصل بها ما ارجوه منه والمعني
اني لارجو ان يكون لامتي قربة ومكانة عند الله ومنزلة يمهلهم
بها من يومي هذا الي انتهاء خمسمائة سنة قوله عند ربها
اي يؤخرهم اي عن ان يؤخرهم قوله وكم نصف يوم قال خمسمائة
سنة ماخوذ من قوله تعالي وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون

وانما عبر

وانما عبر عنها بنصف يوم تقليلا لها باب لا تقوم الساعة الا علي
شرار الناس هذه الجملة محكية اضيف اليها كانها صارت
من باب التسمية بالجملة المحكية قوله حتي لا يقال في الارض اي
لا يذكر الله ولا يعبد فلا يبقي حكمة في بقاء الناس ومن هذا
يعرف ان بقاء العالم ببركة العباد الصالحين قوله ذي الخلصة
الخلصة بيت كان فيه صنم لدوس وخثعم وبجيلة وقيل ذو الخلصة
الكعبة اليمانية التي بعث اليها رسول الله صلي الله عليه وسلم
جرير بن عبد الله فخربها قوله ان كنت مخففة ولم تعمل بره انه
كنت لاظن يعني ان الشان والحديث كنت الظن قوله ان
ذلك تام بالرفع في كتاب الحميدي علي انه خبر ان وبالنصب في صحيح مسلم
وشرح السنة فهو اما حال والعامل اسم الاشارة او خبر لكان المقدرة
والمعني اي ظننت من مفهوم الاية ان ملة الاسلام غالبة ابدا
غير مغلوبة اصلا فكيف تعبد اللات والعزي فيتوفي اي تتوفي
علي اسناد التوفي الي الريح مجازا قوله لا ادري كلام عبد الله قوله
كانه عروة بن مسعود الثقفي شهد صلح الحديبية كافرا
وقدم علي النبي صلي الله عليه وسلم سنة تسع بعد عودة من الطائف
واسلم ثم عاد الي قومه ودعاهم الي الاسلام فقتلوه وابن
مسعود هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي قوله في خفة
الطير اراد بخفة الطير اضطرابها وتنفرها بادني توهم قوله ورفع
ليتا اي امال صفحة عنقه والمراد ان السامع يصعق قوله يصعق
ليتا ويرفع ليتا اي يصير راسه هكذا ساقطا الي احد جانبي عنقه
قوله الي ربكم وقفوهم وفي الشرح وقفوهم عطف علي يا ايها
الناس اي ويقال قفوهم وفي بعض النسخ بلا واو علي الاستيناف
قوله اخرجوا بعث النار اي ما يبعث اليها قوله ذلك يوم يكشف
عن ساق عبارة عن شدة اليوم وفظاعته قوله ذكر حديث معاوية

في الصورة عروة بن مسعود

تمامه حتى ينقطع [illegible] التوبة ولا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من
مغربها أي [illegible] الا اعظما نصب على الاستثناء
لان [illegible] كل شيء من الانسان يبلى ان نفي
النفي اثبات [illegible] دليل [illegible] على انه جزء ليس ولا يبلى صفة اسمه
وهو عجب الذنب هو العظم بين الاليتين والمراد
طول بقائه اذا قد ورد انه اول الخلق والحكمة انه قاعدة بدن
الانسان راسه فبالحري ان يكون اصلب واطول بقاء وخص
هذا الحكم الانبياء لان اجسادهم محرمة على الارض قوله
ان الله يمسك السموات يوم القيمة على اصبع الى اخره المقصود
تصوير العظمة والقدرة الباهرة من غير ان يكون هناك تشبيه وجارحة
يوم تبدل الارض قيل المعنى يوم تبدل الارض ارضا اخرى وتبدل
السموات سموات اخرى والظاهر من سوال عايشة رضي الله
عنها ان المراد من التبديل تغيير صفتها ولذلك سالت فاين
يكون الناس يومئذ وكذا جوابه عليه الصلاة والسلام يدل عليه
قوله الشمس والقمر مكوران يحتمل معنى اللف الجمع اي يلف
ضوءهما لفا فيذهب انبساطها في الافاق ويحتمل الرفع
لان الثوب اذا لف رفع وقيل المراد الالقاء اي الالقاء اي
يلقيان من فلكيهما وفي بعض طرق الحديث ويكونان
في النار وكان ذلك ليعاقب بهما من عبدهما من الناس لا لتعذيبهما
اذ ليسا مكلفين قوله كيف انعم اي كيف افرح وكيف اتنعم
قوله قال والراجفة الراجفة الواقعة التي ترجف عندها
الارض والجبال وهي النفخة الاولى وصفت بما يحدث بحدوثها
يا الحشر قوله ارض بيضاء عفراء العفراء الابيض الذي
لا يخلص بياضه ولا يشتد بل يضرب الى الحمرة قوله كقرصة اي
كقرصة النقي الا قيق المنخول في اللون والشكل دون القدر
قوله ليس فيها علم لاحد اي لا علامة فيها ولا بناء لاحد بل هي

قاع صفصف قوله يتكفاها الجبار اي يقلبها من يد الى يد ليستوي كما
يفعل بالعجينة اذا اريد ان تبسط [illegible] حتى يلقى على الملة
في السفر استعجالا قيل اراد [illegible] تكون
خبزة ماكولة بقدرة الله وقيل اراد انها في لاهل الجنة من الاحجار
حتى تكون الارض بمنزلة خبزة اواراد ان الارض وما فيها بالنسبة
الى ما هي لهم من نعيم الجنة كخبزة يستعجل بها المضيف للضيف
او المسافر للاستعجال قوله بالام والنون بباء موحدة مفتوحة
وتخفيف اللام وتنوين الميم وهي لفظة عبرانية معناها بالعربية
الثور كما فسر اليهودي يدخلون الجنة سبعون الفا قيل هم الذين يدخلون
بلا حساب وقيل المراد الكثرة لا العدد المخصوص على
ثلاث طرائق الركبان على طريقة واحدة من تلك الثلاث
والبقية يتناول الطريقتين الاخريين وهما المشاة والذين على
وجوههم كما ياتي في الفصل الثاني قوله وعشرة على بعير قيل المراد
الاعتقاب ويحتمل الاجماع عن الاعزل الذي لم يختن
قوله واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم لانه اول من عري في
ذات الله لما القي في النار قوله لن يزالوا مرتدين قال البيضاوي
اراد المرتدين من الاعراب وتخصيص الاصحاب بمن لازمه
من المهاجرين والانصار غير جائز ويجوز استعماله بحسب اللغة
في كل من تبعه او ادرك حضرته ووفد عليه ولو مرة وقيل اراد
بالارتداد اساءة السيرة والرجوع عما كانوا عليه من الاخلاص
وصدق النية والاعراض عن الدنيا كما قال العبد الصالح عيسى
عليه السلام الرجال والنساء جميعا الرجال والنساء مبتدا
وجميعا حال سادة مسد الخبر مختلطون ويجوز ان يكون الخبر ينظر
وهو العامل في الحال المتقدمة للاهتمام قوله قائم على ان تمشيه
قادر مرفوع واسم ليس ضمير الشان قوله قترة وغبرة القترة الغبار

كالغير [illegible] لغة واعادة آزر دفع توهم رجوع الضمير
الى ابراهيم [illegible] الذايل [illegible] من ازي لا بعد اي الهالك من البعد
وهو [illegible] رحمة الله تع قوله فاذا هو بذيخ الذيخ
[illegible] التشمير [illegible] والتلطخ اكابر جيعه او بالطين
قوله مقدار ميل قيل يحتمل ميل الفرسخ وميل المكحلة قوله فكبرنا التكبير
استبشار واستعظام لهذه النعمة قوله يكشف ربنا عن ساقه
قوله هذا من المتشابهات فلا يتعرض له وقيل باول يشله
[illegible] وعظمته يعني انه تعالى ياخذهم بالشدايد لمن يكشف عن
[illegible] بالتشمير في امر والحديث اشارة الى قوله تعالى يوم يكشف
عن ساق الاية قوله يدم ان لا يكون نزع اي نزع نفسه عن الاماة
قوله يحشرون ثلاثة افواج ليس المراد حشر القيامة بل هذا هو الحشر
الذي هو من اشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب
ونار تخرج من حضرموت او نحوه تحشر الناس الى محشرهم
اي الشام فايراد هذا الحديث في هذا الباب استطرادا قوله
طاعمين كاسين اشارة الى مرفهين استعدادهم كا يبلغهم
الى المنصل من الزاد والراحلة قوله وتحشر النار اي تحشر الملايكة لهم
النار وتلزمهم اياها حتى لا يفارقهم اين باتوا واين قالوا واجهوا
ويصح ان يرفع النار اي وتحشرهم النار قوله الافة على الظهر اي
المركوب ان الرجل ليكون له الحديقة الى اخره من هذا يعلم
يقينا انه ليس حشر القيمة وكذا من قوله طاعمين كاسين قوله
يلاث العقب اي البعير بالحساب والقصاص والميزان قوله
من نوقش في الحساب ناقشته في الحساب اذا عاشرته فيه واستقصي
ولم يترك كثيرا ولا قليلا قوله فينظر ايمن منه اي في الجانب الذي
على يمينه قوله وينظر اشام منه اي الجانب الذي في شماله قوله ولو بشق
تمرة اي نصف تمرة ولو بقليل فانها حجاب حاجز عن النار كنفه
اي حفظه مستعار من كنف الطاير وهو جناحه ويستره اي عن

اهل

اهل الموقف كيلا يفتضح ويخزي [illegible] هم فرية بل تويلا اي
جعله موذيا بتوبيخ قوله هالك فنا كل من النار [illegible] المراهين ما يقل
به قبل الكل قوله مكان مقعدك من الجنة ومقعد [illegible] من
حق الايمان بدل مقعده من النار [illegible] من الجنة [illegible] المومن
فبالعكس وكان اللفظة كالحلق للمومنين في مقاعدهم من النار
قوله فيقول محمد هو صلى الله عليه وسلم من ترك للشهداء اقول ويجوز
ان يكون شاهد ايضا وامته وهم شهداء قوله فتشهدون
انه قد بلغ ثم يزكيهم النبي صلى الله عليه وسلم قوله الم تجرني
الظلم اي الم تجعلني في اجارة منك بقولك وما ربك بظلام للعبيد
قوله وبالكرام الكاتبين زيادة على المراد الاصلي وتاكيد له قوله
كنت اناضل اي اجادل واخاصم وادافع يقال فلان يناضل
عن قومه اذا دافع عنهم قوله هل تضارون يروى بالتشديد من
الضور اي يكون رويته جلية لا يقبل مراء ولا مرية حتى يخالف
بعضكم بعضا ويكذبه وبالتخفيف من الضير بمعنى الضر
وليس المراد تشبيه المرئي بالمرئي فانه تعالى منزه عن الجسمية
وفي الصحاح يروى تضارون بفتح التاء بمعنى تضامون بالتشديد
من الضم وبالتخفيف من الضيم قوله كما يضارون الظاهر
كما لا يضارون الا انه بولغ فاخرج مخرج قوله ولا عيب فيهم قوله
فيقول اي فل معناه يا فلان وليس ترخيما له ولا يقال يا فل
بفتح اللام او ضمها ولا يقال الا بسكون اللام واما تحريكها في
قوله في لجة امسك فلانا عن فل فللقافية قال الازهري يقع على
الواحد وغيره بلفظ واحد عند بني اسد وغيرهم يثنيه ويجمع ويونثه
وقال قوم هو ترخيم فلان فيفتح اللام ويضم قوله تراس وتربع اي
تكون رئيسهم وتاخذ المرباع من اموالهم وهو الربع وكان الرئيس
في الجاهلية ياخذ لنفسه ربع ما غنموه قوله فيقول ههنا اذا اي فيقول
اذا اثبت قوله وذلك ليعذر اي المذكور من السوال والجواب ليعذر

علي بناء الفاعل من الاعذار والمعنى ليزيل عذره من قبل نفسه
بكثرة دون شيء كحاله اعضائه او ليصير ذا عذر في تعذيبه من قبل
نفس العبد سبعون الفا وثلاث حثيات يحتمل النصب عطفا علي
سبعين والرفع عطفا علي سبعون وهذا اشد مبالغة في المعنى اخر
مع كل الف ثلاث حثيات والحثية ما يحثيه الانسان بيده من
تراب او ماء او غير ذلك والمراد الكثرة اذ لا يد ولا حثي عز الله عن
ذلك وجل قوله ثلاث عرضات اي ثلاث مرات ففي المرة الاولي
يدفعون عن انفسهم لم يبلغنا الانبياء ويحاجون الله تعالي
وفي الثانية يعترفون ويعتذرون وفي الثالثة يتم امرهم بالكلية
ويمتاز اهل السعادة من اهل الشقاوة فتطاير الصحف
كذا في جامع الترمذي وجامع الاصول وفي نسخ المصابيح تطاير
اي تتطاير قوله كل سجل الكتاب الكبير قوله انك لا تظلم اي لا بد السجله
من اعتبار الوزن كي يظهر ان لا ظلم فاحضر الوزن قوله والبطاقة
في لغة البطاقة بالكسر رقعة يوضع في الثوب فيها
رقم الثمن بلغة اهل مصر يقال سميت بذلك لانها تشد بطاقة
من هدب الثوب قوله فطاشت اي خفت قوله ام في شماله
ام من وراء ظهره كذا في سنن ابي داود وبعض نسخ المصابيح
وفي اكثرها او من وراء ظهره والاول اولي واوفق للجمع
بين الايتين فاما من اوتي وراء ظهره فسوف يدعوا
ثبورا قيل يغل يده اليمنى الي عنقه ويجعل شماله وراء ظهره
قوله فكيف انا منهم اي كيف يكون حالي من اجلهم وبسببهم
قوله وعجل بعتق اي يصح هنئ به اذا دعاه انه من نوقش
الحساب الصحاح المناقشة الاستقصاء في الحساب وفي الحديث
من نوقش في الحساب عذب باب الحوض والشفاعة قوله
حافتاه اي جانباه قوله هذا الكوثر وقيل الكوثر الذي اعطاه ربه
هو القران والنبوة والمنافاة بل الكل داخل في الكوثر والكوثر
في الاصل هو الرجل الكثير العطاء قوله مسك اذفر الذفر كل ريح ذكي

من طيب

من طيب او نتن ويعرف بما ينسب اليه قوله زواياه سواء اي طوله
وعرضه متساويان قوله ماؤه ابيض تفضيل اللون وهذه
لغة وان كانت قليلة الاستعمال قوله ابعد من ايلة اي بعد ما بين
طرفي حوضي ازيد من بعد ايلة وهي بلدة علي الساحل من اخر
بلاد الشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهو اخر بلاد اليمن مما يلي
بحر الهند قوله واحلي من العسل باللبن اي العسل المخلوط باللبن
قوله لكم سيما مقصور من الواو ومعنى العلامة وقد تجيء ممدودا قوله
يغت فيه اي يدفق فيه الماء دفقا متتابعا واصل الغت الضغط
يقال غته في الماء اي غطه بمعنى مقله وغوصه فيه قوله ميزابان بكسر الميم
وقال الحافظ ابو موسي يعني ضمها ايضا من وزب الماء اي سال قوله
اني فرطكم الفرط الفارط المتقدم الذي يصلح الحياض والدلاء والارشية
وغيرهما اي انا امامكم كالمهيئ لكم قيل ظاهر الحديث يدل علي الشرب
من الحوض انما يكون بعد الحساب والنجاة من النار قوله اقوام
اعرفهم قيل لعل هؤلاء هم الذين ذكرهم حيث قال اصحابي
قوله سحقا سحقا اي بعدا او هلاكا قوله حتي يهموا اهمني الامر
اي اقلقني واحزنني قوله لو استشفعنا المراد التمني قوله
لست هناكم اي لست في تلك المنزلة التي ظننتموني فيها
قوله اكله بدل من خطيئته قوله نوحا اول نبي بعثه الله قيل
هو نبي مبعوث اي مرسل ومن قبله كانوا انبياء غير مرسلين
كادم وادريس فانه جد نوح علي ما ذكره المورخون قال القاضي
عياض قيل ان ادريس هو الياس وهو نبي في بني اسرائيل
فيكون متاخرا عن نوح فيصح ان نوحا اول نبي مبعوث مع
كون ادريس نبيا مرسلا واما ادم وشيث فهما وان كانا رسولين
الا ان ادم ارسل الي بنيه ولم يكونوا كفارا بل امر بتعليمهم الايمان
وطاعة الله وشيثا كان خلفا له فيهم بعده بخلاف نوح فانه مرسل الي
كفار اهل الارض وهذا اقرب من القول بان ادم وادريس لم يكونا

رسولين وقوله اول نبي بعثه الله اي من اولي العزم وعلي هذا
فلا اشكال [illegible] وهو سواله انجاه ابنه وكان غير عالم
بانه [illegible] بات اني سقيم وفعله كبيرهم
وبارة [illegible] باريض [illegible] صورة الكذب علي ربي
في داره في داري والاضافة للتشريف والمراد المكان الذي
لا يبقي عليه داع الا استجيب ولم يكن بينه وبين ربه حجاب
قيل ذلك تحت عرشه فيحد لي حدا اي يبين لي من اطوار
الشفاعة حدا لا تعداه مثل ان يقول شفعتك في تاركي الجماعات
ثم اي فيمن اخل بالصلوات قوله فاخرج اي من دار ربي
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة قيل المراد بالنار الحبس
وما كان فيه المومنون من المشقة ودنو الشمس الي روسهم
والعرق الملجم فيكون اخر الحديث موافقا اوله وقيل لعل المومنين
صاروا فرقتين فرقة سبقت الي النار من غير توقف وفرقة
حبست في المحشر فاستشفعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم فخلصهم
مما هم فيه وادخلهم الجنة ثم شرع في شفاعة الداخلين في
النار زمرا بعد زمر كما دل عليه اخر الحديث ففيه اختصار كما
هو طبيعة التنزيل قوله اي وجب تفسير قتادة الراوي للحديث
عن انس اي دل علي خلوده وهم الكفار قوله قال وهذا المقام
اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله وعد نبيكم اي وعد نبيه فوضع
المظهر موضع المضمر وقيل قال الراوي فيكون علي هره قوله ماج الناس
بعضهم اي اختلط بعضهم ببعض ودخل بعضهم في بعض
قوله ليس ذلك ولكن وعزتي وجلالي اي لا افعل ذلك لك بل
افعله تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي قوله اسعد الناس قبل
اسعد بمعني السعيد لان من لم يكن من اهل التوحيد لا يناله
الشفاعة اصلا وقيل يختلف السعادة باختلاف مراتب الاخلاص
والايمان قوله فنهس منه نهسة نهس اللحم اخذه بمقدم الاسنان قوله
ما بين المصراعين هما البابان المغلقان علي منفذ واحد قوله وهجر

صحاح

صحاح هجر اسم بلد مذكر مصروف وترسل الامانة والرحم فتقومان
فيخاصمان عن المحق الذي [illegible] ويخاصمان الذي
اضاعهما وقال عيسى اني [illegible] بعني
القول مضاف الي عيسى قوله فقال الله [illegible] لذكر النبي
صلى الله عليه وسلم الشفاعة الصادرة عن الخليل وروح الله
في الامته قوله ولا نسوءك اي لا نحزنك قوله الا كما تضارون في
رواية احدهما مبالغة وتعليق بالمحال اي لو كان في روية
احدهما مضارة لكان في رويته مضارة قوله والانصاب جمع نصب
وهي حجارة وكانت تنصب وتعبد من دون الله ويذبحون عليها
تقربا الي الهتهم قوله فيتساقطون الان الاصنام والانصاب لمعادة
في النار قوله يا ربنا فارقنا الناس اي لم نتبعهم فاجابوا
بانا لم نتبعهم في الدنيا عند فقر اوقات كوننا محتاجين اليهم
فكيف نتبعهم الان وهم وما يعبدون من دون الله حصب جهنم
قوله من تلقاء نفسه اي بالاخلاص قوله من كان يسجد اتقاء
وريا قد يتوهم من هذا الحديث ان المنافقين يرون الله
في الاخرة وهو باطل اذ ليس فيه تصريح برويتهم اياه فيه ان الجمع
الذي فيه المنافقون والمومنون يرونه ثم يمتحن بالسجود فمن
كان مخلصا سجد ومن كان منافقا لم يقدر علي السجود وهذا
لا يدل علي رويتهم اياه كذا قيل ولكن اول الحديث مختص بالمومنين
يتناول المخلص منهم والمرائي بالاعمال منهم فتامل قوله وتحل
الشفاعة اي يقع الشفاعة ويوذن فيها قوله اللهم سلم
سلم قيل القائلون هم الانبياء كما يجي في حديث ابي هريرة
قوله فيمر المومنون قسم المارة من المومنين ثلاثة اقسام ناج
مسلم لا يناله شي اصلا ومخدوش مرسل اي يخدش ثم يرسل
فيخلص وقسم يكدس ويلقي فيسقط في جهنم ويتخلص بعد العذاب
بقدر الذنوب او كاجاويد جمع اجواد وهو الذي يسبق الخيل

قوله ومخدوش خدشت الجلد قشرته وقوله ومكدوش يروي مكدوش
من الكدش وهو السوق الشديد ويروي مكردس بالدال المهملة
من كردست الرجل اذا جمعت يديه ورجليه يقال كردس القايد خيله
اذا جعلها كتيبة قوله فما من احد منكم باشد اي ما من احد منكم
في الدنيا في استيفاء حقه من خصمه باشد مناشدة من المومنين
في مناشدتهم بالشفاعة لاخوانهم قوله في الحق ظرف للمناشدة
وقد تبين صفة للحق لانه في المعنى نكرة اي في حق قد تبين
وظهر لكم على خصمكم او حال من المومنين متعلق باشد اي
يناشدون الله لاخوانهم بالشفاعة ويقولون بيان للمناشدة
الله يوم القيمة لاخوانهم قوله من خير قيل اراد بالخير امرا زايدا على
مجرد الايمان الذي هو تصديق من عمل صالح او ذكر خفي او نية
صادقة او شفقة على مسكين او خوف من الله تعالى قوله
لم يعملوا خيرا قط اي ليس لهم خيرا زايدا على مجرد الايمان والحمم
جمع حممة وهي الرماد والفحم وكل ما احترق من النار قوله في افواه
الجنة الافواه جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو والمفتوح
وهي جمع على غير قياس وافواه الازقة والانهار اوايلها قوله كما تخرج
الحبة الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء اسم جامع لحبوب البقول قال
الكسائي من حبوب الرياحين واما نحو الحنطة فبفتح الحاء
لا غير قوله في حميل السيل اي ما تحمله السيل من غثاء وطين قوله في
رقابهم الخواتم قيل المراد بالخواتم ههنا اشياء من ذهب او غيره
يعلق في اعناقهم قوله فيقال لهم لكم ما رايتم اي ينظرون في
الجنة الى اشياء يقع بصرهم عليها فيقال لهم لكم ما رايتم ومثله
معه قوله ليسعون الله تعالى من كان في قلبه مثقال حبة الى اخره بهذا الحديث
يظهر ان من اخراجهم الرحمن بقبضته كانوا مومنين بلا خير وعمل
زايد على نفس الايمان دون الكفار كما توهمه ظاهر العبارة هناك فانه
مخالفة للاجماع قوله امتحشوا الامتحاش الاحتراق والرواية المشهورة

على البناء للفاعل كما هو الظاهر ويروي على البناء للمفعول كانه جعل
متعديا بمعنى المحش وهو احتراق النار الجلد قوله كلاليب
جمع كلوب بالتشديد وهو حديدة معطوفة الراس يعلق عليه
اللحم ويرسل في التنور والسعدان نبت له شوك عظيم قوله تخطف
اي تخطف الناس بسبب اعمالهم واللغة الفصيحة يخطف بفتح الطاء
من خطفه بكسرها وقد جاء خطف بالفتح يخطف بالكسر قوله
من يوبق وبق اي هلك او بقه غيره فالكاف يوبق والمؤمن
الفاسق يخردل ثم ينجو قوله ومن يخردل خردلت اللحم بالدال
المهملة والمعجمة ايضا اي قطعته قطعا اي يقطعه الكلاليب
قوله اثر السجود قيل المراد الجبهة وقيل المساجد كلها قوله
وقد قشبني اي سمني واذاني ذكاها اي حدتها ولهبها
والرواية بالمد والمشهور في اللغة القصر يقال ذكت النار
تذكو ذكا اذا اشتعلت قوله هل عسيت ان افعل ذلك اي
ان افعل ذلك بل راي بهجتها اي حسنها ونظارتها قوله
فسكت بالفاء كذا في صحيح البخاري واكثر نسخ المصابيح فعلى هذا
فجواب اذا محذوف على طريقة قوله تعالى وسيق الذين
اتقوا ربهم قوله ما اغدرك قد جاء اغدر بمعنى غدر اي ما
جعلك في هذا السوال معذورا قوله حتى يضحك الله المراد غاية
الرضا منه اقبل بل كره ربه تنازع فيه الفعلان قوله ذلك
وعشرة امثاله اي ما تمنيته قوله فهو بمعنى الفاء تفصيلية
انعم دخوله الجنة ثم فصل قوله وتسفعه اي تجعله علامة
في وجهه قوله تبارك الذي نجاني هذا فرح بما اعطيه من النجاة
قوله فلا استظل قبل الفاء سببية واللام مزيدة او بالعكس قوله
هذه الا اسالك غيرها منصوبة المحل اي هذه اسالك لا اسالك
غيرها قوله ما يصريني منك وفي رواية ما يصريك مني يقال صريت
الشيء اذا قطعته اي ما يقطع مسالتك ويمنعك من سوالي يعني قد
كررت سوالك مع معاهدتك ان لا تسالك فما ذا يقطع سوالك عني

وبرضيك قوله استهوى مني هذا كلام صادر منه لما ناله من السرور
وبلوغ [illegible] ومثل ذلك يقع في مخاطبة المخلوقين من ضحك قوله
رب [illegible] تعالى بحمل على كمال الرضا قوله الا استهوى منك
وكلني [illegible] لكني على [illegible] فاذا
قوله احيال لنا [illegible] خلقك لنا وخلقنا لك في هذه الدار
التي [illegible] الموت فيها قوله الجهنميون ليست التسمية بذلك تنقيصا
[illegible] ولكن [illegible] دادوا حالى فرح قوله فيلتفت احدهم
[illegible] حال احدهم وترك بيان حال الاخرين اذ يعلم بالمقايسة
لعله مشتركة قوله اذا هذبوا ونقوا عطف تفسيري قوله
[illegible] هم اهدى ضمن اهدى معنى الصق اشد لصوقا به واهتداء
اليه قوله جئني بالموت ورد في رواية ان يوتى به على صورة كبش
قوله الى عمان بفتح العين وتشديد الميم موضعا بالشام وبضمها
وتخفيف الميم موضع بالبحرين والبلقاء مدينة بالشام فاختلاف
الاحاديث في تقدير الحوض مبني على ان المقصود تصوير الكثرة
لا تعيين مقدار بعينه فورد الحديث في كل مقام بما يوافق
ادراك السامع قوله والكواب جمع كوب وهو الكوز الذي لا عروة له قوله
السدد جمع سدة وهي الابواب لكل نبي حوضا يجوز ان يحمل على الظاهر
فيكون لكل حوض وان يحمل على العلم والهدى قوله ليتباهون
اي يتفاخرون ناظرا بهم قوله وعن انس قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم
ان يشفع لي الى اخره وجه الجمع بين حديث انس وما مر من حديث
عائشة وهو ان جوابه لعائشة بذلك كيلا تتكل على انها حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجوابه لانس بهذا كيلا ييأس قوله اول
ما تطلبني اي اول طلبك فهو نصب على المصدر قوله لا اخطي هذه
الثلاث يروى الثلاث بلا تاء على تأويل البقاع وبتاء وهو ظاهر
قوله ينزل الله تعالى على الكثيبة قيل هذا على سبيل الاستعارة التمثيلية
قوله وهو كسعة هذه الجملة معترضة لدفع توهم كون الكرسي ضيقا
في نفسه قوله اول من يكسى ابراهيم في بعض النسخ بنصب ابراهيم

ورفع

ورفع اول وفي بعضها بالعكس قوله ثم اقوم عن يمين الله حاصل الجواب
ان المقام المحمود وهو المقام الذي اقوم عنه [illegible] يوم القيمة
قوله شعار المؤمنين اي علاماتهم [illegible]
كالعنة برسوله في قوله اللهم سلم سلم [illegible]
التي تنجي الهالكين حاصلة لاهل الكبائر فان الشفاعة جارية في رفع
الدرجات قوله من يشفع للفئام اي الفئام القيام الجماعات لا واحد له
من لفظه فقيل هو في المعنى جمع فئة والعامة يقول قيام بلا همزة
قوله حتى يدخلوا الجنة اما معنى حتى اي الشفاعة لدخول الجنة [illegible]
اي منتهى الشفاعة الى ان يدخل كل الامة الجنة فقال ابو بكر [illegible]
اي زدنا في الاخبار عما وعدك ربك وقد سبق حديث سبعين الفا مع كل
الف سبعون الفا وثلاث حثيات قوله صدق فعمر لم يجب النبي صلى
الله عليه وسلم اولا بما قال عمر وصدقه لان للبشارات منظرا عظيما
في توجه النفوس القدسية قوله انا الذي ستبقيك شربة الاحسان الى
المسلمين نافع جدا لا سيما مع الصلحاء فان مصاحبتهم ومحبتهم زين
في الدنيا ونور في الاخرة قوله يرد الناس النار وان منكم الا واردها
قوله كحضر الفرس العدو الشديد كالراكب قيل اراد كالراكب على
راحلته وعداه يعني لتمكنه من الركوب والسير عليها وقيل اراد
الراكب في منزله ومأواه فانه يكون السرعة والسير اشد قوله
كشد الرجل اي عدوه قوله حتى تزلف اي تقرب قوله بابا استفتح
اي اطلب فتح بابها قوله من وراء وراء المشهور فيها الفتح
بلا تنوين قال ابو البقاء الصواب الضم لان تقديره ورائي ذلك
قال وان صح الفتح قيل وقال بعض الفضلاء يصح الفتح على ان الكلمة
مركبة كشغر بغر وهذا الكلام وارد على سبيل التواضع اي لست
بصدد ذلك الدرجة الرفيعة والمعنى ان المكان التي اعطيتها
كانت بسفارة جبرئيل ولكن ائتوا فانه حصل له السماع بلا واسطة
وانما كرر لان نبيا صلى الله عليه وسلم حصل له السماع بلا واسطة والرؤية
ايضا وكانه قال انا وراء موسى الذي هو وراء محمد صلى الله عليه وسلم

قوله اي شيء كما البرق كانه قال اي شيء شبيه بالبرق اي في اي شيء تشبهه
بالبرق [illegible] في سرعة السير ولا استبعاد في ذلك قوله
تجري بهم [illegible] الرابية اي تجري ملتبسة بهم
اولا [illegible] حتى تجزا اي تعجز عن الجريان
بهم [illegible] بدل من حتى تعجز قوله لسبعين خريفا في بعض
الاصول لسبعون بالواو وهو ظاهر وفي اكثرها بالياء على تقدير
[illegible] سبعين فحذف المضاف على ابقاء المضاف اليه على اعرابه
[illegible] الثغارير قيل شبهوا بالقثاء الصغار في سرعة النمو
وقيل الثغارير رؤس الطراثيث جمع طرثوث وهو نبت يؤكل
قوله الضغابيس جمع ضغبوس وهو الصغار من القثاء
ما صفة الجنة واهلها قوله ما لا عين رات كلمة ما اما موصولة
او موصوفة قوله موضع سوط اي مقدار سوط في الجنة وانما خص
السوط لان عادة الراكب اذا اراد النزول في موضع ان يلقي سوطه لئلا ينزل
فيه غيره قوله لاضاءت ما بينهما اي ما بين المشرق والمغرب او ما بين
الجنة والارض قوله ريحا اي طيبا قوله ولنصيفها النصيف المعجر
قوله في ظلها اي في ذراها وناحيتها وقد يكنى بالظل عن الكنف
قوله ولقاب مقدار اهل اي للمومن قوله يطوف عليهم المومن
كذا في كتاب مسلم والحميدي وجامع الاصول وفي البخاري وشرح
السنة ونسخ المصابيح عليهم المومنون والمودى واحد لان المراد
بالمومن الجنس قوله وجنتان عطف على اهل ويحتمل ان يقدر للمومن
جنتان احتمالا بعيدا قوله وما بين القوم وبين ان ينظروا اي
ما بين العبد اذا تبوا مقعده في الجنة مع ارتفاع الحجب والموانع
هناك وبين نظره الى ربه الا ما يصده من هيبة الجلال وسبحات
الجمال ولا يرتفع منهم ذلك الا برحمته قوله على وجهه حال من رداء الكبرياء
قوله في جنة عدن اي جنة اقامة وخلود قوله والفردوس الفردوس
في اللغة البستان الذي فيه الكروم والاشجار ومنه جنة الفردوس
تفجر انهار الجنة هي انهار الماء واللبن والخمر والعسل المذكورة في

في القران قوله

في القران قوله ان في الجنة لسوقا اي مجمعا كل جمعة اي مقدار اسبوع اذ لا
اسبوع هناك ولا شمس [illegible] خص ريح الشمال لانها [illegible] العرب قوله
فتحثوا اي تحثو المسك وانواع الطيب [illegible] في الدار قوله
زوجتان من الحور العين قيل ظاهره ان [illegible]
ثم ارجع البصر كرتين اذ قد ورد ان لكل واحد منهم عدد
من الحور قوله مخ سوقهن الساق تجمع على سوق كاسد واسد
قوله من الحسن دفع لتوهم النفرة الطبيعية والحسن [illegible]
ورقة البشرة ونعومة الاعضاء قوله وقود مجامرهم جمع مجمر بالكسر وهو
الذي يوضع عليه النار للبخور قوله الالوة بفتح الهمزة وضم اللام العود
الهندي الذي يتبخر به ويجوز ضم الهمزة مع ضم اللام ايضا قوله اخلاقهم
على خلق رجل واحد يروى بفتح الخاء واسكان اللام ويروى
بضمها فعلى الاول يكون قوله على صورة ابيهم بدلا من قوله
على خلق رجل واحد وعلى الثاني يكون كلاما مستقلا اي هم على صورة
ابيهم قوله ستون ذراعا في السماء اي طولا قوله [illegible]
فضل الطعام اجابة [illegible] الجشاء والرشح قوله كما تلهمون النفس
مشاكلة اي لا كلف ولا مشقة عليهم في التسبيح والتحميد كما لا مشقة
عليهم في التسبيح والتحميد كما لا مشقة عليكم في النفس قوله ولا يباس
اي ولا يشوب نعمه بوس ومشقة وليس هناك تغير وفساد قوله
ان لكم قايلا ان لكم قوله الكوكب الدري الغابر يروى الغابر بالهمز
من الغوار الذاهب في الافق البعيد الغور فيه وبالباء من الغبور
اي الباقي عند انتشار ضوء الفجر فانما يستنير الكوكب الدري في ذلك
الوقت قيل الرواية الاولى تصحيف بلا شك ويروى العازب بالعين
المهملة والزاي اي البعيد قوله من المشرق او المغرب كذا وهي الموجودة
في كتاب مسلم وفي شرح السنة وجامع الاصول ورياض الصالحين
وهو الاولى وفي نسخ المصابيح من المشرق والمغرب وانما ذكر المشرق والمغرب
دون السماء لان المقصود البعد والانارة معا قوله مثل افئدة الطير

قيل اي في الخوف من الله والهيبة فان الطير اكثر الحيوان خوفا وفزعا وقيل
في التوكل تغدو خماصا وتروح بطانا ولا يدخر وقيل في الرقة والشفقة
علي خلق [illegible] لكم رضواني ورضوان من الله اكبر قيل ان ادني
الي خرا [illegible] في الجنة ان ينال اماني معزيادة
[illegible] سيحان وجيحان نهران عظيمان بالعواصم عند المصيصة وطرطوس
هذا هو الصواب واما قول الجوهري جيحان نهر الشام فغلط والفقير
ان جيحون بالواو ونهر خراسان وقيل سيحون نهر بالسند قوله كل
اي كل واحد منهما من انهار الجنة اي من جنس الانهار الاربعة التي فيها
كانها وفوائدها انموذجات لما يكون في الجنة وقيل الحق انها مادة
مخلوقة في الجنة اليوم ففي كتاب مسلم ان الفرات والنيل يجريان من
الجنة وفي كتاب البخاري من اصل سدرة المنتهي وفي معالم التنزيل
ان الله تعالي ابرزها من الجنة واستودعها الجبال واجراها في
الارض [illegible] عن عقبة بن غزوان قيل هو سابع سبعة في الاسلام قوله
وهو كظيظ اي ممتلي من كظة الوادي اذا ضاق بسيله ويقال كظه
الشراب والغيظ اذا ملا صدره وعلي هذا فهو متعد وعلي الاول
لازم قوله وملاطها المسك الملاط الطين الذي يجعل ساقتي البناء
يلطط به الحائط قوله ولا ييأس يبئس الرجل يباس اذا اشتد حاجته
قوله وفرش مرفوعة قيل نضدت حتي ارتفعت وقيل مرفوعة علي
الاسرة لكنا بين السماء والارض دخول اللام في خبر المبتدا كما
في قوله للفجور شهر به قوله لوان ما يقل اي لوان مقدار ما يقله ويحمله
ظفر ان خرجت اي تزينت خوافق السموات جمع خافقة وهي
الجانب وهي في الاصل الجانب الذي يخرج منه الرياح من الخفقان
والخافقان المشرق والمغرب وتانيث الفعل لان ما بين بمعني الاماكن
قوله جرد جمع الاجرد وهو الذي لا شعر علي جسده وضده الاشعر
علي جسده والكحل بفتحتين سواد في الاجفان والرجل اكحل وكحيل
وجمعه كحلي قوله سدرة المنتهي في السماء السابعة في منتهي الجنة
لا يدري ما وراءها احد من الملائكة وغيرهم قوله في ظل الفنن اي الغصن

قوله فراش

قوله فراش الذهب واحد الفراش فراشة وهي التي تطير وتتهافت في السراج
قيل هذا تفسير لقوله تعالي اذ يغشي السدرة ما يغشي قوله الا ان اجنحة
الملائكة يتلألأ عليها تلألؤ اجنحة الفراش [illegible] ثمرها القلال
اي قلال هجر في الكبر قوله كاعناق الجزر [illegible] ان هذه الطير
التي فيه قوله لناعمة اي متنعمة قوله اكلتها انعم منها اي من ياكلها اشد
انعم منها قوله ظل انشاء ان تحمل اي ان شاء ان تحمل علي فرس لذلك
الا حملت عليه اي لو اشتهيت من الجنس المعهود اعني [illegible] الدنيا
فرسا علي هذه الصفة لوجدته قيل فعلي هذا ينبغي ان يروي قوله
فعلت علي بناء المفعول كانه قيل لا يكون مطلوبك الا شيئا
فاذا نزل علي بناء الفاعل فالتقدير فلا يكون الا في ابرا مطلوبك
وقيل المعني لك في الجنة مركب يغنيك عن الفرس المعهود قوله قال فلم يقل
اي الراوي قوله يعرض من ياقوتة قيل اراد الجنس المعهود
مخلوقا من نفس الجواهر وقيل اراد ان هناك مركبا من جنس
اخر يغنيك من المعهود كما مر ثمانون منها الي اخره قيل جاز
ان يكون الثمانون صفا مساوين في العدد للاربعين صفا
ظاهرا في ما تقدم من قوله في اخر الحديث ارجو ان يكونوا نصف
اهل الجنة قوله الراكب المجد اجاد الشيء وجوده اي احسنه
قوله ثلاثا اي ثلاث ليال ليضغطون ضغطه اذا عصره وضيق
عليه قوله لسوقا اي مجمعا قوله الا الصور استثناء منقطع
او متصل بان يجعل تبديل الهيئات من جنس البيع والشراء
والمراد اما عرض الصور المستحسنة فاذا رغب في شيء منها
صور بتلك الصور التي ارادها واما عرض الزينة من الحلي والحلل
والتاج فاذا رغب في شيء منها اعطيه قوله اذا دخلوها اي
تلك السوق قوله في مقدار يوم الجمعة اي مقدار الاسبوع قوله ويبرز لهم
عرشه ويتبدي لهم في روضة اي تظهر لهم قيل الجمع هاهنا
ممكن لتوافق حديث انس فيهب ريح الشمال فيحثو في وجوههم

وثيابهم فيزدادون حسنا وجمالا الحديث قوله وما فيهم ذي لرفع توهم الزائد ... عندناهم قوله ما يرون من الزيادة على بنا المفعول اي لم يظنوه ... يراهم ... ان اصحاب المنابر افضل منهم حتى يحزنوا بل لكل ... من المراد من المحاضرة كشف الحجاب والمقاولة بلا ترجمان وواسطة قوله بلى فبسعة مغفرتي اي بلى غفرت لك فبلغت هذه المنزلة الرفيعة بسبب سعة مغفرتي لا بعملك قوله ما لم ينظر العيون بل لم ... من سوقا قوله وفي ذلك السوق اي في تلك السوق فذكره تارة وانثه اخرى قوله فيروعه اي يعجبه فالضمير المنصوب لمن هو دونه والموصول فاعل قوله حتى يتخيل عليه اي يتصور ان عليه ما هو احسن وقيل اي يظهر عليه ما هو احسن قوله قبة من لولو اي قبة معمولة من لولو او مكللة به قوله كما بين الجابية الى صنعاء اي جابية الشام وصنعاء اليمن قوله اليتجان جمع تاج قوله وقال اسحق بن ابراهيم بن حبيب البحري روى عن معتمر بن سليمان وغيره وروى عنه ابو عبد الرحمن النسائي وغيره مات سنة سبع وخمسين ومائتين قوله وروى ابن ماجة الرابعة والدارمي الاخيرة هي ما ورد اسحق بن ابراهيم قوله فلا ابتئس بان هلك اي لم تهلك فلا تبتئس يقال بئس الرجل يبأس بؤسا اشتدت حاجته وبوس تبوس بأسا اذا كان شديد الباس قوله بحر الماء الى اخره يريد بالبحر مثل دجلة والفرات ونحوهما وبالنهر مثل معقل مثلا ... بعد اي الحلاوة قوله سبعين مستنا وهذا ابو يد قول من قسر وقريش مرفوعة بانها منضودة بعضها فوق بعض كما مر وقوله قبل ان يتحول طرف لقوله ثم يأتيه قوله فينظر وجهه في خدها اي يرى وجهه في خدها واصفى حال من خدها قوله فيقول انا من المزيد لهم ما يشاؤن فيها ولدينا مزيد قوله ان رجلا قليلا ان رجلا بكسر الهمزة مفعول يتحدث على حكاية ما تلفظ به رسول الله صلى الله صلى الله عليه وسلم قوله دونك يا ابن ادم اي خذ ما تمنيته وفيه توبيخ له قوله لا تضامون بضم التاء وتخفيف الميم من الضيم

رحمه الله تعالى قوله

اي براه

اي براه كلكم لا تظلمون في رويته حتى يراه بعضكم دون بعض او لا يظلم بعضكم بعضا بالتكذيب والانكار ويشك به ... من التضام اي لا يتضامون في روية الجلال ... من الضيم ... المضامة والمعنى ما عرفت قوله لا تغلبوا اي لا تصيروا مغلوبين على صلوة دل على ان المواظب على الصلوات خليق بان يرى ربه وخص صلوة الصبح وصلوة العصر لان الاولى في وقت النوم والثاني في وقت قيام الاسواق فمن واظب عليهما واظب على غيرهما ايضا الم تبيض وجوهنا تعجبوا من انه كيف يمكن الزيادة على ما هم فيه قوله احسنوا الحسنى وزيادة المثوبة الحسنى هي الجنة والزيادة هي اللقاء قوله غدوة وعشية واهلها وهي بالمحافظة على صلوتي طرفي النهار كما مر ويجاز ان يراد الدوام قوله وجوه يومئذ ناظرة اي ناعمة قوله مخليا به اي خاليا به اخلى بجاء لازما ومتعديا ايضا خلوت به واخليت به اذا انفردت به اي يراه كلكم منفردا بنفسه قوله نور انى اراه بفتح الهمزة وتشديد النون في جميع الاصول والمعنى حجابه نور فكيف اراه فان كمال النور يمنع الادراك وروي نوراني اراه بالنسبة الى النور عن ابن عباس ما كذب الفؤاد المنقول من عائشة وابن مسعود انه عليه السلام لم ير الله ليلة الاسرا وان المرئي المذكور في الايتين هو جبرئيل والجمهور على انه راه فقيل بفواده دون عينه وقيل بعينه وهذا هو الصواب قوله قال عكرمة الى اخره خصم عكرمة من قول بن عباس راه بفواده انه راه بعينه لكن بمساعدة فواده فلذلك تمسك بالاية ولو كان المراد انه كانت الروية بالفواد جلية كالروية البصرية لم يتجه السوال بالاية الا ان يحمل الاية على ان المراد نفي الادراك الذي يكون كالادراك البصري في الجلاء وانما خص ذكر البصر لانه محل الادراك بحسب العادة والظاهر ان سوال عكرمة كان على قول ابن عباس راي محمد ربه كما هو رواية الترمذي

لا على قوله راه بفؤاده كما هو رواية مسلم وحينئذ لا اشكال في الاستدلال
بالاية الكريمة ومعنى جواب ابن عباس انه اذا تجلى بنوره على
ما هو عليه اضمحل الادراك واما اذا كان يتجلى على قدر ما يبقى بادراكه
القوة البشرية فانه يدرك على الوجه قوله فلم استعظاما لسؤاله وكان
سؤاله كان عن الرؤية قوله حتى جاء وتنبه الجبال اي اي صداه
قوله انا بنو هاشم اي نحن اهل علم ومعرفة فلا نسأل عما يستبعد
هذا الاستبعاد والله لك فلم كعب فالجواب بان الله الى اخره قوله
فغف له شعري اي قام من الفزع قوله قلت رويدا اي ارفق وامهلني
والمقصود تسكينها قوله ثم قرأت اي قرأت الايات التي
خاتمتها هذه الاية كما يشهد له الرواية الاخرى اعني قوله قلت
لعايشة فان قولهم ذي قوله اين تذهب بل انما هو جبريل
اي اخطاءت في تفسير الاية واسناد الاذهاب الى الاية
مجاز قوله في اجياد موضع معروف باسفل مكة من شعابها من رفرف
الرفرف ثياب خضر ورفرف الطائر اذا حرك جناحه ليقع
على شيء قوله اذا سطع سطح اي ارتفع ما صفة النار وافعلها قوله
فضلت عليها كان الحكمة في التفضيل ان يكون عذاب الله اشد
من اثر عذاب الله قوله كابي ان احلا اي ما يظن قوله بانعم
اهل الدنيا اي بأشدهم واكثرهم تنعما قوله فيصبغ في النار اي
يغمس في النار غمسة كما يغمس الثوب في الصبغ قوله بوسا اي
مشقة وشدة حاجة قوله اردت منك قيل المراد بالارادة الامر وقيل
الاولى ان يحمل على اخذ الميثاق الذي في قوله واذ اخذ ربك من بني ادم
بدليل قوله وانت في صلب وظاهر الحديث يناسب مذهب المعتزلة
قوله فابيت الا ان تشرك اي ما اخترت الا نقض العهد
بالاشراك قوله منهم من ياخذه النار الى كعبيه المقصود بيان تفاوت
العقوبات كان بعضا من الشخص معذب دون بعض الاخر
الى قوله فيما سبق يغلي منها دماغه قوله او قال الوقود على النار قوله

مثل البيضاء البيضاء اسم جبل والزيادة في عظم الاعضاء لزيادة العقوبة
ومقعده باي موضع قعوده من النار قوله الربذة بفتح الراء وفتح
الباء والذال المعجمة قرية من قرى المدينة على مسيرة ثلاث ليال قوله
ليسحب لسانه اي يجر يتوطاه الناس اي يطاؤنه باقدامهم
قوله الصعود جبل الاثم للعهد اشارة الى قوله تعالى سارهقه
صعودا اي ساغشيه عقبة شاقة المصعد المسلك ويهوي به كذلك
فيه ابدا تكرير على طريقة قولك فيك زيد راغب فيك قوله كالمهل الزيت
دردي قوله فروة وجهه اي جلدته والاصل في الفروة جلدة الراس مع
ما عليها من شعر فاستعيرت لجلدة الوجه قوله حتى يخلص الى جوفه
فيسلت فيذهب واصل السلت القطع قوله حتى يمرق اي يخرج
قوله وهو الصهر الاذابة وفيه اشارة الى قوله تعالى يصهر به ما في
بطونهم قوله الى فيه اي فمه قوله لسرادق النار وهو ما احاط بشيء
من حائط او غيره يروى بفتح اللام على انه مبتدا وبكسرها على
انه خبر قوله كثف كل جدار اي غلظة قوله من غساق الغساق بالتشديد
والتخفيف ايضا ما يسيل من صديد اهل النار وغسالتهم قوله الا انتن
انتن الشيء صار ذا نتن قوله ولا تموتن الا وانتم مسلمون يعني من
اتقى الله حق تقاته وهو ما يطيقه ومات مسلما خلص من الافات
التي من جملتها الزقوم الزقوم شجرة تخرج في اصل الجحيم طلعها كانه
رؤوس الشياطين في الصحاح ان الزقوم اسم طعام لهم فيه تمر وزبد
والزقم اكله قال ابن عباس لما نزل ان شجرة الزقوم طعام الاثيم
قال ابو جهل التمر بالزبد نتزقمه فانزل الله انها شجرة الاية الزقوم
وهو ماخوذ من الزقم وهو اللقم الشديد والشرب المفرط
قوله كالحون اي عابسون حتى يحترق وجوههم من النار قوله
تقلص فيتقلص على صيغة المضارع اي يتقلص ومعناه تنقبض
قوله تتفرح العيون قرحة وحاجرة قوله من ضريع يسمن الضريع
بيبس الشبرق وهو نبت له شوك قوله طعام ذي غصة اي طعام
ينشب في الحلق ولا يسوغ فيه قوله ادعوا خزنة جهنم الظاهر

ان خزنة لبس مفعول ادعوا بل هو منادي ليوافق قوله تعالى وقال
الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوما من العذاب
قالوا فادعوا اي نحن لا نجترئ على ذلك فادعوا انتم وليس
المقصود الدعاء لرجاء الاجابة بل للدلالة على الخيبة قوله ليقض
علينا ربك قضى عليه اذا اماته قوله اخسئوا اي ذلوا وانزجروا
كما ينزجر الكلاب قوله ولا تكلمون اي في رفع العذاب فانه
لا يرفع قوله لا يرفعون هذا الحديث بل يجعلونه موقوفا على
ابي الدرداء قوله حتى لو كان في مقامي هذا اي يقولها ويرفع بها
صوته حتى لو كان قوله رصاصة مثل هذه الرصاصة القطعة
من الرصاص وفي نسخ المصابيح رضاضة وهو تصحيف وقع
من غيره والاشارة الى مثل الجمجمة لبيان الحجم والتدوير المعين
على سرعة الحركة قوله اربعين خريفا اي سنة قوله قبل ان يبلغ
اصلها اي اصل السلسلة او قعر جهنم قوله هيب يسمى به لكل سرعة
ووقوعه في تعذيب المجرمين وسرعة التهاب النار فيها قوله
حموتها الحموة سورة الالم قوله البغال الموكفة الغث الحمار واوكفته
اي شددت عليه الاكاف قوله مكوران هو من طعنه فكوره اي
القاه اي يلقيان في النار باب خلق الجنة والنار قوله
تحاجت هذه المحاجة اما محمولة على الحقيقة فان قدرة الله
لا تعجز عن شيء واما على سبيل التمثيل والمراد مجرد حكاية جرت
بينهما وفيها شائبة من معنى الشكاية الا ترى كيف اطلقها
الله بما قال لكل واحدة منهما ويحتمل ان يكون كلام النار على سبيل
المفاخرة وكلام الجنة على سبيل ما تقدم من معنى الشكاية قوله
سقطهم اراذلهم قوله وعجزهم اي الذين لا تخز بدلهم ولا حذاقة
في امور الدنيا قوله فيضع الله رجله اي فيها قوله قط قط بفتح القاف
وتشديد الطاء المبنية على الضم ومنهم من يقول بضم القاف
ايضا للاتباع ومنهم من يقول قط بتخفيف الطاء والاتباع

هذا اذا

هذا اذا كان بمعنى الزمان الماضي واما اذا كان بمعنى حسبت وهو بفتح
القاف وتسكين الطاء وهذا هو المراد في الحديث اي حسبي حسبي
حسبي قوله ويزوي اي يجمع قوله فلا يظلم الله اي لا ينشئ للنار
خلقا فانه ظلم بحسب الصورة وان لم يكن ظلما حقيقة لانه تصرف في
ملكه والله تعالى لا يفعل ما في صورة الظلم قوله ينشئ لها خلقا لم يعملوا
في دخولها ولم يهتم الانشائها قوله لا يسمع بها احد الا دخلها اي طمع
كم بقي اليوم في الخير ولم ار بيتا كم بقي اليوم في الشر قوله فلم اركاليوم في الخير اي لم ار مثل هذا
للشرور والا نظيرهما في جمع الخير والشر اي الجنة جامعة والله اعلم باب بدء الخلق وذكر
الانبياء عليهم الصلاة والسلام قوله اقبلوا البشرى اي اقبلوا مني ما يقتضي
ان يبشروا بالجنة من التفقه في الدين والعمل به ولما كان جل
اهتمام بني تميم متعلقا بالدنيا والاستعطاء دون دينهم قالوا
بشرتنا فاعطنا اي بشرتنا بالتفقه وانما جئنا للاستعطاء
فاعطنا قوله ما كان اي اي شيء كان قوله ولم يكن شيء قبله اي لم يكن
شيء قبله مخلوق العرش والماء قبل السموات والارض ثم خلقها
من الماء قوله ولم اقم اي لم اقم وسمعت كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع اهل اليمن عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة اي بين المبدا
والمعاد قوله ان رحمتي اما بكسر الهمزة على الحكاية او بفتحها بدلا من
كتابا قوله سبقت معنى سبق الرحمة ان قسطهم من الرحمة
اكثر من قسطهم من الغضب وقيل ظهور اثار رحمته بالايجاد
وما يتبعه من النعم ولما استحقوا الغضب ظاهر عليهم قوله فهو
مكتوب الى اخره يعني انه مكتوم عن سائر الخلائق مرفوع عن حيز
الادراك قوله وخلق الجان اي الجن قوله مارج اي اللهب المختلط
بسواد الدخان قوله لما صور الله ادم هذا لا ينافي ما ورد في
الروايات من انه تعالى خلق ادم من تراب قبض من وجه الارض

قوله ...

حمئة حتى صار طينا وتركه حتى استعد الصورة الانسانية ثم نقل الى
الجنة وصوره هنالك ولا دلالة لقوله اسكن انت وزوجك الجنة على انه
ادخل الجنة بعد ما نفخ فيه الروح كيف وقد تظاهرت الروايات على
ان حوا خلقت من آدم في الجنة وهي احد المامورين بالسكنى قوله
يطيف به طاف بالشيء واطاف به اذا استدار حوله قوله لا يتمالك اي
يملك نفسه ولا يتجنب الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسواس
قوله بالقدوم يروى بالتخفيف وهو آلة النجار وبالتشديد وهو
موضع بالشام وقد يخفف اسمه ايضا فالمشدد هو الموضع
قطعا والمخفف يحتمل الآلة والموضع وفي كتاب الحميدي قال
البخاري قال ابو الزناد وهو اعني الحديث اختتن ابراهيم
بالقدوم مخففا وهو موضع قوله ثنتين منهن خص الثنتين بكونهما
في ذات الله تعالى وطلب رضاه ودفع ما لا يليق بحاله من اثبات
الشركا وان الثالثة كان فيها حظ نفع قوله على جبار قيل كان دين
ذلك الجبار ان لا يتعرض لذوات الازواج ويحتمل انه ان علم انك
زوجتي الزمني الطلاق او قصد قتلي قوله قام ابراهيم يصلي ابتهالا
قوله فاخذ اي حبس نفسه وضغط والمراد اختنق اي اخذ
مجاري نفسه حتى سمع له غطيط وكذا معنى الغط قوله
فاخدمها هاجر اي جعل الجبار هاجر خادمة لها قوله مهيم
كلمة يستفهم بها ومعناها ما حالك قوله يا بني ماء السماء
اراد ببني ماء السماء العرب سموا بذلك لانهم يتبعون المطر
ويتعيشون به والعرب وان لم يكونوا باجمعهم من هاجر لكن
غلب اولاد اسمعيل على غيرهم وقيل اراد بني اسمعيل لطهارة
نسبهم وقيل اراد الانصار لانهم اولاد عامر بن حارثة وكان يلقب
بماء السماء لانه كان يستمطر به قوله نحن احق بالشك يعني ان ذلك
لم يكن من ابراهيم لاجل الشك بل لزيادة العلم لزيادة العلم لانحن
احق منه فاذا لم نشك نحن لم يشك هو وهذا تواضع منه صلى
الله عليه وسلم قوله ويرحم الله لوطا هذا على طريقة قوله تعالى عفا الله

عنك

عنك وفيه استعظام ما بدر منه من قوله او آوي الى ركن شديد بل
اذا الركن اشد واقوى من الله سبحانه وعصمته اياه قوله طول ما لبث
يوسف يريد به قوله تعالى فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك
فاساله ما بال النسوة وفيما ذكره عليه الصلوة والسلام احماد لحال
يوسف عليه السلام وقوة صبره وثباته قوله او ادرة نفخة في
الخصية قوله فجمح موسى اي اسرع وهم يجمحون اي يسرعون قوله
وطفق بالحجر ضربا اي طفق يضرب الحجر ضربا والندب اثر الجراحة
اذا لم يرتفع عن الجلد فشبه به اثر الضرب بالحجر قوله يخر عليه يخر
بالضم والكسر ايضا اي سقط قوله يحثي في ثوبه اي يصب فيه قوله
الم اكن اغنيتك ليس هذا غنيا بالتلطف قوله احتج رجل اي بيت
كل واحد منهما الآخر قوله لا تخيروني الانبياء اصطفاء والآلك
التمييز والمعنى لا تفضلوني على موسى وهذه نفخة الصعقة
دون نفخة البعث اذ التقدم لاحد على نبينا صلى الله عليه وسلم
في البعث واختصاص موسى بهذه الفضيلة لا يدل على كونه افضل
اذ لغيره فضائل اكثر من هذه قوله ولا اقول ان احدا افضل اي من تلقاء
نفسي مع انه صدر عنه فان الانبياء باعتبار النبوة هيئا ورون
وان اختلفت مراتبهم عند الله تعالى واستعمل احدا في الاثبات لان
المعنى لا افضل احدا على يونس قوله بين الانبياء اي من قبل
انفسكم فانه يودي الى العصبية فيعرض الشيطان فيوقعكم في الافراط
والتفريط قوله لا تفضلوا بالصاد المهملة ظاهر اي لا تفرقوا بينهم
لا نفرق بين احد من رسله وبالضاد المعجمة اي لا يوقعوا التفضل
بين انبياء الله تعالى قوله ان يقول انا خير من يونس يعني لا تفضلوني
عليه فاذا لم يفضل على غيره وانما خص يونس لان الله تعالى
لم يذكره في اولي العزم من الرسل وقال ولا تكن كصاحب الحوت
اذ نادى وهو مكظوم والمقصود من الحديث تواضعه عليه الصلوة
والسلام بالنسبة الى الانبياء وان كان افضل منهم قوله من قال انا

الي اخره قيل انا خبر في النبوة والرسالة لقوله تعالي لا نفرق بين احد من رسله
قوله قتله الخضر جمهور العلماء علي ان الخضر حي موجود بين اظهرنا
لا سيما عند الصوفية فان حكايا بانهم في رويته والاجتماع به كثيرة
واختلفوا في كونه مرسلا او لبيا وانه بعد ابراهيم بمدة قليلة او
كثيرة قيل ولا يموت الا في اخر الزمان حين ترفع القران قوله لا رهق
ابويه دل الحديث علي ان فعل العبد بخلق الله تعالي لا بقدرته
كما تقول المعتزلة وقد يستدل بهذا علي ان اولاد الكفار في النار
قوله علي فروة الارض اليابسة قوله فنقعاها اي قلعها
قوله فما تتوارث بدل تتوارث قيل هكذا في صحيح مسلم ولعل الظاهر
ما وارث بدل بالرفع فاخطا بعض الرواة ويدل عليه ما روي
البخاري قوله لما عظمت يداه بكل شعرة سنة ويحتمل ان يقال بدل
نصب بنزع الخافض اي ببدل وفي تتوارث ضمير راجع الي ما فانه
لكونه مفسرا بالشعرة قوله ضرب من الرجال الضرب الرجل الخفيف
قوله من رجال شنوءة قبيلة عروة بن مسعود قيل هو اخو عبد الله بن
مسعود وليس بصحيح وقد فصلنا فيما سبق قوله دحية بن خليفة دحية
بكسر الدال وفتحها ايضا من الصحابة وكان من اجمل الناس
والدحية في الاصل اسم رئيس الجند قوله رجل ادم الاسمر شديد
السمرة قوله مربوع الخلق اي متوسط الخلق لا طويل ولا قصير
قوله الي الحمرة اي مائل الي الحمرة قوله سبط الراس بكسر الباء و
بفتحها ايضا اي مسترسل الشعر قوله في ايات من كلام
الراوي وقيل من كلامه عليه الصلوة والسلام علي طريقة الالتفات
من التكلم الي الغيبة قوله فلا تكن في مرية من لقائه متعلق
باول الكلام وهو حديث روية موسي قال تعالي ولقد اتينا موسي
الكتاب فلا تكن في مرية من لقائه قيل من لقائك موسي وقيل
هو من كلام الراوي بطريق الاقتباس اي ولا تكن ايها المخاطب
في مرية من لقاء النبي صلي الله عليه وسلم ما لقيه من الانبياء

والدجال

والدجال والخازن اي رويته اهم علي الوجه الذي ذكره حق
لا مرية فيه وقيل المراد لا تكن في مرية من لقائك الدجال قوله فاذا رجل
مضطرب قيل يقال رمح مضطرب اي طويل مستقيم فالمعني رجل
مستقيم قوله رجل الشعر اي لم يكن شديد الجعودة ولا شديد السبوطة
بل بينهما قوله وبعدا اي لا طويل ولا قصير قوله كاني انظر الي موسي
قيل هم احياء كالشهداء فلا يبعد في ذلك في صدر الكلام فوا منهم
او المراد روية المنام كما نقل ابن عمر في رويته عليه الصلوة والسلام لعيسي
عليه السلام والدجال علي ما مر قوله هرشا بالفتح جبل قريبة من الجحفة
ولفتة بكسر اللام واسكان الفاء وفتحها ايضا قوله خطام ناقته الخطام
الحبل الذي يقاد به البعير يجعل علي خطمه اي مقدم انفه قوله
خلبة الخلبة بضم الخاء واسكان اللام او ضمها الليف واحدة
خلبة قوله علي داود القران الاول اما بمعني القراة او المقروء الثاني
بمعني المقروء والمراد الزبور قوله فقضي به للكبري قيل اما لشبهة بينهما
او لانه كان في يد الكبري قوله امراة كلهن اي كل واحدة منهن
قوله الانبياء اخوة المقصود من بعثة الانبياء ارشاد الخلق
الي الخلق وكلهم مشتركون في هذا وان اختلفت تفاريعهم
في الاحكام بحسب الازمنة والمصالح المتعلقة بالاشخاص
قوله من علات اي من اب قوله وليس بيننا نبي اي بيني وبين
عيسي ومع ذلك كان عيسي مبشرا بقدومه فقوله نبي الا مطلق
والا محمول علي نبي ذي شرع قوله وطعن في الحجاب اي في المشيمة قوله
قوله يا خير البرية قال اعرابي للنبي صلي الله عليه وسلم فقال ذلك ابراهيم
قوله اي الناس اكرم فقال النبي صلي الله عليه وسلم اكرمهم عند الله
اتقاهم قوله في عماء العماء السحاب الرقيق وقيل الضباب قال
ابو عبيد لا ندري كيف كان ذلك العماء قوله زعم انه كان جالسا
في البطحاء اشارة الجائز في ذلك الزمان لم يكن مسلما ولا تلك العصا

[illegible]

كانوا مسلمين قوله والمزن المزن السحاب الابيض قوله الا واحد او اثنان
الي اخر المراد الاكثرة اذ قد ورد ان البعل مسيرة خمسماية عام
قوله ثمانية او عال اي ملايكة علي اشكال الاوعال قوله ثم الله فوق
ذلك اي علوا واستيلاء وعظمة لا مكانا تعالي عن ذلك قوله وكملت
الانواء اي نقصت قوله لياطه اطيط الرحل اي بعجز عظمته
كعجز الرحل عن احتمال الراكب قوله منذ يوم خلقه اي من اول
خلق قوله لا اجعل من خلقته يحتمل ان يكون كلمة لا رد المقالتهم
وقوله اجعل جملة استفهامية اذكارا عليهم وهذا ابلغ قوله المومن
اكرم علي الله الي اخره عوام المومنين اكرم من عوام الملايكة وخواصهم
من خواصهم اولئك هم خير البرية قوله روايا الارض الروايا
هي الابل الحوامل للما واحدها راوية قوله فانها الرقيع اسم الرقيع
اسم السماء وقيل اسم سماء الدنيا قوله وموج مكفوف اي ممنوع
عن الاسترسال اي حفظها الله عن السقوط علي الارض وهي
معلقة بلا عمد كالموج المكفوف قوله لو انكم دليتم اذ لو ارسلتم الدلو
ودليتها اذا ارسلتها في البير قوله علي الله اي علم الله وقدرته
وسلطانه كما صرح به المترجم قوله اراد لهبط علي علم الله وقدرته
اما علمه فمن قوله وهو بكل شيء عليم واما قدرته فمن الاول والاخر
اي هو الذي يبدي كل شيء ويخرجهم من العدم الي الوجود
وهو الذي يفني كل شيء ويبقي وجه ربك واما سلطانه فمن الظاهر
والباطن اي هو الذي غلب علي الاشياء ظاهرها وباطنها
اذ لا مانع يمنعه من التصرف فيها قوله وهو علي العرش كما وصف
به نفسه في كتابه يعني قوله الرحمن علي العرش كما وصف نفسه
اي هو مستو علي العرش استوي وقد استاثر بعلمه باستوايه
قوله ونبي كان قال نعم اي اهو نبي كان والاستفهام للتقرير
فاجاب بانه كان نبيا ومكلما اي ما قد انزل عليه الصحف قوله كم المرسلون

الرسول

الفصل الثالث

٤٢١

الرسول هو النبي الذي جمع الي المعجزة الكتاب الذي انزل عليه والنبي
غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب وانما امر ان يدعو الي شريعة من قبله
قوله جما غفيرا الجم الكثير والغفير من الغفر بمعني الستر وفيه مبالغة
قوله ليس الخبر كالمعاينة ان الله تعالي اخبر الي اخره استشهد علي
ان ليس الخبر كالمعاينة باب فضايل سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم قوله
بعثت من خير قرون يعني انه نقل في اصلاب الابا الذين هم خير
قرونهم ابا فابا حتي ظهر في القرن الذي وجد فيه فنقل من صلب اولاد اسمعيل
ثم من صلب كنانة ثم من صلب قريش ثم من صلب بني هاشم قوله اصطفي
قريشا الي اخره هم اولاد النضر بن كنانة كانوا يتفرقون في البلاد
فجمعهم قصي بن كلاب في مكة فسموا قريشا لانهم قرشهم اي جمعهم
والكنانة ولد غير النضر لا يسمون قريشا لانه لم يجمعهم قوله انا سيد
ولد ادم يوم القيمة اي هناك يظهر سودده بلا منازع والا فهو سيد
ولد ادم الان ولابد من اعتقاد التفضيل قال الله تعالي تلك الرسل
فضلنا بعضهم علي بعض واما النهي عن تفضيله علي غيره كما سبق
فاما تواضع منه عليه الصلوة والسلام واما محمول علي انه كان قبل ان يعلم
انه سيد ولد ادم واما نهي عن تفضيل يودي الي تنقيص المفضول
او من تفضيل يودي الي الخصومة والفتنة واما عن تفضيل في
نفس النبوة اذ هي مشتركة انما التفاضل في الخصايص والفضايل
الاخري قوله فيقول بك امرت قبل الباء في بك امرت للسببية اي
بسببك امرت بان لا افتح وقيل صلة امرت وان لا افتح
بدل من الضمير المجرور اي امرت بك بان افتح اولا لك لا لغيرك
انا اول شفيع اي اشفع للعصاة في دخول الجنة وقيل اول
شافع في الجنة لرفع الدرجات قوله الا موضع استثنا منقطع
ويحتمل الاتصال اي يعجبهم الموضع الا موضع قوله ما مثله
امن عليه البشر اي من شانه اذا شوهد اضطر الشاهد الي
العلم بنبوته اي اعطي ما يثبت به نبوته عند الناس قوله وحيا

شان الشفاعة

اوحي الله اليه اي كان معظم ما اوتيت وا فيله ان قد اوتي صلي الله عليه وسلم
معجزات اخر لكن القران معجز مستمر ينتفع به الحاضرون والاتون في
الازمنة المستقبلة فارجوا ان اكون اكثرهم تبعا قوله مسجدا
وطهورا اهل الكتاب لم تحل لهم الصلوة الا في بيعهم ولنا يسهم تخفيف
الله علي هذه الامة في ذلك وجعل التراب طهورا يعني التيمم
قوله فضلت علي الانبيا بست لا منافاة لان ذلك اختلاف زمان
اعطي خمسا فاخبر عنها ثم زيد اخري فاخبر عن ست ويجوز ان
يكون ذكر الخمس اوالست لمناسبة المقام وحينئذ جاز ان يكون
سبعا كما اذا ضمت الشفاعة الي هذه الستة قوله اعطيت جوامع
الكلم قيل اراد القران وقيل اراد ايجاز الكلام مع اشباع المعني
في عبارات الاحاديث قوله بمفاتيح خزائن الارض اراد ما يفتح
الله علي امته من البلاد شرقا وغربا واستخراج الكنوز والدفاين
قوله الكنزين الاحمر والابيض اي خزائن كسري وقيصر
فان الغالب علي خزائن الاكاسرة الذهب وعلي خزائن
القياصرة الفضة قوله واني سالت ربي الي اخره سال ربه هذه
الثلاثة اعني لا يهلك الله بسنة عامة وان لا يسلط عليهم
غيرهم وان لا يذيق بعضهم باس بعض فاجابه في الاوليين
دون الثالثة والاعاضة عليهم في عدم الاجابة قوله بسنة
عامة قحط شامل بيضهم اي مجتمعهم وموضع سلطانهم
ومستقر دعوتهم وبيضة الدار وسطها ومعظمها اراد عدوا
يستاصلهم ويهلك جميعهم قوله بالغرق اي بالغرق العام
كالطوفان اخبرني عن صفة رسول الله صلي الله عليه وسلم
في التورية قال اجل اي نعم اخبرك قوله ببعض صفته في القران
دل علي ان هذه الصفات مذكورة في القران اما قوله انا ارسلناك
ففي الاحزاب واما كونه حرزا للاميين ففي الجمعة هو الذي بعث
في الاميين

في الاميين رسولا منهم يتلوا عليهم اياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب
والحكمة واما قوله سميتك المتوكل الي قوله يعفوا ويغفر ففي قوله تعالي
ولو كنت فظا غليظ القلب الي قوله ان الله يحب المتوكلين ليس
بفظ قيل ليس اما اية اخري في التورية او حال من المتوكل او من الكاف
في سميتك فيكون التفاتا والسخاب اي هو لين الجانب لا يرفع
الصوت علي الناس بسوء خلقه ولا يكثر الصياح عليهم في
الاسواق لكن بل يرفق بهم قوله ولن يقبضه اي لن يقبضه الله
اليه قوله الملة العوجاء يعني ملة ابراهيم فان اهل الجاهلية قد عوجوها
قوله اعينا هذا هو الرواية والدراية ايضا وفي نسخ المصابيح علي
بناء الفعل للمفعول قوله وان لم يظهر يغلب قوله وان لم تجتمعوا
حرف النفي في المواضع الثلاثة زايد كما في قوله تعالي ما منعك ان
لا تسجد وفايدته تحقيق معني الاجارة فانها انما تتضح اذا كانت الحلال
منتفية قوله فكانه سمع شيئا اي سمع في شانه صلي الله عليه وسلم انه
جاء الي النبي صلي الله عليه وسلم اي جاء العباس غضبان بسبب انه
سمع طعنا من الكفار في رسول الله صلي الله عليه وسلم واستحقارهم نسبة
علي نحو قوله تعالي حكاية عنهم لولا نزل هذا القران علي رجل من القريتين
عظيم قوله خلق الخلق اي الملائكة والجن والانس فجعلني في خيرهم
اي الانس قوله فرقتين اي العرب والعجم قوله وخيرهم بيتا ما ذكره
بيان لنعمة الله عليه وترغيبا في متابعة قوله وجبت اي
ثبتت وادم اي وجبت الي النبوة وادم قوله لمنجدل اي الملقي
القي علي الارض فالجدل اي كان مطروحا علي الارض
وفي طينة خبر ثان لان اي كان حاصلا في اثناء خلقته
لما تنفخ عن تصويره قوله وبشارة عيسي ومبشرا برسول الله ياتي
من بعدي اسمه احمد قوله التي رات رات في منامها انه خرج
منها نورا ضاءت لها منه قصور بصري من ارض الشام قوله
ولا فخر اي لا اذكره فخرا ومباهاة بل شكرا لنعمة الله وامتثالا
لقوله واما بنعمة ربك فحدث وتبليغا لما امرت به قوله لواء الحمد

القيمة
اللواء الراية ولا يمسكها الا صاحب الجيش يريد انفراده بالحمد يوم
وشهرته به علي رؤوس الخلايق والعرب تضع اللواء موضع الشهرة
قيل ويجوز ان يكون لحمد لواء يوم القيمة حقيقة يسمي لواء الحمد
قوله نحن الاخرون اي في الدنيا ونحن السابقون اي في دخول
الجنة قوله وانا جارهم انقذهم قوله اذا نصتوا اي ان المتكلم عنهم
اذا سكتوا عن الاعتذار فاعتذر عنهم عند ربهم قوله وانا مستشفعهم
مستشفعهم بفتح الفاء علي صيغة المفعول امن لم استشفعه الي فلان
اي طلبت منه ان يشفع اليه ويروي بكسر الفاء ايضا علي بناء الفاعل
اي اسال الله ان اكون شفيعا لهم قوله والنبي عطف علي مقدر كما
رواه جامع الاصول عن ابي هريرة قوله الوسيلة هي المذكورة في دعاء
الاذان محمدا ان الوسيلة قوله انا هو وضع الضمير المرفوع اعني
هو موضع المنصوب قوله ولاة اي احباء واخلاء وهم اولي به من غيرهم
قيل المراد ان لكل نبي وليا علي قصد التوزيع في الكلام فان النكرة
في سياق كل بمنزلة الجمع فتامل قوله وملكه بالشام نبوته ودينه
فان ذلك بالشام اغلب وان وصل ملكه الي الافاق وقيل المراد الغزو
والجهاد في بلاد الشام ولذلك امره بالمسافرة اليها علي كل شرف
الشرف الموضع العالي قوله يلقن معه اي وكتنوب فيها هذا وهو
ان عيسي بن حزم يلقن معه قوله ابو مودود احد رواة الحديث
طائي قوله يا ابا عباس ابو عباس كنيته ابن عباس قوله ومن يقل
منهم اني اله من دونه الي قوله انا فتحنا الاية فقد غلط وبلده
في خطابهم في الوعيد واللطف في الخطاب لمحمد صلي الله عليه وسلم قوله
فارسله الحاجب الارسال الي الحق علم نبعا قوله حتي استيقنت اي
حتي وصلت الي نهاية العلم التي هي اليقين قوله يتنشرون علي
اي يتساقط الماء الموزون علي من خفة تلك الكلمة قوله بصلوة
الضحي ولم يوجد في الاحاديث ما يدل علي وجوب الضحي عليه صلي الله
عليه وسلم سوي هذا الحديث باب اسماء النبي صلي الله عليه وسلم وصفاته قوله

والمعتفي

٤٢٢

والمعتفي المقفي بصيغة اسم الفاعل هو المولي الذاهب يقال قفي عليه اذا
ذهب هو اخر الانبياء فاذا قفي فقد ذهبت النبوة وقيل المتبع
للانبياء المبعوث في قفاهم والمال واحد قوله فظ ممايريه بذلك
تعرضهم بذمهم بمعني ان ما ذكروه اوصاف المذمم وانا محمد وقيل
كانوا يسمونه بمذمم مكان محمد صلي الله عليه وسلم قوله شمط الشمط
بياض الشعر يخالط سواده وقد شمط بالكسر والرجل اشمط وشمطت
الشي بالفتح خلطته قوله واذا شعث اي تفرق شعر راسه قوله ناغض
كتفه هو العظم الدقيق علي طرف الكتف قوله الثاليل جمع ثولول
وهو هذه الحبة التي تظهر في الجلد مثل الحمصة فما دونها قوله ام خالد
خالد قرشي اموي قيل اسلم بعد ابي بكر فهو ثالث او رابع في
الاسلام قوله سعيد هو ابن العاص بن امية بن عبد شمس بن
عبد مناف قوله خميصة كساء اسود مربع له علمان قوله قال ابلي
واخلقي دعاء بطول العمر قوله فزبرني اي صاح علي وزجرني
قوله البائن اي الظاهر قوله من باب اذا ظهر وقيل المفرط
المفارق قدر الرجال الطوال قوله الامهق هو الابيض الشديد
البياض لا يخالطه شي من الحمرة وليس بنير ولكن كلون الجص
قوله ازهر اللون الازهر الابيض المستنير قوله بسط الكفين اي بسط
اي مطلقة قوله شثن القدمين الشثن الغليظ وذلك
محمود في الرجال دليل علي القوة قوله ذي لمة اذا وصل الشعر
المنكب فهو لمة واذا ازاد فهو جمة قوله سماك بن حرب سماك تابع
مشهور كوفي قال ادركت ثمانين من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم
قوله اشكل العين قيل تفسير الاشكل بما فسره وهم منه بل الصواب
ما ذكره ابو عبيد وجميع اصحاب العربية وهو ان الشكلة حمرة
في بياض العين وهو محمود قوله عظيم الفم العرب تذم صغر الفم
وتجعل عظيم الفم كناية عن الفصاحة قوله منهوس بالسين المعجمة

قوله مفصلا اي متوسطا لا طويلا ولا قصيرا ولا جسيما قوله ان انملت شمطاته
اي كان قليل الشيب لا يظهر في بدن التصر ولم يفتقر الي تكتمه بالخضاب
شمطات الشمطات الشعرات البيض في عنفقته الشعر
الذي بين الشفة السفلي والذقن قوله نبذ اي قليل منه قوله تكفأ
مهموز وقد تترك همزة اي يمايل الي قدام كما يتكفأ السفينة
في جريانها قوله ام سليم هي ام انس بن مالك ام سليم وام حرام كانتا خالتين
لرسول الله صلى الله عليه وسلم محرمين له اما من النسب او الرضاع وكان
يدخل عليهما ويخلو بهما ولا يدخل علي غيرهما من النساء اذا كان لا يخلو
باجنبية قيل ان عبد المطلب فارق اباه هاشما وتزوج بالمدينة
في بني النجار وام سليم وام حرام بنتا ملحان كانتا من بني النجار فكانت
المحرمية حرمة الرضاع دون النسب قوله من جونة عطار هي حقة
التي يجعل فيها الطيب قوله الي خاتم النبوة تمامه زر الحجلة قوله
شثن الكفين قوله اي انهما يميلان الي الغلظ والقصر قوله مشربا
المشرب خلط لون بلون كان احد اللونين سقي الاخر قوله
ضخم الكراديس الكراديس رؤس العظام جمع كردوس وقيل
هو ملتقي كل عظمين كالركبتين والمرفقين طويل المسربة المسربة
بضم الراء ما رق من شعر الصدر سائلا الي الجوف قوله تكفأ تمايل
الي قدام قوله تكفيا اصله تكفؤا بالهمزة فلما خفف الحق بالمعتل
قوله الممغط المسدود الممغط هو بتشديد الميم الثانية ومعناه المتناهي
في الطول من معغطت الحبل اذا مددته واصله منمغط فقلبت
النون ميما وادغمت في الميم ولا بالقصير المتردد اي المتناهي في القصر
كانه رد بعض خلقه الي بعض قوله المطهم وجه مطهم اي مجتمع
مدور والمكلثم المدور والكلثمة اجتماع لحم الخدين بلا جهامة وكلثم
والمراة مكلثمة قوله ويري بحتي كان وجهه بين الاسالة والتدوير
قوله ادعج الدعج شدة سواد العين في بياضها قوله اهدب اي
طويل شعر الاجفان قوله الاشفار الشفر بالضم واحد اشفار العين وهي حروف

الاجفان

الاجفان التي تنبت عليها الشعر قوله جليل المشاش اي عظيم
المرفقين والركبتين قال الجوهري المشاش رؤس العظام اللينة
التي يمكن مضغها قوله والكتد بفتح التاء وكسرها مجتمع الكتفين
وهو الكاهل والاجرد من لا شعر علي بدنه ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
كذلك بل اراد ان الشعر في بدنه كان في مواضع كالمسربة والساعدين
والساقين وضد الاجرد الاشعر وهو الذي في بدنه شعر قوله يتقلع
اي يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشي اختيالا قوله
التفت معا يعني انه لا يسارق بالنظر قوله من طيب عرقه وقيل
خصه الله بطيب العرق مع انه كان يستعمل الطيب لكثرة المصاحبة
الملائكة قوله في ليلة اضحيان اي مقمرة من اولها الي اخرها قوله
لنجهل يجوز فتح النون وضمها يقال جهد دابته واجهدها اذا حمل
عليها فوق طاقتها قوله الغبر كلنزث اي غبر وبال قوله حموشة الساق دقتها
قوله افلج الفلج بالتحريك فرجة ما بين الثنايا والرباعيات والفرق فرج
ما بين الثنيتين وفي الحديث استعمل الفلج مكان الفرق قوله كالنور
يخرج فاعل يخرج ما دل عليه يتكلم او هو راجع الي النور ويكون الكاف
حينئذ زائدة للتفخيم كما في مثلك لا يبخل اي روي مثل النور يخرج
قوله وكنا نعرف ذلك اي كان ظاهرا جليا يعرفه كل ذي بصر وبصيرة
قوله ومخرجي اي مكان خروجي او زمانه قوله انما انا رحمة اهداها
الله للعالمين فمن قبل هديته نجي ومن رد هلك ه ه
جمع شمال وهو الخلق قوله والا اصغت قيل فيه ابقاط
لنفسه حيث لم يفعل ما يتوجه عليه اعتراض من النبي صلى الله عليه وسلم
قوله والله لا اذهب قيل قوله هذا لرسول الله صلى الله عليه وسلم
مغتفرا لانه كان صبيا غير مكلف قوله حتي امر حكاية حال ماضية
قوله قلت نعم محمول علي العزم قوله برك بحراني نجران موضع معروف
قوله فحبلة جبلة لغة في بجذب قوله ورجع قيل استقبل اليه استقبالا
تاما وهو معني قوله التفت اليه معا قوله عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم

العاتق موضع الرداء من المنكب قوله يا محمد الظاهر ان الاعرابي
كان من المولفة فلذلك سماه باسمه صلى الله عليه وسلم قوله لم تراعوا
اي لا روع ولا فزع اسكنوا ويروي لن تراعوا وعلى هذا يكون
خبرا في معنى النهي قوله عري فرس عري رحيل اعراه وجدنا بحرا
اي واسع الجري ويسمي ذلك الفرس المندوب اي المطلوب وكان
بطيا ضيق الجري فانقلب حاله ببركة ركوبه عليه الصلاة والسلام قوله
ما يخاف الغفرا ما حال من ضمير يعطي او صفة عطا اي ما يخاف الفقر
معه قوله مقفله مصدر ميمي او اسم زمان اي عند رجوعه او زمان
رجوعه قوله فعلقت الاعراب اي طفقت وقيل نشبت قوله عدد
هذه نصب على المصدر اي يعدد عددها او على نزع الخافض
اي بعددها قوله ثم لا تجدوني بخيلا اي اذا جربتموني في
الوقائع لم تجدوني متصفا بالرذائل وقيل كلمة ثم للتراخي في الرتبة
اي انا في ذلك العطا لست بمضطر بل اعطيه مع ارتحية النفس
ووفور نشاط ونفي الكذب والجبن كالتتميم للكلام السابق قوله
الا غمس به كانوا يتبركون بذلك بالغداة في الغداة
قوله ولا لعانا المقصود نفي اللعن والسب لا نفي المبالغة فيهما
كانه نظر الي ان المعتاد هو المبالغة فيهما فنفاهما على صيغة
المبالغة والمقصود نفيهما مطلقا كما يدل عليه اخر كلامه قوله
ترب جبينه اي غابه كما يقوله عند الغضب والمخاصمة هذه الكلمة
وهي تحتمل الدعاء على المقول له اي رغم انفه وتحتمل الدعاء له اي يسجد لله
وجهه قوله وانما بعثت رحمة اي بعثت لاقرب الناس الي رحمة الله
لا لابعدهم عنها عرفناه في وجهه اي ما كان يتكلم بالشيء الذي
يكرهه حيائه بل يتغير وجهه فيفهم كراهته قوله مستجمعا استجمع
السيل اي اجتمع من كل موضع واستجمعت للمرأة اموره وهو لازم وقولهم
استجمع الفرس جريا نصب على التمييز فعلى هذا ضاحكا وضع موضع
ضحكا على انه تمييز وقول الفقهاء مستجمعا شرائط الجمعة ليس
يثبت قوله لو عده العاد اي ما كان حديثه متتابعا بحيث ياتي بعضه

اثر بعض فيلتبس على المستمع بل كان يفصل الكلام بحيث لو اراد العاد ان يعد
كلماته كلامه لاطاقه قوله هيئة المهنة بفتح الميم الخدمة هكذا الرواية
وقد تكسر الميم قال الاصمعي لا يقال بالكسر وكان القياس ان يقال كالجلسة والخدمة
قوله الان ينتهك اي تتناول منتطع قوله ما نيل نال منه ينال نيلا
اذا اصاب قوله او يجد فيه صفة شيئي وضمن فيه معني عيب وطعن
قوله فاحشا الفاحش ذو الفحش في كلامه والمتفحش من يتكلف
ذلك اي ليس طبعا ولا تكلفا قوله يغلي ثوبه اي يلتقط القمل قوله
ويحلب شاته نفي لما يعتقد الكفار من ان النبي صلى الله عليه وسلم
ومعلم لا يصدر عنه امثال هذه الافعال قوله ما رئي مقدما ركبتيه اي كان
لا يمد رجليه بين يدي جليس له وقيل كان لا يقدم ركبتيه على ركبتي
صاحبه قوله يرتل الترتيل القراءة بتبيين الحروف والحركات
متميزة والترسيل التؤدة دهو وهو ضد الاستعجال قوله
ان يرفع طرفه الي السماء انتظارا للوحي وشوقا الي الرفيق
الاعلى ومشاهدة للملكوت قوله في عوالي المدينة العوالي القرى
التي عند المدينة قوله ظئره فينا الظئر يطلق على الانثى وعلى
الذكر قوله في الثدي اي في سن رضاع الثدي فانه مات وله
ستة عشر او سبعة عشر شهرا قوله يهودي يحسبك همزة الانكار
مقدرة اي ايهودي قوله يكذب بما جئت به اي انت مشهور فيما بيننا
بالصدق الا ان ما جئت به لا نصدقه قوله حالي حلك اي طلك
طويل يساوي مقعد ازار طول الكعبة قوله يقراء عليك السلام يعني
نبيا عبدا اي ان شئت كنت نبيا عبدا اي الله جبرئيل فاخذ الحكمة
والله اعلم باب المبعث وبدء الوحي ولا يري شيئا اي ولا يري
ملكا بكلمة قوله توفي وهو ابن الح نفي وفاته صلى الله عليه وسلم
ثلاث روايات واتفقوا على انه ولد صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين
من ربيع الاول واختلفوا في انه ثاني هذا الشهر او ثامنه او عاشره
او الثاني عشر منه بعد قدوم الفيل بشهر او اربعين يوما قوله
وهو ابن ثلاث وستين وقيل ابن خمس وستين والاول اصح وقوله

وقوله ست وخمسين وقيل احدى وخمسين قوله اكثر اي في الرواية قوله
اول ما بدئ به الظاهر انها سمعت القصة من النبي صلى الله عليه وسلم
فانها لم تدرك زمن بداء الوحي قوله في النوم تاكيد قوله وهو اي التحنث
قوله حرا جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال على يسار الذاهب من مكة
الى منى قوله قبل ان ينزع نزع ينزع اي اشتاق وقال قوله حتى جاء الحق
اي امر الحق وهو الوحي او رسول الحق وهو جبريل قوله ما انا بقارئ
اي لا احسن القراة ولم اتعلم القراة كما هو المعتاد فيمن يقرا
قوله فغطني اي عصرني عصرا شديدا قوله اقرا باسم ربك دل على
ان اول ما نزل هو الاول من هذه السورة قوله فرجع اي رجع وتحمل صار
بسبب هذه الغطة يضطرب فواده قوله لا يخزيك بضم الياء
وفتحها من احزنه وحزنه قوله وتحمل الكل الثقل ويدخل فيه الكلام
الانفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغيرها قوله وتكسب
يقال كسبته مالا واكسبته مالا والاول افصح والمعدوم والفقير
كانه معدوم في نفسه اي وتكسب الفقير مالا اي تعطيه مالا
قوله على نوائب الحق اي الحوادث الجارية على الخلق بتقدير
الله سبحانه قوله ورقة هو ورقة بن نوفل بن اسد قوله ابن عم
خديجة وهي خديجة بنت خويلد بن اسد قوله هذا الناموس
ناموس الرجل صاحب سره الذي يطلعه على باطن امره
واهل الكتاب يسمون جبريل بالناموس قوله يا ليتني فيها اي
في ايام هذه النبوة قوله جذعا اي شابا قوله اذ يخرجك معنى الاستقبال
قوله لم ينشب اي لم يلبث قوله ان توفي بدل الاشتمال اي لم يلبث
ورقة وفاته قوله حتى حزن الحزن والتحزن خلاف السرور يقال
حزن الرجل فهو حزن واحزنه غيره وحزنه ايضا قوله
فيما بلغنا معترضة بين الفعل ومصدره قوله جاشه جاش القلب
ورعا اذا اضطرب عند الفزع فجئثت جئث الرجل اي فزع
فهو مجئوث قوله هويت هو كضرب بالفتح سقط قوله صلصلة الجرس
اي صوته قوله فيفصم عني افصم المطر اي اقلع اي يقلع عني كرب الوحي

شبهه

شبهه بالحمى اذا افصمت عن المحموم قوله وقد وعيت الوعي قبل
الانفصام وحال الكلام قبل ذلك وردا دله ما ضارنا بحاله قوله
ليتفصد عرقا فالسيلان الدم من العرق المفصود قوله الكرب
والكربة الغم الذي ياخذ بالنفس يقال كربه الغم وقرئ كربه وخففه
اي تغيب قوله فلما سري هو المشهور في النسخ وفسر ان معناه
ارتفع عنه الوحي وفي بعض نسخ مسلم انجلي بالجيم وفي بعضها
انجلي والمعنى ازيل عنه الوحي وزال وفي رواية شرح السنة فلما
اقلع قيل صوابه فلما اتى عليه قوله الى جزرة والجزور يطلق على
الذكر والانثى قوله وسلاها السلا الجلد الرقيق الذي يخرج فيه
الولد من بطن امه ملفوفا فيه قيل هو في الماشية السلا وفي الانسان
المشيمة قوله اشقاهم هو عقبة بن ابي معيط كما صرح به في الرواية
الاخرى قوله بعمرو بن هشام هو ابو جهل قوله لقد لقيت اي لقد لقيت
من قبل قومك ما هو اشد من يوم احد قوله وكان اشد اسم خبر
كان واسمه مضمر اي كان ما لقيت منهم يوم العقبة اشد
ما لقيت منهم ويحتمل ان يجعل ما لقيت منهم ويحتمل ان يجعل
ما لقيت منهم يوم العقبة اسم كان ويكون اشد خبره يتعلق بالمضاف
اليه او يتعلق بمكن قوله اذ عرضت الظاهر اذ فوضع اذ موضع
اذا استحضارا لتلك الصورة واراد بالعقبة ها هنا ما يضاف اليها
جمرة العقبة وكان عليه الصلاة والسلام يقف عند العقبة في
الموسم فيعرض نفسه على قبايل العرب ويدعوهم الى الاسلام قوله
بقرن الثعالب جبل بين مكة والطائف قوله الاخشبين الجبلان
المطيفان بمكة وهما ابو قبيس والاحمر والاخشب كل جبل
خشن غليظ قوله رباعيته الرباعية على وزن الثمانية السن
التي بين الثنية والناب وكانت الرباعية المكسورة السفلى
من جانب الايمن قوله وشج في راسه مبالغة على طريقة تخرج في
عراقيبها على طريقة يخرج في عراقيبها قوله يسلت الدم اي يزيله
من سلتت المراة خضابها اذا ازالته قوله يشير حال وعاطها قال

قوله رجل يقتله النبي صلى الله عليه وسلم هو ابي بن خلف قوله في سبيل الله
احتراز عن قتله في حد او قصاص قوله يا ايها المدثر فيه اشتباه الحال
على الراوي وان يا ايها المدثر كان فترة الوحي كما علم مفصلا
في حديث عائشة فالصواب ما تقدم باب علامات النبوة قوله
فشق عن قلبه مثل هذا الحديث لا يأول اذ لا حاجة اليه فان
الصادق يخبر عن قدرة القادر والحاصل انه مقدس القلب منوره
ليستعد لقبول الوحي ولا يتطرق اليه هواجس النفس قوله
فاستخرج منه واستخرجه فاستخرج كذا في جامع الاصول قوله ثم لأمه
يقال لامت الجرح والصدع اذا شددته والتام اي استواه اطلع
منتقع اللون انتقع اللون وامتقع اللون وابتقع
ايضا اذا تغير قوله اني لأعرفه الآن تعذيب لقوله اني لاعرف
كان استحضر صورته بحيث يسمع كلامه الان قوله فأراهم القمر
شقتين قيل كان هذا بالليل في وقت نوم الناس وكان في
لحظة فلا يلزم شعور الناس في جميع الآفاق بذلك حتى يجب
اشتهاره في جميع الامم التي كان القمر طالعا عليهم عليهم في ذلك
الوقت قوله هل يعفر محمد وجهه اي هل يصلي ويسجد على التراب
قوله زعم الخ بمعنى طمع قاله في الاساس ومن المجاز زعم فلان
في غير مزعم اي طمع في غير مطمع وهو حال من الفاعل اي فلا طمع
كان قوله وهو يصلي حال من المفعول قوله فما فجئهم الى آخره
اي فما فجئ الى آخره اي فما فجئ اصحاب ابي جهل الا نكوص عقبيه
فعقل من الحال ههنا مسد الفاعل كما سدت مسد الخبر في ضربي
زيدا قائما ففي الكلام ميل الى المعنى دون اللفظ ويجوز
ان يكون الضمير في فجئ راجع الى ابي جهل وفي منه الى الامر
اي فما فجئ ابو جهل اصحابه كائنا من الامر على حال من الاحوال
الا على هذه الحال قوله وهولا الهول الخوف والامر الشديد قوله هل رأيت
الحيرة فاجاب عدي ما رأيتها ولكن انبئت عنها قوله الظعينة
المراد بالظعينة ههنا المرأة ترتحل من الحيرة قال عدي قلت في
نفسي

نفسي فاين دعار طي قوله ليفتحن فتحت وافتتحت طلبت الفتح قوله
كنوز كسرى قال عدي كسرى بن هرمز قال صلى الله عليه وسلم كسرى بن هرمز
قوله ولئن طالت بك حياة الخ حاصل المعنى ان الخوف ينقلب امنا
والفقر غنى الا ان اليسر في الدنيا منقطع وفي الآخرة الكامل وفيه الله
لصرفه في مراضي الله سبحانه قوله وافضل من الافضال قوله تجال
من الحيرة بلدة معروفة بظهر الكوفة ومحلة بنيسابور والمراد الاول
قوله عن خباب بن الارت اسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار
الارقم وهو من المهاجرين قوله من عظم بيان لما دون لحمه
وفيه مبالغة بان الامشاط لحدتها وقوتها كانت تنفذ الى
العظم وما يتصف به قوله ام حرام خالة انس قوله بنت ملحان
بكسر الميم قوله ثبج هذا البحر ثبج الرمل معظمه قوله او مثل الملوك على
الاسرة دل على نشاطهم وسرورهم في بذل الارواح في سبيل الله
قوله ان ضمادا ضماد بكسر الضاد وتخفيف الميم والدال هو المشهور
وقد يروى ضمام بالميم في اخره قوله يرقي من هذه الريح كانوا
يرون مس الجن للانسان نفحة منها فيه فيسمونها الريح
قوله لعل الله يشفيه جواب لو اي لو رايته لداويته قوله فهل
لك اي هل لك رغبة في ان ارقيك واخلصك من الجنون قاموس
البحر اي معظم البحر هذه الكلمات بلغن غاية البلاغة والفصاحة
واما لفظ ناعوس بالنون والعين مأخوذ في صحيح مسلم فقيل انه
بمعنى القاموس وقيل تصحيف واما لفظ بلغنا فلم يوجد الا في
نسخ المصابيح قوله من فيه الى في من اي الحديث الذي ارواه انتقل
من فيه الى في بغير واسطة بيننا قوله انطلقت في المدة اي في مدة
الصلح بيننا يعني صلح الحديبية قوله الى عظيم بصرى اميرها قوله
هرقل على وزن دمشق ملك الروم ويقال هرقل على وزن خندق
قوله بترجمانه قيل فتح التاء افصح قوله وايم الله لولا مخافة الخ قيل
معناه اي لولا مخافة ان يروى عني الكذب في قومي لكذبت
وانما عدي بعلى نظرا الى معنى المضرة والاستيلاء اي يحمل الكذب

مستولیا علی هدایته عنی الی قومی فدل علی ان الکذب قبیح فیما بین
قومه والظاهر ان معناه لولا مخافة ان ینقل بینی هؤلاء الذین معی
الکذب علی لکذبت حسبه فیکم فی البخاری کیف نسبه فیکم وفی جامع
الاصول کیف حسبه ومن یتبعه اشراف الناس ای الاشرافه
وبینه سجال السجل من المساجلة واصله من السجال الذی
هو الدلو قوله لا ونحن منه الی حر ای نحن منه فی مدة الصلح فلا ندری
ایفعل ای فی مدة هذا الصلح ام لا قوله لبدع الکذب اللام للجحود یامرنا
بالصلاة الخ هذه علامات ینطق بها النبوة واما الدلیل القاطع
علیها وهو المعجزة قوله ولو انی اعلم انی اخلص الیه اصل الیه قیل
انه عرف لکنه اثر الملک والریاسة فلم یؤمن کما امن النجاشی قوله وقد یبق
تمام الحدیث وصوابه اذا کنت فهم والله اعلم باب المعراج
العروج الصعود والمعراج الة الصعود من السلم وانما قیل لیلة
المعراج لصعوده فی تلک اللیلة الاکثر من السلف والخلف علی ان عروجه
علیه الصلاة والسلام کان بجسده فی الیقظة وبعضهم علی انه کان
ذلک بروحه فی المنام کما ورد فی بعض الروایات وهو نائم وفی
بعضها بینا انا عند البیت بین النائم والیقظان والوجه انه
کان فی المنام قبل ان یوحی الیه وکان فی الیقظة بعد البعثة کما
کان قد رای فتح مکة فی المنام سنة ست من الهجرة وراه فی الیقظة
سنة ثمان منها تحقیقا لما راه فی المنام قوله لیلة اسری به ای اسری
به فیها قوله فی الحجر قیل الحجر هو الحطیم سمی حجرا لانه حجر بحیطانه وحطیما
لانه حطم جداره عن مساواة الکعبة وعلی ظاهر هذا الحدیث ای حکی
لنا قصة المعراج مکررة فقال فی بعضها فی الحطیم وفی بعضها
فی الحجر وقیل الحطیم غیر الحجر فقیل الحطیم ما بین المقام والباب وقیل ما بین
الرکن والمقام وزمزم والحجر فقول الراوی وربما قال فی الحجر یحمل
علی الشک فی انه سمع فی الحطیم او فی الحجر قوله الی شعرته الشعرة بکسر الشین
العانة وقیل شعرها علی ما ینبت بداية العانة تطلق علی الذکر والانثی
قوله وقد ارسل الیه ای ارسل الیه للعروج وقیل معناه اوحی الیه وبعث نبیا

والاول اشهر

باب المعراج

٤٢٨

والاول اشهر ان امر نبوته کان مشهورا فی الملکوت لا یکاد یخفی علی
خزان السموات والتفل بر اطلب وقد ارسل الیه فنعم المجیء جاء قیل
فیه تقدیم وتاخیر وحذف المخصوص ای جاء فنعم المجیء مجیئه وقیل تقدیره
نعم المجیء الذی جاء ه بحذف الموصول والاکتفاء بالصلة او نعم مجیء جاءه
بحذف الموصول قوله فلما خلصت ای وصلت الیها ودخلت فیها قوله
ابوك ادم فسلم علیه امر بالتسلیم علی الانبیاء لانه کان عابرا علیهم فکانوا
فی حکم القعود وهو فی حکم القائم والقائم یسلم علی القاعد وان کان افضل منه
قوله ثم رفعت ای قربت الی سدرة المنتهی وظهرت کما اذا نبقها
النبق بکسر الباء وسکونها ایضا حمل السدر واحدها نبقة بالوجهین
قوله واما الظاهران فالنیل والفرات قیل لا استحالة فی خروجهما من الجنة
الی الارض فلا حاجة الی التاویل قوله ثم رفع الی البیت المعمور ای قرب
واظهر قوله فلا حزنت ای اولت ومارست فوضع عنی عشرا
قیل دل الحدیث علی جواز النسخ قبل وقت العمل قوله ولکنی ارضی
ای ارضی فلا ارجع ولکنی قوله بالبراق سمی براقا لبریقه او لانه کالبرق
فی السرعة قوله مسنك ظهره طال وفی بعض نسخ المصابیح منك
بالرفع علی حذف المبتدا قوله فلما غشیها من امر الله ما غشی قیل
فراش الذهب والمراد انوار اجنحة الملائکة کما مر ان ینعتها
ای یصفها من کمال حسنها کتبت له حسنة الخ فی نسخ المصابیح
حسنة وعشر مرفوعان وهو غلط من الناسخ فرج عن سقف
له علیه الصلاة والسلام معراجان الاول فی الیقظة وهو المذکور
فی روایة مالك بن صعصعة والثانی فی النوم وهو المذکور
فی هذا الحدیث ولعله علیه الصلاة والسلام اراد ببیتی بیت ام هانی
اذ روی الاسراء منه ایضا واضاف البیت الی نفسه لسکناه فیه واخرای
الیها انها صاحبته قوله علی یمینه اسودة جمع سواد بمعنی
الشخص قوله عن شماله نسم بنیه النسم جمع نسمة وهی النفس قوله
حتی عرج بی ای عرج بی جبریل الاصول هکذا ثم عرج بی جبریل

حتى الى السماء الثانية قوله وا باحمد الانصاري بالباء الموحدة وهو
المشهور وقيل بالياء المثناة من تحت وقيل بالنون قوله حتى ظهرت
لمستوى المستوى بفتح الواو المصدر وقيل المكان المستوي واللام فيه
للعلة اي علوت لاستعلاء مستوى ويحتمل ان يتعلق بالمصدر اي
ظهرت ظهور المستوي ويحتمل ان يكون بمعنى الى صريف الاقلام
اي صوت يكتبه الملائكة من اقضية الله قوله فقال هي خمس اي
خمس صلوات في الاداء وخمسون في الثواب وهذا مقيد ان لا يتطرق
اليه تبديل والمراد ان الخمس لا يقبل التبديل والاول اولى كما لا يخفى قوله
فيها جنابذ جمع جنبذ وهو معرب كنبد قوله الى سدرة المنتهى
وهي في السماء السادسة المشهور انها في السابعة ويمكن الجمع بان
يكون اصلها في السادسة ومعظمها في السابعة قوله
المقحمات الكبائر التي تورطهم في النار يعني قوله من بيت المقدس
فيه لغتان ضم الميم وفتح القاف مع تشديد الدال وفتح الميم مع سكون
وكسر الدال قوله لم اثبتها اي لم اضبطها قوله عروة بن مسعود ليس
هذا اخا لعبد الله بن مسعود كما في بعض حواشي المصابيح وقد
اوضحناه فيما سبق قوله فاممتهم قيل يحتمل ان يكون امامته اياهم
في المقدس قبل عروجه الى السموات وملاقاته اياهم هناك ويحتمل
ان تكون بعده قوله فبدأني بالسلام انما بدأه بالسلام ازالة لما استشعره
من الخوف وليس ذلك في الانبياء الذين سلم عليهم قوله كذبني
قريش اي الاسراء باب في المعجزات قوله ونحن في الغار
نقب في اعلا ثور وهو جبل من مكة على مسيرة ساعة قوله
الله ثالثهما اي جاعلهما ثلاثة فيكون احد الثلاثة وهذا ابلغ
من قوله لا تخافا انني معكما والمراد ناصركما وحافظكما وههنا
جعل الله واحدا من الثلاثة فتبارك الكل فيما لهما وعليهما
قوله حين سرينا سرى واسرى بمعنى قوله ومن الغد اي ومشينا
بعض الغد قوله حتى قام قائم الظهيرة اي بلغت الشمس
وسط السماء فانها حينئذ تبطي حركتها فيصير الوقت كانه واحد

يقال قامت

يقال قامت دابته اي وقفت قوله فرفعت لنا صخرة اي اظهرت
قوله وانا انفض ما حولك اي انا احرسك واطوف هل ارى طلبا
يقال نفضت المكان واستنفضته اذا نظرت جميع ما فيه قوله في
قعب قدح من خشب مقعر كثبة من لبن اي قدر حلبة والكثبة
كل قليل جمعته من طعام ولبن قوله ابرد يروي فيه فارويت من الماء
بالكسر اروي تروية وترويت بمعنى اي ابرد تروى من الماء فيها قوله
فوافقته اي وافقته في النوم او تابعت به حتى استيقظ وفي
بعض نسخ البخاري حين استيقظ قوله فارتطمت الخ اي ساخت
قوائمها كما تسوخ في الوحل والجلد هو الارض الصلبة يقال رطمته
في الوحل فارتطم قوله فالله لكما الخ اي فالله شاهد لكما على ان ارد
اي تقبلت ذلك منكما وجعلته شاهدا عليه قوله كفيتم ما هنا اي كفيتم
الذي ههنا يعني قد كفيتم الطلب في هذا الجانب قوله تخترف
الاختراف قطع الثمر قوله قوم بهت البهت جمع بهوت وهو الكثير البهتان
كصبور وصبر قوله اقبال ابي سفيان اي اقبال ابي سفيان بالعير من
الشام الى مكة وكان في العير تجارة عظيمة ومعه اربعون راكبا منهم
ابو سفيان فاعجب المسلمين تلقي العير لكثرة الخير وقلة
القوم فلما خرجوا بلغ مكة خبر خروجهم فنادى ابو جهل فوق
الكعبة يا اهل مكة النجا النجا فخرج هو بجميع اهل مكة فقيل له ان العير
اخذت طريق الساحل ونجت فارجع بالناس الى مكة فقال
لا والله نمضي بهم الى بدر ونزل جبريل ان الله وعدكم احدى
الطائفتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العير قد مضت على
ساحل البحر وهذا ابو جهل قد اقبل فقام سعد بن عبادة ان نخيضها
المخاضة الادخال والضمير للخيل قوله والابل بقرينة الجمال وضرب
الاكباد عبارة عن تكليف الدابة ابلغ السير قوله الى برك الغماد وهو
بفتح الباء وسكون الراء وقيل بكسر الباء وسكون الراء والغماد بكسر
الغين المعجمة وضمها لغتان مشهورتان الا ان اهل الحديث
على الضم وهو موضع من وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل وقيل

وقيل موضع باقصى هجر قوله اللهم انشدك عهدك فقيل
المراد بالعهد ههنا الامارة قوله ووعدك قيل الخلف في وعده فما
معنى السؤال اجيب بان الدعاء مندوب اليه علم الداعي حصول
المطلوب اولم يعلم على انه يجوز ان يعلق الله النصر ويخاف النبي
صلى الله عليه وسلم من مانع ينشا منه او من امته فيحبس عنهم النصر
الموعود وايضا جاز ان يعلق النصر ولم يعين الوقت فكان على
وجل من تاخير الوقت وايضا مقصوده من دعائه تشجيع الصحابة
وتقوية قلوبهم اذا كانوا يعرفونه ان دعاءه مستجاب لا محالة
خصوصا اذا بالغ قوله ان تشأ لا تعبد اي ان تشاء ان لا تعبد
فتهلك هذه العصابة لا تعبد وهو يثب اي يسرع فرحا ونشاطا
قوله قال يوم بدر بدر ماء على نحو اربع مراحل من المدينة بينها
وبين مكة قيل هو اسم بير كانت لرجل يسمى بدرا وكانت هذه
الغزوة يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من رمضان في السنة
الثانية من الهجرة قوله اقدم حيزوم اقدم امر من الاقدام وهي
كلمة زجر للفرس وقيل بضم الهمزة والدال من القدوم والاول اشهر
والخطم بالخاء المعجمة الاثر على الانف قوله كان عليه الغبار الالف
زائدة للتاكيد قوله يعني جبريل وميكائيل وهذا من قول الراوي
عرف ذلك من دليل قوله رهطا الى ابي رافع وامر عليهم ابي عبد الله
ابو رافع كنية ابن الحقيق اليهودي اعادي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنقض عهده وتعرض له بالهجاء وتحصن عنه
بحصن كان لهم فبعثهم اليه ليقتلوه قوله حتى انخلع في ظهره
علاه يغني دلالة على شدة التمكن في ليلة مقمرة كانه اراد
ان ضوء القمر وقع على الدرج فحسب انها مساوية للارض
فوقعت منه على الارض قيل كان هذه الوقعة في الرابعة من الهجرة
وفي هذه السنة قتل ايضا كعب بن الاشرف الملعون قتله
الاوس من الانصار كذبه الله به وقطعة غليظة صلبة لا يعمل

فيها الفاس قوله لا نذوق ذواقا الذواق المأكول والمشروب
من الذوق قوله فعادت كثيبا اهيل اي رملا مائلا قوله فانكفأت اي
انصرفت قوله خمصا الخمص بسكون الميم الجوع سمي بذلك لان البطن
يضمر به قوله ولنا بهيمة البهمة هي الصغيرة من اولاد الضأن وتطلق
على الذكر والانثى والداجن ما الف البيوت قوله صنع سؤرا السؤر
بالهمزة الطعام الذي يبقى في اليد وهي لفظة فارسية قوله فحيهلا
بالتنوين وبدونه اي اقبلوا واسرعوا جميعا قوله برمتكم البرمة
القدر مطلقا واصلها المتخذ من الحجر قوله فبصق فيه يبصق بالصاد
هي الرواية المشهورة ويروى بالسين وهي لغة قليلة
قوله وبارك اي دعا بالبركة قوله ادعي خابزة هذا هو الظاهر ويروى
ادعوا اي اطلبوا ويروى ادع قوله فلتخبز معك ذكر وقع
في بعض نسخ المصابيح معي بدل معك وهو سهو وليس برواية
اصلا واقدحي اي اغرفي ويقال قدحت المرقة اي غرفتها
والمقدحة المغرفة قوله لتغط تغلي غط البعير يغط اي
هدر في شقشقته قوله حين يحفر الخندق حكاية حال ماضية
قوله بؤس ابن سمية اي يا بؤس ابن سمية ترحم عليه بسبب الشدة
التي يقع فيها عمار من قتل الفئة الباغية اياه وقد قتل يوم
صفين قوله حين اجلى الاحزاب اي تفرقوا وانكشفوا اقبلت
قريش في عشرة الاف من بني كنانة واهل تهامة وقائدهم
ابو سفيان وخرج غطفان في الف ومن تابعهم من
اهل نجد وقائدهم عيينة بن حصين وعامر بن الطفيل
في هوازن وضامتهم اليهود من قريظة والنضير واقاموا قريبا
لا حرب بينهم الا الرمي بالنبل والحجارة ثم قذف الله تعالى الرعب
في قلوبهم وارسل عليهم ريح الصبا فهربوا وتركوا طعامهم قوله
موكب جبرئيل الموكب جماعة ركاب يسيرون برفق وموكب بالنصب
على نزع الخافض كذا في صحيح البخاري وشرح السنة واكثر نسخ المصابيح وفي

بعضها باثبات من قوله كنا خمس عشرة مائة هذا العدد بحسب بوهم
جابر وقد ثبت ان اهل الحديبية كانوا الفا واربعمائة وقد سبق
تحقيقه في قسمة الغنائم وقول البدر في الحديث الاتي هو الصواب
قوله بين مزادتين المزادة والسطيحة المطهرة قوله فنزع فيه
ا فزع وفرغ تفريغا اي صب قوله واداوة الاداوة المطهرة قوله
لقد اقلع عنها اي كف عن المزادة قوله واد يا افيح اي واسع اوروضة
فيحا قوله كالبعير المخشوش اي الذي جعل في انفه الخشاش وهو
بكسر الخاء عويد يجعل في انف البعير ليكون اسرع الي الانقياد قوله
يصانع قائده اي ينقاد والاصل في المصانعة الرشوة قوله
بالمنصف المنصف الموضع الوسط قوله التيما علي اي
اجتمعا مطبقين علي قوله فحانت مني لفتة اي ظهرت مني
التفاتة يقال حان اذا اتى وقت الشئ واللفتة فعلة من
الالتفات قوله نعي النبي صلى الله عليه وسلم زيد الح كان مات
يقال لها موتة قوله ابو سفيان هو المغيرة بن الحارث بن عبد
عبد المطلب بن عم النبي صلى الله عليه وسلم قوله يا لبيك المنادي
محذوف قوله هذا حين حمي الوطيس هذا مبتدا وحين خبره وبني
على الفتح اضافة الي الفعل اي هذا الزمان زمان اشتداد
الحرب والوطيس مثل التنور وفي الصحاح الوطيس
التنور يقال حمي الوطيس اي اشتد الحرب قيل هو من فصيح
الكلام ولم يتكلم به قبله عليه الصلاة والسلام احد قوله والله
ما هو الضمير للامر والشان اي الامر الا رميهم وكلالهم وادبار
امرهم في الحرب عقب الرمي قوله اذا احمر الباس اي اشتد الباس
اي اشتد الحرب اذ ابلت حبينيه حمرة الدماء قوله فلما غشوا
اي الكفار يعني قاربوا الغشيان قوله شاهت الوجوه اي قبحت
فما خلق الله منهم انسانا فما بقي منهم احد الا دخل في
عينيه التراب الا انه عدل عن ظاهر العبارة اي ما بقيد المبالغة قوله

الاملاء

الاملاء اي الله قوله فولوا مدبرين قيل كانوا اربعة الاف فيمن ضامهم من العرب
قوله لرجل ممن معه قيل اسمه ثوبان وكان منافقا قوله ارايت الذي
تحدثت الح اي اخبرني عن حالة والحال انه من اهل الجنة لانه قاتل في سبيل الله
اشد القتال فرد عليه انه من اهل النار قوله فاهوى بيده اي قصد ومال بيده
الي جعبته فانتحر بها انتحر الرجل اي نحر نفسه قوله حتى انه ليخيل اليه
هذا لا يضر بالشرع فان السحر يعمل في ابدانهم وليس ذلك باكبر من القتل
والاكام الطبع الشرع وهم معصومون فيه والله حافظه قيل كان يخيل
اليه انه وطئ زوجاته وما كان قد فعل ذلك وقيل كان يخيل اليه انه
قادر علي اتيان النساء فاذا دنى منهن اخذه السحر فلم يتمكن
من ذلك قوله فقال مطبوب المطبوب المسحور قوله ومشاطة المشاطة
بضم الميم الشعر الذي يسقط من الراس واللحية عند التسريح بالمشط
قوله وجف طلعة جف بضم الجيم والفاء وهو وعاء طلع النخل ويروى
جب بالياء الجداثل طلعة ذكر قوله في بير ذروان بير لبني
زريق ويروي اروان والاول اصح واجود قوله وهو يقسم قسما القسم
مصدر اريد به المقسوم وكان هذا في غنائم قسمها بالجعرانة
قد خبت وخسرت اخبت وخسرت علي الخطاب دون
التكلم لان الله تعالي بعث النبي صلى الله عليه وسلم رحمة ورعاية للعدل
فيما بينهم فاذا حكم ذلك القايل بانه لا يعدل فقد خاب القايل
وخسر بهذا الحكم قوله لا يجاوز تراقيهم اي لا يوثر القران في
قلوبهم قوله الي رصافه الرصافة بالضم والكسر ايضا عصب يلوي
علي مدخل النصل من السهم وقضي السهم قدحه وهو ما جاوز
الريش الي النصل والقذذ جمع قذة وهو ريش السهم قوله
وهو قدحه هذا من قول الراوي قوله الي قذذه من كلام النبي صلى
الله عليه وسلم قوله تدردر اي تضطرب وتجي وتذهب قوله من
ضيضي هذا اي اصل هذا الرجل يعني من النسب الذي هو منه
لاقتلنهم قتل عاد اراد استيصالهم كما استوصل عاد بالاهلاك
دل الحديث علي قتل جواز القتل عند اجتماعهم وتظاهرهم ولذلك
صح من تجمل ذلك الرجل قوله فاذا هو مجاف اجاف الباب اي رده

قوله خشف قدمي الخشف الحس والحركة وقيل الصوت وكذلك الخشفة
بالسكون قوله خضخضة الماء اي صوت حركة الماء واصلها تحريك
نحو الماء قوله عجلت عن خمارها اي تركت خمارها من العجلة يقال عجلت
عنه اي تركته قوله والله الموعد اي لقاء الله هو الموعد يعني يوم القيمة
فيجازيني وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي الحديث
قوله الصفق بالاسواق كناية عن البيع والشري فان المهاجرين
كانوا اصحاب تجارات كما كان الانصار اصحاب زراعات قوله الزم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اخدمه اي الزم قانعا بما يملا بطني قوله
فينسى جواب النفي قوله نمرة النمرة كساء فيه سواد وبياض قوله من مقالته
ذلك اراد بالمقالة الثانية جنس مقالته اي من جنس مقالته
وذلك اشارة الى جنس المقالة باعتبار المذكور قوله من ذي الخلصة
ذو الخلصة بيت لخثعم كان يدعى كعبة اليمامة والخلصة اسم صنم
كان في ذلك البيت قوله فانطلق في مائة الخ قيل هو عبادة الراوي
وقيل عبارة جرير ففيه التفات قوله من احمس اي من قوم حمس
بالحاء والسين المهملتين وسميت قريش وكنانة وجديلة قيس حمسا
لتصلبهم في دينهم والاحمس هو المتصلب في الدين والقتال
قوله قال ان رجلا هو عبد الله بن ابي السرح قوله وقد وجبت الشمس
اي غربت وسقطت قوله عيانا الخلوف يقال حي خلوف اذا لم يبق
منهم الا النساء والخلوف ايضا الحضور المتخلفون قوله شعب
الشعب بالكسر الطريق في الجبل وكذلك النقب بالفتح قوله في السماء
قزعة اي قطعة من السحاب قوله يتحادر اي ينزل ويقطر من الحدور
ضد الصعود قوله مثل الجوبة الحفرة المستديرة اي صار الغيم محيطا
باطراف المدينة منكشفا عنها قوله قناة شهرا اي مثل قناة في الدوام
والقوة والمقدار قوله بالجود الجود المطر الواسع الغزير قوله
على الاكام الاكمة معروف تجمع على اكم وتجمع الاكم على اكام جبل وجبال
وتجمع الاكام على اكم مثل كتاب وكتب وتجمع الاكم على اكام كعنق
واعناق والظراب الجبال وجبال الصغار والحفاظ بالفتح على
وزن كتف قوله قال فاطعت اي الراوي قوله ان رجلا الخ كان

الرجل

الرجل من اشجع قيل اسمه بشر بن راعي العير وقيل بسر بالسين المهملة قوله ما منعه
الا الكبر قول الراوي وكانه قيل انه دعا عليه مع انه رحمة للعالمين فاجاب بان فعله
كان تكبرا قوله وكان يقرطن اي يقارب خطاه القطوف من الدواب
الضيق المشي وقيل البطي قوله فرسا لم هذا بحرا اي واسع الخطو سريع الجري
قوله فبيدر كل تمر اي اجمع كل نوع ضرة على حدة كانهم اغروا بي اي لجوا
في مطالبتي فكانهم اغروا بي والصقوا بي من غري بالشيء اذا اولع به
والاسم الغراء بالفتح والمد قوله حول اعظمها اي اعظم تلك الصبر قوله عني
والذي امانته اي دينه قوله وحتى اني انظر الخ اي حتى لم ينقص من
تلك البيادر التي لم تكن لها شيء اصلا وحتى اني قوله ان ام مالك هي ام مالك
البهزية من بني سليم لها صحبة ورواية وهي حجازية روى عنها طاوس
قوله ومكحول في عكة لها العكة وعاء من جلد مستدير يختص
بالسمن والعسل وهو المسمن اخص قوله الادم الادم الادام قوله
الحي الذي كانت ام اي الى الطرف الذي قوله فاتت النبي صلى الله عليه وسلم
يعني وشكت انقطاع ادمها من العكة قوله عصرتها العكة والباء للاشباع
قوله ثم دمته يقال دمته اي اخفاه وادخله تحت الشيء قوله ولم يبق
الموت اللون وادارة الشيء حول الشيء اي لعينيني قوله فادمته اي جعلته
اداما قوله ونزل سورا هل بالهمزة اي ترك بقيته قوله وهو بالزوراء
موضع بالمدينة قوله اوزها ثلثمائة اي قريب ثلثمائة ومقدارها
من زهوت القوم اذا خرزتهم قوله بعد الايات اي المعجزات والكرامات
قوله لا يلوي احد اي لا يلتفت ولا يعطف ولا يصرف وجهه اليه حتى
ابهار الليل اي انتصف وبهرة كل شيء وسطه وقيل ابهار الليل اذا
طلعت نجومه واستنارت والاول اكثر قوله ميضاة هي على
مفعلة ومفعالة ايضا مطهرة كبيرة يتوضا منها وضوء
دون وضوء اي دون وضوء يتوضا في سائر الاوقات قوله فلم يعد
ان راى الناس اي لم يتجاوز رؤية الناس الكابهم او لم يتجاوز السعي
او انصب رؤية الناس الماء في تلك الحالة وهي الكابهم اي ازدحموا

علي الميضاة تكبا بعضهم علي بعض وفي بعض نسخ المصابيح فتكابوا
وليست هذه اللفظة في صحيح مسلم ولا في شرحه قوله جامعين اي مستريحين
قد ذهب عنهم الاعياء من الجمام بالفتح وهو الراحة والكثر ما يستعمل في الفرس
قوله رواء بالكسر جمع راو بمعنى ريان قوله اصاب الناس مجاعة فقالوا
يا رسول الله لو اذنت لنا فنحرنا نواضحنا فاكلنا وادهنا فقال
افعلوا فجاء عمر فقال يا رسول الله ان فعلت قلت الظهور ولكن
ادعهم بفضل ازوادهم قوله عبث عن شاك اي بالشهادتين قوله
عروسا العروس نعت يستوي فيه الرجل والمراة ما داما في عراسهما
قوله في تور التور اناء يشرب فيه قوله حزرها للتماية يقال حزرها ماية اي قدر
ماية قوله علي ناضح الناضح البعير الذي يستقي عليه قوله بوقية هي اربعون
درهما في الحديث وهي عند الاطباء ومتعارف الناس الان عشرة دراهم
وخمسة اسباع درهم قوله وادي القرى اسم موضع قيل لا يعرب لفظ
الوادي لان الكلمتين جعلتا اسما واحدا كذا قيل والظاهر ان
التركيب اضافي انتهى في الشرح فتامل قوله اخرصوها الخرص الكذب والحزر
يقال خرص يخرص بالضم قوله يحبلي طي احد جبلي طي اجا والاخر
سلمى وهما بارض نجد قوله يسمي فيها القيراط اي يذكر فيها القيراط
في معاملاتهم كثيرا ومعنى الحديث ان في اهلها خسة ومضايقة
في المعاملات وقيل القيراط كلمة يذكرونها في السب اي في
السنتهم بذاء وفحش فاذا استوليتم اليه فاحسنوا اليهم بالعفو
والصفح قوله فان لها ذمة ورحما فان هاجر ام اسمعيل ومارية ام ابراهيم
بن النبي صلى الله عليه وسلم كانتا من القبط قوله يختصمان في موضع لبنة
كانه عليه الصلاة والسلام علم بالوحي انه سيكون منها هذه الحادثة
وانه يقع بعدها فتن وشرور في مصر بامرهم بالخروج ومن جملة
تلك الفتن ان المصريين خرجوا على عثمان اولا وقتلوا محمد
بن ابي بكر ثانيا قوله قال في اصحابي اشارة الى انهم فيما بين اصحابه
وعمارهم ولبسوا من صحابته كما يقال ابليس في الملائكة وليس من الملائكة

قوله يكفيهم

قوله يكفيهم الدبيلة هي الداهية فاطلقت على قرحة ردية تحدث
في باطن الانسان والدال المهملة تفتح وتضم وقد فسرت في الحديث
قيل لعل المراد انه ورم حار يحدث في الكتاف بحيث تظهر
اثر تلك الحرارة وشدة لهبها في صدورهم فيشبه سراج من نار
وهو شعلة المصباح روي انه عليه الصلاة والسلام لما رجع من غزوة
تبوك ووصل الي العقبة نادي مناديه ان خذوا بطن الوادي
فانه اوسع لكم وارتقي رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عمار وحذيفة
العقبة فكان عمار يقود وحذيفة يسوق فلما علم المنافقون
ذلك هموا بقتله فاتبعوا متلثمين وهم اثنا عشر رجلا فسمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم خشفة القوم من ورائهم فامر حذيفة
ان يردهم فاخذ المحجن وضرب على وجوه رواحلهم فانصرفوا
بسرعة فقال صلى الله عليه وسلم لحذيفة هل عرفت قال لا لانهم
كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال ان الله اخبرني باسمائهم
وساخبركم بهم عند الصباح ان شاء الله تعالى فمن ثمة كان
الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين وقد ذكر عن حذيفة انهم
كانوا اربعة عشر فتاب اثنان وكان اثنا عشر على النفاق
كما خبر به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قوله حتي نجم اي يظهر
ويطلع قوله فلما اشرفوا الح اي اطلعوا عليه ووصلوا اليه قوله فخرج
اليهم الراهب اسمه بحيرا والموضع الذي كان فيه بصري من
بلاد الشام وكان اعلم النصاري قوله فجعل يتخللهم اي فاخذ
يمشي فيما بين القوم قوله مثل التفاحة يروي بالرفع على انه خبر
مبتدا محذوف وبالنصب على اضمار الفعل ويجوز الجر على الابدال دون
الصفة قوله فلم يزل يناشده اي يقول بالله عليك ان تردهم الي مكة
كان يخاف ان يقتله الروم قوله حتي رده ابو طالب وفي رواية
علي عن ابيه انه قال فرددته مع رجال وكان فيهم بلال
اخرجه رزين قوله لليلة اسري بجوز بنا ليلة واعرابها قوله فما ركبك احد

اكرم قبيل وجدنا الرواية في اكرم بالنصب فلعل التقدير كان اكرم قوله
فارفض عرقا اي سال وارفضاض الدمع ترششها قوله قال جبرئيل
باصبعه الخ قيل لما بلغ ما تقدم من حديث انس قريظة بالحلقة
وقد انشد فخرقه جبرئيل باصبعه قوله ببعير يبني عليه اي يشتق عليه
قوله جرجر اي صوت في حلقه والجرجرة ترديد الصوت في الحلق
قوله موضع جرانه الجران مقدم العنق اما اذا ذكرت هذا فلا
التمس تراه واما البعير فتتعاهدوه فانه اشتكى قوله ما راينا منه ريبا
اي ما راينا منه شيئا يريبنا ونكرهه قوله فتبع تبعة النبي التي
قوله وهو جالس حزين الحاجب يوم احد من كسر رباعيته قوله
حسبي حسبي السلم شجر من العضاة واحدها سلمة قوله يخد الارض اي
تشق الارض قوله فقال ان دعوت كانه قال تعرف بالي ان دعوته
يشهد قوله هذا العذق بكسر العين المهملة هو العرجون بما فيه
من الشماريخ وهو للنخل كالعنقود للعنب قوله فاقعى اي جلس
مقعيا واستثفر اي ادخل ذنبه بين رجليه وقال قد
عملت ان روي على صيغة المتكلم فاجاز على سبيل الشكاية
وان روي على الخطاب يكون استفهام على سبيل الانكار قوله
تالله ان رايت كاليوم اي ما رايت اعجوبة كاعجوبة اليوم قيل
اسم ذلك الرجل اهبان بن اوس الخزاعي ويقال له مكلم
الذيب قوله لهاما ما رايت هذه القصة واشباهها ما رايت
قوله يتداول من قصعة اي يتناوب باكل الطعام منها قوله
فما كانت تمل يعني اي شي كانت القصعة تمل منه قوله شاة مصلية
المصلية المشوية من صليت اللحم شويته قوله فعفى عنها
رسول الله صلى الله عليه وسلم عفى عنها اولا ثم لما كان من
اكل معه من اصحابه امر بقتلها فقتلت قوله حجمه ابو هند اسمه
يسار الحجام قوله بالقرن والشفرة اي كان المحجمة القرن وكان
الموضع السكين العريضة قوله فاطنبوا التسبر اي اكالوا التسبير

قوله حتى

قوله حتى كان عشية اي حتى كان السير ممتدا الى العشية قوله
امي طاحت الجبل بالكسر اي علوته قوله على بكرة ابيهم اي كلهم
مجتمعون قيل ان رجلا حمل جميع اولاده على بكرة وقيل وقع لبعض
العرب انزعاج فخرجوا كلهم حتى ان بكرة كانت لابيهم
اخذوها فصار مثلا في قوم اجتمعوا كلهم ولم يتخلف منهم
احد قوله نظعنهم الظعينة الهودج كانت فيها المراة
اولا والظعينة المراة ما دامت في الهودج الهودج مركب
من مراكب النساء مقبب قوله هل حسستم اي ادركتموه بالحس
قوله فثوب بالصلاة اي اقيم واصل التثويب ان يجي الرجل
مستصرخا فيلوح بثوبه ليرى فسمي الدعاء تثويبا وكل داع مثوب
قوله الى الشعب بالكسر الطريق في الجبل قوله ان لا يعمل بعدها
اي بعد هذه الليلة او بعد هذه الخصلة التي فعلتها
قوله حقوي الحقو معقد الازار قوله فانه انقطع قال فخرت
عليه حجرا نبيلا قوله فاقتصوا اثره الاقتصاص الاتباع
قوله اختلط عليهم اي اشتد عليهم الامر قوله هل انتم مصدقي
في اصل المالكي صادقوني قال الكا في ثلاثة مواضع في الشرح
النسخ فيدل على ان الاصل دخول نون الوقاية في الاسماء
العربية المضافة الى ياء المتكلم لتقيها عن خفاء الاعراب
فلما منعوها ذلك جاز الاصل متروكا فنبهوا عليه في بعض
الاسماء المعربة المشبهة للفعل قوله ان نستريح مثل مفعول اردنا
وجواب الشرط المتوسط محذوف اي ان كنت كاذبا يفضحك
والمقصود ان اردنا الامتحان فاما ان نستريح واما ان نعلم انك
نبي قوله فاعلمنا احفظنا اي اعلمنا الان احفظناه بوعدنا
قوله فجعل لا يراه فجعل يتخير لمواقعه ما تقدم اي طفقت اريه
الهلال وهو لا يراه قوله يقول عمر ساراه اي ساراه بلا مشقة
ولا حاجة لي الى رؤيته الان قوله هذا الطعام الاعرابي الاعرابي

والاساري جمع اسير وكانوا في ذلك الزمان فقراء ولما لم يجدوا
صاحب الشاة ليستخلوا منه وكان الطعام في معرض التلف
تماماً طعامهم عبد الله الليثي هو مولى ابي بكر الصديق هاجر
معهما الى المدينة وكان قد اسلم قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم
دار الارقم مسرملين ارمل الرجل اذا انفد زاده قوله مسنتين
اي اصابهم القحط قوله خلفها الجهد الهزال بها طلب الحلب
مصدر على وزن الطلب قوله فتفاجت اي فتحت ما بين رجليها
قوله يربض الرهط اي يرويهم ويثقلهم حتى يناموا على الارض
من ربض في المكان اذا لصق به قوله فيه ثجا الثج السيلان
ذهاء اللبن وبيض رغوته قوله وبايعها اي بايع النبي صلى الله عليه وسلم
وعلمها ام معبد وفي الحديث قصة وهي انه لما ارتحل النبي صلى الله عليه وسلم
جاد ابو معبد ورأى في البيت لبنا فقال ما هذا ومن اين فذكرت
ام معبد وصف النبي صلى الله عليه وسلم ونعته بعبارة فصيحة
فقال ابو معبد هذا والله صاحب قريش الذي ذكر الناس
امره ما ذكر بمكة ولقد هممت ان اصحبه ولافعلن ان
وجدت الى ذلك سبيلا وقد سمع هناك صوت ولم يدر
صاحبه وهو يقول رجزا جزى الله رب الناس خير جزائه قوله
رفيقين حلا خيمتي ام معبد هما نزلاها بالهدى واهتدت به
فقد فاز من امسى رفيق محمد الى اخر ابيات اخر
ما الكرامات جمع كرامة وهي اسم من الاكرام والتكريم
وتمتاز الكرامة عن المعجزة بعدم دعوى النبوة قوله ان اصحاب الصفة
مشاهير اهل الصفة ابو ذر الغفاري عمار بن ياسر سلمان الفارسي
صهيب بلال ابو هريرة خباب بن الارت حذيفة بن اليمان
وغيرهم وكانت الصفة في المسجد مسقفة بجريد النخل وهؤلاء
الفقراء يستوطنون تلك السقيفة اذا لم يكن لهم معارف من اهل المدينة

قوله فليذهب

قوله فليذهب بثالث من هؤلاء الفقراء اصحاب الصفة ثم
رجع فلبث قبل قوله ثم رجع فلبث حتى تعشى النبي صلى الله عليه وسلم
تكرار لما تقدم من قوله تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم قوله الربب
من اسفلها ربت اي ارتفعت وثارت من اسفل القصعة
قوله فقال لامرأته الخ هي ام رومان وام عبد الرحمن وعائشة
من بني فراس بن غنم من بني مالك بن النضر من كنانة قوله
بصبصة بصبص الكلب بذنبه اذا حركه وذلك اما لطمع او خوف
قوله فقالت انظروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم كانه استشفاع بالنبي
صلى الله عليه وسلم وقيل لما رأت السماء قبر عليه الصلاة والسلام بكت
فسال الوادي قوله فجعلوا منه كوى الكوة بالفتح البيت وتجمع على
كوى بالكسر والمد ايضا الكوة بالضم وتجمع على كوى بالضم قوله عام
الفتق اي الخصب الذي افضى الى الفتوق قوله ايام الحرة هي ايام نهب
عسكر يزيد المدينة في ذي الحجة سنة ثلاث وستين وتفصيل هذه القصة
الهمهمة صوت خفي لا يفهم قوله عن ابي خلدة ابو خلدة
خالد ابن دينار تابعي خلدة بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام قوله
قلت لابي العالية سمع انس بن اي هل سمع فاجاب بان امن
هذه المنزلة من الصحبة والخلطة لم يسمع ولم يروي قوله ان
سعيد بن زيد هو احد العشرة المبشرة وهو قرشي قوله اروى
بنت اوس كذا في جامع الاصول اويس بضم الهمزة وفتح الواو
وقال صاحب الجامع لا ادري اكانت اروى صحابية او
تابعية قوله اما كنت اطلع فيه معنى الانكار قوله يزفونه يزفونه
بالضم من زففت العروس الى زوجها اذا اهديتها اليه
ازف ويزفون بالكسر من زف البعير او الظليم اذا اسرع
حتى رأيت الولايد اي الاماء قوله
الوليدة الجارية الصغيرة وقد يطلق على الامة وان كانت كبيرة
قوله كالمودع للاحياء الخ اما توديعه للاحياء فلخروجه من بينهم واما

تودیعة للاموات فان انقطاع دعائه واستغفاره لهم قوله
بين ايديكم فرطا الفرط الفارط وهو الذي يتقدم الواردة فيهيئ
لهم اسباب الاستقاء يعني انه شفيع لهم قوله ان تنافسوها
اي ستفتح لامتي خزائن الارض فيتنافسون فيها ويهلكون
وقد وقع كل ذلك قوله بين سحري السحر الرئة اي توفي صلى الله
عليه وسلم وهو مسند الى صدرها وما يحاذي سحرها وقيل السحر
ما لصق بالحلقوم من اعلى البطن قوله فلينته فامر على اسنانه
قوله في الرفيق الاعلى جماعة من الانبياء يسكنون اعلى عليين
وقيل الرفيق الاعلى من اسمائه تعالى واختار لفظة في الدلالة على
زيادة القرب قوله بحة بالضم غلظة الصوت قوله يتغشاه الكرب
اي يغشى عليه من شدة المرض قوله من جنة الفردوس ماواه وقع في صحيح
البخاري موصولة وفي بعض نسخ المصابيح جارة والاول انسب قوله
وما نفضنا ايدينا الخ اي لم نجد فيها الصفا والالفة والرقة التي
كانت فيها لانقطاع مادة الوحي وفقدان ما كان يمدهم من قبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى اي اختار الرفيق
الاعلى قوله وعرفت انه الحديث الذي هو اشارة الى ما كان يحدثنا
به في حالة صحته قوله انقطاع ابهري عرق يتعلق به القلب فاذا انقطع
مات صاحبه قوله لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم حضر الهم
واحتضر وحضر بمعنى قوله اكتب لكم كتابا قيل اراد ان يكتب يعين
واحدا للخلافة لئلا يقع نزاع وقيل اراد ان يبين مهمات الاحكام
مفصلة ملخصة ليحصل الاتفاق على المنصوص قوله فقال عمر
قد غلب عليه الوجع الخ قيل اراد عمر بما ذكره التخفيف على رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند شدة الوجع وقوله حسبكم خطاب منه
لمن نازعه في ذلك وقد عرف عمر ان ذلك الامر لم يكن جزما منه
بل رعاية لمصالحهم وكان اصحابه اذا امر بشيء غير جازم يراجعونه
فيه وكان يتركه برايهم ولو كان ذلك الامر مما لا بد منه لما تركه
بسبب اختلافهم وكان عمر خشي ان يكون ما اراه النبي صلى الله
عليه امرا شاقا على الصحابة موجبا لمنافقتهم ووقوع الفتنة بينهم

فلذلك اشار

فلذلك اشار الى ان تركه اولى فتركه النبي صلى الله عليه وسلم
لذلك قوله فلما اكثروا اللغط اللغط الصوت والجلبة قوله قال عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة ابن مسعود الهذلي ولد وللاخي عبد الله بن مسعود
وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة سمع بن عباس
وخلقا كثيرا من الصحابة قوله ان الرزية كل الرزية الرزية بالهمز المصيبة
قوله اهجر قال القاضي عياض هكذا في صحيح مسلم اهجر وهو اصح وهو
اصح من رواية من روى هجر لان الهجر الهذيان والصحيح منه
انما ورد هذا استفهاما على سبيل الانكار على من قال لا تكتبوها
اي لا تتركوا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تجعلوه كامر من هجر
في كلامه وان صحت الرواية الاخرى كانت خطا من قائلها صدر
منه لما اصابه من الحيرة والدهشة قوله فالذي انا فيه من مراقبة
الله والتاهب للقائه والفكر في ذلك ونحوه قوله مما تدعوني اليه
من اللغط والاختلاف قوله واخرجوا الوفد سواء كان الوفد كفارا
ام مسلمين لانهم انما وفدوا لمصالحنا ومصالحهم قوله وسكت ابن عباس
قوله عن الثالثة الخ قيل الثالثة تجهيز جيش اسامة وقيل
لا تتخذوا قبري وثنا يعبد قوله انطلق بنا الى ام ايمن نزورها كما كان
قبله لم ننطلق اليها فاجيب نزورها هي ام اسامة بن زيد
بن حارثة كانت مولاة النبي صلى الله عليه وسلم فزوجها زيدا قوله
الى الاعلم اي لا اتي قوله فما قام عليه حتى الساعة اي الى يوم القيمة
قوله اي ما قام على المنبر بعد ذلك قوله نعيت الى نفسي اي انهي
الي نعي نفسي فقال نعي الميت ينعاه نعيا ونعيا اذا اذاع
موته واخبر به ولعل السر هو انه تعالى رتب قوله فسبح بحمد ربك واستغفره
على مجيء النصر والفتح اي اشتغل بخاصة نفسك فقد تم المقصود
من بعثتك قوله فراها بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم هي عائشة
رضي الله عنها قوله وجاء اهل اليمن عطف على جاء نصر الله وتفسير
لقوله ورايت الناس يدخلون في دين الله افواجا واعلام بان
المراد من الناس اهل اليمن قوله والايمان يمان الخ لان الايمان نشا

قوله

من مكة وهي من تهامة وهي من ارض اليمن ولهذا يقال
الكعبة اليمانية وقيل قال هذا القول وهو بتبوك ومكة والمدينة
بينه وبين اليمن فاشار الي جانب اليمن والمراد مكة والحكمة كل
كلمة صالحة ينتفع بها صاحبها عن الوقوع في المهالك قوله
وارا اساه تذبذب راسها واشارت الي الموت قوله ذاك لو كان اي
موتك لظللت اخر يومك معرسا اي نسيتني سريعا قوله ان
ارسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم الي ابي بكر ولم يجعله
خليفة او يتمنى المتمنون الخلافة قوله ثم قلت يابي الله الخ اي يابي
الله خلافة غيره ويدفع المؤمنون ايضا استخلافي اياه في امامة
الصغرى قوله فعرست فيها عرس الرجل باهله اذا بني بها ولا يقال
عرس والعامة تقوله قوله قال نعم بذلك امرت اي بقبض روحك
امرت قوله ان في الله عزاء اي تعزية فاقام الاسم مقام المصدر
قوله فبالله اي اذا كان الله معزيا وخلفا ودركا فبالله
قوله فاتقوا اي تخصوه بالتقوى قوله هو الخضر عليه السلام دل
على الحديث على انه حي قوله ما ترك بها ولا اوصى بشيء
اي لم يوص بثلث ماله ولا غيره اذ لم يكن له مال قيل ولم يوص
ايضا الي علي كما تزعمه الشيعة اذ قد نقل ان عائشة قيل لها
كان علي وصيا فقالت متى اوصى اليه وانا مسند به وقد
ورد الاحاديث الصحيحة في انه عليه الصلاة والسلام وصى
بكتاب الله واهل البيت واخراج اليهود من جزيرة العرب
واجازة الوفد فليس المراد بقولها ولا اوصى نفي الوصية مطلقا
قوله وارضا جعلها صدقة هي ارض فدك استغلها رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حكم المعتلك اذ لا يجوز لعله ان يكون
فلذلك جزمت نفقته عنها وعوضه عالمي اراد به خليفة
كان النبي صلى الله عليه وسلم ياخذ نفقة اهله من الصفايا التي
كانت له من اموال بني النضير وفدك وتصرف الباقي في مصالح
المسلمين وهكذا كان يفعل ابو بكر وعمر فلما تولى عثمان واستغنى
عنها

عنها بماله اقطعها مروان وغيره من اقاربه فلم تزل في ايديهم
الي ان ردها عمر بن عبد العزيز قوله لا نورث يعني معاشر الانبياء
اي لا يورث منا فحذف الجار فاستتر الضمير ما تركناه صدقة جواب
سؤال اي فماذا يفعل بتركتكم ويروى صدقة بالنصب اي
ما تركناه مبذول صدقة فحذف الخبر وبقي الحال كالعوض ونظيره
ونحن عصبة بالنصب قيل الحكمة في عدم الموروث بالنسبة الي الانبياء
ان لا يتمنى بعض الورثة موت النبي صلى الله عليه وسلم فهلك
وان لا يظن انهم راغبون في الدنيا باب مناقب قريش وذكر القبائل قوله
تبع لقريش التبع يكون واحدا وجمعا ايضا قوله في هذا الشان
معناه تفضيل قريش على القبائل في الامامة والامارة وكانت العرب تعظم
قريشا في الجاهلية اذ كانوا سكنة البيت وكانت لهم السقاية
والرفادة وقيل هذا الشان هو الدين فمسلموا قريش قدوة غيرهم
في الايمان لانهم المتقدمون السابقون الاولون وكافرهم قدوة
الكفار لانهم اول من رد دعوه وكفر بالنبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ
لا يكون قوله وكافرهم الي اخره في معرض المدح وبدل على
هذا المعنى الحديث الذي يليه قوله لا يزال هذا الامر في قريش
الخ دل هذا الحديث ونظائره على ان الخلافة مختصة بقريش
لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا انعقد اجماع الصحابة ومن بعدهم
ومن خالف ذلك فهو محجوج بهذا الاجماع قوله ما قاموا الدين اي
هذا الامر حق لهم مدة اقامتهم للدين قوله الي اثني عشر خليفة
الخ كلمة الي هذه تدخل ما بعدها في حكم ما قبلها كما في قولك
حفظت القران الخ قيل المراد المقسطون المستحقون لاسم الخلافة
وان حمل على الولاة فالمراد المسمون بها ولو على سبيل المجاز فان قيل
قد ورد ان الخلافة ثلاثون سنة ثم يصير ملكا عضوضا قلنا المراد
هناك خلافة النبوة كما ورد في بعض الروايات وههنا الخلافة
مطلقا غفار غفر الله قيل كانت غفار متهمة بالسرقة من الحاج
فاستغفر وقيل دعا للقبيلتين لاسلامهم بغير حرب قوله وعصية

هم الذين قتلوا القرا ببير معونة وقنت النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا
عليهم قوله عصت الله هذا خبر والاول ان يحتملان الخبر والدعا قوله
موالي اي هم انصاري واوليائي وانا ناصرهم ووليهم قوله ليس لهم
مولي الي اخره تاكيد لما تقدم على طريقة الطرد والعكس اي ليس لهم
ناصر وولي دون الله ورسوله وذكر الله تعظيم لرسوله خير من بني
تميم فضل هولاء على غيره بسبق اسلامهم وحسن اثارهم قوله الحليفين
الح تحالفوا على التناصر قوله منذ ثلاث اي ثلاث خصال او ثلاث
كلمات اي يقولها فيهم قوله سمعته بيان لما تقدم قوله من ولد
اسمعيل قيل الولد بضم الواو وسكون اللام جمع الولد صحاح
الولد يكون واحدا وجمعا وكذلك الولد بالضم وقد يكون الولد جمع
الولد كالاسد والاسد اذقت اول قريش يوم بدر والاحزاب
قوله نكالا النكال العقوبة والعبرة قوله والاشعرون باسقاط
اليا كذا في جامع الترمذي وجامع الاصول وفي المصابيح باثبات
اليا قال الجوهري تقول العرب جاني الاشعرون بحذف اليا قوله
الازد ازد الله الازد ازداب ازد شنوه وازد عمان ازد ازد
شنوءة وهم حي من اليمن قيل اضافهم الي الله امالاستحقارهم
بهذا الاسم كقوله صلى الله عليه وسلم لا يغزوك في القتال كما مروا اما
للتشريف والاختصاص كما دل عليه اخر الحديث والاصل لغة في
الازد فقيل المراد انهم كالاسد في الشجاعة فاضيفوا الي الله
الا انه قلب لسين زايا قوله مبير المبير المهلك من البوار المختار بن
ابي عبيد الثقفي قام بعد وقعة الحسين ودعا الناس الي
طلب ثاره وكان غرضه صرف وجوه الناس اليه وطلب الدنيا
قوله ما قتل الحجاج صبرا الصبر الحبس يقال قتل فلان صبرا اي قتل ما سورا
ولم يقتل في معركة ولا خلسة قوله لا يقتل قرشي صبرا المراد النهي
عن قتل القرشي صبرا قوله على عقبة المدينة اي على عقبة في مكة
على طريق المدينة وكان ابن الزبير مصلوبا قوله انهاك عن هذا
اي عما

اي عما يؤدي الى الصلب والقتل قوله وفي رواية لامة خير قال النووي رواية
مسحتنا لامة خير وهكذا رواه القاضي عياض عن جمهور رواة صحيح
مسلم ونقل القاضي عن رواية السمرقندي لامة سوء قال وهو خطاء
وتصحيف قوله ثم نفذ عبد الله اي ذهب ومضى قوله اروني
السبتية بكسر السين المهملة وسكون البا وتشديد اليا النعل
من الجلد المدبوغ قوله يتوذف اي يقارب الخطو ويحرك منكبيه وقيل
اي يتبختر ذات النطاقين شقة شقاها بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم مهاجرته وبالاخر وسطها النطاق شقة تشد بها المرأة
وسطها عند معاناة الاشغال اراد الحجاج ذمها خراجة والحجة
خادمة تلبس ما يلبسه الخادم كانه قوله واما المبير فلا اخالك الظاهر
فلا اخاله الا اياك قدم المفعول الثاني للاهتمام مناقب الصحابة
رضي الله عنهم اجمعين قوله لا تسبوا اصحابي قال النووي سب
الصحابة حرام ومن اكبر الفواحش ومذهبنا ومذهب الجمهور
انه يعزر وقال بعض المالكية يقتل وقال القاضي عياض سب
احدهم من الكبائر والنصيف اي نصفه وقيل النصيف مكيال
دون المد يعني ان كنتم لا تساوي قليلهم لمزيد الاخلاص
ومصادمة الانفاق لاعلاء كلمة الله قوله مما يرفع يجوز ان يكون
من زائدة وقيل هي بيان لكثير اي كان كثيرا رفعه قوله والامنة الامنة
الامن قوله الى السما ما توعدون من الانشقاق والذهاب يوم
القيمة قوله الي اصحابي ما يوعدون من الفتن والمخالفات الي
امتي ما يوعدون من الشرور وذهاب الخير قوله فيغزو فئام الفيام بكسر الفا وبعدها
الهمزة بمعنى الجماعة وقد يروى بالياء المخففة ويروى بفتح
الفاء والمشهور الاول قوله فيقولون نعم فيفتح لهم الي اخره في الحديث
معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضل الاصحابة وتابعيهم ومن تبع
التابعين قوله البعث الجيش قوله ثم يكون بعث الرابع مصدر اي
بعث البعث الرابع قوله خير امتي قرني اي الصحابة والتابعين وتبعهم

هؤلاء القرون الثلاثة المرتبة في الفضيلة والقرن اهل زمان واحد
فقيل ثمانون سنة وقيل مائة وقيل اربعون وقيل ثلاثون قوله
ولا يستشهدون ذم على الشهادة قبل الاستشهاد وقد ورد
خير الشهود من يأتي بالشهادة قبل ان يسأل فقيل وجه الجمع
ان الاول فيمن يعلم كونه شاهدا والثاني فيمن لا نعلم شهادته
فيخبر انه شاهد حتى يستشهد عند القاضي وقيل الاول في حقوق
الله ويلحق بالاول من كان عنده شهادة في حد واراى المصلحة
المصلحة في الستر قوله قوم يحبون السمانة اي التوسع في الماكل
والمشرب والغفلة عن امور الدين وقيل اظهار ما ليس فيهم
من الكمال قوله فيلزم الجماعة المراد الجمهور والسواد الاعظم
من الصحابة والتابعين والسلف الصالحين قوله رواه النسائي
واسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح الا ابراهيم بن الحسن الخثعمي
فانه لم يخرج له الشيخان وهو ثقة ثبت قوله الله الله اي اتقوا
الله ثم اتقوا الله في حق اصحابي واذكركم ثم اذكركم الله في شانهم
قوله فقولوا لعنة الله على شركم من قبيل الكلام المنصف ومنها
قول حسان لمن هجا رسول الله صلى الله عليه وسلم الهجرة ولست له
بكفو فشركما لخيركما الفداء قوله عن اختلاف اصحابي في فروع الشرايع
لا في اصولها باب

مناقب ابي بكر رضي الله عنه

من امن الناس
اي ابذلهم واسمحهم من من عليه منا لا من من عليه منة اذ
ليس لاحد ان يمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم منة قوله وماله ابو بكر
في صحيح مسلم ابو بكر فقيل كلمة من زائدة وقيل اسم ان ضمير الشان
وقيل ان بمعنى نعم قوله ولكن اخوة الاسلام اي ولكن بيننا اخوة
الاسلام قوله خوخة الخوخة كوة في الجدار يؤدي الضوء الى البيت
وقيل باب صغير ينصب بين بيتين ليدخل من احدهما
في الاخر وهذا الكلام كان في مرضه الذي توفي فيه قوله خليلا غيري
فلا يجوز لي ان اتخذ غير الله خليلا قوله انخاف ان يتمنى متمن فيه

اشارة الى

اشارة الى خلافته كما لا يخفى قوله انا ولا اي انا استحق الخلافة
ولا يستحقها غيري قوله ويأبى ابا بكر عن الغيب ان ينص على خلافته
او لا نص صريحا في حق احد وانما انعقدت الخلافة باجماع
الصحابة رضي الله عنهم ومن ادعى النص فقد كذب قوله ذات
السلاسل رمل ينعقد بعضه ببعض سمي الجيش بذلك لانهم
كانوا مبعوثين الى ارض كان فيها رمل كذلك قوله [illegible]
بينهم قيل اراد الشيوخ ذوي الاسنان الذين اذا حضروا
النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ورهم وعلي كان في زمان النبي
النبي صلى الله عليه وسلم شابا وابو بكر ابن عمر الا ذرا بعلي لان فضيلته
لا يكن ها قوله وما نفعني مثل ما نفعني انت صاحبي في الغار
من اتك صحبة ابي بكر لقوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن قوله
عتيق الله العتيق بمعنى المعتق وبمعنى الكريم وبمعنى القديم
ايضا قوله فيحشرون يجمعون قوله حتى احشر بين الحرمين اي اجمع
معهم بين حرم مكة وحرم المدينة قوله فتعل ثغل يثقل ويثغل
عقالا اي ما يساوي عقالا وفي اكثر الروايات عناقا وفي بعضها
جديا قوله وارفقهم بهم كان عمر مشهورا بالتصلب في الامور
وابو بكر بالرفق فيها وانعكس الامر ههنا باب

مناقب عمر

رضي الله عنه قوله محدثون المحدث الصادق الظن كانه حدث بالامر
وحقيقته الملهم من الملا الاعلى وفي هذا الشرط مبالغة
كما في قوله ان كان لي صديق فهو فلان وقيل المعنى كان في الامم
السالفة ملهمون وصلوا الى درجة الانبياء فان يكن في
في امتي مثل ذلك فهو عمر يؤيدهم ما يجيء من قوله عليه الصلاة
والسلام لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب قوله ويستكثرنه
اي يطلبن منه النفقات الكثيرة قوله اتهبنني اي اتوقرنني
ولا توقرن رسول الله صلى الله عليه وسلم افض واغلظ اي قيل
زيادة فظاظة وغلظة بالقياس الى غيرك لا بالقياس الى رسول الله

صلي الله عليه وسلم فانه كان رفيقا طيبا جلا ابنه اي جلالث حلبيثا
ولا يلتفت الي جوانبهن الناس قوله البرقاني منسوب الي برقان
قرية من قري خوارزم بفتح البا وقيل بكسرها قوله بالرميصا بالصاد
المهملة اسم امرأة ولكنها قوله خشفة الخشفة الحس والحركة فقال
فقيل هذا بلال اي قال قايل قوله ذنوبا الذنوب الدلو الملي ولا يقال
لها ذنوب اذا كانت فارغة قوله غربا الغرب الدلو العظيمة
قوله عبقريا العبقري موضع تزعم العرب انه من مواضع الجن
فاذا انجبوا من شي نسبوه اليه يقال ثياب عبقرية ويقال
هذا عبقري قوم للرجل القوي قوله بعطن العطن واحد
الاعطان وهي مبارك الابل عند الماء لتشرب عللا بعد نهل
قوله يفري فريه اي يعمل عمله ويقطع قطعه يروي فريه
باسكان الراء وتخفيف اليا وفريه بكسر الراء وتشديد اليا وانكر
الخليل التشديد واصل الفري القطع والمراد اجادة العمل جعل
الحق علي لسان عمر اي اجري الحق علي لسانه وقلبه وفي لفظ
جعل اشارة الي ان ذلك امر خلقي جبلي قوله ما كنا نبعد اي
لا نبعد انه ينطق بما يستحق ان يسكن اليه النفوس وتطمئن
به القلوب وانه امر غيبي القي اليه وقيل المراد الملك الذي
يلقي اليه ان يسكن اليه قوله اوبعمر بن الخطاب قال ابو جهل
من قتل محمدا فله علي مائة ناقة والف اوقية من فضة فقال عمر
الضمان صحيح قال نعم عاجلا غير آجل فخرج عمر فلقيه رجل وقال اين
تريد قال اريد محمدا اقتله قال كيف تامن من بني هاشم فقال
عمر اظنك قد صبوت فقال الرجل اخبرك باعجب من هذا ان اختك
وختنك قد صبوا مع محمد فتوجه عمر الي اخته فوجدها تقرا سورة
طه فوقف عمر يسمع ثم دق الباب فاخفوها فقال عمر ما هذه الهينمة
فاظهرت الاسلام فبقي عمر حزينا فاتوا لك لكا الي ان قامت
الاخت وزوجها يقران سورة طه فلما سمع عمر قال ناولني الكتاب

حتى انظر

حتى انظر فيه فلما قراه الي قوله الله لا اله الا هو له الاسما الحسنى قال ان
هذا لا ينبغي ان يعبد سواه اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
رسول الله وبات ساهرا يقول واشوقاه الي محمد حتى اصبح فدخل
عليه خباب بن الارت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعا
اللهم ان يعز الاسلام بك او بابي جهل بن هشام فخرج لمقابلة
... وصل الي منزل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا عمر اسلم او لينزلن الله بك
ما انزل علي وليد بن المغيرة فارتعض عمر ورفع السيف من يده وكلم
وقال اللات والعزى تعبد علي روس الجبال وبطون الاودية
والله يعبد سرا والله لا يعبد الله سرا بعد يومنا هذا قوله
فاصبح عمر فغدا اي اقبل عليه غاديا قوله اني كنت نذرت دل
نذرها علي انها علمت انصرافه نعمة من نعم الله العظيمة
عليها فانقلب الامر فيهم من اللهو الي الحق ومن المكروه الي المستحب
وهو ما يقع به الوفاء بالنذور والزايد علي ذلك باق علي حاله
قوله صالحا اي منصورا قوله لغطا اللغط الصوت الشديد الذي
لا يفهم والزفن الرقص قوله ما بين المنكب اي فيما بين
المنكب قوله وافقت ربي راعي الادب حيث لم يقل وافقني ربي
قوله لولا كتاب من الله سبق وهو انه لا يواخذ المخطي في اجتهاده
قوله وبرايه اي اجتهاده في خلافة ابي بكر قوله ذلك الرجل ابهم
صلى الله عليه وسلم فقال ذلك الرجل من غير تعيين والمقصود
ان يجتهد كل احد لينال تلك الدرجة كما قصد باخفاء ليلة
القدر تعظيم كل ليلة قوله الا عمر بن الخطاب وذلك لانه اجتمع
فيه خلال الخير والسعادة كلها قوله عن اسلم اسلم مولى عمر بن
الخطاب اشتراه سنة احدى عشرة لما بعثه ابو بكر ليقيم
الحج للناس كان حبشيا وقيل من سبي اليمن قوله ما رايت احدا
قط بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بعد وفاته كما يدل من

من حين تنبض وقيل علة في هذه الحال المرضية يجزعه
اي ينسبه الي الجزع ويسليه عنه قوله والكل ذلك اي لا تبالغ
فيما انت فيه من الجزع قوله فهو من اجلك ومن اجل اصحابك اي
اخاف عليكم من وقوع الفتن بينكم ولدا ان الله تعالى مستغن
عن العالمين فاخاف من عذابه الشديد طلاع الارض اي
ما يملا الارض حتي يطلق ولسيد

مناقب ابي بكر وعمر رضي الله عنهما

فاني اومن به اذا كنتم تستغربونه وتتعجبون منه فاني
لا استغربه اومن به قوله وابو بكر وعمر خصهما بالتصديق
الناشي من عين اليقين الذي لوصف صاحبه بالحقيقة قوله
يوم السبع بسكون البا الموضع الذي يكون فيه المحشر يوم القيامة
اراد يوم القيمة والسبع ايضا الذعر سبعت فلانا اي ذعرته
اي من لها يوم الفزع وقيل اراد يوم وقوع الفتن حين
يترك الناس المواشي ولا راعي لها فيكون السبع كالراعي الفرد
وعلي هذا يكون البا بالضم الا انه سكن علي لغة تميم وقيل يوم
السبع عيد لهم في الجاهلية وقد يروي بضم البا ايضا قوله
كنت وابو بكر وعمر دل علي جواز العطف بلا تاكيد وفصل ونظيره
قول عمر كنت وجار لي من الانصار وكذا قوله تعالي ما اشركنا ولا اباؤنا
فان كلمة لا بعد العاطف ومع ذلك هي زايدة قوله وان ابكر
وعمر منهم في نسخ المصابيح لمنهم وهو سهو من الناسخ قوله
وانعما اي زادا في الدرجة وفضلا عن كونهما اهل عليين علي تلك
الدرجة وقيل المعني دخلا في النعيم قوله سيدا كهول اهل الجنة
اعتبر ما كانا عليه في الدنيا والا فليس في الجنة كهل قوله هذان السمع
والبصر اي هما في المسلمين كالسمع والبصر في الاعضا وهما في العزة
عندي بمنزلتهما او سماهما السمع والبصر لشدة حرصهما علي استماع
الحق ومشاهدة ايات الافاق والانفس قوله وزيران الوزير
من يتحمل الوزر عن الامير وهو الثقل فاهتا يقال هاء فاهتا اي حزن

لها اي

لها اي للرويا لانها دلت علي انحطاط امر الدين بعد ما لم يكن هناك
مناسبة وقرب حتي يوزن فيعرف التقارب ويروي استاء لها
علي وزن استباع اي طلب تاويلها بالتامل والنظر من الاول
قوله خلافة نبوة اذ كان علي كرم الله وجهه وقد كان مشوبا
بالملك اذ لم يخلص له الامر

مناقب عثمان رضي الله عنه

قوله
او مساقبه امتدك المالكية وغيرهم ممن لا يري التفصيل عورة
بهذا الحديث لان شك الراوي دل علي المساواة قوله
وهو كذلك دل علي زيادة الاستحياء منهما والالف المقتضية
تذكر الكلفة قوله فلم تهتش الهشاشة البشاشة وطلاقة
الوجه اي لم تحرم قوله بعد هذه اي هذه مكفرة لما يعملها من الذنوب
قوله بيعة الرضوان تحت الشجرة قوله شهدت حضرت
قوله الدار اي دار عثمان حين حاصروه قوله انشدكم الله
والاسلام اي اسالكم بالله والاسلام قوله رومة بضم الرا اسم بير
المدينة اشتراها عثمان وسبلها قوله يخبر له البا للملابسة
ومن ما البحر في الملوحة قوله اللهم نعم في ذكر اللهم قول
قبل لا او نعم مبالغة الله اكبر تعجب من اقرارهم بكونه
علي الحق واصرارهم علي باطلهم قوله يتمصك قميصا اي قميص
الخلافة قوله فان ارادوك اي حملوك قوله قد عهد الي او اوصاني
ان لا اخلع قوله الله اكبر اراد الزام ابن عمر واظهار النقص
في عثمان فلما تكلم ابن عمر بما ذكره تعجب من تاني مقصوده
واظهر الفرح بذلك قوله اذهب بها الان قيل اذهب بما جيت
به وتمسكت به بعد ما بينت لك الحق الصريح او اذهب
بما بينت لك من مقالتي عهد الي امراي اوصاني
ان اصبر ولا اقاتل وليس المراد الوصية بعدم الخلع كما مر فان ذلك
يناسب القتال للدفع فتنة واختلافا اي بين الامير ومن خرج
عليه فمن لنا اي فمن نتبعه ويكون اتباعه لنا لا علينا

مناقب هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم قوله علي بلوى
قبل اي الانذار بلوى تصيبه ولذلك قال الله المستعان قوله
لكنا نقول اي لكنا نذكر هؤلاء الثلاثة بان الله تعالى رضي عنهم

مناقب علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قوله انت مني الى
الي اخره قال له ذلك حين استخلف علي المدينة في غزوة
تبوك حال الحديث علي ان عيسى عليه السلام اذا نزل دعا الى
شريعة نبينا صلى الله عليه وسلم قوله انه لعهد اي الله ذلكم
وبالغ حتي كانه عهد قوله كلهم يرجون ان يعطاها جمع نظرا
الي اللفظ وفيه لطيفة فان الرجاء ...ل دون الاعطاء قوله
اقاتلهم الخ كان النبي صلى الله عليه وسلم استحسن قوله اقاتلهم
حتي يكونوا مثلنا واستحمل علي ما قصده بالمقابلة من ادخالهم
في الاسلام لاعلاء كلمة الله ولذلك حسنه وقال لان يهدي الله
بك الخ قوله علي رسلك اي علي رفق ويكون قوله حمر النعم مثل في
النفاسة اذ لا مال عندهم انفس من حمر النعم وقيل اراد
ان يكون له وتصدق بها قال في شرح مسلم تشبيه امور الاخرة
باعراض الدنيا انما هو للتقريب الي الافهام والا فقدر يسير
من الاخرة خير من الدنيا باسرها وامثالها معها قوله طير يطلق
الطير علي الواحد والجمع قوله يتبرطني التفريط مدح الحي ووصفه
قوله بغدير خم بضم الخاء وتشديد الميم اسم لغيضة علي ثلاثة
اميال من الجحفة عندها غدير مشهور يضاف الى الغدير
الي الغيضة قوله لا يبقين الابواب المفتوحة في المسجد
ولهذا قال لا يحل لاحد يجنب فارفعني بالغين المعجمة
اي وسع علي عيشي يقال عيش رافع مناقب العشرة
رضي الله عنهم قوله بهذا الحكم الامير اي امر الخلافة فان الكل عند
عند وفاته

وفاته وجعل الامر شورى بين الستة قوله حواريا الحواري الناصر الحواريون
انصار عيسى سموا بذلك لانهم كانوا يحورون الثياب يغسلونها
قوله حواري ضبطه بعضهم بفتح الياء المشددة والاكثر بكسر الياء
المشددة قوله فداك ابي وامي في ... التفدية تعظيم لقدره
واعتداد بعمله قوله وعن سعد بن ابي وقاص ابو اسحق
سعد بن مالك وكنية مالك ابو وقاص القرشي الزهري قوله
لاول العرب رمي صفة اول اي لاول عربي رمي واللام في العرب
للجنس المحمول علي العهد الذهني قوله اهدا اي اسكن واثبت
قوله وسعد بن ابي وقاص سعد بن ابي وقاص مات في قصره
بالعقيق قريبا من المدينة فحمل علي اعناق الرجال الي المدينة
وهو اخر العشرة موتا مات سنة خمس وخمسين وقيل سنة ثمان
وخمسين وله بضع وسبعون وقيل اثنتان وثمانون قوله افرضهم
اي اعلمهم بالفرائض قوله فنهض اي نهض منتهيا الي الصخرة
ليستوي عليها فلم يستطع لثقل درعيه قوله اوجب طلحة
اي اوجب لنفسه الجنة بعمله هذا او بما عمل يوم احد حيث
جعل نفسه وراءه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتي شلت
يده وجرح ببضع وثمانين جراحة قوله قضي نحبه النحب
النذر والوقت والمراد الموت اي مات في سبيل الله قوله
الحزور الذي قارب البلوغ والجمع الحزاورة قوله فليريني امرءا هكذا
في الترمذي وجامع الاصول اي ليكرمن امرء خاله اقتداء في اكرامي
بخالي قوله هذا خالي لقوله اولئك اباي فجئني بمثلهم قوله
الا الحبلة الحبلة ثمرة العضاه قوله كما تضع الشاة اي يخرج منه
مثل البعر قوله تعزرني اي توقفني عليه وقيل توبخني والتعزير
النصرة والاعانة وتعزير الجاني منعه عن المعاودة وانا ثالث

الاسلام اسلم علي بن ابي بكر وهو ابن سبع عشرة سنة قوله فلبثت سبعة ايام
علي ما كنت عليه من الاسلام ثم اسلم بعد ذلك من اسلم والمعني
فلبثت سبعة ايام علي هذه الصفة وهي اني ثلث اهل الاسلام قوله
يحثو عليهن اي يحول وينثر عليهن ما ينفعهن قوله اللهم
اسقنا الخ قيل الدعا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لانه عرف
انه يحثو عليهن وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
فاستشرف لها الناس اي اشتد نظروا للامارة وطمعوا فيها قوله
من تؤمر اي من تجعله اميرا علينا بعدك فاجاب بان ذلك
مفوض اليكم قوله تركه الحق اي صيره الحق بهذه الصفة وهي
انه لا صديق له فالواو داخلة علي المفعول الثاني وقيل معناه
خلاه والحال كذلك قالوا وللحال باب مناقب اهل بيت النبي صلعم
مرط المرط كساء من خز او صوف والمرحل هو الذي نقش فيه
تصاوير الرحال قوله ان له مرضعا بروي مرضعا اي رضاعا
ومرضعا اي من يتم رضاعه قوله ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
نصب علي الاختصاص قوله ما تخفي اي ما تمتاز لما احببنا اخبرتكي
لما بمعني الا اي ما اطلب منك الا اخبارك قوله بضعة قطعة اللحم
وقد تكسر الباء قوله فمن اغضبها الخ اول الحديث ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال علي المنبر ان بني هشام بن المغيرة
استاذنوني في ان ينكحوا علي بن ابي طالب ولا اذن ثم
لا اذن الا ان يريد بن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح
ابنتهم فاطمة بضعة مني يريبني ما يقلقني قوله الثقلين
الثقل المتاع المحمول علي الدابة والانس والجن سميا ثقلين
لانهما ثقل الارض وسمي الكتاب واهل البيت بالثقلين لان
اتباعهما ثقيل قوله ثم قال واهل بيتي اذكركم اي والثاني قوله
فيئتين عظيمتين هما فئة الحسن وفئة معاوية وقد
بايع الحسن اربعون الفا علي الموت فلم يرغب في الملك وتركه شفقة

علي امه جده وقد صعب ذلك علي بعض اتباعه فقال السلام عليك
يا عار المؤمنين فاجاب الحسن بقوله العار خير من النار قوله هما ريحانتي
اي رزقي او الريحان الذي يشم قوله فطعن بعض الناس
قيل انما طعنوا الا انهما من الموالي والعرب يستنكفون عن ذلك
في جاهليتهم والنبي صلى الله عليه وسلم نظر الي الفضل والكمال
واستحقاق الامارة وقطع الامور الجاهلية قوله وعترتي عترة
الرجل اهل بيته ورهطه الادنون قوله انا حرب الخ اي محارب
ومسالم فبالغ علي طريقة رجل عدل قوله يوجوه مبشرة بضم الميم
وسكون الباء وفتح الشين اي عليها البشر يقال فلان يؤدم
مبشر اذا كان له ادمة وبشرة محمودتان وفي جامع الاصول
مسفرة قوله والبسنا كساءه البس كساءه اياهم اشارة الي
انهم خاصة وانه يسال الله مغفرة تشملهم شمول الكساء
قوله رايت جعفر الخ كان امير الجيش بموتة من ارض
الشام بعد ان قتل زيد بن حارثة واخذ اللوا فقاتل
حتى قطع يداه ورجلاه في سبيل الله فراه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما كوشف به ان له جناحين قوله وحسين
مني كانه صلى الله عليه وسلم علم بنور الوحي ما سيحدث بينه
وبين القوم فخصه بالذكر قوله حسين سبط اشارة الي انه
يتشعب ويكون من نسله خلق كثير قوله من بين الكتفين
بدل من الفاعل او المفعول بدل البعض من الكل وكذا
الحال في قوله ما كان اسفل قوله اي النبي صلى الله عليه وسلم
الخ استئناف قوله انه فرض لاسامة اي قدر ذلك المقدار
من بيت المال رزقا له قوله الي مشهد اي محضر الكفار ومعركة
القتال قوله هبطت الخ المدينة في غايط من الارض ونواحيها
من جميع الجوانب متعلية عليها وقد اصمت اي اعتقل لسانه
قوله عن اهلك من النساء هكذا في نسخ المصابيح وليست هذه

الزيادة في الترمذي وجامع الاصول قوله ممن قد انعم الله عليه الخ ورد في حق
زيد وابنه تابع له قوله عم الرجل صنو ابيه قاله لعمر في قصة زكوة العباس
قوله يا ام شيبة قيل تقديره معدي شيبة فيكون خبرا مفعولها او ادلك
بابي هو شيبة قوله بالوسمة الوسمة نبت يخضب وتسكين السين
لغة فيه قوله لم ازل النقطة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم قوله
فاحتسبي من كلام ابن عباس قوله سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية قال من عرفني فقد عرفني ومن انكرني فانا
ابوذر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم الخ كان مشهورا بصدق
اللهجة قال صلى الله عليه وسلم ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء
اصدق من ابي ذر

باب مناقب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم

قوله خير نسائها خديجة قيل الضمير الاول راجع الى الامة التي كانت
فيها مريم والضمير الثاني لهذه الامة واشارة وكيع منه عن
كونها خيرا ممن هو فوق الارض وتحت اديم السماء لا تعيين للضمير قوله
وفي رواية الخ دل على ان الضمير راجع الى السماء والارض بتاويل
الدنيا او بتاويل طبقات السماء واطراف الارض فمريم عليها السلام
خير من صعد بروحهن الى السماء وخديجة خير على وجه الارض
من النساء والحديث ورد في حيوتها قوله من قصب المراد
بالقصب اللؤلؤ المجوف والصخب اختلاط الاصوات والنصب
التعب قوله ما غرت على خديجة ما موصولة اي مثل غيرتي
غيرتها او مصدرية اي مثل غيرتي قوله انها كانت وكانت الخ اي كانت
كذا وكذا اي صوامة قوامة محسنة منفقة الى غير ذلك قوله
وهو بيتي اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في سرقة قطعة
من جيد الحرير معرب ... قوله ان يكن هذا الخ مثل
هذا الشرط لتقرير الوقوع وتحققه ونظيره قول السلطان
لمن تحت يده ان كنت سلطانا انتقمت منك قوله يتحرون التحري
القصد والاجتهاد في طلب الصواب وفي بعض نسخ المصابيح يتحيون

وما وجدناه

وما وجدناه في الاصول قوله حسبك مبتدأ والجار اعني من نساء
العالمين متعلق به ومريم خبره والخطاب اما عام واما لانس اي كافيك
معرفتك فضلهن من معرفة سائر النساء قوله انك لابنة نبي كانت
من نسل هارون قوله وان عمك موسى قوله وعن ام سلمة الى هل
الحديث غير مناسب لهذا الباب انما يناسب مناقب اهل البيت
قال الشارح لكنه ذكرها هنا مستطردا للحديث الاول من فضل
حيث ذكرت فيه فاطمة مع ذكر خديجة ومريم قوله اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم نصب على الاختصاص والله اعلم

باب جامع المناقب

قوله لا اوصي اي لا اريدها
الميل الى ... قوله دلا الدال الوقار والسكينة وما يدل على كمال
صاحبه من ظواهر احواله وحسن مقاله والسمت القصد التقصد
في الامور والهدي حسن السيرة وسلوك الطريقة المرضية وابن
ام عبد عبد الله بن مسعود قوله حينا ما نرى اي ما نظن وهو حال
عن فاعل ... قوله صاحب النعلين اي كان يخلعهما في ...
فياخذ نعليه في المجالس ويستوي وسادته ومطهرته في
الخلوات ويهيئ طهوره ويحمل مطهرته قوله المطهرة
فتح الميم في المطهرة اعلى قوله صاحب السر الخ قيل من تلك
الاسرار اسماء المنافقين واشباههم قوله خشخشة الخشخشة
صوت يحدث من حركة الاشياء اليابسة واصطكاكها كالسلاح
والنعل والثوب قوله ليست اسميهما اي لا اذكرهما قوله يريدون
وجهه ورد في تفسير الاية ان المشركين قالوا اطرد هؤلاء
مجالستك وجالسنا فقال صلى الله عليه وسلم ما انا بطارد المؤمنين
قالوا فاقمهم عنا اذا جئنا قال نعم طمعا في ايمانهم قوله مزمارا
الخ المزمار ههنا مستعار للصوت الحسن ولفظ ال مقحم لان
المشهور بحسن الصوت داود الا انه قوله اربعة ابي بن
كعب الخ قبل الا من رهط انس وهم الخزرجيون والاجماع القرآن

كانوا اكثر بيت وروي انه قتل في حرب اليمامة سبعون من جامع
القران قوله بها هدب الثمرة اجتنا بها قوله اهتز العرش
قيل محمول على ظاهره ويكون اهتزازه اعلاما للملائكة بوقوع
امر عظيم وقيل المراد تعظيم مونته قال العرب تقول اظلمت الارض
لموت فلان وقامت القيمة بموت فلان قوله يتقادون اي لا يزيد
عددهم علي نحو المائة يقال انهم لينقادون على عشرة الاف اي
يزيدون عليها في العدد قوله ما سمعت هذا يعني اسماعه قال ابن الاثير في
ما تقدم من قصة العشرة قوله يتجوز فيهما اي خففهما قوله
ما ينبغي الح فيه انكار لما قبل فيه اما لانه لم يسمع ما سمع قبل في
حقه واما لانه كره الثناء عليه بذلك قيل فعلي الاول يكون قوله
ذلك اشارة الي السبب الحامل علي ما قيل وعلي الثاني يكون
اشارة الي سبب انكاره اي هذه الرويا انما علي دخول
الجنة قطعا قوله منصف المنصف بكسر الميم وفتح الصاد
الخادم قوله لو كان الايمان عند الثريا كلمة لو ههنا تفيد المبالغة
قوله لا يعقر اقة لكل كلمة لا هذه يجب الوقف عليها ولو زيد
الواو وقيل لا ويغفر الله لكان احسن قوله يا احمي الظاهر يا اخانا
ولعله حكي قول كل واحد وقد روي بضم الهمزة قوله الا الهجرة
اي انما امتاز عنهم بالهجرة ولولاها لكنت واحدا منهم
وفيه تواضع عظيم ورفع المنزلة لهم قوله واديا الشعب بالكسر
الطريق في الجبل قوله الانصار شعار الشعار ما يلي الجسد من الثياب
والدثار ما علاه قوله من دخل دار ابي سفيان الح لما امن
ابو سفيان قال العباس انه رجل يحب الفخر فاجعل له شيئا
فقال من دخل قوله البكم المحيا الح اي لا افارقكم في الحياة والممات
قوله الا ضنا بالله الح يعنون ان الادمي مجبول علي حب الاقارب
والاوطان فخشينا ان يميل عنا اليهم لحرزكنا قوله فانهم كرشي الذين

من المجتر

من المجتر بمنزلة المعدة وتستعمل العرب يعني البطن والعيبة
مستودع تحفظ الثياب اي هم خاصتي وموضع سري اراد
اختصاصهم في الامور الباطنة والظاهرة قوله ويقل الانصار
اي اهل الاسلام يكثرون والانصار وهم الذين اووا ونصروا
يقلون لانهم لا يبدلون قوله قال يعني الح قيل بعثت الاربعة
المذكورة في بعض الروايات المتقدمة وفي بعضها
ابو مرثد حاخ بخائين معجمتين وهي موضع يقرب المدينة
من جهة مكة قوله وكذلك من شهد بدرا اي وكذلك يعاب من
يتمثل الملائكة قوله ثنية المرار الضم هو المشهور قوله ثنية وهو
موضع بين مكة والمدينة من طريق الحديبية وصلوا اليها
ليلا عام الحديبية وعدهم في صعودها
عبد اراد بعضه ما يوصيهم به قوله فتمسكوا بعضل
قوله لو كنت مؤمرا قيل يعني
تامره علي جيش بعينه لا الخلافة لانه لم يكن قرشيا والخلافة في
قريش قوله ما احق جنازته الح ارادوا ازدراءه فاجاب بان تلك الخفة
كرامة لا حقارة قوله من ذي لهجة قيل كلمة من زائدة اللهجة اللسان
ما ينطق به قوله لو استخلفت الح لو للتمني قوله رواه ابو داود وسكت
عنه واقره عبد العظيم قوله اسلم الناس اهل مكة فانهم اسلموا يوم الفتح
رهبة وهاجر عمرو قبله وامن راغبا طايعا قوله واجيبي اباك
اراد باجابته زيادة قوة روحه يشاهد الحق بتلك القوة قوله
ذي طمرين الطمر الثوب الخلق قوله لا يؤبه له اي لا يبالي به
ولا يلتفت اليه قوله اقرا قيل بفتح الهمزة وفي نسخ المصابيح
بكسرها يقال اقراي فلانا واقرا عليه السلام كانه يحمله علي قراءة السلام
قوله فانهم ما علمت قيل ما في علمت موصولة اي الذي علمته منهم
انهم متعففون والاظهر انها مصدرية قوله اعفة جمع عفيف اي
يتعففون عن السوال قوله نجباء رقباء النجيب الكريم والرقيب الحافظ
قوله من هم قال انا وعلي قال حمزة النبي صلى الله عليه وسلم وانا جعفر

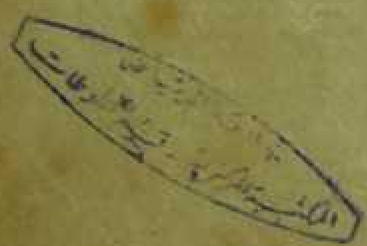
علي رضي الله عنه قوله ونعم فتي العشيرة اي هو قوله علا علي
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اقبل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
عادبا قوله اتانا كي اتبعناك اي نحن اتباعك قوله ان تجعل اتباعنا
اي تجعلهم مقتدين باثارنا متصلين بنا وعلي سيرتنا وطريقتنا
وتابعين لنا باحسان قوله شهيد الغزاي اغز شهيد حارثة
هو ان اول قتيل من الانصار قوله ابن الربيع الربيع اسم امه
واسم اخيه اسم ابيه قوله ابن حذافة السهمي القرشي ه ا

باب مناقب ذكر اليمن والشام وذكر اويس القرني قوله
من اليمن قيل ماخوذ من اليمن فانه مبلاد علي يمين الكعبة
بخلاف الشام قوله فليستغفر لكم هذه منقبة ظاهرة لاويس
القرني وفيه طلب الدعاء عن اهل الصلاح وان كان الطالب
افضل قوله ان خير التابعين رجل الح قال احمد بن حنبل وغيره
افضل التابعين سعيد بن المسيب ومرادهم انه افضل في العلوم
الشرعية كالتفسير والحديث والفقه لا انه كثر ثوابا عند الله
قوله هم ارق افئدة قيل الفواد غشاء القلب واذا رق نفذ
القول فيه ووصل الى ماوراه والقلب اذا لان نفوذ الشي الي داخله
وقيل القلب والفواد واحد فكرر المعنى الواحد مبالغة قوله الفخر
والخيلاء في اصحاب الابل دل علي ان مخالطة الحيوانات
مما يوثر في النفس واخلاقها قوله راس الكفر نحو المشرق
اي ظهور الكفر من قبل المشرق والخيلاء التكبر عن تخيل
فضيلة ومنها اشتق لفظ الخيل لما قيل من انه لا يركبه احد الا عرض
له وجل في نفسه نخوة قوله الفدادين الفداد بالتشديد من
يعلو صوته في حروثه ومواشيه يقال فد الرجل اذا اشتد
صوته وقيل الفدادون المكثرون من الابل وقيل الجمالون
والبقارون وقيل الفدادين بالتخفيف جمع فدان مشددا وهي

البقرة

...حاب جفاء وغلظة وحينئذ
...ن والصواب التشديد لان النبي
... فقال ما دخل هذا دار قوم
...نزق ... عند اصول طرف القلادة ...
...رقهم لها قوله في ربيعة ومضر هم
...ـه في العرب دكين قوله بارك لنا في شامنا
...عليه وسلم مكة وهي من اليمن ومسكنه وطنه
...الشام فلذلك اضافهما الى نفسه عليه الصلاة
...بضمير الجمع تعظيما وكرر الدعاء ثلاث مرات قوله
...ا طلب توجه اهل اليمن الى المدينة طلب البركة
...ل ينة ليتسع الرزق علي القاطن والقادم
...ي بعض نسخ المصابيح لاي شي قوله ستخرج نار
...ا حقيقة وان يراد الفتنة قوله من نحو
...ل المتقضي عنها قوله هجرة بعد هجرة قيل الظاهر
...ة الا انه روعي المناسبة مع الاولى في التنكير
...ة الي الشام بعد هجرة كانت الى المدينة
...لويه وذلك حين تكثر الفتن في البلاد
...حية محروسة بعساكر الاسلام فمن اراد
...ينة هاجر اليها ... الى مهاجر ابرهيم
...مهاجر ابراهيم وهو الشام قوله تلفظهم
...قلون عن ارض امتلاك الكفرة قوله
...باب التمثيل اي كانوا عنده كالشي
...ن الزكية اي تكرههم وتبعدهم عن الاقامة
...اي تلازمهم النار ليلا ونهارا وتجمعهم
...هم كالقردة والخنازير قوله ما ان ابيتم اي

نا توان شنیدند بی اختیار در گریه درامده بعد از فراغ گریه گفتند
ای مظلومه ناتوان در این دنیا وان دنیا تو ما در ما جهل برادر ماست
وما یان تا زنده ایم بندگی ترا بجان و دل خواهیم کرد و بی فرمان تو
هیچ کاری نخواهیم پرداخت القصه چنان چه ما در در دل این
جهل برادر جای گرفت که شرح نتوان کرد و هیچ کاری بی مشورت
او نمیکردند بلکه دم آب بی امر او نمیخوردند القصه ایشان را اینجا
گذاشته دو کلمه از دختر قاضی و امام بشنوید چون ان نابکار بد
بدکردار خبر یافتند که شاه زاده ها بیابان جم رفته اسپ جمشید
بصحت و عافیت آورده اند باز در غم فرو رفته از برای آن پیر زن فریب
مکاره خبر فرستانیده طلب کرده آوردند و هر دو گریه
و ناله اغاز کرده گفتند که ای ما در مهربان اکنون طشت
ما یان خواهد از بام افتاد و این راز سر بمهر اشکارا خواهد گردید
وان پسران که از برای اسپ جمشید فرستاده بودی صحیح
و سلامت اسپ جمشید را گرفته آوردند اکنون در حق این پسران
چه تدبیر باید کرد تا انکه ایشان نابود گردند دایه منهاد این نوع
سخنان ازین دو بدکردار بدحرکات شنید در خنده شده
گفت خاطر جمع دارید که فکر برهم زدن این پسران در فن من است



مرسیه شریف مشکوة

ربیتم ایها العرب کما ج
را سکم من البوادی فالزموا
لکم من بوادیکم ... تتوکل الح ای بع
الشام وحفظ الحلی واکرامالی فی امتی ...
المسلمین یلتجئون الیها کما یلتجی الوعل
من الملاحم جمع الملحمة وهی الحرب واراد بالغ
الجامعة للناس والغوطة اسم البساتین والماء الذی
وهی غوطة دمشق باب قوله هذه الامة و
انما اجلکم ای مدتکم فی العمال قلیلة واجرکم کثیر علی عباس
من المثل قوله یود احدهم لو رآنی باهله وماله ای
اهله وماله لاجل رؤیتی قوله مثل امتی مثل المد
ان القرن الاول افضل ثم الثانی ثم الثالث والمراد
الاول فی نشر الشریعة و الذب عن الحقیقة
المعجزات ولم یدر کواز کانه صلی الله علیه وسل
یتقارب الاخر الاول بحیث یشتبه علی الرا
قوله فیج بمعنی الجماعة کالفوج قوله
قول الراوی ای قال سبع مرات
صلی الله علیه وسلم والمراد التکثیر
علی مشکوة الانوار النبویة والحمد لله
وصلی الله علی سیدنا محمد واله وصحبه
الراجی الی رحمة الله الکریم محمد
بن ملک عثمان بن ملک حسین بن ملک
رضی الله عنهم اجمعین ... والد ... مجلس ...
من شهر ذی الحجة سنه اربع وسبعین وتسعمایه

۵۰۰ ورق

دلم ز بوتاوا ما در آن زیست

آلمی بخود بدیر که عاشقی آخر سیر

دلا در عاشقی ز رهم یکس در کار